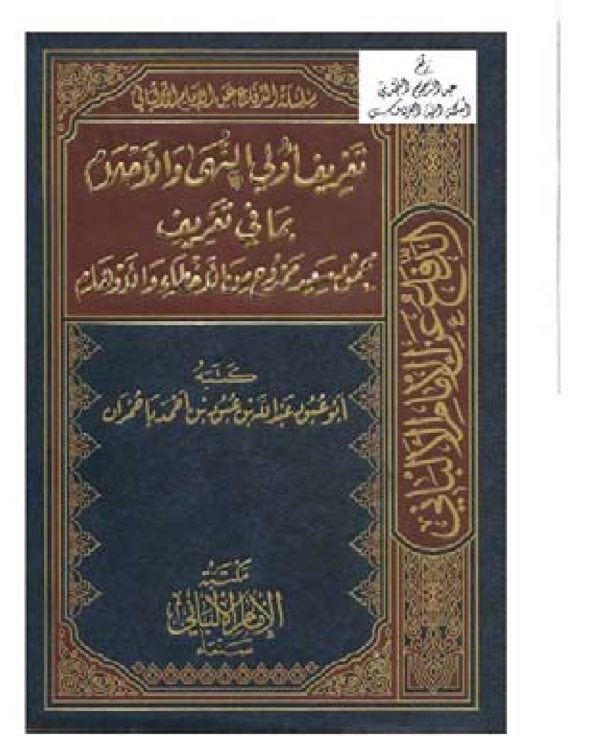

تعريف أولي النهى والأحلام
بما في تعريف
كتبه
مكتبة
الإمام الألباني

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تعريف أولي النهى والأحلام
بما في تعريف
محمود سعيد ممدوح من الأخطاء والأوهام

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

رقم الإيداع: ٣٣٤٩/ ٢٠٠٩

مكتبة الإمام الألباني

صنعاء

اليمن - صنعاء - شارع الرباط - جولة القادسية - هاتف: (٠١/٢١٢٢٨١)
فرع شميلة - حي شميلة - أمام جامع الخير - ص.ب: (١٣٠٠١) - هاتف: (٠١/٨٢٧٩٨٦)
فرع المكلا - حي السلام - مقابل مسجد بازرعة - هاتف: (٠٥/٣١٦٤٣٧)
جوال: (٧٧٧٢٣٧٤٣٨) - (٧١١١٣٧٤٣٨)

سلسلة الدفاع عن الإمام الألباني

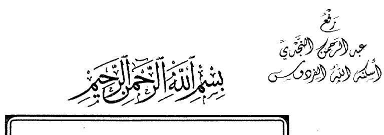
تعريف أولي النهى والأحلام بما في تعريف محمود سعيد ممدوح من الأخطاء والأوهام

كتبه

أبو عبود عبد الله بن عبود بن أحمد باحمران

مكتبة الإمام الألباني

صنعاء



المقدمة

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أمَّا بعد:

فيَفْتَرِضُ بعض الناس أنَّ كل مَنْ كتب في ردّ، أو دفْع انتقادٍ على حكم الشيخ ناصر الدين الألباني- رحمه اللَّه وغفر له ونوَّر ووَّسع له قبره- في حديث، أو سند حديث، أو في راوٍ؛ هو ينتصر لأحكام الشيخ، ويدافع عن شخصه، وأنَّ الصواب دائمًا وأبدًا مع الشيخ.

والمفْتَرَض أنَّ الأمر يدور حول ما يُنْسَب إلى رسول اللَّه ﷺ الذي به يكون البيان لما أُمر بتبليغه، وتبعًا لذلك الدفاع- بحقٍّ- عن المشتغلين بسُنَّة المصطفى ﷺ.

والكلُّ الأصل فيهم الغَيْرة على سُنَّة رسول اللَّه ﷺ، وكلهم حريص على أن لا يدخل في السُّنَّة ما ليس منها، وأن لا يخرج منها ما هو منها.

فمثلًا: عندما يأتي ممدوح في كتابه (التعريف) فيصحِّح أو يحسِّن ما ضعّفه الشيخ ناصر الدين، ثُمَّ يأتي غيره فينظر فيرى أنَّ رأي ممدوح غير صواب، وأنَّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف هو الصواب؛ فالمُفْتَرَضُ في ممدوح أن ينظر إلى ردّ غيره لرأيه على أنَّه غَيْرة على سُنَّة وحديث رسول اللَّه ﷺ؛ بحيث لا يُنْسب إلى سُنَّة وحديث رسول اللَّه ﷺ ما ليس منهما وتبعًا لذلك الذي يردّ رأي ممدوح يؤيّد أو يلتقي مع

حكم الشيخ ناصر الدين، فلا تلازم بين التعصب المذموم وتأييد وتأكيد صواب حكم الشيخ ناصر الدين وبين ردّ رأي ممدوح.

في افتتاحية كتاب (التعريف) قالت دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي: «نقدم إلى القراء الكرام في سلسلة «الدراسات الحديثية» كتاب «التعريف بأوهام من قسَّم السُّنن إلى صحيح وضعيف»، وتتضمن الدراسة في هذا البحث الدفاع عن منهج الأئمة أصحاب السنن الأربعة في تأليفهم كتب السنن.» اهـ.

وممدوح يصف عمله في كتاب (التعريف) بـ «الدفاع عن سنة رسول اللَّه ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» كما في (١/ ٣٦) من (التعريف).

هذه نظرة دار البحوث وممدوح لكتاب (التعريف)، لهما أن ينظرا هذه النظرة، ولا يقدر أحد من خلق اللَّه ﷻ أن يكشف عن نيّتهما الحقيقية تجاه الشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ- وأعماله العظيمة القيمة في خدمة سُنَّة وحديث المصطفىٰ ﷺ والدفاع عن أئمة وأعلام السنة والحديث.

لا يستطيع أحدٌ أن يردّ ما ادّعته دار البحوث وكذا ممدوح إلاّ من طريقٍ واحدٍ لا غير وهو:

أن نحاكم آراء دار البحوث وممدوح التي بُثّت في كتاب (التعريف) إلى قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة أهل الحديث ومتّبعيهم بإحسان، وذلك لأنَّ مرجع كل علم هو أهله لا غيرهم من أهل العلوم الأخرى.

ولا شك أنَّ قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص من أهل الحديث هو عمل به تتحقق الغَيْرة على سُنَّة وحديث رسول اللَّه ﷺ.

بهذا المرجع فقط يتحقق قول دار البحوث بدبي وممدوح أو يتبخّر ويحلّ محله العمل الشخصي البعيد كل البعد عن خلق المصطفى ﷺ، وعن الغَيْرة على سنته وحديثه ﷺ.

وبهذا المرجع فقط تتحقق غَيْرة مَنْ يردّ وينقض رأي ممدوح على سنة وحديث

رسول اللَّه ﷺ، أو يحلّ محلها التعصب المذموم وأنَّ الصواب دائمًا حليف الشيخ ناصر الدين.

وإذا استسهل ممدوح أن يصف مَنْ يردّ وينقض رأيه؛ فيزعم أنَّ الردّ والنقض ليس غَيْرة على السُّنَّة، وإنَّما هو التعصب والغلو والصواب دائمًا مع الشيخ ناصر الدين؛ فكذلك مَنْ ينقض ويردّ رأي ممدوح سَهلٌ عليه أن يصف ممدوحًا بمثله.

لهذا فالعمل النافع- إذا صَلُحَتْ نِيَّاتُ الجميع وخَلُصَ حُبُّهم لسُنَّة وحديث رسول اللَّه ﷺ- أن نُرجع حكم الشيخ ناصر الدين ورأي دارالبحوث بدبي وممدوح، وكذا مَنْ يُفَنِّد رأي دار البحوث وممدوح؛ إلى قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص من أئمتنا من أهل الحديث.

وعليه **أقول**- بهدوء وبدون تشنّج- بعد وقوفي على كتاب (التعريف) وقبله كتاب (تنبيه المسلم):

إنَّ دار البحوث بدبي وممدوحًا خَرَجَا في كتابهما (التعريف بأوهام من قَسَّم السنن إلى صحيح وضعيف) على قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص في إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين إلَّا القليل جدًّا.

بل إنَّهما أقحما هذا القليل جدًّا في كتابهما (التعريف) وجعلا له أرقامًا في أوهام الشيخ ناصر الدين المزعومة.

وهذا العمل فيه دلالة تقوّي ما قلتُه.

ولأُعَرِّفَك بما قلته أنقل لك دليلي مِنْ تعريفي بكتاب (التعريف) نفسه؛ فما عليك إلَّا أن تراجع وتمحّص وتدقّق ولك بعد ذلك الحكم.

فهيَّا بنا إلى تعريفي بكتاب (التعريف)؛ لتعرف- بعد ذلك- إن شاء اللَّه- أنَّ الغرض من كتاب (التعريف) هو قول ممدوح في (٣/ ١٤٥): «ولذلك يجب أن يولّي المحتاط لدينه الشحيح به ظهره لأحكام الألباني.» اهـ.

لهذا كان واجبًا عليَّ بيان الخلل وإظهار العِلَل -بدون اعتساف، إن شاء اللَّه-

المليء بهما كتاب (التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف) وذلك :

أولًا : لحفظ سُنَّة وحديث رسول اللَّه ﷺ أن يُدْخل فيهما محمود سعيد ممدوح وشركاؤه ما ليس منها ؛ فينتج عن هذا الإدخال -المردود بقواعد وفروع وحكم أهل الاختصاص- من الفقه الذي ليس عليه الأمر الذي بُعث به نبينا محمد ﷺ .

ثانيًا : لحفظ قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة الحديث المتقدمين والمتأخرين في التعديل والتجريح، والتصحيح والتضعيف، والقبول والردِّ، والتي قرُب كتاب (التعريف) من تدميرها وإلغائها .

ثالثًا : لحفظ العمل العظيم والجهد النافع الكبير في تقسيم السنن إلى صحيح وضعيف، والذي لو عمله أحد الغُماريِّين لكان موقف محمود سعيد ممدوح مختلفًا كل الاختلاف عن موقفه من عمل وجهد الشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ- .

رابعًا : إظهار وإثبات أنَّ منهج الشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ- في التعديل والتجريح، والتصحيح والتضعيف، والقبول والردِّ لا يخرج على منهج أهل الاختصاص أئمة أهل الحديث المتقدمين والمتأخرين .

خامسًا : إظهار وإثبات خروج محمود سعيد ممدوح على قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة الحديث المتقدمين والمتأخرين وخاصة أئمة وحفاظ الشافعية .

سادسًا : بيان أنَّ الأمر الحقيقيَّ من (التعريف) ليس هو : «الدفاع عن سنة رسول اللَّه ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» وليس هو : «أوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف»، الأمر الحقيقيُّ هو : «الإجماع انعقد بآخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة» .

ماذا قال محمود سعيد ممدوح وشركاؤه في إجماع أهل السنة هذا؟ .

أ) قال في (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل)، (ص٢٠٩) : «إنَّ القائلين بالإجماع أو ما في معناه قصدوا الإجماع المذهبي -وهو ليس بحجة شرعية عند أحد-» اهـ.

إجماع أهل السنة، إجماع مذهبيٌّ وهو ليس بحجة شرعية عند أحد .

أرأيتم إلى أين ذهب ممدوح وشركاؤه؟ .

ب) وقال في (٢١٠) منه : «فأنت ترى أنَّ الإجماع المدَّعى ليس هو الإجماع الشرعي الذي يُضَلَّل به المخالف، بل هو إجماع بمعنى اتفاق جماعة معينين، فهو اتفاق مذهبي، وليس إجماعًا شرعيًّا .» اهـ.

ج) وقال في (ص٢١٠) منه : «فعلم أنَّ هذا الإجماع خاص بأهل السُّنَّة» اهـ.

د) وقال في (ص٢١٣) منه : «فالذي يتأتى على القواعد أنَّ هذا الإجماع -إن صحَّ- فهو غير ملزم ولا بد، وإنَّما هو تزيدٌ بجماعة لا غير، ورفع سلاح الإرهاب الفكري للمخالف، ووصمه بالابتداع، وهو مرفوض .» اهـ.

هذا هو الأمر الحقيقي : «إجماع أهل السنة إجماع مذهبي، ليس إجماعًا شرعيًّا، إجماع غير ملزم، هو إجماع تزيُّد بجماعة لا غير، وهو سلاح الإرهاب الفكري للمخالف» .

مَنْ هو المخالف؟ قطعًا، هو محمود سعيد ممدوح وشركاؤه .

فالقضية أكبر من «أوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» .

لذلك فهذا الجزء جُلُّه في التعريف بهذا كله وإثباته :

ففي التعريف الأول أثبت فيه :

أ) رميُ ممدوح منهج أصحاب السنن الأربعة بالنقص، وغمزه لابن ماجة خاصة .

ب) أنَّ اسم كتابه دعائيٌّ غير مطابق للواقع .

ج) وسبب اقتصار ممدوح على أحاديث الأحكام .

د) وسبب إقحام ممدوح في كتابه هذا أحاديث لم يستطع إثبات الوهم في حكم

الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف حتى على طريقة ممدوح نفسه .

هـ) سبب إقحام ممدوح في كتابه هذا عمل الشيخ زهير الشاويش وجعله من عمل الشيخ ناصر الدين .

و) تقوية ممدوح بالشواهد شيء غريب لغرض إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين .

وخلاصة التعريف الأول هو: أنَّ الغاية من عمل ممدوح وشركائه هو التشكيك في أحكام الشيخ ناصر الدين، ونزع الثقة فيها، وليس فيه شيء من العدل والإنصاف والدفاع عن السُنَّة .

وفي التعريف الثاني أثبت :

أ) أنَّ مرجع ممدوح في كتابه هذا هم غير أهل الحديث، فكل مَنْ يحقِّق له وهم الشيخ ناصر الدين فهم مرجعه .

ب) أنَّ كتاب ممدوح هذا بعيد كل البعد عن أن يكون كتاب علل .

ج) كيف عمل ممدوح في كتابه هذا بقاعدتي زيادة المقبول مقبولة ومخالفة المقبول مردودة .

فعنده الموقوف لا يعلُّ المرفوع، والإرسال لا يعلُّ الوصل ما دام الغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين .

د) منهج ممدوح في كتابه جعله يرمي المحدثين بالتشدُّد وهو المدعي الدفاع عنهم .

هـ) مخالفة ممدوح لأئمة الحديث المتقدمين في إطلاقه القول بقبول زيادة الثقة بل وخالف نصّ الإمام الشافعي في ذلك .

و) قبول ممدوح للحديث الشاذ الذي ملأ كتابه منه .

ز) أنَّ الحافظ الزيلعي الحنفي اتبع أهل الاختصاص في زيادة الثقة وممدوح

الشافعي خالف وردّ .

ح) أنَّ بعض متعصبي الحنفية المعاصرين لا يرضون منهج الحافظ الزيلعي الحنفي في قبول الحديث وردِّه، وممدوحًا الشافعي معهم في ذلك، وهل بعض هؤلاء لهم دور كبير في تعريف ممدوح هذا؟ .

وخلاصة التعريف الثاني هو: اضطر ممدوح أن يرجع في قبول زيادة الثقة وردِّها إلى مذاهب غير مذهب أئمة الحديث المتقدمين في هذه المسألة وذلك لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين .

وفي التعريف الثالث أثبت :

أ) من قول ممدوح نفسه خروجه على منهج أئمة أهل الحديث، بل وردّ حكمهم .

ب) حيثُ ردَّ حكم الترمذي، وأبي حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي، والبخاري، وأبي داود، والنسائي، وابن خزيمة، والدارقطني، والشافعي، والذهلي، وأحمد، ومسلم، وابن عبد البر وغيرهم حسب ترتيب نقل قول ممدوح الذي فيه ردَّ حكمهم .

ج) وأنَّ صنيعه هذا هو نتاج منهجه في القبول والردِّ المخالف لمنهج أئمة أهل الحديث .

د) وصنيعه هذا يلتقي تمامًا مع غايته في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأيِّ شيء .

وخلاصة التعريف الثالث هو: من نتاج طريقة ممدوح في قبول الحديث وردِّه، ردُّه حكم أئمة أهل الحديث: أحمد والبخاري، وأبي داود، والنسائي، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم، والترمذي، والدارقطني وغيرهم، وكل هذا يلتقي مع الهدف والغاية من هذا الكتاب وهو إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأيِّ شيء .

وفي التعريف الرابع أثبت:

أ) أنَّ وصف ممدوح لكتابه بـ «كتاب علل» و«.. الكتاب بالعلل» وصف غير مطابق للواقع.

ب) وأنَّ ممدوحًا خرج خروجًا جديدًا على أئمة أهل الحديث في إطلاق النكارة على الرواية.

ج) وأنَّ صنيع الشيخ ناصر الدين في إطلاق النكارة لا يخرج على منهج أئمة أهل الحديث.

د) وأنَّ الشاذَّ والمنكر مردود؛ لأنَّه خطأ، والخطأ لا يُتَقَوَّى به، ليس هو صنيع الشيخ ناصر الدين وحده، بل هو متبع فيه أئمة أهل الحديث.

هـ) وعندما يحكم الشيخ ناصر الدين على الحديث بالنكارة -ليس دائمًا لأنَّ راويه ضعيف خالف مَنْ هو أولى منه-، هو عمل أئمة أهل الحديث ولم يتفرَّد بذلك الشيخ ناصر الدين.

و) نقولات عن الأئمة: أحمد، وعلي بن المديني، وأبي حاتم الرازي، والنسائي، والدارقطني، والخطيب البغدادي، وابن عبد البر وغيرهم، تفيد أنَّ الحكم بالنكارة ليس خاصًا بالراوي الضعيف إذا خالف.

وخلاصة التعريف الرابع هو: خروج ممدوح على منهج أئمة أهل الحديث في إطلاق النكارة على الرواية وعدم الاستشهاد بها، كل ذلك لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأيِّ شيء.

وفي التعريف الخامس أثبت:

أ) خروج ممدوح -عمليًّا- على منهج أئمة الحديث ومخالفته لأهل الاستقراء والسبر للمرويَّات في حكمهم على روايات بالشذوذ والنكارة، فيردُّ حكمهم هذا.

ب) أنَّ ممدوحًا لا يفرِّق بين الحكم على الراوي والحكم على المروي.

ج) فقول: «حديث منكر» أو «حديث شاذ» فهذا في المروي.

د) وقول: «له مناكير» أو «منكر الحديث» فهذا في الراوي.

هـ) فقول: «حديث منكر» أو «حديث شاذ» لا يدخل في دائرة الاعتبار.

و) وقول: «له مناكير» أو «منكر الحديث» يدخل الراوي المجروح بهذين القولين في دائرة الاعتبار.

ز) فيأتي ممدوح ويستشهد بكلِّ هذا بدون تفريق؛ ليحقِّق غرضه في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

وخلاصة التعريف الخامس: إثبات مخالفة ممدوح لأهل الاستقراء، والسبر للمرويَّات كابن حبان وابن عدي حيث قبل ما حكموا بردِّه لنكارته ولشذوذه وخطئه.

والتعريف السادس جعلته في المناقشة التفصيلية مع محمود سعيد ممدوح وشركائه في الأحاديث والآثار التي ذكرها في كتابه (التعريف).

أ) أذكر رقم الحديث في كتابي، ثمَّ أذكر رقم الحديث في كتاب ممدوح وشركائه، ثمَّ أذكر مَنْ أخرجه من أصحاب السنن، وأبدأ ذكر سنده من الراوي علَّة السند عند الشيخ ناصر الدين إن كان له كلام في الراوي، أو الراوي علَّة السند حسب ما يظهرلي مِنْ عمل الشيخ ناصر الدين، أو حسب ما يظهر لي.

ب) ثمَّ أذكر أين ضعَّفه الشيخ ناصر الدين من ضعيف السنن مجملًا.

ج) ثمَّ أذكر سبب الضعف عند الشيخ ناصر الدين مفصلًا إن كان له كلام، أو سبب الضعف حسب قول أئمة الجرح والتعديل.

د) ثمَّ أذكر قول ممدوح في السند أو في الحديث في (التعريف) و(التعقيب اللطيف)، إن ذكره. وأناقشه فيه.

هـ) وإذا ذكر للحديث متابعًا أو شاهدًا، ناقشته في صلاحيته لذلك سندًا ومتنًا.

و) وفي مناقشتي هذه أعتني بذكر حكم الحفاظ الشافعية في الحديث وفي المتابعة

وفي الشاهد، لتضم مخالفة ممدوح الشافعي حفاظ الشافعية مع مخالفته لِمَنْ سبق من أئمة أهل الحديث.

ز) وأعتني بما ينقض قول ممدوح في (التعريف) من قول ممدوح نفسه في كتبه الأخرى التي وقفت عليها ليظهر تناقضه ولِمَ تناقض غير السعي الحثيث بأي وسيلة لإثبات وهم الشيخ ناصر الدين؟؛ لأنَّ ممدوحًا اعتنى في تعريفه لإظهار تناقض الشيخ ناصر الدين بهذه الطريقة.

ح) وفي هذه المناقشة التفصيلية تجد الردَّ -غير الصريح-، على مَنْ يرمي الشيخ ناصر الدين بـ«التساهل في التصحيح»، «التساهل في التحسين»، «التساهل في التقوية بالطرق شديدة الضعف»، «التساهل في توثيق المجاهيل»، «مقلِّد للحافظ في التقريب»، وغير ذلك، وما عليك إلَّا تقليب الصحائف لتجد هذا الردَّ غير الصريح.

ط) المناقشة التفصيلية هي لبيان خطإِ رأي ممدوح في الحديث، وقد يتفق في حديث ما أن يرجع الشيخ ناصر الدين، -لأمانته العلميَّة، ولأنَّ الأمر دين- عن تضعيفه إلى تحسينه أو تصحيحه، وهذا الرجوع يلتقي مع قول ممدوح؛ فيكون فيه بيان خطإِ رجوع الشيخ ناصر الدين أيضًا -إلا أني لا أصرِّح بذلك الخطأ- وهذا تحقيق إن شاء اللَّه لأمرين:

الأول: أنَّ الشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ- هو كغيره من الأئمة يخطئ ويصيب ومعرفة خطئه من صوابه بالرجوع إلى قواعد وفروع أهل الحديث فقط ومعرفة حكم من سبقه من أئمة الحديث خاصة المتقدمين منهم.

الآخر: إثبات بطلان أنَّ عملي هذا من التعصب المذموم لحكم الشيخ ناصر الدين وأنَّه أعلى منزلة من الأئمة المتقدمين خاصة، كيف يكون ذلك كذلك وفي عملي هذا بيان خطإِ رجوع الشيخ ناصر الدين عن تضعيف حديث إلى تحسينه أو تصحيحه؟.

فالشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ- إمام من أئمة أهل الحديث، يصيب ويخطئ، فصوابه -وهو كثير جدًّا- على الرأس والعين وإن خالف ما درسته أو نشأت عليه أو ما

هو سائد في بيئتي، وخطؤه لا أتعصب له -وله فيه أجر واحد إن شاء اللَّه-.

ولا أقدِّم حكمه على حكم الأئمة مطلقًا، ولا أردُّ حكمَه لحكم الأئمة مطلقًا، بل يُقَدَّم حكمُ الأئمة أو حكمُه إذا أثبت الدليلُ صوابه، وإذا لم يظهر الدليل فحكم الأئمة المتقدمين مُقدَّم بدون الجزم بتخطئة حكم الشيخ ناصر الدين. ولا لوم على مَنْ عمل بحكمه فهو من أهل الذكر في زمانه، وأهل كل زمان يرجعون إلى علماء زمانهم، وإنَّما اللوم يصح في حالة وقوفه على خطإِ الشيخ ناصر الدين وعلمه بحكم أحد الأئمة المخالف لحكم الشيخ ناصر الدين -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

ي) وقد اكتفيت في هذا الجزء بمائة حديث فقط، وإن شاء اللَّه في الأجزاء الأخرى آتي على الأحاديث والآثار الأخرى.

وخلاصة التعريف السادس هو: المناقشة التفصيلية لرأي ممدوح في الحديث أو في السند أو في الراوي بالرجوع إلى قواعد وفروع وعمل أهل الحديث فقط، وخاصة الأئمة المتقدمين، والاعتناء بحكم حفاظ الشافعية المخالف لرأي ممدوح، وقد تنتهي المناقشة إلى الموافقة على حكم الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

وبعد الانتهاء من هذه المناقشة، -إن شاء اللَّه-، ستجد أنَّ الشيخ ناصر الدين يسير مع قواعد أهل الحديث حيثما سارت به، وأنَّه -رَحِمَهُ اللَّهُ- بعيد كل البعد عن التساهل والتشدُّد بل هو وسط لا إفراط ولا تفريط؛ ولأنَّه إمام بشر فهو يخطئ؛ فيصحِّح أو يحسِّن أو يضعِّف حديثًا ويكون واهمًا في ذلك، وهذا لا يخرجه عن المنهج الوسط إلى التساهل فمَنْ يسلم مِنْ ذلك؟.

وستجد -إن شاء اللَّه-، ممدوحًا أخذ كلَّ ما به يصحِّح أو يحسِّن وملأ كتابه منه لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

لذلك جعلت لبيان الذي اعتمد عليه ممدوح تعريفًا أخيرًا به أختم هذا الجزء وهو:

وفي التعريف السابع بيَّنت:

أ) أنَّ كتاب ممدوح (التعريف) قام على أصل جمع وجهات نظر متعدِّدة متباينة متنافرة في التصحيح والتضعيف، والتعديل والتجريح، والقبول والردِّ.

ب) وأنَّ ممدوحًا أخذ بهذا الأصل ليوسِّع دائرة القبول للراوي والمرويِّ، وتوسيع دائرة القبول للراوي والمرويِّ به يثبت وهم الشيخ ناصر الدين في التضعيف؛ لأنَّ القبول ضدَّ التضعيف، فكيف إذا كان القبول واسعًا؟.

ج) وأنَّ كتاب ممدوح (التعريف) كتاب شخصي لا دخل له بباب العلم.

د) ومخالفة ممدوح لأئمة الحديث متقدمين ومتأخرين في قواعده وفروعه التي أقام عليها كتابه.

هـ) وذلك بعد ذكر قاعدة ممدوح أو فرعه اللَّذَيْن اعتمدهما؛ أذكر مخالفته فيه للأئمة بل وأحيانًا مخالفته هو نفسه لنفسه، واضطرابه في قواعده.

وبعد أن أنهيت هذا كلَّه أسميت عملي هذا بـ(تعريف أولي النُّهَى والأحلام بما في تعريف محمود سعيد ممدوح من الأخطاء والأوهام).

أسأل اللَّه ﷻ أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم وليس لأحدٍ من البشر فيه نصيب وأن ينفعني به ومَنْ يشاء من عباده.

وأختم هذه المقدمة بأن أتوجه بالشكر والعرفان لإخوتي الأعزاء: أبي محمد أحمد بن يسلم بلفقيه، وأبي سالم جمال سالم با حويرث، وأبي صالح سامي بن علي باشادي، وأبي الحسن طاهر بن عبد اللَّه بن كليب النهدي -حفظهم اللَّه جميعًا وألَّف بين قلوبهم- حيث وفَّروا لي المراجع العظيمة من كتب الشيخ ناصر الدين وكتب الأئمة والذي بها تحقَّق هذا العمل.

وكذا أتوجه بالشكر والعرفان لإخوتي الأعزاء: أبي أحمد سامي بن أحمد بامهير، وأبي صالح سامي بن علي باشادي، وأبي صالح هاني بن صالح الحنشي،

وأبي أُمَيْمة وليد بن علي باحشون- حفظهم اللَّه جميعًا وألَّف بين قلوبهم- حيث قاموا بالمراجعة والتبيض، فلهم مني جزيل الشكر خاصة منهم أبو صالح هاني بن صالح الحنشي -حفظه اللَّه-.

وأسأل اللَّه لي وللجميع الهداية والسداد، ولعبده محمد ناصر الدين الألباني الرحمة والمغفرة.

وصلَّى اللَّه على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ للَّه ربِّ العالمين.

كتبه

أبو عُبُود

عبد اللَّه بن عُبُود بن أحمد باحُمْران

حضرموت - المكلا - حي الحارة

الأربعاء ٢٨/ جمادى الآخرة/ ١٤٢٦هـ

٣/ أغسطس/ ٢٠٠٥م

* * *

التعريف الأول

**** في افتتاحية دار البحوث أتى قولهم عن الكتاب (١/ ٥):** «وتتضمن الدراسة في هذا البحث الدفاع عن منهج الأئمة أصحاب السنن الأربعة في تأليفهم كتب السنة» اهـ.

هل دار البحوث تزكي العمل الذي يلتقي مع منهجها وتصوّر عمل الآخرين الذين لا يلتقون معهم منهجًا أنَّه هجوم وتدمير لمنهج أصحاب السنن الأربعة؟.

إليك من قول ممدوح نفسه نظرته لمنهج الأئمة أصحاب السنن ومعه دار البحوث:

١) قال في (١/ ٥٣): «ولا ريب أن في جمع الآثار المرفوعة والموقوفة في باب واحد مزايا ظاهرة للفقيه والمحدِّث وتثبيتًا للعمل المتوارث» اهـ.

فإذا جُمِع الحديث المرفوع فقط في الباب؛ ماذا يكون هذا الجمع من قول ممدوح هذا؟.

الجواب: ليس هناك «مزايا ظاهرة للفقيه والمحدّث...».

وصرّح بهذا ممدوح نفسه:

٢) فقال في (١/ ٥٤): «وبالاقتصار على إسناد المرفوع فقط دون الموقوف والمقطوع، فقدت أحاديث الأحكام ميزة الشرح لها» اهـ. وهنا زاد: «المقطوع».

وزاد الأمر وضوحًا:

٣) فقال في (١/ ٥٤): «وعريت أحاديث كثيرة عما يعضدها، وأصبح بين المرفوع وما يؤيده من الموقوف والمقطوع مفازة» اهـ.

فوضح مِنْ هذا أنَّ ممدوحًا يعيب على من اقتصر على الحديث المرفوع فقط؛ لأنَّ ميزة الشرح لها وما يعضدها أُهمل وهو الموقوف والمقطوع.

وعلى هذا يكون من اقتصر على الحديث المرفوع فقط سلك منهجًا ناقصًا قاصرًا.

والآن مَنْ مِنْ أصحاب السنن الأربعة اقتصر في سننه على الحديث المرفوع فقط؟.

**** قال ممدوح في (١/ ٥٦):** «فإن قال قائل: قد بين أبو داود أهمية الآثار الموقوفة، وأرشد إليها بإلحاح، فلماذا افرد المرفوع فقط؟.

فالجواب: إن إفراد المرفوع طريقة مشى فيها أبو داود على سنن شيخه أحمد بن حنبل رحمه اللَّه تعالى.» اهـ.

**** وأكد ذلك فقال في (١/ ٦٥):** «وإذا كان أبو داود قد اقتصر في كتابه على المرفوع فقط- تأثراً بشيخه أحمد..» اهـ.

هذا أبو داود. ومعلوم أنَّ النسائي وابن ماجه اقتصرا في سننهما على الحديث المرفوع فقط.

ولن أطيل؛ فقد وصف ممدوح منهج أصحاب السنن الأربعة بالنقص، فقال في (١/ ٥٤): «بيد أن أصحاب السنن الأربعة- لا سيما أبي داود والترمذي- حاولوا سدَّ النقص في كتبهم بتفنن منهم في الشرط والعرض أظهر براعة.» اهـ.

ما هو النقص الذي حاولوا سدَّه؟ وهل ارتفع؟.

عليك الإجابة التي بها ستعرف قيمة قول دار البحوث وقول ممدوح في (١/ ٣٦): «فحسبي الدفاع عن سنة رسول اللَّه ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» اهـ.

بل بلغ الأمر بممدوح أن غمز ابن ماجه بسبب عدم استطاعته ردّ تضعيف الشيخ ناصر الدين؛ فقال في (٢/ ٢٣٥): «وكان يكفي ابن ماجه تخريج الأحاديث الثلاثة التي في الباب، وقد دفعه الشرَه وحبُّ الإكثار إلى تخريج هذا الحديث لعزته وغرابته» اهـ، ونحوه في (٥/ ٨٨).

ومن هذا يظهر التهويل وقبله التزوير في وصف عمل الشيخ ناصر الدين الألباني

بما جاء في (١/ ٣٠): «كما أن هذا المشروع فيه أيضًا حرمان للأمة من فائدة كبيرة نلمسها فيما يقوله أصحاب الكتب الأصول تعقيبًا على الحديث بالكلام على السند أو ما يستنبط من أحكام من الحديث، أو ما يشيرون إليه من أقوال الأئمة السابقين، كما نجده عند الترمذي» اهـ.

وقول محمد عبد اللَّه آل شاكر هذا - الذي نقله ممدوح - يدل على أنَّ القائل في وادٍ ومنهج أصحاب السنن الأربعة -عدا الترمذي- في وادٍ آخر.

ثُمَّ على دار البحوث ومحمد آل شاكر وممدوح أن يذكروا قولًا لأصحاب السنن على السند أو غيره، وكذا ما ينقله الترمذي من أقوال الأئمة عقب حديث الباب؛ حرم هذا المشروع الأمة منه فلم يُبْقِه في «صحيح السنن» أو «ضعيف السنن».

ثُمَّ إنَّ الشيخ ناصر الدين اقتصر عمله في هذا المشروع على التصحيح والتضعيف فقط، ومحد آل شاكر وممدوح يعلمان ذلك جيِّدًا. وقد فصَّل ذلك الشيخ ناصر الدين - في (صحيح سنن أبي داود) (١/ ٦- طبعة المكتب الإسلامي).

فيا ترى هل الغضب والحنق- ولا يبعد الحسد- من عمل الشيخ ناصر الدين الألباني لأنَّه وضع له القبول في الأرض- ولا يعني أن كل حكم للشيخ ناصر الدين هو صواب-، ولم يقم به آخرون مِمَّن يظهر ممدوح تبجيلهم واحترامهم؟.

هل خاف ممدوح ودار البحوث من بضاعتهم القائمة- أغلبها- على الأحاديث المنكرة والشاذة والضعيفة، وأحيانًا الموضوعة- عند أئمتنا وليس الشيخ ناصر الدين الألباني فقط- أن تبور؟.

ما هو العمل الذي قام به الشيخ ناصر الدين الألباني ورضي عنه ممدوح ودار البحوث؟.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص١٠)- في مَنْ تعقبه-:** «وأن يظهر إيجابيات كتاب (التعريف)- فلا يخلو شخص من صواب-» اهـ.

ممدوح ينهى عن خلق وهو قد أتاه ويأتيه، ما هي الإيجابيات التي أظهرها

ممدوح- في كتبه- للشيخ ناصر الدين الألباني؟.

فقاعدة ممدوح: لا يخلو شخص من إيجابيات وصواب إلَّا الألباني.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٣٩/ حاشية):** «والحافظ السيوطي- رحمه اللَّه تعالى- كان من أهل المعرفة التامة والإتقان الملفت لكيفية تقوية الأحاديث الضعيفة وضوابط ذلك بحكم استفادته من أعمال الحفاظ الذين تقدموه لاسيما أمالي الحافظ ابن حجر، وبحكم مجموعته الفريدة على الموضوعات، وهي: اللآلئ، والتعقبات، والقول الحسن، وذيل اللآلئ، علم ذلك من نظر في «اللآلئ» على الأقل، واستفاد منَ أبحاثه السامية، فهو كتاب فُتُوح، وكل من كتب في الأحاديث الموضوعة- بعد الحافظ السيوطي- فمتشبع من موائد السيوطي، وليس له إلَّا الترتيب أو الاختصار، فللَّه دَرُّ سيدنا الحافظ الجلال السيوطي - رَحِمَهُ اللَّهُ- وأثابه رضاه» اهـ.

لماذا هذا الثناء والمدح؟.

الشيخ أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري - رَحِمَهُ اللَّهُ- له (المُغِير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير).

هل عمل الشيخ الغماري يدخل في: «وكل من كتب في الأحاديث الموضوعة- بعد الحافظ السيوطي- فمتشبع من موائد السيوطي، وليس له إلَّا الترتيب أو الاختصار»؟.

الغماري لا يدخل في ذلك، لماذا؟ ترجم ممدوح للشيخ الغماري في (حصول التفريج. ومعه ثلاث رسائل حديثية)، فوصفه في (ص٥) بـ«فإن لحافظ العصر العلامة السيد أحمد بن محمد...» وفي(ص٦): «الحافظ العلامة العلم..... كان نادرة عصره في الحديث، وقد بلغ فيه مبلغ الحفاظ المجتهدين».

هل عمل الشيخ ناصر الدين الألباني (ضعيف الجامع الصغير) يدخل في: «وكل من كتب...»؟.

الجواب أدعه للقارئ.

ولبيان قيمة مدح ممدوح للحافظ السيوطي؛ أنقل من قول الشيخ أحمد الغماري فقط ما يردّه، وينقضه، ويبطله، وبه نعرف لماذا ممدوح قال ذلك؟.

١) قال في (حصول التفريج بأصول التخريج) (ص٦١): «وكذلك الحافظ السيوطي غالب ما يقع له من الأوهام في العزْو إنَّما هو من تقليده لغيره واعتماده عليه من غير مراجعة الأصول.» اهـ.

٢) قال في (الاستعاذة والحسبلة) (ص١٨): «وأمَّا الحافظ السيوطي: فلا أبريه من صدور مثل هذا التساهل لإكثاره وركونه إلى تقليد من سَبَقه في كثير من أحواله» اهـ.

وفي (المغير) فقد نوَّع نقده:

١) قال في (ص ٤٧): «وهذا كالذي قبله مِمَّا يلام المؤلف اللوم الشديد على ذكره، ويدل دلالة واضحة على أنَّه لم يكن عنده نقد في صناعة الحديث بالمرة» اهـ.

٢) قال في (ص٥٩): «فإن هذا بكلام السفهاء والسوقة أشبه منه بكلام الفضلاء، فضلًا عن سيد البشر، فما أدري أين يكون عقل المؤلف حين يكتب مثل هذا السفه وينسبه إلى رسول الله ﷺ.» اهـ.

٣) قال في (ص٧٢): «وأعود فأكرر أنَّ المؤلف -رحمه الله- لو كان عنده نقد للحديث لا ستحى من إيراد مثل هذه الأباطيل.» اهـ.

٤) قال في (ص٩١): «كأنَّ المؤلف ما شم للحديث رائحة، حيث ظن أن هذا الكذب الصراح ثابت.» اهـ.

٥) قال في (ص١٠٨): «هذا ينادي بلسان فصيح: أنَّه كذب، وأنَّ المؤلف فاقد الاحساس في نقد الحديث...» اهـ.

٦) قال في (ص١١١): «إثبات المؤلف لهذا يدل على أنَّه عديم النظر في الفن، فاقد الشعور فيه، ...» اهـ.

وهناك عبارات أشدُّ وقعًا في علم وفهم السيوطي تركتها. وهذا يكفي لممدوح.

ويؤكِّد أنَّ (التعريف) يدخل في دائرة التشكيك والتشويه لعمل الشيخ ناصر الدين ما يلي:

١) قال ممدوح في (١/ ٩): «فهذه مناقشات، ومباحث، ونكات، وفوائد، وتنبيهات على أحاديث الأحكام التي حكم الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني- رحمه اللَّه تعالى- عليها بالضعف في السنن الأربعة،» اهـ.

من قول ممدوح هذا فمناقشاته في كتابه (التعريف) محصورة في أحاديث الأحكام التي حكم عليها الشيخ ناصر الدين الألباني بالضعف في السنن الأربعة.

وعليه؛ فهو في كتابه (التعريف) لم يناقش الأحاديث التي حكم لها الشيخ ناصر الدين الألباني بالصحة أو الحسن في السنن الأربعة.

ومن هنا ما هو الاسم الذي يناسب الكتاب؟.

الاسم الذي يناسب الكتاب أن يكون مطابقًا لما فيه من مناقشات خاصة بما ضعّفه الشيخ ناصر الدين فقط.

** ممدوح عَدَلَ عن هذا، وقال في (١/ ٣٥): «ولمَّا مَنَّ اللَّه تبارك وتعالى بإكمال الكلام على أحاديث العبادات، ناسب أن أسميه بـ«التعريف بأوهام من قسَّم السُّنَن إلى صحيح وضعيف».» اهـ.

هل هذا الاسم ناسب ما أكمل من مناقشات خاصة بما ضعَّفه الشيخ ناصر الدين فقط؟.

لماذا أقحم (قسم الصحيح) في اسم الكتاب؟ ما تفسير هذا الإقحام؟.

وأين دار البحوث من ذلك؟.

هل هناك غير التشكيك والأماني في نزع الثقة من عمل الشيخ ناصر الدين؟.

٢) وكما أقحم (قسم الصحيح) في اسم الكتاب؛ أقحم في كتابه (التعريف) الأحاديث التي لم يستطع إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف-

حتى على طريقة ممدوح نفسه-، فوقف أمام حكم الشيخ ناصر الدين مقهورًا، مكرهًا، متوجعًا.

**** وممدوح يُقِرُّ ويعترف بذلك، فقال في (١/ ١٩):** «عدد الأحاديث والآثار التي تناولتها في القسم بالبحث والدراسة (٩٩٠) حديثًا وأثرًا.

عدد الأحاديث والآثار الصحيحة والحسنة (٨٤٥) حديثًا.

عدد الأحاديث والآثار الضعيفة والمتوقف فيها (١٤٥) حديثًا.» اهـ.

وما أدري ماذا يعني بـ«والمتوقف فيها»؟. وهل ممدوح يتوقَّف من إلحاقها بالصحيح أو الحسن؛ لأنَّه لم يجد أدنى شيء به يرفع توقفه؟ قطعًا لم يجد، ولكن هذا هو ممدوح سيزداد ألمه إذا جعل (١٤٥) حديثًا وأثرًا كلها ضعيفة لا يستطيع رفع ضعفها لا على طريقة الفقهاء، ولا على طريقة السادة الحنفية، ولا على طريقة ممدوح.

والواقع هي أكثر من (١٤٥) حديثًا وأثرًا، ولكن نقلت عنه ما يثبت وجود ما قلته فقط.

ممدوح يقرُّ ويعترف بأنَّ في بحثه ودراسته (التعريف) (١٤٥) حديثًا وأثرًا بين ضعيف ومُتَوَقَّفٍ فيه، ومع ذلك وضع لها أرقامًا وسوَّد فيها صحائف وأدخلها فيما يدّعيه من (التعريف بأوهام...).

فهل هذا عمل أهل الإنصاف أم هو عمل أهل الغرض؟.

٣) وكما أقحم (صحيح السنن)، وأقحم (١٤٥) حديثًا وأثرًا؛ كذلك أقحم الآثار الموقوفة والمقطوعة ووضع لها أرقامًا، وسوَّد فيها صحائف وأدخلها ضمن اسم كتابه (التعريف بأوهام من قسم السنن).

والآثار الموقوفة هي:

(٩٩، ١٤٥، ١٥٠، ١٨٧، ١٩٧، ١٩٨، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣١٢، ٣٢٥، ٣٣٣، ٣٩٧، وهذا في (٤/ ٤٥-٥٤)، ٤٠٠، ٤٠١، ٤١٤، ٤٤٦، ٥٠٥،

٥٨٠، ٥٨١، ٦٢٩، ٧٠١، ٧٧٥، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٦٩، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠).

ومن الآثار دون الموقوفة مثل:

(١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٤٣، ١٦٨، ٢٢٥، ٣٠١، ٤٤٣، ٤٤٦، ٤٩٢، ٨٤٩، ٨٥٠).

**** قد يقول ممدوح أو غيره:** إنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ- ذكر هذه الموقوفات وما دونها في (ضعيف السنن)، لهذا ذكر ممدوح لها أرقامًا.

الجواب: مهما كان عمل الشيخ ناصر الدين وطريقته في (ضعيف السنن) ولو وصلت إلى حدِّ الخطإ؛ فممدوح حدّد عمله الذي سلكه في (التعريف)، والذي بيَّنه في (١/ ٩): «فهذه مناقشات، ومباحث، ونكات، وفوائد، وتنبيهات على أحاديث الأحكام التي حكم الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني- رحمه الله تعالى- عليها بالضعف في السنن الأربعة» اهـ. وأكد ذلك في (٢/ ٥).

فحصر عمله في «أحاديث الأحكام التي حكم الشيخ عليها بالضعف في السنن الأربعة»

** والحديث عند ممدوح هو غير الأثر موقوفًا أو دونه

** والأحكام خرج به غيرها. فهو مسلك ومنهج محدد واضح يختلف عن عمل الشيخ ناصر الدين.

** فإذا أدخل أحاديث غير أحاديث الأحكام؛ أَلَا يُنْتقد على ذلك؟.

** وكذا عندما أقحم وأدخل الآثار- موقوفة ودونها- ينتقد على فعله هذا

ثُمَّ لِمَ ممدوح حدّد وحصر عمله في (أحاديث الأحكام) فقط؟ والمفترض به الدفاع، فهل الدفاع يكون عن شيء دون شيء مع القدرة على الجميع؟.

ممدوح حدّد وحصر عمله في (أحاديث الأحكام) فقط؛ لأنَّه إذا لم يستطع ردّ

حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف لا بالمتابع، ولا بالشاهد، يلجأ إلى أن هذا الحديث عمل به فلان وفلان، وهذا العمل به يتقوّى الحديث- كما هي طريقته- وبه يُهَوِّن على نفسه بأن نجح في ردّ حكم الشيخ ناصر الدين.

وأحاديث غير الأحكام لن يجد فيها ما يعمل بطريقته هذه، فيزداد حسرة وألمًا؛ لأنَّه لم يستطع ردَّ حكم الشيخ ناصر الدين.

٤) وكما سبق أقحم عمل الشيخ زهير الشاويش على (ضعيف السنن) وجعله من عمل الشيخ ووضع له أرقامًا وسوّد فيه الصحائف ليصل إلى غرضه: إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

وهذا النوع من الأحاديث تجد ممدوحًا يبدأ مناقشته لها- غالبًا- بقوله: «وجدته في ضعيف...».

وقد تعرَّض ممدوح لعمل الشيخ الشاويش في (٢/ ٨-١٠) ومِمَّا قاله في (٢/ ٩):

«أنَّ الاستاذ زهير الشاويش يخالف أحيانًا ما التزمه فيدخل فيما لا يحسنه، ... أن كلام الاستاذ الشاويش غير مقبول وفيه نظر..... والذي يظهر من كلام الشاويش أنَّه يحكم على الحديث بالنظر إلى إسناد واحد له بدون جمع الطرق والوجوه وكأنَّ علوم الحديث ذهبت أدراج الرياح.» اهـ. ومع هذا كله استغلَّ ممدوح ذلك، ومثال لاستغلال ممدوح لذلك مع اعترافه:

**** عند الحديث رقم (٥٠٦) قال ممدوح:** «وجدته في ضعيف أبي داود، وهذا من إقحامات الشاويش» اهـ.

**** وعند الحديث رقم (٧٩٠) قال ممدوح:** «وجدته في ضعيف النسائي، ولعل هذا من تصرفات الأستاذ زهير الشاويش. وقد أخطأ في إيداعه هذا الحديث الصحيح في ضعيف النسائي، ولكن الألباني فتح الباب له ولغيره» اهـ.

وممدوح استغلَّ هذا ووضع له رقمًا من أرقام أوهام الشيخ ناصر الدين المزعومة فلِلَّهِ دَرُّهُ.

**** وعند الحديث رقم (٨٥٣) قال ممدوح:** «وهذا من عمل زهير الشاويش، فإنَّ الألباني سكت عنه.» اهـ.

**** وانظر الحديث (٥١٤، ٥٣١، ٥٧٩) فقط تجد تصريح ممدوح بأنَّها:** «من تصرف الشاويش».

**** وعند الحديث رقم (٨٩٧)- وبه أختم- قال ممدوح:** «وجدتُه في ضعيف أبي داود. والحديث في الصحيحين. وأورده الناشر في «الضعف» لأنَّ الألباني لم يتكلم عليه! وهذا عجب ومجازفة من الناشر!.» اهـ.

إذا كان هذا رأيَ ممدوح في عمل الشاويش فما رأيه في عمله بأن وضع له رقمًا في (التعريف)؟.

وإليك أرقامًا مِمَّا أقحم فيها الشاويش رأيه وجعله حكمًا للشيخ ناصر الدين، واستغل ممدوح ذلك وجعل لها أرقامًا- مع علمه أنَّ الشيخ ناصر الدين لا دخل له بما أقحمه الشاويش-:

(٨٥، ١٦٣، ٢١٢، ٢١٣، ٣٣٢، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٩، ٥٠١، ٥٠٦، ٥٣١، ٥٤٦، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٩، ٥٨٤، ٦٥٣، ٦٥٨، ٦٧٥، ٧٢٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٧٣، ٧٧٨، ٧٨٨، ٧٩٠، ٧٩٥، ٨٠٠، ٨٣٦، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٩٧، ٩١٢).

وقد وقف ممدوح على قول الشيخ ناصر الدين الآتي:

**** قال الشيخ ناصر الدين في (مقدمة «مختصر صحيح مسلم») (ص٣- مكتبة المعارف):** «بدأت منذ نحو سنتين بالتنازل عن كتبي وتحقيقاتي لبعض الناشرين، مشترطًا عليهم أن لا يزيدوا عليها كما فعل بعضهم سابقًا، فأفسد بذلك كتبي» اهـ.

٥) الشيخ ناصر الدين الألباني يضعّف سند الحديث فقط، فيذهب ممدوح ويجيء بما يثبت أنَّ المتن صحيح أو حسن، ويجعل له رقمًا في أرقام أوهام الشيخ ناصر الدين الألباني المزعومة. وأحيانًا كثيرة لم يستطع تعقُّب الشيخ ناصر الدين في

حكمه على السند.

وممدوح دندن كثيرًا أن: ضعف الإسناد لا يلزم منه ضعف المتن، وأتى عند الشيخ ناصر الدين الألباني وتَغَافَل عن هذه الدندنة، بل ويذكرها- أحيانًا- ولا يبالي، مثل:

**** عند الحديث رقم (٨٧٩)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف ابن ماجه. وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: لا يلزم من ضعف الإسناد ضعف المتن، ومتن الحديث جيد ثابت. . . .»اهـ.

**** وعند الحديث رقم (٩٠٣)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف ابن ماجه. وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: متنه قوي، . . .، . . .، وضعفُ الاسناد لا يعني ضعف المتن. . .» اهـ.

**** وعند الحديث رقم (٩٥١)، قال ممدوح:** «وقال في التعليق على المشكاة: «إسناده ضعيف».قلت: هو حسن، وضعف الإسناد لا يعني ضعف المتن، . . . .» اهـ.

وإليك أرقامًا من الأحاديث التي نقل ممدوح نفسه فيها حكم الشيخ ناصر الدين على السند فقط- والذي لم ينقله أكثر-:

(١، ٧، ٣٧، ٨٠، ٨١، ١٧٤، ٢١٤، ٢١٨، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٥٤، ٢٧٢، ٢٨٦، ٢٩٣، ٣٥٨، ٣٦٦، ٣٩٥، ٤٢٦، ٤٣٠، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٥٨، ٤٨٠، ٥٠٠، ٦١٥، ٦٢٢، ٦٣٤، ٦٨٩، ٦٩٢، ٧٠٨، ٧٢٠، ٧٧٢، ٧٨٢، ٨١٣، ٨١٧، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٦٤، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨٣، ٩٠٣، ٩٠٧، ٩٥١، ٩٦١، ٩٦٣).

وهذه كلها حكم الشيخ ناصر الدين على سندها فقط، ولم يستطع ممدوح تعقُّبَه بأي شيء.

**** بل عند الحديث رقم (٣٩٤)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف النسائي.

وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: بل حديث صحيح وقال الألباني نفسه في التعليق على السنة لابن أبي عاصم: «حديث صحيح، إسناده ضعيف. . .». » اهـ.

فالشيخ ناصر الدين- من نقل ممدوح نفسه- يُصَحِّح الحديث ويضعِّف سنده. وممدوح يجعله من أوهام الشيخ المزعومة.

فهذا كله لا يكون عمل أهل الانصاف والعدل.

٦) وهناك مناقشات كثيرة لآراء ممدوح وطريقته خرجتُ منها أن عمل ممدوح هذا فيه كل شيء إلَّا العدل والإنصاف والدفاع عن السنة.

٧) وإذا ضممنا إلى ما سبق كتابه (تنبيه المسلم) يكون لا مجال للشك أو التوقف أن عمل ممدوح بعيد عن الانصاف والعدل والدفاع عن السنة، بل هو يدور بين الظلم والتشكيك، والغاية نزع الثقة بأحكام الشيخ ناصر الدين.

لو أن ممدوحًا كتب كتابًا جمع فيه مَنْ ضعَّف أحاديث في الصحيحين أو في أحدهما، ومنهم المشايخ: محمد زاهد الكوثري، وأحمد الغماري، وعبد اللّه الغماري، ثُمَّ ضمَّ معهم الشيخ ناصر الدين الألباني- مع الفارق الكبير بينه ومن قبله في تعظيم الصحيحين-؛ لقلتُ: الظاهر أنَّ العمل عُمِل غَيْرة على السنة.

ولكن أن يقصر عمله هذا- بما فيه من خلط وتعدٍّ- على الشيخ ناصر الدين فقط، فهذا يجعل الأمر كل شيء إلَّا الغَيْرة على الصحيحين، وعلى صحيح مسلم ورواته بالتحديد.

ففي خاتمة (المغير على الأحاديث الموضوعة في الجا‌‌مع الصغير) للشيخ أحمد الغماري نصَّ على:

**** «إنَّ الاجماع على صحة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع».**

وهذا إثبات قوي متين على تهوُّر ممدوح- الذي أوقعه فيه غرضه- حين قال في (التنبيه) (ص٩): «تقرر عند علماء الحديث وغيرهم أن أحاديث الصحيحين كلها صحيحة. . .» اهـ.

**** «أن أحاديث في الصحيحين مقطوع ببطلانها».**

وحقَّق الغماريُّ هذا فقال في (الهداية) (٤/ ١٩٨): «والحديث كذب باطل مقطوع ببطلانه عقلًا، ولو أنَّه في صحيح مسلم» اهـ.

ما رأي ممدوح في **قول الغماري هذا؟**.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١٢٢):** «وأخطاء الألباني تظهر في النقاط التالية:

أولًا: أمَّا عن قوله: «ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم»، فهذا أسلوب تهجم على كتب السنة وفي مقدمتها الصحيح، فالألباني كأنَّه يتحدى الأمة ويضعف الحديث راميًا بتخريج مسلم له عرض الحائط فإنا للَّه وإنا إليه راجعون.... فالحديث عنده ضعيف وإن أخرجه مسلم أو غيره. فالحق يقال إنَّه جريء... ولكن في التعدي على صحيح مسلم.» اهـ.

هذا في التضعيف، فكيف بـ«والحديث كذب باطل مقطوع ببطلانه عقلًا، ولو أنَّه في صحيح مسلم»؟.

**** وممدوح نفسه نبهنا على سلوكه طريق المتعدّين على صحيح مسلم، وذلك حين قال في (التنبيه) (ص١٣٧):** «وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالمتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلَّا هذه المتابعة فقط.» اهـ.

فتعدّي ممدوح ثَبَتَ من فمه وسجله بقلمه- إن كان (تنبيه المسلم) عمله لوحده-:

**** عثمان بن حيان من رواة مسلم نسبه ممدوح إلى الجور.**

ماذا يعني ممدوح بهذا؟ يعني به الطعن في عثمان بن حيان.

هل هو طعن في عدالته؟ فيكون عند ممدوح- المدافع عن مسلم ورواته- راوٍ مطعون في عدالته أخرج له مسلم في صحيحه. هل هناك تعدٍّ فوق هذا؟.

هل هو طعن في حفظ وضبط عثمان؟ فالجور لا صلة له بالحفظ والضبط.

**** قال ممدوح في (التعريف) (١/ ٢٣٢):** «فالعبرة بالصدق والضبط لا غير».

والجور لا يُؤَثِّر في الصدق ولا في الضبط.

فماذا يُسَمَّى رميُ ممدوح لراوٍ أخرج له مسلم في صحيحه بالجور؟.

**** رواية في صحيح مسلم راويها لم يتفرَّد بها بل توبع عليها من قول ممدوح نفسه، ومع هذا ممدوح- المدافع عن مسلم وصحيحه- قال عليها: «لا تسمن ولا تغني من جوع». وهي بعد الحديث رقم (١١٢٢) من (صحيح مسلم).

ما الذي قلب ممدوحًا من مدافع عن صحيح مسلم إلى متعدّ عليه؟.

الجواب: ردُّ حكم الشيخ ناصر الدين بأيِّ شيء.

ومن الجواب يظهر غاية وهدف ممدوح.

٨) **ونعود مرة أخرى إلى اسم كتابه**: (التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف).

يظهر بجلاء غاية وهدف ممدوح ومعه دار البحوث فهما صنوان في هذا العمل. من منطوق اسم الكتاب سيعرّفنا ممدوح أوهام الشيخ ناصر الدين فيما صحّح وضعّف من السنن الأربعة.

ولكن ما صدر من الكتاب- وهي ستة أجزاء فقط- ليس فيها غير تعريفنا -حسب أغلب قواعد وفروع ممدوح الخليط المُلَفَّقَة- بأوهام الشيخ ناصر الدين فيما ضعّفه فقط، ولم أجد ذكرًا لحديثٍ واحدٍ صحَّحه الشيخ ناصر الدين عرّفنا ممدوح وهم الشيخ ناصر الدين فيه من كتاب الطهارة إلى كتاب الصلاة إلى كتاب الجنائز إلى كتاب الزكاة إلى كتاب الصيام إلى كتاب المناسك.

فهل ممدوح- المتربص والمتمني لخطإ الشيخ ناصر الدين- لم يجد من كتاب الطهارة إلى كتاب المناسك حديثًا واحدًا صحَّحه الشيخ ناصر الدين ووهم فيه؟.

إذا لم يجد شيئًا؛ فهذا غير صحيح ومخالف للواقع.

أتدري لِمَ ممدوح- إلى الأجزاء الستة- خالف منطوق اسم كتابه، وجعله اسمًا دعائيًا، لا واقعيًا ولا عمليًا؟.

لأنَّ ممدوحًا إذا عَرَّفنا- حسب قواعده وفروعه- أوهام الشيخ ناصر الدين في التصحيح والتضعيف معًا؛ سيظهر- إنْ شاء اللَّه- بجلاء ووضوح أن ممدوحًا لا يمشي على طريقٍ ورأيٍ واحدٍ في التصحيح والتضعيف، وإنَّما يمشي على أي طريق به يتوصل إلى تخطئة الشيخ ناصر الدين.

وأكتفي بمثالين على ذلك:

الأول: تحت الحديث رقم (٩٢) قال في (٢/ ٣٦٩): «وأمَّا عن عجز الحديث وهو قوله «الوضوء على من نام مضطجعًا» فحكم عليه أبو داود وغيره بالنكارة».

**** ثُمَّ قال ممدوح:** «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء لوجود الشواهد المعنوية له من الموقوف وغيره.» اهـ.

**** من قول ممدوح نفسه:** «أبو داود وغيره حكموا على الحديث بالنكارة»واعترض ممدوح فقال: «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء».

فالشيخ ناصر الدين الألباني عندما ضَعَّف الحديث هو على طريقة أبي داود، وممدوح على طريقة مَنْ؟.

الثاني: تحت الحديث رقم (٣٨٣)، نقل ممدوح تصحيح الحاكم واعتمده، وعن تصحيح الحاكم نقل ممدوح قول الحافظ في (٤/ ٦-٧): «وجرى الحاكم على ظاهر الإسناد فأخرجه في المستدرك وقال: صحيح الإسناد. وهذا هو الذي يجري على طريقة الفقهاء، إذا كان الكلُّ ثقات، وقبولهم زيادة الثقة مطلقًا» اهـ.

اعتمد على تصحيح الحاكم، وأعرض عن نقد الحافظ لتصحيح الحاكم على أيَّة طريقة؟ ذكرها الحافظ: «هو الذي يجري على طريقة الفقهاء». وطريقة أهل الاختصاص من أهل الحديث عليها سلام الأموات.

كل هذا لأجل إثبات وهم الشيخ ناصر الدين على قاعدة «الغاية تُبرِّر أو تُسَوِّغ الوسيلة».

وأظهر ممدوح رغبته في وجوب الإضراب على طريقة أهل الاختصاص من أهل الحديث لأنَّها تمنعه كثيرًا من أمنيته «أوهام الشيخ ناصر الدين»، فقال في (٤/ ٣٤٥): «وهذا الأثرُ الموقوف لا يصلح لمعارضة المرفوع، ويجب الإضراب على هذه الطريقة فالحجة في فعل رسول اللَّه ﷺ، وفعل الصحابي لا يُعلُّ الصحيحَ المرفوع في شيء.» اهـ.

تأمَّل: «ويجب الإضرابِ على هذه الطريقة» ممدوح يوجب إلغاء هذه الطريقة.

ما هي هذه الطريقة التي بلغ الغضب من ممدوح مبلغه عليها؟.

الطريقة هي: الموقوف يُعَلُّ به المرفوع، وهي التي طبقها الشيخ ناصر الدين على الحديث فأعلَّه بالوقف.

يبقى السؤال الأهم الخطير: مَنْ سلك وعمل وعلَّم هذه الطريقة الغاضب عليها ممدوح؟.

عليك البحث لتعلم مَنْ هم، وبعد العلم؛ ستعلم طريقة الشيخ ناصر الدين الألباني، وطريقة ممدوح بإشراف دار البحوث.

٩) وأعود إلى قول ممدوح السابق: «لوجود الشواهد المعنوية له».

وتقوية ممدوح بالشواهد المعنوية شيء غريب لا أدري على أي طريقة يسير في هذه التقوية، فمثلًا وسأختار- إن شاء اللَّه- من كل جزء تقوية لتعلم أنَّها طريقته في كل كتابه:

١- الحديث رقم (١٩):

حديث عائشة رضي الله عنها «أنَّ النبي ﷺ كان يغسل مقعدته ثلاثًا».

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٩):** «بل صحيح، واستنجاء النبي ﷺ بالماء وردت

فيه أحاديث صحيحة بعضها في الصحيحين» اهـ.

وهل حديث عائشة في استنجاء النبي ﷺ بالماء فقط أم فيه ما هو أزيد من ذلك وهو «غسل مقعدته ﷺ ثلاثًا»؟. ثُمَّ ذكر من أحاديث استنجاء النبي ﷺ بالماء:

**** حديث أنس**: «كان رسول اللَّه ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعنزة، يستنجي بالماء».

فيه مطلق الاستنجاء بالماء وليس فيه: «كان يغسل مَقْعَدته ثلاثًا» فعلى ماذا يشهد له؟.

**** حديث أبي هريرة**: «دخل رسول اللَّه ﷺ الخلاء بتور فيه ماء فاستنجى، ثُمَّ مسح بيديه الأرض ثُمَّ غسلهما».

وهو في الاستنجاء مثل حديث أنس وليس فيه ما يشهد لـ «كان يغسل مقعدته ثلاثًا».

**** حديث عائشة قالت**: «مُرن أزواجكن أن يغسلوا أثر الغائط والبول، فإن رسول اللَّه ﷺ كان يفعله، وأنا أستحيهم».

وهذا ليس فيه ما يشهد لـ «كان يغسل مقعدته ثلاثًا».

فهذه الأحاديث التي فيها مطلق استنجاء النبي ﷺ بالماء جعلها شاهدةً للحديث المُقَيَّد بـ«غسل مقعدته ثلاثًا» ثُمَّ جعل الحديث الضعيف المُقَيَّد بهذه الشواهد صحيحًا.

٢- الحديث رقم (١٩٥):

حديث أبي سعيد الخدري: «من أخرج أذىً من المسجد بنى اللَّه له بيتًا في الجنة».

**** قال ممدوح في (٣/ ٨٣)**: «له شاهد يرتقي به لدرجة الحسن» اهـ.

**** وفي (٣/ ٨٥) ذكر حديث أبي قِرْصَافة أنَّه سمع النبي ﷺ يقول**: «ابنوا

المساجد وأخرجوا القُمامة منها، فمن بنى للَّه مسجدًا بنى اللَّه له بيتًا في الجنة. قال رجل: يا رسول اللَّه! وهذه المساجد تبنى في الطريق؟ قال: «نعم وإخراج القمامة منها مهور حور العين» اهـ.

حديث أبي سعيد المشهود له فيه: «إخراج الأذى من المسجد». أجره «له بيت في الجنة».

حديث أبي قِرْصافة الشاهد له فيه: «بناء مسجد للَّه». أجره: «له بيت في الجنة» فهل هذا يشهد له أم يخالفه؟.

وفيه: «إخراج القمامة من المسجد». أجره: «له به مهور حور العين».

فهل هذا يشهد له أم يخالفه في الأجر؟.

**** وبهذا يظهر أنَّ الشاهد يخالف المشهود له، ومع ذلك قال ممدوح في (٣/ ٨٦)**: «والحاصل أن حديث أبي قِرْصافة ﵁ يشهد لحديث أبي سعيد الخدري ﵁، فيكون حديث ابن ماجه من باب ما يحسن لغيره» اهـ.

٣- الحديث رقم (١٧٣):

حديث ابن عباس: «إنَّما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر لأنَّه أتاه مالٌ فشغله عن الركعتين بعد الظهر، فصلاهما بعد العصر، ثُمَّ لم يعد لهما».

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٣)**: «أمَّا الترمذي فحسَّن الحديث لشاهده.

وهو حديث أم سلمة قالت: «صَلَّى رسول اللَّه ﷺ العصر ثُمَّ دخل بيتي، فصلَّى ركعتين، فقلت: يا رسول اللَّه! صليت صلاة لم تكن تصليها؟.

قال: قدم عليَّ مال، فشغلني عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر، فصليتهما الآن. فقلت: يا رسول اللَّه! أفنصليهما إذا فاتتا؟ قال: لا» اهـ.

وحديث ابن عباس المشهود له فيه: «فشغله عن الركعتين بعد الظهر» والشاهد فيه: «فشغلني عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر».

فهل «قبل العصر» يشهد لـ «بعد الظهر» أم يخالفه؟.

٤- الحديث رقم (٤١٢):

حديث أبي سعيد الخدري: «فإذا أتاه الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت، إلَّا ما وجد ريحًا بأنفه أو صوتًا بأذنه».

**** قال ممدوح في (٤/ ٧١):** «وله شاهدان في الصحيح عن أبي هريرة، وعبد اللَّه ابن زيد رضي الله عنهما».

وذكر حديث أبي هريرة: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئًا فأشكل عليه أَخَرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا.»

حديث أبي سعيد فيه: «إذا أتاه الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت» هل يشهد له: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئًا فأشكل عليه أخرج منه شيءأم لا؟.».

ذاك شيطان أتاه وردّ عليه بـ«كذبت»، وهذا «وجد في بطنه فأشكل أخرج منه شيء؟»، فهل هذا يشهد لذاك؟.

ومثله حديث عبد اللَّه بن زيد.

٥- عند الحديث رقم (٦٢١):

وهو حديث أبي سعيد الخدري: «إذا دخلتم على المريض فنفِّسوا له في الأجل فإن ذلك لا يرد شيئًا، وهو يطيب بنفس المريض». ثُمَّ نقل معنى «فنفِّسوا له في أجله» أي: طمعوه بطول العمر فإنَّه وإن لم يرد شيئًا من الموت المقدر ولا يطول عمره، لكن يطيب نفسه ويفرحه ويصير ذلك سببًا لانتعاش طبيعته وتقويتها فيضعف المرض.

ثُمَّ ذكر شاهدين يشهدان لمعنى حديث أبي سعيد:

الأول: حديث عائشة: كان رسول اللَّه ﷺ إذا عاد مريضًا مسح وجهه وصدره بيده وقال: «أذهب الباس، رب الناس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلَّا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا».

وهل هذا إلَّا دُعاء؟.

وإذا كان هذا شاهدًا ففي حديث أبي سعيد:

«فإن ذلك لا يرد شيئًا». والردُّ يكون لما سينزل وهو هنا الموت، والدعاء إذا استجيب فهو سبب لرفع المرض، فهل رفعُ ما وقع يشهد لردّ ما لا يقع؟.

الثاني: حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص: «إذا جاء رجل يعود مريضًا فليقل: اللَّهم اشف عبدك ينكأُ لك عدوًّا، أو يمشي لك إلى الصلاة».

وهذا الشاهد مثل الذي قبله وهو أمر بالدعاء لرفع المرض الذي وقع وبرفعه ينكأ العدو، ويمشي إلى الصلاة.

وحديث أبي سعيد فيه أمر بالتنفيس لأنَّ التنفيس لا يرد الموت النازل، فهذا يحل عليه الموت، وذاك ينكأ ويمشي، فهل هذا يشهد لذاك؟.

**** وبعد هذا قال:** «والحاصل أن حديث أبي سعيد في التنفيس على المريض حسن».

٦-الحديث رقم (٨٧٠) في (٦/ ١٠-١٣):

حديث أبي هريرة: «الحجَّاج والعمار وفد اللَّه، إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم».

**** قال ممدوح:** «لكن للحديث شواهد عن ابن عمر، وجابر بن عبد اللَّه -رضي الله عنهم- ترفعه لدرجة الحسن» اهـ.

ثُمَّ ذكر حديث جابر:

«الحجَّاج والعمار وفد اللَّه، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم».

حديث أبي هريرة المشهود له فيه: «إن دعوه أجابهم».

وفي حديثي ابن عمرو جابر الشاهدين: «وسألوه فأعطاهم».

فهل هذا يشهد لذاك؟ .

وفي حديث أبي هريرة: «وإن استغفروه غفر لهم»

فهذا كله يدل على أن صنيع ممدوح في كتابه (التعريف) بعيد كل البعد من صنيع أهل العلم فضلًا عن صنيع أهل الحديث والمشتغلين بسنة رسول الله ﷺ .

ولهذا كله:

لماذا كتب ممدوح كتابه (التعريف) بإشراف وعناية دار البحوث بدبي؟ .

* * *

التعريف الثاني

دار البحوث وممدوح مِمَّا وضحاه من منهج عملهما في كتاب (التعريف): «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عِلَلٍ، فهو يبحث عن السبب الذي من أجله أودع الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الحديث موضع البحث في الضعيف - وبالتالي منع العمل به-ومناقشته في السبب» كما في (٢/ ١٠) من (التعريف).

فبما أنَّ كتاب (التعريف) هو «كتاب عِلَلٍ» فَمَنِ المرجع في بيان قواعد وفروع علل الحديث والعمل بها وتطبيقها؟ .

هل المرجع في «علل الحديث» هم أهل علم أصول الفقه؟ .

هل المرجع في «علل الحديث» هم الفقهاء؟ .

هل المرجع في «علل الحديث» هي طريقة السادة الحنفية كقواعد التهانوي وتوابعها؟ .

هل المرجع في «علل الحديث» هي قواعد وفروع وعمل أئمة أهل الحديث ومتَّبعيهم بإحسان، كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى الذهلي، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني، وغيرهم؟ .

يجيب عن هذا كله الحافظ زين الدين العراقي:

١) عرّف ابن الصلاح في (علوم الحديث) الحديث الصحيح: «هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذًّا ولا معللًا، وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما في روايته نوع جرح فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا

خلاف بين أهل الحديث . » اهـ .

تأمَّل: «لا خلاف بين أهل الحديث». فلم يلتفت لغيرهم من الفقهاء والأصوليين والسادة الحنفية الذين خالفوا أهل الحديث في هذا .

٢) اعتُرِض على ابن الصلاح: «أن من يقبل المرسل لا يشترط أن يكون مسندًا . » .

٣) اعتُرِض على ابن الصلاح: «أن اشتراط سلامته من الشذوذ والعلة إنَّما زادها أهل الحديث، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيرًا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء، ومن شرط الحد أن يكون جامعًا مانعًا . » .

٤) أجاب عن هذين الاعتراضين وردّهما الحافظ زين الدين العراقي، فقال في (التقييد والإيضاح) (ص ٨-٩):

«والجواب أن من يصنف في علم الحديث إنَّما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر. وفي مقدمة مسلم أنَّ المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة. وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما على أنَّ المصنف قد احترز عن اختلافهم وقال بعد أن فرغ من الحد وما يحترز به عنه . فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث . » اهـ .

٥)ونقل الحافظ السيوطي في (تدريب الراوي) جواب الحافظ العراقي مقرًّا له .

هل ممدوح التزم جواب الحافظ العراقي في كتابه (التعريف) أم خرج عليه فيكون خرج على ما اتفق عليه أهل الحديث؟ ننظر :

**** عند الحديث الثاني من (التعريف)، ذكر له شواهد، وفي الشاهد الرابع قال (٢/ ٢٧)**: «هذا مرسل إسناده صحيح، وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين» اهـ.

قد يقول أحدهم: «هذا في الشواهد، والمرسل يستشهد به على تفصيل معروف».

هذا صحيح، ولكن أُنْظُر وتأمَّل الآتي:

**** صاحب براءة الذمة- جزاه اللَّه خيرًا- تعقَّب تصحيح ممدوح للمرسل في (ص١١٠) فقال**: «فأين ضعف أبي حنيفة، وأين تخليط حماد بن أبي سليمان، ومراسيل إبراهيم النخعي ليست بثابتة، ومرسله من المعضلات، والإعضال من أسباب الضعف الشديد» اهـ. ملخصًا.

ولم يتعرَّض- جزاه اللَّه خيرًا- إلى قول ممدوح: «وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين».

والظاهر للأصل أنَّ كُلَّ علم يرجع إلى تعريف وقواعد وعمل أهله، والعراقيون هنا لا يدخلون في هذا الأصل.

ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٧٧) أعاد قوله في الشاهد الرابع وقال: «هذا ما ذكرته في التعريف (٢/ ٢٩)، وصاحب «البراءة» اشتغل- بجرأة- بتضعيف الإمامين أبي حنيفة وشيخه حماد، وضعف مراسيل إبراهيم النخعي، ولم يجب عن قولي: **«هذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين». »** اهـ.

تأمَّل: «ولم يجب عن قولي: «هذا المرسل بمفرده. . . . .». ».

فممدوح يحتج بهذا المرسل بمفرده، وبه تعقَّب مَن ردّ عليه بأنَّه: «ولم يجب عن قولي: . . . . .».

فهل ممدوح هنا التزم بما عليه أهل الحديث؟.

**** في الحديث رقم (٤٨)، نقل حكم الشيخ ناصر الدين عليه بالتضعيف، ثُمَّ بيّن سبب التضعيف من قول البوصيري: «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئًا» وعقبه قال في (٢/ ١٦٣): «وإذا كان كذلك فهذا انقطاع خفيف لا يضر عند من يحتج بالمراسيل» اهـ.**

الحديث ذكره ممدوح في (التعريف بأوهام. . .) لم يجد له متابعًا ولا شاهدًا، ووجد مذهب مَنْ يحتج بالمرسل. أهذا «كتاب علل» كما يقول ممدوح؟.

**** في الحديث رقم (٩٢) نقل حكم أبي داود وغيره عليه بالنكارة وردَّه فقال في (٢/ ٢٦٩):** «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء» اهـ.

وجعل للحديث رقمًا في (التعريف بأوهام. .).

فهل ممدوح يمشي على طريقة أهل الحديث؟.

وماذا يعني بوصف كتابه «كتاب علل»؟.

وأنتقل إلى مسألة أخرى بها يتأكَّد ويتضح طريق ممدوح الذي مشى عليه في (التعريف).

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتُلِفَ عليه؛ فراو مقبول يرفعه، وراوٍ آخر مقبول يوقفه.

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتُلِفَ عليه؛ فراوٍ مقبول يوصله، وراوٍ آخر مقبول يرسله.

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتُلِفَ عليه في زيادة في المتن؛ فأثبتها راوٍ مقبول، ولم يذكرها راوٍ آخر مقبول.

معرفة الصواب من الخطإ في هذه الروايات يكون عبر قاعدتين مشهورتين:

الأولى: زيادة المقبول، وزيادة المقبول مقبولة فيُرَجَّحُ الرفع أو الوصل أو الزيادة في المتن، ولا يُعِلُّ الموقوف المرفوع، ولا المرسل الموصول، ولا عدم الذكر الإثبات.

الأخرى: مخالفة المقبول لِمَنْ هو أولى منه، وهي مردودة، فيُرَجَّحُ الوقف أو الإرسال أو عدم الذكر، فيُعِلُّ الموقوف المرفوع، والمرسل الموصول، وعدم الذكر الذكر، فالرواية الراجحة محفوظة، والرواية المرجوحة شاذة أو منكرة أو غير ذلك

من الخطإ.

ممدوح ماذا عمل تجاه هاتين القاعدتين في تطبيقهما على مفردات الأحاديث في كتابه (التعريف)؟.

١) قال في (٢/ ٣٠١): «تصحيح الدارقطني للموقوف لا يُعِلُّ المرفوع، والتعارض بين الرفع والوقف مسألة يتجاذبها أنظار المحدثين والفقهاء والأصوليين» اهـ.

كلام واضح في ردِّ ترجيح الدارقطني للوقف بحجة أنَّ «التعارض بين الرفع والوقف مسألة يتجاذبها أنظار المحدثين والفقهاء والأصوليين».

فأين: «يرجع في كل علم إلى قواعد وعمل أهله»؟.

٢) قال في (٢/ ٥٣): «ومسألة تعارض الرفع والوقف مشهورة، وما رجحه الخطيب ثُمَّ النووي هو أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة.» اهـ.

وهذا قول واضح في العمل بالقاعدة الأولى وإهمال القاعدة الأخرى.

٣) قال في (٢/ ١٤٣): «والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها، كما هو مقرر. . .» اهـ.

٤) قال في (٢/ ١٧١): «والاختلاف بين الوصل والإرسال خلاف مشهور، والوصل إذا جاء من مقبول الحديث فهي زيادة ثقة ينبغي المصير إليه.».

تأمَّل: «خلاف مشهور» بين مَنْ ومَنْ؟ تأمَّل: «ينبغي المصير إليه» إهمال واضح للقاعدة الأخرى.

٥) قال في (٢/ ٢٥٢): «وهذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل» اهـ.

٦) قال في (٢/ ٣٢٩): «والموقوف لا يعل المرفوع، لأنَّ الأخير زيادة ثقة يجب قبولها» اهـ.

تأمَّل: «يجب قبولها».

٧) **قال في (٢/ ٣٧٧)**: «والموقوف لا يعل المرفوع في شيء كما هو معلوم وتقدم» اهـ.

تأمَّل: «كما هو معلوم وتقدم».

٨) **قال في (٢/ ٣٩٨)**: «فإن قيل: رواية الضربتين مرجوحة لأنَّ الأكثرين لم يذكروها، أجيب بالآتي:

١- إنَّ الزيادة إذا ثبتت من الراوي الثقة تقبل ما لم تقع منافية لغيرها، «والضربتان» زيادة ثقات فوجب المصير إليها.» اهـ.

قول واضح في إهمال القاعدة الأخرى، وقبول زيادة الثقة ما لم تقع منافية لغيرها.

٩) **قال في (٢/ ٤١٣)**: «هذا المرسل لا يُعِلُّ الموصول في شيء، والحكم عند الجماهير للمتصل» اهـ.

تأمَّل: «والحكم عند الجماهير للمتصل» أيّة جماهير هذه؟ وأين أهل الحديث منهم؟.

وأكّد هذا في الأجزاء الأخرى مثل:

١٠) **قال في (٣/ ٨)**: «وزيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية» اهـ.

١١) **قال في (٣/ ٦٨-٦٩)**: «وللمحدثين هنا مسلكان كلاهما يقوّي الرفع:

أولهما: أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة، إذ أنَّ الحكم لمن أتى بالزيادة وهو مذهب الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث.

وثانيهما: الترجيح باعتبار القرائن، والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضًا، فإن من رفع الحديث أكثر عددًا (وهم ستة)، مِمَّن وقفه (وهما اثنان).» اهـ.

أول مرة ممدوح يذكر القاعدة التي أغفلها، فلم ذكرها؟.

لأنَّها- حسب فهمه- تؤيد رأيه وبها لا يتخلى عن قاعدته الدائمة- وهي الأولى-، ما الدليل؟ الدليل:

أ) قوله: «. . . كلاهما يقوي الرفع». والرفع رأيه.

ب) عند «الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة» قال: «وهو مذهب الخطيب وجماعة من أئمة الفقه والحديث».

ج) عند «الترجيح باعتبار القرائن» تغافل وأهمل مَنْ ذهب إليه، لماذا؟ ومَنْ ذهب إليه؟.

د) «والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضًا». وهذا رأيه ولهذا ذكر القاعدة الأخرى.

والترجيح باعتبار القرائن ستعرف- إن شاء اللّه- أنَّ مَنْ ذهب إليه هم أئمة أهل الحديث في العلل.

١٢) **قال في (٣/ ٢٧٨)**: «والرجل لم يخالف أحدًا، بل أتى بزيادة، والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد، ورد الزائد إلى الناقص» اهـ.

**** ومثله في (٣/ ٣٦٨) ولكن تناقض فقال**: «بعض المحدثين».

تأمَّل هذا القول وتفكَّر فيه هل هو قول من يكتب كتاب عِلل على مذهب أئمة العلل، أم هو قول حنفي المذهب أصولًا وفروعًا؟.

فممدوح يفصح ويعلن أنَّ: «الموقوف (الناقص) يُعِلُّ المرفوع (الزائد)» و«المرسل (الناقص) يُعِل الموصول (الزائد)» هو من «مبالغة المحدثين في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد».

فمِنْ هذا فقط هل ممدوح مع المتشددين الذين بالغوا في الاحتياط وهم المحدثون؟.

١٣) **في (٤/ ٦٣-٦٥) كشف ممدوح عن منهجه وإصراره عليه عندما قال في (٤/ ٦٤)**: «وإني على استحياء من حالي أمام هؤلاء الأئمة الكبار: دعوى الإدراج

أوالوهم أو الشذوذ تصح إذا تفرد بها الزهري، أمَّا ولم يتفرد بها فلابد من الجمع بين الروايات التي ظاهرها الاختلاف.» اهـ.

للَّه دَرُّ ممدوح صاحب «كتاب علل» و«الأئمة الكبار» في غفلة أن يجمعوا بين الروايات.

**** ثُمَّ ختم تعريفه بوهم «الأئمة الكبار» وليس «الشيخ ناصر الدين الألباني» فقط، فقال في (٤/ ٦٥): «والأخذ بالزائد واجب لأنَّها زيادة ثقة» اهـ.**

قول واضح: «واجب» على «الأئمة الكبار» أي: قصّروا فيه أو غفلوا عنه فلم يقوموا به. إنا للَّه وإنا إليه راجعون.

١٤) قال في (٤/ ٣٤٥): «وهذا الأثر الموقوف لا يصلح لمعارضة المرفوع، ويجب الإضراب على هذه الطريقة فالحجة في فعل رسول اللَّه ﷺ، وفعل الصحابي لا يُعِلُّ الصحيحَ المرفوع في شيء.» اهـ.

تأمَّل: «يجب الإضراب على هذه الطريقة» ما هي هذه الطريقة؟.

الموقوف يُعلُّ المرفوع، المرسل يُعِل الموصول. يجب إلغاء هذه الطريقة حكمٌ صدر من ممدوح وكتابه «كتاب علل».

وهذه الطريقة طريقة مَنْ؟. سيأتي ذكر أسماء مَن سلكها- إن شاء اللَّه-.

١٥) قال في (٥/ ٨٣): «.. فيكون التصريح بالسماع «شاذًا» لأنَّه من رواية الأقل وقد خالفوا الأكثر.

أجيب بأن «عن» من المدلس تحتمل السماع وغيره، فهي ليست نصًا في عدم السماع، بل هي توجد ريبة في السماع فيتوقف من أجلها إلى أن يتبيّن السماع احتياطًا، فهي كالضعيف الذي يحتاج لجابر يتقوَّى به، وعليه فالسماع لا يخالف العنعنة، ولا يحكم للرواية التي فيها التصريح بالسماع بالشذوذ البتة لأنَّها موافقة وداخلة في الجملة للرواية التي فيها العنعنة.» اهـ.

هل هذا قول يجيء في «كتاب علل»؟ ارجع إلى ما نقلته في الفقرة (١١). وأنقل منها: «... والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضًا، فإن من رفع الحديث أكثر عددًا (وهم ستة)، مِمَّن وقفه (وهما اثنان).» اهـ.

الأكثر رووا بالعنعنة، والأقل رووا بالسماع، فأخذ برواية الأقل فأثبت السماع.

الأكثر رووا الرفع، والأقل رووا الوقف، فأخذ برواية الأكثر فأثبت الرفع.

فقد نفَّذ ممدوح حكمه بوجوب الاضراب على طريقة أئمة أهل العلل.

١٦) قال في (٥/ ٣٦٨): «والمرسل لا يُعِل المتصل في شيء. والقاعدة في ذلك معروفة» اهـ.

١٧) قال في (٥/ ٥٠٩): «والوقف وإن رواه إمام حافظ هو عبد الرحمن بن مهدي، فإنَّ الرفع زيادة ثقة، وهي مقبولة رواها أبو أحمد الزبيري» اهـ.

١٨) قال في(٥/ ٥٢٣): «روى الحديث بلفظ «صلاة الضحى» بدلًا من لفظ «غسل الجمعة» جماعة آخرون من أصحاب أبي هريرة وهم ثقات أيضًا، وأكثر عددًا، ورواية الأكثرين أرجح من رواية الواحد على طريقة كثير من المحدثين، ويخالفهم محدثون آخرون وأئمة الفقه والأصول على ما هو مقرر في مكانه.» اهـ.

الأكثر الثقات رووا: «صلاة الضحى» وهذه الرواية رجَّحَها الشيخ ناصر الدين الألباني وحكم بصحتها.

الثقات الأقل رووا: «غسل الجمعة» وهذه الرواية مرجوحة حكم الشيخ ناصر الدين الألباني عليها بالنكارة، فقال ممدوح في (٥/ ٥٢٢):

«بل الحديث صحيح بهذا اللفظ، ودعوى النكارة أو الشذوذ مردودة...» اهـ.

ممدوح يمشي على طريقة مَنْ؟.

١٩) قال في (٦/ ٢٢): «وما رجحه البيهقي فيه نظر، فإنَّ المرسل لا يُعِل المتصل في شيء، فإن انفراد الثقة بما لم يخالف فيه غيره مقبول، كيف وقد توبع!» اهـ.

ترجيح البيهقي هو للمرسل: والبيهقي لا يفقه متى يعل بالإرسال؟.

٢٠) قال في (٦/ ٢١٥): «وحاصل ما تقدم أنَّه رواه عن عائشة موقوفًا ثقتان هما: القاسم، وعطاء. ورواه عنهما موقوفًا جماعة، وخالفهم عبيد اللَّه بن أبي زياد فرفعه، فالمحفوظ هو الوقف على طريقة كثير من المحدثين، وآخرون يصححون الوقف والرفع، وهي طريقة فقهاء المحدثين.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين رأيه واضح فضعف المرفوع. وممدوح صاحب «كتاب العلل» وقف بين الطريقتين ليس حيران وإنَّما بما أنَّه وجد مَنْ صحح ما ضَعَّفَه الشيخ ناصر الدين الألباني فهذا يشفي الغليل، ويبقى السؤال الأهم: على طريقة مَنْ يمشي ممدوح؟.

٢١) قال في (٦/ ٢٣٦): «والرواية المزيدة لا تُعل بغيرها لتعين قبول زيادة الثقة» اهـ.

تأمَّل: «لتعين قبول..» أي: لا خيار إلَّا وجوب قبول زيادة الثقة مطلقًا.

مِنْ هذه النقولات- وتركتُ غيرها- يتبيَّن طريق ممدوح الذي سلكه.

والعجب سيدوم إلى ما شاء اللَّه مِنْ وصف ممدوح لكتابه (التعريف) بـ «كتاب علل».

وهو وَضَعَه ليعرِّفنا- على طريقته المُلَفَّقَةِ- بأوهام الشيخ ناصر الدين- المُتَوَهَّمَة- في أحكامه بتضعيف أحاديث في السنن الأربعة مع أنَّ العلل هي في بيان ما يخفى من قادح في الحديث، فكتاب ممدوح ضدُّ العلل.

وفي كثير من (ضعيف السنن) التي حكم الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف بيَّن عللَها القادحة فتنوّع حكمه في الإعلال فأعلَّ: بالشذوذ، وبالنكارة، وبالاضطراب، وبالإدراج، وبالإرسال، وبالوقف، وإليك أرقامها في كتاب ممدوح (التعريف):

(٦، ٨، ١٤، ١٥، ٣٠، ٣٣، ٣٥، ٤٠، ٤٦، ٥٥، ٥٧، ٦١، ٦٣، ٦٧، ٧٢، ٧٦، ٨٣، ٨٤، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ١٠٢، ١٠٨، ١١٩، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٥، ١٣٧،

١٣٨، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٣، ١٧٧، ١٧٩، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢٢٤، ٢٢٩، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٨٩، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٩، ٣٧٨، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٥، ٣٩٩، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤١٩، ٤٢٧، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٨، ٤٤٤، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٧، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥١١، ٥١٧، ٥١٩، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤٣، ٥٤٥، ٥٤٧، ٥٥١، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٦٤، ٥٦٩، ٥٨٢، ٦٠٣، ٦٠٩، ٦١٦، ٦١٧، ٦٤٨، ٦٥٩، ٦٦٧، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨٣، ٦٩٤، ٦٩٩، ٧١١، ٧١٢، ٧١٨، ٧٣٤، ٧٥٣، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٧، ٧٨٠، ٧٨٤، ٧٩١، ٧٩٣، ٧٩٤، ٨٠٩، ٨١٢، ٨١٦، ٨١٩، ٨٢٨، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٥٧، ٨٦٧، ٨٧٨، ٨٨١، ٨٨٥، ٨٨٨، ٨٩١، ٨٩٨، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٩، ٩١١، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٧، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٧، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٧، ٩٤٤، ٩٤٦، ٩٥٢، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٦٢، ٩٦٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٧).

هذا الحشد الضخم من الأرقام سَلَّم ممدوح صاحب (كتاب العلل) منها بما لا يتجاوز عدد أصابع اليدين، والتي لم يجد لها ما يدفع إعلال الشيخ ناصر الدين لها بأي شيء.

سبب هذا أنَّ ممدوحًا سلك مسلكًا خالف فيه أئمة أهل الفن. وأُثْبِتُ هذا من قول الحافظ ابن حجر الذي وصفه ممدوح نفسه- ومَدْحُ ممدوح لموافقة رأيه-:

❊❊ **فقال في (٢/ ٤٢)**: «فللّه درُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه

للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين.» اهـ.

**** وقال في (٥/ ٢٨٦):** «فللَّه در شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر.

إذا قالت حذام فصدقوها   فإنَّ القول ما قالت حذام.» اهـ.

فإذا نقلت ما يلي - إن شاء اللَّه - لا يتبخَّر هذا المدح ويصير كقول ممدوح في (٥/ ٥٠٣): «والتقريب ليس قرآنًا» اهـ. والتقريب هو: تقريب التهذيب من أعظم كتب الحافظ.

**** قال الحافظ في (نزهة النظر) (ص ٩٥-٩٧/ مع النكت لعلي الحلبي):**

«(وزيادة راويهما)»؛ أي: الصحيح والحسن؛ (مقبولة ما لم تقع منافية لـ) رواية (من أوثق) مِمَّن لم يذكر تلك الزيادة:

لأنَّ الزيادة: إمَّا أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تقبل مطلقًا؛ لأنَّها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.

وإمَّا أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها ردّ الرواية الأخرى، فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها، فيُقْبَل الراجح ويُرَدّ المرجوح.

واشتُهِر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقًا من غير تفصيل، ولا يتأتّى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذًا، ثُمَّ يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والعجب ممَّن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في الحديث الصحيح، وكذا الحسن.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم - اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة.

وأعجب من ذلك اطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك؛ فإنَّه قال في أثناء كلامه على ما يُعْتَبَرُبه حال الراوي في الضبط ما نصُّه: «ويكون إذا أشرك أحدًا من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فَوُجد حديثه أنقص كان في ذلك دليلٌ على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفتُ أضرَّ ذلك بحديثه» انتهى كلامه.

ومقتضاه أنَّه إذا خالف فوُجد حديثه أزيد أضرَّ ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقًا، وإنَّما تقبل من الحافظ؛ فإنَّه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلًا على صحته؛ لأنَّه يدُلّ على تحريه، وجعل ما عدا ذلك مُضِرًّا بحديثه، فدخلت فيه الزيادة، فلو كانت عنده مقبولة مطلقًا؛ لم تكن مُضِرَّة بحديث صاحبها، واللَّه أعلم.» اهـ.

قول واضح بيِّن به يتبيَّن بجلاء أنَّ ممدوحًا في (العلل) وفي قبول زيادة الثقة خاصة سلك طريقًا غير طريق أئمة الحديث المتقدمين، وكذا نص الإمام الشافعي، والشافعية الذين في دار البحوث بدبي غافلون أو متغافلون.

وبه يتبيَّن أيضًا أنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني - في الأرقام السابقة - سلك في إعلالها طريق أئمة الحديث المتقدمين، وكذا نص الإمام الشافعي.

وتعجُّبُ الحافظ من صنيع أكثر الشافعية في قبول زيادة الثقة؛ سيُطيح بما يتكئ عليه ممدوح في هذه المسألة خاصة، كما سيأتي إن شاء اللَّه.

وبيَّن هذا وأكده في (النكت على ابن الصلاح) (٢/ ٦٨٦-٧٠١). وأنقل منه الذي يرسِّخ مخالفة ممدوح، ويبيّن خروجه على طريق أئمة أهل الحديث:

**** قال في (٢/ ٦٨٧-٦٨٨):** «وجزم ابن حبان والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقًا في سائر الأحوال سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكتون أو تساووا.

وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيى الدين النووي في «مصنفاته».

وفيه نظر كثير. . .» اهـ. ثُمَّ بيَّن هذا النظر الكثير فانظره في (ص٦٨٨-٦٩٠).

**** وهذا الذي فيه نظر كثير هو الذي عليه عمل ممدوح بإشراف دار البحوث بدبي وبيَّن مذهب الأصوليين، فقال في (٢/ ٦١٣):** «والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائمًا، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين فلم يصب. . . . . . وإنَّما أردت بإيراد هذا بيان أنَّ الأصوليين لم يطبقوا على القبول مطلقًا بل الخلاف بينهم» اهـ.

**** وفي (٢/ ٦٠٤) بيَّن:** «أن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنَّه إذا تعارض رواية مُرْسِل ومُسْنِد أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أنَّ الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق وكلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنَّهم لا يحكمونَ في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند أحدهم في كل حديث حديث». ونقل ذلك عن ابن دقيق العيد وابن سيد الناس والعلائي.

**** ونقل إعلال أحمد وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني لحديث، وبعد أن قرَّر صواب إعلالهم قال في (٢/ ٧٢٦):** «وبهذا التقرير تبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنَّما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذي كما تقدم وكأبي حاتم ابن حبان فإنَّه أخرجه في صحيحه وهو معروف بالتساهل في باب النقد، ولاسيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال.» اهـ.

وممدوح يعتمد على ابن حبان ومَنْ هو أوسع منه تساهلًا في باب النقد في ردّ ما يُعِلُّه الأئمة النقاد.

**** وفي (٢/ ٧١٢):** خلص الحافظ بـ «إلزام من يقبل زيادة الثقة مطلقًا بقبول الحديث الشاذ».

وهذا كثير في كتاب ممدوح (التعريف).

وبيَّن أمرًا عَمِلَه ممدوح يُوهم أنَّ مذهبه مذهب أئمة الحديث فقال الحافظ في (٢/ ٦٠٦): «البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، إنَّما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول». ومثله في (٢/ ٦٠٧).

وهذا يسلكه ممدوح فيقول: «وهذه زيادة ثقة مقبولة ولذلك صحَّحه فلان وفلان» فيوهم أنَّ الذي صحَّح إنَّما صحَّح باعتبار هذه زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة مطلقًا.

وما سَطَّره الحافظ وعليه عمل الشيخ ناصر الدين الألباني وخرج عليه ممدوح يقول ويعمل به مَنْ لا يَقْوى ممدوح أن يرفع رأسه تجاهه وهو الشيخ أحمد الغماري فقد قال في (المداوي) (٢/ ٩١): «. . . لأنَّ الحكم لمن رفع أو معه زيادة وهو ثقة فقوله مقبول ما لم تقم القرائن على خطئه في رفعه» اهـ.

تأمَّل: «ما لم تقم القرائن على خطئه في رفعه».

ولبيان خروج ممدوح أكثر وأوضح مِمَّا سبق أنقل ما أثبت به ذلك عن أحد كبار محدثي السادة الحنفية ألا وهو الحافظ جمال الدين الزيلعي - رَحِمَهُ اللهُ -، فقد تعرَّض إلى مسألة زيادة الثقة فقال في (نصب الراية) (١/ ٣٣٦-٣٣٧): «فإن قيل: قد رواها نعيم المجمر، وهو ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة، قلنا: ليس ذلك مجمعًا عليه، بل فيه خلاف مشهور، فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقًا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنَّها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظًا ثبتًا، والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة. . . .، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكمًا عامًا فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها، كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها، . . . وفي موضع يجزم بخطإ الزيادة، . . . .، وفي موضع يغلب على

الظن خطأها.» اهـ.

جزى اللَّه تعالى الزيلعي الحنفي خير الجزاء، وردّ ممدوحًا الشافعي إلى ما فصّله ابن حجر الشافعي.

وبعض متعصبي الحنفية المعاصرين لا يرضون عن منهج الحافظ الزيلعي الحنفي وخاصة في كتابه العظيم (نصب الراية).

**** قال الشيخ محمد عوامة في (الدراسة الحديثية) من (فقه أهل العراق) (ص٢٨٣)**: «فالزيلعي نهج في «نصب الراية» نهجًا حديثيًّا محضًا، لا يلتفت معه إلى سواه إلَّا نادرًا.

أمَّا ابن الهمام فنهج في «فتح القدير» نهجًا حديثيًّا فقهيًّا أصوليًّا فتراه يُحكم دليله من هذه العلوم الثلاثة معًا» اهـ.

لذلك اختلف عمل الزيلعي، وعمل ابن الهمام تجاه حكم أئمتنا المتقدمين أهل الاختصاص، والذي بيَّنه عوامة فقال في (ص٢٨٤-٢٨٥): «إنَّ الزيلعي يستسلم للنقول التي يسوقها في جرح الرواة وتعديلهم، وفي علل الأحاديث ونقد المتون، وخاصة من كان من قِبَل الدارقطني والبيهقي ونحوهما في نقد أدلة المذهب، والزيلعي على معرفة تامة بتحامل البيهقي خاصة على الحنفية.

أمَّا ابن الهمام فما رأيته مرة يستسلم لشيء من هذا أبدًا، بل إنَّه ينقد كل ما لا يراه صوابًا- إن نقله- ولا يسكت على ما لا يرتضيه.» اهـ.

فممدوح سيكون على منهج مَنْ؟ هل على منهج الزيلعي أم على منهج ابن الهمام وعوامة؟.

الجواب قد سبق، أين؟ في قول الحافظ الزيلعي في مسألة زيادة الثقة.

وعليه فهل سيتحقَّق قول عوامة: «فما رأيته مرة يستسلم لشيء من هذا...»؟.

تحقَّق وليس سيتحقَّق إلَّا في حالة أَنْ يُحَقِّقَ حلمه فيثبت وهمًا- على طريقته-

للشيخ ناصر الدين هنا سيستسلم ليس لصواب المنهج واتباع مَنْ يَحِقُّ أَنْ يُتَّبَعُوا وإنَّما به يتحقق الهدف: وهم- المزعوم- الشيخ ناصر الدين.

وقد بدأ ممدوح في تحقيق ذلك بأَنْ غمز في الزيلعي الحنفي لمخالفته أصول السادة الحنفية، وأمَّا أصول السادة أهل الحديث فعليها سلام الأموات.

**** قال الزيلعي في (نصب الراية) (٤/٢٣)**: «قال ابن القطان في «كتابه»: والحديث معلول بأبي بكر الحنفي، فإني لا أعرف أحدًا نقل عدالته، فهو مجهول الحال، وإنَّما حسن الترمذي حديثه على عادته في قبول المشاهير (كذا) وقد روى عنه جماعة ليسوا من مشاهير (كذا) أهل العلم، وهم عبد الرحمن، وعبيد اللَّه بن شميط، وعمهما الأخضر بن عجلان، والأخضر وابن أخيه عبيد اللَّه ثقتان، وأمَّا عبد الرحمن فلا يعرف حاله، انتهى.» اهـ.

**** هذا لم يرق لممدوح فقال في (٥/٣٠٨)**: «الحديث جيد مقبول الإسناد، خاصة على أصول السادة الحنفية، وقد اغتر الحافظ الزيلعي بكلام ابن القطان.» اهـ.

وصنيع الحافظ الزيلعي هذا فيه ردّ لما يدندن به ممدوح- حسب الحاجة- أنَّ لابن القطان الفاسي مذهبًا خاصًّا في الحكم بجهالة الراوي.

* * *

التعريف الثالث

تبيَّن- إن شاء اللَّه- من التعريف الثاني خروج ممدوح على طريق أئمة أهل الحديث، وفي هذا التعريف أُبيِّن من قول ممدوح نفسه خروجه عمليًا وهي نتيجة لازمة للطريق الذي سلكه ممدوح.

**** قال ممدوح في (١/ ١٨٧):** «ولأهل الفقه والأصول نظر في قبول وردِّ الأحاديث. فدائرة القبول عندهم أوسع منها عند المحدثين.» اهـ.

ومن هنا ستكون دائرة القبول عند ممدوح أوسع من دائرة القبول عند أئمة أهل الحديث، ومنه سيكون ردّ حكم أئمتنا المتقدمين ومتبعيهم بإحسان بقدر اتساع دائرة القبول عند ممدوح.

فلننظر ولنتأمَّل كيف تعامل ممدوح مع حكم أهل الاختصاص- وخاصة إذا اتّبعهم الشيخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ--.

وسأنقل- إن شاء اللَّه- اعتراض ممدوح لما نقله هو فقط- والذي لم ينقله أكثر-.

ولن أنقل كل اعتراضاته عليهم، وأقتصر في ردّه حكم أئمة فن العلل فقط ولا أُعرِّج إلى ردّه حكم غيرهم.

١) الحديث (٣)، قال في (٢/ ٢٩): «وقد شرح الترمذي ما فيه من عللٍ فقال «...».»اهـ.

ومع هذا قال ممدوح في (٢/ ٣٢): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح» اهـ.

٢) الحديث (٧)، ذكر له شاهدًا جاء مرفوعًا وموقوفًا، فقال في (٢/ ٤١-٤٢): «فهذا ذهاب من أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين لترجيح الموقوف، ووافقهما عليه الحافظ في كل من: النكت الظراف (١٢٠٠٣)، ونتائج الأفكار (١/ ٢١٨)، والتهذيب (١٢/ ١٧٤).» اهـ.

ومع هذا قال- عن المرفوع- في (٢/ ٤٠): «هذا حديث حسن» اهـ.

٣) الحديث (٩)، نقل ترجيح البخاري وأبي حاتم للموقوف.

فردَّ حكمهما فقال في (٢/ ٥٣): «وهذا فيه نظر: خالد بن أبي الصَّلْت ثقة، ومسألة تعارض الرفع والوقف مشهورة، وما رجحه الخطيب ثُمَّ النووي هو أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة.... فالرفع لا يعارض الوقف فهو ليس بقادح.» اهـ.

٤) الحديث (١٣)، نقل تصحيح أبي حاتم لإرساله ووصله وهم من عكرمة، فردَّه ممدوح بغضب فقال في (٢/ ٦٤): «لم يَهِمْ فيه عكرمة بن عمار.» اهـ.

٥) الحديث (١٤)، نقل حكم أبي داود عليه بالنكارة، والنسائي: غير محفوظ.

فردَّ حكمهما فقال في (٢/ ٦٨): «فهمام ثقة محتج به في الصحيحين» اهـ.

ويا حسرة على أبي داود والنسائي فإنَّهما لا يعلمان ثقة همام.

٦) الحديث (٤٠)، أقرّ نقل قول ابن خزيمة: «إن صَحَّ الخبر، فإن في القلب من رفعه» اهـ.

**** فردَّه فقال في (٢/ ١٤٣):** «وعبيد اللَّه بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها، كما هو مقرر في مواضع كثيرة.» اهـ.

****قال ممدوح في (٢/ ٣٠٧ حاشية):** «ولا تعتمد مخالفة الألباني لإمام الأئمة ابن خزيمة.» اهـ.

هلَّا كان لنفسك ذا التعليم يا ممدوح.

٧) الحديث (٤١)، نقل قول الدارقطني: «لا يثبت.. وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

فردَّه فقال في (٢/ ١٤٧-١٤٨): «والظن أن ما أعل به الدارقطني هذا الاسناد فيه نظر، ... ثُمَّ لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من

حديثه، إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه.» اهـ.

للَّه درُّ ممدوح فقيه علل آخر الزمن. ظَنُّه في كفة، وحكم الحافظ الدارقطني في كفة. وتأمَّل فقيه علل آخر الزمن يقول: «ما أعل به الدار القطني هذا الإسناد». والحافظ الدارقطني يتكلم على الحديث. وسيأتي- إن شاء اللَّه- أزيد مِمَّا هنا.

٨) الحديث (٥١)، نقل ترجيح أبي حاتم للإرسال والدارقطني للوقف.

**** فردَّ ترجيح أبي حاتم فقال في (٢/ ١٧١):** «والاختلاف بين الوصل والإرسال خلاف مشهور، والوصل إذا جاء من مقبول الحديث فهي زيادة ثقة ينبغي المصير إليه.» اهـ.

**** وردَّ حكمهما معًا فقال في (٢/ ١٧٢):** «وحاصل ما تقدم أنَّه قد اختلف في الحديث بين الرفع والوقف، ومن رفع الحديث اختلف عليه أيضًا بين الوصل والإرسال، والجماهير يرجحون هنا الرفع والوصل». اهـ.

تأمَّل: «. . . هنا . . .» فأبو حاتم والدارقطني ليسا من الجماهير قطعًا، ومعهما الشيخ ناصر الدين الألباني فهنيئًا له.

٩) الحديث (٥٤)، نقل قول الدارقطني: «الحديث في رفعه شك» اهـ.

**** فردَّه فقال في (٢/ ١٧٩):** «لكن الأكثرين على ترجيح الرفع». اهـ.

أريد ذكر أسماء هذه الأكثرية.

١٠) الحديث (٥٩)، نقل قول أبي زرعة: «حديث واهٍ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر». ونقل قول الدارقطني: «عن ابن عمر وهم والصواب أبي بن كعب» اهـ.

**** فردَّ حكمهما وحسَّن حديث ابن عمر فقال في (٢/ ١٨٩):** «الحديث حسن» اهـ.

١١) الحديث (٧٣)، نقل تصريح الترمذي «أنَّ الصحيح أنَّه من قول الحسن البصري» وقول أبي زرعة: «رفعه منكر» اهـ.

**** فردَّ حكمهما فقال في (٢/ ٢٢٠):** «هذا حديث حسن» اهـ.

١٢) الحديث (٨٤)، نقل قول الإمام أحمد: «قوله «ونضح» تفرد به قبيصة عن سفيان، ورواه جماعة عن سفيان بدون هذه الزيادة» اهـ.

والشيخ ناصر الدين الألباني مِنْ فقهه في العلل حكم على (الأمر بالنضح) بالنكارة.

**** فردَّ ممدوح قول الإمام أحمد فقال في (٢/ ٢٥٢):** «هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل» اهـ.

تأمَّل: ممدوح ههنا تغافل عن رواية الجماعة أي: الأكثر. لماذا؟.

١٣) الحديث (٩٢)، نقل حكم أبي داود وغيره بالنكارة.

**** فردَّه فقال في (٢/ ٢٦٩):** «وقد دفع البدر العيني دعوى النكارة، . . والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء» اهـ.

لا أدري أممدوح شافعي أم حنفي؟.

وتأمَّل: «دعوى النكارة»، لتعلم منزلة أبي داود حقيقة في نفس ممدوح.

١٤) الحديث (١٠٢)، نقل قول ابن خزيمة: «قد اختلفوا في هذا الخبر عن عبد اللَّه بن نُجيٍّ فلست أحفظ أحدًا قال: عن أبيه غير شُرَحْبِيل بن مدرك هذا» اهـ.

**** رده ممدوح فقال في (٢/ ٢٩٢):** «هذا خلاف لا يضر، وشرحبيل بن مُدْرِك ثقة، وتفرده لا يضر» اهـ.

١٥) الحديث (١٠٣)، انفرد عائذ بن حبيب برفع الحديث، وخالفه ستة من الثقات- منهم سفيان الثوري وإسحاق بن راهويه ويزيد بن هارون- فوقفوه، ونقل تصحيح الدارقطني للوقف.

**** فردّه وقال في (٢/ ٣٠١):** «تصحيح الدارقطني -رحمه اللَّه تعالى- للموقوف لا يُعل المرفوع، والتعارض بين الرفع والوقف مسألة تتجاذ بها أنظار

المحدثين والفقهاء والأصولين وكبار الحفاظ المغاربة كابن حزم، وعبد الحق، وابن القطان، لا يعلون الحديث بمثل هذا، وهم يتفقون فيما ذهبوا إليه مع جمع آخرين من المحدثين ومع الفقهاء والأصوليين والقائلين بأنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة.» اهـ.

أهذا قول قائل يقوله في «كتاب علل»؟.

وكبار حفاظ المغاربة ابن حزم وابن القطان كم من المرات قد ألهبهما ممدوح بسوط لسانه؟.

١٦) الحديث (١١١)، نقل قول الشافعي: «هذا الحديث ليس بثابت»، وقول أبي داود: «الحارث بن وجيه حديثه منكر»، وقول الترمذي: «حديث الحارث بن وجيه؛ حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديثه، وهو شيخ ليس بذلك»، وقول أبي حاتم: «هذا حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث»

**** ردَّ حكمهم فقال في (٢/٣١٨):** «وتضعيفهم للحديث هو باعتبار طريق الحارث بن وجيه، وهذا التوجيه لابد من المصير إليه لأنَّ للحديث شواهد قوية.» اهـ.

للَّهِ دَرُّ ممدوح في فقهه لتعليل أئمتنا، فيردَّ حكمهم بالنكارة على الرواية التي أخطأ فيها الحارث، وعليه أنْ يتأمَّل قول الترمذي: «لا نعرفه إلَّا من حديثه». هذا إذا سُلِّم بهذه الشواهد.

١٧) الحديث (١٤٤)، نقل تضعيف أبي داود للمرفوع وأنَّ الصواب وقفه على عائشة، وتبعه المزي وابن كثير.

**** قال في (٢/ ٣٨٢):** «وما رجحه هؤلاء الحفاظ هو الصواب»، ثُمَّ عاد وقال: «والكل صحيح، وتحمل رواية من وقفه على عائشة أنَّها سمعته من النبي ﷺ، فروته مرة، وأفتت به مرة أخرى، » اهـ.

هذا لتعلم أنَّ تصويب ممدوح لما رجَّحه الحفاظ لا يلزم منه إعلال المرفوع كما نقل هو عن أبي داود.

١٨) الحديث (١٤٩)، نقل قول أبي داود: «ولم يذكر أحد منهم في هذا الحديث الضربتين إلَّا من سميت».

**** رَدَّه فقال في (٢/ ٣٩٨):** «فإن قيل رواية الضربتين مرجوحة لأنَّ الأكثرين لم يذكروها، أجيب بالآتي:

١-إنَّ الزيادة إذا ثبتت من الراوي الثقة تقبل ما لم تقع منافية لغيرها، «والضربتان» زيادة ثقة فوجب المصير إليها.» اهـ.

١٩) الحديث (١٧٤)، نقل قول البخاري: «وهو حديث فيه اضطراب» وقال: «بين الدارقطني اضطرابه».

**** قال في (٣/ ٣٥):** «وهو خاص بالطريق المتقدم. ومع ذلك فالحديث حسن بشواهده...» اهـ.

٢٠) الحديث (١٨٩)، نقل ترجيح أبي حاتم للموقوف وتأييد الذهبي له.

**** فردَّه مع غمزه الحافظ الذهبي، فقال في (٣/ ٦٧):** «لا تتسرع بإعلان الموافقة تقليدًا لا تنقيدًا» اهـ.

ونِعْمَ التريث بإعلان المخالفة يا ممدوح.

٢١) الحديث (٢٥٤)، نقل قول الترمذي: «حديث أنس لا يصح، لأنَّه قدروى هذا الحديث عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا».

**** فردَّه وقال في (٣/ ٢١٥):** «هذا حديث حسن» اهـ.

٢٢) الحديث (٢٨٦)، في الشاهد الأول اختلف في رفعه ووقفه، فرفعه سعيد بن عبيد اللَّه الثقفي، وخالفه قتادة والجُريري فروياه موقوفًا وكذا اختلفا في متنه، فنقل ممدوح قول البخاري: «هذا حديث منكر يضطربون فيه».

**** ردَّه فقال في (٣/ ٢٧٨):** «وليس هذا الاختلاف بقادح إذا أمكن توجيهه، فإن سعيد بن عبيد اللَّه الثقفي حسن الحديث وزيادته مقبولة على الوجهين أي سواء في

الرفع أو في قوله: «وأن يسمع المنادي ثُمَّ لا يتشهد مثل ما يتشهد».

والرجل لم يخالف أحدًا، بل أتى بزيادة، والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد، ورد الزائد إلى الناقص.

وقد مشى البدر العيني على ظاهر الإسناد فصححه، أو لم يلتفت لما قيل فيه ورأى أنَّه غير قادح في صحته، وقد أصاب فهو صحيح على الوجهين. فتدبر.» اهـ.

تدبَّرتُ فسألت نفسي هل هذا نَفَس ولسان شافعي متعلق بالحديث وأهله أم نَفَس ولسان حنفي غارق في تعصبه فيقدّم رأي البدر العيني الحنفي، ويؤخر ويرد حكم الإمام البخاري ويغمزه بالتشدد؟ وهو الذي وصف البخاري بما هو أهله قبل صحائف:

** في (٣/ ٨١): «وهو إمام الفن» اهـ.

** وفي (٣/ ١٨٨): «إمام أهل الصناعة» اهـ.

إذا كان البخاري عند ممدوح- حقًّا- هكذا فمن يكون البدر العيني ومصوِّب رأيه؟.

لذلك قام في نفسي سؤال حول كتاب (التعريف) هل اشترك فيه حنفية وشافعية جمعهم هدف مشترك نبيل- لن يتحقق بإذن الله، ويتحقق ضده كما هو ظاهر- ولو على حساب أئمتنا؟.

ودار البحوث بدبي غافلة سامرة.

وممدوح الذي فعل هذا كله يقول: «وقد مشى البدر العيني على ظاهر الإسناد فصححه» اهـ.

أسأل فقيه علل آخر الزمن: متى يقال هذا القول؟.

٢٣) الحديث (٢٩٣)، نقل تخطئة الترمذي ليحيى بن يمان في حديث، ثُمَّ ذكر متابعة ليحيى، ونقل فيها حكم أبي حاتم.

** وردَّ حكمهما؛ فقال في (٣/ ٢٩٠): «الحديث صحيح». ولم يفهم قول الإمام العَلَم أبي حاتم: «إنَّما روى على هذا اللفظ يحيى بن اليمان ووهم. وهذا باطل» فغمزه فقال في (٣/ ٢٩١): «الذي يهمنا هو متابعة شبابة ليحيى بن اليمان، أمَّا حكم أبي حاتم فهو من تشدده المعهود.» اهـ.

** ثُمَّ رجع ممدوح وقال في (٣/ ٢٩٢): «وقد رواه يحيى بن اليمان بالمعنى، لأنَّه كان قد تغيّر، فالحق أنَّه متابع وليس مخالف.» اهـ.

وهكذا فلتكن العلل، وممدوح نفسه قبل صحائف قال في (٣/ ١٤٠): «الترمذي إمام حافظ، ولا يعترض عليه بمثل هذا الكلام، وقد بيّن ضعف حديث ابن عباس بوجود جابر الجعفي في إسناده، وهو- مع إمامته- لا يخفى عليه الصحيح من الضعيف في الباب.» اهـ.

هلَّا كان لنفسك ذا التعليم يا ممدوح.

٢٤) نقل قول أبي حاتم: «أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وسمعان» اهـ.

** ردَّه بعصبية فقال في (٣/ ٣٢٨): «دع عنك «ربما»، و«أخاف» ونحو ذلك من الألفاظ المحتملة التي لا تفيد إلَّا الظن المرجوح» اهـ.

ومنكم نستفيد يا مَنْ ألفاظكم لا تفيد إلَّا الصحة، فيا ممدوح إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت.

٢٥) الحديث (٣٥٥)، قال في (٣/ ٤٣٩): «وأنكر الحفاظ هذا الحديث على إسماعيل بن عَيَّاش، وقالوا: الصواب أنَّه مرسل.». وذكر منهم: أحمد وأبا حاتم وأبا زرعة والذهلي والدارقطني.

** ردَّ ممدوح حكمهم كلهم فقال في (٣/ ٤٣٨): «بل حسن لغيره».

ما رأي دار البحوث بدبي في هذا؟.

٢٦) الحديث (٣٨٣)، نقل تخطئة أيمن بن نَابِل في الحديث عن البخاري والنسائي وابن المنذر والدارقطني.

**** ردَّ حكمهم بقوله في (٤/ ٥):** «الحديث حسن».

ونقل قول الحافظ: «وجرى الحاكم على ظاهر الإسناد فأخرجه في المستدرك من طريق أبي مسلم وقال: صحيح الإسناد فقد احتج البخاري بأيمن بن نَابِل، ومسلم بأبي الزبير.

قلت (أي الحافظ): «وهذا هو الذي يجري على طريقة الفقهاء، إذا كان الكلُّ ثقات، لاحتمال أن يكون عند أبي الزبير على الوجهين، ولاسيما مع اختلاف السياقين وقبولهم زيادة الثقة مطلقًا» اهـ.

هذا هو ممدوح صاحب (كتاب علل). ويظهر للمنصف الحر طريق الشيخ ناصر الدين الألباني مع مَنْ؟.

٢٧) الحديث (٤٠٦)، نقل تخطئة الزهري عن مسلم، وإدراجه عن ابن خزيمة وشذوذه عن ابن عبد البر.

**** ردَّ حكمهم فقال في (٤/ ٦٤):** «وإني على استحياء من حالي أمام هؤلاء الأئمة الكبار أقول: دعوى الإدراج أو الوهم أو الشذوذ تصح إذا تفرد بها الزهري، أمَّا ولم يتفرد بها فلابد من الجمع بين الروايات التي ظاهرها الاختلاف.» اهـ.

للَّهِ دَرُّ فقيه العلل ممدوح وما أغفل «الأئمة الكبار» عمَّا يقوله!.

**** وعاد وقال في (٤/ ٦٥):** «والأخذ بالزائدة واجب لأنَّها زيادة ثقة» اهـ.

أمَّا حكم فقيه العلل- حقًّا وصدقًا- الشيخ ناصر الدين الألباني فهو: «شاذ» وردَّه ممدوح فقال: «بل محفوظ» اهـ.

وليس على ممدوح حرج فطريقته غير طريقة الأئمة الكبار والشيخ ناصر الدين الألباني، ولكن دار البحوث بدبي هل تعلم؟.

٢٨) الحديث (٤٢١)، نقل عن الدارقطني «أنَّ الصواب الوقف» وتبعه الشيخ ناصر الدين الألباني فقال: «المحفوظ الموقوف» اهـ.

**** ردَّه فقال في (٤/ ٨٩):** «هو مبني على قاعدة تعارض الوقف والرفع، والخلاف في هذه المسألة مشهور.

قال الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى في الإجابة على الدارقطني (٦/ ٣٨٠) ما نصُّه: وهذا الذي استدركه بناه على القاعدة المعروفة له، ولأكثر المحدثين. أنَّه إذا تعارض في رواية الحديث وقف ورفع، أو إرسال واتصال، حكموا بالوقف والإرسال، وهي قاعدة ضعيفة مِمَّنوعة، والصحيح طريقة الأصوليين، والفقهاء والبخاري، ومسلم، ومحققي المحدثين، أنَّه يحكم بالرفع والاتصال، لأنَّها زيادة ثقة. اهـ.

وانظر لواسع أفق وفهم الإمام النووي وهو الحافظ المحدث يرجح الطريقة التي اتفق عليها الفقهاء والأصوليون وجمهور المحدثين، فلم يقصر الأمر على المحدثين فقط» اهـ.

مدْح ممدوح شرْطه أن يوافق الممدوحُ ممدوحًا وإلَّا فله أوصاف أخرى معروفة تدل على خلقه.

وهمُّ ممدوح هو: «فلم يقصر الأمر على المحدثين فقط». يريد منهجًا ملَفَّقًا للتصحيح والتضعيف.

وقد سبق نقل قول الحافظ ابن حجر- وتذكّر أوصاف ممدوح له- في نقد طريقة الإمام النووي في هذه المسألة.

**** وخذ قول ممدوح في (٣/ ٢٣٧):** «قال الإمام الحافظ العارف بالعلل الدارقطني...» اهـ.

أين موقع هذا هنا؟.

**** وفي (٤/ ٥٥٠) قال:** «وقد رجح إمام العلل أبو الحسن الدارقطني...» اهـ.

أين موقع هذا هنا أم هذا المدح حسب ما يهواه ممدوح؟.

**** قال الحافظ في (النكت على ابن الصلاح) (٢/ ٧٤٦):** «ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه كما قرزناه قبل.» اهـ.

**** قال السخاوي في (فتح المغيث) (١/ ٢٠٣):** «... وإلَّا فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي والقطان وأحمد بن حنبل والبخاري عدم اطراد حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك» اهـ.

٢٩) الحديث (٤٢٥)، نقل إعلال البخاري وابن خزيمة.

**** ردّه، ومِمَّا قاله في (٤/ ٩٨):** «إذا وقفت على كلمة ابن خزيمة هذه فلا تتهيبَ مخالفتها..» اهـ.

ممدوح يُعلّم غيره الجرأة وعدم المهابة من حكم أهل الاختصاص بشرط إذا خالفهم ممدوح.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٠٧- حاشية):** «ولا تعتمد مخالفة الألباني لإمام الأئمة ابن خزيمة».

أبلغ من الكلام السكوت.

٣٠) الحديث (٤٢٨)، نقل ترجيح الدارقطني الذي يطيح برأي ممدوح.

**** ردّه فقال في (٤/ ١١٣):** «لعله نظر فوجد أنَّ الأكثرين رووه عن عبد المجيد، عن مروان بن سالم، وخالفهم كثير بن عبيد فرواه عن عبد المجيد، عن معمر.

وكثير بن عبيد وإن كان ثقة، لكنه خالف الأكثرين وهذه طريقة الدارقطني، ولم يوافقه عليها جمع من الحفاظ وهم يُعْمِلون الوجهين» اهـ.

٣١) الحديث (٤٢٩)، نقل قول الشيخ ناصر الدين الألباني: «ضعيف- والصحيح وقفه»، وقال في (٤/ ١١٤): «وكلام الألباني هذا تحصيل حاصل، فقد قال أبو داود: «روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصورًا على عبد اللَّه بن عمرو، ولم يرفعوه، وإنَّما أسنده قبيصة».» اهـ.

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين الألباني اتَّبع الإمام أبا داود، وعاد صاحب (كتاب عِلَل) ونظرية: «تحصيل حاصل» وقال:

«ثم إذا رجعت لكلام الألباني تجد أنَّ الصواب لم يكن حليفه» اهـ.

٣٢) الحديث (٤٤٤)، قال ممدوح في (٤/ ١٥١): «والشذوذ إضافةُ خطأ للرواة، والرواة هنا لم يغلطوا أو يخالفوا أو يهموا» اهـ.

وعندما يحكم أئمة العلل بالغلط أو المخالفة أو الوهم فهم يثبتون الخطأ عليه، فهل الخطأ الذي ثبت على الراوي ترفعه الشواهد؟.

٣٣) الحديث (٦٦٢)، نقل ممدوح قول الحافظ: «لكن أبو حاتم إمام لم يحكم بالبطلان إلَّا بعد أن تبين له، وأظن أنَّ العلة فيه عنعنة الأوزاعي وعنعنة شيخه، هذا كله إن كان يحيى بن صالح هو الوُحَاظي شيخ البخاري» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ١٣٤):** «يحيى هو الوحاظي، وإذا كانت العلة هي عنعنة الثقة فالخطب سهل، والحكم على الحديث بالبطلان يكون من علامة تشدد أبي حاتم الرازي.» اهـ.

أهذا قول صاحب (كتاب عِلَل)؟.

رحم اللَّه الحافظ وجزاه اللَّه خيرًا على تعليمه لنا، تأمَّل: «.. إمام... تبيّن له...» ثُمَّ بحث عن سبب حكم الإمام.

وممدوح- عامله اللَّه بما يستحقه- فلا كبيرًا وقَّر، ولا قَدْرَ نفسه عَرف؛ فلم يعرف حقَّ عالم.

٣٤) الحديث (٧٦٣)، نقل حكم أبي حاتم والترمذي: «الصحيح موقوف» اهـ.

**** ردّه فقال في (٥/ ٣٥٧):** «الحكم يكون للرفع باعتبار أنَّ الرفع زيادة ثقة في طريق ولعلّ أبا حاتم والترمذي لم يقفا عليها.» اهـ.

والسكوت أبلغ من الكلام.

هذا شيء من نتاج طريقة ممدوح في قبول الحديث وردّه، والتي بها يتعامل مع أحكام أئمة أهل الحديث: أحمد، والبخاري، وأبي داود، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم، والترمذي، والدارقطني، وغيرهم.

وممدوح الذي عمل هذا هو ممدوح نفسه الذي حدّد الطريق لمعرفة الحديث، فقال في (٣/ ١٨٥): «هو القراءة على الشيوخ وإدمان البحث والتحقيق، ومتابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط القوم» اهـ.

هل سلك ممدوح هذه الطريق، أم هو قول سيكون عليه حجة يوم القيامة؟.

وبهذا ثبت ما قلته مِنْ تَحَقُّقِ قول عوامة في طريقة ممدوح إلَّا فيما به يردُّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني، أو لم يجد أي شيء يردّ به حكمهم ليصل إلى ردّ حكم الشيخ ناصر الدين.

وأختم هذا التعريف بتذكير نفسي وممدوح بقول الحافظ: «لكن أبو حاتم إمام لم يحكم بالبطلان إلَّا بعد أن تبيّن له» اهـ.

**** وقوله في (النكت) (٢/ ٧٢٦):** «وبهذا التقرير تبيّن عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه.» اهـ.

* * *

التعريف الرابع

**** بيّن ممدوح منهج عمله في كتاب (التعريف)؛ فقال في (٢/ ١٠):** «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عِلَل، فهو يبحث عن السبب الذي من أجله أودع الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الحديث موضوع البحث في الضعيف- وبالتالي منع العمل به- ومناقشته في السبب.» اهـ.

**** وعاد وأكد هذا فقال في (٢/ ١١):** «لمَّا كان الكتاب خاصًا بالعلل...» اهـ.

وأعود إلى السؤال السابق: على أيّ طريق تكون هذه العلل؟.

وقد تقرر فيما سبق أنَّ الرجوع في كل علم وفن إلى أهله؛ وبحثنا هو الحديث فيكون المرجع هم أهل الحديث فقط فلا يرجع إلى الأصوليين ولا الفقهاء، ولا السادة الحنفية، ولا الشافعية الذين خرجوا على نَصِّ الإمام الشافعي.

والرجوع في العلل إلى حكم وعمل أئمة العلل المتقدمين ومتبعيهم بإحسان، وليس كل حديثي.

**** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/ ٣٣):** «وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزّته، وأن أهله المتحققين به أفراد يسيرة بين الحفاظ وأهل الحديث.

وقد قال أبو عبد اللَّه بن منده الحافظ: «إنَّما خص اللَّه بمعرفة هذه الأخبار نفرًا يسيرًا من كثير مِمَّن يدعي علم الحديث، فسائر الناس مِمَّن يدعي كثرة كتابة الحديث، أو متفقة علم الشافعي وأبي حنيفة، أو متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذي النون وأهل الخواطر فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلاَّ من أخذه عن أهله وأهل المعرفة به، فحينئذ يتكلم بمعرفة» اهـ.

**** وقال الشيخ الغماري في (المداوي) (٣/ ٣٩١)**: «وأيضًا فإن كل فن يرجع فيه إلى أربابه» اهـ.

وفي هذا التعريف أبيّن- إن شاء اللَّه- خروجًا جديدًا لممدوح، وإثباتًا جديدًا على أنَّ طريق الشيخ ناصر الدين الألباني في التعليل والتصحيح والتضعيف هي طريق الأئمة المتقدمين ومتبعيهم بإحسان.

وهذا الخروج هو في إطلاق النكارة على الرواية الخطإ وإن كان راويها غير ضعيف.

**** قال العراقي في (التقييد والإيضاح) (ص ٨-٩)**: «والجواب أن من يصنف في علم إنَّما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر.» اهـ.

وذلك جواب على مَنِ اعترض على ابن الصلاح في المرسل والسلامة من الشذوذ والعلة، كما سبق بيانه.

**** الحافظ السيوطي نقل جواب الحافظ العراقي مقرًّا له في (تدريب الراوي) (١/ ٦٣)، وزاد فقال**: «قيل: بقي عليه أن يقول: ولا إنكار.

ورد بأنَّ المنكر عند المصنف وابن الصلاح هو والشاذ سيان، فذكره معه تكرير وعند غيرهما أسوأ حالًا من الشاذ؛ فاشتراط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط نفيه بطريق الأولى.» اهـ.

ولتأكيد صحة ما نسبه السيوطي مِنْ أنَّ المنكر عند ابن الصلاح هو والشاذ سيّان؛ أنقل ما يلي:

١) **في (النوع الثالث عشر. معرفة الشاذ)**، : قال ابن الصلاح: «فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك أنَّه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذًا مردودًا وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنَّما هو أمر

رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فإن كان عدلًا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه كما فيما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن مِمَّن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارمًا له مزحزحًا له عن حيز الصحيح.

ثُمَّ هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف.

وإن كان بعيدًا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان قبيل الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أنَّ الشاذ المردود قسمان أحدهما الحديث الفرد المخالف.

والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف» اهـ.

٢) **في (النوع الرابع عشر- معرفة المنكر من الحديث)، قال ابن الصلاح**: «وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيَّنَّاه آنفًا في شرح الشاذ.

وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنَّه بمعناه.» اهـ.

وأقرّه في هذا كله النووي ثُمَّ ابن كثير ثُمَّ العراقي.

والشيخ ناصر الدين الألباني على هذا الذي قاله ابن الصلاح، فقد قال في (صلاة التراويح) (ص ٥٧): «المقرر في علم المصطلح أنَّ الشاذ منكر مردود لأنَّه خطأ، والخطأ لا يتقوّى به» اهـ.

ثُمَّ بيَّن سبب ردِّ العلماء للشاذ، فقال: «ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذ إنَّما هو ظهور خطأها بسبب المخالفة المذكورة، وما ثبت خطأه فلا يعقل أن يقوى به رواية أخرى في معناها فثبت أنَّ الشاذ والمنكر مِمَّا لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء!» اهـ.

فعند الشيخ ناصر الدين: الشاذ منكر مردود لأنَّه خطأ؛ وما ثبت خطؤه لا يُقَوَّى به رواية أخرى في معناها.

والشاذ والمنكر سيّان ليس عند ابن الصلاح وحده، بل هو عند أئمتنا المتقدمين ومتبعيهم بإحسان، ومَنْ يَقُلْ غير ذلك فعليه أن يثبت قولًا أو عملًا مَنْ قبل الحافظ ابن حجر فرَّق في المعنى بين المنكر والشاذ؟.

مع التيقّظ والانتباه أنَّ الحافظ اقتصر في تفريقه بينهما على قسم المخالفة فقط؛ لأجل تمييز الأنواع.

**** قال النووي في (شرح صحيح مسلم) (١/ ٣٤)**: «وإذا انتفت المتابعات وتمحض فردًا فله أربعة أحوال:

حال يكون مخالفًا لرواية من هو أحفظ منه فهذا ضعيف ويسمى شاذًّا ومنكرًا.

وحال لا يكون مخالفًا ويكون هذا الراوي حافظًا ضابطًا متقنًا فيكون صحيحًا، وحال يكون قاصرًا عن هذا ولكنه قريب من درجته فيكون حديثه حسنًا، وحال يكون بعيدًا عن حاله فيكون شاذًّا منكرًا مردودًا. فتحصل أنَّ الفرد قسمان مقبول ومردود، والمقبول ضربان فردٌ لا يخالف وراويه كامل الأهلية، وفرد هو قريب منه. والمردود أيضًا ضربان فردٌ مخالف للأحفظ، وفرد ليس في روايته من الحفظ والإتقان ما يجبر تفرده.» اهـ.

فالفرد- الثقة أو حسن الحديث- المخالف لرواية مَنْ هو أحفظ منه؛ فروايته ضعيفة وتسمى شاذة أو منكرة.

وهذا تمامًا الذي صنعه الشيخ ناصر الدين الألباني وانتقده عليه صاحب (كتاب علل).

ومع انتقاده فهو يضطرب فيوسع ويضيق، ويزيد وينقص، ويؤكد وينقض:

أ- قال في (٢/ ٢٤٧): «والنكارة تعني- غالبًا- تفرد الضعيف، ومخالفته للثقة» اهـ.

ب- قال في (٢/ ٢٧٦): «والنكارة التي ادعاها الألباني تقتضي أمرين: الضعف، والمخالفة» اهـ.

أين- غالبًا- والتفرد؟.

ج- قال في (٣/ ٥٠): «والنكارة تقتضي: ضعف الإسناد، والمخالفة» اهـ.

ضعف الإسناد أوسع مِنْ ضعف الراوي.

د- قال في (٣/ ١٦٠-١٦١): «الحكم بالنكارة يلزم منه أمران:

الأول: ضعف الراوي.

الثاني: مخالفته للثقة أو الثقات مخالفة فيها منافاة للرواية المعروفة» اهـ.

هنا: «الثقات» و«فيها منافاة».

هـ- قال في (٣/ ٢٨٠): «والنكارة تعني الضعف والمخالفة» اهـ. ومثله في (٤/ ٢٨).

مخالفة مَنْ؟.

و- قال في (٣/ ٣٧٤): «النكارة تعني الضعف والمخالفة المستلزمة للتفرد غالبًا» اهـ.

هنا: «المخالفة المستلزمة للتفرد غالبًا».

ز- قال في (٤/ ٩): «والنكارة تستوجب المخالفة غالبًا» اهـ.

أين الضعيف أو ضعف الإسناد إلّا إذا كان يدخل الثقة وحسن الحديث؟.

ح- قال في (٤/ ١٦٨): «النكارة تقتضي الضعف والمخالفة، أو الإغراب الشديد خاصة في المتن» اهـ.

هنا: «الإغراب الشديد».

ط- نقل قول الشيخ ناصر الدين: «منكر، مخالف للحديث»، فقال في (٤/ ٢٧٢):

«وعبارة الألباني تصرح بالضعف أو بتفرد ما لا يحتمل تفرده، مع المخالفة» اهـ.

هل يجتمع «بتفرد» مع «مع المخالفة» عند ممدوح؟.

ي- قال في (٥/٤٧٨): «والنكارة- على المشهور- تقتضي الضعف والمخالفة» اهـ.

هنا: «على المشهور».

ك- قال في (٥/ ٥٢٠): «فالنكارة هي مخالفة الضعيف للثقة أو للثقات، أو تفرد من لا يُحتمل منه التفرد.» اهـ.

ل- قال في (٦/ ١٧٢): «فيشترط في النكارة التفرد، والمخالفة، والضعف.» اهـ.

وفي (تنبيه المسلم) إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني:

أ- قال في (ص١٣٨): «فالشذوذ عند المحدثين يطلق على معنيين:

١- مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد.

٢- تفرد الراوي الذي لا يحتمل تفرده بأمر لم يروه غيره، وقد يجامع بهذا المنكر.» اهـ.

تأمَّل: «وقد يجامع..» هل يحقِّق أم يشك؟ وفي النقولات السابقة حقَّق وقطع وجزم.

ب- قال في (ص١٤٦): «فاعلم أنَّ النكارة تطلق على معان:

١- أحدها مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

٢- مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه.

٣- تفرد الراوي الضعيف بما لم يتابع عليه ولم توجد له شواهد.

٤- غرابة المتن بركاكة لفظه أو مخالفة معناه للأصول أو لبعض الأحاديث الصحيحة.

٥- انفراد الراوي بالحديث فيكون مرادفًا للفرد المطلق.» اهـ.

علمتُ يا صاحب «كتاب علل» أنك تعلم أنَّ النكارة تطلق على معنى مرادف للشاذ، هذا المعنى عند مَنْ؟ ولِمَ كنت متيقظًا متنبهًا له فلم تذكره أبدًا في (التعريف)؟ أهذا خلق أهل الحديث أم الغاية متحكمة؟.

وهنا ممدوح لم يذكر: «تفرد من لا يُحتمل منه التفرد»، والذي سبق ونقلته عنه في الفقرتين: (ط، ك).

النكارة تطلق على هذه المعاني فصاحب «كتاب علل» يعتمد أي معنى؟.

ج- قال في (ص١٦٧): «لا شك أنَّ الألباني يقصد بالنكارة هنا مخالفة سهيل لمن هو أوثق منه.

فإن قيل: لعل الألباني لا يقصد هذا المعنى هنا بل يقصد مطلق التفرد أو النكارة المرادفة للشذوذ.

أجيب: بأن تعريف المنكر عند المتأخرين هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه، ومن تتبع كتب الألباني يجده يمشي على التعريف المذكور، وعليه فيكون سهيل بن أبي صالح ضعيفًا» اهـ.

صاحب «كتاب علل» يذكر مرة ثانية: «النكارة المرادفة للشذوذ».

صاحب «كتاب علل» يذكر تعريف المنكر عند المتأخرين، وما هو تعريفه عند المتقدمين أئمة فن العلل؟.

صاحب «كتاب علل» يزعم أنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني يمشي في كتبه على هذا التعريف.

وأقول: ليس دائمًا، وهذا من قول ممدوح ومن عمل الشيخ ناصر الدين.

١) نقل ممدوح قول الشيخ ناصر الدين الألباني: «منكر» وردّه فقال في (٥/ ٤٧٨-٤٧٩): «والنكارة- على المشهور- تقتضي الضعف والمخالفة؛ وكلاهما غير

متحقق هنا .

أمَّا عن دعوى الضعف : فهي مردودة حتى عند الألباني ، والإسناد حسن ، فرجال إسناد الحديث ثقات ما خلا عبد الرحمن بن الحارث والرجل حسن الحديث ، ولا أحتاج للبسط ، فالألباني- نفسه- حسَّن حديثه ، راجع صحيحته (٢/ ٧١٧ ، ٣/ ٣/ ٢٤٧) وفي هذا القدر كفاية لردّ دعوى الضعف . » اهـ .

فممدوح يقرأنَّ الرجل حسن الحديث ، ونقل عنه حكمه في حديثه : «منكر» ، وهذا يتعارض مع ما في ذهن ممدوح فأقام التعارض بين معنى منكر الذي في ذهنه وحكم الشيخ ناصر الدين على حديث حسن الحديث منكر .

وهنا لم يتدهور فلم يقل : «فيكون عبد الرحمن بن الحارث ضعيفًا» كما تدهور في (تنبيهه) .

وتأمَّل : في (تعريفه) : «على المشهور» . وفي (تنبيهه) : «عند المتأخرين» .

٢) وهذا الذي قاله ممدوح عن تحسين الشيخ ناصر الدين الألباني لحديث عبد الرحمن بن الحارث ذكره الشيخ ناصر الدين نفسه في الحديث الذي نقل ممدوح حكم الشيخ ناصر الدين الألباني عليه بالنكارة ، ومِمَّا قاله في (ضعيف سنن أبي داود) (٢/ ٢٧٢/ ٤١٢) : «فمثله قد يُحَسَّن حديثه إذا لم يخالف ، وقد خالفه في هذا الحديث ثقتان : . . . .» اهـ.

وبهذا يتبيَّن أنَّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني على الحديث بالنكارة ليس- دائمًا- لأنَّ راويه ضعيف خالف .

بل وقد يكون راويه مقبولًا ، والذي تكون النكارة فيه مرادفة لمعنى الشاذ .

فالخطأ عند ممدوح وحده فقط ، والذي جازف وتعدّى وتهوّر فقال في (تنبيهه) (ص١٦٧) : «فانظر- رحمني اللَّه وإياك- إلى هذا الاضطراب ، يقول أولًا شاذ أو منكر ، ثُمَّ يقول هذا إسناد جيد ، ثُمَّ يختار النكارة . فكيف تجتمع النكارة مع جودة الإسناد ، حيث إنَّ النكارة يشترط لثبوتها- على التعريف المذكور- ضعف الراوي ،

فهل يجود إسناد فيه راو ضعيف؟! وهكذا يقع المتعدي على الصحيح في ضروب من التناقضات والأخطاء والأوهام . » اهـ .

لا يُجوِّدُ إسنادٌ فيه راوٍ ضعيف يا مضطرب العقل ، ويا متناقض الفهم ، ويا مَنْ هو واقع في الخطإِ والوهم ، يا صاحب «كتاب عال» .

ألم تقل يا متناقض الفهم في (ص١٤٦) مِنْ (تنبيهك) على تعدّيك وظلمك : «النكارة تطلق على معان :

١- أحدها مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

٢- مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه»؟ .

تأمَّل : يا مضطرب الفهم حكم الشيخ ناصر الدين بالنكارة إنَّما هو مرادف للشاذ ، لذلك جوَّد إسناده لأنَّ فيه حسن الحديث أي : مقبول الحديث .

وأنت يا مَنْ هو واقع في الخطإِ والتناقض قلت في (ص١٣٨) مِنْ (تنبيهك) على جورك : «فالشذوذ عند المحدثين يطلق على معنيين :

ا- مخالفة المقبول لمن هو أولى منه ، وهذا هو المعتمد . » اهـ.

المقبول خالف مَنْ هو أولى منه فماذا يكون سنده ، أيكون فيه راوٍ ضعيف؟ .

وممدوح طالما دندن- بما هو صحيح- لا تلازم بين الحكم على السند والحكم على المتن ، فيكون السندُ ضعيفًا والمتن ثابتًا ، ويكون السندُ ظاهره الصحة والمتنُ شاذًّا أو منكرًا ، وكذا يكون السندُ ظاهر الحُسن ويكون المتنُ منكرًا .

ممدوح تغافل عن هذا- وقد يكون نسيه- ليتعدّى على الشيخ العَلَم ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ- .

**** قال ابن الصلاح في (علوم الحديث)** (ص٤٣) : «قولهم هذا حديث صحيحُ الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم هذا حديث صحيح أو حديث حسن لأنَّه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذًّا أو معللًا» اهـ.

وقد سبق أنَّ الشاذ والمنكر سيّان.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٢٦):** «ولله در علماء الحديث فكانوا يفرقون بين الإسناد والحديث في الحكم» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين الألباني - بشهادة ممدوح المغصوبة - مع علماء الحديث.

وإليك ما يثبت صحة فقه وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني، وما به يظهر ممدوح بما يليق به:

١) قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ٨٣-٨٤/ رقم ٤٢٨٦): «حدثني أبي قال: حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال: قال رجل من اليهود: انطلق بنا إلى هذا النبي قال: لا تقل النبي فإنَّه لو سمعها كان له أربعة أعين.

وقص الحديث فقالا: نشهد أنك رسول الله ﷺ.

سمعت أبي يقول: خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا: نشهد أنك نبي.

قال أبي: ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلما. ولكن يحيى أخطأ فيه خطأً قبيحًا.» اهـ.

فقد حكم الإمام أحمد على رواية يحيى هذه بالخطإ القبيح، والذي أقل معناه النكارة وذلك لفساد المعنى.

فَمَنْ يحيى هذا؟.

هو يحيى بن سعيد القطان، والذي قال فيه أحمد نفسه: «ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني في الحديث -» اهـ.

**** وقال أيضًا:** «لم يكن في زمان يحيى القطان مثله» اهـ. من (الجرح والتعديل) (٩/ ١٥٠-١٥١).

مِن حُكم الإمام هذا نأخذ - تعلُّمًا وتفقُّهًا - أنَّ النكارة تطلق على رواية الراوي

الذي هو أرفع مِنْ ثقة. فكيف برواية الثقة؟ فكيف برواية حسن الحديث؟.

فيكون الحكم بالنكارة على الرواية ليس خاصًّا برواية الراوي الضعيف.

٢) قال عبد الله بن أحمد في (العلل) (٣/ ١٦٣/ ٤٧٣٠): «سمعت أبي يقول: وذكر يحيى بن آدم فقال: أخطأ في حديث ابن مبارك عن خالد عن أبي قلابة عن كعب قال: قال الله جل وعز: أنا أشج وأداوي.

قال يحيى بن آدم وأخطأ خطأً قبيحًا فقال: أنا أسحر وأداوي» اهـ.

ويحيى بن آدم هو ابن سليمان أبو زكريا من الثقات المشهورين، قال فيه الحافظ في كتابه القيم العظيم - على رغم أنف ممدوح - (التقريب): «ثقة حافظ فاضل» اهـ.

ومع هذا عندما روى رواية فاسدة المعنى حكم عليها الإمام أحمد بالنكارة الشديدة.

فنأخذ منه - تعلُّمًا وتفقُّهًا - أنَّ النكارة لا تقتصر على ما يرويه الضعيف فقط؛ والذي به يُرَدُّ تشغيبُ ممدوح.

٣) نقل الخطيب في (تاريخ بغداد) (٢/ ١٠٢/ ترجمة بُنْدار) بسنده عن عبد الله ابن علي بن عبد الله المديني قال: «سمعت أبي وسألته عن حديث رواه بُنْدار عن ابن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «تسحروا فإن في السحور بركة». فقال: هذا كذب.

قال: حدثني أبو داود موقوفًا، وأنكره أشد الإنكار.» اهـ.

بُنْدار هو محمد بن بشَّار من الثقات المشهورين، لم يُقْبَل قول مَنْ تكلم فيه، ومع ذلك حكم الإمام ابن المديني على حديثه الذي رفعه بالنكارة الشديدة، حيث أخطأ فرفعه وهو موقوف.

وأمَّا على طريقة ممدوح صاحب «كتاب علل» فسيجعل الموقوف شاهدًا للمرفوع الشديد النكارة، بل قد يقول: «الموقوف الصحيح له حكم الرفع ففيه غنية لتقوية

المرفوع» كما صنع في كثير من الأحاديث منها الحديث الثالث من (التعريف).

وكيف إذا علم أنَّ حديث: «تسحروا . . .» هو عند البخاري (١٩٢٣) وعند مسلم (١٠٩٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعًا؟.

٤) قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٣١٣): «وسمعت أبي، وقيل له: حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين.

فقال: حدثنا الربيع بن يحيى عن الثوري، غير أنَّه باطل عندي. هذا خطأ لم أدخله في التصنيف. أراد «أبا الزبير عن جابر» أو: «أبا الزبير، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس»، والخطأ من الربيع.» اهـ.

الخطأ من الربيع، فما حال الربيع؟.

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٤٧١): «سمعت أبي يقول: هو ثقة ثبت» اهـ.

ومع هذا حكم أبو حاتم على حديثه هذا بأنَّه: «باطل، لم أدخله في التصنيف».

«باطل»: خطأ منكر. وصفه الدارقطني- أي: الحديث- فقال: «يسقط مائة ألف حديث» كما في (سؤالات الحاكم) (٣١٩).

«لم أدخله في التصنيف» أي: لا يعتبر به، وذلك لأنَّ الحديث الذي يدخل في التصنيف: إمَّا للاحتجاج به، وإمَّا للاعتبار به. وأبو حاتم لم يدخله فيكون: لا يعتبر به، فضلًا عن الاحتجاج به.

فأبو حاتم لم يمنعه مِنْ كون الربيع ثقة ثبتًا أَنْ يحكم على روايته بالنكارة الشديدة.

وتذكَّر اعتراض فقيه علل آخر الزمن على الحافظ الدارقطني في نحو هذا، عندما قال الدارقطني: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

ففضح نفسه- تقليدًا للشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (١/ ٣٠٦)- فقال في (٢/ ١٤٨): «لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من حديثه،

إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه» اهـ.

وتناقض فقبل قول ابن حزم، وهو مثل قول الدارقطني، فقال في (٤/ ٣٥٢):
«قال أبو محمد ابن حزم في المحلى (٢/ ٢٧١):

«وأمَّا حديث حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان، عن أم سلمة فحديث منكر، لأنَّه ليس هو في كتب حماد بن سلمة» اهـ.

ولم يعترض كما اعترض على الدارقطني الذي وصفه بقوله في (٣/ ٢٣٧): «قال الإمام الحافظ العارف بالعلل الدارقطني: . . . .» اهـ.

واعترض هناك وسلَّم واستشهد بقول ابن حزم هذا لتحقيق الغاية فياحسرة على دار البحوث بدبي.

ويوضِّح هذا ويثبِّته:

**** قال ابن هانئ في (مسائل الإمام أحمد) (٢/ ١٦٧ /رقم ١٩٢٥ و١٩٢٦):**
«قيل له: فهذه «الفوائد» التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبدًا منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت. كأنَّه لم ير بالكتابة عنهم بأسًا.» اهـ.

المنكر أبدًا منكر: أي: المنكر لا يكتب للاعتبار به لأنَّ المنكر خطأ، والخطأ لا يعتبر به، وقد سبق نقل قول الشيخ ناصر الدين الألباني مِنْ (صلاة التراويح) (ص٥٧): «فثبت أنَّ الشاذ والمنكر مِمَّا لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواءً.» اهـ.

وذلك لأنَّ الحكم بالنكارة والشذوذ تكون بعد جمع الطرق والنظر فيها، وبذلك يتحقَّق الخطأ أو يغلب على الظن الخطأ.

قد يحتاج إليهم في وقت: أي: يكتب حديثه كما قال ابن هانئ لأنَّ مَظِنَّة وجود

الخطإِ في روايته إنَّما بسبب ضعف حفظه ونحوه فيزول بما يجبره.

وبهذا نكون فقهنا قول أبي حاتم وقول الدارقطني بخلاف ممدوح لاختلاف الطريق.

٤) أخرج النسائي في (السنن) (٢١٥٠) من طريق محمد بن فُضَيْل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة».

قال النسائي عقبه: «حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن، وهو منكر، وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فُضيل» اهـ.

وفي قول النسائي هذا أزيد مِمَّا أبحثه ففيه ردٌّ ونقضٌ لما يلهج به ممدوح- لردّ حكم أهل الاختصاص- أنَّ المنكر هو مطلق التفرد وليس تضعيفًا:

قال النسائي: «إسناده حسن، وهو منكر». ثُمَّ علَّل قوله: «منكر» بـ«الغلط» فقال: «وأخاف أن يكون الغَلَط من محمد بن فضيل». أي: غلط في سنده، لأنَّ المتن ثابت لا نكارة فيه.

فالمنكر هنا هو: الغَلَط، وليس التفرد.

ومحمد بن فُضَيْل، قال فيه النسائي نفسه: «لا بأس به» فهو ليس ضعيفًا عند النسائي ومع ذلك ربط به النكارة أي: الغَلَط.

وهذا يخالف الذي في ذهن ممدوح: «لا تكون النكارة إلَّا بوجود راوٍ ضعيف دائمًا ولا تكون بوجود راوٍ ثقة أو راوٍ حسن الحديث».

٥) في حديث أنس بن مالك عن أبي بكر «أنَّ النبي ﷺ نحر جملًا لأبي جهل».

**** قال الدارقطني في (العلل) (١/ ٢٢٦)**: «رواه أبو عبد اللَّه الصوفي، عن سويد بن سعيد، عن مالك عن الزهري، عن أنس عن أبي بكر. ووهم فيه وهمًا قبيحًا. والصواب عن مالك، عن عبد اللَّه بن أبي بكر مرسلًا عن النبي ﷺ. والوهم

فيه من الصوفي.» اهـ.

ما حال أبي عبد اللَّه الصوفي عند الدارقطني؟.

**** قال الخطيب في (تاريخ بغداد) (٤/ ٣٠٦/ ترجمة الصوفي)**: «ذكر أبو عبد الرحمن محمد بن الحسن السلمي النيسابوري أنَّه سأل أبا الحسن الدارقطني عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي. فقال: ثقة.» اهـ.

فالصوفي ثقة عند الدارقطني ومع ذلك أنكر عليه هذا الحديث، وحكم عليه بأنَّه وهم فيه «وهمًا قبيحًا».

**** وفي (لسان الميزان) (١/ ١٥٢)**: «قال الإسماعيلي أنكروه على الصوفي».

فليس الحكم بالنكارة خاصًّا بالضعيف إذا خالف.

٦) في ترجمة أحمد بن روح أبو يزيد البزَّازي من (تاريخ بغداد) (٤/ ٣٨٠) ذكر الخطيب بسنده عن أنس مرفوعًا: «إذا مات مبتدع فإنَّه قد فتح على الإسلام فتح». ثُمَّ قال: «الإسناد صحيح، والمتن منكر» اهـ.

هل سيقول ممدوح: كيف تجتمع النكارة مع «الإسناد صحيح»؟.

٧) ذكر ابن عبد البر في (التمهيد) (١٤/ ١٧-١٨) من طريق أبي داود حديث عبد اللَّه بن عمرو مرفوعًا: «المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلَّا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن سيقيله». ثُمَّ قال: «وقوله: لا يحل لفظة منكرة» اهـ.

والحديث عند أبي داود (٣٤٥٦)، فعلى ممدوح أَنْ ينظر فيه هل يجد فيه راويًا ضعيفًا؟.

٨) وفي رواية: «أن رسول اللَّه ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وخلفها». قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١٢/ ٩٣): «وأمَّا قوله: وخلفها فلا يصح في هذا الحديث وهي لفظة منكرة فيه، لا يقولها أحد من رواته» اهـ.

٩) **ذكر الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٣/ ٢٠٩)** حديثًا لعبد الله بن الحارث بن جزء وقال: «ومع صحة إسناده هو منكر من القول» اهـ.

١٠) **وفي (سير أعلام النبلاء) أيضًا (٤/ ٣٤٢-٣٤٣) ذكر حديثًا لابن عباس. وقال:** «هذا حديث نظيف الإسناد، منكر اللفظ». اهـ.

١١) **قال الذهبي في (تلخيص المستدرك) (٣/ ١٢٨):** «هذا وإن كان رواته ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع.» اهـ.

١٢) **الحافظ ابن كثير عند الآية (٩٩) من سورة (الكهف)- في يأجوج ومأجوج- ذكر حديثًا ثُمَّ قال:** «وهذا إسناد قوي، لكن في رفعه نكارة». ثُمَّ بيَّن نكارته.

١٣) **قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١٠/ ٣٧):** «ومن المستغربات ما أورده ابن مردوية في تفسيره من طريق عيسى بن طهمان عن أنس أن أبا بكر وعمر كانا فيهم، وهو منكر مع نظافة سنده، وما أظنه إلاّ غلطًا» اهـ.

وهذا يكفي في بيان خروج ممدوح على عمل أئمتنا ومتبعيهم بإحسان، وهو نفسه الذي ينتقده ويُشَغِّب به على الشيخ العَلَم ناصر الدين الألباني - رحمه الله -. ثُمَّ يصف- يتمنى- كتابه (التعريف) «كتاب علل».

وأختم هذا التعريف بإثبات أنَّ ممدوحًا وقع فيما شغَّب به؛ فتناقض.

** **قال ممدوح في (التعريف) (٤/ ١٢٤- ١٢٥):** «(٤٣٥) حديث محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: نادى منادي رسول الله ﷺ بذلك في المدينة في الليلة المطيرة، والغداة القرَّة.

ذكره في ضعيف أبي داود (١٠٧/ ٢٣٥). وقال: «منكر».

قلت: لم يفعل شيئًا، فأبو داود أخرجه للضدية وبيان ما فيه فقط، ولذلك لم يسكت عليه.

فقد أخرج أبو داود في الباب حديث ابن عمر برواية نافع عنه برواية اثنين عنه من

ثقات أصحابه هما: عبيد الله بن عمر، وأيوب السختياني، وكلاهما ذكر أنَّ النداء كان في «السفر»، وخالفهما ابن إسحاق عن نافع فقال: «بالمدينة»، فأخرجه أبو داود لينبه على هذه المخالفة فقط» اهـ.

محمد بن إسحاق حَسَنُ الحديث خالف ثقتين فحكم الشيخ ناصر الدين على روايته بالنكارة، وممدوح يُسلِّم بذلك وهو مكره لا خيار له فلا وجود لأي متابعة، ولا وجود لأي شاهد، ولو على طريقته.

فيكون حسن الحديث إذا خالف مَنْ هو أولى منه فروايته منكرة. وهذا ينقض ما يدندن به ممدوح.

هذا على ما مشى عليه في حال ابن إسحاق في (التعريف).

** **أمَّا في (التعقيب اللطيف) (ص ١١٥-١١٦) فهو يقول في سندٍ فيه محمد بن إسحاق:** «وهذا إسناد صحيح» اهـ.

فيكون محمد بن إسحاق ثقة عند ممدوح في (التعقيب). وهذا تناقض جديد.

فيكون ثقة خالف ثقتين فروايته منكرة. هل يفعلها ممدوح ويكون- حقًّا- صاحب «كتاب عِلَل»؟.

** **قال الشيخ أحمد الغماري - رحمه الله - في (المداوي) (٢/ ١٧٨):** «فيه نكارة يقولها الحفاظ عن الحديث الذي يكون في لفظه أو معناه نكارة وإن كان سنده قويًّا ظاهر الصحة» اهـ.

ماذا يقول ممدوح في هذا؟.

* * *

التعريف الخامس

قد تبيَّن- إن شاء اللَّه- خطأ ما يُشَغِّب به ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وأنَّ عمل الشيخ ناصر الدين بالحكم بالنكارة على رواية الضعيف وغيره هو الذي عليه عمل الأئمة ومتبعيهم بإحسان.

وفي هذا التعريف أُبيِّن- إن شاء اللَّه- خروج ممدوح ومخالفته لأئمةٍ من أهل الاستقراء والسبر للمرويات في حكمهم على رواياتٍ بالشذوذ والنكارة فيأتي ممدوح ويردُّ حكمهم.

فحُكْمُ ابن عدي مثلًا على رواية بالنكارة والغلَط؛ أتى بعد استقراء وسبر وموازنة خرج منها أنَّ هذه الرواية ترجَّح وقوع الخطإِ فيها، فيضع هذه الرواية في ترجمة الراوي الذي أخطأ فيها ليستدل بها على ضعف حفظه، وإذا كثرت الروايات الخطأ في مرويات الراوي يستدل بذلك على سوء حفظه وكثرة خطئه، لذلك تجد من عبارات الجرح:

«فلان روى مناكير» وأشدُّ منها: «فلان يروي المناكير»، وأشدُّ منها: «فلان في حديثه مناكير»، وأشدُّ منها: «فلان له مناكير»، وأشدُّ منها: «فلان منكر الحديث». وأشدُّ منها: «فلان لا يعتبر بحديثه». هذا كله في الراوي.

وتجد: «هذا حديث منكر»، «هذا حديث شاذ»، «لفظ منكر»، «لفظة منكرة»، «لفظ شاذ»، «لفظة شاذة». هذا كله في المروي.

وهنا يحصل اللَّبس بين: «حديث منكر»- مثلًا- وعبارات الجرح السابقة المتفاوتة مِنْ: «روى مناكير» إلى «منكر الحديث» حيث يدخل الراوي الذي جُرِح بها في دائرة الاعتبار لأنَّ أشدَّ قول فيها وهو: «منكر الحديث» لا يعني أنَّ كل ما يرويه هو منكر أو متروك. هذا بخلاف قول: «هذا حديث منكر» فهذا لا يدخل في دائرة الاعتبار لماذا؟ لأنَّ الحكم بالنكارة أو الشذوذ لا يكون إلَّا بعد جمع الطرق والموازنة

والمقارنة، فيظهر للحاكم ترجيح الرواية الخطإِ فتكون هذه الرواية خطأ شاذة منكرة مردودة لا تدخل في دائرة الاعتبار فلا تتقوَّى بغيرها ولا تقوِّي غيرها.

لذلك قال الإمام أحمد: «المنكر أبدًا منكر». وقال الإمام الترمذي: «وأن لا يكون شاذًا».

**** قال ممدوح في (١/ ١٧٢):** «إنَّ الحديث الضعيف الذي في دائرة الاعتبار داخل في الاحتمال إلَّا ما كان بسبب شذوذ أو نكارة» اهـ.

لماذا ممدوح خالف قوله هذا وأدخل في كتابه (التعريف) كثيراً مِمَّا حكم عليه أئمة من أهل الاستقراء والسبر بالشذوذ أو النكارة؟.

أولًا: ليُحَقِّق غايته ويُفَجِّر غيظه بإثبات الوهم على الشيخ ناصر الدين الألباني ولو على حساب القواعد التي يكتبها ممدوح لتكون عليه حجة يوم القيامة.

ثانيًا: دندنته- في المتابعات والشواهد- حول ما يتعلق بحال الراوي وتغافله عن حال المروي.

**** ففي (التعريف) (١/ ٣٠٩-٣١٧)** تكلم في «متى يرتقي الضعيف إلى مرتبة الحسن»، وردَّد كلامه هذا في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٥-٤١) في «حول تقوية حديث الراوي الضعيف».

ففيهما: نقل قول الإمام الترمذي: «كل حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًّا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن» اهـ. ودندن حوله.

فالإمام الترمذي بَيَّن أنَّه: ليس كل حديث يُرْوَى من غير وجه يتقوَّى ويكون حسنًا لغيره حتى يتحقق فيه شرطان:

الأول: «لا يكون في إسناده متهم بالكذب». وهذا الشرط يتعلق بحال الراوي.

الآخر: «ولا يكون الحديث شاذًّا». وهذا الشرط يتعلق بحال المروي.

ممدوح دندن- مع ما فيها- في الشرط الأول فقط، وتغافل عن الشرط الآخر فلم يذكر فيه شيئًا أبدًا غير تفسيره قول الإمام: «المنكر أبدًا منكر» فقال في (التعقيب اللطيف) (ص٤٠): «فقوله: «المنكر منكر» معناه أنَّه فرد، ولذا يظلُّ على فرديته» اهـ.

إذا كان ممدوحًا يعني بالفرد هنا هو الجرح والرد، فلا كلام.

وإن أراد الفرد المقبول، فيكون مذهب الإمام أحمد- حسب تفسير ممدوح- لا يجوز كتابة الحديث الفرد المقبول. كيف ذلك؟.

** قال ابن هانئ في (مسائل الإمام أحمد) (٢/ ١٦٧/ رقم ١٩٢٥ و١٩٢٦): «قيل له: فهذه «الفوائد» التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبدًا منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت. كأنَّه لم ير بالكتابة عنهم بأسًا.» اهـ.

فالإمام أحمد لا يرى بأسًا من كتابة حديث الراوي الضعيف، ويمنع من كتابة الحديث المنكر.

فيأتي ممدوح ويقول: «فقوله: «المنكر منكر» معناه أنَّه فرد، ولذا يظل على فرديته». فيكون مذهب الإمام أحمد- حسب تفسير ممدوح- لا يجوز كتابة الحديث الفرد المقبول. أيعقل هذا؟.

والشيخ ناصر الدين الألباني -رحمه الله- يمشي على طريق الإمام أحمد والترمذي- قولًا وعملًا- قال في (صلاة التراويح) (ص٥٧): «... فثبت أنَّ الشاذ والمنكر مِمَّا لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء!» اهـ.

** أمَّا العمل فقال في (الصحيحة) (٦/ ٧٥٦): «.. لا يصلح للشهادة لأنَّه منكر أيضًا كما سبق تحقيقه فكيف يقوي منكرٌ منكرًا؟.» اهـ.

وقال في الضعيفة (١٢/ ٣٧٣): «والجملة الأخيرة منه وهي ... فلا يصح الاستشهاد به، لأنَّه منكر». اهـ.

لماذا ممدوح تغافل عن هذا؟.

الجواب:

ثالثًا: قال الشيخ محمد عوامة في (الدراسة الحديثية) من (فقه أهل العراق) (ص٢٧١): «ولابن الهمام طريقة طريفة في تصحيح الأحاديث، هي طريقة المحدثين الفقهاء، وتختلف قليلًا عن طريقة المحدثين.

فالمحدثون يقوُّون الحديث إذا وُجد له متابعات أو شواهد أو كلاهما، ولا يلتفتون إلى تقويته من معاني أحاديث أخرى بعيدة عن لفظه.

أمَّا الفقهاء منهم فيعتبرون هذا العاضد ويقوون الحديث به» اهـ.

وقد سبق أنَّ ممدوحًا سلك طريق ابن الهمام الذي خالف طريق الحافظ الزيلعي الحنفي.

وممدوح في (التعريف) هجم هجوم جائع على تقوية ما حكم أهل الاختصاص عليه بالنكارة أو الشذوذ من معاني أحاديث أخرى- كثيرة منها منكرة أو شاذة- بعيدة عن لفظ الحديث- الشاذ أو المنكر أو الضعيف- الذي يريد تقويته فيحقق هدفه- وهذا بعيد جدًّا- أنَّ ناصر الدين الألباني وهم.

** ويؤكد هذا، قال ممدوح في (التعريف) (١/ ١٨٧): «ولأهل الفقه والأصول نظر في قبول وردِّ الأحاديث. فدائرة القبول عندهم أوسع منها عند المحدثين.» اهـ.

ودائرة القبول الأوسع هذه هي التي مشى عليها ممدوح ثُمَّ هو بعد ذلك يقول: «كتاب عِلَل».

** وبيَّن هذه الدائرة قبلُ فقال في (١/ ١٨١): «وأهل الفقه يختلفون عن أهل الحديث في النظر للقوادح» اهـ.

وقد سبق أنَّ القدح بالشذوذ والنكارة خالف فيه الفقهاءُ أهلَ الحديث. وبهذا وَضُح الأمر.

وفي إثبات خروج ممدوح في :

١) ردّه حكم أهل السبر والموازنة بالنكارة أو الوهم في السند أو في المتن .

٢) تقوية المنكر بالمنكر وغيره .

في هذا الإثبات اعتمدُ غالبًا على كتب الضعفاء خاصة (الكامل) لابن عدي و(المجروحين) لابن حبان .

فابن عدي وابن حبان ومعهم العقيلي ما يخرجونه في كتبهم من الأحاديث إنَّما يوردونه ليستدلوا به على ضعف الراوي لنكارة الحديث أو وهمه في متنه أو إسناده، فكل الأحاديث المُخَرَّجة فيها منكرة مردودة إلّا القليل النادر الذي لم يصيبوا فيه من الاستشهاد به على ضعف الراوي أو الذي أوردوه خارجًا عن موضوع استدلاله .

لذلك مطلق العزو إلى هذه الكتب معلن بأنَّ الحديث ضعيف كما صنع السيوطي في (الجامع الكبير) .

وما يوردونه في ترجمة الراوي فهم يرون تحمله النكارة أو الوهم لا غيره وإن كان في السند مَنْ هو مثله في الضعف أو أعلى أو أدنى .

وإليك مِنْ قول ممدوح ما يؤكِّد مجمل ما قلتُ عن كتب العقيلي وابن عدي وابن حبان :

** قال ممدوح في (١/ ٣٩١) : «فبإشارة ابن حبان إلى تاريخه الكبير تعلم أنَّه مشى فيه على الاستقراء الذي تبعه معاصره ابن عدي في الكامل» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ١٩١) : «وذكر له ابن عدي ما أنكر عليه (الكامل ٦/ ٣٨٧، ٣٨٩) .» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٢١٠) : «ذكر ابن عدي في ترجمة بكير بن عامر البَجَلي من الكامل (٢/ ٣٣) الحديث المذكور ثُمَّ قال : «وبكير بن عامر هذا ليس بكثير الرواية، وروواياته قليلة ولم أجد له متنًا منكرًا، وهو مِمَّن يُكْتَبُ حديثه» .

فهذا نصٌّ من حافظ كبير هو ابن عدي على عدم نكارة أيٍّ من ألفاظ الحديث المذكور .» اهـ.

تأمَّل : فرحة ممدوح الواضحة في رَدِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني اعتمادًا على قول الحافظ الكبير ابن عدي .

ولكن كيف يكون موقف ممدوح مِنْ قول الحافظ الكبير ابن عدي إذا وافقه الشيخ ناصر الدين الألباني؟ الجواب معروف لأنَّ ممدوحًا هو ممدوح .

** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٢) : «ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (٦/ ١٩٨، ١٩٩) حديث الباب فتنبه .» اهـ.

انتبهت، ولكن عندما يذكر ابن عدي في ترجمة الراوي حديث الباب هل تنتبه أم الغاية مستحكمة؟ .

** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٠) : «وقد أخرج ابن عدي الحديث في الكامل (٢/ ٢٥٠) في ترجمة سُليمان بن أرقم، » اهـ.

وعمل ابن عدي هذا لم يقبله ممدوح .

** قال ممدوح في (٢/ ٣٨٨) : «فالحديث حديث الطويل، وأخرجه ابن عدي في ترجمته من الكامل (٣/ ٣٠١)، وأخرجه ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٣٩) في ترجمة سَلَّام الطويل» اهـ.

وردّ ممدوح ذكرهما الحديث في ترجمة الطويل .

** قال ممدوح في (٣/ ٧٥) : «أمَّا ما أنكر عليه فذكر العقيلي له حديث «. . .» .» اهـ.

وردَّ ممدوح قول العقيلي .

** قال ممدوح في (٣/ ١٠٧) : «رحم اللَّه ابن عدي، فكلامه كلام الناقد العارف» اهـ.

قطعًا وجد ممدوح ما يبحث عنه.

**** قال ممدوح في (٣/ ٤٥١):** «وابن عدي من أهل الاستقراء التام، وليس الخبر كالمعاينة.» اهـ.

كم وكم خالف ممدوح وردّ حكم ابن عدي.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣١):** «وقال ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٠٧٧): «لم أرَ له حديثًا منكرًا جدًّا فأذكره، وأرجو أنَّه لا بأس به»، ولم يذكر هذا الحديث في ترجمته.» اهـ.

كم وكم ذكر ابن عدي، وأعرض ممدوح.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٨):** «أمَّا عن المنكرات فلم أرَ حديثًا منكرًا ألصق به في الكتب التي ترجمت له، . . . فقد ذكر له ابن عدي حديثًا واحدًا وبرأه منه» اهـ.

كم وكم ذكر ابن عدي حديثًا وحمّله الراوي، وأعرض ممدوح.

**** قال ممدوح في (٥/ ١٩١):** «فإن ابن عدي قال: «لم أر له حديثًا منكرًا»، وهو من أهل الاستقراء التام، وقد تأخر وعرف الوجوه والطرق، فقوله يكون بعد الفحص والنظر.» اهـ.

كم وكم ردّ ممدوح حُكْم مَنْ حَكَم بعد الفحص والنظر.

**** قال في (٥/ ٢٦٥):** «ودرَّاج أبو السمح، تكلموا فيه بسبب مناكير له رواها عن أبي الهيثم، وهذه المناكير معروفة قد ذكرها ابن عدي في الكامل، فالواجب تحاشي هذه المناكير وقبول غيرها.» اهـ.

كم وكم لم تتحاشَ يا ممدوح مناكير ذكرها ابن عدي وقَبِلْتَها.

**** قال في (٥/ ٣٢٢):** «وعمر بن يزيد قال ابن عدي: منكر الحديث، وذكر الذهبي هذا الحديث في الميزان (٣/ ٢٣١) على أنَّه من منكراته تبعًا لابن عدي.» اهـ.

**** قال في (٦/ ١٧٩):** «وما يقول ابن عدي هذه الجمل المتابعة إلَّا بعد تعرف

واعتبار، فقول ابن عدي هو أعدل الأقوال لأنَّ البحث والتدبر ظاهر عليه» اهـ.

إنا للَّه وإنا إليه راجعون، ممدوح يتحكم في أقوال ابن عدي فهذا أعدل وذاك يرده، بأي ميزان؟.

أقوال ممدوح هذه تدل على أنَّه معنا في مجمل ما سبق وذكرته، وبقيت أشياء أنقلها عن غيره.

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (١/ ٦٣٠):** «فابن عدي له كتاب الكامل في الضعفاء من الرجال لا في الأحاديث. وفي الترجمة يورد المتون التي انفرد بها الراوي والتي يستدل بها على ضعفه، وعزو الحديث لابن عدي وأمثاله مِمَّن ألف في الضعفاء خاصة والعقيلي وابن حبان يؤذن بأنَّ الحديث ضعيف» اهـ.

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٣/ ٥٣٠):** «كتاب ابن عدي في الرجال الضعفاء، فكل ما فيه وأغلبه فهو مردود منكر، والعزو إليه مؤذن بذلك» اهـ.

وبهذا يكون- إن شاء اللَّه- وضح ما مهدتُ به لبيان مخالفة ممدوح في الأمرين معًا.

وأبدأ- إن شاء اللَّه- في إثبات مخالفة ممدوح في حديث أو أحاديث الباب فقط.

وأختار عددًا- من الجزء الثاني إلى السادس- تثبت بها- إن شاء اللَّه- مخالفة ممدوح.

وأذكر رقم الحديث وسنده دون متنه إلَّا فيما لابدَّ منه.

١) الحديث (٣): عند الترمذي (١/ ١٧- شاكر)، وابن ماجه (٣٠٨) من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وحديثه هذا ذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) ثُمَّ قال (٥/ ٣٤١): «ولعبد الكريم بن أمية من الحديث غير ما ذكرتُ، والضعف بيِّن على كل ما يرويه» اهـ.

فهذا من مناكيره، ووضّح النكارة فيه الإمام الترمذي فقال: «وإنَّما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث.

وروى عبيد اللَّه عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر ﷺ: ما بلت قائمًا منذ أسلمت، وهذا أصح من حديث عبد الكريم» اهـ من (ضعيف سنن الترمذي) (ص ٢-٣).

وممدوح نقل مِنْ قول الترمذي: «وإنَّما رفع هذا . . . . منذ أسلمت» وترك- عامدًا متعمدًا- حكم الإمام الترمذي: «وهذا أصح من حديث عبد الكريم» أهذا خُلُق أهل الحديث؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩):** «فتبين أنَّ المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المخارق ومخالفته عبيد اللَّه بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه.» اهـ.

ضعيف خالف ثقة أليس هذا هو المنكر حتى عند ممدوح نفسه؟.

والنكارة هنا في الرفع، والمرفوع فيه نهيُ عمر عن البول قائمًا والموقوف فيه إخبار عمر عن نفسه بترك البول قائمًا، وهذا لا يلزم منه النهي عن البول قائمًا.

ويظهر قبح هذه المخالفة ثبوت بول عمر وهو قائم بعد وفاة النبي ﷺ، قال ابن أبي شيبة في (المصنف) (١/ ١١٥/ ١٣١١): «حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن زيد قال: «رأيت عمر بال قائمًا». وعند ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٣٤) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب بأزيد مِمَّا هنا.

وإسناده صحيح كما قاله الشيخ ناصر الدين الألباني في (الضعيفة) (٢/ ٣٣٨-٣٣٩).

ورؤية زيد بن وهب لعمر وهو يبول قائمًا قطعًا بعد وفاة النبي ﷺ.

ويزيده نكارة ما أخرجه مالك في (الموطأ)، والبيهقي من طريقه في (السنن) (١/ ١٠٢) عن عبد اللَّه بن دينار؛ أنَّه قال: «رأيت عبد اللَّه بن عمر يبول قائمًا». وقال عقبه البيهقي: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

وذلك لأنَّ حديث عبد الكريم هو من طريق عبد اللَّه بن عمر عن أبيه عمر ﷺ. وليس من خلق ابن عمر يبلغه النهي عن النبي ﷺ في أمر ثُمَّ يخالفه.

بعد هذا كله يقول ممدوح عن حديث عبد الكريم: «بل صحيح».

هل أتى ممدوح بمتابع لعبد الكريم؟ هذا لا يمكن بعد حكم أئمتنا.

هل أتى ممدوح بشاهد لحديث عبد الكريم في نهي النبي ﷺ عمر ﷺ من البول قائمًا؟.

لا يوجد شيء مِنْ ذلك، وإنَّما ذكر شاهِدَيْن في النهي عن البول قائمًا.

رواية فيها نهي عام تقوّى بها رواية فيها نهي لشخص معين، أليست هذه التقوية هي التي ذكرها عوامة وسبق نقلها؟.

البحث ليس في النهي عن البول قائمًا، إنَّما البحث هل ثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عمر عن البول قائمًا؟.

وبهذا ثبتت مخالفة ممدوح في الأمرين.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٩):** «وهذا الموقوف الصحيح له حكم الرفع، فقوله «منذ أسلمت» مشعر بتلقيه هذا الأدب من النبي ﷺ، فهذا المرفوع حكمًا فيه غنية لتقوية حديث الباب» اهـ.

الرواية التي ثبتت المخالفة فيها نقويها ونرفع المخالفة عنها بالدليل الذي به أثبتنا وجود المخالفة. أهذه طريقة علل يا ممدوح؟.

الوقف على عمر هي العلة التي بها عللنا رواية عبد الكريم المرفوعة في نهي عمر عن البول قائمًا، فكيف ينقلب الأمر وتكون العلة هي المقوّية للمعلول وهي سبب علته.

ومع هذا نمشي مع صاحب (كتاب عِلَل):

في رواية عبد الكريم المنكرة المردودة- القوية عند ممدوح-:

«رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائمًا فقال: «يا عمر لا تَبُلْ قائمًا» فما بُلْتُ قائمًا بعد». نأخذ منها:

١- أنَّ عمر بال قائمًا بعد إسلامه.

٢- نهي النبي ﷺ عمر عن البول قائمًا بعد إسلامه.

٣- بعد نهيه قال: «فما بلتُ قائمًا بعد».

فرواية عبد الكريم- المنكرة- تفيد أنَّ عمر يخبر عن نفسه أنَّه لم يبل قائمًا بعد نهي النبي ﷺ له عن ذلك.

أمَّا الرواية الموقوفة الصحيحة ففيها «ما بلت قائمًا منذ أسلمت» فهل هذه تقوّي تلك أم هي مخالفة لها تمام المخالفة وتزيد بها نكارة رواية عبد الكريم؟.

ثُمَّ ثبوت بول عمر قائمًا- قطعًا- بعد إسلامه، فهل عمر رضي الله عنه ترك الأدب الذي تلقاه من النبي ﷺ أم أنَّ الأمر لا تعلق له بالأدب الذي به تمحك ممدوح وقال: «له حكم الرفع» وإنَّما هو الأمن من رشاش البول فقط؟.

** قال الحافظ في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠): «وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنَّهم بالوا قيامًا وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، واللَّه أعلم، ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء» اهـ.

تأمَّل: «دال على الجواز مِنْ غير كراهة إذا أمن الرشاش».

تأمَّل: «لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء».

** هذا قول مَنْ وصفه ممدوح فقال في (٢/ ٤٢): «فللَّه دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين». اهـ.

وممدوح خالف الإمام الترمذي وابن عدي وابن حجر ومتبعهم بإحسان الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله- فقال في حديث عبد الكريم هذا في (٢/ ٢٨): «بل صحيح، وإطلاق الضعف على المرفوع والموقوف فيه نظر» اهـ.

مع قوله في (٢/ ٢٨): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي المخارق» اهـ.

فهو منكر لتفرُّد عبد الكريم الضعيف. وهذا منكر عند ممدوح أيضًا.

٢)- الحديث (١٠):

فيه عيسى الحنَّاط، قال ممدوح في (٢/ ٥٨): «ووجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط- وهو ضعيف جدًّا- في هذا الإسناد لا يضر متن الحديث» اهـ.

عيسى هذا قال فيه ابن عدي في الكامل (٥/ ٢٤٨): «أحاديثه لا يتابع عليها متنًا ولا إسنادًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٥٨): «وعيسى بن أبي الحنَّاط لم ينفرد به، فقد تابعه يحيى بن أبي كثير الثقة الحافظ». ثُمَّ ساق المتابعة فقال: «من حديث أيوب بن عُتْبَة، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ يبرّز بين لبنتين وهو مستقبل القبلة، وهو على ظهر بيت».

وأيوب بن عتبة فيه كلام، ويحيى بن أبي كثير مدلس، لم يصرح بالسماع لكنه مذكور في المرتبة الثانية من المدلِّسين (رقم٣٠). فهذه متابعة قوية.» اهـ.

أذكر حديث عيسى: عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة.».

من قول ابن عدي السابق هل يكون يحيى بن أبي كثير دلَّس هذا الحديث فأسقط عيسى الحنَّاط أم أيوب بن عتبة هو الذي أسقطه؟ وذلك لأنَّ حديث يحيى هذا ذكره ابن عدي في ترجمة أيوب بن عتبة من (الكامل)، وقال في (١/ ٣٥٣): «ولأيوب بن عتبة هذا غير ما ذكرت أحاديث- وأحاديثه في بعضها الإنكار، وهو مع ضعفه يكتب حديثه» اهـ.

** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ١١٧): «سألت أبي عن أيوب بن عتبة، فقال: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير.» اهـ.

فهل أيوب اضطرب في هذا السند فأسقط عيسى؟ إذ ليس بمثل رواية أيوب بن

عتبة يُرَدُّ حُكم ابن عدي.

والذى يؤكد قول ابن عدي أنَّ مَتْنَ حديث عيسى الحنَّاط هو متن مقلوب، وذلك:

لأنَّ البخاري- وغيره- أخرج من طريق واسع بن حبان عن ابن عمر بلفظ: «مستقبلًا بيت المقدس»، وبلفظ «مستدبر القبلة مستقبل الشام».

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير):** «حديث ابن عمر: «رقيت السطح مرة فرأيت النبي ﷺ جالسًا على لبنتين، مستقبلًا بيت المقدس» متفق عليه، وله طرق، ووقع في رواية لابن حبان «مستقبل القبلة مستدبر الشام»، وهي خطأ، تعد من قسم المقلوب في المتن.» اهـ.

فهذا القلب في المتن يرجح أنَّ الحديث هو حديث عيسى الحنَّاط إمَّا دلسه يحيى وإمَّا أسقطه أيوب. ولذلك قال ابن عدي- في عيسى-: «أحاديثه لا يتابع عليها متنًا ولا إسنادًا» اهـ.

وبهذا يكون الشاهد والمشهود له هما حديث واحد متنه مقلوب.

أمَّا الشاهد الثاني وهو حديث جابر- مع ثبوته- فهو لا يشهد لحديث الباب لأنَّ حديث الباب- المقلوب- «في كنيفه»، والشاهد مطلق: «ثم رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة».

**** قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/ ٣١٠):** «وقال آخرون: جائز استقبال القبلة وبيت المقدس على كل حال، واستدبارهما بالبول والغائط، في الصحاري، وفي البيوت، وذكروا حديث جابر...» اهـ، وذكر الشاهد الثاني لحديث الباب.

٣) الحديث (١١):

**** قال ممدوح في (٢/ ٦٠):** «فهذا الطريق الثابت يقوي الإسناد الآخر الذي فيه ابن لهيعة، والترمذي لم يرد تضعيف الحديث.» اهـ

كيف هذا؟.

قال الترمذي في (جامعه): «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة» اهـ.

وحديث جابر هو: «الطريق الثابت» في قول ممدوح.

قول الترمذي هذا نقله الشيخ ناصر الدين الألباني في (ضعيف سنن الترمذي)، ولم يلتفت إليه ممدوح فقال ما قال.

ووضَّح الترمذي قوله: «أصح»، فقال في (العلل الكبير) (ص٢٤): «حديث جابر، عن أبي قتادة ليس بمحفوظ» اهـ.

وحديث جابر عن أبي قتادة هو حديث ابن لهيعة، لأنَّ الطريقين يدوران على جابر.

وليس هذا قول الترمذي وحده، فقد قال الدارقطني في (العلل) (٦/ ١٦٦): «كذلك يقول ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة وليس بمحفوظ، والحديث مشهور عن جابر بن عبد اللَّه عن النبي ﷺ يرويه محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر....» اهـ.

فحديث ابن لهيعة ليس بمحفوظ عند هذين الإمامين.

فممدوح يُقَوِّي «غير المحفوظ» إمَّا شاذ أو منكر.

والترمذي ضعَّف حديث ابن لهيعة بقوله: «غير محفوظ». وليس كما قال ممدوح: «والترمذي لم يرد تضعيف الحديث» اهـ.

٤) الحديث (١٢):

ذكره ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٣١٣)- مع أحاديث أخرى- في ترجمة مَسْلَمة ابن عُلَي الخُشني وقال في (٦/ ٣١٤): «وهذه الأحاديث على الأوزاعي التي ذكرتها لا يرويها بهذا الإسناد عن الأوزاعي غير مَسْلَمة بن عُلَي» اهـ.

**** وقال في (٦/ ٣١٨):** «ولمسلمة غير ما ذكرت من الحديث، وكل أحاديثه ما

ذكرته وما لم أذكره كلها أو عامتها غير محفوظة» اهـ.

وأُثبِّت قول ابن عدي بقول إمام الفن- فقط:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٧/ ٣٨٨-٣٨٩):** «مسلمة بن عُلَي أبو سعيد الشامي الخشني، منكر الحديث عن الأوزاعي» اهـ.

٥) الحديث (١٣):

حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عِياض، قال: حدثني أبو سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يخرج الرجلان يضربان الغائط..... الحديث.

وسنده فيه عكرمة بن عمار عن يحيى وفي حديث عكرمة عن يحيى اضطراب.

ممدوح أتى لحديث الباب بشاهدين في (٢/ ٦٥):

أولهما: من طريق عبيد بن عقيل ثنا عكرمة، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يخرج اثنان إلى الغائط.... الحديث.

الشاهد والمشهود له يدوران على يحيى بن أبي كثير وعنه عكرمة بن عمار.

فهل هذا شاهد أم هو من اضطراب عكرمة يرويه عن يحيى على وجه، ومرة يرويه على وجه آخر؟.

فيكون طريقان مضطربان ممدوح يقوِّي أحدهما بالآخر. فهل هذا «كتاب عِلَل»؟.

والآخر: شاهد معلول كما قال الحافظ في (بلوغ المرام).

٦) الحديث (٢٧):

ذكره العقيلي في ترجمة عبد الله بن يحيى التوأم من (الضعفاء) وقال (٢/ ٣١٨): «وقد روي عن ابن عباس ﵄ نحو هذا بخلاف هذا اللفظ وإسناده أصلح من هذا الإسناد.» اهـ.

وقول العقيلي هو قول الشيخ ناصر الدين- والذي لم ينقله ممدوح بتمامه لتحقيق الهدف- قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق المشكاة (١/ ١١٨رقم ٣٦٨): «وسنده ضعيف، فإنَّه من رواية عبد الله بن يحيى التوأم عن ابن أبي مليكة عن أمه عن عائشة به. وعبد الله هذا قال الحافظ: ضعيف. وقد خالفه أيوب السختياني في إسناده فقال: عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: إنَّما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة. رواه أبو داود (رقم ٣٧٦٠) وسنده على شرط البخاري.» اهـ.

**** ممدوح نقل قول العقيلي- وقبله لم يكمل نقل قول الشيخ ناصر الدين- وقال في (٢/ ١٠٢):** «نعم هو أقوى إسنادًا. وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)، والخلاف في اللفظ هو خلاف تنوع وليس تضاد، فهو شاهد لحديث عائشة ﵂، فتدبر.» اهـ.

تدبرت يا ممدوح فوجدت قولك وعملك أيَّ شيء آخر إلَّا: «كتاب عِلَل».

**** الحديث ليس كما جازف ممدوح فقال:** «وهو في صحيح مسلم» بل كما قال الراسخ في العلم الشيخ ناصر الدين.

**** وهو عند أبي داود (٣٧٦٠) من طريق أيوب كما نقل الشيخ ناصر الدين.**

**** لفظ حديث الباب:** «انطلق النبي ﷺ يبول، فاتبعه عمر بماء فقال: «ما أُمرت كلما بُلت أن أتوضَّأ، ولو فعلت لكانت سنة». وهو عند ابن ماجه (٣٢٧).

**** هل حديث ابن عباس يشهد لحديث عائشة كما يقول صاحب «كتاب عِلَل» أم هو يخالفه كما قال العقيلي «بخلاف هذا اللفظ»؟ ننظر:**

أ- حديث الباب: انطلق يبول فاتبعه عمر بماء.

ب- حديث ابن عباس: خرج من الخلاء فقدم إليه طعام.

ج- حديث الباب: فقال: «ما أمرت كلما بُلت أن أتوضَّأ».

د- حديث ابن عباس: «قالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: إنَّما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

هـ- حديث ابن عباس: ذكره أبو داود في كتاب الطعام، باب: في غسل اليدين عند الطعام.

و- حديث الباب: ذكره أبو داود في كتاب الطهارة، باب: في الاستبراء.

ز- فحديث الباب في غسل محل البول بالماء أو التوضؤ بعد التبول.

ح- وحديث ابن عباس في الوضوء قبل الطعام، وبوب له الترمذي في كتاب الأطعمة: باب في ترك الوضوء قبل الطعام.

ط- وحديث ابن عباس في الوضوء لكل صلاة. وبوب له النسائي في كتاب الطهارة: الوضوء لكل صلاة.

وهذا يكفي في بيان المخالفة سندًا ومتنًا

٧) الحديث (٣٣):

فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٨):** «ليس بكذاب، ولم يتهم بالكذب، فهو صالح للاعتبار.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٤٨-١٤٩):** «عبد المهيمن، ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه، فلما فحُش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به» اهـ.

**** وقبله قال الإمام البخاري في (الضعفاء):** «عبد المهيمن عن أبيه: منكر الحديث» اهـ ومثله في (التاريخ الكبير) (٦/ ١٣٧).

**** وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٦٨):** «سمعت أبي يقول: عبد المهيمن بن العباس بن سهل منكر الحديث» اهـ.

٨) الحديث (٣٤): حسنه ممدوح.

ذكره العقيلي في ترجمة عبد الرحمن بن زياد بن أنْعُم الإفريقي من (الضعفاء) (٢/ ٣٣٢).

**** قال ابن عدي في (الكامل):** «ولعبد الرحمن بن زياد هذا أحاديث، وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه.» اهـ.

والحديث ذكره النووي في فصل الضعيف من كتاب الوضوء من (خلاصة الأحكام).

**** وقال النووي في (المجموع) (١/ ٤٧٠):** «ضعيف متفق على ضعفه وممن ضعفه الترمذي والبيهقي» اهـ.

٩) الحديث (٣٦):

ردَّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف.

الحديث يرويه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين.

وإبراهيم ذكره العقيلي في (الضعفاء) وقال (١/ ٤٤): «وله غير حديث لا يتابع على شيء منها» اهـ.

**** وقال البخاري في (الضعفاء):** «إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن حصين: منكر الحديث.» اهـ.

وحديث إبراهيم هذا ذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم من (الكامل)، وقال في (١/ ٢٣٦): «ولإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث ولم أجد له أوحش من هذه الأحاديث.» اهـ.

١٠) الحديث (٣٨): وهو عند ابن ماجه برقم (٥٢٠).

ردّ حكم الشيخ ناصر الدين بتضعيف (قصة جيفة الحمار) فقط.

**** وقال في (٢/ ١٣٣)**: «ليس كذلك، فقصة الجيفة لها ما يقويها ويرفعها إلى درجة الحسن» اهـ.

الحديث بقصة الجيفة ذكره ابن عدي في ترجمة طريف بن شهاب- راوي القصة- من (الكامل) وقال: «ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت، وقد روى عنه الثقات وإنَّما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأمَّا أسانيده فهي مستقيمة.» اهـ.

والشيخ ناصر الدين أنكر ما رواه في هذا المتن.

وفي ترجمة طريف من (إكمال تهذيب الكمال) (٧/ ٥٩) و(تهذيب التهذيب): «قال أبو بكر البزار: روى عنه جماعة غير حديث لم يتابع عليه.» اهـ.

وقال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٣٧٧): «مغفلًا يَهِمُ في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات» اهـ.

١١)- الحديث (٤٠)، وهو عند ابن ماجه (٣٦٩).

أعله الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٤/ ٢١-٢٢) بالوقف.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزناد من (الكامل)، وقال في (٤/ ٢٧٦): «ولعبد الرحمن بن أبي الزناد من الحديث غير ما ذكرت وبعض ما يرويه لا يتابع عليه، وهو مِمَّن يكتب حديثه» اهـ.

فعلى صاحب (كتاب عِلَل) أن يذكر المتابع المُعْتبر لعبد الرحمن في رفعه.

وأنَّى له ذلك.

**** قال صالح بن محمد البغدادي**: «روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره» اهـ. من (تاريخ بغداد) (١٠/ ٢٢٩).

والحديث يرويه عبد الرحمن عن أبيه.

والحديث أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (٨٢٨) وقال: «إن صحّ الخبر مسندًا، فإن في القلب من رفعه». ثُمَّ أخرجه موقوفًا من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن، وقال: «ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد.» اهـ.

**** رَدَّ ممدوح هذا فقال في (٢/ ١٤٣)**: «نعم ابن وهب أعلم بحال أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدِّث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها» اهـ.

الحافظ ابن خزيمة مشرّق، وممدوح المتدهور- علمًا وفهمًا وتريُّثًا- مغرّب.

عبد الرحمن بن أبي الزناد مدني انتقل إلى بغداد فسكنها، وحدّث بها إلى حين وفاته، بسبب هذا نظر أهل النقد إلى حديثه الذي حدّث به بالمدينة، وحديثه الذي حدّث به ببغداد أو العراق.

فما حدَّث به بالمدينة فهو صحيح مستقيم، وما حدّث به ببغداد أفسده البغداديون.

**** قال ابن المديني**: «حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب.» اهـ من (تاريخ بغداد).

**** لهذا ذكر ابنُ رجب عبد الرحمن بن أبي الزناد في**: «من ضُعِّف حديثه في بعض الأماكن دون بعض» من (شرح عِلَل الترمذي) (٢/ ٦٠٥).

والحديث الذي رفعه عبد الرحمن رواه عنه أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، وهو بَصْري.

وابن وهب رواه عنه موقوفًا، وابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة.

**** ثُمَّ قال ممدوح في (٢/ ١٤٣)**: «بيد أن ترجيح ابن خزيمة بالنظر إلى تقابل روايتي ابن وهب، وعبيد الله الحنفي، فإذا ضُمَّ للأخير المتابعة الصحيحة من مهدي بن عيسى الواسطي التي أخرجها البزار والخطيب في تاريخه ترجح الرفع

بلا ريب» اهـ.

ومهدي بن عيسى الواسطي حاله مثل حال عبيد اللَّه بن عبد المجيد في روايته عن عبد الرحمن.

**** لهذا أعل الهيثمي هذه الطريق بعبد الرحمن، فقال في (المجمع) (٢/ ٦٣):** «رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف» اهـ.

وقبله فعل ذلك ابن عدي.

ثُمَّ ذكر له طريقًا آخر من حديث حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: «الهر متاع البيت».

**** وقال في (٢/ ١٤٤):** «وهذا الإسناد وإن كان ضعيفًا فإنَّه مِمَّا يقوي رفع الحديث.» اهـ.

والحديث من هذه الطريق ذكره ابن عدي في ترجمة حفص بن عمر العدني.

**** وقال في (٢/ ٣٨٦):** «وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص ابن عمر العدني والحكم بن أبان وإن كان فيه لين فإن حفص هذا ألين منه بكثير والبلاء من حفص لا من الحكم.».

**** وقال في (٢/ ٣٨٧):** «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظ» اهـ.

فهل يقوّي ممدوح بما هو بلاء؟.

ثُمَّ ذكر شاهدين- على طريقته- ليس فيهما: «الهرة لا تقطع الصلاة». ومع ذلك فالشاهد الأول فيه عمر بن حفص المكي: «لا يُدْرَى مَنْ هو» وروى خبرًا منكرًا كما في (الميزان).

والشاهد الثاني ذكره العقيلي في ترجمة عيسى بن المسيَّب البجلي من (الضعفاء) (٣/ ٣٨٦-٣٨٩)، وقال: «لا يتابعه إلَّا من هو مثله أو دونه» اهـ.

وذكره ابن عدي في ترجمة عيسى من (الكامل) وقال (٥/ ٢٥٢): «وهذا لا يرويه غير عيسى بن المسيَّب بهذا الإسناد» اهـ.

**** وقال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١١٩):** «عيسى بن المسيَّب البجلي؛ كان مِمَّن يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ في الآثار ولا يَفْهم حتى خرج على حد الاحتجاج به.» اهـ.

وتبع الذهبيُّ العقيليَّ وابنَ عدي فذكر الحديث في ترجمة عيسى بن المسيَّب من (الميزان). وأقره الحافظ في (لسان الميزان) (٤/ ٤٠٥).

١٢)- الحديث (٤١). وهو عند أبي داود (٨٤)، والترمذي (٨٨)، وابن ماجه (٣٨٤).

الشيخ ناصر الدين حكم على الحديث بالضعف، وبيَّن حكمه في (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ٣٠-٣٢/ ١١).

**** ردَّه ممدوح فقال في (٢/ ١٤٦):** «هذا الحديث جيد مقبول» اهـ.

وأظهر ممدوح روح المذهب الحنفي حين قال- إن كان قال-: «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه. والحاصل أن حديث الوضوء بالنبيذ جيد مقبول» اهـ.

ومن هنا فيكون مذهب- إن كان له مذهب- ممدوح: «يجوز الوضوء بالنبيذ». فأين الشافعية في دار البحوث من هذا؟.

وإذا كان عندهم خلق التسامح فيا ترى متى يكون ولمن يكون هذا التسامح، أم أنَّ الخلق هو التشغيب ولو كان على حساب المذهب الصحيح؟.

وسأنقل- إن شاء اللَّه- بعضًا من الذين لم ينالوا رضى ممدوح ومَن معه فرموهم بالتشدد ورمي ممدوح بالضد سهل ميسور:

١) قال الترمذي في (سننه) (١/ ١٤٧- شاكر): «وإنَّما رُوي هذا الحديثُ عن أبي زيد عن عبد اللَّه عن النبي ﷺ. وأبو زيد رجلٌ مجهول عند أهل الحديث

لا تُعْرَف له روايةٌ غيرُ هذا الحديث» اهـ.

٢) قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (١٤): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني في الوضوء بالنبيذ.» اهـ.

٣) قال ابن عدي في (الكامل) (٧/ ٢٧٤٧): «وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خِلاف القرآن. وقد رواه ابن لهيعة عن حبيش، عن أبي هبيرة، عن ابن عباس، عن ابن مسعود شبه من هذا المتن وهو غير محفوظ أيضًا.» اهـ.

٤) قال أبو عبيد القاسم بن سَلَّام في (الطهور) (ص ٣١٧- مشهور): «وأمَّا الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجنّ فإنا لا نثبته من أجل أنَّ الإسناد فيه ليس بمعروف. وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود ينكرون أن يكون حضر في تلك الليلة مع النبي ﷺ.» اهـ.

٥) قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ١٥٨): «أبو زيد: يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، ليس يُدْرى مَنْ هو لا يُعرف أبوه ولا بلده. والإنسان إذا كان بهذا النعت ثُمَّ لم يرو إلَّا خبرًا واحدًا خالفَ فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به» اهـ. ثُمَّ ذكر حديثه: التوضؤ بالنبيذ.

٦) قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٢٥٦): «ودفع هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا: حديث ابن مسعود لا يثبت لأنَّ الذي رواه أبو زيد، وهو مجهول لا يعرف بصحبة عبد اللَّه ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل مجهول» اهـ.

٧) قال أبو حاتم وأبو زرعة: «لا يصح في هذا الباب شيء» ا هـ من (علل الحديث) (٩٩) لابن أبي حاتم.

وأكتفي- ليتفكر شافعية دار البحوث- بما يلي:

١) قال النووي في (المجموع) (١/ ٩٤): «حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين.» اهـ.

وقال في (شرح صحيح مسلم) (٤/ ١٦٩-١٧٠): «حديث النبيذ ضعيف باتفاق المحدثين» اهـ.

٢) قال الحافظ في (فتح الباري) (١/ ٣٥٤): «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه» اهـ.

٣) قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ٢٤٦): «قال القاري في المرقاة: قال السيد جمال: أجمع المحدثون على أن هذا الحديث ضعيف.» اهـ.

وأبو جعفر الطحاوي الحنفي ضعَّف حديث ابن مسعود هذا واختار: لا يجوز بالنبيذ الوضوء في سفر ولا في حضر. فانظر لذلك: (شرح معاني الآثار) (١/ ٩٤-٩٦).

٤) قال ابن الجوزي في (التحقيق في أحاديث الخلاف) (١/ ٥٧): «قال هبة اللَّه الطبري: أحاديث الوضوء بالنبيذ وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصبية» اهـ. وأقره ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (١/ ٤٤).

وعلى شافعية دار البحوث بدبي أن يبحثوا مَنْ هو (هبة اللَّه الطبري)، ثُمَّ يتفكروا في قول ممدوح: «حديث الوضوء بالنبيذ جيد مقبول»؟.

١٣) الحديث (٥٩): وهو عند ابن ماجه (٤١٩)، من حديث عبد الرحيم بن زيد العَمِّي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه):** «ضعيف جدًّا». اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٩):** «الحديث حسن» اهـ.

الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (١٠٠) وقال: «قال أبي:

عبد الرحيم بن زيد: متروك الحديث، وزيد العَمّي: ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ.

**** وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال:** «هو عندي حديثٌ واهٍ، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٦١):** «عبد الرحيم بن زيد العَمّي يروي عن أبيه العجائب لا يشك من الحديث صناعته أنَّها معمولة أو مقلوبة كلها، يروي عن أبيه. روى عنه العراقيون. فأمَّا ما روى عن أبيه فالجرح ملزق بأحدهما أو بهما، وهو الذي يروي عن أبيه عن معاوية بن قُروة عن ابن عمر. . .» اهـ.

وذكر حديث الباب.

١٤) **الحديث (٦٠):** وهو عند ابن ماجه (٤٢٠)، من حديث عبد اللَّه بن عَرَارة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أُبَي بن كعب.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٣):** «تحسين الحديث ليس ببعيد» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد اللَّه بن عَرَارة من (الضعفاء) (٢/ ٢٨٨) وقال:** «يخالف في حديثه ويهم كثيرًا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٣):** «فطريق ابن عمر الذي فيه المسيّب بن واضح، وطريق أنس الذي فيه انقطاع إذا ضم كل منهما للآخر تقوى الحديث» اهـ.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٨١):** «هو كما قال لو كان المسيب حفظه، ولكن انقلب عليه إسناده، وقال ابن أبي حاتم: المسيب صدوق إلاّ أنَّه يخطئ كثيرًا، وقال البيهقي: غير محتج به» اهـ.

**** وقال الحافظ في (الدراية) (١/ ٢٥):** «ولحديث ابن عمر طريق أخرى

أخرجه الدارقطني، ثُمَّ البيهقي، وليس فيه إلَّا المسيب بن واضح، وهو صدوق كثير الخطأ، ولعله دخل عليه حديث في حديث.» اهـ.

١٥) **الحديث (٧٣):** وهو عند ابن ماجه (٤٢١) من حديث خارجة بن مصعب.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه):** «ضعيف جدًّا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٠):** «هذا حديث حسن وقد صحَّحه جمع من الحفاظ» اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خارجة بن مصعب من (الكامل) (٣/ ٥٤).

**** قال ابن أبي حاتم في (العلل) (١٥٨):** «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه أبو داود الطيالسي، عن خارجة بن مصعب عن يونس بن عُبيد، عن الحسن عن عتي، عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «للوضوء شيطانٌ يقال له: الوَلْهَان». فقال أبو زرعة: هو عندي منكر.» اهـ.

في ترجمة خارجة بن مصعب من (الميزان) قال الذهبي: «انفرد بخبر: إن للوضوء شيطانًا يقال له الولْهان. وقد ساق ابن عدي في ترجمته نحوًا من عشرين حديثًا مناكير وغرائب.» اهـ.

١٦) **الحديث (٨٠):** وهو عند الترمذي (٥٣) من حديث زيد بن حُبَاب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة عن عائشة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥/ ٧).**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٩):** «هذا الحديث ثابت» اهـ.

ذكر ابن قدامة الحديثَ في (المغني) (١/ ١٤٢) وقال: «وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال: منكر منكر.» اهـ.

**** وذكر ابن عدي الحديث في ترجمة أبي معاذ سليمان بن أرقم من (الكامل) (٣/ ٢٥١).**

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٣٢٤): «سليمان بن أرقم، كنيته أبو معاذ، يروي عن الزهري والحسن، كان مِمَّن يقلب الأخبار ويروي عن الثقات الموضوعات» اهـ.

١٧) الحديث (٨٤): وهو عند الترمذي (٥٠) وابن ماجه (٤٦٣) من حديث الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج عن أبي هريرة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (رقم ٦)، و(ضعيف ابن ماجه) (رقم ١٠٣). وبيَّن نكارة الأمر بالنضح في (الضعيفة) (١٣١٢).

** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٠): «النضح والأمر به ثابتان» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه) (١/ ٧١- شاكر): «هذا حديث غريب. قال: وسمعت محمدًا يقول: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث.» اهـ.

ومحمد هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، وقوله هذا قاله في ترجمة الحسن بن علي من (التاريخ الكبير) (٢/ ٢٩٨) أيضًا.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٢٠): «سمعت أبي يقول: ليس بقوي، منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير.» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة الحسن بن علي من (الضعفاء) وقال (١/ ٢٣٤): «ولا يتابع عليه» اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في (الكامل) (٢/ ٣٢١) في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي.

** وكذا ذكره ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢٣٥) في ترجمة الحسن بن علي، وقال: «يروي المناكير عن المشاهير، فلا يحتج به إلَّا بما يوافق الثقات.» اهـ.

** وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من (الميزان).

١٨) الحديث (٨٦): وهو عند ابن ماجه (٥٠٣) من حديث حجَّاج عن عمرو بن شعيب، عن زَيْنَب السهمية عن عائشة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١١٢).

** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٤): «الحديث صحيح» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٩): «وسمعت أبي وأبا زرعة: في حديث حجَّاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنَّه كان يتوضَّأ، ويقبِّل ويصلي ولا يتوضَّأ. فقالا: الحجَّاجُ يدلِّس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه.» اهـ.

وهذا الحديث يرويه الحجَّاج عن عمرو بن شعيب بالعنعنة:

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/ ٣٧٨): «قال ابن المبارك: كان الحجَّاج يدلس يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرزمي، والعرزمي متروك لا نقربه.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ١٥٦): «انا ابن أبي خيثمة فيما كتب إليَّ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: الحجَّاج بن أرطأة كوفي صدوق ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد اللَّه العرزمي عن عمرو بن شعيب» اهـ.

فمن قول ابن المبارك وابن معين إذا روى الحجَّاج بن أرطأة بالعنعنة عن عمرو بن شعيب فهو يكون قد أسقط الوساطة بينهما وهو: محمد بن عبيد اللَّه العَرْزَميّ. والعَرْزَمي متروك الحديث.

١٩) الحديث (٩٦): وهو عند النسائي (١٥٥) من حديث روح بن القاسم، عن ابن أبي نَجيح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج: أن عليًّا أمر عمارًا أن يسأل. . الحديث. وهو في (السنن الكبرى) (١٥٠).

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (رقم ٧): «منكر، والمحفوظ أنَّ المأمور المقداد» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٧):** «حديث صحيح» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة إياس بن خليفة من (الضعفاء)، وقال (١/ ٣٣):** «مجهول في الرواية، في حديثه وَهم» اهـ.

**** وتبعه الذهبي فذكر الحديث في ترجمة إياس من (الميزان) وقال:** «لا يكاد يعرف».

والنكارة في السند والمتن:

فالسند هو من طريق عطاء بن أبي رباح عن عائش بن أنس أنَّ عليًّا أمر عمارًا. كما في (العلل) (٤/ ٨١-٨٣) للدارقطني.

وفي المتن أنَّ عليًّا أمر المقداد كما في الصحيحين.

فوهم إياس في ذلك كما قال العقيلي: «في حديثه وهم».

٢٠) الحديث (٩٨): وهو عند ابن ماجه (٤٨٤) من حديث جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١٠٧):** «ضعيف جدًّا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨١):** «ينبغي تقييد الضعف بالإسناد فقط، فالمتنُ صحيح، فالحديث رواه جعفر بن الزبير- وهو تالف- بالمعنى» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٢٨٢):** «فجاء جعفر بن الزبير بلفظ مغاير في الرسم موافق في المعنى» اهـ.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ٢٠٦):** «قال أبي: اضرب على حديث جعفر بن الزبير.» اهـ.

**** والحديثُ ذكره ابن عدي في (الكامل) (٢/ ١٣٥) من طريقين عن جعفر، وقال:** «ولجعفر بن الزبير هذا أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم، وعامتها مِمَّا

لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بيِّن.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢١٢):** «كان جعفر صاحب غزو وعبادة وفَضْل، يروي عن القاسم مولى معاوية وغيره أشياء كأنَّها موضوعة، وكان مِمَّن غلب عليه التقشُّف حتى صار وهمه شبيهًا بالوضع، تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. وروى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث.» اهـ.

٢١) الحديث (١٠٢): وهو عند أبي داود (٢٢٧)، والنسائي (٢٦١) من حديث عبد الله بن نُجَيّ عن أبيه، عن علي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (رقم ٢٢٧)، وفي (ضعيف النسائي (رقم٨).**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٩):** «وليس كذلك، فقد صَحَّ الحديث» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢١٤):** «عبد الله بن نُجَي الحضرمي عن أبيه عن علي، فيه نظر.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٤٨٠):** «نُجي الحضرمي، والد عبد الله بن نُجَي، يروي عن علي، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الله من (الكامل)، وقال (٤/ ٢٣٥):** «ولعبد الله بن نُجَي عن علي غير ما ذكرت من الحديث وأخباره فيها نظر.» اهـ.

**** قال الدارقطني في (العلل) (٣/ ٢٥٨):** «ويقال: ان عبد الله بن نجي لم يسمع هذا من علي، وإنَّما رواه عن أبيه عن علي وليس بقوي في الحديث.» اهـ.

٢٢) الحديث (١٠٣): وهو عند أبي داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٦)، والنسائي (٢٦٥)، وابن ماجه (٥٩٤)، من حديث عمرو بن مُرة، عن عبد الله بن سلمة، قال: «دخلت على عليٍّ رضي الله عنه . . .».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٢٩)، وفي (ضعيف الترمذي) (٢٢)، وفي (ضعيف النسائي) (٩)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٢٩).**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩٤):** «هذا الحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وهو حديث ثابت» اهـ.

**** قال النووي في (المجموع) (٢/ ١٥٩):** «قال الترمذي حديث حسن صحيح وقال غيره من الحفاظ المحققين هو حديث ضعيف» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين عندما ضعّف الحديث هو متّبع للحفاظ المحققين بشهادة الحافظ النووي.

٢٣) الحديث (١٠٤): وهو عند الترمذي (١٨)، وابن ماجه (٥٩٥)، من حديث إسماعيل بن عيّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٢)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٣٠-١٣١).**

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٠٦):** «والحاصل أنَّ الحديث يثبت بما سبق» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة إسماعيل بن عياش من (الضعفاء). (١/ ٩٠) وقال في إسماعيل:** «إذا حدَّث عن غير أهل الشام اضطرب وأخطأ.» اهـ.

وإسماعيل هنا يروي عن حجازي هو موسى بن عقبة.

**** قال ابن أبي حاتم في (العلل) (١١٦):** «وسمعت أبي، وذكر حديث: إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقرأ الجنبُ ولا الحائضُ شيئًا من القرآن».

فقال أبي: هذا خطأ، إنَّما هو عن ابن عمر قوله.» اهـ.

وكلام أهل العلم معروف في رواية إسماعيل عن غير الشاميين بأنَّها لا تخلو من غلط فيوصل المرسل، ويرفع الموقوف.

٢٤) الحديث (١١١): وهو عند أبي داود (٢٤٨)، والترمذي (١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧) من حديث الحارث بن وجيه، حدثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٤٨)، وفي (ضعيف الترمذي) (١٥)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٣٢).**

**** قال ممدوح في (٢/٣١٧):** «هذا حديث حسن، ويمكن أن يرقى للصحيح.» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٣١٩):** «الحديث صحيح أو حسن ولا بد.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة الحارث بن وجيه (١/ ٢١٦) وقال:** «لا يتابع عليه، وله غير حديث منكر» اهـ.

**** ذكر ابن عدي للحارث بن وجيه حديثين أحدهما حديث الباب وقال في (٢/ ١٩٣):** «وهذان الحديثان بأسانيدهما عن مالك بن دينار لا يحدث عن مالك غير الحارث بن وجيه وللحارث بن وجيه غير ما ذكرت من الروايات شيء يسير، ولا أعلم له رواية إلَّا عن مالك بن دينار.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢٢٤):** «الحارث بن وجيه يروي عن مالك بن دينار، كان قليل الحديث ولكنه يتفرد بالمناكير عن المشاهير في قلة روايته.» اهـ.

٢٥) الحديث (١١٦): وهو عند ابن ماجه (٦١٥) من حديث الحسن بن عمارة، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن عبد اللَّه بن مسعود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٣٥) وقال: «ضعيف جدًّا». اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٣٦):** «هذا الحديث حسن بشواهده» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٣٣٧):** «والحاصل أنَّ الحديث ليس ضعيفًا جدًّا كما ادعى الألباني بل حسن نظرًا لشواهده.» اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن عمارة من (الكامل) (٢/ ٢٩٠). والحسن بن عمارة متروك.

هذه الأحاديث التي اخترتها من (الجزء الثاني) من (التعريف)، والتي بها أثبتُّ مخالفة ممدوح في تثبيته ما هو منكر أو خطأ. وتقويته ما هو منكر أو خطأ.

**** وأنتقل إلى (الجزء الثالث) وأختار منه:**

١) الحديث (١٦٣): وهو عند ابن ماجه (١٤٠٣) من حديث ضُبارة بن عبد اللَّه ابن أبي السليل، أخبرني دُوَيْد بن نافع، عن الزهري، قال: قال سعيد بن المسيَّب: إن أبا قتادة بن ربعي أخبره؛ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «قال اللَّه ﷻ: . . .».

**** والحديث ذكره ابن عدي في (الكامل) (٤/ ١٠٢) مع أحاديث أخرى في ترجمة ضُبَارة بن عبد اللَّه.**

**** قال الحافظ في ترجمة ضُبَارة من (تهذيب التهذيب):** «وذكره ابن عدي في الكامل وساق له ست أحاديث مناكير» اهـ.

**** وفي ترجمة ضُبَارة من (التقريب) قال الحافظ:** «مجهول».

٢) الحديث (١٦٦): وهو عند أبي داود (٤٩٧) من حديث ابن وهب، حدثنا هشام بن سعد، حدثني معاذ بن عبد اللَّه بن خُبَيْب الجُهَني، قال: دخلنا عليه فقال لامرأته: متى يصلي الصبي؟ فقالت: كان رجل منا يذكر عن رسول اللَّه ﷺ . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٩٧):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٧):** «بل حسن أو صحيح» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة هشام بن سعد من (المجروحين) (٣/ ٨٩)، وقال- في هشام-:** «كان مِمَّن يقلب الأسانيد وهو لا يفهم ويُسْند الموقوفات من حيث لا يعلم، فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضَير.» اهـ.

٣) الحديث (١٧٤): وهو عند الترمذي (١٥٥) من حديث حكيم بن جُبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: . . . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢٣):** «ضعيف الإسناد.» اهـ

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٤):** «هذا حديث حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٨٨):** «سألت محمدًا عن حديث حكيم ابن جُبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت أحدًا كان أَشَدَّ تعجيلًا للظهر من رسول اللَّه ﷺ، ولا من أبي بكر، ولا من عمر، فقال: يُرْوَى هذا أيضًا عن حكيم عن سعيد بن جبير، عن عائشة. وهو حديث فيه اضطراب.» اهـ.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (١/ ٣٩٦/ رقم ٧٩٨):** «سألت أبي عن حكيم بن جبير وزيد بن جبير أخوان هما؟. فقال: لا، زيد بن جبير جشمي ثُمَّ من بني تميم وهو صالح الحديث، وحكيم ضعيف الحديث، مضطرب وهو مولى بني أمية.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة حكيم من (الكامل) (٢/ ٢١٧و٢١٩)، وقبله نقل:** «عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال: إنَّما روى أحاديث يسيرة وفيها أحاديث منكرات.» اهـ.

وكذا ذكر الذهبِّي الحديث في ترجمة حكيم بن جُبير من (الميزان).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٢٠٢):** «سألت أبي عن حكيم بن جبير فقال: هو ضعيف الحديث منكر الحديث.» اهـ.

٤) **الحديث (١٨٣)**: وهو عند ابن ماجه (٧٣٧) من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن علي بن أبي طالب؛ قال. . . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٥٦)**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٥٧)**: «ليس كذلك.» اهـ.

**** في ترجمة ابن لهيعة من (الكامل) (٤/ ١٤٩) ذكر له ابن عدي حديث الباب وحديثين آخرَيْن من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود عن عروة وقال**: «وهذه الأحاديث عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود غير محفوظة» اهـ.

٥) **الحديث (١٩٠)**: وهو عند ابن ماجه (٧٧٩) من حديث الوليد بن مسلم، عن أبي رافع إسماعيل بن رافع، عن سُميٍّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: . . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٩)**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٧١)**: «صدر الحديث متواتر، وعجزه روي بالمعنى.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن رافع من (الكامل) (١/ ٢٨١)، وقال**: «ولإسماعيل بن رافع أحاديث غير ما ذكرته وأحاديثه كلها مِمَّا فيه نظر، إلَّا أنَّه يكتب حديثه في جملة الضعفاء.» اهـ.

**** وقال ابن عدي**: «قال عمرو بن علي: إسماعيل بن رافع أبو رافع، منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ١٦٩)**: «سألت أبي عن إسماعيل بن رافع الذي يحدث عنه سليمان بن بلال مَنْ هو؟ قال: هو أبو رافع الضعيف القاص، قال: وسمعته مرة أخرى يقول: هو منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ١٢٤)**: «إسماعيل بن رافع أبو رافع، كان رجلًا صالحًا، إلَّا أنَّه يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي تسبق إلى القلب أنَّه كان كالمتعمد لها.» اهـ.

٦) **الحديث (١٩٢)**: وهو عند أبي داود (٤٦٠) من حديث أبي بدر شُجاع بن الوليد، حدثنا شريك، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال أبو بدر: أراه رفعه إلى النبي ﷺ قال: . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٦٠)**: «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٧٧)**: (هذا حديث حسن الإسناد، وله شواهد.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة أبي بدر شجاع بن الوليد من (الضعفاء) (٢/ ١٨٤) وقال**: «وهذا من حديث الأعمش، وأبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا.» اهـ.

**** وكذا ذكره الدارقطني في (العلل) (٨/ ١٩٣-١٩٤) وقال**: «ورفعه وهم من أبي بدر.» اهـ.

٧) **الحديث (١٩٣)**: وهو عند أبي داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦) من حديث ابن جُريج عن المطلب بن عبد اللَّه بنِ حَنْطب عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللَّه ﷺ: . . . . . .

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٦١) و(ضعيف الترمذي) (٥٥٨).**

**** قال ممدوح في (٣/ ٧٩)**: «الحديث صدره صحيح، وعجزه حسن أو مُشْبَه بالحسن.» اهـ.

**** قال الترمذي**: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه واستغربه.» اهـ.

فضعفه الترمذي بقوله: «حديث غريب».

**** قال الشيخ عبد اللَّه الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة) (ص ٣٢/ الحاشية (٢)- في بيان قول الترمذي:** غريب-: «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمَّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب؛ فمراده التفرد لا الضعف.» اهـ.

**** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/ ٦٩٤):** «ابن جُرَيْج عن المطلب ابن عبد اللَّه بن حنطب، قال ابن المديني: «لم يسمع منه، وإنَّما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى». » اهـ.

**** قال الحاكم في (سؤالاته للدارقطني) (٢٦٥):** «سئل عن تدليس ابن جُرَيج؟ فقال: يُتجنَّب تدليسه فإنَّه وحش التدليس، لا يدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة وغيرهما.» اهـ.

٨) الحديث (١٩٥): وهو عند ابن ماجه (٧٥٧) من حديث محمد بن صالح المدني، حدثنا مسلم بن أبي مريم، عن أبي سعيد الخدري.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٦):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٨٣):** «له شاهد يرتقي به لدرجة الحسن إن شاء اللَّه تعالى.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن صالح المدني من (المجروحين) (٢/ ٢٦٠) وقال:** «شيخ يروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.» اهـ.

والشاهد الذي ذكره ممدوح بعيد جدًّا قد سبق التنبيه عليه.

٩) الحديث (١٩٩): وهو عند ابن ماجه (٧٤٨) من حديث زيد بن جَبِيرة، عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٣).**

**** قال ممدوح في (٣/ ٩٢):** «بل ثبت جميعُه ما خلا قوله: «ولا يمر فيه بلحم نيِّئ». » اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة زيد بن جَبِيرة من (المجروحين) (١/ ٣٠٦) وقال:** «منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكُّب عن روايته.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة زيد- مع أحاديث أخرى من (الكامل) (٣/ ٢٠٢) وقال:** «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات» اهـ.

**** وقال:** «عامة ما يرويه عن من روى عنهم لا يتابعه عليه أحد.» اهـ.

وتبعهما الذهبيُّ فذكره في ترجمة زيد من (الميزان).

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/ ٣٩٠):** «زيد بن جَبيرة أبو جَبيرة، عن داود بن الحصين، منكر الحديث» اهـ.

١٠) الحديث (٢٠٥): وهو عند الترمذي (٣٣٤) من حديث الحسن بن أبي جعفر، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٢):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٠٥):** «هذا حديث حسن بشواهده.» اهـ.

**** قال الترمذي:** «حديث معاذ حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديث الحسن بن أبي جعفر، والحسن بن أبي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره.» اهـ.

**** وذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن أبي جعفر من (الكامل) (٢/ ٣٠٥) وقال:** «وهذا لا يعرف رواه عن أبي الزبير غير الحسن بن أبي جعفر.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/ ٢٨٨):** «الحسن بن أبي جعفر

الجُفري، عن أبي الزبير، منكر الحديث.» اهـ.

**** قال مُغْلَطاي في (الإكمال) (٤/ ٧٢):** «وقال الساجي: منكر الحديث وعنده مناكير منها حديث معاذ: أنَّ النبي ﷺ كان تعجبه الصلاة في الحيطان.» اهـ. ونقله الحافظ أيضًا في ترجمة الحسن بن أبي جعفر من «تهذيب التهذيب».

١١) الحديث (٢١٣): وهو عند ابن ماجه (٧٠٧) من حديث عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٨):** «ضعيف، وبعضه صحيح.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٢٦):** «بل صحيحٌ كله» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق من (الكامل) (٤/ ٣٠٢) وقال:** «ولعبد الرحمن غير ما ذكرت من الحديث عن الزهري، وعن غيره من شيوخه وفي حديثه بعض ما ينكر، ولا يتابع عليه.» اهـ.

١٢) الحديث (٢١٥): وهو عند الترمذي (١٩٥) من حديث عبد المنعم- هو صاحب السقاء- قال: حدثنا يحيى بن مسلم، عن الحسن، وعطاء عن جابر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٠):** «ضعيف جدًّا، لكن قوله: «ولا تقوموا. . .» صحيح.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٣٠):** «التَرَسُّلُ في الأذان سنة متوارثة، وقوله: واجعل بين أذانك. . . .» صحيح.» اهـ.

**** قال الترمذي:** «حديث جابر هذا حديث لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، من حديث عبد المنعم، وهو إسناد مجهول، وعبد المنعم شيخ بصري.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة يحيى بن مسلم البكاء من (الكامل) (٧/ ٢٦٤٩) وقال:** «ويحيى البكاء هذا ليس بذاك المعروف وليس له كثير رواية.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ١١٠)- في يحيى بن أبي خُليد البكاء-:** «كان مِمَّن يتفرد بالمناكير عن المشاهير، ويروي المعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به.» اهـ.

وفي الطريق إلى يحيى بن مسلم عبد المنعم بن نُعيم:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ١٣٧-١٣٨):** «عبد المنعم بن نعيم أبو سعيد حدثنا يحيى بن مسلم، منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٦٧):** «سألت أبي عنه فقال منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٥٨):** «منكر الحديث، لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بأوابد.» اهـ.

**** قال العقيلي في (الضعفاء) (٣/ ١١١):** «عبد المنعم بن نعيم أبو سعيد البصري، منكر الحديث.» اهـ.

والعقيليُّ ذكر الحديث في ترجمة عبد المنعم هذا، وقال: «ولا يتابع عليه بهذا الإسناد، فقد تابعه من هو دونه.» اهـ.

١٣) الحديث (٢١٦): وهو عند ابن ماجه (٧١٠) من حديث عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله ﷺ، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٩):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٣٦):** «فيه كفاية لارتقاء حديث سعد القَرْظ إلى الحسن المحتج به.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن سعد من (الكامل) (٤/ ٣١٣) وقال:** «وعبد الرحمن بن سعد هذا لا أعرف له من الحديث غير ما ذكرت وإن كان له شيء آخر فإنَّما يسقط اليسير مِمَّا لم أذكره.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢٨٧):** «عبد الرحمن بن سعد المؤذن. فيه نظر.» اهـ.

**** قال الذهبي في (المغني في الضعفاء):** «عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القَرَظ، في حديثه نكارة» اهـ.

١٤) **الحديث (٢١٧):** وهو عند الترمذي (١٩٨)، وابن ماجه (٧١٥) من حديث أبي إسرائيل، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣١) و(ضعيف ابن ماجه) (١٥١)، وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٣٧):** «بل ثابت، وتضعيفه مردود.» اهـ.

الحديث ذكره العقيلي في ترجمة أبي إسرائيل إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي (١/ ٧٥) وقال: «في حديثه وهم واضطراب».

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ١٢٤):** «إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل: منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢٩١)- ترجمة إسماعيل بن أبي إسحاق-:** «عامة ما يرويه يخالف الثقات».

**** قال الترمذي:** «حديث بلال لا نعرفه إلَّا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عُتَيبة قال: إنَّما رواه عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عُتَيبة.» اهـ.

لذلك ذكر ابن عدي الحديث في ترجمة الحسن بن عمارة في (الكامل) (٢/ ٢٨٧).

والحسن بن عمارة متروك الحديث.

١٥) **الحديث (٢١٩):** عند ابن ماجه (٧١٢) من حديث بقيَّة، عن مروان بن سالم، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (١٥٠):** «موضوع» اهـ.

**** قال ممدوح (٣/ ١٤٢):** «وهذا الحديث حسن» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مروان بن سالم القرقساني من (الكامل) (٦/ ٣٨٤- ٣٨٥) وقال:** «ولمروان بن سالم غير ما ذكرت من الحديث وعامة حديثه مِمَّا لا يتابعه الثقات عليه.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٧/ ٣٧٣):** «مروان بن سالم، منكر الحديث كان بقرقيسيا بالشام.» اهـ.

**** قال ابن ابي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٢٧٥):** «سألت أبي عن مروان بن سالم فقال: منكر الحديث جدًّا ضعيف الحديث ليس له حديث قائم.» اهـ.

**** قال العقيلي في (الضعفاء) (٤/ ٢٠٤):** «مروان بن سالم أحاديثه مناكير، لا يتابع عليها إلَّا من طريق يقاربه.» اهـ.

**** قال أبو عروبة الحراني:** «كان يضع الحديث» اهـ من ترجمة مروان بن سالم في (التهذيب).

**** قال الساجي:** «كذاب يضع الحديث» اهـ من (الإكمال) لمُغْلطاي (١١/ ١٣٣) و(تهذيب التهذيب).

١٦) **الحديث (٢٢٢):** وهو عند الترمذي (٢٠٠) من حديث الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤذِّن إلَّا مُتَوَضِّئٌ» اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٣):** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٤٨):** «هذا حديث حسن.» اهـ.

**** قال الترمذي:** «وحديث أبي هريرة لم يرفعه ابن وهب، وهو أصح من حديث الوليد بن مسلم» اهـ.

وترجيح الترمذي الموقوف يثبته:

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٤٠١):** «ولمعاوية غير ما ذكرت عن الزهري وغيره وعامة رواياته فيها نظر.» اهـ.

**** قال الساجي:** «ضعيف الحديث جدًّا وكان اشترى كتابًا للزهري من السوق فروى عن الزهري.» اهـ من (الإكمال) لمُغْلطاي (١١/ ٢٧٨) و(تهذيب التهذيب) للحافظ.

١٧) **الحديث (٢٤١):** وهو عند ابن ماجه (٩٧٢) من حديث الربيع بن بدر، عن أبيه، عن جده عمرو بن جَرَاد، عن أبي موسى الأشعري.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠٧):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٨٦):** «هذا الحديث حسن ولابد.» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة الربيع بن بدر من (الضعفاء) (٢/ ٥٣).**

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) (٣/ ١٢٨)، وقال:** «وعامة حديثه ورواياته عمن يروي عنهم مِمَّا لا يتابعه أحد عليه.» اهـ.

**** وذكره ابن حزم في الباب الرابع عشر (في أقل الجمع) من (الأحكام في أصول الأحكام) وقال:** «حديث لا يصحّ، ساقط.» اهـ.

١٨) **الحديث (٢٤٣):** وهو عند الترمذي (٢٣٣) من حديث إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٧):** «ضعيف الإسناد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٩١):** «الحديث حسن» اهـ.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٣٥٢):** «سمعته يقول: إسماعيل بن مسلم المكي يسند عن الحسن عن سَمُرة أحاديث مناكير.» اهـ.

**** قال أبو داود في (سؤالاته للإمام أحمد) (رقم ٢٩/ ج):** «قال: وإسماعيل بن مسلم البصري، الذي روى عن الحسن والزهري «منكر الحديث جدًّا»، أهل البصرة تركوا حديثه.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢٨٥):** «ولإسماعيل بن مسلم غير ما ذكرت من الحديث، وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة.» اهـ.

وهنا إسماعيل يروي عن الحسن البصري.

١٩) **الحديث (٢٥١):** وهو عند أبي داود (٥٩٠) وابن ماجه (٧٢٦) من حديث حسين بن عيسى، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٥٩٠) و(ضعيف ابن ماجه) (١٥٤).**

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٠٩):** «هذا حديث حسن» اهـ.

في ترجمة الحسين بن عيسى الحنفي من (تهذيب الكمال): «قال البخاريُّ: مجهول، وحديثه منكر «يؤمُّكم أقرؤكم لكتاب اللَّه».» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٦٠):** «سألت أبي عنه- الحسين بن عيسى الحنفي- فقال: ليس بالقوي روى عن الحكم بن أبان أحاديث منكرة» اهـ.

**** وقال ابن أبي حاتم:** «سمعت أبا زرعة يقول: الحسين بن عيسى منكر الحديث.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة حسين بن عيسى الحنفي من (الكامل) (٢/ ٣٥٥) وقال:** «ولعل البلاء فيه ليس من الحسين بن عيسى.» اهـ.

٢٠) الحديث (٢٥٤): وهو عند الترمذي (٣٥٨) من حديث محمد بن قاسم الأسدي، عن الفضل بن دَلْهم، عن الحسن، قال: سمعت أنس بن مالك.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٦)**: «ضعيف الإسناد جدًّا.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٢١٥)**: «هذا حديث حسن» اهـ.

**** قال الترمذي**: «حديث أنس لا يصح، لأنَّه قد روي هذا الحديث عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا.» اهـ.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ١٧١)**: «سمعت أبي يقول: محمد بن القاسم يكذب، أحاديثه أحاديث موضوعة، ليس بشيء.» اهـ.

ونقل قول أحمد عن عبد اللَّه بن أحمد العقيليُّ في (الضعفاء) (٤/ ١٢٦) وقال: «محمد بن القاسم الأسدي لا يتابع على حديثه.» اهـ.

وروى قول أحمد عن ابن حماد عن عبد اللَّه بن أحمد ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٢٤٨) وقال ابن عدي: «ولمحمد غير ما ذكرت وعامة أحاديثه لا يتابع عليها.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين (٢/ ٢٨٧-٢٨٨)**: «محمد بن القاسم الأسدي: كان ممَّن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ويأتي عن الأثبات بما لم يُحدِّثوا لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال، كان ابن حنبل يكذِّبه.» اهـ.

**** قال الدارقطني في (الضعفاء) (٤٧٩)**: «محمد بن القاسم الأسدي، كوفي يكذب.» اهـ.

**** قال الحافظ في (التقريب)**: «محمد بن القاسم الأسدي: كذَّبوه.» اهـ.

٢١) الحديث (٢٥٨): وهو عند أبي داود (٦١٧) والترمذي (٤٠٩) من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سوادة أخبراه عن عبد اللَّه بن عمرو.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٦١٧) و(ضعيف الترمذي) (٦٣).**

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٢٤)**: «بل هو صحيح» اهـ.

**** قال الترمذي**: «هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد اضطربوا في إسناده.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢٨٠)**: «عبد الرحمن بن رافع، سمع عبد اللَّه بن عمرو، في حديثه مناكير.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٢٣٢)**: «عبد الرحمن بن رافع سمع عبد اللَّه بن عمرو روى عنه ابن أَنْعُم وابنه إبراهيم وهو شيخ مغربي إن صَحَّ الرواية عنه عن عبد اللَّه بن عمرو عن النبي ﷺ: إذا رفع الرجل رأسه من آخر السجدة. فهو حديث منكر سمعت أبي يقول ذلك.» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة عبد الرحمن بن رافع من (الميزان) وقال**: «وهذا من مناكيره.» اهـ.

**** قال النووي في (المجموع) (٣/ ٤٦٣)**: «وحديث ابن عمرو ضعيف باتفاق الحفاظ مِمَّن نص على ضعفه الترمذي وغيره» اهـ. وقال بنحو هذا في (٣/ ٤٨١).

٢٢) الحديث (٢٦٠): وهو عند الترمذي (٣٤٦) وابن ماجه (٧٤٦) من حديث زيد بن جَبيرة عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٣) وفي (ضعيف ابن ماجه)** (١٦١).

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٢٧)**: «هذا حديث حسن» اهـ.

الحديث ذكره العقيلي في ترجمة زيد بن جَبيرة من (الضعفاء) (٢/ ٧١).

**** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة زيد من (المجروحين) (١/ ٣٠٦) وقال:**

«منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكُّب عن روايته.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي- مع أحاديث أخرى- في ترجمة زيد من (الكامل) (٣/ ٢٠٣) وقال:** «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات.» اهـ.

وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة زيد من (الميزان).

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/ ٣٩٠) و(الضعفاء) (١٢٥):** «زيد بن جَبيرة، عن داود بن الحصين، منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٥٥٩):** «سمعت أبي يقول: زيد بن جَبيرة ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًّا، متروك الحديث، لا يكتب حديثه.» اهـ.

**** قال مُغْلطاي في ترجمة زيد بن جَبيرة من (الإكمال) (٥/ ١٣٩):** «وقال الساجي: ثقة، يحدث عن داود بن الحصين حديثًا منكرًا، يعني نهي النبي ﷺ أن يصلي في سبع مواطن المزبلة والمجزرة، الحديث.» اهـ.

**** ونقله ابن حجر في ترجمة زيد بن جبيرة من (تهذيب التهذيب) بدون:** «ثقة».

**** والحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبير) (٢/ ٣٢٩) من طريق زيد بن جبيرة، وقال:** «تفرد به زيد بن جبيرة.» اهـ.

٢٣) الحديث (٢٨٦): وهو عند ابن ماجه (٩٦٤) من حديث هارون بن هارون ابن عبد الله بن الهُدَير التيمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠٠):** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٧٧):** «هذا حديث حسن.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة هارون بن هارون من (الكامل) (٧/ ٢٥٨٦) وقال:** «ولهارون بن هارون غير ما ذكرتُ وأحاديثه عن الأعرج وعن مجاهد

وعن غيرهما مِمَّا لا يتابعه الثقات عليه.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الصغير) (٢/ ١٧٦):** «وهارون بن هارون لا يتابع في حديثه، يروي عن الأعرج.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٩٨):** «سألت أبي عنه- هارون- فقال: منكر الحديث ليس بالقوي.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ٩٤):** «هارون بن هارون بن عبد الله بن مُحْرز بن الهُدَير التَّيْمي، كان مِمَّن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلَّا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة فقط.» اهـ.

٢٤) الحديث (٣٥٥): وهو عند ابن ماجه (١٢٢١) من حديث إسماعيل بن عياش، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٥٢):** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٤٣٨):** «بل حسن لغيره.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن عيَّاش من (الكامل) (١/ ٢٩٢)، ونقل قول الإمام أحمد:** «هكذا رواه ابن عياش، إنَّما رواه ابن جُرَيج، فقال عن أبي، إنَّما هو عن أبيه، ولم يسنده عن أبيه، ليس فيه عائشة ولا النبي ﷺ.» اهـ.

**** قال محمد بن يحيى الذهلي:** «الصحيح عن ابن جُرَيج مرسل، وحديث ابن جُرَيج عن ابن أبي مليكة عن عائشة الذي يرويه إسماعيل بن عياش ليس بشيء» اهـ. من (سنن الدارقطني) (١/ ١١٨ رقم ٥٦٢) و«سنن البيهقي الكبرى) ١/ ١٤٣).

**** قال الدارقطني في (سننه) (١/ ١١٧ رقم ٥٦٠):** «كذا رواه إسماعيل بن عياش عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، وتابعه سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث، وأصحاب ابن جُرَيْج الحفاظ عنه يروونه عن ابن جُرَيْج عن أبيه مرسلًا.» اهـ.

**** قال البيهقي في (سننه) (١/ ١٤٢): «هو غير محفوظ.» اهـ.

٢٥) الحديث (٣٥٨): وهو عند ابن ماجه (٩٦٥) من حديث أبي إسحاق عن الحارث، عن علي.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠١): «(ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٤٤٧): «له شاهد يرتقي به لمرتبة الحسن» اهـ.

فيه الحارث بن عبد اللَّه الهمداني الأعور عن علي رضي الله عنه.

**** قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (٣٥١): «فيه الحارث بن عبد اللَّه الأعور، وهو ضعيف، وقد اتهمه بعضهم.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٢/ ١٨٦): «وللحارث الأعور، عن علي، وهو أكثر رواياته عن علي، وروى عن ابن مسعود القليل، وعامة ما يرويه عنهما غير محفوظ.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٤٥١): «وابن عدي من أهل الاستقراء التام، وليس الخبر كالمعاينة.» اهـ.

**** وأختار من (الجزء الرابع) ما يلي من الحديث التي لم يرفع ممدوح رأسه لقول أهل الاختصاص فيها:**

١) الحديث (٣٨٣): وهو عند النسائي (١١٧٥و١٢٨٠) من حديث أيمن بن نابل، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد اللَّه.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٥٤، ٦٩): «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٥): «هذا الحديث حسن» اهـ.

**** الحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ١٠٥) وقال:** «فسألت محمدًا عن هذا الحديث. فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابِل: عن أبي الزبير، عن جابر، وهو خطأ.

والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس.

وهكذا رواه عبد الرحمن بن حُمَيْد الرُّواسيُّ، عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد.» اهـ.

أي: أن أيمن بن نابل أخطأ في هذا الحديث سندًا ومتنًا.

**** قال النسائي عقب (١٢٨٠):** «لا نعلم أحدًا تابع أيمن بن نابِل على هذه الرواية، وأيمنُ عندنا لا بأس به، والحديث خطأ، وباللَّه التوفيق.» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه) (٢/ ٨٣):** «وقد رَوى عبد الرحمن بن حُمَيْد الرُّواسِيُّ هذا الحديث عن أبي الزبير، نَحْوَ حديث الليث بن سعد.

وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديثَ عن أبي الزبير، وهو غير محفوظ.» اهـ.

**** قال الحاكم في (سؤالاته للدراقطني) (رقم ٢٨٦):** «قلت فأيمن بن نابِل؟ قال: ليس بالقوي خالف الناس، ولو لم يكن إلَّا حديث التشهد، خالفه الليث وعمرو بن الحارث وزكريا بن خالد، عن أبي الزبير.» اهـ.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٤١١):** «قال حمزة الكناني: قوله عن جابر خطأ ولا أعلم أحدًا قال في التشهد: (بسم اللَّه وباللَّه) إلَّا أيمن.» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة أيمن بن نابل من (الميزان).**

٢) الحديث (٣٨٧): وهو عند الترمذي- (٢٨٨) من حديث خالد بن إياس- ويقال ابن إلياس- عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٧): «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٢):** «هذا الحديث من الثابت الذي في إسناده مقال.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خالد بن إلياس من (الكامل) (٣/ ٦)**

وقال: «ولخالد بن إلياس غير ما ذكرت القليل، وأحاديثه كأنَّها غرائب وإفرادات عن من يحدث عنهم، ومع ضعفه يكتب حديثه.» اهـ.

**** قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٢/ ١٢٤):** «روى خالد بن إلياس ويقال إياس وهو ضعيف عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: كان رسول اللَّه ﷺ ينهض في الصلاة على صدور قدميه وحديث مالك بن الحويرث أصح.» اهـ.

ولرد فهم: «أصح» أي: حديث أبي هريرة أيضًا صحيح؛ قال النووي في (المجموع) (٣/ ٤٤٥): «وأمَّا حديث أبي هريرة فضعيف ضعفه الترمذي والبيهقي وغيرهما لأنَّ رواية خالد بن إلياس وصالحًا ضعيفتان.» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة خالد بن إلياس من (الميزان).**

**** قال البخاري في (التاريخ الصغير) (٢/ ١٣٠):** «قال أحمد: خالد بن إلياس مدني منكر الحديث، وكنيته: أبو الهيثَم.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٣٢١):** «سمعت أبي يقول: خالد ابن إلياس ضعيف الحديث، منكر الحديث، قلت: يكتب حديثه؟. قال: زحفًا.» اهـ.

٣) **الحديث (٣٨٩):** وهو عند ابن ماجه (١٣٢٤) من حديث أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٦):** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٥):** «الحديث حسن» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة أبي سفيان طريف بن شهاب السَّعْدي من (الضعفاء) (٢/ ٢٢٩)، وقال:** «لا يحفظ إلَّا في هذا الحديث.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة أبي سفيان من (المجروحين) (١/ ٣٨١) وقال:** «ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة إلَّا أبو سفيان السعدي، وكان شيخًا مغفلًا

يَهِمُ في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديثَ الأثبات.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة طريف من (الكامل) (٤/ ١١٧) وقال:** «ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت وقد روى عنه الثقات وإنَّما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأمَّا أسانيده فهي مستقيمة.» اهـ.

٤) **الحديث (٣٩١):** وهو عند أبي داود (١٠٠٤) والترمذي (٢٩٧) من حديث قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٨):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٢):** «والحاصل أنَّ الحديث حسن» اهـ.

عقب الحديث نقل أبو داود نهي عبد اللَّه بن المبارك وأحمد بن حنبل عن رفعه.

**** الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٣٦٣) وقال:** «فقال أبي: هو حديث منكر.» اهـ.

**** قال الدارقطني في (العلل) (٩/ ٢٤٧):** «والصحيح أنَّه موقوف على أبي هريرة.» اهـ.

**** قال ابن التركماني في (الجوهر النقي) (٢/ ١٨٠- ذيل سنن البيهقي):** «مدار الحديث موقوفًا ومرفوعًا على قرة هو ابن عبد الرحمن بن حيوئيل وقد ضعفه ابن معين وقال أحمد: منكر الحديث جدًّا ولهذا قال ابن القطان لا يصح موقوفًا ولا مرفوعًا.» اهـ.

**** نقل الحافظ في (التلخيص الجبير) (٣٣٣) ترجيح الدارقطني وقفه وقال:** «وهو من رواية قرة بن عبد الرحمن، وهو ضعيف اختلف فيه.» اهـ.

**** قال الحافظ في (التقريب):** «قرة بن عبد الرحمن بن حَيْوِيل المَعَافِري، صدوق له مناكير.» اهـ.

٥) **الحديث (٣٩٥)**: وهو عند الترمذي (٤١١) والنسائي (١٣٥٣) من حديث عتَّاب بن بشير، عن خُصَيْف، عن مجاهد، وعكرمة، عن ابن عباس.

** **قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٦٤)**: «ضعيف الإسناد والتهليل عشرًا فيه منكر.» اهـ.

** **وقال في (ضعيف النسائي) (٧٤)**: «منكر بتعشير التهليل.» اهـ.

** **قال ممدوح في (٤/ ٣٩)**: «هذا حديث صحيح وإسناده حسن.» اهـ.

** **قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (١/ ٢٤٦-٢٤٧)**: «سألت أبي: أيما أحب إليك في خُصَيْف عتَّاب بن بشير أو مروان بن شجاع؟ فقال: عتَّاب بن بشير أحاديثه أحاديث مناكير، ومروان حدّث الناس عنه.» اهـ.

** **قال أحمد بن حنبل**: «أحاديث عتاب عن خصيف منكرة». وقال أيضًا: «عتَّاب بن بشير روى بأخرة أحاديث منكرة وما أرى إلَّا أنَّها من قبل خُصيف.» اهـ. من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٧/ ١٣).

** **قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٥٧)**: «وعتاب بن بشير هذا روى عن خُصيف نسخة وفي تلك النسخة أحاديث ومتون أنكرت عليه.» اهـ.

** **قال الساجي**: «عتَّاب بن بشير، عنده مناكير.» اهـ. من (إكمال مُغْلَطاي) (٩/ ١١٩) و(تهذيب التهذيب).

٦) **الحديث (٤٠٢) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦)**: وهي عند أبي داود (١٠١٣) من حديث الزهري في قصة ذي اليدين من حديث أبي هريرة.

وفيه: «ولم يسجد سجدتي السهو» و«لم يذكر أنَّه سجد السجدتين».

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) وقال**: «شاذ» اهـ.

** **قال ممدوح في (٤/ ٦٣)**: «بل محفوظ» اهـ.

** **حكم الإمام مسلم على حديث الزهري هذا في قصة ذي اليدين بأنَّه**: «وهم

غير محفوظ». ثُمَّ ساق أخبارًا صحاحًا في إثبات الوهم، ثُمَّ قال: «فقد صَحَّ بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول اللَّه ﷺ يوم ذي اليدين، أنَّ الزهري واهم في روايته، إذ نفى ذلك في خبره من رسول اللَّه ﷺ.» اهـ. من (التمييز) (ص ١٨٣).

** **وحكم الحافظ ابن خزيمة في (صحيحه) على هذه الرواية بأنَّها مدرجة، فقال في (٢/ ١٢٤)**: «باب ذكر خبر روي في قصة ذي اليدين، أدرج لفظه الزهري في متن الحديث، فتوهم من لم يتبحر العلم ولم يكتب من الحديث إلَّا نتفًا أن أبا هريرة قال تلك اللفظة التي قالها الزهري في آخر الخبر.» اهـ.

** **وقد بيَّن الحافظ ابن عبد البر في (التمهيد) اضطراب الزهري في قصة ذي اليدين إسنادًا ومتنًا، وقال في (١/ ٣٦٦)**: «لا أعلم أحدًا من أهل العلم والحديث المنصفين فيه، عوَّل على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين، لاضطرابه فيه وانه لم يتم له اسنادًا ولا متنًا، وإن كان إمامًا عظيمًا في هذا الشأن، فالغلط لا يسلم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق» اهـ. وكذا قال بنحو هذا في (الاستذكار) (٤/ ٣٤٠-٣٤١).

** **قال الحافظ العلائي في (نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد) (ص٨٣)**: «أمَّا طرق الزهري فقد تقدمت الإشارة إليها وأنَّه خالف سائر الرواة في موضعين:

أحدهما: في تسمية ذا اليدين ذا الشمالين، ومضى ما يتعلق بذلك.

والآخر: في أنَّ النبي ﷺ لم يسجد يومئذ سجدتي السهو، وقد غلَّطه الأئمة كُلُّهم في ذلك أيضًا» اهـ.

على دار البحوث التأمّل: «وقد غلَّطه الأئمة كلهم»، وأين ممدوح من هذا؟.

٧) **الحديث (٤١٩)**: وهو عند ابن ماجه (١٠٩١) من حديث إسماعيل بن مسلم المكي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك.

** **قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٢٥)**: «صحيح دون «يجزئ

عنه الفريضة». » اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٨٥):** «ما استثناه ثابت» اهـ.

فيه إسماعيل بن مسلم المكي عن يزيد الرقاشي البصري.

**** ترجم ابن عدي لإسماعيل بن المكي في (الكامل) وقال فيه (١/ ٢٨٥):** «وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة» اهـ.

ولفظ: «يجزئ عنه الفريضة» يرويه عن يزيد الرقاشي، ويزيد بصري ضعيف.

**** قال أحمد بن حنبل:** «إسماعيل بن مسلم المكي منكر الحديث» اهـ. من (الجرح والتعديل) (٢/ ١٩٨) لابن أبي حاتم.

٨) الحديث (٤٢٢): وهو عند ابن ماجه (١٠٨١) من حديث الوليد بن بكير أبي جنَّاب (أبي خَبَّاب)، حدثني عبد اللَّه بن محمد العدوي، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد اللَّه.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٢٤):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٩١):** «بل حسن لغيره إن كان المتن محفوظًا» اهـ.

**** سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث في (العلل) (١٨٧٨) وقال:** «فقال أبي: هو حديث منكر.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن حبان في ترجمة عبد اللَّه بن محمد العدوي من (المجروحين) وقال في (٢/ ٩):** «منكر الحديث جدًّا على قلة روايته، لا يشبه حديثُه حديث الأثبات، ولا روايته روايةَ الثقات، لا يحل الاحتجاج بخبره.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٤/ ١٨٢):** «وعبد اللَّه بن محمد العدوي له من الحديث شيء يسير، وهو معروف بحديث الجمعة الذي يرويه عنه الوليد بن بكير والذي ذكرته.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ١٩٠):** «عبد اللَّه بن محمد العدوي

عن علي بن زيد، روى عنه الوليد بن بكير، منكر الحديث.» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة عبد اللَّه بن محمد العدوي من (الميزان).**

٩) الحديث (٤٣٣): وهو عند النسائي (١٤٢٥) من حديث الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أدرك من صلاة الجُمُعَةِ ركعةً فقد أدرك».

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٧٨):** «شاذ- بذكر الجمعة، والمحفوظ «الصلاة»» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ١١٩):** «ذكر الجمعة محفوظًا أيضًا، ولكن من حديث ابن عمر.» اهـ. وفي (٤/ ١٢٣): «والحاصل أن لفظة «الجمعة» محفوظة» اهـ.

**** الحديث ذكره الدارقطني في (العلل) (٩/ ٢١٣-٢٢٥) وذكر الطرق والاختلاف فيه، ورجَّح رواية «من أدرك من الصلاة» ورواية:** «من أدرك من صلاة الجمعة» حكم عليها بالوهم.

**** وكذا ذكره ابن حبان في (صحيحه) (٤/ ٣٤٨-٣٥٣) بلفظ:** «من أدرك من الصلاة»، وقال: «ذكر الخبر الدَّال على أنَّ الطُّرُق المروية في خبر الزهري «من أدرك من الجمعة ركعة» كلها مُعَلَّلَة ليس يصح منها شيء.» اهـ.

أكتفي بهذين النقلين، وأنتقل إلى حديث ابن عمر الذي ذكره ممدوح من طريق بقيَّة بن الوليد، قال: حدثنا يونس بن يزيد الأَيْلي، قال: حدثني الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من أدرك ركعة من صلاةَ الجُمُعة أو غيرها، فقد أدرك الصلاة». وقال ممدوح في (٤/ ١٢١): «هذا إسناد صحيح، وقد صرح بقيَّة بالتحديث» اهـ.

**** حديث ابن عمر هذا ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٦٠٧) من طريق بقيَّة هذه، وقال:** «سمعت أبي يقول: هذا خطأ، إنَّما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.» اهـ.

**** وبيَّن هذا قبلُ في (٤٩١) فقال:** «قال أبي: هذا خطأ المتن والإسناد، إنَّما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أدرك من صلاةٍ ركعةً فقد أدركها». وأمَّا قوله: «مِنْ صلاة الجمعة» فليس هذا في الحديث، فوَهِمَ في كلَيْهما.» اهـ.

**** قال الدارقطني في (العلل) (٩/ ٢١٦):** «ورواه بقيَّة بن الوليد عن يونس فوهم في إسناده ومتنه فقال: عن الزهري عن سالم عن أبيه «من أدرك من الجمعة ركعة».» اهـ.

**** وذكره ابن عدي في ترجمة بقيَّة بن الوليد من (الكامل) (٢/ ٧٦) وقال:** «وهذا الحديث خالف بقيَّة في إسناده ومتنه، فأمَّا الإسناد فقال: عن سالم عن أبيه، وإنَّما هو عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وفي المتن قال: «من صلاة الجمعة» والثقات رووه عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة ولم يذكروا الجمعة.» اهـ. ونحوه في (٢/ ٢٢٨).

١٠) الحديث (٤٣٧): وهو عند ابن ماجه (١١٢٩) من حديث بقيَّة، عن مُبَشِّر بن عُبيد، عن حَجَّاج بن أرطأة، عن عطية العوفي، عن ابن عباس.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٣٤):** «ضعيف جدًّا.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ١٢٩):** «هذا حديث حسن.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مُبَشِّر بن عُبيد من (الكامل) (٦/ ٤١٩) مع أحاديث أخر- وقال:** «وهذه الأحاديث لمُبَشِّر عن حَجَّاج، عن شيوخه ليس يرويها عنه غير مُبَشِّر.» اهـ.

وما حال مُبَشِّر بن عُبيد هذا؟.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٣٦٩):** «سمعت أبي يقول: شيخ يقال له: مُبَشِّر بن عُبيد كان يكون بحمص وأصله كوفي أرَى، روى عنه بقيَّة وأبو المغيرة أحاديثه أحاديث موضوعة كذب.» اهـ.

**** وقال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٣٨٠):** «مُبَشِّر بن عُبيد ليس بشيء يضع الحديث.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/ ١١):** «مُبَشِّر بن عُبيد القرشي عن الحجَّاج، روى عنه بقيَّة، منكر الحديث.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٣٤٣):** «سألت أبي عنه- أي: مُبَشِّر بن عُبيد- فقال: «منكر الحديث جدًّا ضعيف الحديث.».» اهـ.

**** قال البرذعي في (الضعفاء):** «سألت أبا زرعة الرازي عن مُبَشِّر بن عُبيد؟ فقال: هو عندي مِمَّنْ يكذب» اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (٢/ ٣٢١-٣٢٢- تحقيق سعدي الهاشمي).

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ٣٠):** «مُبَشِّر بن عُبيد، يروي عن الثقات الموضوعات، لا يَحل كتابة حديثه إلَّا على جهة التَّعجب.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٤٢٠):** «ومُبَشِّر هذا بَيِّن الأمر في الضعف وله غير ما ذكرت من الحديث وعامَّة ما يرويه غير محفوظ من حديث الكوفة عن شيوخهم وشيوخ البصرة وغيرهم.» اهـ.

**** قال الدارقطني في (الضعفاء والمتروكين):** «مُبَشِّربن عُبَيْد الحِمْصي، يكذب، عن الزهري وزيد بن أسلم وحجّاج بن أرطأة.» اهـ.

**** وأخرج له الدارقطني في (سننه) عن الحجَّاج من حديث علي:** «ليس لقاتل وصيَّة»، وقال: «مُبَشِّر بن عُبيد متروك الحديث، يضع الحديث.» اهـ.

**** في ترجمة مُبَشِّر من (الميزان) قال:** «وقد طوّل ابن عدي ترجمته بالواهيات.» اهـ.

١١) الحديث (٤٦٠): وهو عند ابن ماجه (١٣١٥) من حديث جُبارة بن المُغَلِّس، حدَّثنا حجَّاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٢)**: «ضعيف جدًّا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ١٩٤)**: «الحديث حسن من حيث الهيئة المجموعة.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة حجَّاج بن تميم من (الكامل) (٢/ ٢٢٩) وقال**: «حجَّاج بن تميم يروي عن ميمون بن مهران وروايته عنه ليست بالمستقيمة، وليس له كثير رواية.» اهـ.

**** قال العقيلي في (الضعفاء) (١/ ٢٨٤)**: «حجَّاج بن تميم جزري عن ميمون بن مهران روى عنه أحاديث لا يتابع على شيء منها» اهـ.

وهذا الحديث من الأحاديث التي يرويها حجَّاج بن تميم عن ميمون بن مهران.

١٢) الحديث (٤٦٤): وهو عند ابن ماجه (١٣١٤) من حديث نائل بن نَجِيح، حدَّثنا إسماعيل بن زياد، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧١)**: «ضعيف جدًّا.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٠٠)**: «بل حسن.» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن زياد من (الكامل) (١/ ٣١٤) وقال**: «إسماعيل بن زياد منكر الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه إمَّا إسنادًا وإمَّا متنًا.» اهـ.

**** قال ابن رجب في (فتح الباري) (٨/ ٤٥٤)**: «وخرَّج ابن ماجه بإسنادٍ ضعيفٍ جدًّا، عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ نهى أن يُلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين إلَّا أن يكونوا بحضرة العدو. وفي إسناده إسماعيل بن زياد، متروك.» اهـ.

١٣) الحديث (٤٨٠): وهو عند ابن ماجه (١٢٦٨) من حديث النعمان بن راشد، عن الزهري، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٦١)**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٤٨)**: «الحديث صحيح» اهـ.

**** الحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٣/ ٣٤٧) وقال**: «تفرد به النعمان بن راشد عن الزهري.» اهـ.

ما حال النعمان بن راشد؟.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٤٤٨)**: «نا عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل فيما كتب إليَّ قال: سألت أبي عن النعمان بن راشد فقال: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير.» اهـ.

**** قال البخاري في (الضعفاء) (٣٧١)**: «النعمان بن راشد الجَزري: عن الزهري، وميمون بن مهران، وعنه وُهَيْب، في حديثه وهم كثير.» اهـ.

**** قال النسائي في (الضعفاء) (٥٨٧)**: «نعمان بن راشد: كثير الغَلط» اهـ.

والحديث أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (٢/ ٣٣٨/ رقم ١٤٢٢) وقال: «في القلب من النعمان بن راشد، فإن في حديثه عن الزهري تخليط كثير.» اهـ.

١٤) الحديث (٤٩٥): وهو عند الترمذي (٥٥٧) من حديث حجَّاج، عن عطية عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٨٤)**: «ضعيف الإسناد، منكر المتن.» اهـ.

١٥) الحديث (٤٩٦): وهو عند الترمذي (٥٥٨) من حديث ابن أبي ليلى، عن عطية، ونافع، عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٨٥)**: «ضعيف الإسناد، منكر المتن.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٧٧)**: «الحديث حسَّنه الترمذي من طريقيه أو بطريقيه.» اهـ.

حديث ابن عمر هذا بطريقيه، بيَّن ابن خزيمة ما فيه في (صحيحه) (٢/ ٢٤٤-٢٤٨). ومِمَّا قاله: «وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث أن هذا غلط وسهو عن ابن عمر، قد كان ابن عمر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ينكر التطوع في السفر» اهـ. وقال: «فخبر سالم وحفص يدلان على أن خبر عطية عن ابن عمر وهم.

وابن أبي ليلى واهم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر في التطوع في السفر.» اهـ.

١٦) الحديث (٥٢١): وهو عند ابن ماجه (١١٥٧) من حديث عُبيدة بن مُعَتِّب الضَّبِّي، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قزعة، عن قَرْثَع، عن أبي أيوب؛ أنَّ النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعًا . . . . ، لا يفصل بينهن بتسليم. . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٤٠):** «صحيح- دون جملة الفصل-» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٣٣):** «قوله: «لا يفصل بينهن بتسليم» ثابت.» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عُبَيْدة بن مُعَتِّب الضَّبِّي من (الضعفاء) (٣/ ١٢٩)، وكذا ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٧٣)، وكذا ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٥٣). وتبعهم الذهبي فذكره في ترجمة عُبَيْدة بن مُعَتِّب من (الميزان).**

ونقل العقيلي وابن حبان نهي يحيى بن سعيد عن كتابة هذا الحديث.

**** وقال ابن خزيمة في (صحيحه) (٢/ ٢٢١):** «فأمَّا الخبر الذي احتج به بعض الناس في الأربع قبل الظهر أنَّ النبي ﷺ صلَّاهن بتسليمة فإنَّه روى بإسناد لا يحتج بمثله من له معرفة برواية الأخبار.» اهـ.

١٧) الحديث (٥٢٥): وهو عند أبي داود (١٢٨٤) من حديث شعبة، عن أبي شعب، عن طاووس، قال: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب. . . .

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٢٨٤):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٥٣):** «بل حسن ولابد.» اهـ.

احتجَّ ممدوح بقول ابن حزم في أحاديث قبل هذا (٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٤)، وفي هذا الحديث قال ابن حزم في (المحلى) (٢/ ٢٥٤): «وذكروا عن ابن عمر أنَّه قال: ما رأيت أحدًا يصليهما، وهذا لا شيء، أول ذلك أنَّه لا يصح، لأنَّه عن أبي شعيب أو شعيب، ولا ندري من هو؟ . . . » اهـ.

وقد وافق المحدث أبو الطيب آبادي في (عون المعبود) (٤/ ١٢٠-١٢١) وأيَّد قولَ ابن حزم في هذا الحديث.

١٨) الحديث (٥٢٦): وهو عند الترمذي (٣٨٦) من حديث عمران بن أبي أنس، عن عبد اللَّه بن نافع بن العَمْياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس. وهو عند أبي داود (١٢٩٦) وابن ماجه (١٣٢٥) من حديث عبد اللَّه بن نافع، عن عبد اللَّه بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة.

فالحديث يدور على عبد اللَّه بن نافع بن العَمْياء.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود)، و(ضعيف الترمذي) (٦٠)، و(ضعيف ابن ماجه) (٢٧٧) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٥٥):** «والحديث ثابت» اهـ.

**** عبد اللَّه بن نافع بن العَمْياء ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢١٣) وقال:** «عن ربيعة بن الحارث، روى عنه عمران بن أبي أنس، لم يصح حديثه» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد اللَّه بن نافع بن العَمْيَاء من (الضعفاء) (٢/ ٣١٠)، ونقل قول البخاري:** «لم يصح حديثه.».

وتبعهما الذهبيُّ فذكر الحديث في ترجمة عبد اللَّه بن نافع بن العَمْياء من (الميزان).

١٩) الحديث (٥٣٠): وهو عند الترمذي (٤٣٦) وابن ماجه (١٦٧و ١٣٧٤) من

حديث عمر بن أبي خَثْعم اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٦٦) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٤٤و٢٨٩) وقال:** «ضعيف جدًّا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٦٠):** «ليس كذلك» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «حديث أبي هريرة حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من حديث زيد بن الحباب، عن عمر بن أبي خَثْعم. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن عبد اللَّه بن أبي خَثْعم منكر الحديث، وضعفه جدًّا.» اهـ.

**** قال البرذعي في (أسئلته لأبي زرعة الرازي):** «عمر بن عبد اللَّه بن أبي خَثْعم؟ قال: واهي الحديث، حدَّث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسمائة حديث لأفسدتها.» اهـ. من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (ص ٤٤٣).

**** وترجم الذهبي لعمر هذا في (الميزان) ونقل قولَي البخاري وأبي زرعة وقال:** «له حديثان منكران: من صلى بعد المغرب ست ركعات. ومن قرأ الدخان في ليلة.» اهـ.

وحديث: «من صلى . . .» هو حديث أبي هريرة.

٢٠) الحديث (٥٣١): وهو عند الترمذي (٤٣١) وابن ماجه (١١٦٦) من حديث عبد الملك بن الوليد، حدثنا عاصم بن بهدلة، عن زر وأبي وائل عن عبد اللَّه بن مسعود.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٦٣):** «وجدته في (ضعيف ابن ماجه) (٨٦/ ٢٤٣). والحديث صحيح» اهـ.

**** قال الترمذي:** «حديث غريب من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلَّا من حديث عبد الملك بن مَعْدان عن عاصم.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد الملك بن الوليد بن مَعْدان الضُّبَعي من (الضعفاء) (٣/ ٣٨) وقال:** «ولا يتابع عليه بهذا الإسناد» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الملك من (الكامل) (٥/ ٣٠٨) وقال:** «لا يتابع عليه» اهـ.

**** وعبد الملك ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٤٣٦) وقال:** «فيه نظر» اهـ.

**** وذكره ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٣٥) وقال:** «منكر الحديث جدًّا، مِمَّن يقلب الأسانيد لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه.» اهـ.

٢١) الحديث (٥٣٤): وهو عند ابن ماجه (١٣٣٢) من حديث سُنَيْد بن داود، حدثنا يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد اللَّه.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٩):** «ضعيف» اهـ.

**** نقل ممدوح في (٤/ ٣٦٨) قول المنذري:** «وفي إسناده احتمال للتحسين» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر في (الضعفاء) (٤/ ٤٥٦) وقال:** «لا يتابع على حديثه» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة يوسف من (المجروحين) (٣/ ١٣٦) وقال:** «يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عَوَام أصحاب الحديث أنَّها مقلوبة، وكان يوسف شيخًا صالحًا ممَّن غلب عليه الصلاح حتى غَفَل عن الحفظ والإتقان، فكان يأتي بالشيء على التوهم، فبطل الاحتجاج به على الأحوال كلها.» اهـ.

٢٢) الحديث (٥٣٥): وهو عند ابن ماجه (١٣٣٣) من حديث ثابت بن موسى أبي يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ كَثُرَت صلاته بالليل؛ حَسُنَ وَجْهُهُ بالنهار» اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٨٠)**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/٤٦٨)**: «هذا الحديث يذكره علماء الحديث في المصطلح في مبحثي المدرج والموضوع، والصواب أنَّه مدرج» اهـ.

**** قال السيوطي في (الحاوي للفتاوي) (٢/١٤٨)**: «الموضوع قسمان: قسم تعمد واضعه وضعه وهذا شأنُ الكذابين، وقسم وقع غلطًا لا عن قصد وهذا شأنُ المخلطين والمضطربين الحديث كما حكم الحفاظ بالوضع على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في سننه وهو من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فإنَّهم أطبقوا على أنَّه موضوع وواضعه لم يتعمد وضعه وقصته في ذلك مشهورة.» اهـ.

والسيوطي مع نقله إطباق الحفاظ على وضعه؛ فقد أورد الحديث في كتابه (الجامع الصغير)؛ فتعقبه الشيخ أحمد الغماري في (المغير) وقال: «هذا من عجيب حال المؤلف، فإنَّه مِمَّن نقل اتفاق الحفاظ على وضعه، ومثلوا به في كتب الاصطلاح للموضوع غير المقصود.» اهـ.

فالغماري يؤكد اتفاق الحفاظ على وضعه؛ واتَّبع الاتفاق؛ فحكم بوضع الحديث.

٢٣) الحديث (٥٦٦): وهو عند ابن ماجه (١٣٩١) من حديث سلمة بن رجاء، حدثتني شعثاء، عن عبد اللَّه بن أبي أوفى.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٩٦)**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٣٤)**: «هذا الحديث حسن.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة سلمة بن رجاء من (الضعفاء) (٢/ ١٥٠) وقال**: «لا يعرف إلَّا من هذا الطريق» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة سلمة من (الكامل) (٣/ ٣٣١) وقال**: «ولسلمة بن رجاء غير ما ذكرت من الحديث، وأحاديثه أفراد وغرائب. ويحدث عن قوم بأحاديث لا يُتابع عليها.» اهـ.

وتبعهما الذهبي فذكر حديثه هذا في ترجمته من (الميزان).

٢٤) الحديث (٥٦٧): وهو عند أبي داود (١٤١٨) والترمذي (٤٥٤) وابن ماجه (١١٦٨) من حديث عبد اللَّه بن راشد الزَّوْفيّ، عن عبد اللَّه بن أبي مُرَّة الزَّوْفيّ، عن خارجة بن حُذافة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٨) و(ضعيف الترمذي) (٦٨) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٤٥) وقال**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٣٧)**: «هذا حديث صحيح» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ١٩٢-١٩٣)**: «عبد اللَّه بن أبي مرة عن خارجة بن حذافة، روى عنه عبد اللَّه بن راشد؛ هو الزَّوْفيّ، ولا يعرف إلَّا بحديث الوتر ولا يعرف سماع بعضهم من بعض.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد اللَّه بن أبي مُرة من (الضعفاء) (٢/ ٣٠٩) وقال**: «وفي الوتر أحاديث بأسانيد جياد وألفاظ مختارة من غير هذا الوجه.» اهـ.

**** وقال ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٤٥)**: «عبد اللَّه بن أبي مرة الزوفي يروي عن خارجة بن حذافة في الوتر إن كان سمع منه، إسناد منقطع ومتن باطل.» اهـ.

**** وقال الذهبي في (الميزان)**: «عبد اللَّه بن أبي مرة الزَّوْفي له عن خارجة في الوتر. لم يصح.» اهـ.

وأختم اختياري بحديث ظهر فيه تَهَوُّرُ ممدوح وتدهوره:

٢٥) الحديث (٥٨٦): وهو عند الترمذي (٧٣٩) وابن ماجه (١٣٨٩) من حديث الحجَّاج بن أرطأة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١١٩) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٩٥) وقال**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٧٤-٤٧٥):** «والحديث قوي ثابت . . . . . . أمَّا من حكم على الحديث بالضعف فهو إمَّا لا يعرف الحديث فليس له إلَّا أن يقلد العارف به، أو هو متسرع، أمَّا المكابر فلا كلام لنا معه.» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه) (٣/ ١١٧):** «حديث عائشة لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه من حديث الحجَّاج. وسمعت محمدًا يُضَعِّف هذا الحديث. وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة. والحجَّاج بن أرطأة لم يسمع من يحيى ابن أبي كثير.» اهـ.

**** وبيَّن ذلك ابن العربي فقال في (عارضة الأحوذي) (٢/ ٢٠١):** «وطعن فيه البخاري من وجهين:

أحدهما: أنَّ الحجَّاج لم يسمع من يحيى بن أبي كثير ولا يحيى من عروة.

فالحديث مقطوع في موضعين، وأيضًا فإنَّ الحجَّاج ليس بحجة» اهـ.

**** وذكره ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٥٥٦) وقال:** «قال الدارقطني: قد روي من وجوه وإسناده مضطرب غير ثابت.» اهـ.

وأستمر- إن شاء اللَّه- في إثبات مخالفة ممدوح لأهل الاختصاص حيث صوَّب ما حكموا بخطئه من حديث منكر أو شاذ وغيرهما؛ فأختار- إن شاء اللَّه- من (الجزء الخامس) ما يلي:

١) الحديث (٦٢١): وهو عند الترمذي (٢٠٨٧) وابن ماجه (١٤٣٨) من حديث عقبة بن خالد عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٦٧) و(ضعيف ابن ماجه) (٣٠٣) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٥):** «هو حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «حديث غريب» اهـ.

**** وقال الترمذي في (العلل الكبير) (٥٩١):** «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، منكر الحديث. وأبوه صحيح الحديث. قلت له: أدرك محمد بن إبراهيم أبا سعيد الخدري؟ قال: لا إنَّما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد.» اهـ.

**** وسأل ابنُ أبي حاتم في (العلل) (رقم ٢٢١٤) أباه أبا حاتم عن أحاديث رواها عقبة بن خالد، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، منها:** حديث أبي سعيد الخدري، حديث الباب، فقال: «قال أبي: هذه أحاديث منكرة، كأنَّها موضوعة، وموسى: ضعيف الحديث جدًّا وأبوه: محمد بن إبراهيم التيمي: لم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة موسى بن محمد من (الكامل) (٦/ ٣٤٤) وقال:** «وعقبة هذا يروي عن موسى بن محمد بن إبراهيم أحاديث لا يتابع عليها.» اهـ.

**** وكذا ذكره الذهبي في ترجمة موسى بن محمد من (الميزان).**

**** وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ١٦٠):** «سألت أبي عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث، وأحاديث عقبة بن خالد التي رواها عنه فهي من جناية موسى ليس لعقبة فيها جرم.» اهـ.

**** قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (رقم ٢١٤):** «موسى بن محمد بن إبراهيم يُنكِرُ الأئمة أحاديثَه التي يرويها عنه عقبة بن خالد وغيره.» اهـ.

٢) الحديث (٦٢٢): وهو عند ابن ماجه (١٤٣٩، ٣٤٤٠) من حديث صفوان بن هُبيرة، حدثنا أبو مَكين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٠٤، ٧٥٠) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٩):** «هذا الإسناد حسن» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة صفوان بن هُبَيْرة من (الضعفاء) (٢/ ٢١٢) وقال:** «ولا يتابع على حديثه، لا يعرف إلّا به» اهـ.

**** وقال الذهبي في (الميزان):** «صفوان بن هُبَيْرة، بصري، عن أبي مكين بخبر منكر.» اهـ.

**** وقال سبط ابن العجمي في (حاشيته على الكاشف):** «صفوان بن هُبَيْرة، عن أبي مكين بخبر منكر» اهـ.

٣) **الحديث (٦٣٤):** وهو عند أبي داود (٣١٢٨) من حديث محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٢٨) وقال:** «ضعيف الإسناد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٥٩):** «الحديث حسن» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٩٥):** «وسألت أبي عن حديث: رواه محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري، قال: لعَن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة.

قال أبي: هذا حديث منكر: ومحمد بن الحسن بن عطية وأبوه وجَدُّه ضعفاء الحديث.» اهـ.

٤) **الحديث (٦٤٣):** وهو عند الترمذي (١٠٧٩) وابن ماجه (١٦٠٢) من حديث علي بن عاصم، عن محمد بن سُوقَة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَزَّى مصابًا فله مِثل أجْرِهِ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٨١) و(ضعيف ابن ماجه) (٣٥٠) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٧٢):** «هذا الحديث حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «هذا حديث غريب، أكثر ما ابْتُلي به علي بن عاصم، بهذا الحديث، نقموا عليه.» اهـ.

**** قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (٤/ ١٥٩):** «يعني أن أكثر كلام المحدثين في علي بن عاصم بسبب هذا الحديث.» اهـ.

**** قال يعقوب بن شيبة:** «وهذا الحديث من أعظم ما أنكره الناس على عليّ بن عاصم وتكلموا فيه» اهـ من (تاريخ بغداد) (١١/ ٤٥١).

**** لذلك ذكر ابن عدي هذا الحديث في ترجمة علي بن عاصم من (الكامل) (٥/ ١٩٤) وقال:** «فأنكر الناس على علي بن عاصم حديث ابن سُوقة هذا.» اهـ.

**** قال الخطيب في (تاريخ بغداد) (١١/ ٤٤٩):** «ومما أنكره الناس على علي بن عاصم- وكان أكثر كلامهم فيه بسببه- حديث محمد بن سوقة.» اهـ.

أهل الاختصاص ينكرون، وممدوح لا يبالي.

٥) **الحديث (٦٤٥):** وهو عند أبي داود (٣١٤٠، ٤٠١٥) وابن ماجه (١٤٦٠) من حديث ابن جُرَيْج، قال: أُخْبِرْتُ عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمْرة، عن علي. وعند ابن ماجه: «ابن جُرَيْج، عن حبيب بن أبي ثابت . . .».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي دواد) (٣١٤٠، ٤٠١٥) و(ضعيف ابن ماجه) (٣١٣) وقال:** «ضعيف جدًّا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٧٩):** «هذا حديث صحيح» اهـ.

**** قال أبو داود في (سننه) (٤٠١٥):** «هذا الحديث فيه نكارة» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٢٣٠٨) وقال:** «قال أبي: ابن جُرَيْج لم يسمع هذا الحديث بذا الإسناد من حبيب، إنَّما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جُرَيْج أخذه من

الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد ضعيفا الحديث.» اهـ.

قول أبي حاتم هنا: ضعيف الحديث هو حكم على سبيل العموم، أي: هو من جملة الضعفاء، والضعفاء دركات بعضها أسفل من بعض. وهذا البيان لحال عمرو بن خالد المعروف:

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٢٣٠):** «سألت أبي عن عمرو بن خالد فقال: متروك الحديث ذاهب الحديث لا يشتغل به» اهـ.

ولهذا قال الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًّا».

٦) **الحديث (٦٥٦):** وهو عند الترمذي (١٥١٧) وابن ماجه (٣١٣٠) من حديث عُفَيْر بن معدان، عن سُليم بن عامر، عن أبي أُمامة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢٦٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٧٣) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** ممدوح تقهقر ولم يقوَ على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين فجعله شاهدًا فقال في (٥/ ١١٦):** «وحديث أبي أمامة يشهد له.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧/ ٣٦):** «سألت أبي عن عُفَيْر بن معدان فقال هو ضعيف الحديث يكثر الرواية عن سليم بن عامر عن أبي أمامة بالمناكير ما لا أصل له لا يُشْتَغل بروايته.» اهـ.

فهل هذا يصلح للاعتبار؟ الجواب جاهز- حسب الحاجة- «أبو حاتم جراح مشهور».

إلى ممدوح ما يؤكد صحة وصواب قول أبي حاتم من قول أبي زرعة وابن عدي.

**** قال البرذعي في أسئلته لأبي زرعة:** «عُفَيْر بن معدان؟ قال: منكر الحديث جدًّا إلَّا أنَّه رجل فاضل كان مؤذنهم بحمص وكان من أفاضلهم إلَّا أن حديثه ضعيف

جدًّا.» من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (ص ٣٧٢).

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عُفَيْر بن مَعْدان من (الكامل) (٥/ ٣٨٠) وقال:** «ولعفير بن معدان غير ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته غير محفوظة.» اهـ.

وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة عُفَيْر بن معدان من (الميزان).

٧) **الحديث (٦٦١):** وهو عند ابن ماجه (١٤٩٦) من حديث حماد بن جعفر العبدي حدثني شهر بن حوشب حدثتني أم شريك الأنصارية.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٢٨) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ١٣٠):** «والحديث صحيح» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي- مع حديث آخر- في ترجمة حماد بن جعفر من (الكامل) وقال (٢/ ٢٣٩):** «حماد بن جعفر أظنه بصري، منكر الحديث، ولم أجد له غير هذين الحديثين اللذين ذكرتهما» اهـ.

وتبعه الذهبي في (الميزان).

٨) **الحديث (٦٨١):** وهو عند الترمذي (١٠١٧) وابن ماجه (٤١٧٨) من حديث مسلم الأعور عن أنس بن مالك.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٧١) و(ضعيف ابن ماجه) (٩١٥) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٧٣):** «فالحديث حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «هذا الحديث لا نعرفه إلَّا من حديث مسلم عن أنس. ومسلم الأعور ضعيف.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مسلم بن كَيْسان الأعور من (الكامل)**

(٦/ ٣٠٧) وقال: «ولمسلم عن أنس غير ما ذكرت والضعف على رواياته بيِّن. » اهـ.

٩) الحديث (٦٨٣): وهو عند أبي داود (٣١٧١) من حديث حرب بن شدَّاد، حدَّثنا يحيى، حدَّثني بابُ بن عُمَير، حدَّثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود)، وقال في (الإرواء) (٣/ ١٩٤): «والحديث ضعيف لاضطرابه وجهالة رواته» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/ ١٧٨): «بل هو حديث حسن» اهـ.

الحديث سئل عنه الدارقطني في (العلل) (١١/ ٢٤٣- ٢٤٤) فذكر وجوه الاختلاف فيه، وختم بقوله: «وقول حرب بن شدَّاد أشبه بالصواب. » اهـ.

وقول حرب فيه: «. . . حدَّثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة»، ولهذا أورده ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٩٠٠- ٩٠١، رقم ١٥٠٤) وقال: «ما يثبت فيه رجلان مجهولان» اهـ.

وذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٠٤١) وقال: «في إسناده: رجلان مجهولان» اهـ.

** قال ابن التركماني في (الجوهر النقي) (٣/ ٣٩٤- ذيل سنن البيهقي): «في الحديث ثلاثة مجاهيل الراوي عن أبي هريرة، وابنه، وباب بن عُمَير. » اهـ.

وفي قول ابن الجوزي والمنذري وابن التركماني حكم بالجهالة على مَن لم يسم أي: المبهم.

١٠) أثر موقوف (٦٨٤): وهو عند ابن ماجه (١٤٧٨) من رواية منصور، عن عبيد نِسْطاس، عن أبي عبيدة؛ قال: قال عبد الله بن مسعود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٢١) وقال: «ضعيف» اهـ. وبيَّن ضعفه في (أحكام الجنائز) فقال في (ص١٥٤): «منقطع، أبو عبيدة لم يدرك

أباه» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/ ١٨٤): «بل صحيح، وما أرى الألباني يُعل هذا الإسناد إلَّا بدعوى الانقطاع» اهـ.

أثر ابن مسعود هذا ذكره الدارقطني في (العلل) (٥/ ٣٠٥- ٣٠٦) وبيَّن الاختلاف فيه وقال: «والصحيح عن منصور عن عبيد بن نِسْطاس عن أبي عبيدة. » اهـ أي: عن أبيه. ثُمَّ قال في (٥/ ٣٠٨): «قيل سماع أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه صحيح؟ قال: يختلف فيه، والصحيح عندي أنَّه لم يسمع منه. ولكنه كان صغيرًا بين يديه. » اهـ.

** قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (١/ ٢٦٤): «هذا إسناد موقوف رجاله ثقات وحكمه الرفع إلَّا أنَّه منقطع فإن أبا عبيدة واسمه عامر وقيل اسمه كنيته لم يسمع من أبيه شيئًا» اهـ.

١١) الحديث (٦٩١): وهو عند ابن ماجه (١٥٥٣) من حديث حماد بن عبد الرحمن الكلبي، حدثنا إدريس الأودي، عن سعيد بن المسيب؛ قال: حضرت ابن عمر في جنازة. . . .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٤١) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/ ١٩٧): «إطلاق الضعف عليه فيه نظر. » اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي- مع آخر- في ترجمة حماد بن عبد الرحمن الكلبي من (الكامل) (٢/ ٢٤٢) وقال: «وهذان الحديثان لا أعلم يرويهما غير حماد عبد الرحمن هذا، وهو قليل الرواية» اهـ.

وحماد هذا روى الحديث مرفوعًا وانفرد بألفاظ في روايته هذه، فما حال حماد هذا؟.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ١٤٣)- في ترجمة حماد بن عبد الرحمن الكلبي-: «سألت أبي عنه فقال: هو شيخ مجهول منكر الحديث،

ضعيف الحديث . » اهـ .

شيخ مجهول أي : كما في قول ابن عدي : «قليل الرواية» .

منكر الحديث أي : مخالفاته كما في رواية ابن ماجه هذه في الرفع وفي الألفاظ .

**** قال البرذعي في (أسئلته لأبي زرعة) :** «حماد بن عبد الرحمن؟ .

قال : يروي أحاديث مناكير» اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده) (ص ٤٩٥) و(الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم .

ولهذا قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٤/ ٥٥) : «وروى من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعًا بزيادة ألفاظ إلاّ أنَّه ضعيف» . ثُمَّ ذكر رواية ابن ماجه من طريق حماد بن عبد الرحمن .

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة حماد بن عبد الرحمن من (الميزان) .**

١٢) الحديث (٧٠٤) : عند ابن ماجه (١٦٠٧) من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن يزيد بن رومان ، عن أبي هريرة .

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٥٢) وقال :** «ضعيف» اهـ .

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٢٣) :** «بل حسن» اهـ .

ويزيد بن عبد الملك مرة يرويه هكذا ، ومرة عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة كما عند العقيلي في ترجمة يزيد من (الضعفاء) (٤/ ٣٨٥) ، وابن حبان في (المجروحين) (٣/ ١٠٣) وعن هذا الوجه قال ممدوح : «وهذا الإسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد .» اهـ .

لا بأس به وهو يدور على يزيد .

ومرة يرويه عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب ، كما عند ابن عدي في ترجمة يزيد من (الكامل) (٧/ ٢٧١٦) ولهذا قال ابن عدي : «ويزيد هذا مضطرب الحديث لا يضبط ما يرويه» اهـ .

تأمَّل حكم الحافظ ابن عدي ، وحال ممدوح .

وما حال يزيد بن عبد الملك هذا؟ .

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/ ٣٤٨) :** «قال أحمد : عند يزيد مناكير .» اهـ . وكذا في (الضعفاء) (رقم ٤٠٥) .

**** قال البرذعي في (أسئلته لأبي زرعة) :** «يزيد بن عبد الملك النوفلي؟ قال : واهي الحديث ، وغلَّظ فيه القول جدًّا» اهـ من (أبو زرعة وجهوده) (ص ٣٩٩) .

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٢٧٩) :** «سألت أبي عن يزيد بن عبد الملك النوفلي فقال : ضعيف الحديث منكر الحديث جدًّا .» اهـ .

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٧/ ٢٧١٧) :** «ويزيد بن عبد الملك هذا له غير ما ذكرت من الحديث ، وليس بالكثير وعامة ما يرويه غير محفوظ .» اهـ .

ولهذا ذكر الذهبي الحديث في ترجمة يزيد هذا من (الميزان) .

١٣) (٧٠٧) : وهو عند ابن ماجه (١٦١٥) من حديث ابن جُريج : أخبرني إبراهيم ابن محمد بن أبي عطاء ، عن موسى بن وَرْدَان ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «من مات مريضًا مات شهيدًا . . . . . » الحديث .

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٥٥) وقال :** «ضعيف جدًّا» اهـ .

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٢٩) :** «وأمَّا حديث أبي هريرة ﵁ فلم ينفرد به إبراهيم ابن أبي يحيى ، عن موسى بن وردان ، عن أبي هريرة به مرفوعًا .» اهـ .

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٣٠) :** «والحاصل أن حديث أبي هريرة ﵁ ثابت بهذه الطرق والوجوه ، فإذا ضممت إليه حديث سلمان ﵁ المخرج في صحيح مسلم كان الحديث صحيحًا ولابد .» اهـ .

**** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٦٠) :** «وسألت أبي عن

حديث: رواه ابن جُرَيْج، عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من مات مريضًا مات شهيدًا. . .».

قال أبي: هذا خطأ، إنَّما هو «من مات مرابطًا» غير أنَّ ابن جُرَيْج هكذا رواه، وإبراهيم بن محمد هو عندي ابن أبي يحيى.

وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال: الصحيح: «من مات مرابطًا».» اهـ.

فالحديث بلفظ: «من مات مريضًا» خطأ. والخطأ لا يُقوَّى إلَّا عند ممدوح.

وإبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هكذا يسميه ابن جُرَيْج. وقد تتابع الحفاظ على أنَّه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المعروف حاله إلاّ صالح بن محمد الأسدي فقال: «مجهول». ويرجع لهذا (موضح أوهام الجمع والتفريق) (١/ ٣٦٥-٣٦٧).

ولهذا ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣/ ٢١٦-٢١٧) وقال: «هذا حديث لا يصح، وهذا الرجل هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي. قال أحمد بن حنبل: إنَّما هو مات مرابطًا، وليس هذا الحديث بشيء» اهـ.

**** وذكره ابن عراق في (تنزيه الشريعة) (٢/ ٣٦٣-٣٦٤) متعقبًا حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع فقال:** «والحق أنَّه ليس بموضوع وإنَّما وهم راويه في لفظة منه، فالحديث إذًا من نوع المعلل أو المصحف.» اهـ.

وتَعَقُّبُ ابن عراق هو شكلي وذلك لجزمه بأنَّه مصحف، والذي يفيد أنَّ لفظ: «من مات مريضًا مات شهيدًا» لم يقله النبي ﷺ، ولفظ لم يقله النبي ﷺ ونسب إليه فهو موضوع وخاصة أنَّ إبراهيم هذا هو الذي نسبها، ويبقى الفرق في الراوي المُتعمِّد الوضع والوهم.

والأمر المهم هنا أنَّ أهل الاختصاص في وادٍ ومحمود سعيد ممدوح في وادٍ آخر، فطريقهم غير طريقه.

١٤) الحديث (٧٠٨): وهو عند أبي داود (٤٩٠٠) والترمذي (١٠١٩) من

حديث عمران بن أنس المكي، عن عطاء، عن ابن عمر.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٩٠٠) و(ضعيف الترمذي) (١٧٢) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٣١):** «الحديث صحيح» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «هذا حديث غريب، قال: سمعت محمدًا يقول: عمران بن أنس المكي: منكر الحديث.» اهـ.

**** والحديث ذكره النووي في فصل الضعيف من باب كتم ما يراه في الميت مِمَّا يكره، من (الخلاصة).**

وتبعهم الذهبي فذكره في ترجمة عمران بن أنس المكي من (الميزان).

١٥) الحديث (٧١٠): وهو عند النسائي (٢٠٨٥) من حديث الوليد بن جُمَيْع، قال: حدَّثنا أبو الطُّفَيْل، عن حذيفة بن أسيد، عن أبي ذر قال: إنَّ الصادق المصدوق ﷺ . . . الحديث.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (١١٩).**

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٣٣):** «الحديث حسن صحيح بالتردد بين الوصفين.» اهـ.

**** سأل ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٢١٦٢) أباه أبا حاتم عن حديث الوليد هذا، فقال:** «روى هذا الحديثَ ابن عيينة، عن العلاء بن أبي العباس الشاعر، عن أبي الطفيل، عن حلام بن جِزِل، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وهو الصحيحُ، ولَزِمَ الوليدُ بن جُمَيْع الطريق.

وتابع سعدُ بن الصلت: ابنَ عيينة، عن معروف، عن أبي الطفيل، عن حلام بن جزل عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. وهو الصحيح.» اهـ.

ولزوم الوليد الطريق هو حكم بوهمه. ولهذا وغيره تكلم فيه بعضهم: قال العقيلي

في (الضعفاء) (٤/ ٣١٧): «الوليد بن عبد اللَّه بن جُمَيع في حديثه اضطراب» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ٧٨- ٧٩)**: «الوليد بن جميع، كان ممَّن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات فلما فحش منه بطل الاحتجاج به.» اهـ.

**** قال الحاكم**: «لو لم يذكره مسلم في صحيحه لكان أولى» اهـ. من ترجمة الوليد في (الميزان) وغيره.

**** ولهذا عندما صحَّح الحاكم الحديث في (المستدرك) (٢/ ٣٦٧-٣٦٨) تعقبه الذهبي فقال**: «على شرط مسلم ولكنه منكر» اهـ.

فالنكارة في السند عُلِمت من قول أبي حاتم، فهل توجد النكارة أيضًا في المتن حيث فيه: ذكر الحديقة يملكها الرجل عند الحشر؟.

ثُمَّ نظرت في حال حلام بن جزل في الطريق التي صحَّحها أبو حاتم؛ فوجدتُ الخطيب ذكره مع آخرين في (الكفاية) (ص٨٨) مثالًا للمجهول عند أصحاب الحديث. وهو: «من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلَّا من جهة راو واحد». فقال: «ومثل بكر بن قرواش، وحلام بن جزل، لم يرو عنهما إلَّا أبو الطفيل عامر بن واثلة» اهـ.

١٦) الحديث (٧٣١): وهو عند أبي داود (١٦٠٦) من حديث حجَّاج، عن ابن جُريج قال: أُخبرت عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٦٠٦) وقال**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٩٢)**: «هذا حديث صحيح.» اهـ.

**** ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (١٨٠)** من طريق عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. وقال: «فسألت محمدًا. فقال: حديث ابن جُريج غَلَط.» اهـ.

ووجه الغلط هنا مُبَيَّن في طريق أبي داود وهو: أن ابن جُريج لم يسمع هذا الحديث من الزهري، لذلك قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٥٤٠): «وفي إسناده رجل مجهول» اهـ.

وبسبب صنيع ابن جُرَيج هذا في روايته عن الزهري تكلم فيها بعض الحفاظ كما هو معلوم.

١٧) الحديث (٧٦٣): وهو عند الترمذي (٢٤٤٩) من حديث أبي الجارود زياد ابن المنذر الهمداني، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٣٤) وقال**: «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٣٥٦)**: «هو حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه)**: «هذا حديث غريب. وقد روي هذا عن عطية عن أبي سعيد موقوف، وهو أصح عندنا وأشْبَه.» اهـ.

**** وفي أحاديث زياد بن المنذر قال ابن عدي في ترجمته من (الكامل) (٣/ ١٩١)**: «وهذه الأحاديث التي أمليتها مع سائر أحاديثه التي لم أذكرها عامتها غير محفوظة» اهـ.

**** قال ابن عبد البر**: «اتفقوا على أنَّه- أي: زياد- ضعيف الحديث منكر» اهـ. من (الإكمال) (٥/ ١٢٣) و(تهذيب التهذيب).

ولهذا ذكر الذهبيُّ الحديثَ في ترجمة زياد من (الميزان).

١٨) الحديث (٧٦٤): وهو عند الترمذي (٦٣٧) من حديث عبد اللَّه بن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٩٥) وقال**: «حسن بغير هذا اللفظ.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٣٥٨): «بل صحيح» اهـ.**

عبد اللَّه بن لهيعة مدلس عند ممدوح وقد عنعن هنا.

**** بل قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ٤١٧):** «سمعت أبي يقول: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئًا» اهـ.

**** ونقل الترمذي في (العلل الكبير) (ص ١٠٨ رقم ١٨٦) قول البخاري «ابن جُريج لم يسمع من عمرو بن شعيب.» اهـ.**

مِنْ هَذَيْن الأمرَيْن مَنْ هي الوساطة بين ابن لهيعة وعمرو بن شعيب؟.

بيَّن الترمذي هذه الوساطة فقال في (سننه): «هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب نحو هذا.» اهـ.

ويؤكد هذا أنَّ أبا عبد اللَّه أحمد بن حنبل ذكر ابن لهيعة، فقال: «كان كتب عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعد يُحَدِّث بها عن عمرو بن شعيب نفسه.» اهـ من ترجمة ابن لهيعة في (الضعفاء) للعقيلي.

والمثنى بن الصباح حاله معروف.

ولهذا قال الترمذي في (سننه): «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.» اهـ.

١٩) الحديث (٧٦٨): وهو عند أبي داود (١٦٨٦) من حديث عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠١) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٣٦٤):** «هذا الحديث صحيح» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٢٤٢٦):** «وسألت أبي عن حديث: رواه عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد قال: . . . . . قال أبي: هذا حديث مضطرب.» اهـ.

**** وبيَّن الدارقطني في (العلل) وجه الاضطراب فقال في (٤/ ٣٨٢):** «يرويه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير، واختلف عنه، فرواه الثوري عن يونس بن عبيد عن زياد عن سعد.

وأرسل هاشم عن يونس عن زياد أنَّ النبي ﷺ بعث سعدًا على الصدقة. . . الحديث.

ويقال: إن سعدًا هذا رجل من الأنصار، وليس بسعد بن أبي وقاص وهو أصح إن شاء اللَّه تعالى.» اهـ.

**** وقال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٢/ ٢٠٢):** «سعد هذا ليس بابن أبي الوقاص، والحديث مرسل قاله ابن المديني.» اهـ.

**** قال أبو حاتم وأبو زرعة:** «زياد بن جبير عن سعد، مرسل» اهـ. من (المراسيل) (٢١٤، ٢١٥) لابن أبي حاتم.

٢٠) الحديث (٧٦٩): وهو عند أبي داود (٣٠٥٣) والترمذي (٦٣٣) من حديث جرير، عن قابوس بن أبي ظَبْيان، عن أبيه، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٥٣) و(ضعيف الترمذي) (٩٣) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٣٦٦):** «هذا الحديث حسن صحيح» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «حديث ابن عباس قد روي عن قابوس بن أبي ظَبْيان، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا.» اهـ.

**** وبيَّن أبو حاتم مَن يتحمل هذا، فقال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٩٤٣):** «وسألت أبي عن حديث: رواه بعض أصحاب قابوس: جرير أبو كدينة، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس. . . . قال أبي: رواه زهير، عن قابوس عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ خرج. مرسلٌ.

قال أبي: هذا من قابوس؛ لم يكن قابوس بالقويّ. فيحتمل أن يكون مرة قال هكذا، ومرة قال هكذا.» اهـ.

**** ويقوّي قول أبي حاتم قول ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٢١٥-٢١٦):**
«قابوس بن أبي ظَبْيان، يروي عن أبيه، كان رديء الحفظ يتفرد عن أبيه بما لا أصل له، ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف.» اهـ.

**** ويزيدُ القولين قوة إلى قوتهما قول البخاري في (التاريخ الكبير) (٧/ ١٩٣):**
«عن جرير قال: أتينا قابوس بعد فساده» اهـ.

والرواية الموصولة يرويها جرير عن قابوس.

٢١) الحديث (٧٩١): وهو عند أبي داود (٢٣٤٠) والنسائي (٢١١١) والترمذي(٦٩١) وابن ماجه (١٦٥٢) من حديث سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٠٢) و(ضعيف النسائي) (١٢١) و(ضعيف الترمذي) (١٠٨) و(ضعيف ابن ماجه) (٣٦٤) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٠٧):** «الحديث صحيح» اهـ.

**** قال أبو داود في (سننه):** «رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا» اهـ.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٢٤١):** «ذكر النسائي أنَّ المرسل أولى بالصواب، وأن سماكًا إذا انفرد بأصل لم يكن حجة، لأنَّه كان يُلقَّن فيتلقَّن.» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «وأكثر أصحاب سماكٍ رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مُرْسلًا.» اهـ.

فسِماك يضطرب في إسناده، فتارة يوصلة وتارة يرسله.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ٣٩٥):** «سئل أبي عن عطاء بن السائب وسماك، قال: ما أقربهما، وسِماك يرفعها عن عكرمة عن ابن عباس، وعطاء عن سعيد عن ابن عباس؛ ما أقربهما.» اهـ.

**** قال أبو طالب أحمد بن حميد:** قلت لأحمد بن حنبل: سماك بن حرب مضطرب الحديث؟ قال: نعم» اهـ من (الجرح والتعديل) (٤/ ٢٧٩).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/ ٢٧٩):** «قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين سُئل عن سِماك بن حرب ما الذي عيب عليه؟ قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره.» اهـ.

**** قال العجلي في (الثقات) (٦٢١):** «سماك بن حرب: جائز الحديث إلّا أنَّه كان في حديث عكرمة ربما وصل عن ابن عباس، وربما قال: قال رسول اللَّه ﷺ، وإنَّما كان عكرمة يُحدِّث عن ابن عباس.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حزم في (المحلى) (٦/ ٢٣٧) من طريق أبي داود، وقال:** «رواية سماك لا نحتج بها ولا نقبلها.» اهـ.

**** ولهذا كله قال الحافظ في (التقريب):** «سماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة.» اهـ.

٢٢) الحديث (٧٩٧): وهو عند ابن ماجه (١٧٤٥) من حديث موسى بن عُبَيْدة، عن جُمْهان، عن أبي هريرة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٨٢) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٢٠):** «هذا حديث حسن.» اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة موسى بن عُبَيْدة من (الكامل)، وقال في (٦/ ٣٣٧): «وهذه الأحاديث التي ذكرتها لموسى بن عبيدة بأسانيدها مختلفة عامتها، مِمَّا يتفرد بها من يرويها عنه وعامتها متونها غير محفوظة وله غير ما ذكرت من الحديث

والضعف على رواياته بيِّن.» اهـ.

٢٣)**الحديث (٨٠٥)**: وهو عند ابن ماجه (١٧٥٥) من حديث مَنْدل بن علي حدَّثنا عمر بن صُهْبان، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان النبي ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يُغَذِّيَ أصحابه من صدقة الفطر.» اهـ.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٨٨) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٥٥):** «إطلاق الضعف عليه فيه نظر» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عمر بن صُهْبان من (الضعفاء) (٣/ ١٧٣) وقال:** «وقد روى موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تُؤَدَّى قبل خروج الإمام. وهذه الرواية أولى» اهـ.

فعمر بن صُهْبان جعل «تُؤَدَّى» «يُغَذِّي». ولعل ممدوحًا يجد في هذا الطب الذي يبحث عنه.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ١٦٥):** «عمر بن صهبان خال إبراهيم بن أبي يحيى، منكر الحديث، هو عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي» اهـ.

وكذا قال في (الضعفاء) (٢٤٦).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ١٣٢):** «وسألته- أي: أباه- عنه- أي: عمر بن صهبان- فقال: هو واهي الحديث.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ١١٦):** «وسألته- أي: أباه- عنه- أي: عمر بن صهبان- فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث متروك الحديث.» اهـ.

**** وقال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ١٤):** «وعمر هذا له من الحديث غير ما ذكرت وعامة أحاديثه ما لا يتابعه الثقات عليه والغلبة على حديثه المناكير.» اهـ.

٢٤) **الحديث (٨٠٦)**: وهو عند أبي داود (٢٣٦٤) والترمذي (٧٢٥) من حديث

عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٠٧) و(ضعيف الترمذي) (١١٦) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٥٦):** «هذا الحديث حسن» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عاصم بن عبيد الله من (الضعفاء) (٣/ ٣٣٤) وقال:** «ولا يروى بغير هذا الإسناد إلَّا بإسناد لين، والأسانيد الجياد عن النبي ﷺ: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة عاصم من (الكامل) (٥/ ٢٢٦) وقال:** «وهو مع ضعفه يكتب حديثه.» اهـ.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٢١٠):** «سئل أبي عن عاصم بن عبيد الله، فقال: كان ابن عيينة يقول: كان الأشياخ يَتَّقُون حديث عاصم بن عبيد الله.» اهـ.

**** قال علي بن المديني:** «سمعت عبد الرحمن بن مهدي ينكر حديث عاصم بن عبيد الله أشدَّ الإنكار» اهـ من (الكامل) لابن عدي (٥/ ٢٢٥).

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ٤٩٣):** «عاصم بن عبيد الله العمري، منكر الحديث.» اهـ. ومثله في (الضعفاء) (٢٨١).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٣٤٨):** «سئل أبو زرعة عن عاصم بن عبيد الله فقال: عاصم منكر الحديث في الأصل وهو مضطرب الحديث» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٣٤٨):** «سألت أبي عن عاصم بن عبيد الله فقال: منكر الحديث مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه.» اهـ.

٢٥) **الحديث (٨١٠)**: وهو عند الترمذي (٧١٩) من حديث عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري.

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١١٤) وقال**: «ضعيف» اهـ.

** **قال ممدوح في (٥/ ٤٦٢)**: «الحديث صحيح» اهـ.

** **قال الترمذي في (سننه)**: «حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ. وقد روى عبد اللَّه بن زيد بن أسلم، وعبد العزيز بن محمد، وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلًا؛ ولم يذكروا فيه: عن أبي سعيد. وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث.» اهـ.

** **قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٦٩٨)**: «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث: رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. . . . ورواه أيضًا أسامة، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. قالا: هذا خطأ رواه سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن رجل من أصحابه، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. وهذا الصحيح.» اهـ.

** **قال ابن خزيمة في (صحيحه) (٣/ ٢٣٥-رقم ١٩٧٨)**: «سمعت محمد بن يحيى يقول: هذا الخبر غير محفوظ عن أبي سعيد، ولا عن عطاء بن يسار، والمحفوظ عندنا حديث سفيان ومعمر.» اهـ.

** **قال ابن خزيمة في (صحيحه) (٣/ ٢٣٣-٢٣٤)**: «وهذا الإسناد غلط، ليس فيه عطاء بن يسار، ولا أبو سعيد، وعبد الرحمن بن زيد ليس هو مِمَّن يحتج أهل التثبيت بحديثه لسوء حفظه للأسانيد، وروى هذا الخبر سفيان بن سعيد الثوري؛ وهو مِمَّن لا يدانيه في الحفظ في زمانه كثير أحد، عن زيد بن أسلم، عن صاحب له، عن رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فلو كان هذا الخبر عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، لباح الثوري بذكرهما، ولم يسكت عن اسميهما يقول عن

صاحب له، عن رجل، وإنَّما يقال في الأخبار عن صاحب له، وعن رجل إذا كان غير مشهور.» اهـ.

** **وممدوح يرمي بقول أهل الاختصاص هذا وراء ظهره؛ فيقول في (٥/ ٤٦٣)**: «فإذا عرف ذاك الراوي المبهم كان الحديث لا بأس به، وسيأتي أنَّه عطاء بن يسار الثقة المشهور.» اهـ.

وأختم تعريفي بمخالفة ممدوح لأهل الاختصاص وتمرّده عليهم بذكر ما تيسَّر من ذلك من (الجزء السادس).

١) **أثر رقم (٨٦٩)**: وهو عند ابن ماجه (٢٩٣٩) من طريق مبارك بن حسَّان أبي عبد اللَّه، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد اللَّه بن عباس.

** **الأثر ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٨) وقال**: «ضعيف» اهـ.

** **قال ممدوح في (٦/ ٧)**: «بل حسن» اهـ.

في هذا الأثر مبارك بن حسَّان أبو عبد اللَّه ترجم له ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٣٢٤) وذكر له حديثين أولهما من طريق عطاء عن ابن عباس، وقال: «ومبارك بن حسان هذا قد روى أشياء غير محفوظة.» اهـ.

** **قال مُغْلطاي في (الإكمال) (١١/ ٥٧)**: «وقال الآجري: سألت أبا داود عن مبارك بن حسان؟ فقال: منكر الحديث.» اهـ.

** **قال ابن حبان (٧/ ٥٠١)**: «مبارك بن حسان، يروي عن عطاء، يخطئ ويخالف» اهـ.

٢) **الحديث رقم (٨٧١)**: وهو عند ابن ماجه (٢٩٢٥) من حديث عاصم بن عمر بن حَفْص، عن عاصم بن عُبَيْد اللَّه، عن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، عن جابر بن عبد اللَّه.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٥) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٦/ ١٤):** «هذا حديث حسن.» اهـ.

**** قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٢٨٤):** «سمعت يحيى يقول: عاصم بن عمر صاحب ابن دينار. صاحب حديث: «من أضحى للشمس محرمًا» ضعيف.» اهـ.

وحديث: «مَنْ أضحى...» هو حديث جابر بن عبد اللَّه هذا.

**** ولذلك ذكر العقيليُّ الحديثَ في ترجمة عاصم بن عمر من (الضعفاء) (٣/ ٣٣٥) وقال:** «وقد رُوي هذا الحديث، عن عبد اللَّه بن عمر، عن أخيه عاصم ولا يتابعه إلَّا مَنْ هو مثله أو دُونه.» اهـ.

وعاصم بن عمربن حفص تكلم فيه غير واحد:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ٤٧٩):** «منكر الحديث» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه) (٤/ ١٦٦ رقم ١٦٧٤):** «ضعيف في الحديث، لا أروي عنه شيئًا.» اهـ.

**** قال النسائي في (الضعفاء) (٤٣٨):** «عاصم بن عمر: متروك الحديث.» اهـ.

**** قال البرذعي في أسئلته لأبي زرعة:** «عاصم بن عمر؟ قال: واهي الحديث جدًّا. قلت: موسى بن عُبيدة؟ قال: عاصم أنكر عندي» اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده) (ص ٥٦٠).

**** قال ابن حبان في (الثقات) (٧/ ٢٥٩):** «يخطئ ويخالف.» اهـ. ثُمَّ بان له أمر أكثر في الضعف فذكره في (المجروحين) (٢/ ١٢٧) وقال: «منكر الحديث جدًّا يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات. لا يجوز الاحتجاج به إلَّا فيما وافق الثقات.» اهـ.

وفيه أيضًا عاصم بن عبيد اللَّه وحاله معروف، وأنقل شيئًا مِمَّا ورد في ترجمته:

**** قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٢١٠):** «سئل أبي عن عاصم بن عبيد اللَّه فقال: كان ابن عيينة يقول: كان الأشياخ يتقون حديث عاصم بن عبيد اللَّه.» اهـ.

**** قال البخاري في (الضعفاء) (٢٨١):** «عاصم بن عبيد اللَّه العُمري: منكر الحديث.» اهـ. ومثله في (التاريخ الكبير) (٦/ ٤٩٣).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٣٤٨):** «سئل أبو زرعة عن عاصم بن عبيد اللَّه فقال: عاصم منكر الحديث في الأصل وهو مضطرب الحديث» اهـ.

**** وقال أيضًا:** «سألت أبي عن عاصم بن عبيد اللَّه فقال: منكر الحديث مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٢٧):** «عاصم بن عبيد اللَّه: يروي عن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة وعبيد اللَّه بن عمر، كان سيئ الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ فترك من أجل كثرة خطئه» اهـ.

**** نقل ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٢٢٥) بسنده عن علي بن المديني قال:** «سمعت عبد الرحمن بن مهدي ينكر حديث عاصم بن عبيد اللَّه أشد الإنكار.» اهـ.

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٤/ ٥٩٤):** «عاصم بن عبيد اللَّه العمري ضعيف الحديث، منكره، مضطربه.» اهـ.

٣) الحديث (٨٧٢): عند الترمذي (٨١٢) من حديث هلال بن عبد اللَّه- مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي- أخبرنا أبو إسحاق الهَمْداني، عن الحارث عن علي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٣٢) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** وقوَّاه ممدوح فقال في (٦/ ١٩):** «نعم يتقوَّى الحديث....» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد اللَّه مجهول، والحارث يضعف في الحديث.» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة هلال بن عبد اللَّه من (الضعفاء) (٤/ ٣٤٨) وقال: «ولا يتابع على حديثه، وهذا يروى عن علي موقوفًا.» اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة هلال من (الكامل) (٧/ ٢٥٨٠) وقال: «وهو يعرف بهذا الحديث يرويه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد وليس الحديث بمحفوظ.» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الأوسط) (٢/ ١٣٥): «هلال أبو هاشم، مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم قال: حدَّثنا أبو إسحاق عن الحارث: في الحج؛ منكر الحديث.» اهـ.

وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة هلال بن عبد اللَّه من (الميزان).

٤) **الحديث (٨٧٣)**: وهو عند الترمذي (٨١٣) وابن ماجه (٢٨٩٦) من حديث إبراهيم بن يزيد، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر.

وعند ابن ماجه زيادة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٣٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٣١) وقال: «ضعيف جدًّا» اهـ.

** قال ممدوح في (٦/ ٢٠): «الصواب تحسين الترمذي له» اهـ.

** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عتاب بن أعين من (الضعفاء) (٣/ ٣٣٢) وقال: «هذا أولى على ضعف أيضًا» اهـ.

** وذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن يزيد الخُوزي من (الكامل) (١/ ٢٢٧)، وقال في (١/ ٢٢٩): «وهذه الأحاديث التي ذكرتها، لم أجد لإبراهيم بن

يزيد أوحش منها إسنادًا ومتنًا، فأمَّا حديث «قيل يا رسول اللَّه ما الحاج» . فقد رواه عن محمد بن عباد غير إبراهيم بن يزيد وهو محمد بن عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، وإبراهيم بن يزيد الخُوزي لعله أصلح في باب الرواية من محمد بن عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، إلَّا أني أردت أن أبيِّن أنَّه قد رواه غيره» اهـ.

وما حال إبراهيم بن يزيد الخوزي ؟.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١/ ١٤٦): «نا صالح بن أحمد بن حنبل قال: قال أبي: إبراهيم الخُوزي متروك الحديث.» اهـ.

** قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ١٨): «قال يحيى بن معين: إبراهيم بن يزيد الخُوزي، ليس بثقة، وليس بشيء.» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير)- (١/ ٣٣٦): «إبراهيم بن يزيد أبو إسماعيل الخوزي مكي، سكتوا عنه.» اهـ.

** وقال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢٢٦): «قال ابن حماد: يعني سكتوا عنه: تركوه.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ١٤٧): «سألت أبا زرعة عن إبراهيم الخوزي فقال: منكر الحديث سكن مكة وهو ضعيف الحديث.» اهـ.

** وقال أيضًا: «سمعت أبي يقول: إبراهيم بن يزيد الخُوزي ضعيف الحديث منكر الحديث.» اهـ.

** قال أبو إسحاق الطالقاني: «سألت عبد اللَّه بن المبارك عن إبراهيم الخوزي فأبى أن يحدِّثني به وقال له عبد العزيز بن أبي رِزْمة حدِّثْه يا أبا عبد الرحمن فقال: تأمرني أن أعود في ذنب قد تبت منه» اهـ من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٢/ ١٤٦-١٤٧).

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ١٠٠): «إبراهيم بن يزيد الخوزي، روى عن عمرو بن دينار وأبي الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر مناكيرَ كثيرةً وأوهامًا

غليظة، حتى يَسبِق إلى القلب أنَّه المتعمد لها» اهـ.

**** ولهذه الأقوال وغيرها قال البيهقي في (معرفة السنن والآثار) (٣/ ٤٧٧):** «وإنَّما يمتنع أهل العلم بالحديث من تثبيت هذا لأنَّ راويه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وقد ضعفه أهل العلم بالحديث يحيى بن معين وغيره.» اهـ.

**** لهذا ذكر ابن حزم الحديث في (المحلى) (٧/ ٥٣) لمن يحتج به على أنَّ الاستطاعة زاد وراحلة ثُمَّ ردَّه فقال في (٧/ ٥٥):** «وأمَّا الأخبار التي ذكروا فإن في أحدها إبراهيم بن يزيد وهو ساقط مطرح.» اهـ. ونحوه في (٧/ ٨٨).

**** وذكره عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٢/ ٢٥٨) وقال:** «في إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي وقد تُكلِّم فيه من قِبل حفظه، وتُرك حديثه.» اهـ.

٥) الحديث رقم (٨٨٠): وهو عند ابن ماجه (٢٩٠٨) من حديث محمد بن كُرَيب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال أخبرني حُصين بن عوف.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٤) وقال:** «ضعيف الإسناد» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٣٧):** «بل حديث صحيح مشهور بالصحة.» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي- مع آخر- في ترجمة محمد بن كريب من (الضعفاء) (٤/ ١٢٧) وقال:** «والحديثان جميعًا يرويان من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا.» اهـ.

**** قال الأثرم في (سؤالاته لأبي عبد اللَّه) (ص٩٨-٩٩):** «قلت لأبي عبد اللَّه أحمد ابن حنبل: محمد بن كريب؟ قال: منكر الحديث، يجيء بعجائب عن حصين بن عوف، ويسند الأحاديث. وحمل عليه.» اهـ. وكذا عن الأثرم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٣٠٧) و(ضعفاء العقيلي) وغيرها.

**** قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٥٣٦):** «وسئل يحيى بن معين عن محمد بن كريب؟ فقال: ليس حديثه بشيء.» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١/ ٢١٧):** «محمد بن كُرَيب عن أبيه عن ابن عباس، فيهما نظر.» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٢٦٢):** «محمد بن كُرَيب، يروي عن أبيه، كان منكر الحديث جدًا، يروي عن أبيه أشياء لا تشبه حديثه، كأنَّه كُرَيب آخر فلما ظهر ذلك منه استحق ترك الاحتجاج به.» اهـ.

٦) الحديث رقم (٨٨١): وهو عند أبي داود (١٧٢٥) من حديث جرير، عن سهيل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وفيه: «بريدًا».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٤) وقال:** «شاذ» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٤٠):** «الحديث محفوظ بلفظ «بريدًا».» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن عبد البر بألفاظه في (التمهيد) (٢١/ ٥٣) وقال:** «والألفاظ عن سهيل في هذا الحديث مضطربة لا تقوم بها حجة من روايته.» اهـ. وقال أيضًا في (٢١/ ٥٥): «فحصل حديث سهيل في هذا الباب مضطربًا في إسناده ومتنه.» اهـ.

**** قال الحافظ في (فتح الباري) (٢/ ٦٦٠):** «وأقل ما ورد في ذلك لفظ «بريد» إن كانت محفوظة وسنذكرها في آخر هذا الباب.» اهـ. وفي آخر الباب قال: «المحفوظ عن أبي صالح عن أبي سعيد» اهـ.

وهو عند مسلم (١٣٤٠) وليس بلفظ: «بريدًا».

٧) الحديث رقم (٨٨٢): وهو عند أبي داود (١٧٢٩) من حديث ابن جُريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٥) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٤٤):** «هذا حديث صحيح، وعمر بن عطاء الذي وقع في الإسناد هو عمر بن عطاء بن أبي الخُوار المكي الثقة» اهـ.

** الحديث أخرجه ابن عدي من طريقين عن ابن جُرَيْج في ترجمة عمر بن

عطاء بن وَرَاز من (الكامل) (٥/ ٢٣)، وكذا المزي في ترجمة ابن وَرَاز من (تهذيب الكمال) (٢١/ ٤٦٥)، وفي(تحفة الأشراف) (٥/ ١٥٣)، والذهبي في (تذهيب التهذيب) (٧/ ١٠٨).

** **قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل:** «كل شيء روى ابن جُرَيْج عن عمر بن عطاء، عن عكرمة فهو: عمر بن عطاء بن وراز، وكل شيء روى ابن جُرَيْج عن عمر ابن عطاء عن ابن عباس فهو: عمر بن عطاء بن أبي الخُوار، كان كبيرًا. قيل له: أيروي ابن أبي الخُوار عن عكرمة؟ قال: لا، من قال عمر بن عطاء بن أبي الخُوار عن عكرمة فقد أخطأ، إنَّما روى عن عكرمة عمر بن عطاء بن وَرَاز ولم يرو ابن أبي الخُوار عن عكرمة شيئًا» اهـ. من (تهذيب الكمال) (٢١/ ٤٦٤) و(تهذيب التهذيب) (٧/ ٤٢٥).

** **قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٤٣٢- ٤٣٣):** «قال يحيى: كل شيء عن عكرمة، هو عمر بن عطاء بن وَرَاز. وهم يضعفونه، وليس هو بشيء، وعمر بن عطاء ابن أبي الخُوار هو ثقة.» اهـ.

** **قال البرذعي في أسئلته لأبي زرعة الرازي:** «قلت لأبي زرعة: عمر بن عطاء الذي يروي عن عكرمة؟ فقال: عمر بن عطاء بن وراز يحدث عن عكرمة، ضعيف الحديث. قلت: فروى عن عمر بن عطاء بن وَرَاز غير ابن جُرَيْج؟ قال: لا أعلمه. يحدث عن عكرمة، عن ابن عباس في الصرورة وعمر بن عطاء بن ابي الخُوار روى عنه ابن جُريج، وإسماعيل بن أميّة، وغير واحد. قلت: كيف هو؟ قال: لا بأس به.» اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده) (ص ٤١٦-٤١٧).

** **قال النسائي في (الضعفاء) (٤٥٨):** «عمر بن عطاء بن وَرَاز: ضعيف.» اهـ.

الأئمة الحفاظ الكبار في وادٍ وممدوح الذي يعتمد على النسخ والصحف في وادٍ آخر.

وقد أخرج الطحاوي في (شرح مشكل الآثار) (٣/ ٣١٥) من طريقين عن عمرو

ابن دينارٍ، عن عكرمة- ولم يذكر ابن عباس- أنَّ النبي ﷺ قال: «لا صَرُورة في الإسلام». وأخرجه أيضًا في (٣/ ٣١٦) موقوفًا عن عكرمة، من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عكرمة قال: كان يُكره أن يقالَ: صَرُورة.». وهذا مِمَّا يزيد المرفوع ضعفًا إلَّا أنَّ ممدوحًا- على طريقته- قال في (٦/ ٤٧): «والألباني غاب عنه أثناء تضعيفه للحديث مرسلُ عكرمة الصحيح.» اهـ.

٨) **الحديث (٨٨٣):** وهو عند الترمذي (٩٣١) من حديث الحجَّاج، عن محمد ابن المنكَدِر، عن جابر.

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٦١) وقال:** «ضعيف الإسناد.» اهـ.

** **وممدوح نقل قول الترمذي:** «حسن» أو «حسن صحيح» ثُمَّ قال في (٦/ ٥٣): «وعليه فالقول فيه قول الترمذي...» اهـ.

** **قال النووي في (المجموع) (٧/ ٦):** «وأمَّا قول الترمذي إن هذا حديث حسن صحيح فغير مقبول ولا يغتر بكلام الترمذي في هذا فقد اتفق الحفاظ على أنَّه حديث ضعيف ودليل ضعفه أن مداره على الحجَّاج بن أرطأة لا يعرف إلَّا من جهته، والترمذي إنَّما رواه من جهته والحجَّاج ضعيف ومدلس.» اهـ.

** **وأظهر ممدوح تعالمه فقال في (٦/ ٥٠):** «وكلام الحافظ والنووي يرجع إلى طريق الحجَّاج بن أرطأة فقط، فللحديث طريق آخر.» اهـ.

** **وعن الطريق الآخر:** قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٤/ ٣٤٩): «هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروي عن جابر مرفوعًا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف.» اهـ.

** **وقال الحافظ في (الفتح) (٣/ ٦٩٨):** «ولا يثبت في هذا الباب عن جابر شيء» اهـ.

مِنْ قولَيْ الحافظَيْن الشافعيَّيْن فعسى أنْ يعود ممدوح إلى رشده فيفهم ثُمَّ يهضم

قول الحافظ النووي: «مداره على الحجَّاج بن أرطأة لا يعرف إلَّا من جهته، والترمذي إنَّما رواه من جهته» اهـ.

وإن أصرَّ ليظهر على نفسه مسحة السادة الحنفية، فقد قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٤/ ٣٤٩): «وإنَّما يعرف هذا المتن بالحجَّاج بن أرطأة عن محمد بن المنكدر عن جابر.» اهـ.

** وقال الحافظ في (التخليص الحبير) (٩٦١): «والمشهور عن جابر حديث الحجَّاج.» اهـ.

** ولهذا قال ابن حزم في (المحلى) (٧/ ٣٧): «أمَّا حديث جابر فالحجَّاج بن أرطأة ساقط لا يحتج به، والطريق الأخرى أسقط وأوهن لأنَّها من طريق يحيى بن أيوب وهو ضعيف» اهـ.

٩) الحديث رقم (٨٨٤): وهو عند ابن ماجه (٢٩٨٩) من حديث الحسن بن يحيى الخُشَني، حدَّثنا عمر بن قيس، أخبرني طلحة بن يحيى، عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٤٥)وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٦/ ٥٣): «بل هو حسن.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٨٥٠): «سألت أبي عن حديث: رواه الحسن بن يحيى الخشني، عن عمر بن قيس، عن طلحة بن موسى، عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد، والعمرة تطوع».

قال أبي: هذا حديث باطل.» اهـ.

** قال الغماري في (الهداية) (٥/ ٢٩٠-٢٩١): «وأمَّا عمر بن قيس المكي فمتروك منكر الحديث، ومع ذلك فقد اضطرب فيه، فمرّة قال كما سبق، ومرة قال: عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمّه عن ميمونة عن النبي ﷺ. أخرجه ابن

أبي داود في المصاحف: ثنا يعقوب بن عبد الله بن أبي مخلد ثنا أبو منصور ثنا عمر بن قيس به وهذا يدل على كذبه» اهـ.

وقبل الغماري حكم ابن حزم بكذب هذا الحديث كما في (المحلى) (٧/ ٣٧-٣٨).

وإليك قول بعض الأئمة في عمر بن قيس المعروف بسَنْدل:

** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (١/ ٥٦٤): «سألت أبي عن عمر بن قيس فقال: هو الذي يقال له «سَنْدل» فقال: ليس يسوى حديثه شيئًا، أحاديثه بواطيل.» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ١٨٧): «عمر بن قيس المكي، منكر الحديث» اهـ وكذا قال في (الضعفاء) (٢٤٩).

** قال عمرو بن علي الصيرفي: «عمر بن قيس المكي سندل متروك الحديث.» اهـ. من (الجرح والتعديل).

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ١٣٠): «سئل أبي عن عمر بن قيس فقال: ضعيف الحديث متروك الحديث.» اهـ.

** قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٨-٩): «وعمر بن قيس سندل هذا له حديث كثير وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وهو ضعيف بالإجماع لم يشك أحد في ذلك.» اهـ.

١٠) الحديث رقم (٨٨٥): وهو عند أبي داود (١٧٤٠) والترمذي (٨٣٢) من حديث يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٦) و(ضعيف الترمذي) (١٤٠) وقال: «منكر» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٥٦)**: «الحديث صالح للاحتجاج» اهـ.

**** قال ابن حزم في (المحلى) (٧/ ٧٢)**: «واحتجوا بخبر لا يصح لأنَّ راويه يزيد بن زياد وهو ضعيف» اهـ.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٦٦٥)**: «وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، وذكر البيهقي أنَّه تفرد به.» اهـ.

**** قال النووي في (المجموع) (٧/ ١٩٤-١٩٥)**: «وعن ابن عباس.... رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن وليس كما قال فإنَّه من رواية يزيد بن زياد وهو ضعيف باتفاق المحدثين.» اهـ.

**** قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٣١٣)**: «هو من حديث يزيد بن أبي زياد وهو ممّن ساء حفظه.» اهـ.

**** نقل الحافظ في (التلخيص الحبير) (٩٧١) قول النووي وزاد فقال**: «وله علة أخرى قال مسلم في الكنى: لا يعلم له سماع من جده، يعني: محمد بن علي.» اهـ.

والأحاديث الصحيحة مُصَرِّحة بأنَّ ميقات أهل العراق ذات عِرْق.

١١) **الحديث رقم (٨٨٦)**: وهو عند أبي داود (١٧٤١) وابن ماجه (٣٠٠١، ٣٠٠٢) من حديث عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن يُحنَّس، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ.

وسياق السند لأبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٧) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٤٦، ٦٤٧) وقال**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٦٢)**: «إسناده جيد». وقبل في (٦/ ٥٨) قال: «الحديث حسن.» اهـ.

**** قال الحافظ ابن القيم في (تهذيب السنن) (٢/ ٢٨٤ رقم ١٦٦٦)**: «هذا

الحديث- حديث أم سلمة- قال غير واحد من الحفاظ: إسناده ليس بالقوي» اهـ.

**** قال ابن حزم في (المحلى) (٧/ ٧٦)**: «هذا الأثر لا يشتغل به من له أدنى علم بالحديث لأنَّ يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، وجدته حكيمة، وأم حكيم بنت أمية لا يدرى مَنْ هم مِنَ الناس؟ ولا يجوز مخالفة ما صَحَّ بيقين بمثل هذه المجهولات التي لم تصح قط.» اهـ.

**** قال النووي في (المجموع) (٧/ ٢٠٠)**: «وأمَّا حديث أم سلمة فرواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي وآخرون وإسناده ليس بالقوي.». وقال في (٧/ ٢٠٢): «إسناده ليس بقوي» اهـ.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٩٧٤)**: «وقال البخاري في تاريخه: لا يثبت ذكره في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن يحنس، وقال: حديثه في الإحرام من بيت المقدس لا يثبت. والذي وقع في رواية أبي داود وغيره: عبد اللَّه بن عبد الرحمن، لا محمد بن عبد الرحمن، وكأنَّ الذي في رواية البخاري أصح.» اهـ.

١٢) **الحديث رقم (٩١٠)**: وهو عند أبي داود (١٨٠٨) والنسائي (٢٨٠٩) وابن ماجه (٢٩٨٤) من حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال، عن أبيه.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٥) و(ضعيف النسائي) (١٧٧) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٤٤) وقال**: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ١١٦)**: «الحديث حسن» اهـ.

**** قال عبد اللَّه بن أحمد**: «قلت لأبي: فحديث بلال بن الحارث في فسخ الحج، يعني قوله: «لنا خاصة»؟ قال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل (أي: الحارث بن بلال)، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت.» اهـ. من (زاد المعاد) (٢/ ١٩٢). وبنحوه في (المغني) لابن قدامة (٣/ ٤٠٠).

** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢/ ٣٣١): «والحارث هو ابن بلال بن الحارث، وهو شبه المجهول. وقد قال الإمام أحمد في حديث بلال هذا: إنَّه لا يثبت.» اهـ.

** قال ابن القيم في (زاد المعاد) (٢/ ١٩٢-١٩٣): «وأمَّا حديثه المرفوع- حديث بلال بن الحارث- فحديث لا يُكْتَب، .. أن حديث بلال بن الحارث هذا، لا يصح عن رسول اللَّه ﷺ وهو غلط عليه.» اهـ.

** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٣/ ٤٦٨): «هكذا قال في حديث بلال، ولم يبين علته، والحارث بن بلال هذا لا يعرف حاله» اهـ.

** قال ابن حزم في (المحلى) (٧/ ١٠٨): «الحارث بن بلال مجهول ولم يخرّج أحد هذا الخبر في صحيح الحديث، وقد صَحَّ خلافه بيقين.» اهـ.

١٣) الحديث رقم (٩٢١): وهو عند أبي داود (١٨٤٨) والترمذي (٨٣٨) وابن ماجه (٣٠٨٩) من حديث يزيد بن أبي زياد، حدثنا عبد الرحمن بن أبي نُعْم، عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبي ﷺ سئل عما يقتل المُحْرِم؛ قال: الحية، والعقرب، والفُوَيْسِقة، ويرمي الغراب ولا يقتله، والكلب العقور، والحَدَأة، والسَّبْع العادي.» . والسياق لأبي داود.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٩) وفي (ضعيف الترمذي) (١٤٢) وفي (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٠) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٦/ ١٤٧): «لكن الحديث حسَّنه الترمذي، والصواب خلافه» اهـ.

** ذكره عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٢/ ٣٣٢) وقال: «وفي إسناده يزيد بن أبي زياد لا يحتج به.» اهـ.

** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٠٩٠): «وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، وإن حسنه الترمذي، وفيه لفظة منكرة وهى قوله: «ويرمي الغراب

ولا يقتله.» اهـ.

** قال الغماري في (الهداية) (٥/ ٤٥١): «وقال الترمذي: حديث حسن، وضعَّفه آخرون بيزيد بن أبي زياد فإن فيه مقالًا لا سيَّما وفي الحديث لفظة منكرة، وهي قوله: ويرمى الغراب ولا يقتله.» اهـ.

وممدوح أغمض عينيه عن هذه اللفظة المنكرة فلم يذكرها أبدًا وهكذا فليكن البحث العلمي.

١٤) الحديث رقم (٩٢٢): وهو عند أبي داود (١٨٥١) والترمذي (٨٤٦) والنسائي (٢٨٢٧) من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب عن جابر بن عبد اللَّه.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٠) و(ضعيف الترمذي) (١٤٧) و(ضعيف النسائي) (١٧٨) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٦/ ١٤٩): «الحديث صحيح على شرط مسلم» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «والمطلب لا نعرف له سماعًا من جابر» اهـ.

** وقال النسائي في (سننه): «عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث وإن كان قد روى عنه مالك.» اهـ.

** قال ابن التركماني في (الجوهرالنقي) (٥/ ١٩١- ذيل سنن البيهقي): «الحديث في نفسه معلول عمرو بن أبي عمرو مع اضطرابه في هذا الحديث متكلم فيه، والمطلب لا سماع له من جابر فالحديث مرسل» اهـ.

** ولتأكيد قول: «فالحديث مرسل»؛ قال ابن أبي حاتم في المراسيل (رقم ٧٨٥): «سمعت أبي يقول: المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب، عامة حديثه مراسيل.... ولم يسمع من: جابر...» اهـ.

** ولتأكيد قول: «عمرو بن أبي عمرو مع اضطرابه في هذا الحديث»؛ قال

الغماري في(الهداية) (٥/ ٣٢٣): «أمَّا مولاه عمرو بن أبي عمرو فقد اختلف فيه، . . . .ووثقه جماعة إلَّا أنَّهم وصفوه بأنَّه كان يهم ويخطئ، وذلك ما يدل عليه اضطرابه في هذا الحديث» اهـ. والظاهر؛ لهذا وغيره قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (رقم ٢٠٦): «عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب مضطرب الحديث.» اهـ.

١٥) **الحديث رقم (٩٢٤):** وهو عند أبي داود (١٨٥٩) من حديث الليث، عن نافع، أن رجلًا من الأنصار أخبره، عن كعب بن عجْرَة- وكان قد أصابه في رأسه أذًى فحلق- فأمره النبي ﷺ أن يهدي هدْيًا بقرة.» .

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٣) وقال:** «ضعيف، وقوله: «بقرة» منكر.» اهـ.

** **قال ممدوح في (٦/ ١٥٥):** «إسناده صحيح، وقوله: «بقرة» محفوظ» اهـ.

** **ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٧٨٠) وقال:** «فيه رجل مجهول» اهـ.

** **قال البدر العيني في (عمدة القاري) (١٠/ ٢٣٢)- بعد ذكره رواية:** «بقرة»-: «هذا كله لا يساوي ما ثبت في «الصحيح» من أنَّ الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنَّما هو شاة، وقد قال شيخنا زين الدين - رحمه الله-: لفظ البقرة منكر شاذ.» اهـ.

وزين الدين هو الحافظ العراقي.

** **وذكر الحافظ في (الفتح) (٤/ ٢٣) طرقًا عن نافع وقال:** «فهذه الطرق كلها تدور على نافع، وقد اختلف عليه في الواسطة الذي بينه وبين كعب وقد عارضها ما هو أصح منها من أنَّ الذي أُمِر به كعب وفعله في النسك إنَّما هو شاة.» اهـ. ثُمَّ بيَّن الحافظ بوضوح عدم ثبوت هذه الرواية، حين تعقب قول ابن بطال: «أخذ كعب بأرفع الكفارات، ولم يخالف النبي ﷺ فيما أمره به من ذبح شاة، بل وافق وزاد» ، فقال الحافظ: «هو فرع ثبوت الحديث، ولم يثبت لما قدمته.» اهـ.

** **وتبع الشوكانيُّ الحافظ فقد نقل تعقبه وأقره فقال في (نيل الأوطار) (٥/**

٧٩): «وتعقبه الحافظ بأنَّ الحديث الدال على الزيادة لم يثبت.» اهـ.

١٦) **الحديث رقم (٩٢٥):** وهو عند أبي داود (١٨٦٠) من حديث محمد بن إسحاق حدثني أبان- يعني ابن صالح- عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وفيه: «أو أطعم ستة مساكين فرقًا من زبيب».

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٤) وقال:** «حسن، لكن ذكر الزبيب منكر، والمحفوظ: التمر.» اهـ.

** **قال ممدوح في (٦/ ١٦٤):** «الحديث تناقله الرواة بالمعنى، وأي ذلك فهو جائز» اهـ.

** **قال ابن حزم في (المحلى) (٧/ ٢١١):** «ثم وجدنا أبان بن صالح قد ذكر في روايته فرقًا من زبيب، وأبان لا يعدل في الحفظ بداود بن أبي هند عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا بأبي قلابة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولابدّ من أخذ إحدى هاتين الروايتين إذ لا يمكن جمعهما لأنَّها كلها في قضية واحدة، في مقام واحد، في رجل واحد، في وقت واحد، فوجب أخذ ما رواه أبو قلابة، والشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة لثقتهما، ولأنَّها مبينة لسائر الأحاديث.» اهـ.

** **قال الحافظ في (الفتح) (٤/ ٢٢):** «وأمَّا الزبيب فلم أره إلَّا في رواية الحكم، وقد أخرجها أبو داود وفي إسنادها ابن إسحاق، وهو حجة في المغازي لا في الأحكام إذا خالف، والمحفوظ رواية التمر فقد وقع الجزم بها عند مسلم من طريق أبي قلابة كما تقدم ولم يختلف فيه على أبي قلابة.» اهـ.

١٧) **الحديث (٩٣٢):** وهو عند أبي داود (١٨٧٠) والترمذي (٨٥٥)، والنسائي (٢٨٩٥) من حديث شعبة عن أبي قزعة الباهلي عن المهاجر المكي؛ قال: سئل جابر ابن عبد الله.

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٦) و(ضعيف الترمذي) (١٥٠) و(ضعيف النسائي) (١٨٥) وقال:** «مجهول» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ١٧٦):** «بل صحيح» اهـ.

**** قال الخطابي في (معالم السنن) (٢/ ٣٧٢-٣٧٣):** «قد اختلف الناس في هذا، فكان مِمَّن يرفع يديه إذا رأى البيت سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وضعف هؤلاء حديث جابر لأنَّ مهاجرًا راويه عندهم مجهول.» اهـ.

**** والحديث ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٧٨٩) وقال:** «وذكر الخطابي أن سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: ضعَّفوا حديث جابر هذا، لأنَّ مهاجرًا راويه عندهم مجهول.» اهـ.

**** قال العراقي في (ذيل ميزان الاعتدال) (٧١٠):** «مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن المخزومي. له عندهم حديث في رَفْع اليد عند رؤية البيت، حكى الخطابي تجهيله عن جماعة من الأئمة» اهـ. المراد نقله.

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٤/ ٢٨٦):** «ومهاجر بن عكرمة لا يعرف حاله» اهـ.

وما حكاه الخطابي عن الأئمة تابع عليه مَن بعده حتى ظهر المتعالم ممدوح فقال في (٦/ ١٧٧): «لم نجد النصَّ الصريح عنهم في الحكم على المهاجر بن عكرمة المكي بالجهالة، والنفس تميل إلى أنَّ الحكم بالجهالة تفسير من الخطابي «للضعف» فقط، وتصرف منه لا غير.» اهـ.

**** قال محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (٢/ ٢٩٩):** «وعن الخطَّابي في «معالم السنن»: «مجهول» . في كلامه على حديث جابر.... ولفظه: «عندهم مجهول» والضمير في- ظاهره- يعود على الثوري وابن المبارك وأحمدوابن راهويه. فقول الحافظ في «التقريب»: «مقبول»: فيه نظر، وحقه: مجهول.» اهـ.

١٨) الحديث رقم (٩٣٣): وهو عند أبي داود (١٨٨١) من حديث يزيد بن أبي زياد عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكي،

فطاف على راحلته، .. الحديث.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٧) وقال:** « يزيد تفرد بقوله: وهو يشتكي. . فهو منكر والحديث صحيح بدون هذه الزيادة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ١٧٨):** «يزيد بن أبي زياد لم يتفرد بهذه الزيادة.» اهـ.

**** ذكره البيهقي في (السنن الكبرى) (٥/ ٩٩-١٠٠) وقال:** «كذا قال يزيد بن أبي زياد وهذه زيادة تفرد بها والله أعلم وقد بيَّن جابر بن عبد الله الأنصاري وابن عباس في رواية أخرى عنه وعائشة بنت الصديق المعنى طوافه راكبًا.» اهـ. أي: ليس في هذا البيان زيادة يزيد هذه.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٨٠١):** «في إسناده يزيد بن أبي زياد، ولا يحتج به. وقال البيهقي: وفي حديث يزيد بن أبي زياد لفظة لم يُوافَق عليها، وهي قوله «وهو يشتكي».» اهـ.

**** قال النووي في (المجموع) (٨/ ٢٧):** «وأمَّا حديث ابن عباس هذا فضعيف لأنَّه من رواية يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف قال البيهقي: وهذه الرواية تفرد بها يزيد هذا.» اهـ.

١٩) الحديث رقم (٩٤١): وهو عند أبي داود (١٨٩٨) من حديث يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٩) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٢٠٠):** «هذا الحديث حسن» اهـ.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٨١٨):** «في إسناده يزيد بن أبي زياد، ولا يحتج به، وذكر الدارقطني أن يزيد بن أبي زياد تفرد به عن مجاهد.» اهـ.

**** وقبل المنذري قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢٤٧):** «عبد الرحمن

ابن صفوان أو صفوان بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، ولا يصح.» اهـ.

٢٠) الحديث رقم (٩٤٩): وهو عند أبي داود (١٩١٥) من حديث زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه، أو عمه، قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ وهو على المنبر بعرفة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٣٣) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٢١٩):** «لتحسينه وجه قوي.» اهـ.

**** قال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٢/ ٣٠٧):** «وذكر أبو داود من حديث زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أو عمه قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ وهو على المنبر بعرفة. وهذا حديث لا يثبت لأنَّه عن مجهول. وقد ذكر أبو داود أيضًا والنسائي وغيرهما أنَّه عليه السلام خطب على بعير. وهو الصحيح المشهور.» اهـ.

٢١) الحديث رقم (٩٥١): وهو عند أبي داود (٥٢٣٤) وابن ماجه (٣٠١٣) من حديث عبد اللَّه بن كنانة بن عباس بن مِرْداس السلمي؛ أن أباه أخبره عن أبيه.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١٢١) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٥١) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٢٢٣):** «هو حسن» اهـ.

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة كِنانة بن عباس من (الضعفاء) (٤/ ١٠)** وقال: «قال البخاري: ولم يصح.» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة كنانة من (الكامل) (٦/ ٧٤) ونقل قول البخاري:** «لم يصح.» اهـ.

**** وكِنانة ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٣٣٩) ثُمَّ ذكره في (المجروحين) (٢/**

٢٢٩) وقال: «يروي عن أبيه، روى عنه ابنه، منكر الحديث جدًّا فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من ابنه، ومن أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى لعظيم ما أتى من المناكير» اهـ.

واعتمد المنذريُّ قول البخاري وابن حبان في (اختصار سنن أبي داود) (٥٠٧٣).

ولهذا ذكر الذهبيُّ الحديثَ في ترجمة كِنانة من (الميزان).

**** وعن كنانة بن عباس قال محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (٢/ ١٥٠):** «والرجل «مجهول» كما قال في «التقريب» (٥٦٦٧).» اهـ.

وصنيع عوامة هذا يُغْضِب ممدوحًا وأيضًا ينقض مجازفته بمنع المتأخر من الحكم بجهالة الراوي.

٢٢) الحديث رقم (٩٦٧): وهو عند الترمذي (٩١٤) والنسائي (٥٠٦٤) من حديث همَّام عن قتادة عن خِلاسٍ، عن علي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٥٧) و(ضعيف النسائي) (٣٧٦) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٢٦٠):** «الحديث صحيح» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «حديث علي فيه اضطراب» اهـ.

**** وبيَّن ذلك الاضطراب الحافظ فقال في (الدراية) (٢/ ٣٢):** «ورواته مُوَثَّقون إلَّا أنَّه اختلف في وصله وإرساله.» اهـ.

**** ورجَّح الدارقطنيُّ الإرسال فقال في (العلل) (٣/ ١٩٥):** «رواه همام بن يحيى عن قتادة عن خِلاس عن علي.

وخالفه هشام الدستوائي وحماد بن سلمة فروياه عن قتادة مرسلًا عن النبي ﷺ. والمرسل أصح.» اهـ.

**** وتبع النوويُّ الترمذيَّ فقال في (المجموع) (٨/ ٢٠٤):** «وقد يستدل للكراهة بحديث علي...... رواه الترمذي وقال: فيه اضطراب ولادلالة في هذا الحديث لضعفه...» اهـ.

٢٣) الحديث رقم (٩٨٣): وهو عند أبي داود (٢٠٢٠) من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان، أخبرني عمارة بن ثوبان، حدثني موسى بن باذان، قال: أتيت يَعْلى بن أمية فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «احتكار الطعام في الحرم إلحادٌ فيه».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٤٦) وقال:** «ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٢٩٧):** «الحديث حسن.» اهـ.

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٥/ ٦٩):** «هو حديث لا يصح، لأنَّ موسى بن باذان مجهول، وعمارة بن ثوبان لا يعرف، وجعفر بن يحيى أيضًا لا تعرف حاله، فهم كما ترى ثلاثة مجاهيل متتابعين في رواية هذا الحديث.» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة جعفر بن يحيى بن ثوبان من (الميزان) وقال:** «فمن مناكيره؛ جعفر، عن عمه عمارة، .... هذا حديث واهي الإسناد.» اهـ.

**** والحديث ذكره البخاري في ترجمة مسلم (كذا عند البخاري) وهو موسى بن باذان من (التاريخ الكبير) (٧/ ٢٥٥) ثُمَّ ذكره يعلى بن أمية موقوفًا من قول عمر رضي الله عنه.** والظاهر بذلك هو يُعِلُّ المرفوع بالموقوف.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٩٣٧):** «وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير عن يعلى بن أمية أنَّه سمع عمر بن الخطاب يقول: «احتكار الطعام بمكة إلحاد». ويشبه أن يكون البخاري عَلَّل المسند بهذا.» اهـ.

٢٤) الحديث رقم (٩٨٥): وهو عند ابن ماجه (٣١٠٧) من حديث عيسى بن يونس، عن عمربن سعيد بن أبي حسين، عن عثمان بن أبي سليمان، عن علقمة بن

نَضْلة؛ قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تُدعى رِباعُ مكة إلاّ: السوائب. من احتاج سكن. ومن استغنى أَسْكن.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٣) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٣٠٥):** «الحديث حسن» اهـ.

أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٦/ ٣٥) وقال: «هذا منقطع وفيه إخبار عن عادتهم الكريمة في إسكانهم ما استغنوا عنه من بيوتهم وقد أخبرمن كان أعلم بشأن مكة منه عن جريان الإرث والبيع فيها» اهـ.

**** ويفسِّر قول البيهقي:** «منقطع» قول أبي حاتم: «علقمة بن نضلة روى عن عمر، مرسل» اهـ. من (الجرح والتعديل) (٦/ ٤٠٥)

لذلك قال الذهبي في (الكاشف): «علقمة بن نَضْلة، أرسل عن عمر.» اهـ.

ولذلك قال الحافظ في (التقريب): «علقمة بن نَضْلة، تابعي صغير.» اهـ.

**** وبيَّن هذا كله الحافظ في (الفتح) في كتاب الحج باب:** «توريث دُور مكة وبيعها وشرائها»، فقال: «أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نَضْلة قال: «توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تدعى رباع مكة إلَّا السوائب، من احتاج سكن» أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال.» اهـ.

٢٥) الحديث رقم (٩٩٠): وهو عند ابن ماجه (٦٦٥) من حديث محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن مِكْنَفٍ؛ قال: سمعت أنس بن مالك.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٥) وقال:** «ضعيف جدًا.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ٣١٧):** «هذا حديث حسن» اهـ.

الحديث أخرجه البخاري من طريق محمد بن إسحاق في ترجمة عبد الله بن مِكْنَف من (التاريخ الكبير) (٥/ ١٩٣) وقال: «فيه نظر.» اهـ.

**** والعقيلي في ترجمة عبد اللَّه بن مِكْنَف في (الضعفاء) (٢/ ٣٠٨) نقل قول البخاري:** «عبد اللَّه بن مِكْنَف، عن أنس فيه نظر.» وقال: «وهذا الحديث حدثناه معاذ بن المثنى» وذكر الحديث من طريق محمد بن إسحاق، وقال: «لا يعرف إلَّا به» اهـ.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٦):** «عبد اللَّه بن مِكْنَف: شيخ يروي عن أنس بن مالك. روى عنه محمد بن إسحاق، لا أعلم له سماعًا من أنس ولا لمحمد بن إسحاق عنه، وهذا منقطع من جهتين. لا يجوز الاحتجاج به.» اهـ.

وقول البخاري: «فيه نظر» نقله ابن عدي في ترجمة عبد اللَّه بن مِكْنَف من (الكامل) (٤/ ٢٢٤)، ثُمَّ ذكر هذا الحديث وقال: «وهذا الحديث هو الذي أراده البخاري، ولا يحدث عنه غير محمد بن إسحاق.» اهـ.

ومن هذا كله يظهر أنَّ قول البخاري: «فيه نظر» أي: الحديث؛ لذلك قال المزي في (تهذيب الكمال) (١٦/ ١٧٦- ترجمة عبد اللَّه بن مِكْنَف-): «قال البخاري: في حديثه نظر» اهـ. ، وتبعه غيره.

إذا كان ذلك كذلك فقد قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (١٢/ ٤٤١): «حتى إنَّه- أي: البخاري- قال: إذا قلتُ فلان في حديثه نظر، فهو مُتَّهم واهٍ.» اهـ.

وعلى هذا اعتمد الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جدًّا»

وعلى المشاغبة اعتمد ممدوح حين قال في (٦/ ٣١٩): «وليس بضعيف جدًّا كما ادعى الألباني.» اهـ.

* * *

التعريف السادس

في التعريف الخامس تبيّن- إن شاء اللَّه- مخالفة ممدوح ودار البحوث للدراسات الإسلامية بدبي لِمَنْ ذكرت من أهل الاختصاص حيث قبِل ممدوح ودار البحوث ما حكم أهل الاختصاص بردِّه لنكارته ولشذوذه وخطئه، ومعه تبيّن- إن شاء اللَّه- أنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- حين ضعَّف هذه الأحاديث كان تضعيفه على نهج ودرب أهل الاختصاص.

وفي هذا التعريف أخصُّ إثبات مخالفة ممدوح ودار البحوث- إن شاء اللَّه- للأئمة والحفاظ الشافعية وضربهما أحكامهم عرض الحائط، بل ورمي بعضها وراء ظهرهما، ولا جُرْمَ وذنب لهم إلَّا موافقة الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- لحكمهم بالتضعيف.

والغاية من هذا التعريف هي: أن يتنبَّه- إن شاء اللَّه- مَنْ أظنُّ به الخير من إخواني الشافعية- الذين أشترك معهم- وقبلنا الشيخ ناصر الدين- في حبٍّ وتوقير واتباع هؤلاء الأئمة الحفاظ- أنَّ طريق ممدوح ودار البحوث غير طريقهم، ثُمَّ يتفكَّروا في موافقة الشيخ ناصر الدين لهؤلاء الحفَّاظ، وقبلُ موافقته لِمَنْ ذكرتُ من أهل الاختصاص؛ ليعرفوا ويتبيّنوا- إن شاء اللَّه- أنَّ طريق الشيخ ناصر الدين هي طريق الأئمة الحفاظ. ثُمَّ إذا عرفوا وتبيَّن لهم ذلك- إن شاء اللَّه- فليسألوا أنفسهم: ماذا أراد ممدوح ودار البحوث بعملهما هذا؟.

وفي هذا التعريف أنقل حكم الشيخ ناصر الدين المجمل في ضعيف السنن ثُمَّ تفصيله هذا الحكم؛ لتظهر بجلاء- إن شاء اللَّه- موافقة ومتابعة الشيخ ناصر الدين للأئمة والحفاظ الشافعية خاصَّة في حكمهم على الحديث أو سنده.

ثُمَّ أنشط -إن شاء اللَّه- في بيان حال المتابعات والشواهد التي يذكرها ممدوح لحديث الباب؛ لبيان وتثبيت خروج ممدوح على قواعد وفروع وحكم أهل الاختصاص وخاصة الشافعية منهم.

**** الحديث الأول:**

وهو برقم (١): وهو عند أبي داود (١) من حديث أبي التيّاح قال: حدثني شيخ قال: لما قدم عبد اللَّه بن عباس البصرة، فكان يحدث عن أبي موسى، فكتب عبداللَّه إلى أبي موسى يسأله عن أشياء، فكتب إليه أبو موسى: إني كنت مع رسول اللَّه ﷺ ذات يوم، فأراد أن يبول، فأتى دَمِثًا في أصل جدار فبال، ثُمَّ قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا أراد أحدكم أن يبول، فَلْيَرْتَدْ لبوله موضعًا» اهـ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣) وقال: «ضعيف» اهـ.

وبيَّن ذلك في:

أ) **(ضعيف سنن أبي داود) (٣) فقال:** «وعلته جهالة شيخ أبي التيّاح الذي لم يُسَمَّ وهذه علة واضحة» اهـ.

ب) **وقال في التعليق على (المشكاة) (٣٤٥):** «وسنده ضعيف، فيه شيخ لم يُسَمَّ وقد ضعفه جماعة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١):** «هذا حديث صحيح أو حسن، وإسناده وإن كان فيه راوٍ لم يُسَمَّ فله شواهد.» اهـ.

وأعاد ممدوح قوله هذا وأصرَّ عليه في (التعقيب اللطيف) (ص٦٥).

**** قول الحفاظ الشافعية:**

أ) **قال ابن المنذر:** في (الأوسط) (١/ ٣٢٩): «في إسناده مقال» اهـ.

ب) **قال البغوي:** «حديث ضعيف» اهـ. من(فيض القدير) للمناوي (١/ ٢٦٩)

ج) **قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣):** «فيه مجهول» اهـ.

د) **قال النووي في (المجموع) (٢/ ٨٣):** «حديث أبي موسى ضعيف رواه أحمد وأبو داود عن رجل عن أبي موسى» اهـ.

هـ) **وقال النووي في (شرح سنن أبي داود):** «حديث ضعيف، وإنَّما لم يصرح

أبو داود بضعفه لأنَّه ظاهر.»اهـ. من (فيض القدير) (١/ ٢٦٩). لهذا أورده في (فصل الضعيف) من كتاب الاستطابة من(خلاصة الأحكام) (رقم ٣٢٢).

و) **قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه) (١/ ٥٦):** «وفي إسناده رجلٌ لم يُسَم» اهـ.

ز) **قال ولي الدين العراقي:** «ضعيف لجهالة راويه» اهـ من (فيض القدير) (١/ ٢٦٩).

ح) **قال المناوي في (التيسير شرح الجامع الصغير) (١/ ١٩٥)- موافقًا مقرًّا-:**

«قال النووي: ضعيف.» اهـ.

وأزيد ممدوحًا:

**** قال الغماري في (الهداية) (٢/ ٣٤):** «رواه أحمد، وأبو داود، من حديث أبي موسى مرفوعًا: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعًا» وفيه راوٍ مجهول.» اهـ.

مِمَّا نقلته من أقوال تبيَّن- إن شاء اللَّه-:

أ) لم يتفرَّد الشيخ ناصر الدين بحكمه فقد وافق مَنْ ذكرتُ.

ب) موافقة الشيخ ناصر الدين للحافظ النووي حكمًا ولفظًا.

ج) حكم البغوي والنووي وموافقة المناوي له واضح صريح في الحكم على الحديث سندًا ومتنًا، والذي به يُرَدُّ تصحيح أو تحسين ممدوح بالشواهد حين قال: «فله شواهد.».

د) حكم هؤلاء الحفاظ الشافعية يبطل قول ممدوح في (٢/ ٢١٨): «حديث المبهم التابعي مقبول».

فحديث أبي موسى فيه: شيخ أبي التيّاح شيخ تابعي مبهم، وردُّوا حديثه بسببه.

**** شواهد ممدوح:**

استحْضِرْ ما سبق بيانه في التعريف الأول من نوع الشاهد الذي يقوِّي به ممدوح وعلى طريق مَنْ مشى فيها.

**** الشاهد الأول:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١): «وإسناده وإن كان فيه راوٍ لم يسم فله شواهد:**

الأول: أخرجه الترمذي معلقًا (رقم ٢٠) قال: «ويروى عن النبي ﷺ أنَّه كان يرتاد لبوله مكانًا كما يرتاد منزلًا». » اهـ.

أ) حديث أبي موسى المشهود له قوليٌّ فيه أمر بارتياد الموضع للبول: «... فليرتد لبوله موضعًا».

ب) هذا الشاهد- المعلَّق- شاهد فعليٌّ ليس فيه أمر بارتياد الموضع للبول: «كان يرتاد لبوله مكانًا..».

ج) ومن هنا يفترق المشهود له عن الشاهد لاختلاف لفظهما ومعناهما، وذلك لأنَّ ما يفيده المشهود له يختلف عمَّا يفيده الشاهد، كيف؟.

د) المشهود له فيه أمر بالارتياد، والأمر يفيد الوجوب حتى يقوم الدليل على صرفه.

هـ) أمَّا الشاهد ففيه فعل الارتياد، والفعل لا يدل على الوجوب إلَّا بدليل.

و) فهل الذي لا يدل على الوجوب يشهد لما يدل على الوجوب؟.

ز) لذلك فالبغوي ومَنْ بعده قطعًاهم وقفوا على شاهد ممدوح هذا، لماذا؟.

لأنَّه في (سنن الترمذي)، والبغوي ومَنْ بعده ينقلون من (سنن الترمذي).

ح) إذا كان الأمر كذلك فلماذا لم يعتبروا هذا الحديث المعلَّق شاهدًا لحديث أبي موسى ثُمَّ يفعلوا كما فعل ممدوح؟.

الجواب: هؤلاء الحفاظ يُدركون المعنى الزائد في حديث أبي موسى وهو الأمر والذي لا يوجد أبدًا في الفعل المجرد والذي هو الشاهد، فيكون في حديث أبي موسى المشهود له معنى زائدٌ لا يوجد في الشاهد، وهنا لا يوجد شرط التقوية بالمعنى وهو: أن يوافق الشاهدُ المشهودَ له في المعنى.

لذلك لم يعتبروا شاهدَ ممدوح شاهدًا، فَحَكَم بعضهم على الحديث المشهود له بالضعف، والآخرون لم يقبلوه مع وجود شاهد ممدوح هذا.

وأصرَّ ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٦٦) على صحة استشهاده بالحديث الفعليِّ للحديث القوليِّ فقال: «وهذا هو المقصد من الشاهد فإنَّه يوافق الحديث في المعنى» اهـ.

مِنْ أين تعلَّم ممدوح هذا؟ ألم يتعلَّمه مِمَّن ذكرت وغيرهم؟.

فَمَن ذكرت يعلمون وعلّموا من بعدهم أنَّ الشاهد يوافق المشهود له في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط. ومع هذا لم يصنعوا صنيع ممدوح. لماذا؟ لأنَّ طريقة ممدوح في التقوية بالمعنى غير طريقتهم كما سبق بيانه في التعريف الأول.

ط) مع هذا كله لم يُظْهِر ويبيِّن ممدوح رأيه في درجة شاهده هذا، وهل يصلح أن يستشهد به؟.

لماذا صنع ممدوح هذا؟.

لأنَّ الترمذي ذكر الحديث في (سننه) معلَّقًا بدون سند.

فهل يصح من ممدوح أن يستشهد بمتن لم يقف على سنده؟.

متنٍ لم نقف على سنده هل يصلح أن نستشهد به؟.

ي) وعن شاهد ممدوح هذا قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ٨٠): «لم أقف على من أخرج هذا الحديث بهذا اللفظ» اهـ.

**** وقال أبو الأشبال أحمد محمد شاكر في تحقيق وشرح (سنن الترمذي) (١/ ٣٢- الحاشية (٥))**: «وهذا الحديث لم أجد من رواه بهذا اللفظ.» اهـ.

**** وقول المباركفوري وشاكر**: «.. بهذا اللفظ.» إشارة إلى مغايرة لفظ هذا الحديث لحديث الباب حديث أبي موسى.

فهل سيخبرنا ممدوح بمَنْ أخرج هذا الحديث متصلًا مسندًا؟.

لن يخبرنا ممدوح بذلك أبدًا، لماذا؟ لأنَّ إخباره لنا سيضعه في أحد أمرين:

الأول: يعترف أنَّ شاهده هذا ليس له سندٌ، وعليه فلا يصلح أن يكون شاهدًا.

الآخر: سيجعل شواهده الثلاثة شاهِدَيْن فقط لأنَّ شاهده الرابع لم يعتمده فقال في (٢/ ٢٤): «الرابع: ... إسناده شديد الضعف... والعمدة على الثلاثة المتقدمة.» اهـ.

فهل سيُلْحِق ممدوح شاهده الأول بشاهده الرابع؛ فيجعل شواهده الثلاثة المعتمدة شاهِدَيْن؟.

وإذا لم يفعل ذلك فهل سيجعل شاهده الأول هو شاهده الثاني نفسه؟ كيف؟.

**** قال الترمذي في (سننه) (١/ ٣٢)**: «وفي الباب عن عبد الرحمن بن أبي قُرَاد، وأبي قتادة، وجابر، ويحيى بن عبيدٍ عن أبيه، وأبي موسى، وابن عباس، وبلال بن الحارث. ويُرْوى عن النبي ﷺ: «أنَّه كان يرْتَاد لِبَوْلِه مكانًا كما يرتاد منزلًا».» اهـ.

حديث أبي موسى هو حديث الباب هنا، حديث أبي قتادة هو الشاهد الرابع الذي لم يعتمده ممدوح، حديث يحيى بن عبيد عن أبيه هو الشاهد الثاني عند ممدوح. فالظاهر أنَّ متن الشاهد الأول هو متن حديث يحيى بن عبيد عن أبيه، فيكون شاهدًا- حسب طريقة ممدوح- واحدًا جعله ممدوح شاهِدَيْن اثنين للتكثير والتهويل.

فممدوح لا خيار له إلَّا أن يُسقط شاهدًا من شواهده الثلاثة المعتمدة، وذلك إمَّا

لعدم وقوفه على سند متن الشاهد الأول، وإمَّا أنَّ سند الشاهد الثاني هو سند الشاهد الأول.

فعلى الإنصاف النظر سيكون- إن شاء اللَّه- في شاهِدَيْن اثنين فقط لا ثلاثة.

**** الشاهد الثاني:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١- ٢٢)**: «الثاني: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (رقم ٣٠٦٤)، وهو في مجمع البحرين (رقم ٣٤٠): قال الطبراني: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِيني، قال نا سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يتبوَّأ لبوله كما يتبوأ لمنزله».

«لم يَروِ هذا الحديث عن واصل مولى أبي عيينة إلَّا سعيد بن زيد، ويحيى هو: يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ لم يسند عبيد بن دجي عن أبي هريرة إلَّا هذا الحديث.».

**** قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٤)**: «يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ عن أبيه لم أرَ من ذكرهما، وبقيَّة رجاله مُوثَّقون».

قلت (أي: ممدوح): عبيد بن دُجَيٍّ (بالدال أو بالراء) صحابي، ذكره جماعة في الصحابة، راجع الاستيعاب (٣/ ٥٣٨)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٩٥٣)، وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة- القسم الأول (٦/ ٣٥٩).

وابنه يحيى بن عبيد سكت عنه البخاري في التاريخ (٨/ ٣٠٥١)، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٥٢٩)، ووثقه النسائي.

وفي كلٍّ من الكاشف (٦٢٠٩)، والتقريب (٧٦٠١): «ثقة».

فهذا الإسناد حسن إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/ ٢٥٤)، وإن لم يكنه فمن الرواة المسكوت عنهم، هذا إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي غير يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ فإنَّ التفرقة بينهما

عسيرة، لاسيما وأن واصل مولى بن عيينة يروي عنهما، وسواء كان «يحيى بن عبيد» هو مولى السائب أو ابن دجي فالحديث شاهد قوي.» اهـ.

ندقّق أولًا في ثبوت الشاهد ثُمَّ هل هو شاهد حقًّا؟.

أ) رأي ممدوح: «الإسناد حسن»، «شاهد قوي» مبني على يحيى بن عُبَيْد عن أبيه.

ب) جزم ممدوح أنَّ الأب هو: «عُبيد بن دُجَيّ (بالدال أو بالراء)».

ج) عند الابن ذكر راويين اثنين باسم يحيى بن عبيد، وقال: «التفرقة بينهما عسيرة».

د) فممدوح يجزم بمعرفته الأب الذي في السند، ثُمَّ عند الابن عسَّر على نفسه معرفته، أيُعقلُ هذا؟.

هـ) ممدوح اعتمد على قول الطبراني والهيثمي في معرفته الأب وجزمه بأنَّه: «عبيد بن دُجَيٍّ».

و) الطبراني والهيثمي نصًّا على أنَّ الابن هو «يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ» فلماذا ممدوح لم يجزم أنَّ الابن هو: «يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ»؟.

ز) إذا كان الابن هو: يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي؛ فيكون الأب هو: عبيد مولى السائب المخزومي، وليس عبيد بن دُجَيٍّ.

ح) وأمَّا إذا كان الابن هو: يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ؛ فيكون الأب هو: عبيد بن دجي وليس مولى السائب المخزومي.

الآن كيف نميِّز يحيى بن عبيد عن أبيه؟.

نميِّزه بالراوي عن يحيى، والراوي عنه هنا هو واصل مولى أبي عيينة، قال ممدوح في (٢/ ٢٢): «لاسيما وأن واصل مولى بن عيينة (كذا) يروي عنهما،» اهـ.

** **قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/ رقم ٣٠٥١)**: «يحيى بن عبيد عن أبيه

عن جده سمع عمر روى عنه جرير بن حازم وواصل مولى أبي عيينة وخراش.» اهـ.

وفي (٨/ رقم ٣٠٥٠) ترجم ليحيى بن عبيد مولى السائب، وقال: «عنه ابن جُرَيْج» اهـ.

فالبخاري يفرِّق بين يحيى بن عبيد عن أبيه ويحيى بن عبيد مولى السائب، واعتبر واصل مولى أبي عيينة يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه وليس عن يحيى بن عبيد مولى السائب.

وقبله فرَّق بينهما ابن معين كما في (تاريخ الدوري) (٢/ ٦٥١): فذكر يحيى بن عبيد الذي روى عنه واصل مولى أبي عيينة وهو بصري، ويحيى بن عبيد الذي روى عنه ابن جُرَيْج وهو مكي.

فيكون يحيى بن عبيد عن أبيه بصري، ويحيى بن عبيد مولى السائب مكي.

فاتفق ابن معين والبخاري على أنَّ واصل مولى أبي عيينة، يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه، ولم يذكرا أنَّه يروي عن يحيى بن عبيد مولى السائب.

وكذا قال بقولهما أبو حاتم كما في (الجرح والتعديل) (٩/ ١٧٢)، والطبراني كما نقل ممدوح نفسه.

كل هؤلاء اتفقوا وتتابعوا على أنَّ واصل مولى أبي عيينة يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه، ويحيى بن عبيد بصري، والسند من طريق سعيد بن زيد أخو حماد وهو بصري، عن واصل مولى أبي عيينة وهو بصري.

فمن تنصيص مَنْ ذكرتُ، ومن السند يكون يحيى بن عبيد هو البصري وليس المكي.

ابن حبان خالف مَنْ ذكرتُ فقال في (الثقات) (٥/ ٥٢٩): «يحيى بن عبيد مولى السائب من أهل مكة يروي عن أبيه ويقال: إن لأبيه صحبة، روى عنه ابن جُرَيْج وواصل مولى أبي عيينة» اهـ. فجعل ابن جُرَيْج وواصلًا يرويان عن يحيى بن عبيد مولى السائب المكي.

وقد أتى في (الطبقات الكبرى) لابن سعد ما يرجّح صنيع ابن معين والبخاري وأبي حاتم وابن أبي حاتم والطبراني، قال ابن سعد في (١/ ٢٥٩): «أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا سعيد بن زيد أخبرنا واصل عن يحيى بن عبيد الجهضمي عن أبيه: «إنَّ النبي ﷺ كان يتبوأ . . . » اهـ.

فأتى يحيى بن عبيد منسوبًا بـ «الجهضمي»، وقطعًا هو غير يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المكي.

فتنصيص الطبراني- الذي اعتمده ممدوح فلم يتعقبه- وما جاء منسوبًا عند ابن سعد، وكذا تفريق ابن معين والبخاري وأبي حاتم وابن أبي حاتم؛ يدل على أنَّ يحيى بن عبيد الذي في السند هو ليس مولى السائب المخزومي المكي، وإنَّما هو البصري الجهضمي.

ويؤكِّد هذا قول الهيثمي- الذي اعتمده ممدوح فلم يتعقبه-: «يحيى بن عبيد بن دجى عن أبيه لم أرَ من ذكرهما» اهـ.

وكذا قول الولي العراقي- كما في (فيض القدير) (٥/ ٢٠٠)-: «فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين.» اهـ.

وأمَّا يحيى بن عبيد عن أبيه مولى السائب المخزومي المكي، فهما معروفان ومذكوران في (تهذب الكمال)، وهذا لا يخفى على الهيثمي والولي العراقي- إن شاء اللَّه-.

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- أنَّ يحيى بن عبيد الذي في السند هو يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

وبعد هذا ننظر في حال ودرجة يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢):** «وابنه يحيى بن عبيد سكت عنه البخاري في التاريخ (٨/ ٣٠٥١)، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٥٢٩)، ووثقه النسائي. وفي كل من الكاشف (٦٢٠٩)، والتقريب (٧٦٠١): «ثقة». فهذا الإسناد حسن إذا كان

يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/ ٢٥٤)، وإن لم يكنه فمن الرواة المسكوت عنهم» اهـ.

تفكَّر: «وابنه يحيى بن عبيد» ابن مَن؟ ابن عبيد بن دجى الجهضمي ومع ذلك لم يجزم مَنْ يحيى؟.

تفكَّر: «إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/ ٢٥٤)، وإن لم يكنه فمن الرواة المسكوت عنهم».

يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي مترجم له في (التهذيب)، والآخر الذي وصفه بـ (إن لم يكنه) لم يذكر ممدوح مَنْ ترجم له، لماذا؟.

يحيى بن عبيد الذي ذكره ابن حبان في (الثقات)، ووثقه النسائي، وفي (الكاشف) و(التقريب): «ثقة» هو مولى السائب المخزومي، وليس يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

كل هذا التوثيق ذُكر في ترجمة يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي، وممدوح يعلم ذلك جيدًا حيث قال: «إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/ ٢٥٤)» اهـ.

ولذلك لم يذكر من ترجم لـ «وإن لم يكنه»، مع وقوفه على قول الحافظ في (الإصابة)- ترجمة عبيد بن دجى الجهضمي- (٢/ ٤٤٣- ٤٤٤): «وقد ذكرت في تهذيب التهذيب أن مولى السائب المخزومي آخر غير الذي اختلف في اسم أبيه وفي نسبه وإن اتفق أن اسمهما واسم والديهما فيه أيضًا» اهـ.

من هذا يتبيّن- إن شاء اللَّه- أنَّ يحيى بن عبيد الجهضمي البصري لم يوثِّقه أحد توثيقًا صريحًا- وإلاَّ لنقله ممدوح- ولذلك لم يُرِد ممدوح أن يميِّزه ويعيِّنه؛ لأجل نقل قول الموثِّقين مغالطة منه.

**** قال الولي العراقي:** «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفَيْن» - من (فيض القدير) (٥/ ٢٠٠).

وقول: «غير معروف» أقوى في الدلالة على الجهالة من قول: «لا أعرفه» و«لا يُعرف»، قال ابن عدي في (الكامل) (٤/ ٢٩٨- ترجمة عبد الرحمن بن آدم): «إذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

تأمَّل: «مجهول غير معروف»، وقول الولي العراقي: «غير معروف»، فيكون: «فهو مجهول».

ولا يعني هذا أنَّ الولي العراقي مثل ابن معين، مَن يقول هذا؟ وإنَّما هو استعمال أهل الاختصاص للألفاظ ودلالتها عندهم، وإذا وقف ممدوح على مَن عرف يحيى هذا بعدالة أو بجرح فليذكره.

وهنا يخلط بعضهم- ومنهم ممدوح- بين الراوي المشهور بالطلب الذي لم يُجْرَح ومَنْ دونه مِمَّن قد لا يسمع به أهل النقد أولا يوقف على مقدار حديثه الذي به يحكم عليه أوله. فيسكت عن الحالتين؛ فيقول بعضهم: لو علموا فيه جرحًا لصَاحوا به، فما سكتوا عنه إلَّا لقبوله عندهم.

والفرق ظاهر: الراوي الذي عُرف بالطلب ولم يُجْرَح؛ فهنا تحمل روايته على الاستقامة، لأنَّهم عرفوا عينه من الطلب، وعرفوا حاله مِنْ مقدار ما روى، أمَّا الآخر فسكتوا عنه، ولم يُجْرح إمَّا لأنَّه مجهول لم يعرفوه بل لم يسمعوا به أحيانًا، وإمَّا وقع عندهم من مقدار حديثه بل لم يقع لهم حديثه الذي به يحكموا عليه بجرح أوله بتعديل.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١/ ص ٧٢/ رقم ٧٠):** «وأبوه ذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: ربما أخطأ وهذه عبارة عن ضعفه، فإنَّه قليل الحديث جدًّا ولم يروِ عنه سوى ولده، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى فكيف يوصف بكونه ثقة.» اهـ.

**** قال أيضًا في (التلخيص الحبير) (٢/ ص ٢٨٠/ رقم ١١٠٤):** «وقال ابن حبان في رواية المنفرد به: وهو محمد بن عبدالله بن إنسان الطائفي كان يخطئ، ومقتضاه تضعيف الحديث، فإنَّه ليس له غيره، فإن كان أخطأ فيه فهو ضعيف.» اهـ.

وابن عدي يُكثر في (الكامل) من قول: «ومقدار ما يرويه لم يتبين لي صدقه من كذبه».

فغير المشهور بالطلب، ولم يُذكر فيه جُرحٌ ولا تعديلٌ؛ ننظر إلى مَنْ روى عنه عددًا وصفة، فإن رفعوا عنه جهالة العين صار إلى جهالة الحال، وجهالة الحال تقتضي التوقف إلى استبانة الحال.

وهنا يحيى بن عبيد الجهضمي البصري، قال فيه الوليّ العراقي: «غير معروف»، والظاهر غير معروف الحال لعدد وصفة مَنْ روى عنه والذين ذكرهم البخاري في (التاريخ الكبير)، والظنُّ بالولي العراقي الوقوف على ذلك.

وبهذا يكون قول ممدوح: «فهذا الإسناد حسن» فيه نظرٌ بيّن لما قررتُه مِنْ أنَّ يحيى مجهول الحال.

ثمَّ ننظر في حال عبيد والد يحيى:

**** قال ممدوح:** «عبيد بن دُجَيّ (بالدال أو بالراء) صحابي، ذكره جماعة في الصحابة، راجع الاستيعاب (٣/٥٣٨)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٩٥٣)، وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة- القسم الأول (٦/ ٣٥٩).» اهـ.

ممدوح جزم بصحبة عبيد مع عدم تمييزه الراوي عنه والذي هو ابنه، ومعرفة الابن مهم في معرفة الأب المبهم في السند، ثُمَّ معرفة حال الأب.

ولكن لأنَّ ممدوحًا يمشي في (التعريف) على تقوية أي شيء به يثبت الوهم- المزعوم- للشيخ ناصر الدين؛ جزم بصحبة الأب المبهم في السند دون أن يجزم مَن ابنه؟.

ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب فقال: «عبيد بن دجى الجهضمي بصري سكن البصرة لم يرو عنه إلَّا ابنه يحيى بن عبيد عن أبيه عن النبي ﷺ أنَّه كان يتبوّأ لبوله كما يتبوأ لمنزله.» اهـ.

قول ابن عبد البر. هذا يؤكِّد ما سبق تقريره أنَّ يحيى بن عبيد هو الجهضمي البصري، وليس يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المكي، فَلِمَ لم يأخذ به ممدوح فيجزم بالابن كما جزم بالأب؟.

رواية يحيى بن عبيد عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا السياق ليس فيها ما يدل على صحبة عبيد والد يحيى؛ بحيث لو صَحَّ بالسماع من النبي ﷺ أو برؤيته، وثبت سنده لكان فيه ما يدل على صحبة عبيد الجهضمي والد يحيى.

ففي ترجمة إبراهيم الطائفي من (الإصابة) قال الحافظ: «. . . فقد صرح بسماعه من النبي ﷺ فهو صحابي إن ثبت إسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول» اهـ.

ولذلك ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ٨) ولم يذكر له صحبة، وكذا أبو حاتم وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٧). بل إنَّ أبا زرعة الرازي نفى عنه الصحبة؛ فقد قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم٦٠٧): «قال أبو زرعة: ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة.» اهـ.

و لذلك ردّ العلائي والوليّ العراقي الشافعيان جزم ابن عبد البر بصحبة عبيد هذا، فقال العلائي الشافعي في (جامع التحصيل) (ص ٢٨٦): «عبيد بن دجى الجهضمي بصري لم يرو عنه سوى ابنه يحيى أنَّ النبي ﷺ كان يتبوأ لبوله الحديث، قال أبو زرعة: هذا مرسل ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة، وأمَّا ابن عبد البر فجزم بها على قاعدته.» اهـ.

وتبعه الوليّ العراقي في (تحفة التحصيل)، وأكَّد ذلك الولي العراقي فقال: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» اهـ من (فيض القدير) (٥/ ٢٠٠).

**ثُمَّ قال ممدوح: «وذكره الحافظ في الإصابة- القسم الأول» اهـ.

هل يعني ممدوح بهذا القول أنَّ عبيد بن دجى صحابي عند الحافظ ولذلك ذكره في القسم الأول من (الإصابة)؟.

أنقل عن الحافظ من مقدمة (الإصابة) تعريفه بالقسم الأول: «فالقسم الأول: فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان وقد كنت أولًا رتبت هذا القسم الواحد على ثلاثة أقسام ثُمَّ بدا لي أن أجعله قسمًا واحدًا وأميِّز ذلك في كل ترجمة» اهـ.

فهذا القسم كان الحافظ رَتَّبَه على ثلاثة أقسام، وهذا يدل على أنَّ تراجم هذا القسم ليست سواء، وعندما بدا له أن يجعلها قسمًا واحدًا لاحظ أنَّها ليست سواء وراعاه فقال: «وأميز ذلك في كل ترجمة».

وعليه فليس كل من ذكر الحافظ ترجمته في القسم الأول يكون صحابيًّا عنده، وأكتفي بتراجم من حرف الألف فقط تدل على ذلك:

١) «أسامة بن خزيم. . . ذكره ابن عبد البر وقال: لا تصح له صحبة.

(قلت): ذكره في التابعين البخاري وغيره وقال ابن حبان في التابعين أسامة بن خزيم يروي عن مرة بن كعب وله صحبة فالضمير يعود على مُرة لا على أسامة.» اهـ.

٢) «أسلم مولى عمر»، ثُمَّ ذكره في القسم الثالث ليؤكد على عدم صحبته.

٣) «أعين بن ضبيعة» وقال: «ذكره صاحب الاستيعاب ولم يذكر ما يدل على صحبته» اهـ.

٤) «الأغلب بن جشم» وقال: «ولهذا لم يذكره أحد في الصحابة» اهـ.

فهذه التراجم- وغيرها- تكفي- إن شاء الله- في بيان أنَّ ذكر الترجمة في القسم الأول من (الإصابة) لا يلزم من ذلك إثبات الصحبة لها عند الحافظ.

وفي ترجمة عبيد من (الإصابة): نقل الحافظ قول أبي زرعة: «ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة»، ثُمَّ ذكر حديثه المبحوث فقال: «فزاد فيه عن أبيه عن أبي هريرة». فالظاهر أنَّه ليدلِّل من هذه الزيادة على صحة قول أبي زرعة فهو هنا يروي عن أبي هريرة، ثم نقل قول البخاري: «يحيى بن عبيد بن رحى عن أبيه سمع عمر»؛

ليؤكِّد صحة ذلك. والذي في (التاريخ الكبير): «يحيى بن عبيد عن أبيه عن جده سمع عمر».

وبهذا الصنيع يكون الحافظ ميّز في هذه الترجمة ولم يُسلِّم بإطلاق صحة ذكر عُبَيْد في الصحابة.

وبهذا لم يدل دليل على صحبة عبيد والد يحيى، لذلك نفاها عنه صراحة أبو زرعة. والبخاري وأبو حاتم وابن أبي حاتم لم يذكروا له صحبة. وبهذا فعبيد والد يحيى تابعي.

وعليه ننظر في حال عبيد والد يحيى:

مَنْ ترجم له لم يذكروا راويًا عنه غير ابنه يحيى، ولذلك قال ابن عبد البر في (الاستيعاب): «لم يرو عنه إلَّا ابنه يحيى» اهـ.

فيكون عبيد مجهول الحال لأنَّ رواية ابنه عنه ترفع جهالة عينه وإن كان ابنه مجهول الحال، والظاهر لذلك قال فيهما معًا الوليّ العراقي: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» اهـ.

فيكون شاهد ممدوح هذا فيه مجهولا الحال. فهل يُحسَّن كما صنع ممدوح أم الصواب هو قول الوليّ العراقي الشافعي؟.

ويؤكِّد هذا: هل ليحيى بن عبيد عن أبيه حديث آخر غير هذا؟ فليذكره ممدوح.

ثُمَّ إنَّ هذا الشاهد أتى مرسلًا من طريق الموصل نفسه، لذلك ننظر هل الصواب الموصول أم المرسل؟.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٢- ٢٣): «وأخرجه ابن سعد (١/ ٢٩٠)، والحارث بن أبي أسامة (زوائده رقم ٥٩)، وابن عدي (٣/ ٤٧٧) من حديث سعيد بن زيد، أخبرنا واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، ولم يجاوزه مرفوعًا به.

وهذا لا يضر، فإن عبيد بن دُجَيٍّ صحابي، وقد أخرجه من هذا الوجه ابن أبي حاتم في العلل (رقم ٨٧)، وقال أبو زرعة: «مرسل»، وقد علمت أن عبيد بن دجى صحابي، ومرسل الصحابي مقبول.

هب أن عبيد بن دجى ليس بصحابي، فهو مرسل صحيح، وهو كافٍ لتقوية إسناد أبي داود. »اهـ.

تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ عُبَيْد بن دُجَيٍّ ليس بصحابيٍّ بل ووقع عند البخاري- كما سبق- «يحيى بن عبيد عن أبيه عن جده سمع عمر». فبين عمر وعبيد أبوه جد يحيى.

«مرسل صحيح»، وقبل قال: «فهذا الإسناد حسن» بسبب يحيى بن عبيد، ويحيى ابن عبيد موجود في الرواية المرسلة، فيكون يحيى مرة «إسناد حسن»، وأخرى: «مرسل صحيح» وهذا هو التناقض بجلاء ووضوح.

ثُمَّ كيف يكون المرسلُ حسنًا فضلًا عن صحيح وفيه يحيى وأبوه مجهولا الحال؟.

أ) قال ابن سعد في (الطبقات) (١/ ٢٥٩): «أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا سعيد بن زيد أخبرنا واصل عن يحيى بن عبيد الجهضمي عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ كان يتبوأ.... الحديث».

ومسلم بن إبراهيم هو أبو عمرو البصري: ثقة.

ب) قال الحارث بن أبي أسامة: حدثنا يحيى بن إسحاق، ثنا سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد عن أبيه قال: كان.... الحديث. من (المطالب العالية) (٢/ ١٥٢).

ويحيى بن إسحاق هو السَّيْلَحِيني: ثقة.

ج) قال ابن عدي في (الكامل) (٣/ ٣٧٨- ترجمة سعيد بن زيد): «ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، ثنا يزيد بن سنان ثنا أبو عاصم ثنا سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد عن أبيه: أن رسول اللَّه ﷺ كان يتبوأ...

الحديث.» اهـ.

وعلي بن إبراهيم ابن الهيثم هو: علي بن إبراهيم بن أحمد بن الهيثم، ثقة كما في (تاريخ بغداد) (١١/ ٣٤٠).

ويزيد بن سنان هو أبو خالد البصري، ثقة. وأبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد.

د) قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ٤٨٨): «سمعت أبا زرعة، وذكر حديث وكيع عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد قال: كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله. . . . سمعت أبا زرعة يقول: هذا مرسل. يعني عن النبي ﷺ.» اهـ.

إذا كان سقط «عن أبيه» من رواية وكيع؛ فيكون وكيع ومسلم بن إبراهيم ويحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني وأبو عاصم كلهم رووه عن سعيد بن زيد مرسلًا.

وأمَّا إذا كانت رواية وكيع وقعت هكذا بدون: «عن أبيه»، فهذا اختلاف ثالث على سعيد بن زيد:

الأول: يحيى بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة، قال: «كان رسول الله ﷺ يتبوأ. . . الحديث.

الثاني: يحيى بن عبيد عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ كان يتبوأ. . . الحديث.

الثالث: يحيى بن عبيد قال: كان رسول الله ﷺ يتبوأ. . . الحديث.

وهذا الاختلاف يتحمَّله سعيد بن زيد نفسه، فيحيى بن إسحاق مرة يرويه عنه موصولًا، ومرة أخرى يرويه عنه مرسلًا. وتابعه على الرواية المرسلة: مسلم بن إبراهيم وأبو عاصم، ولولا أنَّ بعض الأئمَّة تكلَّموا في حفظ سعيد بن زيد؛ لجاز أن يحمل على الوجهين، لهذا فالأشبه أنَّ الرواية المرسلة هي الصواب؛ لرواية جمع من الثقات عنه ذلك.

وبهذا يكون شاهد ممدوح هذا الصحيح فيه الرواية المرسلة، ومع الإرسال فيه

يحيى بن عبيد وأبوه مجهولا الحال.

هذا في ثبوت شاهد ممدوح، أمَّا أنَّه يشهد لحديث أبي موسى فلا لما سبق بيانه من وجود معنىً زائدٍ في حديث أبي موسى لا يوجد في شاهد ممدوح المرسل، وعدم وجود المعنى الزائد في شاهد ممدوح؛ جعل الشهادة منه منتفية، وبانتفاء الشهادة منه؛ فهو لا يصلح أن يشهد لمعنى حديث أبي موسى.

فيكون شاهد ممدوح هذا لا يصلح شاهدًا من حيث المعنى مع إرساله ومجهولي الحال فيه.

** الشاهد الثالث:

** قال ممدوح في (٢/ ٢٣): «الثالث: أخرجه أبو داود في المراسيل (رقم١)، والحارث بن أبي أسامة في مسنده، من حديث الوليد بن مسلم، أخبرنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن طلحة بن أبي قَنان «أنَّ النبي ﷺ كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازًا من الأرض، أخذ عودًا، فنكت بها حتى يُثَرَّى، ثُمَّ يبول».

رجاله ثقات، وطلحة بن أبي قَنان ذكره ابن حبان في (الثقات) (٦/ ٤٨٨)، وقال: «يروي المراسيل، روى عنه سليمان بن أبي السائب». وسكت عنه البخاري في الكبير (٤/ ٣٠٨٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٢٠٨٩). وقال عنه الحافظ في (التقريب) (٣٠٣٢): «مجهول». وضعف البوصيري سَنَده في إتحاف الخيرة المهرة لأنَّ الوليد بن مسلم لم يصرح بالسماع، لكنه صرح بالسماع في مراسيل أبي داود، فيكون البوصيري قد مشَّى طلحة بن أبي قنان.» اهـ.

تهرَّب ممدوح من أن يظهر رأيه في درجة هذا الشاهد المرسل بخلاف الشاهد الذي قبله.

الوليد بن مسلم صرَّح بالسماع في مراسيل أبي داود عن شيخه الوليد، ومع ذلك لم نأمن تدليس الوليد؛ وذلك لأنَّه لم يصرِّح بسماع شيخه الوليد بن سليمان من طلحة بن أبي قَنان حيث أنَّ الوليد بن مسلم يدلِّس تدليس التسوية بل إنَّ العلائي

الشافعي في (جامع التحصيل) (ص١١٧) قال: «ممن أكثر منه (أي: تدليس التسوية) بقيَّة والوليد بن مسلم» اهـ.

قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في (النكت على ابن الصلاح) (١/ ٢٩٣):
«.. توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الأوزاعي، وسماع الأوزاعي من الزهري، لأنَّ الوليد بن مسلم من المدلِّسين على شيوخه وعلى شيوخ شيوخه» اهـ.

** **وممدوح يعلم ذلك فقد قال في (٥/ ٥٠):** «ويمكن أن يقال إنَّ الوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية، ويسقط شيوخ الأوزاعي الضعفاء، راجع التهذيب (٣١/ ٩٧)، ولم يثبت تصريح الأوزاعي بالسماع في ذلكم الإسناد.» اهـ.

ولكن وجدت عند ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٢٧/ ٩٢- ٩٣) هذا الحديث بإسناد حسن من طريق الهيثم بن خارجة أنا محمد بن شعيب بن شابور عن ابن أبي السائب عن طلحة بن أبي قَنان.

يبقى طلحة بن أبي قَنان، فقد ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٤/ ٣٤٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/ ٤٧٦)، وابن حبان في (الثقات) (٦/ ٤٨٨) وغيرهم، ولم يذكروا راويًا عن طلحة غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب فقط؛ لذلك قال الذهبي في (الميزان): «لا يدرى من طلحة تفرد عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب» اهـ. وقال الحافظ في (التقريب): «مجهول، أرسل حديثًا» اهـ. أي: مجهول العين. وذِكْر ابن حبان لطلحة في (الثقات) لا ينفعه حتى عند ممدوح نفسه، كيف؟:

** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١١١): «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنَّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة» اهـ.

في أيِّ نوع من الرواة تساهل ابن حبان؛ فوثَّقهم يا ممدوح؟.

أجاب ممدوح فقال في (تنبيه المسلم) (ص١٤٩): «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلاَّ واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط» اهـ.

ثمَّ تناقض ووسَّع دائرة نوع الرواة الذين تساهل ابن حبان فوثَّقهم، فقال في (التعريف) (٢/ ٢٩٩): «إن ابن حبَّان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معيَّن من الرواة فقط، وهم مَنْ لم يرو عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ.

قول ممدوح: «فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم»، فيه نظر بيِّن؛ فهو يوثِّق مجهولي العين أيضًا، بل هنا طلحة بن أبي قنان روى عنه واحد فقط- كما سبق- فقال فيه الحافظ ابن حجر الشافعي في (التقريب): «مجهول». أي: مجهول العين وليس مجهول الحال.

فطلحة بن أبي قَنان روى عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب فقط- وإذا كان ممدوح وقف على غير الوليد بن سليمان فليذكره ومصدره- فيكون ابن حبان تساهل في ذِكره طلحة في (الثقات) حسب بيان ممدوح نفسه.

ومن هنا يظهر صواب قول ابن القطان الفاسي في (الوهم والإيهام) (٣/ ٤١): «وطلحة هذا لا يعرف» اهـ.

وقول الذهبي الشافعي في (الميزان): «ولا يدرى من طلحة تفرَّد عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب.» اهـ.

وقول ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب): «طلحة بن أبي قَنان مجهول أرسل حديثًا» اهـ.

وقول المناوي الشافعي في (التيسير) (٥/ ١١٧): «وطلحة مجهول» اهـ ولم يتعقَّب الغماري في (المداوي) قول المناوي هذا.

ومع جهالة طلحة فقد ذكره ابن حبان في طبقة من روى عن التابعين من (الثقات)

(٦/ ٤٨٨). فيكون طلحة على هذا من أتباع التابعين.

وإذا صَحَّ قول الخطيب: «ليس يروى عن طلحة بن أبي قَنان سوى هذا الحديث» كما في (تاريخ دمشق) (٢٧/ ٩٣). وكذا قول ابن القطان الفاسي في (الوهم والإيهام) (٣/ ٤١): «لا يعرف بغير هذا» اهـ. أي: هذا الحديث؛ فيكون:

راوٍ مجهول العين في طبقة أتباع التابعين، أرسل حديثًا، ولا يعرف له إلَّا هذا الحديث، فهل مَنْ هذا حاله يصلح الاستشهاد به وبروايته هذه؟.

هذا في ثبوت شاهد ممدوح المُعْضَل، أمَّا أنَّه يشهد لمعنى حديث أبي موسى فلا، وذلك لما سبق بيانه من وجود معنىً زائدٍ في حديث أبي موسى لا يوجد في شاهد ممدوح هذا، وعدم وجود المعنى الزائد في شاهد ممدوح هذا؛ جعل الشهادة منه منتفية، وبانتفاء الشهادة منه؛ فهو لا يصلح أن يشهد لمعنى حديث أبي موسى.

فيكون شاهد ممدوح هذا لا يصلح شاهدًا من حيثُ المعنى مع إعضاله وجهالة عين راويه.

**** الشاهد الرابع:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤):** «الرابع: أخرجه ابن عدي (٥/ ٣١) من حديث عمر بن هارون، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد اللّه بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ يتبوَّأ للبول كما يتبوَّأ الرجل لنفسه منزلًا».

إسناده شديدُ الضعف بسبب عمر بن هارون البلخي، والعمدة على الثلاثة المتقدمة.» اهـ.

لم يبيِّن ممدوح سبب شدَّة الضعف في عمر بن هارون لنحاكمه إليها في رواة آخرين استشهد بهم.

ثُمَّ الحديث كسابقاته من شواهد ممدوح الفعلية؛ لا يوجد فيه المعنى الزائد في حديث أبي موسى.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤):** «وأفاد شراح السنن أن أحاديث الأمر بالتنزه من البول تعضد الحديث كذا في غاية المقصود (١/ ٨٧)، وأقصى غايات المقصود (١/ ٢).» اهـ.

شراح السنن: الظاهر يعني: شراح سنن أبي داود، لكن مِن شراح سنن أبي داود مَن لم يقل: «تعضد الحديث»، وإنَّما قال: «تفيد». وهناك فرق كبير بين: «تعضد» و«تفيد» فاللفظ الأول تقوية وتثبيت للحديث كما صنع ممدوح، واللفظ الآخر متعلق بفقه الحديث، وهذا لا يلزم منه التقوية والتثبيت، قال أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/ ٢٢): «والحديث فيه مجهول لكن لا يضر، فإن أحاديث الأمر بالتنزه عن البول تفيد ذلك.» اهـ.

فحديث أبي موسى فيه مجهول، «لكن لا يضر» أي: وجود الجهالة لا تمنع من العمل بفقه الحديث، لماذا؟ «فإن أحاديث الأمر بالتنزه عن البول تفيد ذلك». وذلك لأنَّ الذي يفيده حديث أبي موسى هو: طلب المكان اللين عند التبوُّل لئلا يرتد رشاش البول على البائل، وهذا تفيده أحاديث الأمر بالتنزه عن البول.

فالعهدة على ممدوح في الذي نسبه إلى شراح السنن: «تعضد الحديث». وإذا صَحَّ ما نقله ممدوح فالظاهر أنَّ هؤلاء يمشون في التقوية بالمعنى على غير طريق أهل الاختصاص، قال محمد عوامة في الدراسة الحديثية من (فقه أهل العراق) (ص٢٧١): «فالمحدثون يقوُّون الحديث إذا وُجد له متابعات أو شواهد، أو كلاهما، ولا يلتفتون إلى تقويته من معاني أحاديث أخرى بعيدة عن لفظه.

أمَّا الفقهاء منهم فيعتبرون هذا العاضد ويقوون الحديث به.» اهـ.

التنزه عن البول، وارتياد الموضع للبول، حكمهما مختلفان، لهذا فلفظا حديثيهما متباعدان، لذلك لم يقوّ أهل الاختصاص حديث أبي موسى الضعيف بأحاديث الأمر بالتنزه عن البول مع علمهم بها قطعًا.

**** قال النووي في (المجموع) (٢/ ٨٤):** «وهذا الأدب متفق على استحبابه قال

أصحابنا يطلب أرضًا لينة ترابًا أورملًا فإن لم يجد إلاَّ أرضًا صلبة دقها بحجر ونحوه لئلا يترشش عليه» اهـ.

لهذا فالذين نقل عنهم ممدوح- والعهدة عليه- لا يمشون في التقوية بالمعنى على طريق أهل الاختصاص كما في قول عوامة.

ثُمَّ إنَّ شراح السنن هؤلاء يعتضد عندهم- والعهدة على ممدوح- حديث أبي موسى بأحاديث الأمر بالتنزه عن البول، فهذا يدل على أنَّهم لم يعتمدوا شواهد ممدوح شواهد يعتضد بها حديث أبي موسى.

والحافظ النووي الشافعي من شراح سنن أبي داود ومع هذا لم يصنع ما نقله ممدوح عن شراح السنن، فقد قال النووي الشافعي في (شرح سنن أبي داود): «حديث ضعيف، وإنَّما لم يصرح أبو داود بضعفه لأنَّه ظاهر» اهـ نقْله من (فيض القدير) للمناوي الشافعي (١/ ٢٦٩).

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤):** «وقد قال الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ١٠١) عن هذا الحديث: «أحاديث الأمر بالتنزه عن البول تفيد ذلك» ، وهي شواهد كثيرة صحيحة.» اهـ.

أنقل قول الشوكاني كاملًا من (نيل الأوطار): «والحديث يدل على أنَّه ينبغي لمن أراد قضاء الحاجة أن يعمد إلى مكان لين لاصلابة فيه ليأمن من رشاش البول ونحوه وهو وإن كان ضعيفًا فأحاديث الأمر بالتنزه عن البول تفيد ذلك.» اهـ.

فالشوكاني يضعِّف حديث أبي موسى صراحة وبيَّن سبب ضعفه في أول شرحه للحديث فقال: «الحديث فيه مجهول» اهـ.

فهل الشوكانيُّ شدَّ عَضُدَ حديث أبي موسى فصحَّحه أو حَسَّنَه- كما صنع ممدوح- بأحاديث الأمر بالتنزه عن البول؟.

هل الشوكانيُّ شدَّ عَضُدَ حديث أبي موسى بشواهد ممدوح؟.

وتأمَّل قول ممدوح: «وهي شواهد كثيرة صحيحة» ؛ لتعلم على أيِّ طريق يمشي

ممدوح في التقوية بالمعنى.

ولمّا وضع ممدوحٌ نفسَه في موضع لائق به قال في (٢/ ٢٤): «ولعلَّ الشوكاني وغيره لم يقف على الشواهد المتقدمة» اهـ.

هذا هو ممدوح الذي يظهر تقديره واحترامه لأهل العلم وهنا وقف ممدوح على الذي لم يقفوا عليه، فهل ممدوح يرد حكم هذه الكوكبة بلغة العلم وأهله أم بعلم ممدوح ولغته؟.

الحافظ ابن المنذر الشافعي وقف على حديث أبي موسى وشاهد ممدوح فقد قال في (الأوسط) (١/ ٣٢٩): «حدثنا عبد اللَّه بن أحمد..... عن أبي التيَّاح قال... إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله.

وقد روّينا عنه أنَّه كان يتبوّأ لبوله كما يتبوأ لمنزله. وفي الإسنادين جميعًا مقال» اهـ.

الحافظ البغوي الشافعي وقف على حديث أبي موسى وشاهد ممدوح، فقد قال في (شرح السنة) (١/ ٣٧٥): «ورُوي عن أبي موسى قال: كنت... إذا أراد أحدكم أن يبول فيرتد لبوله. ورُوي عن النبي ﷺ أنَّه كان يرتاد لبوله مكانًا كما يرتاد منزلًا» اهـ.

والحافظ البغوي حكى الحديثين بصيغة التمريض: «رُوي» وذلك تأكيدًا لتضعيفه السابق وعدم تقوية الحديث الفعليِّ للحديث القوليِّ.

قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٥/ ١٦٢): «... لكن ابن رجب قال: وروي عن أبي إسماعيل فحكاه بصيغة التمريض، وذلك لعدم ثبوته عنه» اهـ.

أي: لم يثبت عن أبي إسماعيل الهروي.

شاهد ممدوح الأول: أخرجه الترمذي معلّقًا (رقم٢٠)، هل هذا لم يقف عليه مَنْ ضعّف حديث أبي موسى: المنذري، النووي، ابن كثير، وليُّ الدين العراقي، فضلًا عن الشوكاني وغيره؟.

شاهد ممدوح الثاني والثالث: ذكرهما السيوطي في (الجامع الصغير): فهل لم يقف عليهما الشوكاني وشمس الحق العظيم آبادي وناصر الدين الألباني؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤):** «والحاصل أن حديث أبي داود حسن» اهـ.

قبلُ قال: «هذا حديث صحيح أو حسن». وهنا قال: «حسن» لِمَ هذا؟.

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل قد ثبت صواب حكم الشيخ ناصر الدين في تضعيف حديث أبي موسى.

والحاصل أنَّ شواهد ممدوح سلك في التقوية بها طريقًا غير طريق أهل الاختصاص.

والحاصل أنَّ الشيخ ناصر الدين اتَّبع في حكمه على الحديث مَنْ ذكرتُ من الحفاظ الشافعية، بل وافق الحافظ النووي حكمًا ولفظًا.

والحاصل مَنْ ذكرتُ من الحفاظ وقفوا على شواهد ممدوح ولم يصنعوا صنيعه بل ذهبوا مشرِّقين، وذهب مُغرِّبًا، لِمَ؟ لاختلاف الطريق في التقوية والتضعيف.

**** الحديث الثاني:**

وهو برقم (٢): وهو عند ابن ماجه (٣٤١) من حديث إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن ذكوان، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: عدل رسول الله ﷺ إلى الشِّعْب فبال حتى أنِّي آوِي له من فَكِّ وَرِكَيْه حين بال.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٥) وقال:** «ضعيف» ولم يُشر إلى مصدر بيَّن فيه تضعيفه.

الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - بيَّن في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (١/ ص: و- ل) طريقة تحقيقه أحاديث كتاب (سنن ابن ماجه) فمِمَّا بيَّن:

أ- الحكم على الحديث بكلمة واحدة تبيِّن درجته من الصحة أو الحسن أو الضعف.

ب- بعد بيان درجته بكلمة واحدة، يشير إلى المصدر الذي حقَّق فيه درجة الحديث من مؤلفاته الأخرى ما لم يكن الحديث في (الصحيحين) أو في أحدهما.

ج- بعض الأحاديث التي بيَّن درجتها لم يشر إلى المصدر الذي حقَّق فيه درجة الحديث، فهذا النوع من الأحاديث اقتصر على ذِكر مرتبتها التي يقتضيها النظر العلمي في أسانيدها في (سنن ابن ماجه) فقط.

قال الشيخ ناصر الدين في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (ص: و- ز): «سيرى القراء الكرام بعض الأحاديث المصححة أو المضعفة، لم نشر فيها إلى المصدر، وذلك لعدم وقوفي على الحديث فيه، فاقتصرت على ذكر مرتبتها التي يقتضيها النظر العلمي في أسانيدها في «سنن ابن ماجه» فحسب.» اهـ.

وحديث ابن عباس هذا من الأحاديث المُضَعَّفة التي لم يشر فيها إلى المصدر، فيكون حَكَم عليه حسب سند ابن ماجه فقط؛ فيكون الشيخ ناصر الدين حكم على سند الحديث فقط بالضعف ولم يحكم على الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤):** «هذا حديث صحيح. وله شواهد قوية» اهـ.

هل أفهم أنَّ حديث ابن عباس صحيح لذاته ومع ذلك فله شواهد قوية؟. للإجابة أنقل قول ممدوح في الحديث الأول: «هذا حديث صحيح أو حسن، وإسنادُهُ وإن كان فيه راوٍ لم يُسَم فله شواهد: . .» اهـ.

قول حفاظ الشافعية:

وقفتُ على قول الحافظ شهاب الدين البوصيري الشافعي فقد قال في (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه) (رقم ١٣٩): «هذا إسناد ضعيف، محمد بن ذكوان قال فيه البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في (الثقات)، ثُمَّ أعاده في الضعفاء، وقال: سقط الاحتجاج به. وضعفه النسائي والساجي والدارقطني.» اهـ.

فيكون الشيخ ناصر الدين وافق الحافظ البوصيري الشافعي في الحكم بتضعيف سند حديث ابن عباس، أمَّا ممدوح فقد قال في (٢/ ٢٥)- في حكم البوصيري-:

«فلم يحكم على الحديث، أمَّا الألباني فحكم على الحديث فتسرع وأخطأ.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يتسرع فلم يخطئ، وممدوح قرأ ووعى ما بيَّنه الشيخ ناصر الدين في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه)، لكن لأنَّ صدر ممدوح يحمل ما يحمل على الشيخ ناصر الدين داس على هذا البيان ليحقِّق غرضه.

وأصرَّ على ما في صدره فقال في (التعقيب اللطيف) (ص٧٢): «لم أفرِّق عند الكلام على الأحاديث بين المتون والأسانيد، وتناولتُ الأحاديث كوحدةٍ واحدة بين المتن والإسناد» اهـ.

لن أقول غير: عاملك اللَّه بما تستحقه يا ممدوح.

ثُمَّ إنَّ منهج الشيخ ناصر الدين في الكلام على أحاديث (سنن ابن ماجه) أوسع من منهج الحافظ البوصيري؛ قال البوصيري في (مصباح الزجاجة) (١/ ٤٠): «ثم أتكلم على كل إسناد بما يليق بحاله من صحة، وحسن، وضعف، وغير ذلك» اهـ.

لذلك تعقَّبه الشيخ ناصر الدين وبيَّن ذلك فقال في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (١/ ص: ز): «وقد وقع في شيء من ذلك بعض المتقدمين كالحافظ البوصيري، فإنَّه ضعَّف - رَحِمَهُ اللَّهُ - أحاديث كثيرة، لاقتصاره في النظر على إسناد ابن ماجه الذي بين يديه، وهي ثابتة من طرق أخرى. . . . . .» اهـ.

فالمنصف ينسب إلى الشخص ما قاله ورضيه ويحاكمه إليه وإن كان يراه خطأً.

ومع إظهار ممدوح موافقته للحافظ البوصيري - لينال من الشيخ ناصر الدين - عاد فقال في (٢/ ٢٥): «وهذا الإسناد فيه محمد بن ذَكْوان الطاحي الجهضمي البصري، اختُلف فيه» اهـ.

فمحمد بن ذَكْوان عند ممدوح: ليس متفقًا على توثيقه أو تجريحه، ولم يظهر جزمه بتوثيق ولا تجريح مع نقله قول البوصيري ومنه رمى الشيخ ناصر الدين بما ليس فيه.

لو أراد ممدوح العلم والنصيحة للقارئ لسلك ما يلي:

أ- النظر إلى الموثِّق والمجرِّح من حيث التشدد، والاعتدال، والتساهل.

ب- النظر إلى الموثِّق والمجرِّح هل هو بلدي مَنْ وثَّقه أو جرحه أم هو غريب؟.

ج- النظر إلى الموثِّق والمجرِّح هل أخذ عمَّن وثَّقه أو جرحه أو عاصره أم ليس كذلك؟.

د- هل يوجد تعارض بين الموثِّق والمجرِّح، كالراوي المختلط مَنْ وثَّقه ففي مَنْ روى عنه قبل الاختلاط، ومَنْ ضعَّفه ففي مَن روى عنه بعد الاختلاط، وهكذا فلا اختلاف ولا تعارض.

هـ- وينظر هل الجرح مؤثِّر أم غير مؤثِّر؟ وهل التوثيق في العدالة والضبط أم في غيرهما من الصلاح والعبادة؟.

و- ثُمَّ ينظر هل الجرح مجمل أم مُبَيَّن مُفَسَّر؟.

لكن هل محمد بن ذَكْوان الطاحي الجهضمي البصري خال ولد حماد بن زيد اخْتُلف فيه حقًّا؟.

محمد بن ذَكْوان الطاحي، ومحمد بن ذَكْوان الأسدي بياع الأكسية أيُّهما قال فيه شعبة: «كان كخير الرجال»؟.

الظاهر أنَّه الأسدي بياع الأكسية. وإن لم يثبت هذا فقد أتى الجرح المفسر في الطاحي الجهضمي خال ولد حماد بن زيد:

أ- قال البخاري في (الضعفاء) (٣١٦): «محمد بن ذَكْوان، عن مطر، هو منكر الحديث» اهـ. وكذا في (التاريخ الكبير) (١/ ٧٩).

ب- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧/ ٢٥١): «سمعت أبي يقول محمد بن ذكوان خال ولد حماد بن زيد منكر الحديث، ضعيف الحديث، كثير الخطأ.» اهـ.

ج- قال النسائي في (الضعفاء) (٥٤٩): «محمد بن ذَكْوان، يروي عن منصور،

منكر الحديث.» اهـ.

د- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٢٦٢): «محمد بن ذَكْوان خال ولد حماد بن زيد، يروي عن الثقات المناكير والمعضلات عن المشاهير على قِلَّة روايته حتى سقط الاحتجاج به.» اهـ.

ويُتَحَقَّق: هل ذكر ابنُ حبان محمدَ بن ذَكْوان خال ولد حماد بن زيد في (الثقات) (٧/ ٣٧٩) أم هو آخر؟.

هـ- في ترجمته من (الكامل) نقل ابن عدي قولَي البخاري والنسائي فيه وقال في (٦/ ٢٠١): «وعامة ما يرويه افرادات وغرائب» اهـ.

و- قال الساجي: «عنده مناكير» اهـ من (تهذيب التهذيب).

ز- ذكره الدارقطني في (الضعفاء والمتروكون) (٤٨٠)، فهو متروك عنده وعند ابن حَمْكان والبَرْقاني حيث قرروا ترك مَنْ أثبته الدارقطني على حروف المعجم في هذه الورقات.

وبهذا الجرح المُفَسّر يُقَدَّم قول مَنْ ضعَّف على قول مَن وثَّق. ولهذا رجَّح الحافظ تضعيفه؛ فقال في (التقريب): «ضعيف» اهـ.

قال الحافظ أبو الحجَّاج المزي الشافعي: «كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف». قال تلميذه شمس الدين محمد بن علي الحسيني الشافعي: «يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة».

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي: «وكلامه هو ظاهر كلام شيخه لكن حمله على الرجال أولى» اهـ من (تهذيب التهذيب- ترجمة ابن ماجه).

فإذا قلنا بفهم التلميذ- وهو أولى؛ لظاهر قول شيخه ثُمَّ تلمذته- فحديث ابن عباس هذا انفرد به ابن ماجه دون الكتب الخمسة، كما في (تحفة الأشراف) للمزي (٤/ ٤٥٧ رقم ٥٦٥٠).

وإذا قلنا بحمل الحافظ فابن ماجه انفرد عن الأئمة الخمسة بالإخراج لمحمد بن ذَكْوان الطاحي.

وعلى الاحتمالين يكون محمد بن ذَكْوان الطاحي ضعيفًا.

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين وافق ابن حجر العسقلاني الشافعي في تضعيف محمد بن ذَكْوان، وكذا وافق البوصيري الشافعي في تضعيف سند حديث ابن عباس.

ومن هذا ظهر بجلاء أنَّ الشيخ ناصر الدين يسير على درب أهل الاختصاص حيث حكم هنا على الإسناد ولم يحكم على الحديث وذلك بسبب ضيق الوقت الذي حُدِّد لإنهاء هذا التحقيق، فاقتصر على الحكم على الإسناد فقط خشية أن يكون للحديث من المتابعات والشواهد ما يُقَوِّيه، وأراد ممدوح أن يظهر الشيخ ناصر الدين بخلاف ما هنا.

وعلى الفهم الأَوْلى يكون الحافظ المزي الشافعي ضعَّف حديث ابن عباس هذا، وعليه ننظر بقدر الحاجة في شواهد ممدوح.

**** الشاهد الأول:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦):** «فالأول: أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف) (١/ ١١٤): حدثنا هُشَيم، قال: حدثنا حماد، عن منصور، عن الحسن قال: «حدثني مَن رأى النبي ﷺ بال قاعدًا فتفاج حتى ظننا أن وركه سينفك».

هذا إسناد غاية في الصحة، وإبهام الصحابي الذي روى عنه الحسن البصري لا يضر.» اهـ.

الأخ عمرو عبد المنعم سليم- جزاه اللَّه خيرًا- ناقش شاهد ممدوح هذا في (براءة الذمة) (ص١٠٣- ١٠٥)، ومِمَّا قاله: «فإنَّ الحديث عند ابن أبي شيبة (طبعة الرشد): حدثنا هشيم: قال: حدثنا منصور، عن الحسن، قال حدثنا من رأى النبي ﷺ بال قاعدًا، فتفاج، حتى ظننا أن وركه سينفك.» اهـ.

ممدوح لم يورد هذا النقل- وإن كان وقف عليه قبل ذِكر الأخ عمرو له، فهذا هو

ممدوح- بل قال في (التعقيب اللطيف) (ص٧٣): «هذا إسناد غاية في الصحة، وإبهام الصحابي الذي رآه الحسن البصري لا يضر، ولفظ التحديث «حدثني» بياء المفرد المتكلم وقع في مصنف ابن أبي شيبة- باب في التوقي من البول (١/ ١٢١) طبعة الهند، وهكذا في طبعة الرياض (١/ ٣٣، رقم ١٣٠٦)، وفي طبعة دار الفكر (١/ ١٤٦)، أمَّا طبعة دار التاج (١/ ١١٤) فوقع فيها«حدثنا».

وعليه فبحث صاحب «البراءة» حول «حدثنا»، «حدثني» من الحسن البصري بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به.» اهـ.

ممدوح ماذا يظن بالقارئ عندما يقول له: «بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به»؟. إلَّا إذا كان يكتب لمن في دار البحوث بدبي فله أن يخاطبهم هكذا.

وأنقل الفرق في قول الحسن: «حدثنا» و«حدثني» من قول ممدوح نفسه، فقد قال في (تنبيه المسلم) (ص١٤٠): «وكان الحسن البصري يقول حدثنا وخطبنا ويذكر مَن لم يدركهم من الصحابة، ويعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، صرح بذلك البزار وغير واحد على ما ذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية (١/ ٩٠)، ونحوه في التهذيب (٢/ ٢٦٩). والله أعلم.» اهـ.

فممدوح يعلم الفرق في قول الحسن: «حدثني من رأى النبي ﷺ بال قاعدًا...» وقوله: «حدثنا من رأي النبي ﷺ بال قاعدًا...»، فقوله: «حدثني» يقتضي السماع والاتصال وقوله: «حدثنا من رأى النبي ﷺ لا يقتضي السماع والاتصال لأنَّه«يقول حدثنا وخطبنا ويذكر مَنْ لم يدركهم من الصحابة».

فهل التحقُّق من الاتصال أو الانقطاع: «بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به»؟ هذا هو ممدوح.

الأخ عمرو ذكر في طبعة الرشد: «حدثنا» وزاد ممدوح طبعة دار التاج، فلابد من التحقق: هل حدَّثني أم حدَّثنا؟. وخاصة أنَّ ابن أبي شيبة قال في (المصنف) (١/ ١١٤): «حدثنا هشيم قال أخبرني أبو حرة عن الحسن قال: كان النبي ﷺ إذا بال

تفاح حتى يرثى له.» اهـ.

وقد ذكره ممدوح شاهدًا خامسًا وقال في (٢/ ٢٧): «وهذا المرسل رجاله ثقات، وقد صرح هشيم بالتحديث، لكن حديث أبي حُرَّة- وهو واصل بن عبد الرحمن البَصْري- عن الحسن ضعفه بعض الحفاظ لكثرة تدليسه عنه.» اهـ.

والظاهر أنَّ هذا الاختلاف من هُشَيْم بن بشير، فقد قال الترمذي في (العلل الكبير) (٣٣): «قال البخاري: وهُشيم ربما يهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ» اهـ.

وقال أبو داود: «وكان هُشَيْم إذا أخذ في المسند لا يقيمه وسمعت أحمد يقول: كان لا يضبط أراه المسند.» اهـ من ترجمة هُشَيْم في (الإكمال) لمُغْلَطاي (١٢/ ١٥٨).

فالظاهر من هذا أنَّ لفظ: «حدَّثني» إن لم يكن خطأ، فهو على الأقل يُتَوَقَّف في إثباته؛ ولهذا فلا يبعد أن يعود الشاهد الخامس إلى الشاهد الأول.

هذا من حيثُ الثبوت، أمَّا من حيثُ الاستشهاد- إذا سُلِّم بالثبوت- ففيه: «بال قاعدًا» وهذا لا يوجد في حديث ابن عباس.

ومع هذا فقد ذكر ممدوح متنَ شاهده الثاني كالتالي: «أتى على سباطة بني فلان ففرج رجليه وبال قائمًا» اهـ.

ففي الشاهد الأول: «بال قاعدًا» وفي الشاهد الثاني: «وبال قائمًا». أهذه شهادة أم مخالفة. وذلك لأنَّه لا يُعْقَل أن يكون بال ﷺ قاعدًا وقائمًا معًا في واقعة واحدة.

** الشاهد الثالث:

وقال في (٢/ ٢٦- ٢٧): «والثالث: قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٩): «وعن أبي موسى قال: رأيت رسول الله ﷺ يبول قاعدًا قد جافى بين فخذيه، حتى جعلتُ آوي له من طول الجلوس، ثُمَّ جاء قابضًا بيده على ثلاث وستين فقال: إن صاحب بني إسرائيل كان أشدَّ على البول منكم، كان معه مِقْراض فإذا أصاب ثوبه شيءٌ من

البول قَصَّه». رواه الطبراني في الكبير- وله حديث في الصحيح غير هذا- وفيه علي بن عاصم وكان كثير الخطأ والغلط، وينبه على غلطه فلا يرجع ويحتقر الحفاظ.» اهـ.

وقال في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٦): «وفي إسناده علي بن عاصم الواسطي، وكان كثير الخطأ والغلط، ولم يكن كذَّابًا أو متهمًا، وبدون أدنى تفكير تجد صاحب«البراءة» يرد حديث علي بن عاصم ولا يستشهد به.» اهـ.

البحث هنا في هل هذا الشاهد يصلح أن يستشهد به. وليس علي بن عاصم يستشهد به أم لا؟.

قال الحافظ ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/١١٣): «علي بن عاصم... والذي عندي في أمره: ترْك ما انفرد به من الأخبار والاحتجاج بما وافق الثقات لأنَّ له رِحلة وسماعًا وكتابة» اهـ.

وعلي بن عاصم هنا هل انفرد فقط أم هو خالف؟.

أ- فقد رواه غيره موقوفًا على أبي موسى الأشعري، كما عند البخاري (٢٢٦) ومسلم (٢٧٣) ولفظ الموقوف: «كان أبو موسى يُشَدِّدُ في البول، ويبول في قارورةٍ ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصابَ جِلْدَ أحدهم بَوْلٌ قرضَه بالمقاريض» وهو لفظ مسلم.

ب- شاهد ممدوح المرفوع يحكي عن صاحب بني إسرائيل، والموقوف الصحيح يحكي عن بني إسرائيل، وهذا خطأٌ وغلطٌ آخر لعلي بن عاصم.

ج- وأخرج أبو داود (٢٢) والنسائي (٣٠) وابن ماجه (٣٤٦) من حديث عبد الرحمن بن حَسَنَة: «خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئةِ الدَّرَقَة فَوَضَعَها، ثُمَّ جلسَ خَلْفَها فبال إليها، فقال بعضُ القوم: انظُروا، يبول كما تبولُ المرأةُ فسمِعَه؛ فقال: أَوَماعلِمْتَ ما أَصَابَ صاحَب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابَهم شيءٌ من البول قَرَضُوه بالمقاريضِ، فنهاهم صاحِبُهُم فَعُذِّبَ في قبره».

ذكره الحافظ النووي الشافعي في(خلاصة الأحكام) (٣٥٢) وقال: «صحيح، رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.» اهـ.

شاهد ممدوح المرفوع فيه: صاحب بني إسرائيل، كان معه مِقراض، فإذا أصاب ثوبه شيءٌ من البول قَصَّه.

وفي حديث ابن حَسنة الثابت: بنو إسرائيل كانوا يقرضون بالمقاريض الموضع الذي أصابه البول من ثيابهم أو لبسهم فقام صاحبهم فنهاهم عن ذلك فَعُذِّبَ في قبره بسبب هذا النهي.

وهذا خطأٌ وغلطٌ آخر من علي بن عاصم حيث جعل: صاحب بني إسرائيل هو الذي يفعل القرض. والرواية الثابتة فيها: صاحب بني إسرائيل ينهي عن ذلك ولذلك عُذِّب في قبره.

د- وفي متنه: «يبول قاعدًا قد جافي بين فخذيه، حتى جعلت آوي له من طول الجلوس». ففيه آوِي أي: أرِقُّ وأرْثي له من طول الجلوس.

وفي متن حديث ابن عباس: «آوي له من فَكِّ وَرِكَيه حين بال».

وبعد هذا فهل هذا شاهد يصلح أن يستشهد به المنصف أم هو مِمَّا غلط فيه علي بن عاصم وأخطأ؟.

والغلط والخطأ لا يصلح الاستشهاد بهما ولا لهما.

**** الشاهد الرابع:**

**** ثُمَّ قال في (٢/٢٧)**: «والرابع: قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الآثار (٣٧): أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يبول قائمًا قال: انتهى النبي ﷺ إلى سباطة قوم ومعه أصحابه فَفَحَّجَ ثُمَّ بال قائمًا».

هذا مرسل إسناده صحيح، ومراسيل إبراهيم النخعي ثابتة، وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين.» اهـ.

وأعاد هذا في (التعقيب اللطيف) (ص٧٧) وقال: «وصاحب«البراءة» اشتغل- بجرأة- بتضعيف الإمامين أبي حنيفة وشيخه حمَّاد، وضعف مراسيل إبراهيم النخعي، ولم يجب عن قولي: «هذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين». » اهـ.

أ- قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٧/ ٣٥٢): «فهذا اضطراب من أبي حنيفة في سند هذا الحديث، وهو ضعيف عند أهل الحديث. » اهـ.

أهذه جرأة من الغماري بأن ضعَّف الإمام أبا حنيفة، ولم يكتف بذلك بل وقال: «عند أهل الحديث»؟.

ب- قال الإمام مسلم في مقدمة (صحيحه): «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة» اهـ.

ج- قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (١/ ٦٠): «الحديث المرسِل لا يحتج به عندنا» اهـ.

فممدوح لا أهل الحديث اتَّبع، ولا بمذهبه الشافعي قنع.

د - وبخصوص مراسيل إبراهيم النخعي، قال الحافظ البيهقي الشافعي في (الخلافيات) (٢/ ٣٥٦- تحقيق مشهور حسن): «وهذا مرسل، إبراهيم لم يسمع من عبد اللَّه بن مسعود، **ومرسلات إبراهيم ليست بشيء. »** اهـ.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- حال شواهد ممدوح:

فالأول: الأشبه فيه أنَّه من مراسيل الحسن، وعن مراسيل الحسن قال الذهبي الشافعي في (الموقظة- نوع المرسل-): «ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. » اهـ.

تأمَّل: «عندهم» فهو ليس رأيًا للذهبي الشافعي فقط.

ثُمَّ في متنه: «بال قاعدًا». وهذا لا يوجد في حديث ابن عباس، فأين الشاهد؟.

وقد يكون على طريقة ممدوح حديث ابن عباس مجمل بيَّنه هذا الشاهد، إذا كان

ذلك كذلك؛ فالشاهد الثاني فيه: «وبال قائمًا» فهل هذا أيضًا بيان لما أُجمل في حديث ابن عباس؟.

فهل حديث مجمل يكون بيان ما أجمل فيه بأمرين متناقضين لا يجتمعان؟

والشاهد الثالث: غلط فيه علي بن عاصم وأخطأ فلا يصلح به الاستشهاد، ثُمَّ فيه: «طول الجلوس».

والشاهد الرابع: من مراسيل إبراهيم النخعي وهي لا شيء عند الحافظ البيهقي الشافعي، ثُمَّ فيه: «بال قائمًا».

والخامس: هو من مراسيل الحسن.

**** الحديث الثالث:**

وهو برقم (٣): علَّقه الترمذي (١/ ١٧) ووصله ابن ماجه (٣٠٨) من حديث ابن جُرَيْج، عن عبد الكريم بن أبي أُمَيَّة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: رآني رسول اللَّه ﷺ وأنا أبول قائمًا، فقال: «يا عمرُ لا تبُلْ قائمًا، فما بُلْتُ قائمًا بعد». وعبد الكريم بن أبي أُمَيَّة هو ابن أبي المخارق.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (٦٣) وقال: «ضعيف» اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق (المشكاة) (٣٦٣):** «الترمذي إنَّما رواه معلقًا، ثُمَّ لم يسكت عليه، بل ضعَّفه خلافًا لما يوهمه صنيع المؤلف. فقال الترمذي: وإنَّما رفع الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث. » اهـ.

وبَيَّن ضعف هذا الحديث بيانًا شافيًا في (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة) رقم (٩٣٤)، فانظره غير مأمور.

قال الحافظ الترمذي في (سننه) (١/ ١٧- ١٨): «وإنَّما رفع هذا الحديثَ عبد الكريم بن أبي المُخَارِقِ، وهو ضعيف عند أهل الحديث: ضعَّفه أيُّوب

السَّخْتِيَاني وتكلَّم فيه.

وروى عُبَيْدُ اللَّهِ عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بلتُ قائمًا منذ أسلمتُ.

وهذا أصحُّ من حديث عبد الكريم.» اهـ.

**** ممدوح في (٢/ ٢٩) نقل قول الترمذي هذا إلاّ:** «وهذا أصحُّ من حديث عبد الكريم» لماذا؟.

ثُمَّ قال: «فتبين أنَّ المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المخارق ومخالفته عبيد اللَّه بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه.» اهـ.

وقبلُ بعد نقله حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف، قال في (٢/ ٢٨): «بل صحيح، وإطلاق الضعف على المرفوع والموقوف فيه نظر.» اهـ.

ثُمَّ ختم فقال في (٢/ ٣٢): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح باعتبار أنَّ الحديث له وجه صحيح موقوف له حكم الرفع وله شواهد أخرى قوية، أمَّا الموقوف فهو صحيح جزمًا.» اهـ.

وأصرَّ على هذا كلِّه حين قال في (التعقيب اللطيف) (ص٧٩): «وقد ذكرتُ أنَّ إطلاق الضعف على الموقوف والمرفوع فيه نظر، والحديث صحيح» اهـ.

قول حفاظ الشافعية:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٣٦): «خبر معلول». ثُمَّ بيَّن ذلك فقال في (١/ ٣٣٧): «هذا لا يثبت لأنَّ الذي رواه عبد الكريم أبو أمية» اهـ.

٢- الحديث ذكره الحافظ ابن عدي في ترجمة عبد الكريم من (الكامل) (٥/ ٣٤٠): ثُمَّ قال في (٥/ ٣٤١): «ولعبد الكريم من الحديث غير ما ذكرت والضَّعْف بيِّن على كل ما يرويه.» اهـ.

وقد سبق في (التعريف) الخامس بيان حكم الحديث الذي يذكره ابن عدي في

ترجمة الراوي الذي يترجم له في (الكامل). وأزيد هنا:

قال تاج الدين عبد الوهاب السُّبكي الشافعي في (طبقات الشافعية الكبرى) (٣/ ٣١٦): «ذكر ابن عدي في «الكامل» كلَّ من تُكُلِّم فيه، ولو من رجال الصحيح، وذكر في كل ترجمة حديثًا فأكثر من غرائب ذاك الرجل ومناكيره.» اهـ.

والنكارة في رواية عبد الكريم هذه واضحة جليَّة كما سيأتي بيانها- إن شاء اللَّه-.

٣- الحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ١٠٢) وقال: «وعبد الكريم بن أبي المخُارق ضعيف». ثُمَّ أخرج من طريق مالك بن أنس عن عبد اللَّه بن دينار أنَّه رأى عبد اللَّه بن عمر بال قائمًا. وقال عقبه: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

لماذا استدل البيهقي بفعل ابن عمر هذا على ضعف حديث عبد الكريم هذا؟.

عبد الكريم بن أبي المخُارق الضعيف روى نهيَ النبي ﷺ عمرَ أن يبول قائمًا من طريق عبد اللَّه بن عمر نفسه، فيكون ابن عمر- حسب رواية عبد الكريم- بَلَغَه النهي عن البول قائمًا، وعبد اللَّه بن عمر حِرْصه على اتّباع السنة معلوم مشهور، ومع هذا روى الثقات عنه بوله قائمًا: وليس من خُلق ابن عمر يبلغه نهي النبي ﷺ عن أمرٍ ثُمَّ يخالفه. فلا يكون إلاَّ أنَّه لم يَرْوِ نهيَ النبي ﷺ عمرَ أن يبول قائمًا. والذي يجعله مؤكَّدًا أنَّ عبد الكريم بن أبي المخارق الضعيف هو الذي تفرد برواية هذا النهي، وممدوح يقر بذلك حين قال في (٢/ ٢٨): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي المُخارِق.» اهـ. لهذا قال البيهقي: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

وانفراد الراوي الضعيف بحديث؛ يكفي في الاستدلال به على ضعف الحديث، كيف ومع انفراده خالف الثقات؟.

وممدوح يقر بذلك أيضًا حين قال في(٢/ ٢٩): «ومخالفته عبيد اللَّه بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه» اهـ.

وسيأتي- إن شاء اللَّه- كشف الغطاء عن قوله: «... الذي أوقفه» بل وخالفه

فيما أوقفه أيضًا .

٤- الحديث ذكره النووي في فصل الضعيف (٣٥٨) من باب المواضع التي نهي عن قضاء الحاجة فيها، البول في إناء، وقائمًا والأولى قاعدًا إلَّا لعذر، وكراهية كلامه والسلام عليه، من كتاب (خلاصة الأحكام).

لماذا النووي قام بإفراد الحديث الضعيف في أواخر الأبواب من كتاب (الخلاصة)؟ .

بيَّن ذلك في مقدمة (خلاصة الأحكام) فقال : «وأُفْرِدُ الضعيف في أواخر الأبواب تنبيهًا على ضعْفه لئلا يُغْتَرّ به» اهـ.

٥- قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠)- عن النهي عن البول قائمًا- : «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي . » اهـ.

ورواية عبد الكريم ذكرها الترمذي في (سننه) مُعَلَّقة .

٦- قال البوصيري في (مصباح الزجاجة) (١٢٢): «هذا إسناد ضعيف، عبد الكريم متفق على تضعيفه، وقد تفرد بهذا الخبر، وعارضه خبر عبيد اللَّه بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على ثقته . ولا يغتر بتصحيح ابن حبان هذا الخبر من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جُرَيْج، عن نافع، عن ابن عمر، فإنَّه قال بعده : أخاف أن يكون ابن جُرَيْج لم يسمعه من نافع، وقد صحّ ظنه . فإن ابن جُرَيْج إنَّما سمعه من ابن أبي المخارق، كما ثبت في رواية ابن ماجه هذه . » اهـ.

وتقوية ممدوح حديث عبد الكريم بشاهِدَيْن في النهي عن البول قائمًا ذكرهما في (٢/ ٢٩- ٣١) : يردّها :

١- قال النووي في (شرح صحيح مسلم) (٣/ ١٦٦): «وقد روي في النهي عن البول قائمًا أحاديث لا تثبت» اهـ.

٢- قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠)- عن أحاديث النهي عن البول قائمًا- : «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي . » اهـ.

وقولا الحافظَيْن الشافعِيَّيْن يغنيان عن شغل الوقت بَرَدِّ شاهِدَيْ ممدوح . ولكن أذكر لفظهما ؛ ليرسخ أكثر وأكثر أنَّ طريق ممدوح في التقوية بالشاهد هي غير طريق أهل الاختصاص كما سبق بيانه :

أ- لفظ رواية عبد الكريم : «يا عمر لا تَبُلْ قائمًا» .

ب- لفظ الشاهد الأول : «نهى رسول اللَّه ﷺ أن يبولَ الرجلُ قائمًا . » .

ج- لفظ الشاهد الثاني : «أنَّ النبي ﷺ نهى أن يبول الرجلُ قائمًا . » .

فأين الشاهد؟ .

لفظ رواية عبد الكريم فيه : نهي لشخص مُعَيَّن هو عمر ﷺ، ولفظا شاهِدَيْ ممدوح فيهما : نهي عام . فانتفى الشاهد فيهما ؛ لأنَّ البحث هنا ليس في ثبوت النهي عن البول قائمًا ، إنَّما البحث هو في هل ثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عمر عن البول قائمًا؟ .

وحكم النووي وابن حجر العسقلاني فيه نفي ثبوت الأمرين :

أ- لم يثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عمر أن يبول قائمًا .

ب- لم يثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عن البول قائمًا .

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- موافقة ومتابعة الشيخ ناصر الدين في حكمه على حديث عمر ﷺ لمَنْ ذكرتُ من حفاظ الشافعية، ومخالفة ممدوح لهم جميعًا، وخروجه على حكمهم .

ومع تبيُّن ما سبق لن أحرم القارئ المنصف الحرّ من كشف مغالطة ممدوح للقارئ، كيف؟ .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩)**: «فتبين أنَّ المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المُخَارق، ومخالفته عبيد اللَّه بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه . » اهـ.

ممدوح قصر مخالفة عبد الكريم الضعيف في رفعه ما أوقفه عبيد اللَّه بن عمر الثقة، والأمر ليس كما قال ممدوح بل كما قال البوصيري: «وعارضه خبر عبيد اللَّه بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على ثقته.».

ما هو خبر عبيد اللَّه بن عمر الذي خالفه عبد الكريم؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩)**: «والأثر الموقوف الذي علقه الترمذي وصله ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٤٨) قال: حدثنا ابن إدريس، وابن نمير، عن عبيد اللَّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمتُ». وهذا إسناد صحيح.» اهـ.

في رواية عبيد اللَّه هذه: عمر ﵁ يخبر عن نفسه: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمتُ». وهذا الخبر يعارض ويخالف رواية عبد الكريم الموقوفة، كيف؟.

فيها: «رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائمًا فقال: «يا عمر لا تبل قائمًا» فما بلتُ قائمًا بعد.».

نأخذ منها:

أ- أنَّ عمر ﵁ بال قائمًا بعد إسلامه، وهذا يعارض ويخالف قول عمر نفسه في رواية عبيد اللَّه بن عمر: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت».

ب- «فما بلت قائمًا بعد» أي: بعد أن نهاني رسول اللَّه ﷺ عن البول قائمًا، وهذا يعارض ويخالف قول عمر نفسه في رواية عبيد اللَّه بن عمر: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت». والذي فيه: ترك البول قائمًا أدب مشى عليه منذ إسلامه. فيكون تلقَّاه ابتداءً من النبي ﷺ تأسيًا واقتداءً، وليس بعد نهيه عن بوله قائمًا.

وبهذا يظهر- إن شاء اللَّه- أنَّ رواية عبد الكريم الموقوفة عارضت وخالفت رواية عبيد اللَّه بن عمر الموقوفة. ففي رواية عبيد اللَّه: أنَّ عمر ﵁ ما بال قائمًا منذ أسلم. وفي رواية عبد الكريم أنَّ عمر ﵁ بال قائمًا بعد إسلامه، ثُمَّ ترك البول قائمًا بعد نهي رسول اللَّه ﷺ له عن ذلك.

ولهذا تكون رواية عبد الكريم بن أبي المخارق كلها المرفوعة والموقوفة منكرة مردودة وذلك:

أ- رواية عبيد اللَّه بن عمر الثقة: «ما بلتُ قائمًا منذ أسلمت» جعلها عبد الكريم الضعيف: «يا عمر لا تَبُلْ قائمًا».

ب- ثُمَّ زاد في بيان سوء حفظه فقال: «فما بلتُ قائمًا بعد».

ج- فمخْرَج الروايتين واحد، فعبيد اللَّه بن عمر الثقة، وعبد الكريم بن أبي المخَارق يرويانهما عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وبهذا ثبتت المخالفة، وبثبوت المخالفة تثبت النكارة لأنَّ عبد الكريم الضعيف خالف عبيد اللَّه الثقة، فتكون رواية عبد الكريم المرفوعة المنكرة والموقوفة منكرة.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩)**: «وهذا الموقوف الصحيح له حكم الرفع، فقوله«منذ أسلمت» مشعر بتلقيه هذا الأدب من النبي ﷺ، فهذا المرفوع حكمًا فيه غنية لتقوية حديث الباب، واللَّه أعلم بالصواب.» اهـ.

وأعاد هذا في (التعقيب اللطيف) (ص٨٠- ٨١) وزاد فقال: «وبهذا حصل الوفاق بين المرفوع والموقوف فلا تعارض بينهما» اهـ.

رواية عبد الكريم المرفوعة المنكرة الضعيفة الدليل عليها الرواية الموقوفة الصحيحة، فهل الدليل على النكارة والضعف هو نفسه نجعله دليلًا للتقوية بل: «فيه غنية لتقوية حديث الباب»؟. في عقل مَنْ هذا؟.

الرواية الموقوفة هي دليل ممدوح على مخالفة رواية عبد الكريم المرفوعة، كيف بعد ذلك تكون الرواية الموقوفة نفسها هي تقوية للرواية المرفوعة المخالِفة؟.

وعلى الأقل الحافظ البوصيري وقف على رواية عبيد اللَّه بن عمر، فهل فَعَل فِعْلَ ممدوح؟.

رواية عبد الكريم: «يا عمر لا تبل قائمًا». على ماذا تدل؟ ألا تدل على تحريم

البول قائمًا؟ .

رواية عبيد اللَّه: «ما بلت قائمًا منذ أسلمت». على ماذا تدل؟ هل تدل على تحريم البول قائمًا؟ . قطعًا لا .

إذا كان ممدوح معي في هذا فأين توجد التقوية، ودلالة الروايتين مختلفتان؟ .

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨١)**: «نعم، ثبت عن عمر أنَّه بال قائمًا فيما بعد، وهذا يحمل على أنَّ النهي في المرفوع ليس على التحريم» اهـ.

تأمَّل: «النهي في المرفوع ليس على التحريم»، وهذا يدل على أنَّ النهي في رواية عبد الكريم هو للتحريم، فيكون قول عمر: «ما بلت قائمًا منذ أسلمت» للتحريم أيضًا لماذا؟ لقول ممدوح: «فهذا المرفوع حكمًا فيه غنية لتقوية حديث الباب» اهـ.

والمرفوع حكمًا هو: قول عمر: «ما بلتُ قائمًا منذ أسلمت».

وحديث الباب هو: رواية عبد الكريم: «يا عمر لا تَبُلْ قائمًا».

فهل الشافعية يقولون: إنَّ قول عمر: «ما بلت قائمًا منذ أسلمت» يدل على تحريم البول قائمًا؟ .

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨١- ٨٢)**: «. . . . وهذا يحمل على أنَّ النهي في المرفوع ليس على التحريم، قال الحافظ في الفتح (١/ ٢٨٣): «قد ثبت عن عمر، وعلي، وزيد بن ثابت وغيرهم، أنَّهم بالوا قيامًا، وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش» اهـ.

ولم تطب نفس ممدوح الشافعي من نقل بقيَّة قول الحافظ: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء. . .». مع ارتباطه بقول الحافظ: «وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش».

النهي في رواية عبد الكريم يدل على التحريم، ثبت فعل عمر، فدل على أنَّ النهي ليس للتحريم، فماذا يكون النهي؟ .

هل يكون: «هو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش»؟ .

قال الشيخ ناصر الدين في (السلسلة الضعيفة) (٢/ ٣٣٨): «وإذا عرفت، ضعف الحديث فلا شيء في البول قائمًا إذا أمن الرشاش، وقد قال الحافظ في«الفتح»: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء».» اهـ.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٣)**: «والشاهد الثالث كان حديث عائشة رضي الله عنها، المخرج في السنن قالت: «من حدثكم أن رسول اللَّه ﷺ بال قائمًا فلا تصدقه، ما كان يبول إلَّا جالسًا».» اهـ.

ممدوح في(التعريف) (٢/ ٢٩) قال: «ومع ذلك فللنهي عن البول قائمًا شاهدان» ثُمَّ ذكرهما، وفي (٢/ ٣١) قال: «وفي الباب عن عائشة، وبريدة رضي الله عنهما.» اهـ.

فلِمَ في (التعقيب اللطيف) (ص٨٣- ٨٤) صار: «والشاهد الثالث. . . والشاهد الرابع. . .» اهـ.

أين الشاهد في حديث عائشة لرواية عبدالكريم؟ فلا ذِكر لعمر فيه أبدًا، فضلًا عن نهيه.

ثُمَّ إنَّ حديث عائشة ليس فيه نهيُ النبي ﷺ عن البول قائمًا، وإنَّما فيه إخبار عائشة «ما كان يبول إلَّا جالسًا» وهذا لا يقتضي النهي عن البول قائمًا، فضلًا عن تحريمه لأنَّ الحديث فيه حكاية فعل.

لذلك مَنْ مِن أهل العلم الشافعية بالذات استدل بحديث عائشة على تحريم البول قائمًا؟ . إذا لم يستدل به أحدٌ فكيف يجعله ممدوح في (التعقيب اللطيف) شاهدًا لرواية عبد الكريم وهي عند ممدوح تدل على التحريم بدليل قوله في (التعقيب اللطيف): «النهي في المرفوع ليس على التحريم»؟ .

وبعض حفاظ الشافعية كالنووي وابن حجر العسقلاني عندهم حديث عائشة ثابت، ومع ذلك لم يصنعوا صنيع ممدوح هذا. وإنَّما الذي صنع صنيعهم ومشى على طريقهم هو الشيخ ناصر الدين الألباني، وذلك حين ذكر حديث عائشة هذا في

(السلسلة الصحيحة) (٢٠١) و(إرواء الغليل) (١/ ٩٥) وقال: «لم يثبت في النهي عنه شيء كما قال الحافظ ابن حجر، والمطلوب تجنب الرشاش فبأيهما حصل بالقيام أو القعود، وجب لقاعدة «مالا يقوم الواجب إلَّا به فهو واجب». » اهـ.

وحديث بريدة أيضًا لا ذِكر فيه لنهي عمر أن يبول قائمًا، فأين الشاهد فيه؟. ثُمَّ ما ثبوت هذا الشاهد؟.

نقل ممدوح قول العيني الحنفي: «إسناده صحيح» وعقبه قال في(٢/ ٣٢): «وحديث بريدة اختلف في وقفه ورفعه» فجعل القارئ في حيرة هل هو صحيح مرفوع أم اختلف في وقفه ورفعه؟.

وهنا أُبيِّن- إن شاء اللَّه- مدى مقدار ومنزلة الإمام الترمذي عند ممدوح:

قال الإمام الترمذي في (سننه) (١/ ١٨): «وحديث بُرَيْدَة في هذا غير محفوظ.» اهـ. أي: حديث بريدة في النهي عن البول قائمًا حديث خطأٌ يدور بين الشذوذ والنكارة ونحوهما.

قال العيني الحنفي في (عمدة القاري) (٣/ ٢٠٣- ٢٠٤): «رواه البزار بسند صحيح.... وأمَّا حديث بريدة في هذا غير محفوظ، ولكن فيه نظر، لأنَّ البزار أخرجه بسند صحيح كما ذكرنا.» اهـ.

المباركفوري نقل قول العيني هذا في (تحفة الأحوذي) (١/ ٥٦- ٥٧) ورده فقال: «الترمذي من أئمة هذا الشأن، فقوله حديث بريدة في هذا غير محفوظ يعتمد عليه، وأمَّا إخراج البزار حديثه بسند ظاهره الصحة لا ينافي كونه غير محفوظ.» اهـ.

وحديث بريدة هذا بيَّن البخاريُّ الاضطراب فيه سندًا ومتنًا في ترجمة سعيد بن عبيد اللَّه بن جبير من (التاريخ الكبير) (٣/ ٤٩٥- ٤٩٦)، ولهذا قال الحافظ ابن حجر في ترجمة سعيد بن عبيد اللَّه من (تهذيب التهذيب) (٤/ ٥٤): «واستنكر البخاري له حديثًا في تاريخه.» اهـ. وكذا قال في (هدي الساري) (ص٤٢٥). أي: حديث بريدة هذا.

وقبله قال الحافظ البيهقي الشافعي في (السنن الكبرى) (٢/ ٢٨٦): «قال البخاري هذا حديث منكر يضطربون فيه» اهـ.

وقال مُغلطاي في ترجمة سعيد بن عبيد اللَّه من (الإكمال) (٥/ ٣٢٧): «قال محمد: وهذا حديث منكر مضطرب فيه، وقال الترمذي: حديث بريدة في هذا غير محفوظ.» اهـ.

** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٤): «وكيف يمكن إثبات النكارة بعد جلب المتابعات والشواهد؟،» اهـ.

ثبت- إن شاء اللَّه- نكارة رواية عبد الكريم بن أبي المُخارق المرفوعة والموقوفة.

هل جلب ممدوح متابعًا واحدًا ولو كان كذَّابًا لعبد الكريم؟ كيف يوجد هذا المتابع ولو كان كذَّابًا وقد قال ممدوح في (٢/ ٢٨): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي المخارق.» اهـ.؟.

والشواهد بعد أن كانا اثنين في (التعريف) صارت أربعة في (التعقيب اللطيف): وقد ظهر- إن شاء اللَّه- أنَّها لا شواهد حيث لا ذِكر لعمر فيها أبدًا، وإنَّما هي في النهي عن البول قائمًا، وحديث عائشة حكاية فعل.

ولأُبيِّن حال ممدوح للقارئ المنصف وللغيور على سنة المصطفى ﷺ أقف عند شاهده الثاني:

** قال ممدوح في (٢/ ٣٠): «الثاني: قال ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٧٨): حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل الأيلي، حدثنا السري بن سهل، حدثنا عبد اللَّه بن رُشَيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ نهى أن يبول الرجل قائمًا.

وهذا الإسناد رجاله ثقات ماخلا السري بن سهل فقط.» اهـ.

وأصرَّ على شاهده هذا في (التعقيب اللطيف) (ص٨٢) فقال: «وأمَّا الشاهد

الثاني فحديث لأبي هريرة إسناده ضعيف كشأن الشواهد غالبًا» اهـ.

وهذا الشاهد مُعَلٌّ لا يصلح أن يكون شاهدًا لرواية عبد الكريم المنكرة، كيف؟.

سُئل الدارقطني الشافعي عن حديث عكرمة، عن أبي هريرة هذا، فقال في (العلل) (١١/ ١٢٦ - ١٢٧): «قاله حماد بن سلمة، واختلف عنه؛ فرواه عبد اللَّه بن رُشيد عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، ووهم في قوله: [نهى] أن يبول الرجل قائمًا.

وغيره يرويه عن حماد بهذا الإسناد أنَّ النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائمًا، وهو الصواب.» اهـ.

والذي صوَّبه الدارقطني هو عند أحمد (٢/ ٣٢٧) عن عبد الصمد ثنا حماد به. وعند الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/ ٢٧٢) من طريقين عن موسى بن إسماعيل، وحجَّاج بن منهال قالا: حدثنا حماد بن سلمة به.

وعبد اللَّه بن رُشَيد قال فيه البيهقي في (السنن الكبرى) (٦/ ١٠٨): «لا يحتج به» اهـ. وقال ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٣٤٣): «مستقيم الحديث» اهـ. وانظر (ذيل الميزان) للعراقي، و(لسان الميزان).

فهؤلاء - على الأقل - ثلاثة ثقات خالفهم عبد اللَّه بن رُشَيد لذلك جزم الدارقطني بوهمه في قوله: «نهى أن يبول الرجل قائمًا».

وبجزم الدارقطني بهذا الوهم يخسر ممدوح شاهده هذا، وما أظن ممدوحًا أن يتهوَّر فيردّ ما جزم به الدارقطني وهو عنده:

** قال ممدوح في (٣/ ٢٣٧): «قال الإمام الحافظ العارف بالعلل الدارقطني: ...» اهـ.

فهل سيذعن ممدوح هذه المَرَّة؛ ليتحقَّق شيء من قوله الدعائي: «كتابُ عِلَلٍ» كما في (٢/ ١٠)؟.

وأُذكِّر بقولَي الحافظَيْن الشافعيَّيْن النووي وابن حجر العسقلاني: «وقد روي في

النهي عن البول قائمًا أحاديث لا تثبت». و«لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء».

الموقوف الصحيح له حكم الرفع قوَّى به المرفوع الضعيف ممدوح خالف طريقته هذه، فقال في (٦/ ١٧٣): «(٩٣٠) حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: اغتسل النبي ﷺ لدخول مكة بِفَخٍّ.

ذكره في ضعيف الترمذي (١٠٢/ ١٤٩).

قلت: قال الترمذي: «هذا حديث غير محفوظ. والصحيح ما روى نافعُ. عن ابن عمر أنَّه كان يغتسل لدخول مكة».

فقد بيَّن الترمذي مافيه، فكان ماذا؟.» اهـ.

لماذا لم تقوّ الحديث المرفوع الضعيف بالموقوف الصحيح، وخالفتَ فَقَوَّيتَ الحديث المنكَر مرفوعًا وموقوفًا بالموقوف الصحيح؟.

لماذا اعتمدتَ بيان الترمذي هنا ورميتَه وأهدرتَه في رواية عبد الكريم وحديث بريدة؟.

** **الحديث الرابع:**

وهو برقم (٤): وهو عند ابن ماجه (٣٠٩) من حديث عَدِيِّ بن الفضل عن علي بن الحكم، عن أبي نَضْرة، عن جابر بن عبد اللَّه قال: نهى رسول اللَّه ﷺ أن يبول الرجل قائمًا.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٤) وقال: «ضعيف جدًّا.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٣٢): «بل قوي ثابت، انظر الحديث السابق.» اهـ.

هذا الحديث هو شاهد ممدوح الأول لحديث عبد الكريم بن أبي المخارق المنكر المردود وقال عنه في (٢/ ٣٠): «وفي إسناده عدي بن الفضل متفق على

ضعفه، لكنه ليس بكذَّاب، ولا متهم بالكذب» اهـ.

وعَدِيُّ بن الفضل متروك شديد الضعف ليس لكذبه ولا اتهامه به، ولكن لتوهمه وغفلته.

قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٣٩٨): «سئل يحيى: يكتب حديث عدي بن الفضل؟ قال: لا. ولا كرامة له.» اهـ.

وقول ابن معين هذا وضعه الدكتور أحمد محمد نور سيف في المرتبة الثالثة وهم: «من يرد حديثهم ولا يكتب». كما في (١/ ٩٢).

قال أبو إسحاق السعدي الجُوزجاني في (أحوال الرجال) (١٧٢): «عَدِيُّ بن الفضل. لم يقبلِ الناسُ حديثه.» اهـ.

الجوزجاني يحكي عن أهل الجرح والتعديل أنَّهم لم يقبلوا حديثَ عَدِيٍّ بن الفضل.

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧/ ٤): «سألت أبي عن عدي بن الفضل فقال: متروك الحديث. وترك أبو زرعة حديث عدي بن الفضل» اهـ.

وقول: «متروك الحديث» هو في المنزلة الرابعة عند ابن أبي حاتم، وهي منزلة من هو: «ساقط الحديث لا يكتب حديثه» كما في (الجرح والتعديل) (٢/ ٣٧١).

قال الآجري في (سؤالاته) (٨٠٥): «وسمعت أبا داود مرة أخرى ذكر عدي بن الفضل فقال: لا يُكتب حديثه.» اهـ.

قال النسائي في (الضعفاء والمتروكين) (٤٤٠): «عَدِيُّ بن الفضل: متروك الحديث.» اهـ.

ذكره العقيلي في (الضعفاء) (٣/ ٣٧٠) ونقل قول ابن معين فيه.

قول الحفاظ الشافعية فيه:

قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٨٧): «عدي بن الفضل، كان مِمَّن كثر

خطؤه حتى ظهر المناكير في حديثه، فبطل الاحتجاج بروايته.» اهـ.

ذكره ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٧٥- ٣٧٦) ونقل فيه قول ابن معين«لا ولا كرامة».

قال الذهبي في (تلخيص المستدرك) (٤/ ٣١١): «عدي ساقط.» اهـ. وقال في (المغني في الضعفاء) وفي (ديوان الضعفاء) وفي (الكاشف): «عدي بن الفضل، تركوه.» اهـ.

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠/ ١٣٤): «وفيه عَدِيُّ بن الفضل وهو متروك.» اهـ.

قال ابن حجر في (التقريب): «عَدِيُّ بن الفضل: متروك.» اهـ.

وقول: «متروك» هو في المرتبة العاشرة عند ابن حجر وهي: مرتبة مَنْ لم يُوثَّق البتَّة، وضُعِّف مع ذلك بقادح غير الكذب لأنَّه في المرتبة الثانية عشرة عنده، وغير الاتهام بالكذب لأنَّه في المرتبة الحادية عشرة عنده.

من هذه الأقوال تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ عَدِيَّ بن الفضل متروك شديد الضعف ليس لكذبه ولا اتهامه به، ولكن لتوهمه وغفلته.

وبهذا ظهر صواب قول الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًّا».

قول حفاظ الشافعية في الحديث:

١- الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عَدِي بن الفضل من (الكامل) وقال: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة عن شيوخ البصرة مثل أيوب السختياني ويونس بن عبيد وغيرهما ومناكير مِمَّا لا يحدث به عنهم غيره.» اهـ. من (تهذيب التهذيب). وسقط من مطبوعة (الكامل)- الرديئة- حرف الواو قبل (مناكير) ونقله الحافظ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٠):** «شيخ عدي بن الفضل في هذا الإسناد هو

«علي بن الحكم البُناني البصري» فهو بلدي عدي بن الفضل، ويدخل في قول ابن عدي: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة عن شيوخ البصرة مثل....». فهذا الشاهد يُعْتَبر به» اهـ.

والقارئ يُدرك لِمَ أهمل ممدوح بقيَّة قول ابن عدي: «ومناكير مِمَّا لا يحدث بها عنهم غيره»؟.

ولأجل هذه المناكير ذكره ابن عدي في (الكامل)، وقد سبق في (التعريف) الخامس بيان أنَّ ابن عدي يذكر للرواي مِمَّا رواه ما يُضَعَّف من أجله أو أنكر ما روى له. وهذا الحديث ينطبق عليه هذا كله.

وإذا وجد ممدوحٌ متابعًا لعَدِيِّ بن الفضل في هذا الحديث فليذكره وليستحضر ما يلي:

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص٢٥٧)**: «... وهذا الأخير قُبل حديثه في باب المتابعات والشواهد، والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يُقْبل حديثه في المتابعات والشواهد، فعُلم أن ضعفه عندهم من الضعف الخفيف الذي يزول بمجيء متابع له...» اهـ.

تفكَّر: «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد».

كم وكم خالف ممدوح نفسه قولَه هذا، وهنا عَدِيُّ بن الفضل متروك ويقول عن حديثه: «بل قوي ثابت.».

ثُمَّ إنَّ قول ابن عدي: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة» خالفه فيه مَنْ ذكرت من الأئمة قبله وبعده.

٢- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ١٠٢) وقال: «عدي بن الفضل وهو ضعيف» اهـ.

٣- قول النووي في (المجموع) (٢/ ٨٤): «ورُوي عن جابر قال نهى رسول اللَّه ﷺ «أن يبول الرجل قائمًا» رواه ابن ماجه والبيهقي وضعفه البيهقي وغيره.» اهـ.

ولهذا ذكره في (فصل الضعيف) (٣٥٩) من باب المواضع التي نُهي عن قضاء الحاجة فيها، وجواز البول في إناء، وقائمًا، والأولى قاعدًا إلَّا لعذرٍ، وكراهةِ كلامه والسلام عليه، من كتاب (خلاصة الأحكام).

٤- قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (١٢٣): «وإسناد حديث جابر ضعيف لاتفاقهم على ضعف عدي بن الفضل.» اهـ.

٥- قال المناوي في (التيسير) (٦/ ٤٢٦رقم ٩٥٥٦): «ضعفه مغلطاي، فقول المؤلف ممنوع.» اهـ. أي: رمز السيوطي له بـ(ح).

وأزيد ممدوحًا:

قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/ ٢٣٣- ٢٣٤): «رواه ابن ماجه من حديث جابر قال: «نهى رسول اللَّه ﷺ أن يبول الرجل قائمًا» وفي إسناده عدي بن الفضل وهو متروك. وقال الحافظ: (لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عن البول قائمًا شيء.).» اهـ.

والحديث انفرد به ابن ماجه دون الكتب الستة، فتذكّر ما سبق فيما انفرد به ابن ماجه.

وعَدِي بن الفضل أخرج له ابن ماجه دون أصحاب الكتب الستة، فتذكّر ما سبق فيمن انفرد ابن ماجه بالإخراج له.

تذكّر قول النووي: «وقد رُوِي في النهي عن البول قائمًا أحاديث لا تثبت.» اهـ.

تذكّر قول ابن حجر العسقلاني: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء» اهـ.

وبهذا ذهب- إن شاء اللَّه- جهد وتعب ممدوح في محاولة إلصاق الوهم- المزعوم- بالشيخ ناصر الدين أدراج الرياح، ومع هذا كله سيُسأل يوم القيامة عن عمله هذا لمَنْ؟ ولماذا؟.

** الحديث الخامس:

وهو برقم (٥): وهو عند ابن ماجه (٢٩٩) من حديث يحيى بن أيوب، عن عُبَيْداللَّه بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لا يَعْجِزْ أحدكُم إذا دخل مِرْفَقه أن يقول: اللَّهم إني أعوذ بك من الرجس النَّجس، الخبيث المُخْبِث، الشيطان الرجيم».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٩) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الضعيفة- ٤١٨٩).

** قال في (الضعيفة) (٩/ ٢٠٣): «وهذا إسناد واهٍ قال ابن حبان: «إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد اللَّه بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم؛ فهو مِمَّا عملته أيديهم».» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٣٣): «هذا حديث حسن، فله شواهد عن ابن عمَر، وأنس، وعلي، وبريدة ﵃، ومرسل الحسن البصري.» اهـ.

ولم يتكلم على سند الحديث، لماذا؟ قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٥): «وجانبت الكلام على الإسناد لوفرة الشواهد: بيد أنني أحبّ أن أذكر كلمة عارضة عن هذا الإسناد، فأقول: «هذا الإسناد حسن في الشواهد والمتابعات، والقاسم صدوق، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف، لكنه لم يتهم، بل كان صالحًا في نفسه.... وعبيد اللَّه بن زَحْر كان قد وثقه البخاري وأحمد...».» اهـ.

جانَبَ الكلام على الإسناد لوفرة الشواهد، كم شاهدًا ذكَر؟ ذكر أربعة شواهد.

في الحديث الأول ذكر له أربعة شواهد ومع هذا تكلم على سنده، وفي الحديث الثاني ذكر له خمسة شواهد ومع هذا تكلم على سنده، وفي الحديث الثالث ذكر له أربعة شواهد ومع هذا تكلم على سنده.

فما الفرق بين هذه الأحاديث والحديث الخامس؟.

الظاهر ممدوح لم يتكلم على سند الحديث الخامس ليكتم عن القارئ قول ابن

حبان الذي اعتمده الشيخ ناصر الدين، والذي به يكون سند ابن ماجه هذا لا يصلح في المتابعات والشواهد، كيف؟.

** قال ممدوح في (وصول التهاني) (ص٦٣): «والقاسم بن عبد الرحمن هو أبو عبد الرحمن الدمشقي، صاحب أبي أمامة الباهلي، وثقه ابن معين والعجلي والترمذي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة.

ومن تكلم فيه كابن حبان فلأحاديث منكرة رواها عنه ضعفاء، لذلك قال أبو حاتم الرازي: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنَّما ينكر عنه الضعفاء. التهذيب (٨/ ٣٢٢- ٣٢٤) الجرح والتعديل (٢/ ٣/ ١١٣).

والراوي عنه ثابت بن عجلان ثقة كما مر، وشامي مثله.

فهذا الإسناد متصل ولا غبار عليه.» اهـ.

وماذا يكون حديث ابن ماجه والراوي فيه عن القاسم عليُّ بن يزيد الألهاني والذي هو ضعيف، لكنَّه لم يُتَّهم على قول ممدوح نفسه؟.

ألا يدخل في قول أبي حاتم وابن حبان؟.

ولا أُفوِّت على القارئ تناقضًا وقع فيه ممدوح فقد صحَّح سند أثر فيه القاسم بن عبد الرحمن، وهنا نقلت عنه من (التعقيب اللطيف): «والقاسم صدوق». أين صحَّح ممدوح سند أثر فيه القاسم بن عبد الرحمن؟.

** قال ممدوح في (وصول التهاني) (ص٦٢): «قال عبد اللَّه بن الإمام أحمد: حدثني أبي، حدثنا مسكين بن بكير، أنبأنا ثابت بن عجلان، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان لأبي الدرداء نوى.....

هذا سند صحيح إن شاء اللَّه تعالى.» اهـ.

وقال ممدوح في (٥/ ٤١٨): «والحاصل ممّا تقدم: أن حديث معاوية حسن الإسناد، للكلام المشهور في القاسم بن عبد الرحمن الشامي.» اهـ.

ولممدوح أتدري ما حكم الشيخ أحمد الغماري على سلسلة سند ابن ماجه هذه؟.

قال الغماري في (الهداية) (٦/ ٢٣١- ٢٣٣): «وقال ابن حزم: هذا خبر في نهاية السقوط لأنَّ يحيى بن أيوب شهد عليه مالك بالكذب وأخبر أنّه روى عنه الكذب وضعفه أحمد وغيره وهو ساقط البتة، ثُمَّ عن عبيد اللّه بن زحر وهو ضعيف، ضعفه يحيى وغيره، ثُمَّ عن علي بن يزيد وهو متروك الحديث ثمّ عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو ضعيف جدًّا فبطل كله.» اهـ.

وقول ابن حزم هذا الذي نقله عنه الغماري موافقًا مقرًّا مبيِّنًا به درجة الخبر هو في (المحلى) (٧/ ٤٤٠).

حكم حفاظ الشافعية على الحديث:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٢٤): «ثابت عن رسول اللّه ﷺ أنّه كان يقول إذا دخل الخلاء: اللّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث، وروي عنه أنّه قال: لا يعجزن أحدكم أن يقول إذا دخل مرفقه: اللّهم إني أعوذ بك من الرجس النجس، الخبيث المخبث، الشيطان الرجيم، والأول أثبت.» اهـ.

فابن المنذر يُضعِّف حديث ابن ماجه هذا من قوله: «وروي» والذي وضحه قوله: «والأول أثبت».

وقوله في (الإقناع) (١/ ٥٣): «ويقول عند دخول الخلاء: اللّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» اهـ. فقد أهمل رواية ابن ماجه عمدًا.

وممدوح نفسه يفهم من صيغة البناء للمجهول التضعيف وهي في قول ابن المنذر هنا: «ورُوي»:

أ- قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص٢٥): «وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله «عُدَّ» بالبناء للمجهول فتأمل.» اهـ. ونحوه في (التعريف) (٦/ ١٤٦، حاشية).

ب- وقال أيضًا فيه في (ص٣٠): «ولذلك عندما ذكر الذهبي أبا الزبير المكي في «من تكلم فيه وهو موثق» أشار إلى تضعيف القول بتدليسه وقال: قيل يدلس. اهـ.» اهـ.

ج- وقال في (التعريف) (٥/ ٤١٨): «ضعَّف المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل».» اهـ.

٢- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٦٢- ٦٣): «عبيد اللّه بن زَحْر الضُّمْري، منكر الحديث جدًّا، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عُبيد اللّه بن زَحْر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلَّا ممّا عمِلت أيديهِم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل التنكُّب عن رواية عبيد اللّه بن زَحْر على الأحوال أولى.» اهـ.

وسند ابن ماجه اجتمع فيه عبيد اللّه بن زَحْر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن.

٣- قال ابن سيد الناس في (النفح الشذي) (١/ ٤١٢): «رواه ابن ماجه من حديث عبيد اللّه بن زَحْر عن علي بن يزيد عن القاسم، عن أبي أمامة. فأمَّا عُبَيد اللّه فضعفه أحمد ويحيى، وأمَّا علي فقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك.» اهـ.

٤- قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (١١٩): «هذا إسناد ضعيف، قال ابن حبان إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد اللّه بن زَحر وعلي بن يزيد والقاسم فذاك مِمَّا عملته أيديهم.» اهـ.

السبب في تضعيف هذا وعدم صلاحيته أن يستشهد له هو:

أ- اجتماع عبيد اللّه وعلي بن يزيد والقاسم، وهذا بخلاف إذا أتى كل واحد منهم في سند حديثٍ ما فهنا يصلح الاستشهاد له، وتأمل قول ابن حبان: «بل التنكُّب

عن رواية عبيد اللَّه بن زَحْر على الأحوال أولى». أي: اجتمع معه علي بن يزيد والقاسم أم لم يجتمع ففي جميع الأحوال الأولى تنكُّب رواية عبيد اللَّه بن زَحْر.

ب- لفظ الحديث الذي اجتمعوا على روايته لفظ مغاير ومختلف عمَّا هو ثابت عن أنس، وذلك لأنَّ فيه معنى الأمر وهو قوله: «لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول...».

ج- وشواهد ممدوح المعتبرة وغير المعتبرة لا يوجد فيها معنى الأمر هذا بل كلها فعلية مثل: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل........» إلَّا رواية زيد بن أرقم: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل: أعوذ باللَّه من الرجس النجس الشيطان الرجيم».

ومن الطريق التي ذكرها ممدوح أخرجه أبو داود (٦) وابن ماجه (٢٩٦) ولفظه: «إن هذه الحشوش مُحْتَضَرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث».

ففي اللفظ الذي ذكره ممدوح ما ليس في لفظ رواية أبي داود وابن ماجه وفيهما ما ليس في حديث أبي أمامة، ومع هذا فحديث زيد بن أرقم هذا تكلَّم فيه بعض الأئمة:

أ- قال الترمذي في (سننه) (١/ ١١): «حديث أنسٍ أصحُّ شيء في هذا الباب وأحسن. وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب» اهـ. أي: روى بعض رواته على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له ولم يترجح صواب أحد الوجوه أو الوجهين على الأقل. وبيانه كما في (تحفة الأحوذي) (١/ ٣٨):

١- قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.

٢- قتادة عن زيد بن أرقم.

٣- قتادة عن النضر بن أنس.

٤- قتادة عن النضر بن أنس، عن أبيه.

٥- قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٧):** «وإذا تكلم الترمذي تعلَّم منه الحفاظ والمحدثون» اهـ.

وكيف إذا انضمَّ مع الترمذي أبو زرعة الرازي والمنذري فهل سيتعلم منهم ممدوح؟.

ب- وبنحو قول الترمذي قال أبو زرعة الرازي، قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم١٣): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه:......... وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أشبه عندي.» اهـ.

ج- نقل المنذريُّ قول الترمذي في (اختصار سنن أبي داود) (٥) وقال: «وأشار إلى اختلاف الرواة فيه» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٦):** «فيصير الحديث من قسم الحسن، وهو ما صرح به الحافظ ابن حجر- رحمه اللَّه تعالى- كما تقدم.» اهـ.

لم ينقل ممدوح فيما تقدم شيئًا عن الحافظ ابن حجر قاله في حديث أبي أمامة، وإن وقف ممدوح على تصريح الحافظ بحسن حديث أبي أمامة فليذكره ومصدره.

وسأنقل- إن شاء اللَّه- عن الحافظ ما به صرَّح في حديث أبي أمامة- ووقف عليه ممدوح- فقال في (نتائج الأفكار) (١/ ٢٠٠): «وورد هذا المتن من حديث أبي أمامة بمعنى الأمر، وهو أشهر ما في الباب». ثُمَّ ذكر الحديث وعزاه إلى ابن ماجه وقال: «وعلي بن يزيد هو الألهاني ضعيف. وفي شيخه والراوي عنه مقال.» اهـ.

فهل في هذا تصريح بالتحسين؟.

وفي ترجمة عبيداللَّه بن زَحْر من (تهذيب التهذيب) نقل الحافظ قول ابن حبان السابق فيه وقال: «وليس في الثلاثة من اتهم إلَّا علي بن يزيد وأمَّا الآخران فهما في الأصل صدوقان وإن كانا يخطئان.» اهـ.

فهل في هذا تصريح بالتحسين؟.

وإذا فعل غير ممدوح ما فعله ممدوح وخاصة الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - فماذا سيفعل به ممدوح؟.

ولما نسبه ممدوح إلى الحافظ أزيده:

قال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى بن معين: «فعبيد اللَّه بن زَحْر كيف حديثه؟. فقال: كل حديثه عندي ضعيف. قلت: عن علي بن يزيد وغيره؟ قال: نعم» اهـ. من (الضعفاء) للعقيلي (٣/ ١٢٠) و(المجروحين) لابن حبان (٢/ ٦٣)، و(الكامل) لابن عدي (٤/ ٣٢٤) و(إكمال تهذيب الكمال) لمُغْلَطاي (٩/ ١٩).

فحديث أبي أمامة ماذا يكون عند ابن معين؟.

ووضَّح مراده بقوله: «كل حديثه عندي ضعيف» فقال في عبيد اللَّه بن زَحْر: «ليس بشيء» كما في (تاريخ الدوري) (٢/ ٣٨٢).

والدكتور أحمد محمد نور سيف ذكر في دراسته لـ (تاريخ الدوري) (١/ ٩٢) أنَّ قول ابن معين: «ليس بشيء» يرد في المرتبة الثالثة من مراتب الرواة عند ابن معين وهي: مرتبة من يرد حديثهم ولا يكتب.

وعليه ماذا يكون حديث أبي أمامة عند ابن معين أيعارض قول ابن حبان أم يلتقي معه؟.

وأذكِّر ممدوحًا بقوله في (٣/ ٢٢٩): «وإذا تكلم يحيى بن معين سكت غيره» اهـ.

وعن شواهد ممدوح سأكتفي بصنيعه في شاهده الثاني:

** قال ممدوح في (٢/ ٣٥- ٣٦): «٣- وأمَّا حديث علي وبريدة رضي الله عنهما فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٨٧)، ومن طريقه الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ١٩٩) من حديث حفص بن عمر بن ميمون، ثنا المنذر بن ثعلبة، عن علباء بن أحمر، عن علي وعن عبد اللَّه بن بريدة، عن أبيه: «أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال:

اللَّهم إني أعوذ بك من الرِّجس النجس الخبيث المُخْبث الشيطان الرجيم... الحديث».

قال ابن عدي: وهذا الحديث قد جمع فيه صحابيين عليًّا وبريدة جميعًا في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا».

وحفص بن عمر بن ميمون هو المعروف بالفرخ، قال عنه الحافظ في (التقريب) (١٤٢٠): «ضعيف»، وشيخه ثقة.» اهـ.

تذكَّر لماذا ابن عدي يذكر الحديث في ترجمة الراوي؟ وماذا تكون درجة هذا الحديث؟.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٢): «ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (٦/ ١٩٨، ١٩٩) حديث الباب فتنبه.» اهـ.

وأنقل من قول ابن عدي الذي لم ينقله ممدوح:

«وهذا.... وجميعًا غريبان في هذا الباب» فلم ينقل: «غريبان».

وبعد «حفص بن عمر هذا» قال ابن عدي: «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظة» اهـ.

تأمَّل: «وعامة حديثه غير محفوظة». وهذا أهدره ممدوح وهو يعلمه.

فما هو الحديث غير المحفوظ؟.

** قال ممدوح في (٣/ ٣٨): «أجيب: مقابل المحفوظ الشاذ أوالمنكر» اهـ.

وقال في (٤/ ١٥١): «هذا ليس بشاذ واللفظ محفوظ، والشذوذ إضافة خطأ للرواة» اهـ.

وعند ابن عدي: حفص ضعيف وحديثاه عن علي وبريدة غريبان فماذا يكون «حديثه غير محفوظ»؟. أليس أي: منكر؟ ولذلك ذكره في ترجمته.

لذلك أردُّ قول ممدوح الأول عليه فأقول:

«وذكر ابن عدي في ترجمته (٢/ ٣٨٧) حديث علي وبريدة جميعًا فتنبه».

وليرسخ لك هذا كله أنقل حكم الحافظ الذي وقف عليه ممدوح فأهمله وأعرض عنه لماذا؟.

لأنَّ الحافظ عند ممدوح: «شيخ الفن وعلمه المفرد» كما قال في (رفع المنارة) (ص٢٩٥).

قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/ ١٩٩): «هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص بن عمر بن ميمون وضعفه» اهـ.

فحديث حفص هذا غريب منكر لا يستشهد به، منكر من حيث سنده ومتنه، حيث جمع حفص بين حديث شيخين له وساق الحديث سياقة واحدة والظاهر عدم اتفاق لفظهم، كيف إذا عرف عن حفص تقليبه الأسانيد كما قاله ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٢٥٧)؟.

ولذلك قال العقيلي في ترجمة حفص من (الضعفاء) (١/ ٢٧٣): «لا يقيم الحديث. أدخل شيئًا في شيء» اهـ.

ولهذا قال فيه أبو زرعة الرازي: «واهي»، قال البرذعي: «وقال لي- أي: أبو زرعة الرازي-: إبراهيم بن الحكم بن أبان، وحفص بن عمر العدني واهيان» اهـ. من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (٢/ ٤٢٠).

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٣٠):** «أبو حاتم جرَّاح كبير..... وأنت إذا قارنت بين كلامه وكلام رفيقه أبي زرعة تبين لك الفارق بين الرجلين.

قال الذهبي في سير النبلاء (١٣/ ٨١) في ترجمة أبي زرعة الرازي: «يعجبني كثيرًا كلام أبي زرعة في الجرح والتعديل، يبين عليه الورع والمخبرة، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنَّه جَرّاح». » اهـ.

وبهذا يظهر- إن شاء اللَّه- أنَّ شاهد ممدوح لا يصلح الاستشهاد به إلَّا على طريقة ممدوح.

**** الحديث السادس:**

وهو برقم (٧): وهو عند ابن ماجه (٣٠١) من حديث عبد الرحمن المُحاربي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «الحمد للَّه الذي أذهب عني الأذى وعافاني».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٠) وقال:** «ضعيف» اهـ.

**** وبيَّن سبب ضعفه فقال في (الإرواء) (١/ ٩٢):** «وهذا سند ضعيف من أجل إسماعيل هذا وهو المكي، قال الحافظ في (التقريب)»: «ضعيف الحديث» وفي «(الزوائد)»: «هو متفق على تضعيفه، والحديث بهذا اللفظ غير ثابت». » اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٠):** «هذا حديث حسن، وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ٢١٨) فأصاب» اهـ.

قول الحفاظ الشافعية:

١- ترجم ابن عدي لإسماعيل بن مسلم المكي في (الكامل) (١/ ٢٨٢) وقال فيه: «وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلَّا أنَّه مِمَّن يكتب حديثه.» اهـ.

فإسماعيل مِمَّن يكتب حديثه ويستشهد به في غير ما ثبت فيه وهمه وخطؤه مثل أحاديثه عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة.

وهذا الحديث يرويه إسماعيل عن الحسن البصري وقتادة البصري؛ فهو من أحاديثه غير المحفوظة التي لا يصلح الاستشهاد بها لثبوت الوهم والخطإ فيها.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٣٦):** «ومنه يُعْلم أنَّ الترمذي شرط شروطًا ثلاثة للحسن لغيره:

أ- أن لا يكون في إسناده متهم بالكذب.

ب- أن لا يكون شاذًّا.

ج- أن يُروى من غير وجه. » اهـ.

فالشرط (ب) أن لا يكون شاذًّا غير متحقِّق في حديث إسماعيل هذا، لأنَّه من أحاديثه غير المحفوظة وبهذا ينخرم شرط من شروط الحسن لغيره، وبه يكون الحديث ضعيفًا.

وكيف إذا انضم إلى هذا تفرُّدُ إسماعيل بهذا الحديث عن الحسن وقتادة؟ وإذا وجد ممدوح متابعًا لإسماعيل فليذكره.

٢- المنذري ذكر حديث أنس وغيره في باب ما يقول إذا خرج من الخلاء من (اختصار سنن أبي داود) وقال: «غير أن هذه الأحاديث أسانيدها ضعيفة. ولهذا قال أبو حاتم الرازي: اصح ما فيه حديث عائشة. » اهـ.

وقول أبي حاتم الرازي نقله عنه ابنه في (علل الحديث) (٩٣) فقال: «وسمعت أبي يقول: أصحُّ حديث في هذا الباب- يعني في باب الدعاء عند الخروج من الخلاء- حديث عائشة» اهـ.

فصنيع المنذري ضد صنيع ممدوح تمامًا فهو لم يقوِّ حديث أنس وغيره بالشواهد كما صنع ممدوح، ولم يقوِّ المرفوع الضعيف بالموقوف الصحيح كما صنع ممدوح.

٣) قال النووي في (المجموع) (٢/ ٧٦): «وجاء في الذي يقال عقب الخروج أحاديث كثيرة ليس فيها شيء ثابت إلاَّ حديث عائشة وهذا مراد الترمذي بقوله لا يعرف في الباب إلاَّ حديث عائشة» اهـ.

الترمذي ذكر حديث عائشة في باب ما يقول إذا خرج من الخلاء في (سننه) (٧) ثُمَّ قال: «ولا نعرف في هذا الباب إلَّا حديث عائشة» اهـ.

لا نعرف: أي: حديثًا ثابتًا كما بيَّنه النووي وابن حجر العسقلاني في (نتائج الأفكار) (١/ ٢١٧) والمباركفوري في (تحفة الاحوذي) (١/ ٤٣).

وصنيع النووي مثل صنيع المنذري تمامًا.

٤) ابن دقيق العيد ذكر حديث أنس هذا في (الإمام) (٢/ ٤٧٩- ٤٨٠)وقال: «قال ابن ماجه: «يقال: إن أبا زرعة قال: «إسماعيل ضعيف الحديث، وهو مكي، وهذا حديث منكر»، وإن أبا حاتم قال: «أصح ما فيه حديث عائشة ﵂». » اهـ.

٥) قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٥٥): «رواه ابن ماجه من حديث إسماعيل ابن مسلم المكي، وهو متروك. » اهـ.

فالحديث عند ابنَ كثير لا يصلح للاعتبار، قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧): «وقد أدخلوا نوعًا ثالثًا لا يصلح حديثه للاعتبار، وهو المتروك الذي في معنى المتهم بالكذب. » اهـ.

وقال ممدوح في (رفع المنارة) (ص٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد. » اهـ.

٦) قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٢٠): «هذا حديث ضعيف، ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ شيء، وإسماعيل بن مسلم المكي متفق على تضعيفه» اهـ.

فصنيع البوصيري هو صنيع المنذري والنووي، وقطعًا هو صنيع الشيخ ناصر الدين.

٧) قال المناوي في (فيض القدير) (٥/ ١٢٢): «وأمَّا قول الترمذي لا نعرفه إلَّا من حديث عائشة هذا أي لا يعرف من وجه صحيح إلَّا من حديثها وغيره من أذكار الخروج ضعيف كما يجيء» اهـ.

ثُمَّ قال: «قال ابن محمود شارح أبي داود في حديث ابن ماجه: هذا إسماعيل بن مسلم المكي تركوه. . . . . . وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم إسماعيل منكر الحديث» اهـ.

والشيخ أحمد الغماري لم يتعقَّب المناوي بشيء في (المداوي).

**** قال ممدوح:** «وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ٢١٨)

فأصاب» اهـ.

على المنصف أن يرجع إلى الموضع الذي أحال إليه ممدوح فإن وجد تحسين الحافظ لحديث إسماعيل بن مسلم هذا؛ فليشكره، وإن لم يجده فماذا يُسَمِّي عمل ممدوح هذا؟.

والحافظ ذكر حديث إسماعيل بن مسلم هذا في (١/ ٢١٩) وقال: «هكذا أخرجه ابن ماجه، ورواته ثقات إلَّا إسماعيل.» اهـ.

وأقف وقفة عابرة على شواهد ممدوح التي لم يركن إليها مَنْ سبق ذكرهم من الحفاظ:

**** الشاهد الأول:**

حديث أبي ذر ذكره في (٢/ ٤٠- ٤٢):

١- قال النووي في (المجموع) (٢/ ٧٥): «حديث أبي ذر هذا ضعيف رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة من طرق بعضها مرفوع وبعضها موقوف على أبي ذر وإسناده مضطرب غير قوي» اهـ.

٢- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٥٥): «ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث أبي ذرٍّ مرفوعًا، وموقوفًا، ولا يصح.» اهـ.

٣- قال المناوي في (التيسير) (٥/ ١٤٩): «ن عن أبي ذر، وفي إسناده اضطراب وضعف.» اهـ.

والشيخ أحمد الغماري لم يتعقب المناوي بشيءٍ في (المداوي).

فهل يستشهد منصف بالمضطرب؟.

وقد رجَّح الدارقطني في (العلل) (٦/ ٢٣٥- ٢٣٦، ٢٩١) الموقوف من رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي، عن أبي ذر. ومن رواية شعبة، عن منصور، عن رجل يقال له الفيض، عن ابن أبي حثمة، عن أبي ذر.

ورجَّح أبو زرعة الموقوف من رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي عبيد بن علي، عن أبي ذر. كما في (علل الحديث) (رقم ٤٥) لابن أبي حاتم. ووافقه الحافظ في (النكت الظراف) (رقم١٢٠٠٣) وفي (نتائج الأفكار) (١/ ٢١٨). وفي ترجمة أبي علي الأزدي من (تهذيب التهذيب)، و(تقريب التهذيب)، وفي ترجمة أبي الفيض من (تعجيل المنفعة) (ص٥٤١).

فمن أخذ بهذا الترجيح يكون عنده حديث أبي ذر المرفوع غير محفوظ. فلا يصلح أن يكون شاهدًا.

ومن أخذ بترجيح رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي عبيد بن علي، عن أبي ذر من قوله؛ فباعتبار الثوري أحفظ، وشعبة يغلط في أسماء الرواة، قال الإمام أحمد: «كان غلط شعبة في أسماء الرجال» اهـ. من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٤/ ٣٧٠).

وأبو علي عبيد بن علي ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٤٥٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٤١٠)، وابن حبان في (الثقات) (٥/ ١٣٦)، وروى عنه الثقة الثبت منصور بن المعتمر.

وذِكر ابن حبان له في (الثقات) لا يخرجه عن حيز الجهالة؛ لأنَّهم ذكروا أنَّه روى عنه منصور بن المعتمر فقط. وإذا وجد ممدوح راويًا آخر فليذكره ومصدره، وإلَّا فليتذكر قوله السابق في تساهل ابن حبان في توثيقه نوعًا معيَّنًا من الرواة وهم: المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلَّا الواحد أو الاثنين؛ ولذلك قال فيه أبو المحاسن محمد بن علي العلوي الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة لمعرفة رجال الكتب العشرة) (٤/ رقم٨٦٩٩): «أبو علي الأزدي مجهول» اهـ. وهو الأقرب إلى واقع الترجمة من قول الحافظ في (التقريب): «مقبول» اهـ.

ومن أخذ بترجيح رواية شعبة، عن منصور، عن أبي الفيض، عن أبي ذر. فقد قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/ ٢١٨): «وأبو الفيض لا يعرف اسمه ولا حاله» اهـ.

وينظر (الضعيفة) (١٢/ ٣٥٤-٣٥٨/ رقم٥٦٥٨) لمعرفة موافقة الشيخ ناصر الدين واتِّباعَه لمن ذكرتُ من حفاظ الشافعية في حكمهم على شاهد ممدوح هذا.

*** * الشاهد الثاني:**

حديث ابن عمر: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: الحمد للَّه الذي أذاقني لذته، وأبقى فيَّ قوته، ودفع عني أذاه» ذكره ممدوح في (٢/ ٤٢) من حديث حبان بن علي، عن إسماعيل بن رافع، عن دُوَيد بن نافع عنه به.

ومتنه مغاير ومختلف عمَّا جاء في حديث عائشة وغيره، لذلك قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/ ٢٢٠): «هذا حديث غريب» اهـ.

والغرابة من أين؟.

دُوَيد بن نافع ذكره ابن حبان في طبقة من روى عن التابعين من (الثقات) (٦/ ٢٩٢) وهنا يروي عن ابن عمر، فالانقطاع ظاهر.

وأيضًا قال فيه ابن حبان: «مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة» اهـ.

وهنا يروي عنه إسماعيل بن رافع ذكره ابن حبان نفسه في (المجروحين) (١/ ١٢٤) وقال: «كان رجلًا صالحًا، إلَّا أنَّه يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي تسبق إلى القلب أنَّه كان كالمتعمد لها» اهـ.

ويروي عن إسماعيل بن رافع حبَّان بن علي العَنزي ذكره ابن حبان نفسه في (المجروحين) (١/ ٢٦١) وقال: «فاحش الخطأ فيما يروي، يجب التوقف في أمره.» اهـ.

وبهذا تكون رواية دُويد هذه غير مستقيمة لأنَّ دونه إسماعيل بن رافع وحبَّان بن علي العنَزي.

ويقوِّي استقراء ابن حبان الشافعي لحديث دُويد بن نافع قول ابن عدي الشافعي فيمن دونه في روايته هذه. فقد قال في حبان بن علي: «وعامة حديثه إفرادات

وغرائب» اهـ. من (الكامل) (٢/ ٤٢٩).

وقال في إسماعيل بن رافع: «وأحاديثه كلها مِمَّا فيه نظر» اهـ. من (الكامل) (١/ ٢٨١).

وبهذا لا تصلح هذه الرواية للاعتبار لوجود الغرابة والمخالفة فيها أيضًا لرواية حديث الباب، وإن كان حبان بن علي وإسماعيل بن رافع يستشهد بهما إذا وُجد ما ينفي الغرابة والمخالفة في روايتهما.

وروايتهما هذه الغريبة والمخالفة لحديث الباب ذكر ممدوح ما يشهد لها وهما الشاهد الثالث والرابع.

*** * الشاهد الثالث:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٣):** «٣- مرسل طاوس بن كيسان، أخرجه ابن أبي شيبة والدارقطني، والطبراني في الدعاء ومن طريقه الحافظ في أمالي الأذكار (١/ ٢٢٢) من حديث زَمْعة بن صالح، عن سلمة بن وَهْرام، عن طاوس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا خرج أحدكم من الخلاء، فليقل: الحمد للَّه الذي أذهب عني ما يوذيني، وأمسك عني (كذا) ما ينفعني».

هذا المرسل إسناده قريب من الحسن، فسلمة بن وَهْرام: «صدوق». وزَمْعة بن صالح مختلَف فيه، وجُلُّ من تكلموا فيه ففي حديثه عن الزهري فهذا الشاهد قوي» اهـ. ملخصًا.

وأعاد هذا وأصرَّ عليه في (التعقيب اللطيف) (ص٩٩- ١٠١).

الشاهد كما سبق بيانه هو تقوية بالمعنى ومرسل طاوس يخالف الشاهد الثاني فضلًا عن حديث الباب، كيف؟.

مرسل طاوس هو من قول النبي ﷺ وفيه الأمر بقول هذا الذكر إذا خرج من الخلاء.

وحديث الباب والشاهد الثاني هما من فعل النبي ﷺ.

وفي مثل هذا؛ قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (١٢/ ص٦٩/ رقم٥٥٤٣): «... أن حديث أبي هريرة قَوْليٌّ، كحديث الترجمة، وحديث أبي يعلي فِعْليٌّ، فشهادته قاصرة، تدل على شرعية فعل الخط- لو صح-، وليس على أنَّ النبي ﷺ أمر به. وهذا مِمَّا يجب أن يتنبه له في الشواهد.» اهـ.

تأمَّل: «وهذا مِمَّا يجب أن يتنبه له في الشواهد».

وهذا يضم إلى ما سبق من أنَّ تقوية ممدوح بالشواهد يمشي فيها على غير طريق أهل الاختصاص.

وبهذا يظهر مخالفة مرسل طاوس لكلِّ ما ذكره ممدوح في الباب فذكر حديث أنس، وحديث أبي ذر، وحديث ابن عمر، وموقوف حذيفة، وموقوف أبي الدرداء، وكلها فعلية تدل على مشروعية هذا الذكر عند الخروج من الخلاء- لو ثبتت-، بخلاف مرسل طاوس ففيه أمر النبي ﷺ بهذا الذكر.

لهذا عندما ذكر الشيخ ناصر الدين مرسل طاوس هذا في (الضعيفة) (١٢/ ٣٥٩/ رقم٥٦٥٩) قال فيه: «منكر» اهـ. فللَّه درّه.

هذا عن الشهادة بالمعنى، أمَّا عن ثبوت هذا المرسل؛ فالصحيح هو عن طاوس من قوله. فلا يصح وصله عن ابن عباس، ولا يصح رفعه، والمقام لا يتحمل بسط بيان هذا كله فأحيل القارئ إلى (السنن الكبرى) (١/ ١١١) و(معرفة السنن والآثار) (١/ ١٩٤/ رقم١٢٩و١٣٠) للبيهقي الشافعي.

والخطأ في رفعه من زَمْعة بن صالح كما نقل ذلك الدارقطني في (سننه) (١/ ٣٩) والبيهقي في (السنن الكبرى) و(المعرفة)، عن علي بن المديني. قال: «قلت لسفيان بن عيينة: أكان زمعة يرفعه؟ قال: نعم. فسألت سلمة عنه فلم يعرفه، يعني لم يرفعه.» اهـ.

وثبَّت هذا الخطأ في رفعه الحافظ أبو محمد الغسَّاني الشافعي، فقال في (تخريج

الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (ص١٠/ رقم١٧): «ورَواه ابن عيينة عن سلمة بن وَهرام عن طاوس قوله وقال: سألتُ سلمة عن قول زَمْعة: أنَّه عن النبي ﷺ فلم يعرفه، والصحيح أنَّه من قول طاوس.» اهـ.

لذلك تحرَّز بعض أهل العلم من رواية سلمة بن وهرام إذا روى عنه زَمْعة بن صالح، منهم:

أ- قال ابن حبان الشافعي في (الثقات) (٦/ ٣٩٩): «سلمة بن وهرام، ....، يعتبر بحديثه من غير رواية زمعة بن صالح عنه.» اهـ.

وفسَّر ابن حبان نوعية رواية زَمْعة هذه، فقال في (المجروحين) (١/ ٣٠٨): «زمعة بن صالح المكي، ....، وكان رجلًا صالحًا يَهِم ولا يعلم ويخطئ ولا يفهم حتى غلب في حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير.» اهـ.

ب- قال ابن عدي الشافعي في ترجمة سلمة بن وهرام: «أرجو أنَّه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة.» اهـ. من (تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب). ووقع تحريف في طبعة (الكامل) الرديئة.

ج- قال الذهبي الشافعي في (ديوان الضعفاء): «سلمة بن وهرام، لزمعة بن صالح عنه مناكير» اهـ. وكذا في (المغني).

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- نكارة رفع هذا الشاهد إلى النبي ﷺ، ويتحمَّل هذه النكارة زَمْعَة بن صالح، وبذلك تتبيَّن قيمة قول ممدوح: «فهذا الشاهد قوي».

ولا بأس مع هذا من بيان تناقض من تناقضات ممدوح:

قد سبق نقل قول ممدوح في زَمْعة بن صالح من: «إسناده قريب من الحسن» و«مختلف فيه» إلى: «فهذا الشاهد قوي» بل قال في (التعقيب اللطيف) (ص١٠٠): «ولنناقشه أولًا في تضعيف زَمْعة بن صالح، ثُمَّ نبين العجب، فإنَّ الرجل مختلف فيه، ...» اهـ.

أمَّا تبيين العجب فقدتبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ شاهد ممدوح هو قول لطاوس - رَحِمَهُ اللَّهُ- .

أمَّا تضعيف زَمْعة فإليك من قول ممدوح نفسه:

أ- قال في (التعريف) (٢/ ١٠٤): «. . . ، والآخر زُمْعةُ بن صالحٍ وهو ضعيف.» اهـ. كذا «زُمْعَة».

ب- وقال فيه في (٢/ ٣٠٤): «وفي إسناده أيضًا زَمْعَةُ بن صالح وهو ضعيف، أمَّا سلمةُ بن وهْرَام فهو حسن الحديث» اهـ.

ج- ثُمَّ عاد وتناقض فقال فيه في (٥/ ٤٣٣): «. . . ، وهو مُشْبَهٌ بالحسن، بل ويمكن تحسينه، فزَمْعةُ بن صالح أخرج له مسلم مقرونًا بغيره، وتُكلم فيه، . . . وسلمة بن وهرام حسن الحديث» اهـ.

وأزيد القارئ تناقضًا آخر وهذه المرة في رواية زَمْعَة عن سلمة:

قال ممدوح في (التعريف) (٢/ ٣٠٤): «أمَّا سلمةُ بن وهرام . . . ، فرواية زمعة بن صالح عنه قال عنها ابن عدي في (الكامل) (٣/ ٣٤٠): «أرجو أنَّه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه [غير] زمعة»، وقال ابن حبان في (الثقات) (٦/ ٣٩٩): «يعتبر بحديثه من غير رواية زَمْعَة عنه».

وفي الحاشية: ما بين المعقوفتين زيادة ليست في الكامل، وهي في كتب الرجال المتأخرة.» اهـ.

فأين قوله: «سلمة بن وهرام هو حسن الحديث» و«زُمعة جُل من تكلموا فيه ففي حديثه عن الزهري»؟ ولماذا هذا؟.

لأنَّ حديث زَمْعة هنا من حديثه عن سلمة بن وهرام، وليس من حديثه عن الزهري: وعليه فحديثه هذا يخرج من قول من تكلموا فيه. أهذا نصح لسنة المصطفى ﷺ؟ أهذا نصح لعامة المسلمين؟.

لصنيع ممدوح هذا وترسيخ لصحة أنَّ هذا الشاهد هو من قول طاوس بن كيسان،

وغلط زَمْعة في رفعة، إليك ما يلي:

أ- قول الإمام أحمد: قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٥٢٧/ رقم٣٤٧٩): «سألته عن سَلمة بن وهرام فقال: روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه حديثًا ضعيفًا» اهـ.

ب- قول الإمام البخاري: قال في (التاريخ الكبير) (٣/ ٤٥١): «زمعةبن صالح المكي، يروي عن سلمة بن وهرام. . . . ، يخالف في حديثه؛ تركه ابن مهدي أخيرًا.» اهـ.

وفسَّر المخالفة في حديث زمعة فيما نقله الترمذي عنه، فقال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٢٦٧): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فضعف زَمْعة بن صالح. وقال: هو منكر الحديث، كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئًا، وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط.» اهـ.

ج- قول أبي داود: قال الآجري في (سؤالاته) (رقم٧٧٠): «قال أبو داود: أنا لا أخرِّج حديث زَمْعه.» اهـ.

وهؤلاء الأئمة الحفاظ من المعتدلين حتى عند ممدوح نفسه.

**** الشاهد الرابع:**

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٣- ٤٤)**: «٤- أمَّا الموقوف: . . . قال ابن أبي شيبة (١/ ٢): حدثنا عبدة، عن جويبر: عن الضحاك قال: «كان حذيفة يقول إذا خرج- يعني من الخلاء- الحمد للَّه الذي أذهب عني الأذى وعافاني».

وهذا الإسناد ضعيف كما لا يخفى.» اهـ.

صنيع ممدوح هذا ليس فيه نصح لسنة المصطفى ﷺ، ولا نصح لقارئ كتابه، كيف؟.

قال عمرو عبد المنعم سليم- حفظه اللَّه، وجزاه اللَّه خيرًا- في (براءة الذمة) (ص١٤٥): «فأراد بقوله: «ضعيف» أن يوهم القراء بأنَّه من الضعف الذي ينجبر بالمتابعة، وهو ليس كذلك، فإن جويبر وهو ابن سعيد الأزدي متروك الحديث، ولذا قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف جدًّا»، فمن في حاله لا تنفعه المتابعة، ولا تنفع متابعته.» اهـ.

وغيَّر ممدوح قوله في جُوَيبر بن سعيد، ومع ذلك لم ينصح لسنة المصطفى ﷺ. ولم ينصح للقارئ حيث قال في (التعقيب اللطيف) (ص١٠١): «... فيه جُوَيْبَر بن سعيد البَلْخي، والحق يقال: إن بعض النقاد ضعفه جدًّا، لكنه ليس بكذَّاب، ولم يتهم بالكذب، بل إنَّه معتمد في التفسير.» اهـ.

وإليك ما يثبت أنَّ ممدوحًا لم يكن ناصحًا من قول ممدوح نفسه: قال ممدوح في (التعريف) (٤/ ٢٠١): «ولمرسل الضَّحاك طريقٌ آخر في مصنف عبد الرزاق...

الأول: عبد الرزاق، عن الثوري، عن جويبر، عن الضَّحاك بن مُزاحم قال: نهى رسول اللَّه ﷺ....

والثاني: عبد الرزاق عن هُشَيْم، عن جويبر، عن الضَّحاك مثله. وزاد فيه...

وفي إسناديهما جويبر بن مزاحم (كذا) وهو متروك، والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل.» اهـ.

قول ممدوح: «جويبر بن مزاحم» إن لم يكن خطأً مطبعيًّا انقلب عن الضحَّاك بن مزاحم إلى جُويبر بن مزاحم، فهو خطأ طبعي فجُويبر هو ابن سعيد الأزدي البَلْخي، كما سبق من قول ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف).

فجُوَيْبر بن سعيد عند ممدوح متروك، حيث قال: «وهو متروك» دون أن ينسبه إلى غيره مِمَّا يدلُّك على أنَّ ترك رواية جُوَيْبر شيءٌ مُسلَّم، وهو معروف ومقرر.

ومَنْ هو متروك عند ممدوح: هل يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات؟.

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص٢٥٧)**: «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك

لا يُقْبل حديثه في المتابعات والشواهد.» اهـ.

فمن قول ممدوح هذا لا تُقْبل رواية جُوَيْبر الموقوفة هذه في المتابعات والشواهد.

وأكَّد ممدوح ذلك بقوة فقال: «والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل». فقد سبق في الحديث الأول أن قال عن شاهده الرابع في (٢/ ٢٤): «إسناده شديد الضعف بسبب عُمَر بن هارون البَلْخي، والعمدة على الثلاثة المتقدمة» اهـ.

**** وقال أيضًا في (٢/ ٩٦- ٩٧)**: «وعبد الأعلى بن أبي المساور حاله أشد ضعفًا مِمَّا ذكره الهيثمي رحمه اللَّه تعالى، وقال الحافظ في (التقريب) (٣٧٣٧): «متروك كَذَّبه ابن معين»، ولذلك فالاعتماد على الشاهد الأول.» اهـ.

وكذلك في رواية جُوَيْبر: «هو متروك، والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل»، فيكون جُويبر بن سعيد البلخي شديد الضعف لا يعتمد على روايته هذه، فلا يصح الاستشهاد بها عند ممدوح نفسه.

وحديث حذيفة هذا ذكره الشيخ ناصر الدين في (الضعيف) (١٢/ ٣٥٧) باعتباره شاهدًا، وقال: «وهذا مع انقطاعه بين الضحاك- وهو ابن مزاحم الهلالي- وحذيفة؛ فإن جويبرًا- وهو ابن سعيد الأزدي- ضعيف جدًّا؛ كما قال الحافظ نفسه في «التقريب»، فلا يَصْلُحُ للاستشهاد به.» اهـ.

وبهذا ثبت- إن شاء اللَّه- صواب تضعيف الشيخ ناصر الدين لحديث الباب، وأذكِّر على صواب ذلك بما يلي:

أ- قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٢/ ٧٦): «وجاء في الذي يقال عقب الخروج أحاديث كثيرة ليس فيها شيء ثابت إلاَّ حديث عائشة. وهذا مرادالترمذي بقوله لا يعرف في الباب إلاَّ حديث عائشة» اهـ.

ب- قال الحافظ البوصيري الشافعي في (زوائد ابن ماجه) (رقم١٢٠): «هذا حديث ضعيف. ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي شيء» اهـ.

على ممدوح أن يتدبَّر في «ولا يصح فيه بهذا اللفظ. . .» ويتفكَّر في قوله (٢/ ٤٤): «تحسين الحديث بالهيئة المجموعة من الطرق المتقدمة أمر لا مفر منه».

«أمر لا مفر منه». على طريق من يخالف أهل الاختصاص الذين اتَّبعهم الشيخ ناصر الدين.

ولممدوح فقط:

قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/ ١١٩): «وإسماعيل بن مسلم المكي متروك ساقط الحديث جدًّا. فالحديث إذًا ضعيف واه جدًّا.» اهـ.

ما رأي ممدوح في قول الشيخ الغماري هذا؟.

قال الأخ عمرو عبد المنعم سليم- حفظه اللَّه وجزاه خيرًا- في (براءة الذمة) (ص١٢٧): «إسماعيل بن مسلم شديد الضعف.» اهـ.

هل خالف الأخ عمرو الشيخ أحمد الغماري أم وافقه؟.

إذا كان وافقه؛ فهل يدخل الشيخ أحمد الغماري في قول ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٩): «ولم يجد صاحب «البراءة» إلَّا الإغارة على إسماعيل بن مسلم المكي» اهـ.؟.

فهل ممدوح لم يُحسن النظر في كتب الشيخ أحمد الغماري قبل حمل قلمه انتصارًا لنفسه، وغُلُوًّا في رأيه؟.

فهاهو الغُلُوُّ فعل فيه فعلته، فإسماعيل بن مسلم المكي عند الغماري: «متروك ساقط الحديث جدًّا».

والحاصل أنَّ ممدوحًا قد أبلغ في الردِّ على نفسه- عفوًا- على الشيخ أحمد الغماري.

والطلب مستمر أن يُثْبت ممدوح صدق قوله: «وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ٢١٨) كما في (٢/ ٤٠). وقوله: «والحاصل مِمَّا تقدم أنَّ الحديث

حسن كما قال الحافظ ابن حجر» كما في (٢/ ٤٤).

وإن لم نجد تحسين الحافظ للحديث- وسبق إثبات خلافه- فماذا يُسَمَّى عمل ممدوح هذا؟.

**** الحديث السابع:**

وهو برقم (٨): وهو عند أبي داود (١٠) وابن ماجه (٣١٩) من حديث عمرو بن يحي، عن أبي زيد، عن معقل بن أبي معقل الأسدي، قال: «نهى رسول اللَّه ﷺ أن نستقبل القِبْلَتين ببول أو غائط».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦) وقال:** «ضعيف». وأحال إلى (ضعيف أبي داود ٢).

**** وبيَّن نوع الضعف وسببه فقال في (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ١١ رقم ٢):** «منكر، وأبو زيد ليس بالمعروف، كما قال ابن المديني وغيره. وقال الحافظ ابن حجر: «حديث ضعيف».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٥):** «الحديث محفوظ بلفظ القِبْلَتين.» اهـ.

أبو زيد قال فيه ابن المديني: «ليس بالمعروف» اهـ من (تهذيب التهذيب).

قال الحافظ في (التقريب): «أبو زيد، مولى بني ثعلبة، مجهول» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/ ٢٩٦): «ومنها التحريم مطلقًا حتى في القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس وهو محكي عن إبراهيم وابن سيرين عملًا بحديث معقل الأسدي «نهى رسول اللَّه ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول أو بغائط» رواه أبو داود وغيره وهو حديث ضعيف لأنَّ فيه راويًا مجهول الحال.» اهـ.

وقبل ابن حجر أعلَّ الذهبي الشافعي الحديث بأبي زيد هذا، قال الزيلعي في (نصب الراية) (٢/ ١٠٣): «ومن طريق أبي داود، رواه البيهقي في «سننه»، قال

شيخنا الذهبي في «مختصر سنن البيهقي» وأبو زيد هذا لايدرى من هو، انتهى.» اهـ.

وكذا أعلَّ الحديث بجهل حال راويه أبي زيد مُغْلطاي في شرح ابن ماجه كما في (فيض القدير) (٦/ ٣٤٣).

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- أنَّ الشيخ ناصر الدين لم يشذ بتضعيفه هذا بل سبقه من ذكرتُ وخاصَّة الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، الذي قال ممدوح فيه في (٢/ ٤٢): «فلِلَّه دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين.» اهـ.

ويتجلَّى هذا الوصف في حكمه على هذا الحديث:

أ- سكت عنه أبو داود والمنذري، فلم يغتر بذلك- فضعفه، وبذلك يكون نقض قاعدة ممدوح كما سيأتي- إن شاء اللَّه- بيانه في قواعد ممدوح وفروعه.

بخلاف الحافظ النووي فبعد أن ذكر الحديث في (المجموع) (٢/ ٨٠) قال: «إسناده جيّد، ولم يضعِّفه أبو داود» اهـ.

قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ١٢): «ومما سبق تعلم أنَّ قول النووي في «المجموع» (٢/ ٨٠): «إسناده جيد»، غير جيد، وإنَّما غره أبو داود بسكوته.» اهـ.

وفي مثل صنيع النووي هذا؛ قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٧/ ٥٩): «والحديث حسّنه النووي في الأذكار اغترارًا بسكوت أبي داود.» اهـ.

وهذه ضربات قوية تدمّر قاعدة ممدوح في سكوت أبي داود. كما سيأتي- إن شاء اللَّه- بيانه.

ب- حكمه على الحديث بالضعف دليل قوي على أنَّه لا وجود لما يُقوِّي هذا الحديث ويرفع الضعف عنه.

فيكون قول ممدوح في (٢/ ٤٦): «لكن وجدت ما يقويه». لا قيمة له علمية

ولا واقعية أيضًا.

ج- الشيخ ناصر الدين من فقهه وهضمه لهذا العلم بيَّن نوع الضعف فقال: «منكر». وهو بحكمه هذا يلتقي مع حكم الحافظ ولا يعارضه، بل يبيّنه ويوضّحه، وإنَّما الذي يعارضه ويضاده هو قول ممدوح.

كيف حكم الشيخ ناصر الدين يلتقي، ويبيِّن حكم الحافظ؟.

١- المنكر هو من أنواع الضعيف، فهو بيان وليس تعارضًا.

٢- الحافظ حكم على الحديث فقال: «حديث ضعيف». فلا وجود لما يرفع عنه الضعف.

٣- الراوي مجهول لا يعلم حاله.

٤- ومع ذلك روى النهي عن استقبال القبلتين أي: الكعبة وبيت المقدس، والأحاديث المعروف فيها «النهي عن استقبال القبلة». أي: الكعبة فقط.

٥- فمِن أيْن أتى بجمعه هذَيْن الحكمَيْن معًا أي: في الوقت الذين نُهي عن استقبال القبلة نُهي أيضًا عن استقبال بيت المقدس؟.

٦- وكذلك: القبلة عند الاطلاق تُصرف إلى الكعبة عند المسلمين لاعلى القبلة المنسوخة التي هي بيت المقدس، فكيف يأتي في هذا الرواية إطلاق القبلة على القبلة المنسوخة ومعها النهي عن استقبالها ببول أو غائط؟.

٧- وكذلك: ورد النهي في الكعبة عن الاستقبال والاستدبار، وورد في بيت المقدس عن الاستقبال فقط، فلو كان الجامع المشترك بينهما هو القبلة لما فرَّق بينهما في هذا النهي.

٨- والأصل أنَّ الكعبة أكرم وأفضل من بيت المقدس.

هذا كله جعل الشيخ ناصر الدين يحكم على هذه الرواية بالنكارة.

قد يقول بعضهم: إنَّ النهي عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة، ونُهي في

زمان آخر عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة فجمع الراوي بينهما في روايته .

الجواب : هذا هو الذي قلتُه إنَّ أبا زيد في روايته هذه هو وحده الذي نقل النهي عن استقبال بيت المقدس . وبيانه :

بيت المقدس كان قبلة، وتكريمًا لكونه قبلة نُهي عن استقباله حين كان قبلة، فصار حكمًا معلومًا عند الناس هو : النهي عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة .

من نقل هذا الحكم المعلوم عند الناس؟ .

هذا الحكم المعلوم عند الناس أتى في رواية أبي زيد فقط، وهذا هو الذي قلتُه .

فتفرُّد أبي زيد بهذا الحكم ماذا يُسَمَّى؟ .

والظاهر أنَّ محمد بن إسماعيل الأمير لاحظ شيئًا مِمَّا سبق ذكره فقال في (سبل السلام) (١/ ١٦٣): «وهذا خاص بالكعبة وقد ألحق بها بيت المقدس لحديث أبي داود «نهى رسول اللَّه ﷺ عن استقبال القبلتين بغائط أو بول» وهو حديث ضعيف لا يقوى على رفع الأصل .» اهـ.

وكذا لاحظ شيئًا مِمَّا سبق ذكره العلامة الشوكاني في (السيل الجرار) (١/ ٦٩- ٧٠) فمِمَّا قاله : «وأمَّا بيت المقدس فلم يكن فيه إلَّا حديث مَعْقِل بن أبي معقل «أن رسول اللَّه ﷺ نهى أن تستقبل القبلتين ببولٍ أو غائطٍ» أخرجه أبو داود وفي إسناده أبو زيد الراوي له عن معقل وهو مجهول فلا تقوم به حجة . ولم يرد في بيت المقدس غيره .» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٦)**: «لكن وجدت ما يقويه، فقد أخرجه أحمد (٥/ ٤٣٠) قال : ثنا إسماعيل، أنا أيوب، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه أن رسول اللَّه ﷺ نهى أن نستقبل القبلتين ببول أو غائط .

وقد رواه مالك في الموطأ (١/ ١٩٣) عن نافع، عن رجل فقط، وفي باقي روايات الموطأ عن نافع أن رجلًا من الأنصار أخبره عن أبيه مرفوعًا، ولا تعارض بين الرفع والوقف هنا .

لكن مالكًا خالف أيّوب السِّخْتياني في لفظه، قال : نهى أن نستقبل «القبلة» ولعلَّ الصواب هو لفظة «القبلتين» كما في رواية أيوب للآتي :

١- أيوب هو السِّخْتياني الحافظ الجبل وهو أثبت في نافع من مالك .

قال أحمد : أثبت الناس في نافع أيوب .

وكان علي بن المديني يرى ذلك، وراجع ابن رجب في شرح علل الترمذي (٢/ ٦١٥) .

٢- وقع اختلاف من أصحاب مالك الثقات عنه فقال بعضهم: عن نافع، عن رجل، عن أبيه، هو عند يحيى مرسل .» اهـ.

الجواب على ما وجده ممدوح :

أبدأ بقوله : «وقع اختلاف . . . . .» ؛ هذا اختلاف في وصل السند وإرساله ولكن اللفظ في الوجهين واحد : «نهى أن تستقبل القبلة . . .» . وهو الأهم هنا، وأغفله ممدوح عمدًا، فهو يلاحظ مثل هذا إذا أراد، فقد قال في (٢/ ٣٢) : «وحديث بريدة اختلف في وقفه ورفعه، واختلف في بعض ألفاظه» اهـ.

تأمَّل : «واختلف في بعض ألفاظه» .

ممدوح سلك هذه المرة الاختلاف على الراوي يؤثِّر على روايته وهو صاحب شعار : «وهو اختلاف لا يضر» . فلماذا هنا صار الاختلاف مُضِرًّا؟ ومع مَن؟ مع الإمام مالك الحافظ الجبل . القارئ المنصف سيعرف الجواب من ممدوح نفسه، قال في (٦/ ١٤٠) : «ولك أن تدفع الإعلال الأول (وهو مالك أرسل وآخر أسند) فتقول : إن مطرًا لم يخالف مالكًا في شيء، فإنَّ الإمام مالكًا اعتاد إرسال الأحاديث، وإسقاط رجل، فإنك تجده في الموطأ يرسل الأحاديث المسندة من طرق أخرى، فإذا رأيت من وصلها- وكان ثقة- فمن الخطأ أن تعل الموصول بالمرسل .

وقد نبه على طريقة مالك هذه الإمام أبو الحسن الدارقطني فقال في العلل (٦/ ٦٣) : «ومن عادة مالك إرسال الأحاديث . وإسقاط رجل» ، ومنه تعلم أن مطرًا لم

يخالف مالكًا.» اهـ.

فممدوح يعلم أنَّ من عادة الإمام مالك إرسال الأحاديث، وإسقاط رجل، ومع هذا هنا قال: «وقع اختلاف من أصحاب مالك الثقات عنه...». القارئ المنصف عرف لماذا هذا هنا؟.

وهناك مسلك آخر صحيح للإطاحة بما يريده ممدوح وهو مسلك الترجيح، والذي سلكه الحافظ ابن عبد البر فقال في (التمهيد) (١٦/ ١٢٥): «... روت الجماعة عن مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه. وهو الصواب إن شاء الله.» اهـ.

ورواية الجماعة هي التي اعتمدها ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٥١٣).

وبهذا تكون الرواية كالتالي:

اتفق مالك وأيوب على: عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ، واختلفا في اللفظ.

وعليه ففيها رجل لم يُسم.

قال ابن دقيق العيد الشافعي في (الإمام) (٢/ ٥١٣): «وفيه رجل مجهول فهو كالمنقطع.» اهـ.

قال الزيلعي الحنفي في (نصب الراية) (٢/ ١٠٣): «فيه رجل مجهول، فهو كالمنقطع.» اهـ.

وقال البوصيري الشافعي في (إتحاف الخيرة المهرة) (١/ ٣٥٩ رقم ٦٥٥): «هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.» اهـ.

وقول ابن دقيق العيد والبوصيري الشافعيَّين، والزيلعي الحنفي يدمّر قاعدة ممدوح: الراوي الذي لم يُسَمَّ هو مبهم، ولا يصح أن يقال عنه: «مجهول». كما سيأتي بيانه- إن شاء الله- في قواعد وفروع ممدوح.

ماذا عمل ممدوح ليتفادى هذا ويؤكد ترجيح رواية أيوب بلفظ «القبلتين»؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٦- ٤٧)**: «وقد وقع التصريح بلفظ «القبلتين» من وجه آخر، وفيها بيان المبهم أيضًا، وهو ما أخرجه الطبراني (١٧/ ١٢) من حديث عبد الله ابن نافع، عن أبيه، أن عبد الله بن عَمْرو العجلاني حدَّث عبد الله بن عمر، عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن يستقبل شيء من القبلتين في الغائط والبول.

قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٥): «فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف». وعبد الله بن عمرو العجلاني لم أجدله ترجمة.

والحاصل أن هذه الرواية يعتمد عليها في أمرين:

الأول: تعيين المبهم كما تقدم عن عددٍ من الحفاظ.

الثاني: ترجيح رواية أيوب عن نافع وفيها لفظة: «القبلتين»، وبالتالي فهي تقوي حديث معقل بن أبي معقل.» اهـ. ملخصًا.

وأصرَّ على هذا كلِّه في (التعقيب اللطيف) (ص١٠٤).

مالك وأيوب اتفقا على: «رجل من الأنصار». الراوي الضعيف عيّنه فقال: «عبد الله بن عمرو العجلاني». ماذا يُسَمَّى تعيين الراوي المبهم؟ أليست مخالفة ضعيف لثقتين؟.

وأيضًا: «عبد الله بن عمرو العجلاني لم أجدله ترجمة». فهل يعتمد على هذا الرواية؟.

وإليك أنَّ ممدوحًا ردَّ إخبار عبد الله بن نافع، عن أبيه وليس رواية له عن أبيه عيَّن فيها راويًا مبهمًا:

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٣٠)**: «ذكر العُقَيْلي في الضعفاء (٢/ ٧١) أن عبد الله بن نافع قد أنكر على من حدَّث بهذا الحديث عن أبيه، ونقله عنه الحافظ في النكت الظِّراف (٦/ ٩٥).

والصواب أن هذا الإنكار فيه نظر؛ لأنَّ عبد اللَّه بن نافع ضعيف» اهـ.

الليث بن سعد كتب إلى عبد اللَّه بن نافع يسأله عن أحاديث، فكتب إليه عبد اللَّه بن نافع، كما في ترجمة زَيْد بن جُبَيْرة من (الضعفاء) للعقيلي، واعتمد ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فقال في (النكت الظراف) (٦/ ٩٥/ رقم ٧٦٦٠): «أنكر عبد اللَّه بن نافع على من روى هذا عن أبيه.» اهـ.

الليث بن سعد يسأل، والعقيلي والحافظ يعتمدان، وممدوح ركب رأسه فردّ. هذا هو ممدوح.

الحديث الذي أنكره عبد اللَّه بن نافع ردَّ ممدوح إنكار عبد اللَّه، لماذا؟ لأنَّه حسَّن هذا الحديث.

الحديث الذي عيَّن عبد اللَّه بن نافع راويه المبهم ولفظة «القبلتين» قَبِل ممدوح ذلك من عبد اللَّه، لماذا؟.

لأنَّ الحديث عنده محفوظ. ألم أقل هذا هو ممدوح؟.

وإذا تكلَّم ممدوح في الأحاديث التي حكم الشيخ ناصر الدين بقبولها فسيرى القارئ المنصف أغرب وأعجب مِمَّا هنا.

والحديث الذي أنكره عبد اللَّه بن نافع؛ حكم بوضعه الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/ ٤١٧- ٤١٨). وممدوح في غفلته.

حديث عبد اللَّه بن نافع اختلف فيه عليه سندًا ولفظًا:

أ- رواية عبد الكبير بن عبد المجيد، عنه، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، قال: إن رسول اللَّه ﷺ نهى أن تُسْتَقْبَل القبلة بغائط أو بول.

وهي عند أبي يعلى قال: حدثنا بُنْدار، ثنا عبد الكبير، به. كما في (المطالب العالية) (رقم ٤٠)، و(إتحاف الخيرة المهرة) (رقم ٦٥٢).

وعن أبي يعلى أخرجه ابن عدي في ترجمة عبد اللَّه بن نافع من (الكامل) (٤/ ١٦٦).

ب- رواية أبي بكر الحنفي، عنه، عن أبيه، أنَّ أسامة بن زيد أخبره أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول.».

وهي عند أبي يعلى قال: حدثنا الرفاعي، ثنا أبو بكر الحَنفي، به. كما في (المطالب العالية) و(إتحاف الخيرة المهرة). وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد اللَّه بن نافع قال: أخبرنا ابن مكرم، ثنا محمد بن معمر، ثنا أبو بكر الحنفي، به، ولكن: عن أبيه، عن أسامة به.

ج- رواية ابن أبي فديك، عنه، عن أبيه أنَّ عبد اللَّه بن عمرو العجلاني حدَّث عبد اللَّه بن عمر عن أبيه أنَّ رسول اللَّه ﷺ نهى أن يستقبل شيء من القبلتين في الغائط والبول.

وهو عند الطبراني في (المعجم الكبير) (١٧/ ١٢)، وابن عدي في (الكامل) (٤/ ٦٦٦) وغيرهما من طرق عن ابن أبي فديك به.

المنصف يلقي بالعهدة في هذا الاختلاف سندًا ومتنًا على عبد اللَّه بن نافع، لأنَّه مدار الحديث، وحاله معروف، وأنقل فيه ما يلتقي مع روايته هذه:

أ- قال علي بن المديني: «روى عبد اللَّه بن نافع أحاديث منكرة» اهـ. من (الضعفاء) للعقيلي (٢/ ٣١١).

ب- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢١٤): «عبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، منكر الحديث.» اهـ. وكذا قال في (الضعفاء) (رقم ١٩٧). وبيَّن نوع النكارة التي في حديثه فقال في (التاريخ الأوسط) (٢/ ٤٦): «وأمَّا عبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر، فيخالف في حديثه» اهـ.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ١٨٣): «سألت أبي عن عبد اللَّه بن نافع فقال: أضعف ولد نافع هو منكر الحديث» اهـ.

د- قال أبو زرعة الرازي في (كتاب الضعفاء): «عبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر، منكر الحديث» اهـ. من (أبو زرعة وجهوده) (٢/ ٦٣٠).

هـ- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ٢٠): «عبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر، يروي عن أبيه، . . . . ، منكر الحديث كان ممَّن يخطئ ولا يعلم، لا يجوز الاحتجاج بأخباره التي لم يُوافِق فيها الثقات ولا الاعتبار منها بما خالف الأثبات.» اهـ.

و- ذكر ابن عدي هذه الأحاديث في ترجمة عبد اللَّه بن نافع من (الكامل)وقال: «ممن يكتب حديثه وإن كان غيره يخالفه فيه» اهـ.

فعبد اللَّه بن نافع يُعتبر بروايته التي لم يخالف فيها الثقات، ولم يتفرد بها، وهنا إن لم يتفرَّد فهو خالف.

فيكون في روايته هذه نكارة في الإسناد، وفي المتن أيضًا، فلا تصلح للاعتبار لنكارتها والتي تلتقى مع وصفه بـ: «منكر الحديث».

خالفه مالك وأيوب فقالا: عن نافع، عن رجل من الأنصار عن أبيه. هذا عن الإسناد.

أمَّا عن المتن: فما جعله من متن أسامة بن زيد؛ فهو محفوظ لموافقته الثقات فيه وهو بلفظة: «القبلة».

وما جعله من متن عبد اللَّه بن عَمْرو العجلاني عن أبيه؛ فهو منكر.

لكن أين رواية أيوب الموافقة لمتن رواية عبد اللَّه بن عَمْرو العجلاني عن أبيه بلفظة: «القبلتين»؟. ألا تدفع النكارة عنه؟.

سبق أنَّ الإمام مالكًا خالف أيوب فرواه بلفظة: «القبلة» اللفظة المعروفة التي رواها الثقات.

وقال ممدوح: «أيوب هو أثبت في نافع من مالك، قال أحمد: أثبت الناس في نافع أيوب. وكان علي بن المديني يرى ذلك، وراجع ابن رجب في شرح علل الترمذي.»

هل ممدوح ينقل ما يريده؟ عليك الجواب بعد أن توافق على ما يلي:

أ- قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/ ٤٧٤): «وقال يحيى بن معين: أثبت أصحاب نافع مالك، هو أثبت من أيوب. . . . .» اهـ.

وقول يحيى هذا في تقديم مالك على أيوب في نافع؛ سمعه منه ابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير) (رقم ٢٥٢٦، ٣٢٧٥، ٣٢٨٩). وفي (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (١/ ٢١٦) و(٨/ ٢٠٥).

ب- قال الحافظ في (التقريب): «مالك بن أنس، . . . . . قال البخاري: أصحُّ الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر» اهـ.

قال السيوطي الشافعي في (تدريب الراوي) (١/ ٧٩): «أصحها مالك عن نافع، عن ابن عمر، وهذا قول البخاري وصدَّر العراقي به قوله، وهو أمر تميل إليه النفوس، وتنجذب إليه القلوب» اهـ.

وهذه الترجمة تسمى: «سلسلة الذهب» كما في (طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي الشافعي (٢/ ٦٣).

وإذا وجد ممدوحٌ شافعيًّا واحدًا لا يقدِّم مالكًا في نافع فليذكره.

وعلى ممدوح أن يذكر أين قال أحمد: «أثبت الناس في نافع أيوب»؟.

ج- قال وهيب لمالك: «لم أرَ أثبت عن نافع من أيوب، فضحك مالك، أي: كأنَّه يريد مالك نفسه» اهـ. من (الجرح والتعديل)لابن أبي حاتم (٢/ ٢٥٦).

د- ومالك هو أتقن لحديث أهل المدينة من غيره كما في (هدي الساري) (ص٣٧٥) و(الفتح) (١/ ٩٩).

والحديث هنا مخرجه من أهل المدينة نافع ومَنْ فوقه.

ومع هذا إذا قلنا بالتوقُّف؛ فلا حرج ولا بأس في النظر لدليل خارجي:

أ- رواية مالك بلفظة «القبلة» يشهد لها الروايات المعروفة عن الثقات، بخلاف

رواية أيوب بلفظة «القبلتين» فيشهد لها رواية من لا يعرف حاله ورواية عبد اللَّه بن نافع الضعيف.

ب- لم يغمز معتمد في حفظ وإتقان الإمام مالك، وأيوب تُكلم في حفظه عند الاختلاف عليه. فقال يزيد بن الهيثم بن طهمان في (روايته عن ابن معين) (رقم٢٣٤): «سمعت يحيى وسئل عن أحاديث أيوب، اختلاف ابن عُلَيَّة وحماد بن زيد؟ قال: إن أيوب كان يحفظ، وربما نسي الشيء.» اهـ.

فابن معين جعل الاختلاف من أيوب.

والآن مع رواية أخرى لأيوب تلتقي مع رواية مالك سندًا ومتنًا:

قال البوصيري في (إتحاف الخيرة المهرة) (١/ ٣٥٩/ رقم٦٥٤): «وقال مسدد: ثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن رجل، عن أبيه قال: نهى رسول اللَّه ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول.» اهـ.

فالأمر دائر على أن نحمّل رواية: «القبلتين» من هذه الطريق أيوب مباشرة، أو نحمّلها مَنْ دونه وفي الحالتين الرواية الراجحة هي بلفظة: «القبلة».

إن حمّلناها أيوب فلقول ابن معين السابق: «وربما نسي الشيء».

وإن حمّلناها مَنْ دونه فرواية عبد الوارث هي الأرجح:

أ- لموافقتها لرواية مالك سندًا ومتنًا، والأصل أنَّ الثقة يوافق الثقة.

ب- موافقة لفظها: «القبلة» للروايات المعروفة عن الثقات.

ج- ولهاتين الموافقتين نعمل برأي مَنْ يُقَدِّم عبد الوارث على ابن عُلَيّة في أيوب مثل:

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٧٥): «انا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إليَّ انا عبيد اللَّه بن عمر القواريري قال: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن أحد مِمَّن أدركنا مثل حماد وأصحابه إلَّا عن عبد الوارث فإنَّه كان يثبِّته فإذا خالفه أحد

من أصحابه قال ما قال عبد الوارث.» اهـ.

والظاهر لهذا قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٥٢٦): «وروى ابن أبي شيبة عن ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه: أن رسول اللَّه ﷺ نهى أن نستقبل واحدة من القبلتين بغائط أو بول.

وهذا الحديث هو الذي مَرَّ من رواية مالك، وليس فيه القبلتين» اهـ.

فابن دقيق العيد اعتبر حديث مالك وحديث أيوب واحدًا، ولفظة: «القبلتين» ليست فيه.

وقد خولف الإمام مالك بمثل ما خولف هنا وذلك في وجهٍ آخر: قال الإمام أحمد في (المسند) (٥/ ٤١٤): «ثنا إسحاق بن عيسى، أنا مالك عن إسحاق بن عبد اللَّه، عن رافع بن إسحاق مولى أبي طَلْحة أنَّه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول وهو بمصر: واللَّه ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس- يعني الكُنُف- وقد قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها» اهـ.

ثُمَّ أخرج أحمد في (المسند) (٥/ ٤١٥) عن عفان، ثنا همَّام، أنا إسحاق ابن أخي أنس، عن رافع بن إسحاق، عن أبي أيوب أنَّه قال: ما ندري كيف نصنع بكرابيس مصر، وقد نهانا رسول اللَّه ﷺ أن نستقبل القبلتين ونستدبرهما. وقال همام: يعني الغائط والبول.

ففي رواية مالك: «القبلة»، ورواية همام: «القبلتين»، والصواب رواية مالك كما هو معلوم.

وخولف مالك في سند هذه الرواية:

أخرج الطبراني في (المعجم الكبير) (٤/ ١٤١) من طريق الأوزاعي حدثني إسحاق بن عبد اللَّه بن طلحة حدثني رجل منا قال سمعت أبا أيوب يقول: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا بال أحدكم أو تغوَّط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه».

ففي رواية الأوزاعي أبهم فلم يُسَمِّ مَنْ سمع من أبي أيوب، وفي رواية مالك عيَّنه

فسمَّاه رافع بن إسحاق، وهو الصواب. قال الدارقطني في (العلل) (٦/ ١١٦): «والقول قول مالك ومن تابعه» اهـ.

وأيضًا هنا فرواية مالك هي الصواب أي: بلفظة «القبلة».

وأيضًا عبد اللَّه بن نافع قد خالف مالكًا وأيوب في حديث آخر:

قال البرذعي في (سؤالاته لأبي زرعة): «حديث عبد اللَّه بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ (نهى عن إخصاء الخيل)؟ فقال: هذا رواه أيوب، ومالك، وعبد اللَّه، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق والمعمري، وجماعة، عن نافع، عن ابن عمر فقط، وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا، وأسنده رجل واحد، يعني أن عبد اللَّه بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه.» اهـ. من (جهود أبي زرعة) (ص٦٩٣- ٦٩٤).

وكذا ما اعتمده ممدوح في تعيين المبهم، وتقوية لفظة (القبلتين)، إنَّما هو مَن سوء حفظ عبد اللَّه بن نافع، وضعفه، كما سبق بيانه.

ومما سبق:

ظهرت قيمة قول ممدوح: «الحديث محفوظ بلفظ القبلتين».

وظهرت قيمة قول الشيخ ناصر الدين: «منكر».

وظهرت قيمة قول الحافظ: «حديث ضعيف لأنَّ فيه راويًا مجهول الحال».

وفي حكم الحافظ على هذا الحديث ينطبق قول ممدوح في (٢/ ٤٢): «فلِلَّهِ دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين.» اهـ.

**** الحديث الثامن:**

وهو برقم (٩): وهو عند ابن ماجه (٣٢٤) من حديث حماد بن سلمة، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِرَاك بن مالك، عن عائشة، قالت: ذُكر عند

رسول اللَّه ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة فقال: «أُرَاهُم قد فعلوها، استقبلوا بمقْعَدَتي القبلة».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٨) وقال:** «ضعيف».

وأحال إلى (الضعيفة- ٩٤٧).

**** وفي (الضعيفة) (٢/ ٣٥٤- ٣٦٠/رقم ٩٤٧) بيَّن نوع الضعف وسببه، ومجمله:** «منكر، فيه علل كثيرة: الاختلاف على حماد بن سلمة، الاختلاف على خالد الحذَّاء، جهالة خالد بن أبي الصَّلْت، مخالفة خالد بن أبي الصَّلْت للثقة جعفر بن ربيعة، الانقطاع بين عِراك وعائشة، النكارة في المتن.».

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٩):** «هذا حديث حسن» اهـ.

الحديث الكلام فيه يطول، وخاصة إذا وضَعْتُ أغلب كلام ممدوح تحت المجهر، لذلك أكتفي بإثبات أنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ- قد سبقه أئمة أعلام من الشافعية وغيرهم في تضعيف هذا الحديث، فهو لم يتفرد بل وافق واتَّبع:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٢٧): «ودفع أبو ثور حديث عائشة بأن قال: خالد بن أبي الصَّلْت ليس بمعروف.» اهـ.

وأبو ثور هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكَلْبي البغدادي، ذكره عبد الوهاب السبكي في الطبقة الأولى- وهم الذين جالسوا الإمام الشافعي- من (طبقات الشافعية الكبرى) (٢/ ٧٤- ٨٠).

قال النووي في (المجموع) (١/ ٧٢): «وقد أجمع نقلة العلم على جلالة أبي ثور وإمامته وبراعته في الحديث والفقه.» اهـ.

وهنا وافق الإمام أحمد في قوله: «ليس بمعروف»، حيث «ذكر الخلاَّل عن أبي عبد اللَّه أنَّه قال: ليس معروفًا» اهـ. من (تهذيب التهذيب- ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت).

ما معني «ليس بمعروف»؟.

أ- ليس بمعروف : كمعرفة الحفاظ المشاهير .

ب- ليس بمعروف : كمعرفة الرواة الثقات .

ج- ليس بمعروف أي : مجهول، لا يُعلم فيه تعديل ولا جرح .

الحديث يدور على خالد بن أبي الصَّلْت، والإمام أبو ثور دفع هذا الحديث، فما هو المعنى الذي ينطبق عنده على خالد بن أبي الصَّلْت؟ .

المعنى في (أ) صاحبه صحيح الحديث .

المعنى في (ب) صاحبه على الأقل حسن الحديث .

وهذان المعنيان لا يتفقان مع دفع أبي ثور الحديث .

فبقي المعنى في (ج) وهو الذي يلتقي مع دفع الحديث. فيكون خالد بن أبي الصَّلْت مجهولًا عند أبي ثور، وهذا ما فقهه ابن حزم والشيخ ناصر الدين، فقال ابن حزم في (المحلى) (١/ ١٩٦): «خالد بن أبي الصَّلْت وهو مجهول لا يدرى من هو» اهـ.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٢/ ٣٥٥): «بل صرح الإمام أحمد بجهالته فقال: «ليس معروفًا» . » اهـ.

وقول الإمام أحمد: «ليس معروفًا» . هو قول أبي ثور نفسه : «ليس بمعروف» .

وبهذا وافق الشيخ ناصر الدين الإمام أبا ثور صاحب الإمام الشافعي في تضعيف الحديث وعلة جهالة خالد بن أبي الصَّلْت .

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٢)**: «أمَّا الحكم على الرجل بالجهالة كما فعل الألباني متابعة منه لابن حزم ففيه نظر .

وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل كما ادعى الألباني عليه، بل قال أحمد: «ليس معروفًا» ، وفرق بين قولهم: «ليس معروفًا» ، و«مجهول» . اهـ.

الشيخ ناصر الدين فسَّر قول الإمام أحمد، ولم يتابع ابن حزم كما ادَّعى ممدوح .

وأنقل عن الحافظ ابن عدي الشافعي ما يهدم قول ممدوح هذا، ويُظْهِر فهم وعمل الشيخ ناصر الدين بما يليق به .

في ترجمة عبد الرحمن بن آدم من (الكامل) قال ابن عدي في (٤/ ٢٩٨): «وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

تفكّر وتفقّه: «إذا قال مثل ابن معين». والإمام أحمد هل هو مثل ابن معين أم أعلى؟ .

تفكّر وتفقّه: «لا أعرفه». أليس هو قولًا أخف من قول: «ليس معروفًا»؟ .

تفكّر وتفقّه: «فهو مجهول غير معروف» فغير معروف هو مجهول .

أليس هذا هو عين ما فهمه وعمله الشيخ ناصر الدين حين قال: «بل صرح الإمام أحمد بجهالته فقال: «ليس معروفًا» . »؟ .

وإلى ممدوح «المتمكن في علمه» من عمل ابن عدي الشافعي نفسه :

أ- في ترجمة أصبغ بن سفيان من (الكامل) نقل ابن عدي قول ابن معين فيه: «لا أعرفه». ثمَّ قال في (١/ ٤٠٨): «وأصبغ بن سفيان كما قال يحيى بن معين مجهول لا يعرف» اهـ.

هل قال يحيى بن معين: «مجهول لا يعرف» أم «لا أعرفه»؟ فما قول ممدوح في هذا؟ .

ب- في ترجمة بكر بن يزيد المدني، نقل فيه قول أحمد بن حنبل: «روى عنه القعنبي، لا أعرفه» ثُمَّ قال في (٢/ ٣٢): «وهذا الذي قال أحمد بن حنبل هو كما قال، وبكر بن يزيد ليس بالمعروف، ولا أعلم يروي عنه غير القعنبي وهو مجهول من أهل المدينة، والقعنبي أصله من المدينة سكن البصرة ويروي عن قومٍ من أهل المدينة غير معروفين لا يروي عنهم غيره . » اهـ.

تأمَّل: «لا أعرفه». ثُمَّ: «ليس بالمعروف». ثُمَّ: «مجهول». ثمَّ: «غير

معروف». فما قول ممدوح «الباحث المحقق» في هذا؟.

ج- في ترجمة بهلول بن راشد، نقل قول ابن معين فيه: «ما أعرفه» ثُمَّ قال في (٢/ ٦٦): «وبهلول بن راشد هذا روى عنه القعنبي غير حديث عن يونس عن الزهري وليس بذاك المعروف، . . . ، والقعنبي يحدث عن جماعة مثل بهلول مجهولين من أهل المدينة» اهـ.

تأمَّل: «ما أعرفه». ثُمَّ: «ليس بذاك المعروف». ثُمَّ: «مجهول». فما قول ممدوح في هذا؟.

أكتفي بهذا فقط لنعرف قيمة قول ممدوح. وسيأتي- إن شاء اللَّه- مزيد بيان في قواعد ممدوح وفروعه.

٢- الحديث ذكره الإمام البخاري من أوجه في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (التاريخ الكبير) (٣/ ١٥٥- ١٥٦):

أ- من طريق حماد، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت: كنا عند عمر بن عبد العزيز فقال عِراك بن مالك: سمعت عائشة: قال النبي ﷺ: حولوا مقعدي إلى القبلة- بفرجه.

ب- من طريق وهيب، عن خالد، عن رجل أنَّ عِراكًا حدَّث عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ.

ج- من طريق بكر، عن جعفر بن ربيعة، عن عِراك، عن عروة أنَّ عائشة كانت تنكر قولهم: لا تستقبل القبلة، وقال: «وهذا أصح.» اهـ.

وبهذا فالحديث الذي حسَّنه ممدوح هو مُعَلٌّ عند الإمام البخاري، والعلة هي الوقف، وبهذا وافق الشيخُ ناصر الدين الإمامَ البخاري في تضعيف الحديث، وعلة مخالفة خالد بن أبي الصَّلْت للثقة جعفر بن ربيعة.

وبيَّن هذه العلة الحافظ ابن القيم في (تهذيب سنن أبي داود) فقال: «وله علة لا يدركها إلَّا المعتنون بالصناعة، المعانون عليها. وذلك أن خالد بن أبي الصَّلْت لم

يحفظ متنه، ولا أقام إسناده. خالفه فيه الثقة الثبت صاحب عِراك بن مالك المختص به، الضابط لحديثه: جعفر بن ربيعة الفقيه فرواه عن عراك عن عروة عن عائشة: أنَّها كانت تنكر ذلك، فبيَّن أنَّ الحديث لعِراك عن عروة، ولم يرفعه، ولا يجاوز به عائشة. وجعفر بن ربيعة هو الحجة في عراك بن مالك.» اهـ.

٣- وإعلال الحديث بالوقف ليس هو حكم الإمام البخاري وحده، بل حكم به أيضًا أبو حاتم الرازي، فقد قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٥٠):

«وسألت أبي عن حديث: رواه حماد بن سلمة، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك بن مالك قال: سمعت عائشة تقول: سمع النبي ﷺ قومًا يكرهون استقبال القبلة. . . .

قال أبي: فلم أزلْ أقْفُ أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر أو غيره، عن بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك عن عروة، عن عائشة: موقوف، وهذا أشبه.» اهـ.

فأبو حاتم يقول بقول الإمام البخاري والشيخ ناصر الدين قال بقولهما واتَّبعهما، وممدوح- باحث أول- ردَّ قولهما، فمَن اتَّبع منهجهما ثُمَّ حكْمهما؟.

٤- كيف إذا وافق هذين الإمامين الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (تاريخ دمشق) (١٨/ ٨٥)؟.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٢/ ٣٥٦):** «ولا يشك حديثي أن ترجيح هؤلاء الأئمة الثلاثة وقف الحديث هو الصواب» اهـ.

أمَّا ممدوح «باحث أول» فعن ترجيح هؤلاء الأئمة الثلاثة قال في (٢/ ٥٣): «وهذا فيه نظر».

وخاصة أنَّ أحد الأئمة الثلاثة هو الإمام البخاري الذي قال فيه ممدوح:

أ- في (٣/ ٨١): «وما كان للبخاري أن يسكت على عدم تصريح ابن جُرَيْج بالسماع ويعلُّ الإسنادَ بما بعده- والسند لم يصح بعد إليه وهو إمام الفن! فتدبر.» اهـ.

وإمام الفن هنا أعل المرفوع بالموقوف، حيث لم يسكت بل رجَّح الوقف، فهل تدبَّر ممدوح؟.

ب- وفي (٣/ ١٨٨): «وإذا كان البخاري وهو إمام أهل الصناعة، ومعه أحمد وأبو زرعة والنسائي وغيرهم لم يتنكبوا عن رواية الرجل، فلك أن تقول: إن ابن حبان- رحمه اللَّه تعالى- نادى على نفسه بالتشدد.» اهـ.

وإذا كان البخاري وهو إمام أهل الصناعة، ومعه أحمد وأبو ثور وأبو حاتم وابن عساكر- وسيأتي ذِكر غيرهم- تنكَّبوا حديث خالد بن أبي الصَّلْت هذا، فلك أن تقول: إنَّ ممدوحًا نادى على نفسه بالمخالفة والخروج، وإنَّ الشيخ ناصر الدين هو من متَّبعيهم بإحسان.

واتَّبعهم على القول أنَّ الصحيح هو موقوف على عائشة: ابنُ القيم في (تهذيب السنن) (١/ ٢٢) و(زاد المعاد) (٢/ ٣٨٥). وابنُ التركماني في (الجوهر النقي) (١/ ٩٢- ٩٣/ ذيل سنن البيهقي).

٥- والحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٦) وقال: «فسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قَوْلها.» اهـ.

وحكم إمام أهل الصناعة على الحديث بالاضطراب: هو العلة الثانية من علل الحديث التي ذكرها الشيخ ناصر الدين.

وتلخيص الاضطراب في هذا الحديث كما يلي:

أ- خالد الحذَّاء، عن عِراك، عن عائشة مرفوعًا.

ب- خالد الحذَّاء، عن رجل، عن عراك عنها. فزاد رجلًا بين الحذَّاء وعِراك.

ج- خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك قال: حدثتني عائشة. فزاد رجلًا وعيّنة.

ورواية جعفر بن ربيعة الموقوفة سالمة من هذا وغيره.

الحافظ الدارقطني رجَّح الوجه (ج) فقال في (سننه): «هذا اضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصلت، وهو الصواب» اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة):** «فهذا الاضطراب في إسناد الحديث وإن كان ممكن ترجيح الوجه الأخير [أي: الوجه (ج)] منه، فإنَّه لشدته لا يزال يبقى في النفس منه شيء.» اهـ.

فقوله: «يبقى في النفس منه شيء». توافق مع حكم إمام أهل الصناعة، فللَّه درُّه من توافق.

أمَّا ممدوح «العالم المحقق المدقق» فهو يهيم في وادٍ ولا وادي الشعراء حين هَامَ في (٢/ ٥٠) فقال: «ومما يقوي الترجيح متابعة ابن المبارك التي أخرجها الحازمي في الاعتبار (ص١٣٦)، وهذه المتابعة لم يقف عليها الألباني، وهي تسقط دعوى الاضطراب تمامًا وتدخلها في زوايا الإهمال والنسيان.» اهـ.

وهل لم يقف عليها إمام أهل الصناعة أيضًا؟ ولا أستبعد أبدًا أن يكون جواب ممدوح- فهو باحث خطير، وفارس شجاع مقدام سيسأله اللَّه ﷻ عن عمله هذا وأعماله الأخرى يوم القيامة يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا دار بحوث-: «وهذه المتابعة لم يقف عليها البخاري». كما قال في الإمام أحمد: «كأنَّ أحمد لم يقف على متابع لحماد...».

وهل الإمام الدارقطني ذكر هذه المتابعة في (سننه)؟ فهل لم يقف عليها الدارقطني أيضًا؟.

وممدوح الباحث النحرير هل وقف على هذه المتابعة فَمَنْ أخرجها وأين؟ مَنْ رواها عن عبد اللَّه بن المبارك وأين؟ هل يستطيع ممدوح أن يجيب؟.

إذا لم يذكر ممدوح مَنْ أخرج هذه المتابعة وأين؟.

إذا لم يذكر ممدوح مَنْ روى هذه المتابعة عن عبد اللَّه بن المبارك وأين؟.

فهل يكون ممدوح وقف على هذه المتابعة؟.

وهل متابعة ابن المبارك هذه أخرجها الحازمي في (الاعتبار) (ص١٣٦) حقًّا أم هو نقلها وذكرها مُعلَّقة؟.

الحازمي في (الاعتبار) (ص١٣٦) أخرج حديث عائشة من طريق الدارقطني حدثنا علي بن عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت قال عِراك بن مالك: حدثتني عائشة... الحديث.

ثُمَّ قال: «تابعه حماد بن سلمة وعبد اللَّه بن المبارك.» اهـ.

من قول الحازمي هذا هل نَصَحَ ممدوح لنفسه، ولسنة المصطفى ﷺ ولقارئ كتابه حين قال: «ومما يقوي الترجيح متابعة ابن المبارك التي أخرجها الحازمي في (الاعتبار) (ص١٣٦»)؟.

يبيِّن ذلك ويثبِّته على ممدوح الشيخُ أحمد الغماري حين قال في (حصول التفريج بأصول التخريج) (ص١٤): «وأمَّا الإخراج: فهو رواية الحديث بالإسناد منْ مخرِّجه وراويه إلى رسول اللَّه ﷺ إن كان مرفوعًا، أو إلى الصحابي إن كان موقوفًا، أو إلى التابعي إن كان مقطوعًا.

لأنَّه قبل إسناده كان مستور الحال مجهول الرُّتْبة كأنَّه معدوم، فبإسناده المتصل إلى قائله أبْرزَه للوجود وأخرجه للانتفاع به ومعرفة رُتْبته.» اهـ.

فهل الحازميُّ روى الحديث بالإسناد من عنده إلى رسول اللَّه ﷺ؟. الجواب: قطعًا لا.

فكيف سمح ممدوح لنفسه أن يقول: «... أخرجها الحازمي في الاعتبار»؟.

فيكون الأمر أنَّ الحازميَّ لم يبرز رواة هذه المتابعة منه إلى عبد اللَّه بن المبارك، وعليه فهذه السلسلة من الرواة من دون عبد اللَّه بن المبارك تكون مرتبتها كالعدم.

والذي يجعلنا نتريّث في وجود هذه المتابعة أنَّ الأئمة والحفاظ الكبار البخاري والدارقطني، والبيهقي، لم يذكروا متابعة عبد اللَّه بن المبارك هذه.

وإذا وجد ممدوح أحدًا قبل الحازميّ ذكر هذه المتابعة فليذكره.

ومما يقوِّي تريّثنا أنَّ الحازمي ذكر متابعة حماد بن سلمة وعبد اللَّه بن المبارك لعلي بن عاصم، ولم يذكر متابعة عبد العزيز بن المغيرة.

٦- قال ابن حزم في (المحلى) (١/ ١٩٦): «وأمَّا حديث عائشة فهو ساقط؛ لأنَّه رواية خالد الحذَّاء- وهو ثقة- عن خالد بن أبي الصلت وهو مجهول لا يدرى من هو.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٢)**: «وقد تعقب ابن مُفوِّز ابنَ حزم فقال: «هو مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم».» اهـ.

وتعقُّب ابن مُفوِّز هذا وصَفه الشيخ عبد العزيز بن القاضي نور الدين الدُّيُوْبَنْدِي- أعلم علماء الهند في علل الحديث والرجال كما في (ص٢١٦- ٢١٧) من دراسة حديثية للشيخ محمد عوامة- في (بُغية الألمعي في تخريج الزيلعي) (٢/ ١٠٦/ الحاشية) فقال: «وأجيب عن هذا بما لا يفيد، قال الحافظ: تعقب ابن مفوز كلام ابن حزم، فقال: هو مشهور....».» اهـ.

ولو كان هذا يفيد خالد بن أبي الصَّلْت فلِمَ قال الحافظ في (التقريب): «خالد بن أبي الصَّلْت البصري- مقبول» اهـ.؟.

أي: مقبول الحديث حيث يتابع، وإلا فَلَيِّنُ الحديث، وإذا لم يثبت ممدوح متابعًا معتبرًا لخالد بن أبي الصَّلْت فهو ليِّن الحديث في روايته هذه.

٧- وأمَّا حديث خالد بن أبي الصَّلْت فلا يفيده حتى عند ابن مُفوِّز نفسه، قال الحافظ في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (تهذيب التهذيب): «وتعقب ابن مُفوِّز كلام ابن حزم فقال: مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم لكن حديثه معلول.» اهـ.

وممدوح- الباحث الناصح الأمين- لم ينقل: «لكن حديثه معلول.» اهـ. وإذا عُرِف السبب بَطُل العجب.

٨- قال الحافظ عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٢٩): «وذكر

الدارقطني عن عائشة قالت: . . . . هذا يسند من حديث خالد الحذَّاء عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك بن مالك عن عائشة، وخالد بن أبي الصَّلْت ضعيف.» اهـ.

وقول عبد الحق: «ضعيف»، لا يعارض قول«مجهول»، كما أنَّه يوافق قول الحافظ.

فخالد المجهول خالف الثقة الذي أ وقف وجعل بين عراك بن مالك وعائشة عروة. وهذا يدل على حاله وضبطه. وهنا خالف الثقة في الرفع والاتصال، تأمَّل قوة قوله: «هذا يسند. . .» أي: مرفوع متصل. فماذا يكون حاله؟.

أيكون: «مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم»؟.

ألا يوجد مَنْ يحمل العلم، وشُهِر بالرواية، وهو ضعيف الحفظ والضبط؟.

والراوي المجهول إذا وُجِد فيه جرح عُمِل فيه بالجرح ولا يقال مجهول، وهنا قام الدليل وهو مخالفة المجهول للثقة المعروف في الرفع والاتصال، سبق ذكر المخالفةَ في الرفع، فأبيِّن المخالفة في الاتصال:

قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) رقم (٣١٠): «كتب إليَّ علي بن أبي طاهر نا أحمد بن محمد بن هانئ سمعت أبا عبد اللَّه، وذكر حديث خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: حوِّلوا مقعدي إلى القبلة، فقال: مرسل.

فقلت له: عِراك بن مالك قال «سمعت» عائشة رضي الله عنها. فأنكره، وقال: عِراك بن مالك!؟ من أين سمع عائشة!؟ ماله ولعائشة- إنَّما يروي عن عروة- هذا خطأ، قال لي: من روى هذا؟.

قلت: حماد بن سلمة عن خالد الحذَّاء. فقال: رواه غير واحد عن خالد الحذَّاء، وليس فيه: «سمعت»؛ وقال غير واحد أيضًا: عن حماد بن سلمة؛ ليس فيه: «سمعت».» اهـ.

فأحمد أنكر سماع عِراك من عائشة في رواية حماد بن سلمة، وكذا رواية خالد

الحذَّاء، فذِكر السماع هنا خطأ يدور بين الشذوذ أو النكارة.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة): «فهؤلاء عشرة أشخاص وزيادة رووه بالعنعنة فلا يشك كل من وقف عليها أنَّها هي الصواب. وأن رواية السماع منكرة أو شاذة، وقد صرح بهذا الإمام أحمد. . . فقد أشار الإمام أحمد - رحمه الله - إلى أن ذكر السماع غير محفوظ عن حماد من جهة، ولا عن خالد الحذَّاء من جهة أخرى، وذلك ما فصلناه آنفًا.» اهـ.

**** أمَّا ممدوح فقال في (٢/ ٥٤):** «فهذا التعليل خاص برواية حماد بن سلمة فقط، وكأنَّ أحمد- رحمه اللَّه تعالى- وهو أعلم- لم يقف على متابع لحماد بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع، فتدبر.» اهـ.

ممدوح وقف على الذي: «كأنَّ أحمد لم يقف عليه». هل هذا هو التعالم؟.

تفقَّه يا ممدوح يا صاحب «كتاب علل» في قول أحد أئمة العلل:

أ- «رواه غير واحد عن خالد الحذَّاء، ليس فيه: «سمعت».» أي: الرواية المحفوظة والمعروفة عن خالد الحذَّاء ليس فيها: «سمعت». فذِكر السماع في رواية خالد الحذَّاء ماذا يكون؟.

ب- الإمام أحمد وقف على المتابع لحماد بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع، فقال في (المسند) (٦/ ١٨٤): «ثنا علي بن عاصم قال خالد الحذَّاء: أخبرني عن خالد بن أبي الصَّلْت قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، قال: وعنده عراك بن مالك فقال عُمر: ما اسْتَقْبلتُ القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط منذ كذا وكذا. فقال عراك: حدثتني عائشة؛ أن رسول اللَّه ﷺ لمَّا بلغه قولُ الناس في ذلك، فأمر بمقْعَدتِه فاستقْبِل بها القِبلة» اهـ.

فالإمام أحمد وقف على هذه المتابعة، فلماذا لم يعتمدها في ثبوت سماع عِراك من عائشة؟:

١- الرواية الراجحة عن حماد بن سلمة بدون: «سمعت».

٢- على هذا فهل علي بن عاصم تابع حمادًا أم انفرد بـ«حدثتني»؟ .

٣- فعلي بن عاصم إمَّا انفرد بـ«حدثتني» ، وإمَّا خالف مَنْ روى عن خالد الحذَّاء بـ«عن» .

٤- وفي الحالتين لا تعتمد: «حدثتني» لحال علي بن عاصم، وهنا يظهر بجلاء قول الإمام أحمد:

أ- «رواه غير واحد عن خالد الحذَّاء ليس فيه: «سمعت».». وبه تُرَدُّ رواية علي بن عاصم: «حدثتني».

ب- «وقال غير واحد أيضًا عن حماد بن سلمة ليس فيه: «سمعت». ». وبه تُرَدُّ رواية حماد بن سلمة: «سمعت».

٥- وخاصة أنَّه جاء في ترجمة علي بن عاصم، عن يزيد بن زُريع قال: «كان علي ابن عاصم يفيدنا عن خالد الحذَّاء أحاديث فنسأل خالدًا عنها فيقول: لا أعرفها» اهـ.

ولهذا قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ١٩٤): «فأنكر الناس على علي بن عاصم حديث ابن سوقة هذا ورواياته عن خالد الحذَّاء، والضعف بيِّن على حديثه» اهـ.

فلماذا لا تكون هذه الطريق من غلطات علي بن عاصم لذلك لم تُعتمد لا في الترجيح، ولا في إثبات السماع؟ .

كيف إذا انضم إلى هذا كلِّه أنَّ عليَّ بن عاصم هو من مشايخ الإمام أحمد، وخِبرة أحمد بمشايخه معروفة.

وهذه المتابعة لحماد التي وقف عليها أحمد وأخرجها في مسنده، ممدوح نفسه وقف عليها في (المسند) بل وعزاها إلى المسند فقال: «والحديث قد أخرجه أحمد (٦/ ٢٢٧)...» بعد أن قال: «وكأنَّ أحمد لم يقف...» ، فممدوح- العالم المحقق المدقق- يعلم بوقوف أحمد عليها ومع ذلك قال ما قال. عامله اللَّه بما يستحقه.

ج- «إنَّما يروي عن عروة» أي: لعِراك أحاديث عديدة عن عائشة بوساطة عروة بن الزبير.

وحديثنا هذا رواه جعفر بن ربيعة، عن عِراك، عن عروة، عن عائشة موقوفًا. فهذه الطريق تلتقي مع روايات عِراك الأخرى، عِراك، عن عروة، عن عائشة.

وعندما يكون الراوي معروفًا بإدخال وساطة بينه وبين مَنْ روى عنه؛ يستدل المحدثون بهذا على الانقطاع. وهنا عموم رواية عِراك عن عائشة بوساطة عروة، وبخصوص هذا الحديث أيضًا وعليه تكون رواية عِراك عن عائشة مرسلة أي: منقطعة.

وقد وقعت في رواية لحماد عن خالد الحذَّاء أدخل فيها عروة بن الزبير بين عِراك وعائشة، فقال الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/ ٢٣٤): «حدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن خالد الحذَّاء عن خالد بن أبي الصلت قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز، فذكروا الرجل يجلس على الخلاء، فيستقبل القبلة، فكرهوا ذلك فحدَّث عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن ذلك ذكر عند النبي ﷺ فقال: «أو قد فعلوها؟ حولوا مقعدتي إلى القبلة». » اهـ.

فماذا يقول ممدوح في هذه الطريق؟ .

وبهذا الذي قال الإمام أحمد؛ قال الإمام البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/ ١٥٥- ١٥٦): «خالد بن أبي الصَّلْت، عن عمر بن عبد العزيز وعراك، مرسل،» أي: رواية عِراك عن عائشة مرسلة أي: منقطعة. وأشار إلى هذا الانقطاع فذكر الحديث من طريق جعفر بن ربيعة عن عِراك عن عروة أن عائشة كانت تنكر، وقال: «وهذا أصح». وفي هذا الأصح: «عِراك عن عروة أن عائشة». وهذا هو قول الإمام أحمد: «إنَّما يروي عن عروة».

وبهذا الذي قاله الإمام أحمد؛ قال أبو حاتم الرازي كما في (علل الحديث) (رقم ٥٠) حين سأله ابنه عن حديث حماد بن سلمة، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن

أبي الصَّلْت، عن عِراك قال: سمعت عائشة تقول: . . . الحديث. فذكر أبو حاتم الحديث من طريق جعفر بن ربيعة، عن عِراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة: موقوف. وقال: «وهذا أشبه» اهـ. أي: بين عِراك وعائشة عروة بن الزبير. وهو موقوف أيضًا.

قال الحافظ في (تهذيب التهذيب): «وذكر أبو حاتم نحو قول البخاري وأنَّ الصواب عراك عن عروة عن عائشة قولها وأن من قال فيه عراك سمعت عائشة مرفوعًا وهم فيه سندًا ومتنًا» اهـ من ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت.

فالأئمة أحمد والبخاري وأبو حاتم يرون عراك عن عائشة بدون «سمعت» لأنَّه «إنَّما يروي عن عروة عنها».

٩- كيف إذا انضم إليهم الإمام موسى بن هارون؟ قال الحافظ في (تهذيب التهذيب): «وقال موسى بن هارون لا نعلم لعِراك سماعًا من عائشة» اهـ من ترجمةِ عراك.

ولئلاَّ يجادل ممدوح بالتي هي أخشن في مراد قول موسى بن هارون؛ أنقل له في بيانه قول ابن دقيق العيد الشافعي: «وقد ذكر عن موسى بن هارون مثل ما حكم به الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه من الإرسال بين عراك وعائشة». اهـ من (الإمام) (٢/ ٥٢٣).

فهل من السهل في نظر ممدوح- باحث أول في الحديث وعلومه- تخطئة هؤلاء الأئمة؟.

الشيخ ناصر الدين يقول: «ليس من السهل في نظر الباحث المحقق تخطئة هؤلاء الأئمة». وهذا هو العلم.

أمَّا ممدوح- باحث أول- فبعد أن قال: «وكأنَّ أحمد لم يقف على متابع لحماد بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع»، ذكر هذه المتابعة وعزاها إلى مسند أحمد ببرود شديد فهل لم يقف عليها أحمد؟ فقال في (٢/ ٥٥): «والحديث قد

أخرجه أحمد (٦/ ٢٢٧)، والدارقطني (١/ ٥٩، ٦٠) من حديث علي بن عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، وعنده عِراك بن مالك، فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط مُذ كذا وكذا، فقال عراك، حدثتني عائشة قالت: «لما بلغ رسول الله ﷺ قول الناس في ذلك، أمر بمقعدته فاستقبل بها القبلة».

قال الدارقطني: «هذا أضبط إسناد». » اهـ.

لماذا نقل ممدوح قول الدارقطني هذا؟ نقله ليدلِّل على أنَّ الرواية المضبوطة التي حفظها الرواة فيها «حدثتني عائشة»، ومن قال هذا؟ قاله الإمام الدارقطني، وبهذا صَحَّ قول ممدوح في (٢/ ٥٣): «أمَّا عن دعوى الانقطاع بين عِراك وعائشة ففيها نظر». وأصرَّ على هذا في (التعقيب اللطيف) (ص١٠٩)، وها هو ذا الإمام الدارقطني يرجِّح سماع عِراك من عائشة.

هل ممدوح في قوله هذا وإصراره عليه نَصَح لسنة المصطفى ﷺ ونصح لقارئ كتابه، وصدق فيما نسبه إلى الإمام الدارقطني؟.

الإمام الدارقطني يبحث في: هل الصواب في السند: خالد الحذَّاء، عن عراك بن مالك أي: بإسقاط خالد بن أبي الصَّلْت بينهما. أم: خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك، أي: بإثبات ذِكر خالد بن أبي الصَّلْت بينهما.

وإن لم تصدِّق هذا فإليك من (سنن الدارقطني):

أ- برقم (١٦٠) أخرجه من طريق أبي عوانة، عن خالد الحذَّاء، عن عِراك، عن عائشة مرفوعًا. فلا ذِكر لابن أبي الصَّلْت.

ب- برقم (١٦١) أخرجه من طريق القاسم بن مطيب، عن خالد الحذَّاء، عن عِراك قالت عائشة، مرفوعًا. فلا ذِكر لابن أبي الصَّلْت.

ج- برقم (١٦٢) أخرجه من طريق يحيى بن مطر، نا خالد الحذَّاء، عن عِراك، عن عائشة مرفوعًا. فلا ذِكر لابن أبي الصَّلْت.

د- ثُمَّ قال: «هكذا رواه أبو عوانة والقاسم بن مطيب ويحيى بن مطر، عن خالد الحذَّاء. عن عِراك» أي: بدون ذِكر خالد بن أبي الصَّلْت.

هـ- وقال: «ورواه علي بن عاصم وحماد بن سلمة، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلت، عن عِراك.» أي: بذكر خالد بن أبي الصَّلْت بين خالد الحذَّاء وعِراك.

و- ثُمَّ برقم (١٦٣) أخرجه من طريق علي بن عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته وعنده عِراك بن مالك فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط مذ كذا وكذا، فقال عِراك: حدثتني عائشة قالت: . . . الحديث. عقبه قال: «هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت وهو الصواب».» اهـ.

تأمَّل: «وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت وهو الصواب».

وممدوح- الناصح- ماذا نقل من قول الدارقطني؟ نقل: «هذا أضبط إسناد» فقط.

فلماذا- المدافع عن العلم وأهله- لم ينقل: «وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت؛ وهو الصواب». ؟. وعندما أراد ممدوح أن يصحِّح أنَّ الصواب في السند هو ذِكر خالد بن أبي الصلْت؛ قال في (٢/ ٤٩- ٥٠): «وقال الدارقطني في سننه (١/ ٦٠) بعد روايته الحديث من طريق علي بن عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت: «هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت، وهو الصواب».» اهـ.

بعد هذا، هل قول الدارقطني- المبتور-: «هذا أضبط إسناد» هو في ثبوت سماع عراك من عائشة؟.

لماذا ممدوح يصنع هذا، وقد سبق مثل هذا في نقله قول ابن مُفوِّز؟.

يا ممدوح: ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾.

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٦):** «ولابن عبد الهادي الحنبلي كلام جيد في رَدِّ

دعوى الانقطاع. قال في تنقيح التحقيق (١/ ٣٢٩): «وقد روى أحمد والدارقطني في بعض طرق الحديث أن عراكًا قال: حدثتني عائشة، وهو يدل على سماعه منها، ويقوى ذلك أن مسلمًا أخرج في صحيحه: حدثنا عراك، عن عائشة، والمراسيل والمنقطعات ليست من شرط الصحيح».» اهـ.

ممدوح هذه المرة التجأ إلى ابن عبد الهادي الحنبلي وترك حافظَيْن من حفاظ الشافعية، لماذا؟.

وأيضًا سكت على: «في بعض طرق الحديث»، فهل يستطيع ممدوح أن يذكر أكثر من طريقين فيها: «عراك حدثتني عائشة»؟. وقد سبق بيان الوهم في ذِكر «حدثتني».

وأيضًا- وهو الأهم هنا- ابن عبد الهادي الحنبلي يميل إلى أنَّ الحديث موقوف، وهذا لم ينقله ممدوح، فإليك: «. . . ليست من شروط الصحيح، وقد سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: لم أزل أقفو أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر أو غيره، عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة موقوف، وهذا اشبه.» اهـ.

أمَّا الحافظان الشافعيان:

١- قال العلائي في (جامع التحصيل) (ص٢٨٨): «عِراك بن مالك روى عن عائشة رضي الله عنها حديث «حولوا مقعدي نحو القبلة» قال فيه أحمد بن حنبل: مرسل قال الأثرم: فقلت له: رواه حماد بن سلمة عن خالد الحذَّاء وفيه عن عراك قال: سمعت عائشة فأنكره وقال: عِراك بن مالك من أين سمع من عائشة؟ هذا خطأ إنَّما يروي عن عروة- يعني عن عائشة رضي الله عنها.

قلت: أخرج مسلم لعراك بن مالك عن عائشة حديث جاءتني مسكينة الحديث والظاهر أنَّ ذلك على قاعدته المعروفة» اهـ.

٢- ولي الدين أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل) (ص٢٢٤- ٢٢٥) نقل قول

العلائي: «والظاهر أنَّ ذلك على قاعدته المعروفة» اهـ. موافقًا عليه مقرًّا له.

وقول الحافِظَيْن الشافعيَّيْن: «والظاهر أنَّ ذلك على قاعدته المعروفة» يبيِّن خطأ قول البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٣٠): «وقد ثبت سماعه منها عند مسلم» اهـ، والذي ظاهره أنَّ مسلمًا أخرج لعِراك بن مالك عن عائشة بلفظ: «سمعت أو حدثتني». وهذا لا وجود له فروايته عن عائشة عند مسلم برقم (٢٦٣٠) وفيها «... عن عِراك بن مالك. سمعتُه يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة» اهـ.

فيكون أخرج مسلم لعراك عن عائشة بدون التصريح بسماعه منها على القاعدة المعروفة: «إمكان اللقي مع البراءة من التدليس، بقيد عدم وجود دلالة بَيّنة تنفي السماع أو اللقي»، والأَوْلى أن يُنْظَر هل رواية عراك عن عائشة عند مسلم في المتابعات والشواهد أو أنَّ مسلمًا لم يَقِفْ على قرينة نفيِ السَّماع؟.

وإلى ممدوح قول حافظ حنبلي آخر، قال ابن القيم في (تهذيب سنن أبي داود) (١/ ٢٣): «فإن قيل: قد روى مسلم في صحيحه حديثًا عن عراك عن عائشة؟ قيل: الجواب: أن أحمد وغيره خالفه في ذلك، وبينوا أنَّه لم يسمع منها» اهـ.

وبهذا ثبت صواب قول الشيخ ناصر الدين: «العلة الخامسة: الانقطاع بين عراك وعائشة» اهـ.

ولِيُظْهِرَ ممدوحٌ ممدوحًا على حقيقته قال في (٢/ ٢٨٥- ٢٨٦): «إذا تحققت المعاصرة، وانتفت شبهة التدليس، فالإسناد متصل إلاّ إذا صرح من يعتمد عليه بعدم اللقاء، وهو ما صرح به هنا عددٌ من الحفاظ.» اهـ.

مَنْ ذكرتُ من الأئمة الذين قالوا: «عراك لم يسمع من عائشة». لم يقبل ممدوح قولهم. فما قيمتهم عند ممدوح؟. قيمتهم «لا يعتمد عليهم فيما قالوه».

تأمَّل قوله: «إلا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم اللقاء». هذا هو ممدوح.

١٠- الحديث ذكره الذهبي الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (الميزان) وقال في خالد: «لا يكاد يعرف. تفرَّد عنه به خالد الحذَّاء، وهذا حديث

منكر» اهـ.

١١- أبو الفتح ابن سيد الناس الشافعي ذكر الحديث في (النفح الشذي) (٢/ ٦٥٧- ٦٩٣) وذكر من علَّله: الإرسال لأنَّ عِراكًا لم يسمع من عائشة، وعلة الوقف، وعلة الاضطراب.

١٢- قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصلت من (تهذيب التهذيب): «روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا في استقبال البائل القبلة وهو معلل» اهـ. ثُمَّ نقل قول أحمد والبخاري وأبي حاتم.

١٣- المباركفوري ذكر الحديث في (تحفة الأحوذي) (١/ ٤٨) وقال: «هو حديث ضعيف منكر لا يصلح للاحتجاج» اهـ.

وقد بيَّن الشيخ ناصر الدين علة النكارة في هذا المتن بيانًا رائعًا فائقًا في (الضعيفة) (٢/ ٣٥٩- ٣٦٠).

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ الشيخ ناصر الدين عندما ضعَّف حديث عائشة اتبع مَنْ سبق ذكرهم من أئمة أهل الحديث ومن الحفاظ الشافعية.

ولم أقف عند كلِّ ما سطَّره ممدوح في هذا الحديث إلَّا ما لا بُدَّ منه.

وأختم:

١- قال ممدوح في (٢/ ٥٢): «ولعلَّ ابن حزم أخذ كلمة أحمد: «ليس معروفًا» وتسرع وحكم على الرجل بالجهالة، فإن أحمد قال: «أمَّا من ذهب إلى حديث عائشة فإن مخرجه حسن» راجع الأوسط (١/ ٣٢٨)، والتمهيد (١/ ٣٠٩)، وتنقيح التحقيق (١/ ٣٢٩).» اهـ.

لماذا لا يكون مَخْرَج الحديث هو عِراك بن مالك لأنَّ الحديث عرف من جهته؟ ويقوِّي ذلك:

قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/ ٣٠٩): «ورد أحمد بن حنبل حديث جابر،

وحديث عائشة، الواردين عن النبي ﷺ بالرخصة في هذا الباب، وضعف حديث جابر، وتكلم في حديث عائشة بأنَّه انفرد به خالد بن أبي الصلت، عن عراك بن مالك عن عائشة» اهـ.

فمن انفرد بشيءٍ ورُدَّ ماذا يكون حاله؟ أيكون حاله حسنًا؟.

فيكون خالد بن أبي الصَّلْت ليس مخرجًا للحديث في قول الإمام أحمد هذا.

بل إنَّ تفرُّد خالد بن أبي الصَّلْت به مع حاله هو سبب قويٌّ في ردِّه كما في قول ابن حزم والذهبي.

قال ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (١/ ٩١): «وقال أحمد: أحسن ماروي في الرخصة حديث عراك وإن كان مرسلًا فإن مخرجه حسن. سماه مرسلًا لأنَّ عراك لم يسمع من عائشة.» اهـ.

قال ابن القيم في (زاد المعاد) (٢/ ٣٨٥): «هذا الحديث قد طعن فيه البخاريُّ وغيره من أئمة الحديث، ولم يُثبِتُوه، ولا يقتضي كلام الإمام أحمد تثبيتَه ولا تحسينَه» اهـ.

٢- قال ممدوح في (٢/ ٥١): «وأجاد الذهبي فقال في الكاشف (١٣٢٩): «ثقة».» اهـ.

يُحرَّر قول الذهبي هل قال: «ثقة» أم «وثِّق»؟.

ففي (المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه) (رقم ٨٥٦) قال: «خالد بن أبي الصَّلْت، وثِّق؛ ق.» اهـ.

وقوله: «وثِّق» يلتقي تمامًا مع قوله في (الميزان): «لا يكاد يعرف، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ. ومَنْ هذا حاله يقول فيه في (الكاشف): «وثِّق»، ولا يقول: «ثقة».

وتذكَّر حال الراوي الذي ينفرد ابن ماجه بالإخراج له، وخالد بن أبي الصَّلْت

انفرد ابن ماجه بالإخراج له بل أخرج له حديثًا واحدًا فقط هو حديث عائشة هذا.

ثُمَّ إذا كان خالد بن أبي الصَّلْت ثقة؛ فمن دونه وفوقه ثقات؛ فيكون عند ممدوح الرواة كلُّهم ثقات، والسند متصل. فيكون الحديث صحيحًا. ولكن ممدوح قال: «الحديث حسن» فلماذا؟.

**** الحديث التاسع:**

وهو برقم (١٠): وهو عند ابن ماجه (٣٢٣) من حديث عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ في كَنِيفِهِ مستقبل القبلة.».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٧) وقال: «ضعيف جدًّا». ولم يُشِر إلى المصدر الذي حقَّق فيه القول على الحديث.

وحسب منهج الشيخ ناصر الدين- والذي سبق نقله عنه- فهو يحكم على سند ابن ماجه فقط ولا يحكم على الحديث.

الشيخ ناصر الدين حكم على سند ابن ماجه بـ: «ضعيف جدًّا»، لأنَّ فيه عيسى الحنَّاط، فقد ذكر له حديثًا في (الضعيفة) (رقم١٩٠١)، وقال: «وهذا إسناد ضعيف جدًّا، الحنَّاط هذا متروك كما في (التقريب).» اهـ. وكذا في (الصحيحة) (٦/ ص٥٦٩).

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٨):** «بل الحديث صحيح أو حسن، وجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط- وهو ضعيف جدًّا- في هذا الإسناد لا يضرُّ متنَ الحديث، فكم من حديث صحيح بل متواتر، وله طريق بل طرق ضعيفة.» اهـ.

وأعاد هذا كله في (التعقيب اللطيف) (ص١١٠- ١١١) وزاد وعَدَّل فقال: «... لا يضرُّ المتنَ لأنَّ متن الحديث صحيح، فكم من...... متواتر وله طرق ضعيفة أو شديدة الضعف» اهـ.

فزاد وعَدَّل وجزم فقال: «لأن متن الحديث صحيح». وكان قبلُ: «الحديث صحيح أو حسن».

فزاد وعَدَّل فقال: «أو شديدة الضعف». فكفانا تسويد ورقات إلَّا فيما يلي:

أ- عيسى الحنَّاط: ضعيف جدًّا عند ممدوح.

ب- كم من حديث صحيح بل متواتر: وقطعًا الحديث المتواتر أعلى وأوسع من الحديث الصحيح في كل شيءٍ.

ج- طرق ضعيفة أو شديدة الضعف: طرق ضعيفة تدخل في الحديث الصحيح، وشديدة الضعف تدخل في المتواتر.

فهل الطريق الشديدة الضعف لا تدخل في الحديث الصحيح عند ممدوح حسب تنويعه في عبارته؟.

إذا كان الجواب: لا تدخل. فهذه الطريق فيها عيسى الحنَّاط وهو ضعيف جدًّا فهو يدخل في: «شديدة الضعف» ولا يدخل في «ضعيفة».

وبهذا هل يصلح أن يترقى الحنَّاط فيدخل في (الحديث الصحيح لغيره)؟.

ولئلاً يراوغ ممدوح ويتفلَّت من عقاله: «طرق ضعيفة أو شديدة الضعف» وعقاله القوي الذي سيندم عليه كثيرًا: «وهو ضعيف جدًّا»؛ أنقل من قول ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧- ٣٨): «وقد قال الحافظ العراقي في ألفية الحديث (١/ ٣٤٣):

ليس بشيء لا يساوي شيئًا — ثم ضعيف وكذا إن جيء

بمنكر الحديث أو مضطربه — واهٍ وضعفوه لا يحتج به

وبعدها فيه مقال ضعف — وفيه ضعف تنكر وتعرف

ليس بذاك بالمتين بالقوي — بحجة بعمدة بالمرضي

للضعف ما هو فيه خلف طعنوا — فيه كذا سيئ حفظ ليِّن

تكلموا فيه وكل من ذكر — من بعد شيئًا بحديثه اعتبر

فالألفاظ المذكورة في الأبيات منطبقة على الرواة الذين يعتبربهم، فينبغي أن تحفظ وتعرف، وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة

عند الحفاظ.» اهـ.

تأمَّل: «فالألفاظ المذكورة في الأبيات منطبقة على الرواة الذين يعتبر بهم» فأيّ لفظ فيه جرح للراوي لم يُذكر في هذه الأبيات يكون خرج من: «منطبقة على الرواة الذين يعتبر بهم»، فيكون الراوي من الذين لا يعتبر بهم.

لفظ «ضعيف جدًّا» قطعًا جرح للراوي، وقطعًا أيضًا غير موجود في الألفاظ المذكورة في الأبيات.

وبهذا يكون الراوي الذي جُرح بقول «ضعيف جدًّا» من الرواة الذين لا يعتبر بهم ليس عند حافظ معين، أو جماعة محصورين، بل هو شائع عند الحفاظ.

وعيسى الحنَّاط عند ممدوح هو «ضعيف جدًّا» فيكون من الرواة الذين لا يعتبر بهم فلا يدخل في (صحيح لغيره).

ومع هذا فقول ممدوح: «فالألفاظ المذكورة في الأبيات....» غير صحيح، وذلك من قول العراقي:

«... وكل من ذكر من بعدِ شيئًا بحديثه اعتبر». وفي هذه الأبيات «ليس بشيء لا يساوي شيئًا» لفظان لم يُذكَرا بعد شيء، فلا يدخلان في: «بحديثه اعتبر»، فكيف يقول ممدوح: «فالألفاظ المذكورة...»؟.

والصواب: «الألفاظ المذكورة من بعد لا يساوي شيئًا....»

وحسب معرفتي بمشاغبات ممدوح؛ لأنَّ الغاية عنده تبرِّر أو تسوِّغ الوسيلة، فلن أكتفي بما سبق- وإن كان يكفي للمنصف-:

بيَّن الحافظ العراقي مراتب الجرح في ألفية الحديث فقال: «

وأسوأ التجريح كذا يضع — يكذب وضاع ودجال وضع

وبعدها متهم بالكذب — وساقط وهالك فاجتنب

وذاهب متروك أو فيه نظر — وسكتوا عنه به لا يعتبر

وليس بالثقة ثُمَّ ردوا — حديثه كذا ضعيف جدًّا

واه بمرة وهم قد طرحوا　　حديثه وارم به مطرح

ليس بشيء لا يساوي شيئًا.» والأبيات بعدها سبق نقلها.

فقول الحافظ العراقي: «وكل من ذكر من بعد شيئًا» أي: من بعد قوله: «لا يساوي شيئًا» فإنَّه يختبر حديثه للاعتبار. ومن ذُكر قبلُ فبحديثه لا يعتبر. وأمامك: «كذا ضعيف جدًّا» هو لفظ ذُكر قبل: «لا يساوي شيئًا» بألفاظ.

واستحضر قول ممدوح: «ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة عند الحفاظ».

وفي شرح العراقي لألفيته قال في (ص١٧٦): «مراتب ألفاظ التجريح على خمس مراتب؛ ... المرتبة الثالثة: فلان رد حديثه، أو ردوا حديثه، أو مردود الحديث، وفلان ضعيف جدًّا، و... و.... وفلان لا يساوي شيئًا ونحو ذلك، وكل من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلاث لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به ولا يعتبر به.» اهـ.

فمن قيل فيه: «ضعيف جدًّا» لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به ولا يعتبر به.

وممدوح قال: «ووجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط - وهو ضعيف جدًّا - في هذا الإسناد لا يضرُّ متن الحديث» اهـ.

فإلى هنا الشيخ ناصر الدين على صواب من قول ممدوح نفسه، وإليك من عمله أيضًا:

في الحديث رقم (٤٢٩) ذكر له طريقين آخرين، الأول من حديث الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد. والآخر من حديث محمد بن الفضل بن عطية، ثُمَّ قال في (٤/ ١١٥): «ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف جدًّا. فهذان الطريقان لا يصلحان لتقوية المرفوع عن قبيصة. نعم الأول أمثلهما لكن قد اختلف فيه، والراجح وقفه.» اهـ.

واضح جدًّا: «ضعيف جدًّا»، «لا يصلح للتقوية»، وهو المطلوب إثباته.

** **قال ممدوح في (٢/ ٥٨):** «وعيسى بن أبي عيسى الحنَّاط لم ينفرد به، فقد تابعه يحيى بن أبي كثير الثقة الحافظ، فيما أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٩٩)، وأبو أمية الطَّرَسُوسي في مسند عبد الله بن عمر - واللفظ له - (٦٤) كلاهما من حديث أيوب بن عُتْبة، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يبرزُ بين لبنتين وهو مستقبل القبلة، وهو على ظهر بيته».

وأيوب بن عتبة فيه كلام، ويحيى بن أبي كثير مدلس لم يصرح بالسماع لكنه مذكور في المرتبة الثانية من المدلِّسين (رقم ٣٠). فهذه المتابعة قوية.» اهـ.

وأعاد هذا وأصرَّ عليه وزاد فقال في (التعقيب اللطيف) (ص١١١): «أن علة الإسناد هو أيوب بن عتبة فقط» اهـ.

كيف عليَّ أن أفهم أنَّ قول ممدوح: «فيه كلام» أي: هو علة الإسناد؟ وممدوح يقول في (٢/ ١٠٠): «وإسناده حسن، لأنَّ عبد الرحمن بن ثوبان فيه كلام» اهـ.

فعبد الرحمن بن ثوبان عند ممدوح: «فيه كلام» ومع هذا قال: «إسناده حسن»، فأين: «أن علة الإسناد...»؟.

وقول ممدوح في (التعقيب): «... فقط» يصرح أنَّه اعتمد ذكر ابن حجر ليحيى بن أبي كثير في المرتبة الثانية من المدلِّسين، لذلك فلا تؤثِّر عنعنة يحيى بن أبي كثير هنا.

لو أنَّ ممدوحًا سار على مراتب ابن حجر في المدلِّسين قدمًا بقدم فلا حرج عليه وهذه هي منزلته، ولكن للأسف ينتقي من هذه المراتب كيفما يشاء ما يؤيد به رأيه ولو على حساب الحقيقة:

** **قال ممدوح في (٤/ ٤٠٠):** «وعدم تصريح أبي إسحاق السبيعي بالسماع غير ضار نعم ذكروا أن أبا إسحاق السبيعي في المرتبة الثالثة من المدلِّسين، ...، والعمل بالرواية أقوى من تصنيف الرجل ضمن المرتبة الثالثة من المدلِّسين والتي لا يُقبل حديث أصحابها إلاَّ ما صرحوا فيه بالسماع، وهذا التصنيف فيه شذرة من

الأخذِ والردِّ. . .» اهـ.

أبو إسحاق السبيعي ذُكر في المرتبة الثالثة من المدلِّسين، ولم يصرح في روايته بالسماع قال: «غير ضار».

وكرر صنيعه هذا فقال في (٦/ ٢٩٠- ٢٩١): «. . .،العمل أقوى من الأخذ بالقواعد المهجورة، وتقسيم المدلِّسين، وتعيين المقبول والمردود منها . . .» اهـ.

وأمَّا في (تنبيه المسلم) فقد تعدَّى وظلم وأجحف فقال في (ص٤٩): «. . . فجَعلُ أبي الزبير في المرتبة الثالثة ظلم وإجحاف له» اهـ.

هل هذا القول يقوله شافعيٌّ؟.

عليك أن ترجع وتفتّش مَنْ ظلم وأجحف فوضع أبا الزبير المكي في المرتبة الثالثة، وعليَّ أن أقول: إنَّ الشيخ عبد العزيز الغماري في (التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس) ظلم وأجحف فانظر (ص٤٨- ٥٤، ٩٦- ٩٨).

فممدوح يصف أحد مَنْ يُظهِر تبجيلهم واحترامهم بظلم أبي الزبير والإجحاف في حقه.

«أيوب بن عتبة فيه كلام»، ثُمَّ «علة الإسناد هو أيوب بن عتبة». هل هذا يلتقي مع قوله: «فهذه المتابعة قوية»؟ هل تجتمع العلة والقوة في شيءٍ واحد؟.

وإليك بيان هذه العلة التي كتمها- الناصح الأمين- ممدوح في (التعريف) وفي (التعقيب):

١- قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٤٤٩١): «سألت أبي عن أيوب بن عُتبة، فقال: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير» اهـ.

وحديث أيوب هنا يرويه عن يحيى بن أبي كثير.

٢- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (رقم٢٤): «أيّوب بن عتبة: مضطرب الحديث.» اهـ.

٣- قال الآجري: «سألت أبا داود عنه؟ فقال: منكر الحديث» اهـ من ترجمة أيوب في (إكمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

٤- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/ ١٦٩): «أيوب بن عتبة اليمامي، يروي عن يحيى بن أبي كثير. . .، كان يخطئ كثيرًا ويهِم شديدًا حتى فَحُش الخطأ منه» اهـ.

٥- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (١/ ٣٥٣- ترجمة أيوب): «وأحاديثه في بعضها الإنكار، وهو مع ضعفه يكتب حديثه.» اهـ.

وهذا الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة أيوب من طريق علي بن ثابت الجزري عنه.

٦- قال الذهبي الشافعي في (المغني): «أيوب بن عُتْبة، ضعفوه لكثرة مناكيره.» اهـ.

فأيوب بن عتبة يصلح في الشواهد والمتابعات إلَّا ما ظهر فيه خطؤه كما في حديثه هذا.

فقد خالف الرواية الصحيحة المعروفة في حديث ابن عمر، وقلب متنه قلبًا، ولا يبعد أن يكون أدخل حديثًا في حديث آخر.

أ- رواية ابن عمر الصحيحة المعروفة هي بلفظ: «رقيت السطح مرة فرأيت رسول اللَّه ﷺ جالسًا على لبِنَتَيْن مستقبلًا بيت المقدس» عند البخاري (١٤٥و ١٤٩) ومسلم (٢٦٦). وغيرهما.

وبلفظ «. . . مستدبر القبلة مستقبل الشأم». عند البخاري (١٤٨) ومسلم (٢٦٦)، وغيرهما.

والتعبير تارة بالشام وتارة ببيت المقدس بالمعنى لأنَّهما في جهة واحدة.

ب- فجاء أيوب بن عتبة لسوء حفظه فقلبه فجعله: «مستقبل القبلة» بدلًا من

«مستقبل بيت المقدس».

ج- ولا يبعد أن يكون هذا الحديث المقلوب هو حديث عيسى الحنَّاط فمخرجهما واحد: نافع، عن ابن عمر، ومتنهما واحد: «وهو مستقبل القبلة»، وهي واقعة واحدة، لذلك:

د) فلا يبعد أن يكون أيوب بن عتبة لسوء حفظه واضطرابه في روايته عن يحيى بن أبي كثير خاصة؛ أسقط عيسى الحنَّاط من بين يحيى ونافع، فجعله عن يحيى، عن نافع، ويقوّي ذلك:

هـ) أنَّ ابن عدي الشافعي قال في ترجمة عيسى الحنَّاط من (الكامل) (٥/ ٢٤٨): «وأحاديثه لا يتابع عليها متنا ولا إسنادا» اهـ.

و) ويقوّي ذلك أنَّ الدارقطني في (سننه) (رقم ١٦٨)- وغيره- أخرجه بمتن آخر من طريق عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر: رأيت النبي صلى اللَّه عليه وسلم ذهبَ مذهبا مواجه القبلة». وهي مخالفة أيضا لما هو ثابت من روايات حديث ابن عمر: «مستقبل بيت المقدس، مستدبر الكعبة» كما قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/ ٣٠٦).

فعيسى لشدَّة ضعفه تارة يرويه هكذا وتارة يُدخل واقعة في واقعة فيقلب متنها، فلا يبعد أن يكون أخذ عنه يحيى بن أبي كثير الرواية المقلوبة ولسوء حفظ أيوب أسقط عيسى الحنَّاط من سنده.

ز) وهذا المتن: «مستقبل القبلة» ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (النكت على كتاب ابن الصلاح) (٢/ ص٨٨٣) مثالا للمقلوب، وكذا قال في (التلخيص الحبير) (رقم ١٢٧): «ووقع في رواية لابن حبان، مستقبل القبلة مستدبر الشام، وهي خطأ، تعد من قسم المقلوب في المتن» اهـ. وهي عند غير ابن حبان أيضا.

وفي رواية أيوب بن عتبة الضعيف جعل يحيى بن أبي كثير متابعًا لعيسى بن أبي عيسى الحنَّاط، وهذا يخالف قول ابن عدي الشافعي في أحاديث عيسى، والذي يلتقي مع قول ممدوح نفسه في عيسى الحنَّاط.

لهذا فلا يُرَدُّ قول ابن عدي الشافعي لأجل رواية أيوب بن عتبة هذه لحال أيوب المعروف.

وذلك لأنَّ كلام ابن عدي الشافعي هو: «كلام الناقد العارف» كما قال ممدوح في (٣/ ١٠٧). وقال ممدوح- الحقَّ- في (٣/ ٤٥١): «وابن عدي من أهل الاستقراء التام، وليس الخبر كالمعاينة» اهـ.

بعد هذا ظهر- إن شاء اللَّه- أن لفظ: «مستقبل القبلة» هو لفظ مقلوب سواء عن عيسى الحنَّاط بمفرده أو بالمتابع من رواية أيوب بن عتبة لأنَّ الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن عمر هي: «مستقبل بيت المقدس» أو «مستقبل القبلة مستدبر الشام».

والحديث المقلوب هو مُعَلٌّ لعدم ضبط راويه الذي أخطأ فَقَلَبَه. والخطأ لا يستشهد به ولا له، وبهذا تعرف قيمة قول ممدوح في (٢/ ٥٨): «وللحديث شاهد قوي: . . . عن جابر . . . ثم رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة» اهـ.

فحديث جابر حديث آخر مستقل فيه استقبال القبلة عند قضاء الحاجة مطلقا في الصحراء أو البنيان ولا يدخل في تبويب ممدوح: «الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحاري». فلا ذكر لـ«الكنيف» أو البنيان بحيث يعتبره ممدوح شاهدا لرواية «الكنيف».

قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/ ٣١٠): «وقال آخرون جائز استقبال القبلة وبيت المقدس على كل حال، واستدبارهما بالبول والغائط، في الصحاري، وفي البيوت. وذكروا حديث جابر . . .» اهـ.

فاستشهاد ممدوح هنا خالف فيه حتى طريقة الفقهاء في الاستشهاد.

أمَّا أنَّه يشهد لرواية عيسى الحنَّاط وأيوب فلا، لأنَّ روايتيهما مقلوبتان والقلب هو خطأ نتيجة وهم أو سوء حفظ، والحنَّاط وأيوب محقَّق فيهما ذلك، قال ممدوح في (٢/ ٥٩): «فعلة هذا الأثر عيسى الحنَّاط». وفي (التعقيب اللطيف) (ص١١١):

«علة الإسناد هو أيوب بن عتبة فقط». وقد تحقَّق قولا ممدوح: «علة» كيف؟.

القَلْبُ علة فهو خطأ، ولحال الحنَّاط وأيوب تكون رواية مقلوبة خطأ، والخطأ بأنواعه لا يستشهد به ولا له. فبطل قول ممدوح من قول ممدوح نفسه في (١/ ١٧٢): «إنَّ الحديث الضعيف الذي في دائرة الاعتبار داخل في الاحتمال إلَّا ما كان بسبب شذوذ أو نكارةٍ، لأنَّ الشاذ والمنكر تحقق فيهما الخطأ فسقط الاحتمال.» اهـ.

ولأنَّ حديث الحنَّاط لا يدخل في دائرة الاعتبار على قول ممدوح نفسه- وسبق بيانه- أكتفي بذكر من يلي من الحفاظ الشافعية الذين ضعفوا الحديث وبه يتبيّن صواب حكم الشيخ ناصر الدين وخطأ رأي ممدوح:

١- أخرجه الدارقطني في (السنن) وقال: «عيسى بن أبي عيسى الحناط ضعيف» اهـ.

٢- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٩٣) وفي (الخلاقيات) (٢/ ٧٢- ٧٣) وقال: «عيسى بن أبي عيسى هو عيسى بن ميسرة ضعيف.» اهـ.

٣- أخرجه الحازمي في (الاعتبار) (ص١٣٨- ١٣٩) ونقل قول الدارقطني في عيسى الحنَّاط، وأقره عليه.

٤- ذكره أبو محمد الغسَّاني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ١٨) من حديث الحنَّاط عن الشعبي عن ابن عمر مرفوعًا، وقال: «عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط ضعيف» اهـ.

٥- أبو حفص ابن المُلَقِّن ذكر لعيسى الحنَّاط حديثًا في (البدر المنير) (٢/ ٣٣٣- ٣٣٤) وقال: «وهذا حديث ضعيف بمرة؛ فإن عيسى بن أبي عيسى ضعيف» اهـ.

٦- ثُمَّ ذكر حديث الباب بلفظ: «رأيت رسول الله ﷺ ذهب مذهبًا مواجه القبلة» وقال في (٢/ ٣٨٧): «قال الدارقطني: عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط وهو ضعيف. وقد تقدم أقوال الأئمة في عيسى في هذا الباب.» اهـ.

وبعد هذا على ممدوح- الباحث الناصح الأمين- أن يذكر مَنْ صحَّح أو حسَّن

حديث عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط هذا من حفّاظ الشافعية، فإن لم يجد فليذكر غيرهم، وإن لم يجد فماذا نسمِّي قول ممدوح- الباحث المحقق-: «بل الحديث صحيح أو حسن»، ثُمَّ في (التعقيب اللطيف): «المتن صحيح»؟.

**** الحديث العاشر:**

وهو برقم (١١): وهو عند الترمذي (١٠) قال: «حدثنا قُتَيبةُ حدثنا ابنُ لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي قتادة: أنَّه رأى النبي ﷺ يبول مستقبلَ القبلة.».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١) وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.

فحكم الشيخ ناصر الدين واضح على السند لأنَّ المتن محفوظ من حديث جابر عند الشيخ ناصر الدين.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين ضعَّف سند حديث أبي قتادة لعنعنة أبي الزبير، عن جابر.

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٩):** «هذا حديث حسن ولابد... وإلا فطريق ابن لهيعة ثابت أيضًا» اهـ.

وبيَّن ثبوت طريق ابن لهيعة فقال في (٢/ ٦٠): «قتيبة بن سعيد حديثه عن ابن لهيعة صحيح، وسيأتي تفصيل هذا التصحيح في باب السواك، فالحديث حسن» اهـ.

وفي باب السواك في (٢/ ١١٣) قال: «وهذا الإسناد صحيح أو حسن فإن قتيبة بن سعيد حديثه عن ابن لهيعة قوي...» اهـ.

وفي الإسنادين رواية ابن لهيعة بالعنعنة ولم يصرّح فيهما بالسماع ومع ذلك قال فيهما ممدوح: «طريق ابن لهيعة ثابت»، وقال: «وهذا الإسناد صحيح أو حسن».

وإليك ما ينقض هذا من قول ممدوح نفسه:

أ- قال ممدوح في (٢/ ١٤٩): «وهو من صحيح حديث ابن لهيعة، لأنَّ يحيى بن إسحاق هو السَّيْلَحِيني من قدماء أصحاب ابن لهيعة...، لكن ابن لَهيعة لم يصرح

بالسماع، وهو معدود في المدلِّسين.» اهـ.

ب- قال ممدوح في (٢/ ٢٢٣- ٢٢٤): «هذا من صحيح حديث ابن لهيعة، لأنَّ الراوي عنه هو قتيبةُ بن سعيد. . . وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع.» اهـ.

فهل ممدوح- الباحث المحقق- نسي أم غفل أم هو التناقض فالسند إلى ابن لهيعة هُوَ هُوَ؟.

ج- قال ممدوح في (٣/ ٥٧): «وأمَّا ابن لهيعة فهو مدلس أيضًا لكنه صرح بالسماع» اهـ.

د- قال ممدوح في (٣/ ١٠٣): «وابن لهيعة له متابع؛ فذهب ما يخشى من تدليسه، أمَّا اختلاطه فرواية ابن وهب عنه صحيحة» اهـ.

أمَّا هنا فقال: «فضعف الطريق الآخر الذي فيه ابن لهيعة يتقوَّى بالثابت، وهذا على سبيل التنزل فقط، وإلا فطريق ابن لهيعة ثابت أيضًا».

مع عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع قال: «ثابت أيضًا»، وهذا على سبيل النسيان أو الغفلة أو التناقض.

هـ- قال ممدوح في (٤/ ١٦١): «وصرح ابن لهيعة بالسماع في المسند.» اهـ.

و- قال ممدوح في (٤/ ٤٧٢): «. . . فإنَّ ابن لهيعة مدلس، وكان قد اختلط وقد صرح بالسماع فالإسناد فيه لين. . .» اهـ.

وهنا وفي الذي قبله تذكَّر ممدوح: «اختلاطه» «قد اختلط».

ز- قال ممدوح في (٤/ ٥١٠): «. . . حديث ابن لهيعة رواه عنه جماعة منهم قتيبة بن سعيد، وحديثه عنه صحيح، وبأن ابن لهيعة قد صرح بالسماع من شيخه فانتفت شبهةُ التدليس» اهـ.

وهنا ممدوح نسي هذا كله أو غفل عنه، وقد يكون كان يجهله حين قال: «طريق

ابن لهيعة ثابت أيضًا».

يكفي هذا فلا أريد أن أُثقل على القارئ المنصف بقدر ما أريد أن يظهر ممدوح على حقيقته.

فهذه الطريق على رأي ممدوح نفسه فيها «علة عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع».

** **قال ممدوح في (٢/ ٥٩)**: «وقد أخرج الترمذيُّ في هذا الباب حديثًا واحدًا له طريقان عن جابر، فإذا ثبتَ أحدُ الطريقين فضعفُ الطريق الآخر الذي فيه ابن لَهيعة يتقوَّى بالثابت، وهذا على سبيل التنزل فقط» اهـ.

هذا على طريقة ممدوح فقط، أمَّا أئمتنا فلهم قول آخر، ومع هذا يزعم ممدوح أنَّ كتابه: «كتاب علل».

أخرج الترمذي (٩) حديث جابر من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن جابر. ثُمَّ قال: «وفي الباب عن أبي قتادَة وعائشة، وعمار بن ياسر» اهـ.

ثُمَّ أخرج حديث أبي قتادة، من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي قتادة.

فهل صنيع الترمذي يدل على: «وقد أخرج الترمذي في هذا الباب حديثًا واحدًا»؟.

قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ٥٣): «قوله: (وفي الباب عن أبي قتادة وعائشة وعمار) أمَّا حديث أبي قتادة: فأخرجه الترمذي بعد هذا وأمَّا حديث عائشة. . .» اهـ.

حديث أبي قتادة أخرجه الترمذي بعد حديث جابر، فهما حديثان أخرجهما في هذا الباب.

وإليك من قول ممدوح نفسه ما ينقض قوله هذا، قال في (١/ ٦٦): «امتاز

الترمذي- رحمه اللَّه تعالى- بالإشارة إلى الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب بقوله: «وفي الباب» . . . » اهـ.

أ- «وفي الباب»: الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب، وفي الباب هنا: حديث أبي قتادة.

ب- «حديث الباب»: وهو هنا حديث جابر. فهما حديثان من قول ممدوح نفسه.

وأزيد ممدوحًا:

الترمذي بعد أن أخرج حديث جابر قال: «حديث جابر في هذا الباب حديث حسن غريب» ، وبعد أن أخرج حديث أبي قتادة قال: «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصحُّ من حديث ابن لهيعة. وابن لهيعة ضعيفٌ عند أهل الحديث» اهـ.

إذا كان الترمذي أخرج في هذا الباب حديثًا واحدًا له طريقان عن جابر فقد قالَ:

أ- «حديث جابر حديث حسن غريب».

ب- «وحديث جابر أصح من حديث ابن لهيعة».

كيف يفهم ممدوح- الأستاذ المحقق- هذين القولين؟.

هل يفهمهما حديث جابر حسن غريب وهو أصحُّ من حديث جابر؟.

لذلك جازف ونسب إلى الترمذي مالا يستطيع أن يثبته فقال في (٢/ ٦٠): «فهذا الطريق الثابت يقوي الإسناد الآخر الذي فيه ابن لهيعة، والترمذي لم يرد تضعيف الحديث.» اهـ.

ما هو الحديث الذي لم يرد الترمذي تضعيفه؟ قطعًا هو حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة، لأنَّ الترمذي قد أعلن حكمه لحديث جابر فقال: «حديث حسن غريب».

قال الترمذي: «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصحُّ من حديث ابن لهيعة. وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث. ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قِبَل

حفظه.» اهـ.

أليس الترمذي من قوله هذا يضعِّف ويردّ حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة؟.

قال أبو الفتح ابن سيد الناس الشافعي في (النفح الشذي) (٢/ ٧٩٢): «وأمَّا حديث أبي قتادة، فقد أعلَّه بابن لهيعة وقال: ضعّفه يحيى القطان وغيره» اهـ.

«فقد أعله» أي: الترمذي.

قال الشيخ أحمد محمد شاكر في تحقيق وشرح (سنن الترمذي) (١/ ١٦): «وهذا الحديث الذي أعله الترمذي بابن لهيعة إنَّما أعله لأنَّه رواه عن أبي الزبير، عن جابر عن أبي قتادة، وغيره رواه عن مجاهد عن جابر فقط.» اهـ.

وتثبيتًا لقول الشيخ أحمد شاكر، وتأكيدًا لمجازفة ممدوح فيما نسبه إلى الترمذي إليك:

حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة قال فيه الترمذي في (العلل الكبير) (رقم٤): «حديث جابر، عن أبي قتادة ليس بمحفوظ» اهـ.

«ليس بمحفوظ» أي: حديث أبي قتادة خطأ يدور بين الشذوذ أو النكارة ونحوهما.

وهذا يردُّ رأي ممدوح في حديث أبي قتادة: «هذا حديث حسن ولا بد».

بل إن ممدوحًا خالف الإمام العارف بالعلل الدارقطني الشافعي فقد سُئِل عن حديث جابر بن عبد اللَّه عن أبي قتادة هذا، فقال في (العلل) (٦/ ١٦٦): «كذلك يقول ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر عن أبي قتادة وليس بمحفوظ. والحديث مشهور عن جابر بن عبد اللَّه عن النبي ﷺ يرويه محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر . . . » اهـ.

فابن لهيعة خالف الحديث المشهور عن جابر في:

أ- جعله عن أبي الزبير، عن جابر، وهو عن مجاهد عن جابر.

ب- جعله من حديث أو مسند أبي قتادة، وهو من حديث أو مسند جابر.

فممدوح- الباحث المحقق- قوّى الحديث غير المحفوظ بالحديث المحفوظ فخالف الأئمة الترمذي والدارقطني وغيرهما، لِيُثْبِتَ بفعلٍ جديدٍ أن طريقه غير طريق أئمة الحديث ومتّبعيهم بإحسان.

قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٤/ ١٤٦): «ولابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر نسخة يحدث بذلك ابن بكير وقتيبة وغيرهما من المتأخرين» اهـ.

وقد سبر ابنُ حبان الشافعي أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فوجد:

أ- التخليط في رواية المتأخرين عنه.

ب- رواية المتأخرين عنه فيها مناكير كثيرة. كما في (المجروحين) (٢/ ١٢- ١٣).

وهنا يروي عن قتيبة وهو من المتأخرين كما في قول ابن عدي فيكون ابن لهيعة:

أ- قد مشى على الجادَّة فجعل أبا الزبير، عن جابر محل مجاهد عن جابر.

ب- وخلط فجعله من مسند أبي قتادة، وهو مشهور من مسند جابر.

ج- وروى: «يبول مستقبل القبلة» فقط.

د- ولابن لهيعة حديثًا من حديث عبد اللّه بن الحارث بن جُزْء بلفظ: «لا يبول أحدكم مستقبل القبلة» عند أحمد (٤/ ١٩١) وغيره.

ووقفتُ على قول الهيثمي في (المجمع) (١/ ٢٠٥- ٢٠٦): «وعن عبد اللّه بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: رأيت رسول اللّه ﷺ يبول مستقبل القبلة» وقال: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف» اهـ.

فإذا صَحَّ قول الهيثمي فيكون ابن لهيعة خلَّط في هذه الأحاديث سندًا ومتنًا.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللّه- خطأ «العالم المحقق المدقق» في الأمرين:

الأول: حديث أبي قتادة حديث حسن ولا بد، وقول أهل الاختصاص فيه: «ليس بمحفوظ».

الثاني: طريق ابن لهيعة ثابت، وفيه ابن لهيعة وهو مدلس عند ممدوح ولم يصرح فيه بالسماع.

وتبيّن كيف جازف «العلاَّمة الدَّراكة» فقال: «والترمذي لم يرد تضعيف الحديث»؟.

**** الحديث الحادي عشر:**

وهو برقم (١٢): وهو عند ابن ماجه (٣٥١) من حديث مَسْلَمة بن عُلَيٍّ، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: مرَّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول. فسلّم عليه فلم يرد عليه. فلما فرغ، ضرب بكفيه الأرض فتيمم، ثُمَّ رد عليه السلام.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٨) وقال:** «صحيح بلفظ «الجدار» مكان الأرض- (صحيح أبي داود) ٢٥٦: ق» اهـ.

الشيخ ناصر الدين يضعِّف لفظة: «الأرض» فقط من الحديث كلِّه.

ورواية لفظة «الأرض» مكان لفظة «الجدار» يتحمَّلُها مَسْلَمة بن عُلَي الخشني، فهو متروك لا يستشهد به عند الشيخ ناصر الدين كما هو مُبَيَّن في السلسلتين النافعتين تقبلهما اللّه ﷻ من صاحبهما قبولًا حسنًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٦١):** «كلمة «الأرض» وإن كانت ضعيفة من ناحية الإسناد لأنَّ فيها مَسْلمةَ بن عُليٍّ (بضم العين) الخشني صاحب الأوزاعي، إلَّا أن لفظة «الأرض» لا تنافي «الجدار» لأنَّ لفظة «الأرض» يمكن اعتبارها من باب المجاز المرسل الذي علاقته المجاورة، أو باعتبار ما كان، فإنَّ الجدار أصله من الأرض» اهـ.

ممدوح- الباحث المحقق- شغل نفسه هذا الشغل، وكأنَّ راوي لفظة «الأرض»

هو أحد الحفاظ الأثبات، وليس مِمَّنْ يأتي بالمناكير ويخالف الثقات؛ فمَسْلَمة بن عُلَيّ الخشني لا يستحق أن يُضَيَّع الوقت ويُهْدَر لتوجيه مروياته، ولكنَّ ممدوحًا هو ممدوح.

وإليك حال مسلمة بن عُلَي الخشني من قول ممدوح نفسه:

١- قال في (٥/ ٢١): «فلا بد من قصر الكلام على مَسْلَمة بن عُليّ الخُشني فإنَّه متروك» اهـ.

وقد سبق نقل قول ممدوح: «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يُقْبل حديثه في المتابعات والشواهد.» اهـ. من (رفع المنارة) (ص٢٥٧).

وهنا لأجل ردّ حكم الشيخ ناصر الدين قَبِل ما رواه المتروك، وجعل حكم الشيخ ناصر الدين من أوهامه المزعومة.

٢- في(٥/ ٢١٩) نقل قول سبط ابن العجمي: «مَسْلَمة بن عُلَيّ الخشني شامي واهٍ متروك» وأثنى عليه ووافقه وأقرَّه.

٣- وفي (٥/ ٢٢) قال: «فالإسناد ضعيف جدًّا». بسبب وجود مسلمة بن عُلَيّ فيه.

٤- وفي (٥/ ٤٣٨) ذكر طريقًا فيها مسلمة بن عُلَيّ الخشني؛ فقال: «وفي إسناده الخشني واهٍ» اهـ.

ولأنَّ ممدوحًا قد وصفه أحدهم بـ«العلامة، المحدث، النبيل، الموفق المكرم من الفتاح بفتوح» فقد نسي أو غفل أو جهل حال مَسْلَمة بن عُلَيّ هذا حين قال: «... ضعيفة من ناحية الإسناد لأنَّ فيها مَسْلمة بن عُلَيّ...».

وبأقوال ممدوح نفسه التي نقضتْ قوله: «ضعيفة...» أكتفي في بيان حال مَسْلَمة بن عُلَيّ الخشني، وحال ممدوح أيضًا.

فمسلمة بن عُلَي خالف الثقات فيما رووه:

أ- حديث أبي الجُهيم: «أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جَمَل فلقيه رجلٌ فسلَّم عليه فلم يَرُدَّ عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه، ثُمَّ ردَّ عليه السلام». وهو عند البخاري (٣٣٧) ومسلم(٣٦٩) وغيرهما.

ب- حديث ابن عمر: «أقبل رسول اللّه ﷺ من الغائط، فلقيه رجل عند بئر جَمَل، فسلَّم عليه، فلم يرد عليه رسول اللّه ﷺ، حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط ثُمَّ مسح وجهه ويديه، ثُمَّ رد رسول اللّه ﷺ على الرجل السلام». وهو عند أبي داود (٣٣١) وغيره.

خالف فأبدل لفظ: «الجدار» بلفظ «الأرض» وهذا الإبدال نتج عنه تغيُّر في نوعية الأحكام المستنبطة. وممدوح لا يبالي.

ولتتحقَّق من مخالفته فإليك:

١- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٧/ ٣٨٨- ٣٨٩): «مسلمة بن عُلي أبو سعيد الشامي الخشني، منكر الحديث عن الأوزعي» اهـ.

٢- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٢٦٨): «سُئل أبو زرعة عن مَسْلَمة بن عُلَيٍّ فقال: منكر الحديث» اهـ.

٣- قال الآجري في (سؤالاته) (رقم١٥٧٦): «سألت أبا داود عن مَسْلمة بن عُلَي، صاحب الأوزاعي، فقال: غير ثقة ولا مأمون» اهـ.

٤- قال أبو سعيد النقاش: «روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوعات» اهـ. من ترجمة مَسْلَمة بن عُلَي في (إكمال مُغْلطاي) (١١/ ١٩٢).

ولانشغال ممدوح «الباحث المحقق» بتوجيه ما خالف فيه مَسْلَمة بن عُلَي؛ أنقل له:

أ- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٢٦٨): «سُئل أبي عن مَسْلَمة بن عُلَي فقال: ضعيف الحديث لا يُشْتَغل به...» اهـ.

ب- قال يعقوب بن سفيان الفسوي: «لا ينبغي لأهل العلم أن يشغلوا أنفسهم بحديثه» اهـ. من ترجمة مَسْلمة بن عُلَي في (تاريخ دمشق) (٦١/ ٣٨) و(تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

ولكن ولأنَّ ممدوحًا «المتمكن من علمه، والمهيمن على قلمه، بكل وصف حسن متحلٍّ وممدوح» كما وصفه أحدهم، شغل نفسه برواية مَسْلَمة هذه لأجل ردّ حكم الشيخ ناصر الدين بأيِّ شيءٍ فهو: «بكل وصف حسن متحلٍّ وممدوح».

وإليك ما تيسَّر من أقوال الحفاظ الشافعية في مَسْلَمة بن عُلَي وروايته هذه:

١- قال النسائي في (الضعفاء والمتروكين) (رقم٥٧٠): «مَسْلمة بن علي الخشني: متروك الحديث» اهـ.

٢- قال ابن خزيمة: «لا أحتج بحديثه» اهـ. من ترجمة مَسْلَمة في (تاريخ دمشق) (٦١/ ٣٨).

٣- قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ٣٣): «مَسْلمة بن عُلَيّ الخشني، يروي عن ابن جُرَيْج والأوزاعي والزُّبيدي، كان مِمَّن يَقْلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم توهُّمًا فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به.» اهـ.

٤- ابن عدي ذكر حديث مَسْلَمة بلفظة «الأرض» -مع أحاديث أخر- عن الأوزعي بالسند نفسه في ترجمة مَسْلَمة من (الكامل) وقال: «وهذه الأحاديث عن الأوزاعي التي ذكرتها لا يرويها بهذا الإسناد عن الأوزاعي غير مَسْلَمة». وختم ترجمته لمَسْلَمة فقال في (٦/ ٣١٨): «ولمسلمة غير ما ذكرت من الحديث، وكل أحاديثه ماذكرته وما لم أذكره كلها أو عامتها غير محفوظة.» اهـ.

٥- اتفق الدارقطني مع البَرْقاني وابن حَمَكان على ترك مَسْلَمة بن عُلَي، فذكره الدارقطني في (الضعفاء) (رقم ٥٢٦).

٦- قال أبو عبد اللَّه الحاكم: «روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوعات» اهـ. من ترجمة مسلمة في (الإكمال) و(تهذيب التهذيب).

٧- قال الذهبي في (الكاشف): «تركوه» اهـ. وكذا قال في (المغني) وفي (ديوان الضعفاء).

٨- قال الحافظ في (التقريب): «متروك» اهـ.

٩- قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٤٣): «هذا إسناد ضعيف لضعف مسلمة بن عُلَي. قال فيه البخاري وأبوزرعة: منكر الحديث، وقال الحاكم يروي عن الأوزاعي والزبيدي المنكرات والموضوع» اهـ.

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- صواب صنيع الشيخ ناصر الدين، وأن كتاب ممدوح ليس «كتاب علل» ولن يكون.

وأختم الكلام في هذا الحديث بإظهار ممدوح بما يليق به:

**** قال ممدوح في (٢/ ٦١):** «وفي نفس الباب عند ابن ماجه أحاديث تشهد له منها عن المهاجر بن قُنْفُذ (رقم ٣٥٠)» ثُمَّ ذكره: «عن المهاجر بن قُنْفُذ بن عُمير بن جُدعان؛ قال: أتيت النبي ﷺ وهو يتوضَّأ فسلمت عليه فلم يرد عليّ، فلمّا فرغ من وضوئه، قال: «إنَّه لم يمنعني من أن أرُدَّ إليك (هكذا) إلَّا أنِّي كنتُ على غَيْر وضوء» اهـ.

قبل إظهار فهم وفقه ممدوح «المحقق المدقق» أُذكّر أن مسلمة بن عُلَي لا يَصلح الاعتبار بحديثه حتى على طريقة ممدوح نفسه.

أ- الباب هو: «الرجل يُسلِّم عليه وهو يبول».

ب- في حديث مَسْلَمة بن عُلَيٍّ: «مرَّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول، فسلَّم عليه، فلم يَرُدَّ عليه» هذا اللفظ يطابق التبويب.

ج- في حديث المهاجر بن قُنْفُذ: «أتيتُ النبي ﷺ وهو يتوضَّأ، فسلَّمتُ عليه فلم يَرُدَّ عليَّ السلام» هذا اللفظ لا يطابق التبويب. فالمهاجر حين أتى النَّبيَّ ﷺ كان النَّبيُّ ﷺ «يتوضَّأ»، ورواية مَسْلَمة والتبويب: «وهو يبول». فهل يجتمع «يتوضَّأ» و«يبول» معًا في لحظة واحدة؟.

د- ويوضِّح هذا: أتى في حديث المهاجر: «فلمَّا فرَغ من وُضُوئه؛ قال: «إنَّه لم يمنعني مِنْ أن أرُدَّ عليك إلاّ أنِّي كنتُ على غير وضوء». أي: كرهت أن أذكر اللَّه في قولي «.. السلام..» وأنا على غير طهارة وليس «وأنا أبول».

فحديث المهاجر فيه من الفقه: كراهة ذكر اللَّه ﷻ على غير وضوء أو طهارة فهو عام في حالة قضاء الحاجة من غائط أو بول وفي حالة ما بعد قضاء الحاجة مادام لم يتوضَّأ أو يتطهر.

أمَّا حديث مَسْلَمة بن عُلَيٍّ ففيه: «كراهة ذِكر اللَّه ﷻ في حال قضاء الحاجة من غائط أو بول» فقط.

وبهذا ظهر أنَّ حديث المهاجر عام لا مطابقة بينه وبين التبويب وحديث مسلمة بن عُلَيٍّ لأنَّه خاص.

فهل حديث المهاجر بن قُنْفُذ يشهد لحديث مَسْلَمة بن عُلَيٍّ أم أن مسلمة بن عُلَيٍّ خالف فيه إذا اعتبرنا الحديثين واقعة واحدة؟.

ثُمَّ على شافعية دار البحوث أن يسألوا ممدوحًا هل تثبيتك لفظة: «الأرض» هو لإضافة دليل آخر لمذهب السادة الذين يقولون: يجوز التيمم بكل شيء من الأرض من تراب أو جص أو نورة...؟.

**** الحديث الثاني عشر:**

وهو برقم (١٣): وهو عند أبي داود (١٥) وابن ماجه (٣٤٢) من حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عِياض، قال حدَّثني أبو سعيد قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «لا يخْرُج الرجلان يضربان الغائط كاشِفَيْن عن عَوْرَتهما يتحدَّثان، فإنَّ اللَّه ﷻ يمقُت على ذلك». والسياق لأبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٧٦) وقال:** «ضعيف، المشكاة ٣٥٦، ضعيف أبي داود ٣، تمام المنة» اهـ.

**** وبيَّن سبب ضعفه في (تمام المنة) (ص٥٨- ٥٩):** اضطراب عكرمة فيه،

وجهالة هلال بن عِياض.

**** ثمّ وقف الشيخ ناصر الدين على شاهد له من غير طريقه عن جابر بن عبد اللَّه أدخله من أجله في (الصحيحة) (٣١٢٠). وفي (الصحيحة) (٧/ ص٣٢٣) قال:** «والآن وقد أوقفنا ابن القطان- جزاه اللَّه خيرًا- على هذا السند الجيد من غير طريق عكرمة بن عمار، فقد وجب نقله من «ضعيف أبي داود» إلى «صحيح أبي داود» ومن «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع»، و«ضعيف الترغيب» إلى «صحيح الترغيب» و«ضعيف ابن ماجه» إلى «صحيح ابن ماجه».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٦٢):** «هذا الحديث صحيح.

أمَّا عن إسناده فعكرمة ثقة، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب كما قال غير واحد من الحفاظ، وقد أجاب عن هذا الحافظ المنذري فقال في مختصر السنن (١/ ٢٤): وقد أخرج مسلم حديثه عن يحيى بن أبي كثير، واستشهد البخاري بحديثه عن يحيى بن أبي كثير. اهـ.» اهـ.

ممدوح يتعلَّق بأي شيءٍ فهو يُثبِّت حكم غير واحد من الحفاظ ثمّ يردُّه بما لا ينفعه، فلو سُلِّم بما أجاب به فيكون مسلم أخرج لعكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير ما علم أنَّ له أصلًا، ولم يضطرب فيه أي: أخرج له انتقاء من حديثه، هذا على فرض أنَّ مسلمًا يعلم اضطراب عكرمة في روايته عن يحيى، أمَّا إذا لم يكن يعلم ذلك فمَنْ علم حجة على من لم يعلم، كيف والذين قالوا ذلك أئمة أعلام؟.

وإنَّما قلت: «فلو سُلّم بما أجاب» لأنَّ البيهقي الشافعي قال في (الخلافيات) (٢/ ٢٨٣): «وعكرمة بن عمار، مِمَّن اختلفوا في عدالته، فاستشهد به مسلم بن الحجَّاج في «الصحيح» ولم يحتج به» اهـ.

وأمَّا رواية عكرمة عن يحيى فالظاهر إنَّما هي في الشواهد والمتابعات. فانظر مثلًا (رقم ٨٣٢ و١١٥٩) من صحيح مسلم.

ويُقوِّيه قول الحاكم في (المدخل إلى الصحيح) (٤/ ١٢٢): «وقد أكثر مسلم

الاستشهاد به» اهـ. ونقله الذهبي في (الميزان).

أ- قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٣٢٥٥): «قال أبي: أحاديث عكرمة بن عمّار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح» اهـ.

وبيَّن نوع الضعف في (رقم٤٤٩٢) فقال: «قال أبي: وعكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير.» اهـ.

ب- قال زكريا الساجي: «عكرمة بن عمار هو صدوق، . . . إلَّا أن يحيى القطَّان ضعفه في أحاديث عن يحيى بن أبي كثير.» اهـ. من (تاريخ بغداد) (١٢/ ٢٥٥).

ج- قال علي بن المديني: «أحاديث عِكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ليست بذاك، مناكير» اهـ. من ترجمة عكرمة في (تاريخ بغداد) (١٢/ ٢٥٥).

د- قال البخاري: «عكرمة بن عمار يضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير» اهـ. من (الضعفاء) للعقيلي (٣/ ٣٧٨).

هـ- قال الآجري في (سؤالاته) (٧٠٧ و١٠٤٣): «قال أبو داود: عكرمة بن عمار في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب» اهـ.

و- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧/ ١١): «سألت أبي عن عكرمة بن عمار فقال: . . وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط.» اهـ.

ز- قال النسائي: «ليس به بأس إلاَّ في حديثه عن يحيى بن أبي كثير» اهـ. من ترجمة عكرمة في (تهذيب الكمال) و(تذهيب التهذيب) و(تهذيب التهذيب).

ح- قال ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٢٣٣): «عكرمة بن عمار. . . وأمَّا روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيه اضطراب. . .» اهـ.

ط- قال الذهبي في (الكاشف): «عكرمة بن عمار. . . ، ثقة إلَّا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب» اهـ.

ي- قال الحافظ في (التقريب): «عكرمة بن عمار. . . : صدوق يَغْلَط، وفي

روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب» اهـ.

هذا ما تتابع عليه الأئمة والحفاظ. فهل يُرَدُّ بما انتقاه ممدوح من جواب، ونترك مادندن به ممدوح كثيرًا- وهنا نسيه أو تغافل عنه-: «من علم حجة على من لم يعلم» و«الجرح المفسر يُقدم على التعديل»؟.

وقد نصَّ عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٣٢) على أن عكرمة بن عمار قد اضطرب في هذا الحديث.

وبيَّن هذا الاضطراب ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٣/ ١٤٣)، والشيخ ناصر الدين في (تمام المنة) (ص٥٩).

وقبلهم أبو داود فقد أشار إلى اضطراب عكرمة بقوله بعد إخراجه الحديث: «لم يسنده إلَّا عكرمة» اهـ. وذلك بضمه إلى قوله السابق في عكرمة: «في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب».

**** قال ممدوح في (٢/ ٦٣)**: «والرجل قد ذكره ابن أبي حاتم الرازي، وأحمد، والدارقطني بالتدليس، وعده الحافظ ابن حجر في الثالثة منهم (رقم ٢٢)، ولكنه صرح بالسماع.» اهـ.

عكرمة بن عمار وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس قاله ابن حجر في (مراتب المدلِّسين)، ولكن على ماذا اعتمد ممدوح في قوله: «فقد ذكره ابن أبي حاتم الرازي بالتدليس»؟.

قال العلائي في (جامع التحصيل) (ص١٢٤)- في ذكره أسماء المدلِّسين-:

«عكرمة بن عمار ذكره أبو حاتم الرازي بذلك.» اهـ.

فهل ممدوح «العلامة الدَّراكة» خلط بين الابن وأبيه؟.

وإذا كان ممدوح خلط وأراد الأب، فالأب قال: «وربما دلس» كما في ترجمة عكرمة من (الجرح والتعديل).

وعبارة: «ربما دلس» ما مدلولها عند ممدوح؟.

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٧٦)**: «وكلامه يحتمل متابعته لابن حبان حيث قال في ترجمته في (الثقات) (٥/ ٣٧٦): «وربما دلَّس».

وعبارة ابن حبان تدل على ندرة تدليسه بجانب ما روى» اهـ.

فهل هناك فرق بين قول ممدوح: «ذكره... أبي حاتم... بالتدليس» وقول أبي حاتم: «وربما دلَّس»؟.

**** قال ممدوح في (٣/٣٧٦)**: «بيد أنك تلاحظ بونًا شاسعًا بين عبارة الذهبي«صاحب تدليس» وعبارة ابن حبان «ربما دلس» ومن هنا تظهر قيمة الرجوع للأصول والاعتماد عليها» اهـ.

وممدوح- المتعالم- عندما قال: «قد ذكره ابن أبي حاتم الرازي... بالتدليس» إلى ماذا رجع وعلى ماذا اعتمد؟.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٤٧)**: «لو رجع الألباني لترجمة عكرمة بن عمار في التهذيب لعلم أنَّ أحمد، وأبا حاتم، والدارقطني ذكره بالتدليس، وعده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلِّسين (ص٤٢)، ولكنه الاعتماد على التقريب أو الضعفاء» اهـ.

ممدوح- المتعالم، المدعي ما ليس فيه- يتمادى في غيه:

أ- قبلُ قال: «ذكره ابن أبي حاتم الرازي»، وهنا يقول: «... وأبا حاتم...».

ب- على القارئ الحرأن يرجع إلى ترجمة عكرمة بن عمار في (تهذيب الكمال) و(تذهيب تهذيب الكمال) و(إكمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب). فإن وجد في أحدها: «أنَّ أحمد، وأبا حاتم، والدارقطني ذكره بالتدليس»؛ فلْيشكر ممدوحًا على قوله هذا، وإن لم يجد شيئًا من ذلك؛ فلْيصف ممدوحًا بما يليق به من الغرور، والتعالم، وإعجابه بنفسه.

ج- إذا رجع القارئ المنصف فسيجد قول أبي حاتم: «ربما دلَّس». والمُفترض في ممدوح المتعالم أنَّه وقف عليه فكيف يقول: «أنَّ... أبا حاتم... ذكره بالتدليس» وهو يقول: «تدل على ندرة التدليس»؟ فهل ممدوح رجع للأصول أم هي الغفلة؟.

فعلى ممدوح- الرجّاع إلى الأصول- أن يذكر للقارئ المصدر الذي وقف عليه وفيه: «أن أحمد، ....، والدارقطني ذكره بالتدليس» غير مراتب التدليس للحافظ.

فإذا كان كل اعتماد ممدوح على مراتب التدليس للحافظ؛ فليعلم أنَّ الحافظ الذهبي لم يذكر عكرمة بن عمار في منظومته في أهل التدليس. والعلائي لم يذكر غير أبي حاتم الرازي ذكر عمارًا بالتدليس.

وبهذا يكون قول أبي حاتم: «وربما دلَّس» هو المتحقَّق منه.

فهل الراوي الذي قيل فيه: «ربما دلَّس» يُرَدُّ حديثه الذي عنعنه أم يُقبل؟.

أجاب ممدوح المتعالم فقال في (٣/ ٣٧٦): «فالحمل على الغالب والإعراض عن النادر الذي يدل عليه قول ابن حبان «ربما» واجب، وعليه فلنقبل عنعنة مكحول.» اهـ.

وبهذا يظهر تعالم ممدوح في قوله: «لو رجع الألباني لترجمة عكرمة...» اهـ.

وما أحْبَبت أن يذهب الوقت في مثل هذا ولكن وجدتُ ما قلتُه يمشي مع منهج كشف ممدوح على حقيقته فكتبته.

وإذا سُلِّم أن عكرمة بن عمّار لم يضطرب ويهم في هذا الحديث لوجود متابعٍ له، ففي الطريق قبل القول بثبوت الحديث عِياض بن هلال أو هلال بن عِياض.

قال ممدوح في (٢/ ٦٣): «صحح له هذا الحديث ابن خزيمة (١/ ٣٩)، وابن حبان (٤/ ٢٧٠)، والحاكم (١/ ١٥٧) والذهبي. ووثقه ابن حبان في (٥/ ٢٦٥)، وحسَّن له الترمذي، فهو صدوق عنده كما صرح بمثله الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة، وتقدم في المقدمة.

وسكت عن حديثه أبو داود، فرجل مشهور مثل عِياض بن هلال . . . » اهـ.

**** وقال في (٤/ ٧٠):** «في إسناده هلال بن عِياض أو عِياض بن هلال وهو حسن الحديث على الأقل كما تقدم في باب كراهية الكلام عند الحاجة . » اهـ.

عِياض بن هلال لم يذكروا راويًا عنه غير يحيى بن أبي كثير .

أ- غير واحد وصف الحاكم بالتساهل في التصحيح مثل ابن الصلاح في (علوم الحديث) والعراقي في (التقييد والإيضاح). وكفانا ممدوح حين قال في (رفع المنارة) (ص١٢٠): «تساهل الحاكم خاص بالمستدرك» اهـ.

وحديث عِياض الذي صحَّحه هو في (المستدرك).

ب- ابن حبان يقارب الحاكم في التساهل قاله غير واحد منهم ابن الصلاح والعراقي.

ج- وابن حبان تابع لابن خزيمة مغترف من بحره ناسج على منواله كما في (النكت) للحافظ (١/ ٢٩١).

د- قال السخاوي في (فتح المغيث) (٤/ ٣٥٣): «وفي (الثقات) لأبي حاتم ابن حبان وهو أحفلها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة عينه، بل ومن لم يرو عنه إلَّا واحد، ولم يظهر فيه جرح . . . ، وذلك غير كاف في التوثيق عند الجمهور . . . » اهـ.

هـ- قال الحافظ في (لسان الميزان) (١/ ١٤): «وهذا مسلك ابن حبان في (كتاب الثقات) الذي ألفه فإنَّه يذكر خلقًا مِمَّن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنَّهم مجهولون وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ولكن جهالة حاله باقية عند غيره» اهـ.

وتطبيقًا لهذا قال الحافظ في (التقريب): «عِياض بن هلال: مجهول، تفرَّد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه . » اهـ.

و- وممدوح يوافق ويقر بنقد طريقة ابن حبان هذه وتبعًا لذلك طريقة ابن خزيمة

لكون مذهبهما واحد في ذلك كما في قول الحافظ:

١- قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص٧٣): «وقال ابن حبان: يغرب. فقوله: «يغرب» يدل على معرفته به وأنَّه ليس من المجاهيل الذين يوثقهم، فلا يقال- هنا- إن ابن حبان متساهل، » اهـ.

٢- وقال أيضًا في (تنبيه المسلم) (ص١١١): «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنَّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤). » اهـ.

٣- وقال أيضًا في (تنبيه المسلم) (ص١٤٩): «وإنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤- ١٥). » اهـ.

٤- وقال في (التعريف) (٢/ ٢٩٩): «إنَّ ابن حِبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معيّن من الرواة فقط، وهم مَنْ لم يروِ عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم. » اهـ.

٥- وقال في (رفع المنارة) (ص١١٩): «فتوثيق ابن حبان على قسمين نصَّ عليهما في مقدمة ثقاته (١/ ١٣):

الأول: من اختلف فيه علماء الجرح والتعديل، فإذا صَحَّ عنده أنَّه ثقة أدخله في ثقاته وإلا فأودعه كتابه الآخر.

الثاني: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو ثقة عنده، ولم ينفرد ابن حبان بذلك المذهب، لكن هذا النوع من الرواة عند الجمهور يكون مجهول الحال.

وأمَّا نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط، فإهدار توثيق ابن حبان مطلقًا خطأ، ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقًا، إنَّما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو

الثاني» اهـ.

نأخذ من أقوال ممدوح الذي وصفه أحدهم بـ: «العالم المحقق المدقق»:

١- صحة نسبة التساهل إلى ابن حبان في توثيقه لنوع خاص معين من الرواة.

٢- وهم: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كل من الراوي عنه وشيخه ثقة.

٣- أي: من لم يرو عنهم إلَّا الواحد أو الاثنين، فإنَّ هؤلاء مجاهيل هو يوثِّقهم على قاعدته.

يضم إليه ابن خزيمة لأنَّ مذهبه ومذهب تلميذه ابن حبان سواء في: أنَّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، كما بيَّنه الحافظ في مقدمة (لسان الميزان) (١/ ١٤-١٥).

كل هذا أخذه ممدوح وغاص به إلى أعماق المحيط ووضعه في قعره، ثمّ عاد وأخذ قلمه وكتب (التعريف بأوهام. . .)، لذلك لم نجد في التعريف أثرًا لأقواله هذه في المجاهيل الذين ينفرد ابن حبان بتوثيقهم. مثل عِياض بن هلال هذا.

ممدوح يردِّد: «من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كل. . .فهو ثقة عنده». أي: عند ابن حبان.

هل يستطيع ممدوح أن يُرينا أين اشترط ابن حبان وقال: «لم يعرف بجرح ولا تعديل»؟.

قال ابن حبان في (الثقات) (١/ ١٣): «لأنَّ العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، . . . .» اهـ.

تأمَّل: «فمن لم يعلم بجرح فهو عدل». فكيف يكون بعد ذلك شرط ابن حبان في الثقة عنده: «لم يعرف بجرح ولا تعديل»؟.

وممدوح ومعه آخرون يخلطون بين شرط الراوي الثقة عند ابن حبان وشروطه في الاحتجاج بخبر الراوي الثقة عنده. وكذا حكاية قاعدة ابن حبان الخطأ التي يعبر عنها

منتقدوه، والراوي الثقة عند ابن حبان.

قد يقال لكن ممدوحًا زاد: «وحسَّن له الترمذي، فهو صدوق عنده. . . في المقدمة».

نتقل إلى المقدمة ثمّ نرجع إلى (سنن الترمذي) ليظهر ممدوح على حقيقته:

١- قال ممدوح في (١/ ٢٠٦): «وقال الحافظ في ترجمة عبد اللَّه بن عبيد الديلي من تعجيل المنفعة (ص١٥٣): «وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا يقتضي أنَّه عنده صدوق معروف». » اهـ.

فقول الترمذي هو: «حسن غريب»، وليس «حسن» فقط.

٢- رجعت إلى (السنن) أبواب الصلاة باب: «ما جاء في الرجل يصلِّي فيشُك في الزيادة والنقصان»، الحديث رقم (٣٩٦) فوجدت:

«حدثنا . . . عن يحيى بن أبي كثير، عن عِياض بن هلال. . . قال أبو عيسى: حديث أبي سعيد حديث حسن. » اهـ.

وممدوح نفسه ذكره في (التعريف) (رقم ٤١٢) وقال في (٤/ ٧٠): «أخرجه أحمد. . .، والترمذي (حديث رقم ٣٩٦) وقال: «حسن»، . . . » اهـ.

فالترمذي قال: «حسن» فقط.

وليس لعِياض بن هلال غير هذين الحديثين فقط في (السنن).

بهذا يكون عِياض بن هلال ليس صدوقًا عند الترمذي بل هو مِمَّن يحسن حديثه لغيره عنده أي: في الشواهد والمتابعات، وهذا ينقض صنيع ممدوح تمامًا.

وإليك ذلك من قول ممدوح نفسه:

٭٭ قال ممدوح في (١/ ٣٠٩): «والحسن لغيره عرفه الترمذي في كتاب العلل (٢/ ٥٧٣مع شرح العلل) فقال: «وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن، فإنَّما أردنا به حسن إسناده عندنا، كلُّ حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون

الحديثُ شاذًّا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن».

ومنه يُعْلم أنَّ الترمذي شرط شروطًا ثلاثة للحسن لغيره: . . » اهـ.

فقول الترمذي: «حديث حسن» أي: حسن لغيره.

فممدوح وقف على مراد الترمذي بـ: «حسن» فقط، ووقف ونقل قول الترمذي في حديث عِياض بن هلال: «حسن» ثمّ بعد ذلك يقول في عِياض بن هلال: «حسَّن له الترمذي، فهو صدوق عنده».

فهل صنيع ممدوح هذا فيه غش للقارئ أم هي الغفلة وقع فيها لتعالمه؟.

ثمّ قال ممدوح في (٢/ ٦٤): «وروى عنه حافظ ثقة يحيى بن أبي كثير- وكان يحيى لا يحدِّث إلَّا عن ثقة كما قال أبو حاتم الرازي (التهذيب ١١/ ٢٦٩).» اهـ.

أبو حاتم الذي قال ما قال ترجم ابنه لعِياض بن هلال في (الجرح والتعديل ٦/ ٤٠٨) وقال: «سمع منه يحيى بن أبي كثير» اهـ.

ومع هذا لم يعدِّل عِياض بن هلال لرواية يحيى عنه بل أهمله من التعديل مع علمه برواية يحيى عنه.

والذهبيُّ الشافعي في ترجمة يحيى من (تذهيب تهذيب الكمال) نقل قول أبي حاتم فيه، ومع هذا عندما ترجم لعِياض بن هلال في (الميزان) قال: «لا يُعْرَف ما علمتُ روى عنه سِوى يحيى بن أبي كثير.» اهـ.

وقول الذهبي: «لا يعرف» يقوله بدلًا من كلمة «مجهول» حينما يريد أن يحكم بالجهالة من قِبَل نفسه، وذلك لأنَّه اصطلح على أنَّ إطلاقه كلمة «مجهول» يكون إذا أخذها من أبي حاتم الرازي.

والحافظ ابن حجر في ترجمة يحيى من (تهذيب التهذيب) نقل قول أبي حاتم فيه- وعزاه إليه ممدوح- ومع هذا عندما ترجم لعِياض بن هلال في (التقريب) قال: «مجهول، تفرَّد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه.» اهـ.

فهؤلاء الأئمة أبطلوا تهويل ممدوح حيث جعلوا رواية يحيى، عن عِياض لا تنفع عِياضًا كما يريد ممدوح، فعلى ممدوح أن يلزم غرزهم فمن أين عرف ممدوح «وكان يحيى بن أبي كثير لا يحدث إلَّا عن ثقة»؟. فكما عرف منهم فَلْيفهم فهَمهم.

والظاهر أنَّ إرسال يحيى بن أبي كثير أو تدليسه منع المنفعة عن عِياض بن هلال من رواية يحيى عنه.

ثمّ لم يعرف ممدوحٌ قدْرَ نفسه فقال في (٢/ ٦٤): «فإذا وقفت على قول بعضهم: لا يعرف، أو مجهول، فلا تلتفت إليه» اهـ.

إليك مَنْ يطلب ممدوح أن «فلا تلتفت إليه»:

١- **الحافظ الترمذي**: حسَّن لعِياض بن هلال لغيره كما تقدم، فهو عنده في الشواهد والمتابعات.

** **قال ممدوح في (١/ ٢٠٦- ٢٠٧)**: «. . . «وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا يقتضي أنَّه عنده صدوق معروف».

وقد أخطأ كثيرون هنا على الإمام العلم الناقد أبي عيسى الترمذي الذي ميَّز الأنواع بمكابدة وعناء، ولكن المتعالمين- وياليتهم يسكتون- يحتاجون لبرهة من الدهر لفهم سنَن الأئمة.» اهـ.

حقًّا أخطأ كثير هنا على الإمام الترمذي، وتعالم، مَنْ خَلَط بين قوله: «حسن غريب» وقوله: «حسن»، فَلرِفع خلطه هذا يحتاج لعُمْر نوح -عليه السلام- لفهم قولَي الإمام الترمذي هذَيْن، والتمييز بينهما، مَنْ فعل هذا الخلط؟ ممدوح لا أحد غيره.

٢- **الحافظ أبو الحسن ابن القطان الفاسي**: ذكر حديث عِياض هذا في (بيان الوهم والإيهام) (٣/ ١٤٣- ١٤٤)، وذكر الاضطراب في اسم عِياض، وقال: «وهو مع ذلك كله مجهول لا يعرف، ولا يعرف بغير هذا، فأمَّا لو كان هذا الرجل معروفًا ما كان عكرمة بن عمار له بعلة. . .» اهـ.

وقال ابن القطان الفاسي أيضًا في (٣/ ٢٧١): «لم يزد على هذا، وقد ترك ما هو

علةٌ في الحقيقة، وهو الجهل براويه عن أبي سعيد، وهو عِياض بن هلال، أو هلال بن عِياض.» اهـ. وبنحو هذا قال في (٥/ ٢٥٨- ٢٦٠).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٧٢):** «وتعقب ابن القطان جيديين عليه المخبرة» اهـ. وهنا: «فلا تلتفت إليه».

٣- الحافظ المنذري الشافعي: فقد ذكر الحديث في الترهيب من الكلام على الخلاء من كتاب الطهارة من (الترغيب والترهيب) وقال: «رووه كلهم من رواية هلال بن عِياض، أو عِياض بن هلال عن أبي سعيد، وعِياض هذا روى له أصحاب السنن؛ ولا أعرفه بجرح ولا عدالة، وهو في عداد المجهولين.» اهـ.

تأمّل يا ممدوح: «لا أعرفه... في عداد المجهولين». ففسر: «لا أعرفه» بـ«في عداد المجهولين».

كم قواعد وفروع لممدوح أطاح بها المنذري الشافعي بقوله هذا، كما سيأتي بيانه- إن شاء اللّه- في التعريف السابع.

**** قال ممدوح في (٣/ ٨٤):** «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين المنذري الصعيدي في الترغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة عارف فاهم متمكن في الفن، فلِلّه دره.» اهـ.

«عارف فاهم متمكن في الفن»، وهنا: «فلا تلتفت إليه»، لماذا؟: «وتعجبني كلمة...» هذا هو ممدوح.

٤- الحافظ الذهبي الشافعي: قال في (الميزان): «عِياض بن هلال أو هلال بن عِياض عن أبي سعيد لا يُعْرَف، ما علمتُ روى عنه سِوى يحيى بن أبي كثير» اهـ.

٥- الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي: قال في (التقريب): «عِياض بن هلال مجهول، تفرَّد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٢):** «فلِلّه دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين» اهـ. وهنا: «فلا تلتفت إليه».

٦- العلاَّمة ابن التركماني: ذكر عِللًا لحديث عِياض هذا في (الجوهر النقي) (١/ ٩٩- ١٠٠- ذيل سنن البيهقي) فمِمَّا قاله: «ومنها أن راوي الحديث عن الخدري لا يعرف ولا يحصل من أمره شيء.» اهـ.

فهل هؤلاء يصح أن يقول ممدوح- باحث أول- في حقهم: «فلا تلتفت إليه» ولو كانوا على خطإٍ، فكيف وممدوح هو الذي تلبَّس بالخطإِ وأراد نشره برعاية دار البحوث بدبي؟.

فحديث أبي سعيد هذا إن سَلِم من الاضطراب فلن يسلم من جهالة عِياض بن هلال، لهذا ذكر ممدوح له شاهدين:

**** الشاهد الأول:**

**** قال في (٢/ ٦٥):** «أولهما: أخرجه النسائي في الكبرى، والطبراني في الأوسط، كلاهما من طريق عبيد بن عقيل، ثنا عكرمة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: لا يخرج اثنان إلى الغائط فيجلسان يتحدثان كاشفين عن عورتهما، فإن اللّه ﷻ يمقت على ذلك.

قال الطبراني: لم يروه إلَّا عبيد، ورواه الثوري وغيره، عن عكرمة بن عمار، عن عِياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري.

وعبيد بن عقيل قال عنه أبو حاتم: «صدوق».

وقال الهيثمي في (المجمع) (١/ ٢٠٧): «ورجاله موثقون».

قلت: أخشى أن يكون هذا الطريق شاذًا، والخطأ من عكرمة بن عمار، وإليه يشير كلام الطبراني، ولذلك قال عنه المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١١٤): «إسناده لين».» اهـ.

هل هذا طريق شاذ أم هذا من اضطراب عكرمة بن عمار، وهو أحد أوجه اضطرابه في الحديث؟.

قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة...».

فهل خطأ عكرمة يصح أن يسميه ممدوح: «شاذ»؟.

شاذ أي: عكرمة بن عمار خالف من هو أولى منه كما هو المعتمد عند ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١٣٨).

وعليه؛ فعلى ممدوح أن يذكر لنا أمرين:

الأول: مخالفة عكرمة بن عمار.

الآخر: عكرمة بن عمار خالف مَنْ؟.

قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة بن عمار، وإليه يشير كلام الطبراني».

كلام الطبراني الذي نقله ممدوح هو: «لم يروه إلَّا عبيد، ورواه الثوري وغيره، عن عكرمة بن عمار، عن عِياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري». هكذا نقل ممدوح، وهكذا هو في (المعجم الأوسط) (٢/ ٦٦ رقم ١٢٦٤).

ففي كلام الطبراني أمران:

الأول: عبيد بن عقيل يروي الحديث عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا.

الآخر: الثوري وغيره يروون الحديث عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عِياض بن هلال، عن أبي سعيد مرفوعًا.

فالحديث اختلف فيه على عكرمة فتارة يرويه على وجه، وتارة يرويه على وجه آخر والمتن واحد.

فكلام الطبراني يصرِّح وليس يشير بأنَّ عِكرمة بن عمار روى متنًا واحدًا بإسنادين مختلفين.

وهذان الإسنادان يدوران على عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، وقد سبق نقل قول غير واحد من الحفاظ: «أن عكرمة بن عمار في روايته عن يحيى بن أبي كثير

اضطراب».

فيكون عكرمة بن عمار اضطرب ولم يشذ إلَّا إذا اعتبرنا معنى شذ أخطأ فهذا صحيح لأنَّ الاضطراب من الخطأ، ولكن ممدوح لا يتعامل هكذا، وهنا بالذات إذا أثبت الاضطراب وليس الشذوذ يكون نقض الجواب الذي أخذه من المنذري في ردّ تتابع الأئمة على أنَّ في حديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.

ولكن المنذري سدَّدَ ضربة قوية لتصحيح ممدوح حين قال: «عِياض بن هلال في عداد المجهولين».

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ الشاهد الأول هو يعود إلى حديث الباب نفسه، وإنَّما كما قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة بن عمار» فاضطرب بسبب ضعفه في روايته عن يحيى فجعله من حديث أبي هريرة، فظهر أنَّ المتن يرويه صحابيان، والواقع أنَّ المتن هو لأبي سعيد الخدري ولاضطراب عكرمة بن عمار في روايته عن يحيى جعله عن صحابي آخر هو أبو هريرة.

وبهذا لا يصلح أن يكون شاهدًا، لأنَّنا إذا اعتبرناه شاهدًا نكون قَبِلْنا شهادة الشاهد لنفسه، وهذا لا يكون.

وبهذا خسر ممدوح شاهده الأول، وثبت الاضطراب في الحديث ولكن قد يكون من يحيى بن أبي كثير نفسه أو مِمَّن روى عنه فاختلفوا عليه.

** **الشاهد الثاني:**

** **قال ممدوح في (٢/ ٦٥)**: «ثانيهما: ما رواه ابن السكن في صحيحه من حديث جابر ولفظه: «إذا تغوط الرجلان فليتوار كلٌّ منهما عن صاحبه ولا يتحدثا».

عزاه السيوطي لابن السكن وقال: وصححه ابن السكن، وابن القطان فالحديث صحيح.» اهـ.

حديث جابر هذا ذكره الحافظ ابن حَجر العسقلاني الشافعي في (بلوغ المرام) (رقم٨٥) وقال: «صحَّحَه ابن السَّكن، وابنُ القَطَّان، وهو معلول.» اهـ.

سند حديث جابر نقله ابن القطان في (الوهم والإيهام) (٥/ ٦٠) فقال: «قال أبو علي بن السكن: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مسكين بن بُكير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد اللَّه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا تغوط الرجلان فليتوارَ كل واحد منهما عن صاحبه، ولا يتحدثا على طَوْفهما؛ فإن اللَّه يمقت على ذلك». » اهـ.

فهذا السند نظيف من عكرمة بن عمار، وعِياض بن هلال، لذلك بعد أن ذكر حديث أبي سعيد الخدري من طريق عكرمة بن عمار، قال: «أن للحديث طريقًا جيدًا غير هذا». ثمّ نقله: «قال أبو علي بن السكن. . .»

مع أن ابن القطان قال في (٥/ ٢٥٨- ٢٥٩): «وهذا كله اضطراب لكنه على يحيى بن أبي كثير لا على عكرمة بن عمار. فيحتمل أن يكون ذلك من يحيىِ بن أبي كثير نفسه، ويحتمل أن يكون من أصحابه المختلفين عليه. » اهـ.

وفي سند حديث جابر يحيى بن أبي كثير، فالحديث بهذا المتن يدور على يحيى بن أبي كثير، واختلف عليه فيه:

١- رواه عكرمة بن عمار عنه عن عِياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري. واختلف على عكرمة:

أ- فالثوري وغيره يروونه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن عِياض بن هلال أو هلال بن عِياض، عن أبي سعيد.

ب- وعبيد بن عقيل يرويه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٢- رواه الأوزاعي عنه، عن هلال بن عِياض، عن أبي سعيد.

واختلف على الأوزاعي:

أ- فرواه عبد الملك بن الصباح عنه عن يحيى، عن هلال بن عِياض، عن

أبي سعيد. في ترجمة علي بن يحيى من (تاريخ بغداد) (١٢/ ١٢٢).

ب- ومسكين بن بكير عنه عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد اللَّه.

ج- الوليد بن مسلم عنه، عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا.

٣- رواه أبان بن يزيد العطار عن يحيى. واختلف عليه:

أ- أبان بن يزيد: عن يحيى، عن هلال بن عِياض، عن أبي سعيد.

ذكره ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٤٨٣- ٤٨٤).

ب- أبان بن يزيد: عن يحيى، عن عبد اللَّه بن أبي قتادة، عن أبيه.

ذكره الدارقطني في (العلل) (١١/ ٢٩٨).

٤- يزيد بن سنان الرهاوي، عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني خلاد، أنَّه سمع أباه. أخرجه الدولابي في ترجمة (أبي خلاد) في (الكنى والأسماء) (رقم١٦٨) قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ أبو إسحاق النيسابوري ببغداد، قال: ثنا محمد بن يزيد بن سنان، قال: أنا يزيد عن يحيى به. وأبو خلاد هو السائب بن خلاد.

نأخذ من هذه الطرق طريق الشاهد الذي اعتمده ممدوح وهو معلول عند الحافظ ابن حجر الشافعي:

أ- مسكين بن بكير، خالف الوليد بن مسلم فأوصله.

ب- ومسكين خالف عبد الملك بن الصباح فجعله عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر.

ورواية عبد الملك بن الصباح عن الأوزاعي توبع عليها الأوزاعي. ومسكين بن بكير ليس في ضبط وحفظ الوليد:

أ- قال أبو داود في (سؤالاته) (رقم ٣١٧): «قلت لأحمد: مِسْكِين- أعني ابن بُكَيْر-؟. قال: قد رأيته، ما كان به بأس.

وسمعت أحمد مرة أخرى ذكره فقال: رأيت في حديثه خطأ ولم يكن به بأس.» اهـ.

ب- قال الآجري في (سؤالاته) (رقم١٧٨٨): «سألت أبا داود عن مِسْكين بن بُكير فقال: سمعت أحمد قال: لا بأس به ولكن في حديثه خطأ.» اهـ.

ج- ذكر العقيليُّ مسكينَ بن بكير في (الضعفاء) (٤/ ٢٢١) وذكر خطأه في حديث شعبة.

د- قال أبو أحمد الحاكم: «كان كثير الوهم والخطأ» اهـ. من ترجمة مسكين في (تهذيب التهذيب).

هـ- قال الذهبي في (الكاشف): «مسكين بن بُكير الحرَّاني، صدوق يُغْرِب.» اهـ.

و- قال الحافظ في (التقريب): «مِسكين بن بُكَير الحرَّاني، صدوق يخطَئُ وكان صاحب حديث» اهـ.

وبهذا فلا يبعد أن يكون مسكين بن بُكير أخطأ في حديثه هذا فانفرد بل خالف فجعله من حديث محمد بن عبد الرحمن عن جابر، فسلك الجادة: يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبان، عن جابر.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- سبب قول الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في حديث جابر هذا: «صحَّحه ابن السَّكن، وابن القطَّان، وهو معلول.» اهـ.

وبما تبيَّن خسر ممدوح شاهده الثاني.

هل ممدوح لم يقف على قول الحافظ في (بلوغ المرام): «وهو معلول»؟.

وبخسارة ممدوح لشاهِدَيْه يطيح قوله: «فالحديث صحيح» كما طاح قبله: «عِياض بن هلال حسن الحديث».

وننتقل إلى شاهدٍ ثالثٍ لم يذكره ممدوح ولم ينبِّه عليه فهو لم يقف عليه وبمثل هذا

يغمز ممدوح فنعيد إليه غمزه.

**** الشاهد الثالث:**

سبق ذِكر سنده في الاختلاف على يحيى بن أبي كثير رقم (٤). ومتنه: «إنَّ النبي ﷺ قال: إذا خرج أحدكم يتغوط أو يبول، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستقبل الريح، وليتمسح ثلاث مرات، وإذا خرج الرجلان جميعًا فليتفرقا، ولا يجلس أحدهما قريبًا من صاحبه ولا يتحدثا، فإن اللَّه يمقت على ذلك.» اهـ. من (الكنى والأسماء) للدُّولابي.

محمد بن يزيد بن سِنان، قال: أنا يزيد بن يحيى بن أبي كثير.

«يزيد بن يحيى»: إن لم يكن خطأ من الناسخ فهو تحريف من «عن» إلى «بن» لأنَّ الواقع هو: يزيد عن يحيى. كما نقله ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٤٥٠- ٤٥١): «محمد بن يزيد، عن أبيه يزيد، عن يحيى بن أبي كثير».

وهذا مُعَلٌّ كالشاهد الثاني، واللَّه أعلم مَنْ خالف سندًا ومتنًا الابن محمد بن يزيد أم الأب يزيد بن سنان.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢٧٠):** «ومحمد بن يزيد وأبوه فيهما مقال» اهـ.

والحافظ ابن حبان الشافعي ذكر الحديث في ترجمة الأب من (المجروحين) (٣/ ١٠٦- ١٠٨) وقال: «يزيد بن سنان بن يزيد الجَزَري: يروي عن الزهري، وكان مِمَّن يخطئ كثيرًا حتى يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بالمعضلات» اهـ. ثمّ ذكر الحديث من طريق يزيد بن سنان، عن يحيى بن أبي كثير، عن خالد بن المسيّب، عن أبيه قال قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا أراد أحدكم الخلاء فلا يستقبل الريح».

وخالد بن المسيّب عن أبيه تحرف على الناسخ أو الطابع من خلاد بن السائب عن أبيه.

وقال الحاكم: «يزيد بن سنان روى عن الزهري ويحيى بن أبي كثير وهشام بن

عروة المناكير الكثيرة» اهـ. من ترجمة يزيد في (تهذيب التهذيب).

ويزيد روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير.

قال ابن المُلَقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٢/ ٣٣١): «وقال ابن طاهر في كتابه (التذكرة في الأحاديث المعلولة) بعد أن ذكر هذا الحديث: يزيد هذا ليس بشيء في الحديث.» اهـ.

قوله: «ذكر هذا الحديث» أي: حديثنا هذا.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ الشاهد الثالث لا يصلح الاستشهاد به للضعف والمخالفة.

ومِمَّا سبق يكون حديث يحيى بن أبي كثير هذا بين أمرين:

الأول: أنَّ الأشبه بالصواب هو: حديث يحيى بن أبي كثير، عن عِياض بن هلال، عن أبي سعيد. وهو قول الحافظ الدارقطني الشافعي في (العلل) (١١/ ٢٩٨).

الآخر: الصحيح هو حديث الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن النبي ﷺ مرسلًا. وهو قول أبي حاتم الرازي في (علل الحديث) (رقم٨٨).

ورجَّحه الحافظ المزي الشافعي في (تحفة الأشراف) (٣/ ٤٧٧).

والأمران ليسا على ما يهوى ممدوح:

فالآخر: مرسل، والمرسل ضعيف.

والأول: فيه عِياض بن هلال. وقد سبق بيان حاله من قول الترمذي، وابن القطان الفاسي، والمنذري، والذهبي، وابن حجر العسقلاني وابن التركماني.

فحديث أبي سعيد الخدري الذي صحَّحه ممدوح؛ إن سَلِم من الاضطراب ورُجِّحت إحدى وجوهه فلن يسلم من الإرسال على وجه، ولن يسلم من حال عِياض بن هلال على الوجه الآخر.

وعلى الوجهين الحديث ضعيف، وهو المطلوب لإثبات خطإٍ ممدوح.

**** الحديث الثالث عشر:**

وهو برقم (١٤): وهو عند أبي داود (١٩) والترمذي(١٧٤٦) والنسائي (٥٢٢٨) وابن ماجه (٣٠٣) من حديث همام بن يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن الزهري، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخَلاءَ وضع خاتمَه». لفظ أبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤) و(ضعيف الترمذي) (٢٩٢) و(ضعيف النسائي) (٤٠٠) و(ضعيف ابن ماجه) (٦١).**

**** وبيَّن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/ ١٣- ١٦/ رقم٤) وفيه:** «علته الحقيقية: عنعنة ابن جُرَيْج؛ فإنَّه مدلس» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٦٦):** «هذا حديث صحيح» اهـ.

والكلام على الحديث يطول فأذكر من أقوال الحفاظ الشافعية ما يثبِّت خطأ ممدوح في زعمه أنَّ الشيخ ناصر الدين وهم في تضعيفه:

قال أبو داود في (سننه): «هذا حديث منكر، وإنَّما يعرف عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس أنَّ النبي ﷺ «اتخذ خاتمًا من وَرِق ثمّ ألقاه» والوهم فيه من همام، ولم يروه إلاَّ همام.» اهـ.

فأبو داود جزم أنَّ همام بن يحيى وهم فيه.

١- قال النسائي في (السنن الكبرى) (٨/ ٣٨٤/ رقم٩٧٤٠): «وهذا الحديث غير محفوظ» اهـ.

٢- قال الدارقطني: «المحفوظ والصحيح عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس «أنَّه اتخذ خاتمًا...».» اهـ. من (تهذيب السنن) لابن القيم.

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٤٠): «وذكر الدارقطني الاختلاف فيه: وأشار إلى شذوذه» اهـ.

٣- البيهقي نقل بسنده قول أبي داود السابق وأقرَّه وبيَّنه فقال في (السنن) (١/ ٩٥): «هذا هو المشهور عن ابن جُرَيْج دون حديث همام.» اهـ.

لذلك عندما ذكره في (معرفة السنن) (١/ ١٩٥) ذكره بصيغة التمريض فقال: «وروى عن أنس بن مالك مرفوعًا: أنَّه كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه» اهـ.

٤- قال الحازمي: «لم يرو هذا الحديث بهذا السياق إلاّ همام. ووهم همام في ذلك.» اهـ. من (البدر المنير) لابن الملقِّن (٢/ ٣٣٧).

٥- ذكره النووي في (فصل الضعيف) من (خلاصة الأحكام) (رقم ٣٢٩) وقال: «ضعَّفه أبو داود، والنسائي، والبيهقي، والجمهور. وقول الترمذي إنَّه: "حسن" مردود عليه.» اهـ. وبنحوه قال في (المجموع) (٢/ ٧٣).

٦- ذكره زين الدين العراقي مثالًا صالحًا للحديث المنكر في (التقييد والايضاح) (ص١٠٨) وقال: «وأمَّا قول الترمذي بعد تخريجه له هذا حديث حسن صحيح غريب فإنَّه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد. وقول أبي داود والنسائي أولى بالصواب...» اهـ.

وأكَّد مثاله على الحديث المنكر بهذا الحديث في (شرح ألفيته) (ص٨٩).

فهؤلاء الحفاظ يرون أنَّ الحديث المعروف والمشهور هو حديث ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أنَّه رأى في يد النبي ﷺ خاتمًا من وَرِق فاضطرب الناس الخواتم، فرمى به، وقال: لا ألبسه أبدًا». عند مسلم (٢٠٩٣) وغيره.

فالحديث المعروف المشهور فيه لبس النبي ﷺ الخاتم ورميه، وليس فيه نزعه إذا دخل الخلاء، فتفرُّد همام بهذا هو الذي حكم لأجله هؤلاء الحفاظ بنكارة الحديث وشذوذه، ومَنْ صحَّحه فإنَّه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد.

بل إنَّ الحافظ ابن القيم يرى أنَّ الترمذي موافق للجماعة، فقال في (تهذيب السنن) (١/ ٣١): «ولعل الترمذي موافق للجماعة، فإنَّه صحَّحه من جهة السند لثقة

الرواة، واستغربه لهذه العلة، وهي التي منعت أبا داود من تصحيح متنه، فلا يكون بينهما اختلاف، بل هو صحيح السند لكنه معلول.» اهـ.

٧- الحافظ ابن حجر العسقلاني ذكر الحديث في (بلوغ المرام) (٧٧) وقال:

«أخرجه الأربعة، وهو مَعْلول» اهـ.

وبيَّن علته عنده في (النكت على ابن الصلاح) (٢/ ٦٧٧- ٦٧٨)، فقال: «وقد نوزع أبو داود في حكمه عليه بالنكارة مع أن رجاله رجال الصحيح.

والجواب: أن أبا داود حكم عليه بكونه منكرًا، لأنَّ همامًا تفرد به عن ابن جُرَيْج وهما وإن كانا من رجال الصحيح، فإنَّ الشيخين لم يخرجا من رواية همام عن ابن جُرَيْج شيئًا، لأنَّ أخذه عنه كان لما كان ابن جُرَيْج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جُرَيْج بالبصرة في حديثهم خلل من قبله، والخلل في هذا الحديث من جهة أن ابن جُرَيْج دلسه عن الزهري بإسقاط الواسطة وهو زياد بن سعد ووهم همام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره هذا وجه حكمه عليه بكونه منكرًا، وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب فإنَّه شاذ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذًا... على أن للنظر مجالًا في تصحيح حديث همام، لأنَّه مبني على أن أصله حديث الزهري، عن أنس - رضي الله عنه - في اتخاذ الخاتم.

ولا مانع أن يكون هذا متن آخر غير ذلك المتن وقد مال إلى ذلك ابن حبان فصححهما جميعًا، ولا علة له عندي إلَّا تدليس ابن جُرَيْج فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي.» اهـ.

٨- السخاوي تبع شيخه الحافظ ابن حجر فقال في (فتح المغيث) (١/ ٢٣٩):

«... وقول الترمذي: إنَّه حسن صحيح غريب فيه نظر. وبالجملة فقد قال شيخنا: إنَّه لا علة له عندي إلَّا تدليس ابن جُرَيْج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي. انتهى.» اهـ.

٩- السيوطي تبع زين الدين العراقي ونقل قوله موافقًا مقرًا في (تدريب الراوي)

(١/ ٢٧٧- ٢٧٨) ومنه: «فهمام بن يحيى ثقة احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جُرَيْج هذا المتن بهذا السند، وإنَّما روى الناس عن ابن جُرَيْج الحديث الذي أشار إليه أبو داود، فلهذا حكم عليه بالنكارة.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين الألباني تبع الحافظ فقال في (ضعيف أبي داود) (١/ ١٦):
«. . .، وأن علته القادحة في صحته هي أن ابن جُرَيج عنعنه ولم يصرح بسماعه له من الزهري. ولذلك علق الحافظ القول بصحة الحديث بما إذا وجد فيه هذا السماع. وأنَّى يوجد؟! فكل من رواه عنه قال فيه: «عن الزهري».» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٧٠): «ومال إلى كونهما حديثين مختلفين ابن التركماني والحافظ في (النكت)، والسيوطي في مرقاة الصعود، بل وابن حبان فصحح المتنين معا (٤/ ٢٦٠، ١٢/ ٣٠٧) وهو غاية في الصواب.

ثمّ قال الحافظ في النكت (٢/ ٦٧٨): «ولا علة له عندي إلَّا تدليس ابن جُرَيْج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي».

قلت: قد تقدمت الإجابة على هذه العلة.» اهـ.

وإجابة ممدوح تقدمت في (٢/ ٦٩- ٧٠): «أمّا عن تدليس ابن جُريج فيجاب عنه بوجهين:

الأول: إذا علم الراوي الساقط وكان ثقة رُدَّ الزائد إلى الناقص، والراوي الساقط هو «زياد بن سعد» وهو ثقة، فلا كلام بعد.

الثاني: أن ابن حِبَّان قد خَرَّج الحديث في صحيحه، وقد صرح في مقدمة صحيحه أن حديث المدلس عنده محمول على السماع ولابد، راجع المقدمة.

فبهذا زال ما يخشى من تدليس ابن جُريج.» اهـ.

ننظر فيما أزال به ممدوح ما يخشى من تدليس ابن جُريج مع الانتباه إلى أنَّ البحث في متن: «كان إذا دخل الخلاء وضع خاتَمَه»:

الأول: إذا عُلم أنَّ الراوي الساقط هو زياد بن سعد هل بهذا تزول الخشية من تدليس ابن جُريج أم لابد أن نعلم بأي صيغة روى ابن جُرَيْج الحديث عن زياد بن سعد، هل عنعن أم صرح بالسماع؟ على ممدوح أن يُثبت أنَّه صرح بالسماع، وإذا أثبت السماع؛ فانظر المتن هل هو المتن الذي أُعل بالعنعنة أم هو آخر؟.

ثمَّ إنَّ ابن حبان عندما جعل حديث الزهري حديثين مختلفين وصحَّح المتنين معًا؛ هو غاية في الصواب عند ممدوح. فأيُّ المتنين يرويه ابن جُرَيْج عن زياد بن سعد عن الزهري؟ هل المتن الذي أعله الحافظ بعنعنة ابن جُرَيْج أم هو المتن الآخر الصحيح المعروف؟ ننظر:

الأول: أخرج ابن حبان في (صحيحه) (٤/ ٢٦٠ قم ١٤١٣) من حديث همَّام بن يحيى، عن ابن جُريج، عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا دخل الخلاءَ وضع خاتَمَه.» اهـ.

الآخر: أخرجه في (صحيحه) (١٢/ ٣٠٤- ٣٠٥ رقم ٥٤٩٢) من حديث عبد اللَّه بن الحارث المخزومي؛ قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال حدثني زيادُ بن سعد، أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره، أنَّه رأى رسول اللَّه ﷺ في يده يومًا خاتمًا من ذهب، فاضطرب الناسُ الخواتيم فرمى به، وقال: «لا أَلْبَسُهُ أبدًا».» اهـ.

فالمتن الذي يرويه ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري هو متنٌ آخر مختلف عن المتن الذي أُعِل بعنعنة ابن جُرَيْج.

فممدوح بقوله هذا هو يثبِّت سبب إنكار أبي داود وغيره على همَّام، فعندما يقول ممدوح: الراوي الساقط هو زياد بن سعد؛ تكون الرواية بذلك هي الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أنَّ النبي ﷺ اتخذ خاتمًا من وَرِق ثمّ ألقاه» فابن جُرَيْج دلَّسه عن الزهري بإسقاط الوساطة، وهو زياد بن سعد، ووَهِمَ همَّام في لفظه. فجعله: «إذا دخل الخلاء نزع أو وضع خاتمه».

وعلى ممدوح أن يتفكَّر في قوله: «ومال إلى كونهما حديثين مختلفين ابن

التركماني والحافظ في النكت . . . ثمّ قال الحافظ في النكت : «ولا علة له عندي إلَّا تدليس ابن جُرَيْج . . . » .

عند الحافظ حديثان مختلفان أي : كما سبق نقلهما قبلُ من (صحيح ابن حبان) فأيُّ الحديثين أعله الحافظ؟ .

الحافظ أَعل الحديث بلفظ : «إذا دخل الخلاء نَزَع خاتَمه» . فهل هذا المتن هو الذي فيه الوساطة بين ابن جُرَيْج والزهري زياد بن سعد؟ قطعًا لا ، لأنَّ الحافظ يصحِّح حديث ابن جُرَيْج ، عن زياد بن سعد عن الزهري ، ويُعِل حديث ابن جُرَيْج عن الزهري .

فهل بعد هذا يصح قول ممدوح : الراوي الساقط في حديث ابن جُرَيْج المُعَل هو زياد بن سعد أم أنَّ ممدوحًا خلط بين حديثين عنده؟ .

وبهذا لم تزُل الخشية من تدليس ابن جُرَيْج .

الثاني : «أن ابن حبان قد خرَّج الحديث في صحيحه ، وحديث المدلس عنده محمول على السماع» .

مَنْ قبل ممدوح نسب إلى ابن حبان «أن حديث المدلس الذي خرَّج له في صحيحه محمول عنده على السماع ولابد»؟ .

وأمام عَيْنَي ممدوح الحافظ ابن حجر يعل حديثًا في صحيح ابن حبان بسبب عنعنة مدلِّس . فمن أين أتى ممدوح بما قال؟ .

قال ابن حبان في (صحيحه) (١/ ١٦٢) : «فإذا صَحَّ عندي خبرٌ من رواية مدلِّس أنَّه بيَّن السماع فيه ، لا أبالي أن أذكُرَه من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر . » اهـ .

هل ممدوح اعتمد على هذا؟ فإذا اعتمد على هذا فالحافظ الذي أعل بعنعنة مدلِّس في صحيح ابن حبان ألم يقف على هذا؟ .

هل يفهم من قول ابن حبان هذا أنَّه : لا يخرِّج في صحيحه لمدلِّس إلَّا إذا صرَّح بالسماع؟ .

والظاهر أنَّ ممدوحًا قال هذا ليرد به حكم الشيخ ناصر الدين إذا فشل في غيره ، وسيأتي- إن شاء اللَّه- رد قول ممدوح هذا من صنيع أهل الاختصاص في قواعد وفروع ممدوح .

وبهذا لم يفلح ممدوح في رد إعلال الحديث بعنعنة ابن جُرَيْج من قِبل الحافظ ابن حجر والشيخ ناصر الدين .

وأُنبِّه على حديث لابن جُرَيْج فيه «كان ينزع خاتمه إذا أراد الجنابة» وذلك قبل أن يفاجئنا ممدوح فيعض عليه بنواجذه .

وهذا الحديث الأخير ذكره ابن عدي في ترجمة عبد اللَّه بن واقد أبي قتادة الحراني من (الكامل) (٤/ ١٩٣) .

**** الحديث الرابع عشر :**

وهو برقم (١٦) : وهو عند أبي داود (٢٤٧) من حديث أيوب بن جابر ، عن عبد اللَّه بن عُصْم ، عن عبد اللَّه بن عمر ؛ قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرارٍ ، وغسل البول من الثوب سبع مرارٍ ، فلم يزل رسول اللَّه ﷺ يسأل حتى جُعِلَت الصلاة خمسًا ، والغسل من الجنابة مرة ، وغسل البول من الثوب مرة .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٦) .

وبيَّن سبب ضعفه فقال في (ضعيف أبي داود) (١/ ٩٨- ١٠٠) : «إسناده ضعيف ؛ لأنَّ أيوب بن جابر واهي الحديث . وعبد اللَّه بن عُصْم مختلف فيه» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٤)** : «إطلاق الضعف عليه خطأ ، وإن كان في إسناده مقال» اهـ .

الشيخ ناصر الدين تبع ووافق من أطلق الضعف على الحديث من الحفاظ الشافعية :

١- ابن حبان ذكر الحديث في ترجمة عبد اللَّه بن عُصْم من (المجروحين) (٢/ ٥) وقال في عبد اللَّه بن عُصْم: «منكر الحديث جدًّا على قِلَّة روايته، يروي عن الأثبات مالا يُشْبه أحاديثهم، حتى يَسْبق إلى القلب أنَّها مَوْهُومة أو موضوعة، على أن أيوب بن جابر أيضًا شِبْه لا شيء» اهـ.

وذكر عبد اللَّه بن عُصم في (الثقات) (٥/ ٥٧) وقال: «يخطئ كثيرًا».

٢- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٤٠): «عبد اللَّه بن عُصْم، ويقال: ابن عصمة، تكلم فيه غير واحد، والراوي عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامي، ولا يحتج بحديثه.» اهـ.

٣- النووي ذكر الحديث في (فصل الضعيف) من (خلاصة الأحكام) (٤١٧).

وقول الشيخ ناصر الدين: «لأن أيوب بن جابر واهي الحديث» تبع فيه قول أبي زرعة الرازي، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ٢٤٣): «وسئل أبو زرعة عن أيوب بن جابر فقال: واهي الحديث ضعيف» اهـ.

ولأجل قول ممدوح: «في إسناده مقال»؛ أنقل قول بعض الحفاظ الشافعية في أيوب بن جابر:

١- قال النسائي في (الضعفاء) (٢٥): «أيوب بن جابر: ضعيف.» اهـ.

٢- قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ١٦٧): «أيوب بن جابر: يُخطئ حتى خرج على حَدِّ الاحتجاج به لكثرة وَهْمه» اهـ.

٣- قال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٣٥٥): «هو ممكن يكتب حديثه» اهـ.

٤- قال الدارقطني في (العلل) (٥/ ١٦٠): «أيوب بن جابر من أهل اليمامة ضعيف لا يحتج به» اهـ.

٥- قال الذهبي في (الكاشف): «ضعيف» اهـ.

٦- قال الحافظ في (التقريب): «ضعيف» اهـ.

وما نقلته عن الحفاظ الشافعية في الحديث وفي أيوب بن جابر يدِّمر قاعدة ممدوح في سكوت أبي داود عن الحديث والراوي كما سيأتي بيانه- إن شاء اللَّه- في قواعد ممدوح وفروعه.

**** الحديث الخامس عشر:**

وهو برقم (١٧): وهو عند أبي داود(٢٧) والترمذي (٢١) والنسائي(٣٦) وابن ماجه(٣٠٤) من حديث الحسن عن عبد اللَّه بن مُغفَّل مرفوعًا.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٦)، و(ضعيف الترمذي) (٣)، و(ضعيف النسائي) (٢) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٢).**

**** وبيَّن سبب ضعفه عنده في تحقيق (المشكاة) (٣٥٣) فقال:** «وقال الترمذي: حديث غريب، أي ضعيف، وعلته عندي أنَّه من رواية الحسن عن عبد اللَّه بن مُغَفَّل والحسن مدلِّس، وقد عنعن...» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٥):** «هذا حديث صحيح... وتعليله بعدم تصريح الحسَن البصري بالسماع ليس بجيد، فإنَّ الحسن البصري وإن ذكر بتدليس فهو معدود في المرتبة الثانية من المدلِّسين، وحديثُهم مقبول وإن لم يصرحوا بالسماع» اهـ.

لم يذكر ممدوح أنَّ الحسن البصري صرَّح بالسماع، فعلى ماذا اعتمد حين قال: «ليس بجيد»؟ على أنَّ الحسن البصري معدود في المرتبة الثانية من المدلِّسين، وحديثهم مقبول وإن لم يصرحوا بالسماع.

إلى القارئ المنصف من قول ممدوح ما يدِّمر اعتماد ممدوح على مراتب المدلِّسين:

١- قال في (٣/ ٤٠٠): «... والعمل بالرواية أقوى من تصنيف الرجل ضمن المرتبة الثالثة من المدلِّسين والتي لا يُقبل حديثُ أصحابها إلَّا ما صرحوا فيه بالسماع، وهذا التصنيف فيه شذرة من الأخذِ والردّ، واصحابها يتفاوتون حفظًا وضبطًا وشهرة، ولهم منازل مختلفة...» اهـ.

فهل اعتمد ممدوح أم اعترض وردَّ؟.

٢- قال في (٥/ ١٣٦): «أمَّا أبو الزُّبير المكي فثقة أو صدوق، ودعوى التدليس التى اشتهرت عنه لم تصح، وإن صحت فينبغي أن يدرج في الطبقة الأولى أو الثانية من المدلِّسين» اهـ.

قال الشيخ عبد العزيز الغماري في (التأنيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس) (ص٤٨): «وأمَّا أبو الزبير، فهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي أبو الزبير من التابعين. ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من الطبقات، وقال: مشهور بالتدليس.» اهـ.

ممدوح رمى بقول الشيخ عبد العزيز الغماري. فما بالك بقول غيره.

٣- قال في (٦/ ٢٩١): «. . . والعمل أقوى من الأخذ بالقواعد المهجورة، وتقسيم المدلِّسين، وتعيين المقبول والمردود منها. . .» اهـ.

فممدوح يعتمد مراتب المدلِّسين -غالبًا- فيما يؤيِّد رأيه سواء في ردّ العنعنة أو قبولها، و(التعريف) مليء بذلك.

فإذا جاز لممدوح- باحث أول- أن يعترض على مراتب المدلِّسين فيرد ويقبل على رأيه فلغيره من أهل الاختصاص- وفي مقدمتهم الشيخ ناصر الدين على رغم أنف ممدوح ومَنْ وراءه- أن يُدخلوا راويًا في الطبقة الثانية، وآخر في الطبقة الثالثة، خلافًا لصنيع العلائي وابن حجر.

وبهذا فلا حجة لممدوح أن يجعل من أوهام الشيخ ناصر الدين- المزعومة- هذا الحديث لاعتماده على شيءٍ هولا يعتمده متى أراد.

كيف والعلائي الشافعي أدخل الحسن البصري في الطبقة الثالثة من طبقات المدلِّسين عنده؟ وقال في (جامع التحصيل) (ص١٣٠): «وثالثها- من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلَّا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقًا كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة كالحسن وقتادة وأبي إسحاق السبيعي وأبي الزبير

المكي. . .» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين اتبع في إعلاله بعنعنة الحسن صنيع الحافظ العلائي الشافعي. وممدوح الشافعي يتفلَّت.

بل الشيخ عبد العزيز الغماري أطلق القول بردِّ عنعنة الحسن، فبعد أن ذكر في (التأنيس) (ص٢٣) أنَّ الحافظ ذكر الحسن البصري في المرتبة الثانية من «طبقاته» قال في (ص٢٤): «قلت: عنعنة الحسن البصري لا يحتج بها لاشتهاره بالتدليس، أمَّا إذا أسند وصرَّح بالسماع فهو ثقة إمام جليل» اهـ. فهو لم يأخذ بصنيع الحافظ.

وعلى صنيع الشيخ ناصر الدين ينطبق: «والقاعدة في حديث المدلس تقتضي هذا وتوجبه» اهـ.

ثمّ إنَّ الصواب في حديث عبد اللَّه بن مُغَفَّل هو الوقف. :

أ- الحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم١٢) وقال: «سألت محمدًا عن هذا الحديث. فقال: لا يُعرف هذا الحديث إلَّا من هذا الوجه.» اهـ.

ب- الترمذي بعد إخراجه الحديث في (سننه) (١/ ٣٣) قال: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه مرفوعًا إلاّ من حديث أشعث بن عبد اللَّه. ويقال له: أشعث الأعمى.» اهـ.

فالترمذي أوضح قوله وقول شيخه البخاري بتضعيف الحديث المرفوع حيث قال: «غريب. . .».

وهذا فهم وعمل الشيخ أبي الفضل عبد اللَّه الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة)، ففي الحديث (رقم٤٩) نقل السخاويُّ قولَ الترمذي: «غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه». فعلَّق أبو الفضل في (ص٣٢ الحاشية ٢): «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمَّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب، فمراده التفرد لا الضعف.» اهـ.

ج- وبيَّن البخاري والترمذي سبب الضعف بقولهما: «لا يعرف مرفوعًا إلَّا من

حديث أشعث بن عبد اللَّه». أي: غيره من الثقات رووه موقوفًا على عبد اللَّه بن مُغَفَّل.

د- ولذلك قال ابن المنذر الشافعي في (الأوسط) (١/ ٣٣٢): «وقد دفع حديث عبد اللَّه بن مغفل بعض أصحابنا وقال: لم يروه غير أشعث الحداني عن الحسن، ووقفه سائر من رواه» اهـ.

هـ- فقد أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٩٨) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري ثنا قتادة عن سعيد عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد اللَّه بن مغفل أنَّه كان يكره البول في المغتسل وقال: إن منه الوسواس».

و- وأخرج الحاكم في (المستدرك) (١/ ١٨٥) وعنه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٩٨) من طريق يزيد بن زُريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عُقبة بن صُهْبَان، عن عبد اللَّه بن مغفل قال: نهى أوزجر أن يبال في المغتسل.

ز- وأخرج ابن أبي شيبة (١/ ١٠٦/ رقم ١٢٠١)، والعقيلي في (الضعفاء) (١/ ٢٩)، والبيهقي (١/ ٩٨) من طريق شعبة، عن قتادة، عن عُقْبة بن صُهْبان قال: سمعت عبد اللَّه بن مغفل يقول: البول في المغتسل يأخذ منه الوسواس.

وعزاه ممدوح في (٢/ ٧٦) إلى الحاكم (١/ ١٨٦) ولم أجده فيه. وقال: «إسناده صحيح على شرط الشيخين، وله حكم الرفع ولابد، إذ ليس للرأي فيه مجال» اهـ.

أمَّا أنَّ قول عبد اللَّه بن مغفل هذا: «له حكم الرفع ولابد» فأدعه للقارئ المنصف يتفكر فيه، ولماذا ممدوح يقول هذا؟.

ولهذا حمَّل العقيليُّ صراحة أشعثَ الوهم في رفع هذا الحديث فقال: «في حديثه وَهْمٌ، وحديث شعبة أولى.» اهـ.

وفي ترجمة أشعث من (الميزان) ردَّ الذهبيُّ قول العقيلي: «في حديثه وهم» بقوله: «ليس بمسلَّم إليه». والظاهر أنَّ الذهبي هنا فهم من قول العقيليّ في حديثه كلّه وهم، لذلك اعتمد قول العقيلي هذا في (المغني) و(سير أعلام النبلاء) (٦/ ٢٧٥)

بفهم «في حديثه هذا»، وسبق العقيليَّ البخاريُّ والترمذيُّ ومَنْ نقل عنه ابن المنذر.

** الحديث السادس عشر:

وهو برقم (١٨): وهو عند أبي داود (٢٩) والنسائي (٣٤) من حديث قتادة، عن عبد اللَّه بن سَرْجِس أن رسول اللَّه ﷺ «نهى أن يُبال في الجُحر». واللفظ لأبي داود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٧) وفي (ضعيف النسائي) (١)، وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الإرواء) (٥٥).

وبيَّن سبب تضعيفه في (الإرواء) وختم بيانه فقال في (١/ ٩٤): «غير أن ثبوت كونه [أي: قتادة] مدلسًا في الجملة مع ما قيل من عدم صحة سماعه من عبد اللَّه بن سرجس مِمَّا لا يجعل القلب يطمئن لاتصال السند، فيتوقف عن تصحيحه حتى نجد له طريقًا أخرى أو شاهدًا.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٧٧): «بل صحيح، أثبت كلٌ من علي بن المديني وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازي سماع قتادة من عبد اللَّه بن سَرْجِس، ولم ير أحمد سماعه منه، فكان ماذا؟ والمثبت مقدم على النافي.

أمَّا عن تدليس قتادة فهو وإن ذكر في المرتبة الثالثة من المدلِّسين لكن قد صحح حديثه هذا ابن خزيمة...» اهـ.

ممدوح لم يذكر لتصحيحه تصريح قتادة بالسماع، ولم يذكر للحديث طريقًا أخرى ولا شاهدًا. وإنَّما اعتمد على أن كُلًا من علي بن المديني و... أثبتوا سماع قتادة من عبد اللَّه بن سَرْجِس، والشيخ ناصر الدين وقف على هذا والبحث ليس في عدم سماع قتادة من عبد اللَّه بن سَرْجِس فقط، إنَّما ومعه تدليسه، والذي اعتبره ممدوح غير مؤثِّر لتصحيح من ذكر.

يقابل تصحيح من اعتمده ممدوح الذين لم يحتجوا إلَّا بما صرح فيه بالسماع:

أ- قال العلائي الشافعي في (جامع التحصيل) (ص١٣٠): «وثالثها- من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلَّا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقًا كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة كالحسن وقتادة. . .» اهـ.

ب- الحافظ ابن حجر الشافعي وضع قتادة في المرتبة الثالثة من مراتب المدلِّسين وهم: «من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلَّا بما صرحوا فيه بالسماع».

وممدوح يُقر بذلك من قوله: «فهو وإن ذكر في المرتبة الثالثة من المدلِّسين».

كيف إذا اجتمع مع عنعنة قتادة الاختلاف في سماعه من عبد اللَّه بن سَرْجِس؟.

وإليك من قول ممدوح وصنيعه ما ينقض اعتراضه على الشيخ ناصر الدين:

أ- قال في (تنبيه المسلم) (ص٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلِّس الذي لم يُصرح بالسماع يكون ضعيفًا» اهـ.

وهنا قتادة مدلس وعنعن فماذا يكون؟.

ب- قال في (٢/ ٣٥): «ولا يضُرُّ عدم تصريح قتادة بالسماع لأنَّه من حديث شعبة، عن قتادة.» اهـ.

ج- قال في (٢/ ٣٩): «ولا يضُرُّ عدم تصريح قتادة بالسماع لأنَّه من حديث شعبة عنه.» اهـ.

د- قال في (٢/ ٧٦): «ولا نحتاج لتصريح قَتَادة بالسماع بعد رواية شعبة عنه.» اهـ.

وفي الصحيفة التي بعدها مباشرة مشَّى عنعنة قتادة ولم يكن الراوي عنه شعبة.

هـ- قال في (٤/ ٩٧): «وقد أُعِلَّ بأربع علل هي:

١- قتادة مدلس، ولم يصرح بالسماع. . . أمَّا عن العلة الأولى فقد صرح قَتادةُ بالسماع. . .» اهـ.

و- قال في (٤/ ١٤٠): «. . . وشيخه قتادة، وهو مدلس لم يصرح بالسماع.» اهـ. واعتبر عنعنة قتادة من أسباب ضعف السند.

وأختم بقول الحافظ في (الفتح) (١١/ ٢٤١): «وفائدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسًا وقد عنعنه» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ٧٨): «تنبيه: ضعف الألباني هنا حديث قتادة لأنَّه لم يصرح بالسماع، وتناقض فقبله والحالة كما ترى هي هي، وذلك في مواضع أخرى. . .» اهـ.

تنبّهتُ يا ممدوح إمَّا لغفلتك وإمَّا لما تحمله في صدرك على الشيخ ناصر الدين، وذلك من قولك نفسك في (٢/ ٧٧): «وأعله الألباني في إروائه (١/ ٩٣) بعدم سماع قتادة من عبد اللَّه بن سَرْجِس، وقتادة مدلس لم يصرح بالسماع.» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين لم يضعف الحديث بسبب عنعنة قتادة فقط، بل ومعه أمر قوي يقوِّي شبهة الانقطاع ألا وهو «ما قيل من عدم صحة سماع قتادة من عبد اللَّه بن سَرْجِس» الذي تغافل عنه- الناصح الأمين- ليقول: «وتناقض».

إذا أراد ممدوح- ومَنْ وراءه- أن يثبت تناقض الشيخ ناصر الدين فليثبتوا:

أ- أنَّ الشيخ ناصر الدين قَبِل حديثًا فيه: قتادة عن عبد اللَّه بن سرجس.

ب- وأوسِّع الدائرة: أنَّ الشيخ ناصر الدين قبل حديثًا: فيه عنعنة قتادة عمَّن اختلف في سماعه منه، ومنزلة المختلفين مثل منزلة الذين اختلفوا في سماع قتادة من عبد اللَّه بن سرْجس.

والشيخ ناصر الدين يمشِّي عنعنة قتادة ولا يُعلُّ بها إلاّ في مثل حالتنا هذه ونحوها وانظر (السلسلتين) النافعتين، وتأمل واستفد وتفقه وخاصة الحديث رقم (٣٣٤٧) من الصحيحة.

وبهذا نتأكَّد من مجازفة وتهور ممدوح في قوله (٢/ ٧٨): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.

وهل يصح لي أن أقول- لما سبق من أقوال ممدوح في عنعنة قتادة- : «والحاصل أنَّ الحديث ضعيف حتى عند ممدوح»؟ .

**** الحديث السابع عشر :**

وهو برقم (١٩) : وهو عند ابن ماجه (٣٥٦) من حديث شريك، عن جابر، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي، عن عائشة : أنَّ النبي ﷺ كان يغسِلُ مقْعَدَته ثلاثًا .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٩) وقال : «ضعيف» .

ذكره أيضًا في (صحيح الجامع) (٤٩٩٣)، وأحال إلى الضعيفة (٤٢٨٣) .

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٩) :** «بل صحيح حتى عند الألباني، . . . ، ولذلك تناقض الألباني في هذا الحديث فصححه وأودعه صحيح الجامع (رقم ٤٩٩٣) . » اهـ .

ممدوح- الناصح الأمين- نظر في إحالة الشيخ ناصر الدين إلى (الضعيفة- ٤٢٨٣) . فلماذا الشيخ ناصر الدين يصحِّح الحديث ولا يحيل إلى (الصحيحة) مثلًا، وإنَّما إلى (الضعيفة)، مع أن ظاهر الإحالة إلى (الضعيفة) يناقض التصحيح؟ .

فالمنصف والذي لا يحمل في صدره على الشيخ ناصر الدين شيئًا يعلم من طبيعة هذه الإحالة أنَّ الأمر فيه شيءٌ .

لذلك أنتقل ومعي كل منصف- وليس منهم ممدوح ومن وراءه- إلى (الضعيفة) (٤٢٨٣) :

**** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٩/ ٢٧٧- ٢٧٨/ ٤٢٨٣) :** (كان يَغْسِل مقْعَدَتَهُ ثلاثًا) .

ضعيف جدًا . أخرجه ابن ماجه (٣٥٦)، وأحمد (٦/ ٢١٠) عن شريك؛ عن جابر، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصديق الناجي، عن عائشة مرفوعًا .

قلت : وهذا إسناد ضعيف؛ مسلسل بالضعفاء؛ زيد العَمِّي فمن دونه، وأشدهم ضعفًا جابر- وهو ابن يزيد الجعفي- ؛ فإنَّه قداتهم بالكذب .

لكن ذكر المناوي في «الفيض» عن مغلطاي أنَّه قال :

«رواه الطبراني في «الأوسط» بسند أصح من هذا» .

قلت : ليس فيه (ثلاثًا)، وهو عنده (٥/ ١٢٢/ ٤٨٥٣) من طريق إبراهيم بن مرثد العدوي، عن إسحاق بن سويد العدوي، عن معاذة العدوية : أن عائشة قالت : «يا معشر النساء! مُرْن أزواجكنَّ أن يغسلوا عنهم أثر البول والغائط؛ فإن رسول اللَّه ﷺ كان يغسل عنه أثر البول والغائط، وأنا أستحي أن أقوله لهم» .

وسنده حسن . وتابعه قتادة، عن معاذة به؛ عند الترمذي وغيره وصححه . انظر «الإرواء» (٤٢) . . . » اهـ .

فالمنصف يخرج من بيان الشيخ ناصر الدين هذا : أنَّ اللفظ الذي ضَعَّفه هو (ثلاثًا) فقط وليس (كان يغسل مَقْعَدَتَهُ) .

فهل يكون قول ممدوح- الناصح الأمين- : «بل صحيح حتى عند الألباني» قولًا خُلُقيًّا قبل علميًّا؟ .

وممدوح يصحِّح لفظ : (ثلاثًا) من قوله : « . . . حتى عند الألباني» . ولم يتكلم على سند ابن ماجه واعتمد على تصحيحه :

١- قال في (٢/ ٧٩) : «واستنجاء النبي ﷺ بالماء وردت فيه أحاديث صحيحة بعضها في الصحيحين» اهـ .

هل البحث في هذا أم البحث في (ثلاثًا)؟ .

٢- ثمّ ذكر حديث أنس، وحديث أبي هريرة، وحديث عائشة الذي حسَّن سنده الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) .

وهذه الأحاديث كلها في الاستنجاء بالماء فقط وليس فيها كلها لفظ : «ثلاثًا» .

وإليك ما يجعل الحديث بلفظ: «ثلاثًا» ضعيفًا حتى عند ممدوح:

١- قال في (٢/ ١٨٩): «وهذا الإسناد ضعيف جدًا، فإن عبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك، وأبوه زيد العَمِّي ضعيف» اهـ.

وزيد العَمِّي هو أحد رواة الحديث بلفظ: «ثلاثًا».

٢- وقال في (٢/ ١٩٠): «وهذا الإسناد ضعيف بسبب عبد اللّه بن عَرَادة، وزيد العَمِّي، وباقي رجال الإسناد ثقات» اهـ.

٣- وقال في (٣/ ٣٦٠): «فتحصل لنا أنَّ الموقوف في إسناده زيد العَمِّي وهو ضعيف، وهو صالح في المتابعات والشواهد» اهـ.

٤- وقال في(٤/ ٤٥٤): «وطريق ابن ماجه في إسناده جابر الجعفي، وضعفه مشهور.» اهـ. ومثله في (٦/ ١٧٦).

وفي حديث ابن ماجه بلفظ: «ثلاثًا»: جابر الجعفي.

٥- وقال في (٤/ ٢٥٣- ٢٥٤): «أمّا عن الحديث فقد قال الشهاب البوصيري في زوائد ابن ماجه(١/ ٤٠٢): «هذا إسناد فيه جابر، وهو ابن يزيد الجعفي وقد اتهم، وأبو حريز هذا مجهول».» اهـ.

وفي حديث عائشة هذا بلفظ: «ثلاثًا»؛ أغرب ممدوح بوجهه عن قول الشهاب البوصيري في زوائد ابن ماجه (١/ ١٠٤ رقم ١٤٧): «هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف، وجابر هو الجعفي وإن وثقه شعبة وسفيان الثوري فقد كذبه أيوب السختياني، بل قال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي وكذبه غيرهم.» اهـ.

فالحديث بلفظ «ثلاثًا» ضعيف حتى عند ممدوح.

**** الحديث الثامن عشر:**

وهو برقم (٢٠): وهو عند ابن ماجه (٣٤٥) من حديث ابن أبي فَرْوَة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يُبولَنَّ أحدكم في الماء الناقع».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٧) وقال: «صحيح بلفظ «الماء الدائم»» اهـ. وأحال إلى (صحيح أبي داود- ٦٢، الضعيفة ٤٨١٤).

وبيَّن سبب ضعفه بلفظ «الماء الناقع» فقال في (الضعيفة) (١٠/ ٣٦١): «وهذا إسناد ضعيف جدًا؛ ابن أبي فروة: اسمه إسحاق بن عبد اللّه بن أبي فروة؛ قال الحافظ: «متروك».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٠):** «بل صحيح كله، وهذا اللفظ «الماء الناقع» لا شيء فيه، وغايته أن ضعيفًا لم يحفظ لفظ الحديث فرواه بالمعنى ولم يحله» اهـ.

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا ممدوح؟ وهل هذا قول يأتي في: «كتاب علل»؟.

**** ثمّ قال ممدوح في (٢/ ٨١):** «... ولم يحفظ إسحاق بن أبي فَرْوَة- وهو متفق على ضعفه- اللفظ الذي رواه الثقات فرواه بالمعنى فلم يخالفهم.» اهـ.

ممدوح يتدرَّج من: «ضعيفًا لم يحفظ» إلى: «لم يحفظ... وهو متفق على ضعفه». ثمّ تناقض فقال في (٢/ ٨٢): «والحاصل أنَّ إسنادَ الحديثِ وإن كان شديد الضعف، إلَّا أن متنه لا يعترض عليه...» اهـ.

لماذا هذا الدفاع المستميت على مَنْ هو شديد الضعف لم يحفظ متنًا فيه ألفاظ معدودة وخالف فيه الرواة الثقات، فما هو المتن الذي سيضبطه شديد الضعف هذا؟ هل المتن ذو اللفظين أو الثلاث؟.

فممدوح لم يقوَ على ردّ حكم الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًا» فتدرَّج- لما في نفسه على الشيخ ناصر الدين- إلى أن قال: «شديد الضعف».

وعلى ممدوح القائل: «... لا شيء فيه.. فرواه بالمعنى فلم يخالفهم...» أن يسأل هل من معاني الماء الناقع: هو الماء العذب البارد؛ والذي يستعمل للتبرُّد فيه والشرب منه؟.

وإذا وجد ممدوح هذا المعنى سيجد معناه المخالف للفظ «الماء الدائم» الذي

لا يلزم منه العذوبة والبرودة فيكون على رواية شديد الضعف إسحاق بن أبي فروة النهي عن البول في الماء العذب البارد فقط وليس مطلق الماء الدائم .

ولمثل هذا قال ابن عدي الشافعي في ترجمة إسحاق بن أبي فروة من (الكامل) (١/ ٣٢٩): «لا يتابع على أسانيده ولا على متونه وهو بيّن الأمر في الضعفاء» اهـ. من (تهذيب التهذيب).

تأمّل: «و لا على متونه».

فَمَنْ لا يقيم المتن- وهو ضعيف- لا تقبل منه الرواية بالمعنى كما في (شرح علل الترمذي) لابن رجب (١/ ١٥١).

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٢)**: «وحديث ابن ماجه له شاهد أخرجه أحمد (١/ ٢٩٩) من حديث عبد الله بن المبارك، قال أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني ابن هُبَيْرة قال: أخبرني من سمع ابن عباس يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الملاعن الثلاث، قيل: وما الملاعِن يا رسول الله؟ قال: أن يقعد أحدُكم في ظلٍّ يُسْتظلُّ به، أو في طريق، أو في نقع ماء».

قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٤): «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، ورجل لم يسم» ، وابن لهيعة كما ترى رواه عنه ابن المبارك فهذا من صحيح حديثه، والراوي الذي لم يسم هو علة الإسناد، لكن الشاهد إسناده قوي في الاستشهاد.» اهـ.

ممدوح وصف إسحاق بن أبي فروة بـ«كان شديد الضعف» ، ومن هو شديد الضعف فلا يصلح أن يستشهد به ولا له حتى عند ممدوح نفسه، كما سبق ذلك في قول: «ضعيف جدًّا» ومرتبته في ألفية العراقي.

وممدوح خالف أيضًا قاعدة وضعها لنفسه فقال في (٣/ ٢٧٦): «معلوم أن شديد الضعف إذ تعددت طرقه ارتقى لدرجة الضعيف» اهـ.

وهنا- لما في صدره- قال: «بل صحيح كله».

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٢)**: «وثم شاهد آخر: أخرج عبد الرزاق في المصنف

(٣٠١) عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في الماء المنقع». وإسناده ضعيف.» اهـ.

نظر في صلاحية هذا الشاهد:

أ- سليمان بن موسى الأسدي الدمشقي: قال الترمذي في (العلل الكبير) (١٧٦): «قال البخاري: سليمان لم يدرك أحدًا من أصحاب النبي ﷺ» اهـ.

لهذا ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين الذين رووا عن التابعين من (الثقات) (٥/ ٣٧٩).

فرواية سليمان على الأقل عن كبار التابعين، فتكون هذه الرواية معضلة.

ب- عنعنة ابن جُرَيْج: فهو مدلس سيئ التدليس عند ممدوح نفسه:

١- قال في (٤/ ١١٠): «فالصواب فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْج به، فإنَّه كان مدلسًا سيء التدليس. قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جُرَيْج، فإنَّه قبيح التدليس، لا يدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح». » اهـ.

٢- قال في (رفع المنارة) (ص١٣١): «فالصواب وهو أيضًا الحق الذي لا مرية فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْج، فإنَّه كان مدلسًا سيء التدليس.

قال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جُرَيْج، فإنَّه قبيح التدليس لا يدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح. اهـ

وقال الإمام أحمد بن حنبل: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جُرَيْج أحاديث موضوعة، كان ابن جُرَيْج لا يبالي من أين يأخذها. اهـ هكذا في (الميزان) (٢/ ٦٥٩).» اهـ.

فهل يصح من ممدوح أن يقول عن سند هذه الرواية: «وإسناده ضعيف» فقط؟.

الحديث التاسع عشر:

وهو برقم (٢١): وهو عند أبي داود (٣٥) من حديث الحصين الحُبْراني، عن

أبي سعيد، عن أبي هريرة. وقال أبو داود: رواه أبو عاصم، عن ثور قال: «حصين الحميري» ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال: «أبو سعيد الخير».

قال أبو داود: أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ.

وهو عند ابن ماجه (٣٣٧، ٣٣٨) من حديث حُصَين الحِمْيَري، عن أبي سعيد الخير، عن أبي هريرة.

وهو عند ابن ماجه أيضًا (٣٤٩٨) من حديث حُصين الحِمْيري، عن أبي سعد الخير، عن أبي هريرة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٨) وفي (ضعيف ابن ماجه) (٧٣، ٧٤، ٧٦٥).

بيَّن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (٨) و(الضعيفة) (١٠٢٨) وهي: «جهالة حُصين الحُبْراني فقط».

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٤):** «هذا حديث حسن أو صحيح. والحصين الحُبْراني وثقه ابن حبان (٦/ ٢١١)، وأخرج له في صحيحه هذا الحديث (الإحسان ١٤١٠)، وقد صحح له الحاكم (٤/ ١٣٧) ووافقه الذهبي.

وفي الجرح والتعديل (٣/ ٨٦٧): سألت أبا زرعة عنه فقال: «شيخ». وهذا تعديل من أبي زرعة للحصين الحُبْراني، فإن «شيخ» عند كثير من النقاد من أدنى مراتب التعديل، وهذا النصُّ من أبي زُرْعَة لم أجده في تهذيب الكمال، ولا في فروعه المعروفة، وصحح حديثه عدد من الأئمة.» اهـ.

والشيخ ناصر الدين لم ينفرد بتضعيف حديث الحصين الحُبراني، فقد سبقه عدد من الأئمة:

١- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٩٤، ١٠٤) وقال: «وهذا إن صَحَّ فإنَّما أراد...» اهـ. وبيَّن هذا ووضَّحه في (معرفة السنن) (١/ ٢٠١) فقال: «وأمَّا حديث حصين الحُبْراني عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة.. فهذا وإن كان قد أخرجه

أبو داود في كتابه فليس بالقوي، وهو محمول إن صَحَّ على وتر يكون بعد الثلاث.» اهـ.

وفي قوله: «وإن كان قد أخرجه أبو داود...». ضربة قوية جديدة لقاعدة ممدوح في الاحتجاج بسكوت أبي داود.

٢- البغوي ذكر الحديث بلفظ: «رُوي...» في (شرح السنة) (١/ ٣٦٢، ٣٧٤).

ورُوي هي صيغة تمريض تستعمل في مثل هذا لأجل عدم ثبوت الحديث وغيره عند ممدوح نفسه:

أ- قال في (٥/ ٤١٨): «ضعَّف المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل».» اهـ.

ب- قال في (٦/ ١٤٦/ الحاشية): «على أن ابن عبد الهادي قد ضعَّف القول بأن حديث ابن عباس من غلطات الصحيح بقوله: «وعُدَّ» بالبناء للمجهول، فتدبر.» اهـ.

تدبرتُ قولك فأخذتُ منه: أنَّ البغوي قد ضعَّف الحديث الذي صححته بقوله في الموضعين: «رُوِي» بالبناء للمجهول.

ج- قال في (تنبيهه) (ص٢٥): «وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله «عُدَّ» بالبناء للمجهول فتأمل.» اهـ.

قد تدبرتُ فأخذتُ تضعيف البغوي لحديث الباب، ولا أريد أن أزيد وَجَعَك بالتأمل من أن قوله: «عُدَّ» ليس تضعيفًا دائمًا.

٣- قال ابن حزم في (المحلى) (١/ ٩٩): «فإن ذكر ذاكرًا حديثًا رويناه من طريق ابن الحصين الحُبْراني عن أبي سعيد أو أبي سعد عن أبي هريرة... فإن ابن الحصين مجهول وأبو سعيد أو أبو سعد كذلك.» اهـ.

والصواب: حصين الحُبْراني وليس ابن الحصين.

٤- قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١١/ ٢١): «وهو حديث ليس بالقوي لأنَّ إسناده ليس بالقائم فيه مجهولون ذكره أبو داود . . . » اهـ.

٥- قال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٣٦): «وذكر أبو داود عن أبي سعد، عن أبي هريرة . . . في إسناده الحصين الحبراني وليس بقوي، وذكره أبو عمر فقال: ليس إسناده بالقائم فيه مجهولان . » اهـ.

وأبو عمر هو: الحافظ ابن عبد البر. وقد نقلتُ قوله قبل قول عبد الحق.

٦- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٢): «وأخرجه ابن ماجه. وفي إسناده أبو سعد الخير الحمصي، وهو الذي رواه عن أبي هريرة، قال أبو زرعة الرازي: لا أعرفه، قلت: لقي أبا هريرة؟ قال: على هذا يوضع . » اهـ.

وقول أبي زرعة هو في (الجرح والتعديل) (٩/ ٣٧٨).

٧- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٥٥): «رواه أحمد، وابن ماجه، ولَيس إسناده بذاك . » اهـ.

٨- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٢٣): «ومداره على أبي سعد الحبراني، وفيه اختلاف، وقيل: إنَّه صحابي، ولا يصح، والراوي عنه حصين الحبراني وهو مجهول، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ.

هؤلاء ثمانية من الحفاظ منهم خمسة من حفاظ الشافعية سبقوا الشيخ ناصر الدين في تضعيفه الحديث، وحاد ممدوح الشافعي عن سبيلهم فقال في (٢/ ٨٤٩): «هذا حديث حسن أو صحيح» ثمّ قطع وجزم بما حاد به مع سلاطة لسان في (٢/ ٨٨) فقال: «والحاصل أنَّ الحديث صحيح، ولو سكت المعترض لكان أستره . » اهـ.

ولكشف الستر عن المعترض الحقيقي نبدأ:

١- الحُصين الحبراني:

أ- ذكره ابن حبان في الثقات. ولم يذكروا أنَّه روى عنه غير ثور بن يزيد

الحمصي، فهو على قاعدة ابن حبان.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٣/ ٩٩): «وأمَّا توثيق ابن حبان إياه، فمِمَّا لا يعول عليه لما عرف من قاعدته في توثيق المجهولين، كما فصلت القول عليه في «الرد على التعقيب الحثيث» ولهذا لم يعرج الأئمة المذكورون على توثيقه . . . » اهـ.

ومن الأئمة الذين لم يعرِّجوا على ذكر ابن حبان لحصين الحُبْراني في الثقات:

١- قال الذهبي الشافعي في (الميزان): «حُصين الحِمْيَرى الحُبْراني لا يعرف» اهـ.

وفي ترجمة أبي سعيد الحُبْراني من (الميزان) قال: «وعنه حصين الحميري الحُبْراني. ولا يُدْرَى مَنْ ذا ولا مَنْ حُصَيْن . » اهـ.

وقال في (ديوان الضعفاء): «حُصَين الحميري: مجهول» اهـ.

فليتأمل ممدوح: «لا يعرف» أي: «لا يُدرى مَنْ ذا» أي: «مجهول».

٢- قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التخليص الحبير) (١٢٣): «والراوي عنه حصين الحبراني وهو مجهول . » اهـ.

وقال في (التقريب): «حُصَيْن الحِمْيَري ثمّ الحُبْراني: مجهول» اهـ.

٣- قال الخزرجي في (الخلاصة): «الحُصين الحُبراني، مجهول روى عنه ثور بن يزيد الحمصي في سنن أبي داود . » اهـ.

لماذا لم يُعرِّج مَنْ ذكرتُ لإدخال ابن حبان حُصَين الحُبْراني في (الثقات)؟.

الجواب: في قول ممدوح في (تنبيهه) (ص١٤٩): « . . . إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤- ١٥) . » اهـ.

وهنا: حُصَين الحُبْراني لم يذكروا أنَّه روى عنه غير ثور بن يزيد الحمصي.

ب- قول أبي زرعة في حُصَين الحُبْراني: «شيخ».

الحافظ ابن حجر وقف على قول أبي زرعة هذا، فقال في (التلخيص الحبير) (١٢٣): «والراوي عنه حُصَين الحُبْراني وهو مجهول، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ.

وذلك لأنَّ وصف الراوي بلفظة (شيخ) هو عنوان تليين لا تمتين كما قال الشيخ أبو غُدَّة في تعليقه على (الرفع والتكميل) (ص١٥٠).

وفي ترجمة العباس بن الفَضْل العدني من (الميزان) قال الذهبي: «سمع منه أبو حاتم، وقال: شيخ، فقوله: هو شيخ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدًا مِمَّن قال فيه ذلك، ولكنها أيضًا ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنَّه ليس بحجة» اهـ.

ومرتبة «ليس بحجة» عند ممدوح نفسه هي مرتبة من يصلح للاعتبار، فقد قال في (١/ ٣١٢- ٣١٣): «وأنت إذ نظرت إلى مراتب الجرح من الرفع والتكميل وحاشيته تجد أن من يصلح للاعتبار إذ روى من غير وجه ارتقى إلى مرتبة الحسن لغيره، وهم كل من قالوا فيه:

«ضعيف، . . . ، . . . ، . . . ، وفلان لا يحتج به، و. . . ، و. . . ، أو ليس بالمتين، أو ليس بالقوي، وفلان ليس بحجة، . . .» اهـ.

وهذا كله يلتقي مع قول ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ١٨٦- ١٨٧): «سألت أبي قلت له: يحيى البكاء أحب إليك أو أبو جنان؟ قال: لا هذا ولا هذا، قلت: إذا لم يكن في الباب غيرهما أيهما أكتب؟ قال: لا تكتب منه شيئًا. قلت ما قولك فيه؟ قال شيخ. وسألت أبا زرعة عن يحيى البكاء فقال: ليس بقوي.» اهـ.

قارن بين قول أبي حاتم: «لا تكتب منه شيئًا؛ . . . شيخ» وقول أبي زرعة: «ليس بقوي».

أي: لا تكتب احتجاجًا بحديثه إذا انفرد.

فعلى ممدوح أن يأتي بمتابع أو شاهد مُعْتَبَر ليرقِّي حديث الحُصَين الحُبراني هذا

إلى مرتبة الحسن لغيره، هذا إذا سَلِم من أبي سعيد الحُبراني كما سيأتي إن شاء الله.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٣/ ١٠٠): «. . . الجهالة التي صرح بها من سبق ذكره من النقاد: الذهبي والعسقلاني والخزرجي. . .» اهـ.

نسب الشيخ ناصر الدين إلى الذهبي أنَّه صرَّح بجهالة حُصَيْن الحُبْراني، فتعالم ممدوح بلسان طويل فقال في (٢/ ٨٦- ٨٧): «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني، بل قال في (الميزان): «حُصَين الحبراني لا يعرف. . .». فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة إلَّا في فهم وعلم الألباني، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

وقد التزم الذهبي في (الميزان) التفرقة بين الألفاظ، ولا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» مع أنَّه من أهل الاستقراء التام، فقال في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي: ثمّ اعلم أن كل من أقول فيه مجهول ولا أسنده إلى قائل فإن ذلك من قول أبي حاتم».

إذا علم ذلك، فقول الذهبي: لا يعرف، أولا أعرفه أو نحو ذلك من الألفاظ لا تعني أنَّه: «مجهول»، والألباني يغلط هنا كثيرًا فلزم التنبيه.» اهـ.

لقد نبَّهتَ على تعالمك وغلطك الكثير هنا يا ممدوح، ونبَّهتَ على فهم وعلم الشيخ ناصر الدين بما يدخل الحسرة والألم في نفسك وجسدك وإليك الحسرة والألم:

١- أنقل الذي لم ينقله ممدوح- الناصح الأمين- من تتمة قول الذهبي في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي: «وإن قلت فيه جهالة أو نكرة، أو يُجْهَل، أو لا يُعرف، وأمثال ذلك، ولم أعْزُه إلى قائل فهو من قِبَلي» اهـ.

وقول الذهبي هذا نقله الحافظ- أيضًا- في مقدمة (لسان الميزان) (١/ ٩).

فالذهبي يحكم بـ: «فيه جهالة» و«يُجْهَل». فلماذا ممدوح- الناصح الأمين- لم ينقل هذا؟.

٢- «الذهبي في (الميزان) لا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» لماذا؟.

الجواب عند ممدوح: التزم الذهبي في (الميزان) التفرقة بين لفظي: «مجهول» و«لا يعرف» فالجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

الجواب الصحيح: أنَّ الذهبي في (الميزان) لم يقل مِن قِبَلِه- في الأعم الأغلب وليس: «لا يقول»-: «مجهول» لأنَّه إذا قال ذلك من قِبَلِه أوقع قارئ كتابه في الخلط وعدم التمييز بين قوله وقول أبي حاتم، حيث وضع لنفسه منهجًا خاصًا في قول «مجهول» نقله ممدوح وهو: «كل من أقول فيه مجهول، ولا أسنده إلى قائل فإن ذلك من قول أبي حاتم فيه».

فإذا أتى بعد ذلك وقال في أحد الرواة: «مجهول» -كما وقع- ولم يقل فيه ذلك أبو حاتم فماذا سيفهم القارئ؟.

القارئ سيفهم أنَّ قول: «مجهول» هو قول أبي حاتم، والواقع هو قول الذهبي، لهذا عدل- في الأعمِّ الأغلب- عن قول: «مجهول» إلى ماذا؟.

إلى: «فيه جهالة»، «يُجْهَل»، «لا يعرف».

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ الذهبي في (الميزان): «لا يقول عن أحد من الرواة» «مجهول» حسب قول ممدوح ليس لأنَّ «لا يعرف» لا تعني: «مجهول»، بل لأجل أن لا يحصل لقارئ كتابه الخلط واللبس، لذلك قال في (الميزان)- «وهو من أهل الاستقراء التام»-: «فيه جهالة»، «يُجْهَل»:

٣- بل في ترجمة حُصَين الحُبراني هذا بيَّن أنَّ «لا يعرف» تعني: «مجهول» كيف؟.

قال ممدوح: «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني، بل قال في (الميزان) (١/رقم ٢١٠٥): «حُصَين الحُبراني لا يعرف في زمن التابعين، خرَّج له أبو داود وابن ماجه».» اهـ.

قال الذهبي في (ديوان الضعفاء): «١٠٣٩- حُصَين الحِمْيَري، كان في عصر التابعين: مجهول- د، ق-.» اهـ.

ولممدوح- «العلامة الدَّراكة»- بعض التراجم التي قال فيها الذهبي في (الميزان): «لا يعرف» وفي (ديوان الضعفاء): «مجهول»:

١- أحمد بن الحسين البِسطامي.

٢- أحمد بن خازم المَعَافِري.

٣- إبراهيم بن عبد اللَّه بن قُريم. قال فيه في (الميزان): «لا أعرفه».

٤- إسحاق بن خليفة. في (ديوان الضعفاء): «لا يعرف».

٥- إسحاق بن سعد بن عبادة. في (الميزان): «لا يكاد يُعرَف».

٦- إسحاق بن سعيد بن جبير. في (الديوان): «لا يعرف».

٧- إسماعيل بن عبيد اللَّه المكي.

٨- إسماعيل بن مسعدة الحلبي. في (الميزان): «لا يدرى مَنْ هو».

٩- أسيد بن يزيد البصري.

أرأيت فهم وعلم الشيخ ناصر الدين، وتعالم ممدوح؟.

٤- والآن أُثبت غطرسة ممدوح وتدهوره من قول «المحقق الشيخ محمد عوامة» قاله ممدوح في (٣/ ٤٦).

قال الشيخ محمد عوامة في دراسته للكاشف (١/ ٤٦): «ومن ألفاظ الذهبي التي يُكثِر استعمالها: قوله: لا يعرف. وعادته أن يقولها بدلًا من كلمة «مجهول» التى اصطلح على أنَّه إذا أطلقها فهي من قول أبي حاتم.» اهـ.

تعلَّم يا ممدوح: «لا يعرف عادته يقولها بدلًا من «مجهول»».

٥- والآن إلى غرور ممدوح. قال في (٦/ ٣١٩): «فالرجل تابعي روى عنه ثقتان، فقول الذهبي في (الميزان): «مجهول»، وقول الحافظ في (التقريب) (ت٣٦٣٩): «مجهول» أراه- واللَّه أعلم- مجهول الحال أي مستور.» اهـ.

إذا أتى في (الميزان)- غالبًا-: «مجهول» فهل هو من قول الذهبي أم من قول أبي حاتم؟ ماذا يقول المتعالم ممدوح؟.

ممدوح المغرور يقول: «أُراه مجهول الحال أي مستور.». وهو القائل بغرور في (١/ ٣٦٣): «. . .، فإثبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلَّا عن تصور، وهو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه بعشرة قرون، وأهلُ الحديث يصرحون بعدم المعرفة فيقولون «لا أعرفه» حكاية الناقد عن نفسه، أو يقول «لا يعرف» حكاية الناقد عن نفسه وغيره. ويتحاشون المجازفة بإطلاق الجهالة فبينهما بون كبير.» اهـ.

وممدوح المغرور حكم بـ: «مجهول الحال» ورمى من أطلق الجهالة من أهل الاختصاص قبل عشرة قرون بالمجازفة. عاملك اللَّه بما تستحقه يا ممدوح ومعك الراضون بقولك هذا في دار البحوث.

وممدوح المغرور قال في (٢/ ٢١٨): «بيد أنَّ الكلام هنا لا يخلو من نكتةَ، وهي أنَّ الألباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا فيه تجوز، فالمبهم قد يكون ثقة أو صحابيًّا أو غير ذلك، وفرق بين المبهم والمجهول.» اهـ.

حقًّا إنَّ هذا الكلام هنا لا يخلو من تعالم وجهالة وغرور من قول ممدوح نفسه حين قال في (٦/ ١٤٥): «فنقل عن سعيد بن المسيَّب أنَّه قال: «وَهِمَ ابن عباس». وما أراه يصح، ففي إسناده عند أبي داود (١٨٤٥) رجل مجهول» اهـ.

وإليك ما يدل على تعالم وجهالة وغرور ممدوح، وهو سند أبي داود (١٨٤٥):

قال أبو داود: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أُمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب، قال: «وَهِمَ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم.» اهـ.

عن رجل: هذا مبهم قال فيه ممدوح برأيه: «رجل مجهول». لك اللَّه يا شيخ ناصر الدين.

وبهذا كله تبيَّن غلط ممدوح الكثير في هذا ومن الكثير قوله هنا: «لا يعرف،

لا تعني: مجهول».

وقبل هذا ظهر بجلاء فقه وعلم الشيخ ناصر الدين - رَحِمَهُ اللَّهُ-.

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٦): «كلام الحافظ في الفتح أصوب مِمَّا في (التقريب)، فلعله وقف فيما بعد على كلمة أبي زرعة في الحصين الحُبْراني: «شيخ»، والحافظ في الفتح يستصحب القرائن، ويحكم وفق العمل والنصِّ معًا. فتدبر.» اهـ.

وكذا في (٢/ ٨٧) قال: «لأنَّه في (التقريب) يمشي مع النصِّ فقط، أمَّا في الفتح فينظر للنصّ والعمل معًا.» اهـ.

١- الحافظ وقف على قول أبي زرعة: «شيخ» وذكره في (التلخيص الحبير) (١٢٣) ومع ذلك حكم على حُصَين الحُبْراني بالجهالة؛ فقال: «والراوي عنه حصين الحُبْراني وهو مجهول، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ.

٢- أمَّا أنَّ الحافظ في (التقريب) يمشي مع النصِّ فقط؛ فأحيل ممدوحًا إلى (ص٢٧- ٢٩) من دراسة الشيخ محمد عوامة، ومِمَّا قاله عوامة في آخر (ص٢٧): «وهذا لا يعرف في المصطلحات العامة لعلماء الجرح والتعديل، وإنَّما يلاحظون التفرد وعدمه حين التطبيق العملي وحكمهم على حديثٍ ما بالصحة أو الضعف، لا في حال الجرح والتعديل» اهـ.

تأمَّل: «حين التطبيق العملي. . .».

وتفقه في قول الحافظ: «السادسة: من ليس له من الحديث إلَّا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يتابع، وإلا فَلَيّن الحديث» اهـ.

تأمَّل: «حيث يتابع» أليس هذا حكم وفق العمل والنصِّ معًا؟.

٣- قال محمد عوامة في دراسته على (التقريب) (ص٣٦): «إذا كان الحافظ - رَحِمَهُ اللَّهُ- قد أنهى شرحه «فتح الباري» عام ٨٤٢، فإنَّه ظلَّ يشتغل ويصقُل كتابه «التقريب» ويُعمل يده فيه إلى ٨٥٠، كما هو واضح من تواريخ الإلحاقات

والإضافات على النسخة التى بين يدي، وقد أرَّخ عشرين إلحاقًا، عشرة منها مؤرخة سنة ٨٤٨، وإحالة واحدة مؤرخة سنة ٨٥٠.

فلا مجال لاحتمال ازدياد اطلاع الحافظ على زيادة في الجرح والتعديل أهمل خلاصتها فلم يلحقها في «التقريب» خلال هذه السنوات الطويلة من عام ٨٢٧-٨٥٠، وعلى احتمال اطلاعه على أشياء جديدة فإنَّها أقوال لا تغيِّر من أحكامه.» اهـ.

وقال عوامة أيضًا في (ص٦٤): «وهذا مفيد في ترسيخ فكرة أنَّ المصنف ثابت على ما كتبه في هذا الكتاب من جرح وتعديل لم يتغير ولم يتبدل رأيه فيه» اهـ.

فعندما يحسِّن الحافظ في (الفتح) سندًا فيه راوٍ حكم عليه في (التقريب) بـ«مجهول» فما هو الحكم المعتمد حسب قولَي عوامة؟.

لهذا قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٣/ ١٠٠): «فقل لي بربك كيفَ يتفق تحسينه مع تلك الجهالة التي صرح بها من سبق ذكره من النقاد: الذهبي والعسقلاني والخزرجي؟ بل كيف يتمشي تصريح ابن حجر بذلك مع تصريحه بحسن إسناده لولا الوهم، أو المتابعة للغير بدون النظر في الإسناد؟!» اهـ.

١- قول عوامة: «الحافظ ابن حجر ثابت على ما كتبه من جرح وتعديل في (التقريب) فلم يغير ولم يبدل».

٢- فماذا نسمِّي حكمه في (الفتح) المخالف لحكمه الثابت عليه في (التقريب)؟.

٣- قول الشيخ ناصر الدين: «الوهم، أو المتابعة للغير بدون النظر في الإسناد».

٤- ويؤيد قول الشيخ ناصر الدين أنَّ الحافظ حين نظر في الإسناد حكم عليه في (التلخيص الحبير) حكمًا خالف فيه قول ابن الملقن في (البدر المنير)، ووافق قوله في (التقريب).

فالحافظ له أجر في (الفتح) وأجران في (التلخيص الحبير) و(التقريب).

أمَّا ممدوح فيأخذ من كتب الحافظ ما يثبِّت به رأيه فقط.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- جهالة حُصَين الحُبْراني وفشل ممدوح في رفع الجهالة عنه.

٢- أبو سعيد الخير.

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٤):** «وأمَّا أبو سعيد أو أبو سعد الخير فهو صحابي كما قال البخاري، وأبو داود، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان وغيرهم.» اهـ.

هل أبو سعيد وأبو سعد الخير واحد أم اثنان جعلهما ممدوح واحدًا هو الصحابي ليحقق هدفه؟.

قال الحافظ في ترجمة أبي سعيد الحُبْراني من (تهذيب التهذيب) (١٢/ ١٢٠): «الصواب التفريق بينهما فقد نص على كون أبي سعد الخير صاحبيًا البخاري وأبو حاتم وابن حبان والبغوي وابن قانع وجماعة وأمَّا أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعًا وإنَّما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن أبي سعد الخير ولعله تصحيف وحذف» اهـ.

قول الحافظ فيه:

١- أبو سعيد وأبو سعد هما اثنان أولهما أبو سعد الخير الصحابي، والآخر أبو سعيد الحبراني تابعي.

٢- راوي حديث الباب عن أبي هريرة هو التابعي أبو سعيد الحُبْراني.

٣- بعض الرواة قالوا: عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة فخلط بينهما على سبيل الوهم.

٤- وقد يكون تصحيفًا وحذفًا أي: صُحِّف (الحُبْراني) إلى (الخير) مع حذف (اني) من (الحُبْراني) فصار (أبو سعيد الخير).

لذلك قال في (التقريب): «أبو سعيد الخير الأنماري صحابيٌّ له حديث، وقد

وَهِم من خلطه بالذي قبله، ووهم أيضًا من صحَّف الذي قبله به» اهـ.

والذي قبله هو: أبو سعيد الحُبْراني.

فيكون عندنا الحُبْراني الحمصي والخير الأنماري، الأول تابعي والآخر صحابي.

فَمَنْ منهما روى حديث الباب عن أبي هريرة؟.

الذي روى حديث الباب عن أبي هريرة هو التابعي أبو سعيد الحُبْراني.

١- الحافظ الذهبي الشافعي لم يذكر أبا سعد الخير برواية في (الكاشف) وإنَّما قال: «أبو سعيد الحُبْراني عن أبي هريرة، وعنه حُصَين الحُبْراني، وثِّق.» اهـ.

وهذا يعني أنَّ أبا سعد الخير الصحابي ليس له رواية في الكتب الستة كما هو معروف من منهج الذهبي في (الكاشف) حيث اقتصر فيه على ذِكر من له روايةٍ في الكتب الستة.

وحديث أبي هريرة هو عند أبي داود وابن ماجه. فيكون الذي فيهما الحُبْراني التابعي لا الأنماري الصحابي.

وصرَّح بذلك فقال في (الميزان): «أبو سعيد الحُبْراني [د، ق]، عن أبي هريرة في وتر الاستجمار والكحل، وعنه حصين الحِمْيري الحُبْراني. وعند ابن ماجه أبو سعد الخير. وكذا سماه في ثقاته ابن حبان. ولا يُدْرَى مَنْ ذا ولا من حصين.» اهـ.

وقبلُ قال: «أبو سعيد الحُبْراني. حمصي. ويقال أبو سعد الأنماري. والظاهر أنَّهما اثنان. له عن أبي هريرة، وعنه حُصين الحُبْراني. قال أبو زرعة لا أعرفه.» اهـ.

٢- **الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، قال في (التلخيص الحبير) (١٢٣):** «ومداره على أبي سعد الحبراني الحمصي، وفيه اختلاف، وقيل: إنَّه صحابي، ولا يصح.» اهـ.

وسبق نقل الاختلاف فيه من قوله. وهنا ينفي عنه الصحبة فهو التابعي.

ويؤكِّد هذا ويرسِّخه ذكره الأنماري الصحابي في (التقريب) تمييزًا عن الحُبْراني التابعي الذي قبله.

وأخَّر ممدوح رِجلًا إلى الوراء فقال في (٢/ ٨٥): «فإن سلم بأنَّه ليس بصحابي فلا يضر لأنَّه تابعي ثقة، يروي عن أبي هريرة وقد قال عنه العجلي: «تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥/ ٥٦٨)، وتوثيق العجلي للحبراني التابعي لم أجده في التهذيب وفروعه، فالحكم عليه بالجهالة بعد ما سبق فيه نظر.» اهـ.

قبلُ قال ممدوح: «وأمَّا أبو سعيد أو أبو سعد الخير فهو صحابي كما قال... وابن حبان...» وهنا قال: «فإن سلم بأنَّه ليس بصحابي فلا يضر... وذكره ابن حبان في ثقات التابعين...».

أين قال ابن حبان بالصحبة؟.

دندن بتوثيق العجلي بعد أن خسر توثيق ابن حبان. ولكن توثيق العجلي يعارضه أمران:

الأول: لم يذكروا روى عن الحُبْراني التابعي غير حُصين الحُبْراني وحاله عُرِفَت فيما سبق وإن وجد ممدوح راويًا آخر فليذكره.

الآخر: قول أبي زرعة الرازي فيه: قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٣٧٨): «سألت أبا زرعة عنه فقال: لا أعرفه.» اهـ.

وقول أبي زرعة هذا- كما سبق بيانه- يدل على جهالة أبي سعيد الحُبْراني عنده.

قال ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن آدم من (الكامل) (٤/ ٢٩٨): «وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

وأبو زرعة الرازي هو من أئمة الجرح والتعديل فإن لم يكن مثل ابن معين فهو يقاربه جدًّا.

فالحُبْراني مجهول غير معروف عند أبي زُرعة والظاهر بسبب قِلَّةِ حديثه والذي

يدل على قِلَّةِ من يروي عنه، بل في الأعمِّ الأغلب يذكرون في ترجمة مثل الحُبراني عنه راويًا واحدًا فقط.

ومن كان قليل الرواية والرواة عنه ففي الغالب لا يعرفه علماء الجرح والتعديل بضبط ولا حفظ.

وقبل أن يرد ممدوح ما قلته فإليه:

قال الشيخ محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (٢/ ٤٢٩) ترجمة أبي سعيد الحبراني): «أبو سعد- أو أبو سعيد- الخير: صحابي، ترجمته في «الإصابة»، وأمَّا الحُبْراني: فتابعي مجهول، كما في «التقريب»، وكما قاله أبو زرعة.» اهـ.

تأمَّل: «تابعي مجهول»، «وكما قاله أبو زرعة».

١- تابعي مجهول، كما في «التقريب»» وفي (التقريب): «مجهول» حقًّا كما في (التقريب).

٢- «وكما قاله أبو زرعة» أي: قال: مجهول. ولكن قول أبي زرعة هو: «لا أعرفه» ونقله عوامة نفسه.

٣- فقول: «لا أعرفه» عند محمد عوامة يعني: «مجهول» فهل غلط عوامة غلطًا كثيرًا، يا ممدوح؟.

٤- والأهم قول أبي زرعة: «لا أعرفه» يعني «مجهول» وهو ما سبق تقريره.

فقول ممدوح في الحُبْراني: «ثقة»، فيه نظر، حتى يذكر كم روى من الأحاديث، وكم راوٍ روى عن الحُبْراني؛ لنعرف أنَّ العجلي في توثيقه اعتمد على هذا، وإن لم يذكر ممدوح شيئًا غير حديث الباب وعنه حُصين الحُبْراني، فعلى ماذا اعتمد العجلي في توثيقه وهو متأخر عنه؟.

فمن هذا حاله لا نقول: من علم حجة على من لم يعلم، ولا المُثْبت مُقَدَّم على النافي لوجود القرينة القوية في عدم معرفة العجلي ضبط وحفظ الحُبْراني لقلة حديثه

جدًّا، وذكروا عنه حُصَين الحُبْراني فقط.

فالعمدة في حال الحُبْراني:

١- **قول أبي زرعة:** «لا أعرفه». كما اعتمده المنذري في (اختصار سنن أبي داود)، وعوامة في تعليقه على (الكاشف).

٢- **وقول الذهبي الشافعي في (الميزان):** «أبو سعيد الحُبراني... لا يُدْرَى مَنْ ذا، ولا من حصين» اهـ.

٣- **وقول ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب):** «أبو سعيد الحُبراني الحمصي مجهول» اهـ.

٤- **وقول الخزرجي في (الخلاصة):** «أبو سعيد الحُبْراني الحمصي مجهول.» اهـ.

ويبقى قول الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٢/ ٩٥): «وهو حديث حسن» اهـ.

والجواب: الظاهر اعتمد على سكوت أبي داود. وفي مثل هذا قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٧/ ٥٩): «والحديث حسَّنه النووي في الأذكار اغترارًا بسكُوتِ أبي داود.» اهـ.

وبعد هذا عرفنا قيمة قول ممدوح في (٢/ ٨٨): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح، ولو سكت المعترض لكان أستر له» اهـ. حيث كشف عن ستره كثيرًا.

** الحديث العشرون:

وهو برقم (٢٢): وهو عند ابن ماجه (٦٦٢) من حديث موسى بن عبدالله بن يزيد، عن مَوْلًى لعائشة، عن عائشة، قالت: ما نظرت، أو ما رأيت فَرْجَ رسول الله قطّ.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٣) وقال: «ضعيف».

وأحال إلى (الإرواء-١٨١٢) وغيره.

**** وفي (الإرواء) بيَّن سبب ضعفه فقال في (٦/ ٢١٤)**: «وجملة القول أن علة الحديث جهالة الراوي عن عائشة، سواء كان رجلًا أو امرأة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٨)**: «قال الحافظ البوصيري في الزوائد (١/ ٢٣٨): «هذا إسناد ضعيف. مولى لعائشة لم يسم، رواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان، عن وكيع به».

وعند مغلطاي (٣/ ٩٣٦): «ورواه الطبراني في (الأوسط) عن أحمد بن زكريا، ثنا شاذان، ثنا بركة بن محمد الحلبي، ثنا يوسف بن أسباط، ثنا الثوري، عن جحادة، عن قتادة، عن أنس، عنها به، وقال: لم يروه إلَّا بركة بن محمد»... » اهـ.

ممدوح لم يقْوَ على رد حكم الشيخ ناصر الدين، ونقل من قول البوصيري ما يؤكِّد صحة حكم الشيخ ناصر الدين وخطأ ممدوح في جعله هذا الحديث من أوهام الشيخ ناصر الدين- الوهمية- وهو يقر مكرهًا مجبرًا على ضعفه، ولِمَا يحمله في صدره على الشيخ ناصر الدين لم يعلن صواب حكم الشيخ ناصر الدين. بل وأوهم ومَوَّه أنَّ حديث الباب له طريق آخر قد يرفع الضعف الذي فيه فزاد- الناصح الأمين- وكتم درجة هذا الطريق وهل ينتفع بها حديث الباب؟.

ونقل ممدوح: «لم يروه إلَّا بركة بن محمد».

وقال أبو نُعيم الأصفهاني الشافعي في (حلية الأولياء) (٨/ ٢٧١): «تفرد به بركة» اهـ.

وما حال بَرَكَة بن محمد الحلبي؟.

١- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/ ٢٠٣): «بَرَكَة بن محمد الحلبي: يروي عن يوسف بن أسباط، كان يسرق الحديث، وربما قلبه، وإذا أدخل عليه حديث حدث به، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.» اهـ.

٢- أخرج الدارقطني الشافعي في (سننه) (٤٠٣) حديثًا لبَرَكَة عن يوسف، وقال:

«هذا باطل، ولم يحدث به إلَّا بَرَكة، وبَرَكة هذا يضع الحديث.» اهـ.

٣- قال الحاكم الشافعي: «يروي أحاديث موضوعة» اهـ من ترجمة بَرَكَة من (لسان الميزان).

٤- قال الذهبي الشافعي في (المغني): «بَرَكَة بن محمد الحلبي، عن يوسف بن أسباط، وخلق، معروف بالكذب» اهـ.

مَنْ حاله هكذا، وتفرَّد- فضلًا عن مخالفته سندًا ومتنًا كما في روايته هذه- فهل يجوز السكوت عن بيان هذه الرواية وأنَّها ذكرت للمعرفة ولعدم الاغترار بها؟.

الشيخ ناصر الدين لم يهم حتى على طريقة ممدوح الملفقة، ومع ذلك وضع للحديث رقمًا في الأوهام الوهمية.

**** الحديث الحادي والعشرون:**

وهو برقم (٢٣): وهو عند ابن ماجه (٣٢٩) من حديث عمرو بن أبي سَلَمة، عن زهير، قال: قال سالم: سمعت الحسن يقول، ثنا جابر بن عبد اللَّه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إيَّاكم والتعريس على جَوَادِّ الطريق، والصلاةَ عليها، فإنَّها مأوى الحيَّاتِ والسباع، وقضاء الحاجة عليها فإنَّها من الملاَعِنِ.».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧١) وقال**: «حسن دون «والصلاةَ عليها».». وأحال إلى (الصحيحة- ٢٤٣٣).

**** وفي (الصحيحة) ذكر الحديث وقال (٥/ ٥٦٠)**: «فقد صرح الحسن بالتحديث والسماع من جابر. لكن السند بذلك إليه لا يصح، فإن سالمًا هذا- وهو ابن عبد اللَّه الخياط البصري- ضعفه جماعة، وقال الحافظ: «صدوق، سيئ الحفظ».

وزهير الراوي عنه، هو ابن محمد التميمي الخراساني، وهو ضعيف أيضًا.» اهـ.

فحديث جابر هذا قد جاء مفرقًا في أحاديث إلَّا فقرة: «والصلاة عليها» ففيها

الحسن عن جابر وهو منقطع عند الشيخ ناصر الدين لأنَّ الحسن لم يسمع من جابر كما في (الضعيفة) (١١٤٠).

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٩): «والصلاةَ عليها» حسن أيضًا» اهـ.**

وقد سبق الحافظ البوصيري إلى الحكم على هذا الحديث بما قاله الشيخ ناصر الدين. فقد قال الحافظ البُوصيري في زوائد ابن ماجه (١٣٣): «هذا إسناد ضعيف، وسالم هو ابن عبد اللَّه الخياط البصري ضعفه ابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، وابن حبان، والدارقطني...» اهـ.

وعن زوائد البوصيري؛ قال ممدوح في (٢/ ٩٣): «وقد أودع هذا الرجل- رحمه اللَّه تعالى- في زوائده علمًا كثيرًا.» اهـ.

وهنا ممدوح أعرض عن شيءٍ من العلم الكثير وأخذه الشيخ ناصر الدين - رحمه الله -.

وقبل البوصيري الحافظ ابن خزيمة فقد أخرج الحديث في (صحيحه) (٢٥٤٨) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير- يعني ابن محمد- قال، قال سالم سمعت الحسن يقول ثنا جابر بن عبد اللَّه. وفيه لفظ: «... على جوادّ الطريق والصلاة عليها». وقال: «إن صَحَّ الخبر؛ فإن في القلب من سماع الحسن من جابر.» اهـ.

ثمّ ذكر ممدوح في (٢/ ٩٠) طريقًا آخر عن الحسن، يرويه هشام بن حسان، عن الحسن، عن جابر. وقال: «وهذا الإسناد مقبول» اهـ.

وكان قبلُ في (٢/ ٣٦) في حديث مرسل من طريق هشام بن حسان، عن الحسن مرسلًا، قال: «وهو صحيح إن كان هشام بن حسَّان قد سمع من الحسن البصري» اهـ.

فهل هذا تناقض أم نسيان؟. ومع ذلك فيه أيضًا عنعنة الحسن عن جابر.

قال الآجري في (سؤالاته) (١٠٧٢): «سمعت أبا داود يقول: أربعة كانوا لا يرون الرواية عن هشام عن الحسن: يحيى بن سعيد، وابن عُلَيَّة، ويزيد بن زُرَيع، ووهيب، لا يرون الرواية عن هشام عن الحسن.» اهـ.

**** الحديث الثاني والعشرون:**

وهو برقم (٢٤): وهو عند ابن ماجه (٣٣٠) من حديث عمرو بن خالد، ثنا ابن لَهيعة، عن قُرَّة، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن يُصَلَّى على قارِعةِ الطريق، أو يُضْرب الخلاءُ عليها، أو يبال فيها.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٢) وقال:** «ضعيف». وأحال إلى (الإرواء) (١/ ١٠١- ١٠٢، ٣١٩).

**** وبيَّن سبب ضعفه في (الإرواء) (١/ ٣١٩) فقال:** «ورجاله ثقات غير ابن لهيعة فإنَّه ضعيف لسوء حفظه.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٢):** «هذا حديث حسن» اهـ.

الدارقطني الشافعي سبق الشيخ ناصر الدين في تضعيف هذا الحديث.

قال ابن المُلَقِّن في (البدر المنير) (٢/ ٣١٥): «في إسناده ابن لهيعة وقرة، وضعفهما مشهور، وقال الدارقطني في «علله»: رفعه غير ثابت.» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص الحبير) (١٣٢): «وفي إسناده ابن لهيعة وقال الدارقطني: رفعه غير ثابت.» اهـ.

وقول الحافظ وما نقله عن الدارقطني جمعهما الشيخ ناصر الدين في حكمه.

قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٤٦١): «وابن لهيعة وقرة مشهورا الحال، تقدما.» اهـ.

وقبلُ في (٢/ ٣١٩) نقل قول البيهقي: «وابن لهيعة لا يحتج به» اهـ.

فابن دقيق العيد زاد فوق ابن لهيعة قرة، وكذا ابن المُلَقِّن وزاد فصرَّح: «وضعفهما مشهور» اهـ.

فهؤلاء ثلاثة من حفاظ الشافعية سبقوا الشيخ ناصر الدين، ورابعهم الحافظ ابن حجر.

ويزاد تدليس وتخليط ابن لهيعة عند ممدوح نفسه كما سبق.

ثمّ ذكر شاهدين أحدهما شاهد قاصر، والآخر لا يصلح الاستشهاد به.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٣):** «الثاني: أخرجه الترمذي (٣٤٦، ٣٤٧)، وابن ماجه (٧٤٦) من حديث داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول اللّه ﷺ أن يُصَلَّى في سبع مواطن... الحديث، وذكر منها: «وقارعة الطريق». وهو حديث حسن،» اهـ.

ممدوح- الناصح الأمين- لم يكن هنا ناصحًا ولا أمينًا، وإليك الدليل:

١- الحديث أخرجه الترمذي (٣٤٦، ٣٤٧)، وابن ماجه (٧٤٦) من حديث زيد ابن جَبِيرَةَ، عن داود بن الحصينِ، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول اللّه ﷺ نهى أن يُصلَّى في سبعةِ مواطِنَ: في المزْبلة، والمجْزرة، والمَقبُرة، وقارعة الطريق... الحديث.

٢- ممدوح بدأ ذِكر رواة السند من داود بن الحصين، وأسقط زيد بن جَبِيرة، لماذا؟وهل هذا عمل أهل الصدق؟.

٣- أخرجه البيهقي من طريق زيد بن جَبيرة، وقال في (٢/ ٣٣٠): «تفرد به زيد بن جَبِيرة.» اهـ.

٤- أقوال بعض علماء الجرح والتعديل في زيد بن جَبِيرة:

أ- قال ابن معين: «لا شيء» اهـ من (الجرح والتعديل) (٣/ ٥٥٩).

ب- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/ ٣٩٠): «زيد بن جَبيرة، عن داود بن الحصين، منكر الحديث.» اهـ. ومثله في (الضعفاء) (١٢٥).

في ترجمة أبان بن جَبَلَة الكوفي، وسليمان بن داود اليمامي من (الميزان) قال الذهبي: «ونقل ابن القطان أنَّ البخاري قال: كلُّ مَنْ قلتُ فيه: منكر الحديث فلا تحلُّ الرواية عنه.» اهـ.

و كذا نقله عبد الوهاب السبكي في ترجمة البخاري من (طبقات الشافعية) (٢/ ٢٢٤).

وقال الحافظ في (لسان الميزان) (١/ ٢٠): «وهذا القول مروي بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف عن البخاري.» اهـ.

وقارن بهذا قول الأئمة الآخرين في زيد بن جَبِيْرَة.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٥٥٩): «سمعت أبي يقول: زيد بن جبيرة ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًّا، متروك الحديث لا يكتب حديثه.» اهـ.

د- قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٣١٠): «منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكُّب عن روايته». ثمّ ذكر حديثه هذا.

هـ- قال ابن عدي في (الكامل) (٣/ ٢٠٤): «وعامة ما يرويه عن من روى عنهم لا يتابعه عليه أحد.» اهـ.

و- قال الحاكم: «روى عن أبيه وداود بن الحصين وغيرهما المناكير.» اهـ. من ترجمة زيد في (الإكمال) و(تهذيب التهذيب).

ز- قال الذهبي في (الكاشف): «تُرِك». وفي (ديوان الضعفاء) قال: «تركوه» اهـ.

ح- قال الهيثمي في(المجمع) (٨/ ١٥٩): «وفيه زيد بن جبيرة بن محمود وهو متروك.» اهـ.

ط- قال الحافظ في (التقريب): «متروك» اهـ.

ي- قال الغماري في (الهداية) (٣/ ٢٠١): «زيد بن جبيرة ضعيف جدًّا منكر الحديث.» اهـ.

هذا هو زيد بن جَبيرة الذي أسقطه ممدوح فبدأ ذِكر رواة السند من شيخه داود فهل

هذا عمل أهل الصدق؟ .

هل- مِمَّا نقلتُه- يصلح زيد بن جَبيرةَ أن يستشهد به؟ .

عند ممدوح: نعم يصلح أن يستشهد به . كيف؟ .

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٢٧): «زيد بن جَبيرةَ ضعيف» اهـ.**

لذلك ننتقل مع ممدوح إلى هل يصلُح متن الحديث أن يستشهد به؟ .

إليك أقوال بعض أهل العلم في الحديث :

أ- ابن حبان الشافعي ذكره في ترجمة زيد بن جبيرة من (المجروحين). فهو من مناكيره عنده .

ب- ابن عدي الشافعي ذكر لزيد بن جَبِيْرة عن داود بن الحصين أحاديث منها حديث ابن عمر شاهد ممدوح الثاني في (الكامل) (٣/ ٢٠٣) وقال: «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات، يرويها عن داود زيد بن جبيرة .» اهـ.

غير محفوظات أي: منكرة أو شاذة، فحديث ابن عمر عند ابن عدي خطأ يدور بين الشذوذ أو النكارة .

ج- قال الساجي: «زيد بن جبيرة حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جدًّا» .

ما هو الحديث الذي عناه الساجي؟ .

قال مغلطاي في (إكمال تهذيب الكمال) (٥/ ١٣٩) والحافظ في (تهذيب التهذيب) (٣/ ٣٤٦): «يعني حديث النهي عن الصلاة في سبعة مواطن» اهـ. أي: شاهد ممدوح الثاني .

د- قال البيهقي الشافعي في (السنن الكبرى) (٢/ ٣٣٠): «تفرد به زيد بن جَبيرة» . ثمّ نقل بسنده قول البخاري في زيد: «منكر الحديث» .

وهذه إشارة من البيهقي إلى أن حديث زيد هذا هو حديث منكر، لتفرد منكر الحديث به .

هـ- قال ابن الملقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٣/ ٤٤١): «وهذه الطريقة ضعيفة بسبب زيد بن جبيرة، وقد تركوه، وحديثه منكر جدًّا» اهـ.

«وحديثه منكر جدًّا» يعني: كل حديثه أو حديثه هذا شاهد ممدوح الثاني: فَلْيَخْتَر ممدوح ما يشاء من المعنيين .

وإن لم يقنع ممدوح بكل هذا فإليه قول مَنْ لا يقوى على ردِّه :

قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/ ٤١٧): «زيد بن جبيرة كذاب، والحديث عندي من وضعه» اهـ.

وقد يرد ممدوح كل هذا بقوله: «وهو حديث حسن، وله وجه آخر عن عمر رضي اللَّه تعالى عنه» اهـ.

وعن هذا الوجه قال في (٣/ ٢٢٨): «وهذا الإسناد حسن، وإنَّما تكلموا فيه لأجل أبي صالح عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، وعبد اللَّه بن عمر العُمري، والكلام فيهما مردود .» اهـ.

ويردُّ قول ممدوح هذا ما يلي:

أ- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٤١٢): «وسألت أبي عن حديث: رواه الليث، عن عبد اللَّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ: أنَّه نهى أن يُصلي الرجل في سبع مواطن: . . . قلت: ورواه زيد بن جبيرة، عن داود بن حصين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. قال: جميعًا واهيَيْن .» اهـ.

ولن أسوِّد الورقات فممدوح قد أصدر حكمه المُجهَّز لمثل هذا فقال في (٣/ ٢٢٩): «فلا تلتفت لمن تشدد وضعف الطريقين كأبي حاتم في العلل (رقم٤١٢) فإن تشدده معهود ومشهور .» اهـ.

إذا كان أبو حاتم هكذا عند ممدوح فممدوح ماذا؟.

الجواب في قول ابن المُلقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٣/ ٤٤٤): «وقد وقع لإمام الحرمين أيضًا الحكم بصحة هذا الحديث، وهو عجيب منه أيضًا ومثل ذلك في إدخال ابن السكن هذا الحديث في كتابه الذي سماه بـ«السنن الصحاح المأثورة» فقال: إنَّه- عليه السلام- كره الصلاة في سبع مواطن أحدها: المقبرة. وهو متساهل في هذا الكتاب» اهـ.

وممدوح أيضًا متساهل في كتاب (التعريف).

ب- وقد بيَّن حكم مَنْ «تشدَّد وضعَّف الطريقين» واتبعهم فيه الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/ ٤١٧- ٤١٨) فقال: «وعبد اللَّه بن عمر العمري وإن كان صدوقًا في نفسه إلَّا أنَّه ضعيف سيئ الحفظ، معه غفلة الصالحين، فكأنَّه سمع الحديث من زيد بن جَبيرة أو بلغه عنه فاشتبه عليه الحال، وظن أنَّه سمع الحديث من نافع.

وقد رواه ابن ماجه من طريق عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، عن الليث، عن نافع بدون عبد اللَّه بن عمر، وهو من صنع عبد اللَّه بن صالح الضعيف أيضًا، وقد قال أبو حاتم في «العِلل» جميع الطريقين واهيان.» اهـ.

وبهذا يكون الشيخ أحمد الغماري قد أَجْهَزَ على حكم ممدوح الجريح: «حديث حسن».

**** الحديث الثالث والعشرون**

وهو برقم (٢٥): وهو عند ابن ماجه (٣١١) من حديث الصَّلْت بن دينار، عن عقبة بن صُهْبَان، قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: ما تغنَّيْتُ، ولا تمنَّيْت، ولا مَسِسْتُ ذَكَري بيمني منذُ بايعتُ بها رسول اللَّه ﷺ.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٥) وقال:** «ضعيف جدًّا». ولم يحل إلى مصدر؛ فيكون حكمه على السند فقط.

حكْمُ الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًّا» لوجود الصَّلْت بن دينار كما يعلم ذلك

بمراجعة السلسلتين النافعتين المباركتين إن شاء اللَّه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٤):** «بل صحيح، وإسناد ابن ماجه فيه الصَّلْت بن دينار قال عنه الحافظ في (التقريب): «متروك».» اهـ.

ممدوح لم يقْوَ على ردّ حكم الشيخ ناصر الدين على سند ابن ماجه فقط: «ضعيف جدًّا» وذلك لاعتماده على قول الحافظ في الصَّلْت بن دينار: «متروك».

ولفظ: «متروك» هو: في المرتبة الثانية من مراتب التجريح كما في شرح العراقي لألفيته.

وهاتان المرتبتان لا يحتج بحديث أهلها، ولا يستشهد بهم ولا يعتبر بهم. وممدوح يقر بذلك كما سبق نقله من (التعقيب اللطيف) (ص٣٨).

فلا يحتج برواية الصَّلْت هذه، ولا يستشهد بها ولا يعتبر بها. وإذا ثبتت من طريق آخر فلا يضرها طريق الصَّلْت هذا.

وإذا أتى ممدوح بطريق أخرى ثابتة فيُشْكَر ولا يصح منه أن يجعل حكم الشيخ ناصر الدين على السند فقط من أوهامه- الموهومة- فهو يقر بذلك أولًا، وآخرًا ففيها من لا يعتبر به. فهذه الطريق وجودها وعدمها سواء.

قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٣١٠): «سألت أبي عن الصَّلْت بن دينار، فقال: ترك الناسُ حديثَه، متروك، ونهاني أن أكتب عن الصَّلْت بن دينار شيئًا من الحديث.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٤):** «لكنَّ له شاهدين» اهـ.

هذا لا يستقيم مع حال الصَّلْت بن دينار من قول ممدوح نفسه، قال في (رفع المنارة) (ص٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد.» اهـ.

والصلت بن دينار هو متروك عند ممدوح.

ثمّ قال: «الأول: أخرجه ابن أبي عاصم (رقم١٣٠٨)، والبزار في مسنده (كشف الأستار رقم ٢٥١٠)... من حديث ابن لَهِيعة، حدثني يزيد بن عمرو قال: سمعت أبا ثوْر الفَهْمي يقول: قدمت على عثمان.. وما تغنّيتُ ولا تمنّيْتُ، ولا وضعت يميني على فرجي...». وهذا من صحيح حديث ابن لهيعة فالراوي عنه عبد اللّه بن وهب» اهـ.

لكن رواية عبد اللّه بن وهب فيها ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو، ورواية حدثني يزيد هي من رواية زيد بن الحباب عن ابن لهيعة. عند ابن أبي عاصم، والبزار. ويحيى بن عبد اللّه بن بكير عند ابن عساكر (٤١/ ٢٠).

بهذا يكون الصواب أنَّ رواية ابن لهيعة هي بالعنعنة، وتصريحه بالتحديث هو من تخاليطه، فعلى ممدوح أن يأتي ويفعل ما قاله في (٣/ ١٠٣): «وابن لهيعة له متابع، فذهب ما يخشى من تدليسه، أمَّا اختلاطه فرواية ابن وهب عنه صحيحة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٥- ٩٧):** «والثاني:... من حديث عبد الأعلى بن أبي المساور... وعبد الأعلى بن أبي المساور حاله أشد ضعفًا مِمَّا ذكره الهيثمي، وقال الحافظ في (التقريب): «متروك كذَّبه ابن معين» ولذلك فالاعتماد على الشاهد الأول، وهو صحيح كما تقدم.» اهـ.

وعلى الإنصاف تقدم أنَّ فيه عنعنة ابن لهيعة. وفي مثل هذا قال ممدوح في (٥/ ٣٣٠): «فهذا الإسناد لا يعتمد عليه في إثبات السماع.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٧- ٩٨):** «تنبيه: قال أبو يعلى في مسنده (٣٩٥٨) حدثنا أبو بهز الصقر بن عبد الرحمن بن بنت مالك بن مِغْوَل،... وابن حبان في (الثقات) (٨/ ٣٢٢)،...، وهو موضوع بهذا السياق، ففي إسناده الصقر بن عبد الرحمن بن مِغْوَل كذَّاب،...» اهـ.

هل من طريقة ممدوح الحكم بالوضع على رواية الكذَّاب؟.

ممدوح يحكم على راوٍ في ثقات ابن حبان (٨/ ٣٢٢) بالكذب؟.

الصقر بن عبد الرحمن اختلف فيه، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/ ٤٥٢): «سئل أبي عنه فقال: صدوق.» اهـ. وضعفه، ورماه بالكذب والوضع آخرون، وأدخله ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٣٢٢)، ما هي قاعدة ممدوح هنا؟.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٨٨):** «فعلم أن من اختُلف فيه، واختار ابن حبان توثيقه، يكون توثيقه له بعد النظر والسبر والتتبع والترجيح، فهو يمثل إضافة نقدية، تكون كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف.

وهذا القسم مُسَلَّمٌ لابن حبان، وليس هذا- عند أحد من النقاد- بموضع الانتقاد على ابن حبان، فمدعي الانتقاد عليه في هذا القسم من المعاصرين كالألباني يكون قد سطر عدم اطلاعه وفحصه بقلمه» اهـ.

وهنا ممدوح سطَّر على نفسه عدم اطلاعه وفحصه بقلمه: الصقر بن عبد الرحمن اختلف فيه، أدخله ابن حبان في (الثقات) فأطاح ممدوح بـ«كالقول العدل أو الفصل» -وهو قول من كيسه- فقال: «الصقر بن عبد الرحمن بن مِغْوَل كذاب».

**** قال ممدوح في (٢/ ٩٨):** «والحاصل مِمَّا سبق أن متن حديث ابن ماجه صحيح» اهـ.

قد سبق أن عمدة ممدوح في هذا رواية ابن لهيعة المعنعنة.

**** الحديث الرابع والعشرون:**

وهو برقم (٢٦): وهو عند ابن ماجه (٢٧٩) من حديث أبي حفص الدمشقي، عن أبي أمَامة، يرفع الحديث، قال: «استقيموا، ونِعِمَّا إن استقمْتُم، وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلَّا مؤمن».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٧) وقال:** «ضعيف». وأحال إلى (الإرواء) (٢/ ١٣٧).

**** وفي (الإرواء) (٢/ ١٣٥- ١٣٨) صحَّح الحديث، وضعَّفه من طريق ابن ماجه هذه فقال في (٢/ ١٣٧):** «وأبو حفص هذا مجهول كما قال المنذري» اهـ.

فمتن حديث الباب عند الشيخ ناصر الدين صحيح، وذكره في (الصحيحة) (١١٥) من حديث ثوبان. فالشيخ ناصر الدين يضعف طريق حديث الباب لا متنه، وممدوح يعلم ذلك من وقوفه على تفصيل حكم الشيخ ناصر الدين في (الإرواء)، ومع ذلك قال في (٢/ ٩٩): «بل الحديث صحيح، وضعفُ هذا الطريق لا يضُره، فإن ابن ماجه قد أخرج ثلاث طرق لهذا الحديث في الباب.» اهـ.

** **وقال في (٢/ ١٠٠)**: «الحديث صحيح باعتبار ما عند ابن ماجه في الباب فقط» اهـ.

وممدوح يعلم علمَ اليقين أنَّ الشيخ ناصر الدين قد ذكر الطريقين الأُخريين من حديث ثوبان، وعبد اللَّه بن عمرو، في (صحيح ابن ماجه) (٢٢٤، ٢٢٥).

ومن حفاظ الشافعية من صنع هذا قبل الشيخ ناصر الدين:

١- الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) (١/ ١٠٧- ١٠٨) مع تصحيحه لسند حديث ثوبان قال: «ورواه ابن ماجه من حديث أبي حفص الدمشقي، وهو مجهول عن أبي أمامة يرفعه.» اهـ.

٢- الحافظ النووي ذكر الحديث في فصل الضعيف من (خلاصة الأحكام) (رقم ٢٢٦).

٣- قال الحافظ البوصيري في زوائد ابن ماجه (١/ ٨٩ رقم ١١٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه. رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم من حديث ثوبان كما تقدم.» اهـ.

أي: ضعيف من حديث أبي أمامة إلَّا أنَّه ثابت من حديث ثوبان. ومع هذا كله ممدوح وضعه في أوهام الشيخ ناصر الدين- الوهمية- فنسب إليه بخلاف ما قاله- وهو يعلم- فاللَّه حسيبه.

** **الحديث الخامس والعشرون:**

وهو برقم (٢٧): وهو عند أبي داود (٤٢) وابن ماجه (٣٢٧) من حديث

عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأم، عن عبد اللَّه بن أبي مُلَيْكَة، عن أمِّه، عن عائشة قالت: بال رسول اللَّه ﷺ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء، فقال: «ما هذا يا عمر؟» فقال: هذا ماء تتوضَّأ به، قال: «ما أُمرتُ كُلَّما بُلْتُ أنْ أتوضَّأ، ولو فعلت لكانت سُنَّة». والسياق لأبي داود.

** **ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٩) و(ضعيف ابن ماجه) (٧٠) وقال**: «ضعيف» وأحال إلى المشكاة (٣٦٨).

** **وبيَّن سبب تضعيفه في التعليق على (المشكاة) (٣٦٨) فقال**: «وسنده ضعيف، فإنَّه من رواية عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأم عن ابن أبي مُلَيْكَة عن أُمِّه عن عائشة به. وعبد اللَّه هذا قال الحافظ: ضعيف. وقد خالفه أيوب السختياني في إسناده فقال: عن عبد اللَّه بن أبي مُلَيْكَة، عن عبد اللَّه بن عباس، أن رسول اللَّه ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: إنَّما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة. رواه أبو داود (رقم٣٧٦٠) وسنده على شرط البخاري.» اهـ.

وممدوح- الناصح الأمين- نقل من قول الشيخ ناصر الدين من حاشية المشكاة (٣٦٨): «وسنده ضعيف... قال الحافظ: ضعيف» فقط.

** **قال ممدوح في (٢/ ١٠١)**: «الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.

الشيخ ناصر الدين ضعَّف الحديث: لضعف عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأم ومخالفته لأيوب السختياني.

** **قال ممدوح في (٢/ ١٠١)**: «وعبد اللَّه بن يحيى التَّوْأم وإن ضعفه ابن معين وتبعه العقيلي (٢/ ٣١٨) لكن وثقه ابن حبان (٧/ ٥٧) واختلف فيه كلام النسائي، وقال الذهبي في (الميزان): «صويلح». فالرجل حسن الحديث.» اهـ.

أ- ضعفه ابن معين وتبعه العقيلي.

ب- اختلف فيه كلام النسائي: عن النسائي في عبداللَّه بن يحيى التَّوْأم قولان:

الأول: صالح. والآخر: ضعيف.

هل بين هذين القولين اختلاف أم هما لفظان يلتقيان في معنى واحد؟ .

من الألفاظ التي يطلقها الأئمة على الرواة: صالح الحديث، صالح. فاللفظ الأول مقيد وصف الصلاحية بالحديث، واللفظ الآخر: أطلق فيه وصف الصلاحية، فهل بين هذين اللفظين اختلاف في الدلالة على تعديل الراوي أو جرحه؟ .

يجيب عن هذا ويبيِّنه من قال فيه ممدوح في (٢/ ٤٢): «فلِلّهِ دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين» اهـ. :

قال الحافظ ابن حجر في (النكت على ابن الصلاح) (٢/ ٦٨٠): «وقول الخليلي: إنَّه شيخ صالح أراد به في دينه لا في حديثه لأنَّ من عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك، فقالوا: صالح الحديث. فإذا أطلقوا الصلاح، فإنَّما يريدون به في الديانة.» اهـ.

تأمَّل: «من عادتهم إذا أرادوا». فهو يحكي عن عمل أئمة الجرح والتعديل وليس رأيًا خاصًّا به.

من جواب الحافظ ابن حجر ظهر الفرق:

١- فلفظ: «صالح» ثناء على دين الراوي وتقواه، وليس على ضبطه وحفظه.

٢- ولفظ: «صالح الحديث» ثناء على دين الراوي وتقواه، مع الإشارة إلى نوع ضبط وحفظ له.

ومن هذا البيان:

١- فقول النسائي: «صالح» ثناء على دين عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم وتقواه، وليس على ضبطه وحفظه.

٢- وقوله الآخر: «ضعيف» فهو وصف لضبط عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم وحفظه.

وبهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- أنَّ قول: «صالح» لا يخالف ولا يعارض قول: «ضعيف»، بل كل منهما يبيِّن ويوضِّح معنى الآخر. وهو: أنَّ النسائي يضعِّف عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم

من قِبَل حفظه وضبطه. ويقوِّي ذلك أنَّه لم يخرج له في سننه شيئًا.

ج- وبهذا يكون ضعَّف عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم: ابن معين، والنسائي، والعقيلي.

د- قول الذهبي: «صويلح». هل هو تصغير «صالح الحديث» أم تصغير «صالح»؟. اللَّه أعلم.

وإذا كان لفظ: «صالح الحديث» هو يدل على عدم الضعف المطلق كما في مقدمة (الميزان) فما بالك بلفظ «صويلح» فهو أنزل.

واللفظ الذي يدل على الضعف المطلق لا يدخل- في الأعمِّ الأغلب- في مراتب الاحتجاج، بل إنَّ الحافظ السخاوي الشافعي في (فتح المغيث) وضع لفظ: «صويلح» في مرتبة مَنْ يكتب حديثهم ويختبر أي: في الشواهد والمتابعات.

وبهذا يتبيَّن أنَّ قول ممدوح- اعتمادًا على ما سبق-: «والرجل حسن الحديث». فيه نظر بيِّن، ويؤكِّده قول الحافظ في (التقريب): «عبد اللَّه بن يحيى بن سلمان الثقفي، أبو يعقوب التَّوْأَم: ضعيف.» اهـ.

وكل ما اعتمده ممدوح وقف عليه الحافظ ومع ذلك قال: «ضعيف».

هذا عن تضعيف عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم، وأمَّا عن مخالفته سندًا ومتنًا: فقد ذكر الحافظ العُقيلي حديث الباب في ترجمة عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأَم من (الضعفاء) (٢/ ٣١٨) وقال: «وقد رُوي عن ابن عباس رضي الله عنه نحو هذا بخلاف هذا اللفظ وإسناده أصلح من هذا الإسناد.» اهـ.

ممدوح نقل قول العقيلي هذا وقال في (٢/ ١٠٢): «يقصد ما رواه أيُّوب السِّخْتياني، عن ابن أبي مُلَيْكَة، عن ابن عباس أنَّ رسول اللَّه ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنَّما أُمرتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

قلت: نعم هو أقوى إسنادًا، وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)، والخلاف في اللفظ

هو خلاف تنوع وليس تضاد، فهو شاهد لحديث عائشة ﵂، فتدبر.» اهـ.

تدبرتُ فوجدتُ قولك هذا يبطل قولك: «كتاب علل». إلّا إذا كان بمعنى تثبيت الأحاديث بالعلل فنعم.

فممدوح قال: «وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)». وهو خطأ بيِّن ووهم يليق به، فالحديث في سنن أبي داود (٣٧٦٠) والترمذي (١٨٤٧) والنسائي (١٣٢). ولا يبعد أن يكون هذا الوهم والخطأ وقع فيه ممدوح لأنَّه لم ينقل حكم الشيخ ناصر الدين كاملًا من (المشكاة) وفيه عزو الحديث إلى أبي داود.

فالحديث حديث ابن عباس جعله عبد اللّه بن يحيى التَّوْأَم من حديث عائشة، وخالف في لفظه:

أ- في (صحيح مسلم) (٣٧٤) من حديث عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس؛ أنَّ النبي ﷺ خرج من الخلاء فأتى بطعامٍ. فذكروا له الوضوء فقال: «أُريدُ أن أُصلّيَ فأتوضّأ؟».

ب- في أبي داود (٣٧٦٠) والترمذي (١٨٤٧) والنسائي (١٣٢) من حديث أيوب، عن عبد اللّه بن أبي مُلَيْكة، عن عبد اللّه بن عباس، أن رسول اللّه ﷺ خرج من الخلاء فقُدِّم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء، فقال: «إنَّما أُمِرتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

فأيوب هو السِّختياني «الحافظ الجبل» كما قال ممدوح سابقًا في (٢/ ٤٦) يرويه عن ابن أبي مليكه، عن ابن عباس بهذا السياق.

وتابعه على هذا اللفظ وأنَّه من حديث ابن عباس، عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث.

عبد اللّه بن يحيى التَّوْأَم الضعيف وعلى مخالفة ممدوح: «حسن الحديث» يرويه عن ابن أبي مُليكة، عن أمه، عن عائشة بلفظ وسياق مخالف.

وممدوح في (٢/ ٤٦) قدَّم ورجَّح رواية أيوب السِّختياني على رواية مالك سندًا

ومتنًا. وهنا نسي هذا أو تغافل عنه. بل وقال: «فهو شاهد لحديث عائشة».

أ- المخالفة تكون إذا اتفق المَخْرج واتحد بخلاف إذا تعدَّدت المخارج، فأيوب وعبد اللّه بن يحيى مخرجهما واحد هو عبد اللّه بن أبي مُلَيْكة:

ب- أيوب جعله عن ابن أبي مُلَيْكة، عن ابن عباس، وعبد اللّه بن يحيى جعله عن ابن أبي مُليكة، عن أمه، عن عائشة.

ج- وبهذا وقعت المخالفة سندًا، وأمَّا في المتن:

د- فأيوب روى: «أن رسول اللّه ﷺ خرج من الخلاء فقدِّم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء» أي: تتوضَّأ قبل أن تأكل الطعام لأنَّك محدث خرجت من الخلاء.

هـ- خالفه عبد اللّه بن يحيى فروى: أن رسول اللّه ﷺ بال، فقدم له ماءً، ليتوضَّأ بعد حدثه وليس لأجل أكل الطعام.

وبهذا تحقق قول العقيلي: «وقد روي عن ابن عباس ﵄ نحو هذا بخلاف في اللفظ».

فرواية عبد اللّه بن يحيى المخالفة فيها: بيان حكم التوضؤ كلما بال الشخص.

ورواية أيوب الصحيحة فيها: بيان حكم التوضؤ للمحدث إذا أراد الأكل. لذلك بوَّب له أبو داود «باب في غسل اليدين عند الطعام»، والترمذي: «باب: في ترك الوضوء قبل الطعام».

وبهذا يتضح أكثر وأكثر للمنصف منهج ممدوح في الشواهد فلا يبالي أن يستشهد بالمخالفة سندًا ومتنًا.

والشيخ ناصر الدين كان قد حسَّن حديث الباب في (صحيح الجامع) (٥٥٥١) اتباعًا لتقوية الدارقطني للحديث. ثمّ ظهرت له علة المخالفة التي بيَّنها في تعليقه على (المشكاة) (٣٦٨). فانظر تفصيل هذا كله في (ضعيف أبي داود) (٩) والتعليق على (المشكاة) (٣٦٨).

وحفظك اللَّه من سموم ممدوح في (٢/ ١٠٢- ١٠٣).

وحديث الباب ذكره الحافظ النووي الشافعي في فصل الضعيف من (خلاصة الأحكام) (رقم٣٨٤) وكذا في شرح أبي داود. قال المناوي في (فيض القدير) (٥/ ٤٢٧): «وذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال في شرح أبي داود: ضعيف لضعف عبد اللَّه بن يحيى التَّوْأم» اهـ.

**** الحديث السادس والعشرون:**

وهو برقم (٢٨): وهو عند ابن ماجه (٣٢٦) من حديث زَمْعَة بن صالح، عن عيسى بن يَزْداد اليماني، عن أبيه؛ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا بال أحدكم فَلْيَنْتُرْ ذكرَه ثلاث مرَّات».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٩) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الضعيفة) (رقم ١٦٢١).

وبيَّن سبب ضعفه في (الضعيفة) (٤/ ١٢٤- ١٢٥): «عيسى بن يَزْداد أو أزداد وأبيه».

ممدوح- الناصح الأمين- أظهر سند ابن ماجه من عند: «عيسى بن يَزْداد اليماني» وأسقط- عامدًا متعمدًا- من دونه وفيهم الراوي عن عيسى زَمْعة بن صالح وهو ضعيف حتى عند ممدوح:

**** قال ممدوح في (٢/ ١٠٣):** «هذا الحديث حسن». وقال في (٢/ ١٠٥): «فالإسناد يكون من قسم الحسن إذا ثبتت صحبة أزداد (أو يزداد) ابن فساء.». وفي آخر كلامه عن الحديث قال: «والحاصل أنَّه إن ثبتت صحبة يزداد فالحديث حسن لذاته» اهـ.

كل هذا بعد أن أسقط- عامدًا متعمدًا ناصحًا أمينًا- زَمْعة بن صالح من السند المذكور لحديث الباب.

فالحديث ليس حسنًا لذاته حتى عند ممدوح نفسه:

أ- قال ممدوح في (٢/ ١٠٤): «والآخر زمعة بن صالح وهو ضعيف.» اهـ.

ب- وقال أيضًا في (٢/ ٣٠٤): «وفي إسناده أيضًا زَمعة بن صالح وهو ضعيف.» اهـ.

هذا عن ردِّ قول ممدوح بقول ممدوح، وأمَّا ردُّه بقول الحفاظ الشافعية فأكتفي بما يلي:

١- قال ابن حبان في (الثقات) (٣/ ٤٤٩): «يزداد بن فساة، يقال: إن له صحبة، إلَّا أني لست أحتج بخبر زمعة بن صالح.» اهـ.

وقد بيَّن حال زَمْعة في (المجروحين) (١/ ٣٠٨) فقال: «كان رجلًا صالحًا يَهِم ولا يعلم ويخطئ ولا يفهم حتى غلب في حديثه المناكير» اهـ.

٢- قال النووي في (المجموع) (٢/ ٩١): «واحتج جماعة في هذا الأدب بما روى يزداذ وقيل ازداذ بن فسأة قال قال رسول اللَّه ﷺ» إذا بال أحدكم فلينثر ذكره ثلاث مرات» رواه أحمد وأبو داود في المراسيل وابن ماجه والبيهقي واتفقوا على أنَّه ضعيف وقال الأكثرون هو مرسل ولا صحبة ليزداذ وممن نص على أنَّه لا صحبة له البخاري في تاريخه وأبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن وأبو داود وأبو أحمد بن عدي الحافظ وغيره» اهـ.

هل يستطيع ممدوح الشافعي أن ينقض قول النووي الشافعي: «واتفقوا على أنَّه ضعيف» أم هو لا يبالي بهذا الاتفاق؟.

٣- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٥٤): «رواه أحمد، وابن ماجه، وأبو داود في المراسيل، قال النووي: اتفقوا على أن هذا الحديث ضعيف...» اهـ.

٤- قال ابن حجر في (التلخيص الحبير) (١٤١): «وقال النووي في شرح المهذب: اتفقوا على أنَّه ضعيف.» اهـ.

٥- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١٣١): «وازداد، يقال يَزداد لا تصح له صحبة وزَمعة ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٠٥):** «والحديث يشهد له الحديث الصحيح في قصة الرجلين اللذين «يعذبان في القبر» فهو حديث صحيح». وختم خروجه على اتفاق أهل الاختصاص ومنهم الحفاظ الشافعية فقال: «والحاصل أنَّه إن ثبتت صحبة يزداد فالحديث حسن لذاته، وإن لم تثبت فالشاهد الصحيح المتقدم كافٍ في تقويته ورفعه لدرجة الحسن لغيره» اهـ.

قد سبق بيان ضعف سند ابن ماجه لوجود زَمعة بن صالح الذي أسقطه- الناصح الأمين- عامدًا متعمدًا.

وهنا يثبّت ممدوح خروجَه على عمل أهل الاختصاص في التقوية بالشاهد:

١- قال ابن المُلقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٢/ ٣٤٦): «ويغني عن هذا الحديث في الدلالة على أصل الاستبراء الحديث الصحيح...». ثمّ ذكر حديث الرجلين اللذين«يعذبان في القبر».

تأمّل: «ويغني...» هل هذا استشهاد لتقوية حديث الباب أم هو تَرْكٌ لحديث الباب وتأكيد ألاَّ شاهد له؟.

تأمّل: «... الدلالة على أصل الاستبراء» وليس على «الانتثار ثلاثًا» فهذا ضد استشهاد ممدوح تمامًا لأنَّه لا يلزم من الاستبراء الانتثار ثلاثًا.

٢- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٤١)- بعد نقله الاتفاق على ضعف الحديث-: «وأصل الانتثار في البول، في حديث ابن عباس المتفق عليه، في قصة القبرين اللذين يعذبان.» اهـ.

فابن المُلَقِّن والحافظ وغيرهما وقفوا على الحديثين ولم يُقَوُّوا حديث: «إذا بال أحدكم...» بحديث «اللذين يعذبان في قبرهما». لماذا؟ تذكَّر كل ما يسبق في التقوية بالمعنى.

لماذا ممدوح خالف وقوّى بالشاهد؟ تذكَّر كل ما سبق عن منهج ممدوح في التقوية بالمعنى.

فممدوح هنا خرج على أهل الاختصاص فحسَّن ما ضعَّفوه، واستشهد بما لم يستشهدوا به.

**** الحديث السابع والعشرون:**

وهو برقم (٢٩): وهو عند ابن ماجه (٣٦١، ٣٤٢١) من حديث حَرِيش بن خِرِّيت، أنبأنا ابنُ أبي مُلَيْكَة، عن عائشة مرفوعًا.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٠، ٧٤٢) وقال:** «ضعيف» ولم يُحل إلى مصدر حقق فيه الحكم بالتضعيف.

الشيخ ناصر الدين حسب منهجه الذي ذكرته مرارًا هو يحكم على سند ابن ماجه فقط وليس على الحديث سندًا ومتنًا.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف لوجود حَرِيش بن خِرِّيت. كما في (الضعيفة) (٣٤٢٧).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٠٦):** «هذا حديث حسن، فلألفاظه شواهد، أمَّا عن إسناده فقال البوصيري في الزوائد (١/ ١٥٣): «هذا إسناد ضعيف، حَريش بن خِرِّيت متفق على ضعفه».

أمَّا عن تضعيف الإسناد فمتجه، وأمَّا عن حَريش بن خِرِّيت فلم يتفقوا على تضعيفه بل الزجل مختلف فيه.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف، لم يقوَ ممدوح على إثبات خطإِ حكم الشيخ ناصر الدين على الإسناد فقط، بل قال: «أمَّا عن تضعيف الإسناد فمتجه». ومع هذا ولِمَا يحمله ممدوح في صدره على الشيخ ناصر الدين؛ أدخل حكم الشيخ ناصر الدين الصواب في (التعريف بأوهام...) عاملك اللَّه بما تستحقه يا محمود سعيد ممدوح.

قال ابن كثير الشافعي في (إرشاد الفقيه) (١/ ٣٢): «رواه ابن ماجه من حديث حَرِيش بن الخِرِّيت، وهو: ضعيف لا يحتج به.» اهـ.

قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٦٩): «وعن عائشة كنت أضع له ثلاثة آنيه مخمرة . . . رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف .» اهـ.

أمَّا شواهده فهي لا تخرج على طريقته في التقوية بالمعنى .

**** الحديث الثامن والعشرون :**

وهو برقم (٣٠): وهو عند ابن ماجه (٣٩٥) من حديث زياد بن عبد اللَّه البكائي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا قام أحدُكم من النوم فاراد أن يتوضَّأ، فلا يُدْخل يده في وَضوئه حتى يغسِلَها . فإنَّه لا يدري أين باتت يدُه ولا على ما وضعها».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٩) وقال: «منكر بزيادة: «ولا على ما وضعَها» وهو في «م» بدونها». وأحال إلى (صحيح أبي داود ٩٣).

وفي (صحيح أبي داود) (١/ ١٧٧ - ١٧٨) بيَّن وجه النكارة في هذه الزيادة فقالَ: «زياد البكائي فيه لين في روايته عن غير ابن إسحاق، وشيخه عبد الملك بن أبي سليمان صدوق له أوهام؛ وقدوهم هو أو البكائي في سنده ومتنه:

أمَّا السند؛ فهو أنَّه جعله من (مسند جابر)! وإنَّما هو من مسند أبي هريرة: رواه عنه جابر. كذلك رواه معقل عن أبي الزبير، عن جابر عن أبي هريرة: أخرجه مسلم، وأبو عوانة. وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير قال: أخبرني جابر . . . به: أخرجه أحمد (٢/ ٤٠٣).

وأمَّا المتن؛ فهو أنَّه زاد فيه: «ولا على ما وضَعها». فهذه زيادة منكرة، لتفرد البكائي بها عن عبد الملك، ومخالفة معقل وابن لهيعة ولكل من روى الحديث عن أبي هريرة من الثقات. وقد ساق أسانيدهم: مسلم وأبو عوانة، وغيرهما، وزاد عليهم الإمام أحمد. فكل هؤلاء الثقات لم يذكروا تلك الزيادة؛ فهي منكرة يقينًا» اهـ. ملخصًا.

تأمَّل قول الشيخ ناصر الدين: «فهذه زيادة منكرة لتفرد البكائي بها . . .» ، لتعلم

لِمَ ممدوح أظهر سند ابن ماجه من عند عبد الملك بن أبي سليمان، وأسقط- عامدًا متعمدًا ناصحًا أمينًا- الراوي عنه وهو زياد بن عبد اللَّه البكائي الذي يحمّله الشيخ ناصر الدين الزيادة المنكرة؟.

أسقط ممدوح- عامدًا متعمدًا ناصحًا أمينًا- زياد بن عبد اللَّه البكائي من سند ابن ماجه ليغالط نفسه فيقول في (٢/ ١٠٩): «وهذه الزيادة «ولا على ما وضعها» انفرد بها عبد الملك بن أبي سليمان، وهو ثقة وفوق الثقة، وهو بنفسه أرجح من مَعْقِل بن عبيد وعبد اللَّه بن لهيعة مجتمعين بمرات.». ثمّ نقل أقوالًا في توثيق عبد الملك بن أبي سليمان، ثمّ قال في (٢/ ١١١): «إذا علمت ما سبق فهذه الزيادة التي وقعت في حديث عبد الملك بن أبي سليمان زيادة صحيحة، رواها ثقة حافظ جليل فيجب قبولها، والحكم عليها بالنكارة خطأ.» اهـ.

أرأيتم هذا هو ممدوح- الناصح الأمين- يُشرِّق ويُغرِّب ليشغل غيره عن الموضع الأحق أن يتكلم فيه وهو زياد بن عبد اللَّه البكائي الذي أراح ممدوح نفسه منه فأسقطه من سند ابن ماجه فأظهر السند من عند عبد الملك. وسيسأل يوم الدين عن عمله هذا، وخاصة أنَّ الشيخ ناصر الدين قال: «فهذه الزيادة منكرة لتفرد البكائي بها عن عبد الملك . . .».

وإليك الدليل على صواب تحميل الشيخ ناصر الدين زياد بن عبد اللَّه البكائي:

١- قال ابن معين: «زياد البكَّائي ليس بشيء، وقد كتبت عنه المغازي» اهـ. من (تاريخ الدورى) (٢/ ١٧٩).

قال أبو داود: «سمعت يحيى بن معين يقول: زياد البكائي في ابن إسحاق ثقة كأنَّه يضعفه في غير ابن إسحاق» اهـ. من (تاريخ بغداد) (٨/ ٤٧٨).

٢- قال ابن المديني: «زياد البكائي كتبت عنه شيئًا كثيرًا فتركته.» اهـ. من (تاريخ بغداد).

٣- قال أبو زرعة الرازي: «زياد البكائي: يهم كثيرًا، وهو حسن الحديث.» اهـ.

من (جهود أبي زرعة) (٢/ ٣٦٨).

٤- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٥٣٨): «سمعت أبي يقول: زياد بن عبد اللَّه البكائي: يكتب حديثه ولا يحتج به.» اهـ.

٥- قال الترمذي في (سننه) (٣/ ٤٠٤ رقم ١٠٩٧): «زياد بن عبد اللَّه كثير الغرائب والمناكير.» اهـ.

٦- قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٣٠٦- ٣٠٧): «زياد بن عبد اللَّه بن الطُّفَيل البكَّائي، كان فاحش الخطأ كثير الوهم لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد وأمَّا فيما وافق الثقات في الروايات فإن اعتبر بها معتبر فلا ضير.» اهـ.

٧- قال الحافظ في (التقريب): «زياد بن عبد اللَّه بن الطُّفَيل البكَّائي: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لِينٌ.» اهـ.

وهنا زياد بن عبد اللَّه يروي عن غير ابن إسحاق.

فزياد بن عبد اللَّه البكائي جعل الحديث بهذه الزيادة من حديث جابر والحديث معروف يرويه الثقات من حديث أبي هريرة، ولم يذكروا هذه الزيادة.

وبصنيع زياد هذا صار الحديث عن صحابيين أبي هريرة وجابر والواقع هما حديث واحد هو حديث أبي هريرة، أمَّا ممدوح فوجد أمامه حديثين- بهما تحقق هدفه- أحدهما عن أبي هريرة والآخر عن جابر فجعل حديث أبي هريرة شاهدًا لحديث جابر فقال في (٢/ ١١١): «ولهذه اللفظة الصحيحة ما يشهد لها: ... سمعت أبا هريرة يقول...» اهـ.

والواقع أنَّ الشاهد والمشهود له هما حديث واحد عن أبي هريرة، وَهِم زياد بن عبد اللَّه البكائي فجعله عن جابر وزاد فيه.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١١):** «وروى ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٤٦) من حديث ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد اللَّه، عن أبيه، قال...» اهـ.

وشاهد ممدوح الثاني هذا هو في الواقع من حديث أبي هريرة وليس من حديث ابن عمر وحاله كحال حديث جابر وبيان ذلك يطول فأكتفي بنقل حكم الحافظ الدارقطني في إثبات ذلك:

قال الدارقطني في (العلل) (٨/ ٧٨): «ورواه ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولا يثبت ذلك، والمحفوظ عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.» اهـ.

فحديث الزهري المحفوظ عنه هو من حديث أبي هريرة لا من حديث ابن عمر.

وبهذا نعرف قيمة قول ممدوح في (٢/ ١١١): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح» اهـ. كما عرفنا نصحه وأمانته بكتمه وإسقاطه زياد بن عبد اللَّه البكَّائي من سند ابن ماجه. ثمّ عرفنا كيف استغل الوهم بجعل الحديث الواحد حديثين فجعل كل واحد منهما شاهدًا للآخر.

**** الحديث التاسع والعشرون:**

وهو برقم (٣١): وهو عند ابن ماجه (٢٨٩) من حديث عثمان بن أبي العاتِكَة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «تسوَّكوا، فإنَّ السواك مِطهرة للفم، مرضاة للرب، ما جاءني جبريل إلَّا أوْصاني بالسواك، حتى لقد خشيت أن يُفْرضَ عليَّ وعلى أمتي، ولولا أنِّي أخاف أن أَشُقَّ على أمتي لفرضته لهم، وإني لأستاك حتى إني لقد خشيت أن أُحفِيَ مقادِمَ فمِي».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٨) وفي (ضعيف الترغيب والترهيب) (١٤٤) وقال:** «ضعيف».

وسبب ضعفه وجود عثمان بن أبي عاتكة، وعلي بن يزيد الألهاني.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٢):** «ألفاظه لها شواهد بعضها صحيح» اهـ.

ممدوح تجنب الكلام على سند ابن ماجه، ولم يصرّح كعادته بدرجة الحديث. وشواهد الحديث المُعْتَبرة قد وقف الشيخ ناصر الدين عليها كما في (الإرواء)،

و(صحيح الترغيب والترهيب).

وبسند ابن ماجه هذا: هشام بن عمار، حدثنا محمد بن شعيب، حدثنا عثمان بن أبي العاتِكَة، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة أحاديث، قال عنها ابن عدي الشافعي في ترجمة عثمان من (الكامل) (٥/ ١٦٥): «أحاديث ليست مستقيمة» اهـ.

قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ١٦٦): «ولعثمان بن أبي عاتكة غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه بهذا الإسناد عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة وهو مع ضعفه يكتب حديثه» اهـ.

وقال ابن عدي أيضًا في ترجمة علي بن يزيد من (الكامل) (٥/ ١٧٩): «هو في نفسه صالح إلَّا أن يروي عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف» اهـ.

فالحديث بهذا السند وهذا السياق ضعيف عند ابن عدي، وقال بضعفه آخرونَ من الشافعية:

١- قال ابن حبان في ترجمة علي بن يزيد الألهاني من (المجروحين) (٢/ ١١٠): «وعلى جميع الأحوال يجب التنكب عن روايته لما ظهرلنا عمن فوقه ودونه من ضد التعديل.». وقال أيضًا: «وأكثر روايته عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو ضعيف في الحديث جدًّا».

٢- قال العراقي في (طرح التثريب) (٢/ ٦٣): «ولا يصح، حديث أبي أمامة فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف جدًّا.» اهـ.

٣- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١١٧): «هذا إسناد ضعيف» اهـ.

وعند ممدوح نفسه هذا السند روى أحاديث منكرة، فقد قال في (وصول التهاني) (ص٦٣): «والقاسم بن عبدالرحمن هو أبو عبد الرحمن الشامي الدمشقي، صاحب أبي أمامة الباهلي، . . .، ومن تكلم فيه كابن حبان فلأحاديث منكرة رواها عنه الضعفاء، لذلك قال أبو حاتم الرازي: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنَّما

ينكر عنه الضعفاء. . .» اهـ.

والراوي هنا عنه علي بن يزيد الألهاني ضعيف عند ممدوح نفسه، فقد قال في (٣/ ١٨٧): «والقاسم صدوق، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف.» اهـ.

وبهذا يعود قول ابن عدي السابق: «أحاديث ليست بمستقيمة».

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٢)**: «وأمَّا الأمر بالسواك فجاء من حديث أبي هريرة وابن عمر ﭭ.

١- أمَّا حديث أبي هريرة ﭬ فأخرجه ابن حبان (الإحسان ١٠٧٠) من حديث حماد بن سلمة، عن عبيد اللَّه بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «عليكم بالسواك فإنَّه مطهرة للفم، مرضاة للرب ﻷ».

وكلام الحافظ عليه في التلخيص (١/ ٦٠) غير قادح فيه.» اهـ.

أعله الحافظ في (التخليص الحبير) فقال: «والمحفوظ عن حماد بغير هذا الإسناد من حديث أبي بكر كما تقدم، والمحفوظ عن عبيد اللَّه بن عمر بهذا الإسناد بلفظ: «لولا أن أشق» ، رواه النسائي وابن حبان.» اهـ.

وعن رواية حماد بن سلمة عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق قال الحافظ في (تغليق التعليق) (٣/ ١٦٦): «وشذَّ حماد بن سلمة فرواه عن ابن أبي عتيق عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، وهو خطأ.» أي: الصواب عن عائشة كما في (التخليص الحبير).

فالمحفوظ من حديث عبيد اللَّه بهذا الإسناد بلفظ: «لولا أن أشُقَّ على أمتي، لأمرتُ بالسواك عند كُلِّ. . .» عند النسائي في (السنن الكبرى) (٣/ ٢٨٩- ٢٩٠) وعند ابن حبان (١٥٣١، ١٥٤٠).

وبإعلال الحافظ هذا خسر ممدوح هذا الشاهد فاللفظ الذي استشهد به فيه: «عليكم بالسواك» وهذا يفيد الأمر بالسواك ويشهد للفقرة الأولى من حديث الباب: «تسوكوا. . .» أمَّا باللفظ المحفوظ: «لولا أن أشق. . .» فلا يفيد الأمر بالسواك،

وذلك من كلمة: «لو» فهي تدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره. و«لا» النافية.

فالحديث يدل على انتفاء الأمر لثبوت المشقة، بخلاف اللفظ غير المحفوظ: «عليكم بالسواك» يفيد الوجوب سواء وُجدت المشقة أم لم توجد.

ومع هذا كله يقول ممدوح: «وكلام الحافظ عليه في التلخيص غير قادح فيه». ثمّ يزعم أنَّ كتابه: «كتاب علل».

ثمّ لو سُلِّم بصحة الاستشهاد باللفظ المحفوظ على الأمر ففيه الأمر بالسواك عند كل وضوء، وعند كل صلاة، بخلاف لفظ حديث الباب واللفظ غير المحفوظ ففيهما الأمر بمطلق السواك من غير تقييد.

قال العراقي في (طرح التثريب) (٢/ ٦٣): «الأحاديث التي ورد فيها الأمر لا يصح منها شيء» اهـ.

ومثله قال الحافظ في (الفتح) (٢/ ٤٣٧): «ولا يثبت شيء منها» اهـ.

فيدخل في حكم العراقي وابن حجر الشافعيَّين حديث الباب وشواهد ممدوح في الأمر بالسواك.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٣- ١١٤):** «أمَّا وصاية جبريل لسيدنا رسول اللَّه ﷺ بالسواك، فجاء عن سهل بن سعد، . . . ، أمَّا حديث سهل بن سعد فقال: قال رسول اللَّه ﷺ: «أمرني جبريل بالسواك حتى ظننت أنني سأُدَرَدُ». أخرجه الطبراني في الكبير(٦٠١٨)، وفي إسناده عبيد بن واقد وهو ضعيف» اهـ.

قال ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن يعلى من (الكامل) (١/ ٣١٦): «. . .، وعبيد بن واقد شيخ بصري، في جملة الضعفاء.» اهـ.

وقال في ترجمة عبيد من (الكامل) (٥/ ٣٥٢): «وعبيد بن واقد له غير ما ذكرت من الحديث، وعامَّة ما يرويه لايتابع عليه.» اهـ.

عبيد بن واقد ضعيف وعامَّة ما يرويه لا يتابع عليه فما حالُه؟.

عدم المتابعة على عامَّة ما يرويه تدل على أنَّه ساقط هالك بمرة، كما قاله الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (١/ ١٧١).

والحاصل أنَّ الأحاديث التي ورد فيها الأمر بالسواك لا تصح ولا يثبت منها شيءٌ كما قال العراقي وابن حجر العسقلاني الشافعيان.

**** الحديث الثلاثون:**

وهو برقم (٣٢): وهو عند أبي داود (٥٧) من حديث علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، أنَّ النبي ﷺ: «كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلَّا تسوك قبل أن يتوضَّأ.».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١) وقال:** «حسن، دون قوله: «ولا نهار».» اهـ.

**** وبيَّن ضعفه في (صحيح أبي داود) (٥١) فقال:** «وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد- وهو ابن جُدْعان- وأم محمد: هي زوجة أبيه واسمها أمية بنت عبد اللَّه؛ وكأنَّها مجهولة؛ فلم يذكر توثيقها أحد. لكن الحديث حسن بما قبله، وله شواهد. . .» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٥):** «هذا حديث حسن أو حسن صحيح. علي بن زَيد هو ابن جُدْعان، فيه مقال مشهور وهو مختلف فيه، وأم محمد، حسَّن لها الترمذي فهي تابعية صدوقة عند الترمذي، فإن من حسَّن له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث، وهو صدوق عند الترمذي على كل الأحوال» اهـ.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١٠٣):** «وعلي بن زيد بن جُدْعان وإن كان ضعيفًا لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات» اهـ.

**** وقال أيضًا في (٤/ ٢٧٤):** «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدْعان» اهـ.

**** وقال أيضًا في (٥/ ٣٢٨):** «وعلي بن زيد بن جُدعان ضعيف، ومنهم من

يحسِّن حديثه.» اهـ.

هذا كله ممدوح كتمه وقال: «وهو مختلف فيه». فيا ترى ابن جُدْعان ماذا عند ممدوح؟.

أجاب فقال في (٢/١١٧): «والحاصل أن عموم الشاهدين يقويان حديث الباب، ويصير من قسم الحسن عند من يضعف ابن جُدْعان، وصحيح عند من يحسِّن حديثه» اهـ.

ممدوح حيَّرنا عامدًا متعمدًا هل هو يحسِّن حديث الباب بالشاهدين أم هو يصحِّحه؟.

إذا كان ممدوح يصحِّح الحديث؛ فيكون علي بن زيد بن جُدعان عنده حسن الحديث، وهذا يناقض ما نقلته من: «علي بن زيد بن جُدْعان ضعيف».

وإذا كان ممدوح يُحَسِّن الحديث؛ فيكون علي بن زيد بن جُدعان عنده ضعيفًا، وبالشاهدين حَسَّن. فلماذا لم يصرح بتضعيفه؟.

**** الشاهد الأول:**

**** قال ممدوح في (٢/١١٦):** «فللحديث شاهد صحيح أخرجه أحمد...، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلَّا والسواك عنده، إذا استيقظ بدأ بالسواك» اهـ.

اسْتَحْضِرْ أنَّ الشيخ ناصر الدين حسَّن الحديث لشواهده إلَّا لفظة: «ولا نهار». وممدوح يحسِّن هذه اللفظة بالشاهدين، وهذا هو الشاهد الأول لا ذِكر فيه لـ: «ولا نهار» ومع ذلك ممدوح يحسِّن هذه اللفظة.

فالشاهد الأول شاهد قاصر.

**** الشاهد الآخر:**

**** قال ممدوح في (٢/١١٦):** «وله شاهد آخر عن معاوية، أخرجه الطبراني في

الكبير (١٩/٣٤٩) من حديث عثمان بن عبد الرحمن، عن عبيدة بن حسان، عن عطاء، عن معاوية قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن لا آتي أهلي في غرة هلال، وأن لا أتوضَّأ في طهرة النحاس، وأن استن كلما قمت من سِنَتي».

عثمان بن عبد الرحمن صدوق، وتكلموا فيه بسبب روايته عن الضعفاء، فيكون كلامهم فيه غير قادح، فعلة الإسناد هو عبيدة بن حسان ضعفوه» اهـ.

إن سَلِم هذا الشاهد من عبيدة بن حسان فلن يسلم من شهادته القاصرة فليس للفظ: «ولا نهار» ذِكر فيه.

وتأمل نوعية تقوية ممدوح: «عموم الشاهدين».

وبهذا تبقى لفظة «ولا نهار» على ضعفها.

ونعود إلى قول ممدوح: «وأم محمد... حسن لها الترمذي.. فإن من حسن له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث...».

الترمذي أخرج لأم محمد في (سننه) (٢٩٩١) وقال: «هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة لا نعرِفُه إلَّا من حديث حماد بن سلمة.» اهـ.

فهل قول الترمذي هذا: «حسن غريب لا نعرفه إلَّا من حديث حماد» يعني: حسَّن له الترمذي لذاته؟.

أجاب ممدوح فقال:

أ- في (١/٤٥٨): «فإذا وجدت الترمذي قال: «حسن غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه» فالتحسين- غالبًا- ما يكون بالشواهد وليس بالمتابعات» اهـ.

ب- في (١/٤٦٠): «فقول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلَّا من حديث فلان، أولا نعرفه إلَّا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته» اهـ.

وأتى ممدوح عند أم محمد وقال: «حسَّن لها الترمذي لذاته».

لماذا فعل هذا؟ عليك الإجابة.

**** الحديث الحادي والثلاثون:**

وهو برقم (٣٣): وهو عند ابن ماجه (٤٠٠) من حديث عبد المُهَيْمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النبي ﷺ قال: «لا صَلاة لَمنْ لا وُضُوء له، ولا وُضُوء لمن لم يذكُرِ اسمَ اللَّه عليه، ولا صلاة لمن لا يُصَلِّي على النبي ﷺ ولا صلاة لمن لا يُحبُّ الأنصار.».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٠) وقال:** «منكر بالشطر الثاني». وأحال إلى الضعيفة(٢١٦٧، ٤٨٠٦).

**** وبيَّن ذلك في الضعيفة بأن:** «عبد المهمين بن عباس ضعَّفه البخاري جدًا فقال: منكر الحديث، وقال الذهبي: واه».

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٧):** «إطلاق الضعف عليه خطأ فالشطر الثاني وهَو: «لا صلاة لمن لا يصلي على النبي، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار» حسن.» اهـ.

سبق وأن ضعَّف حفاظ من الشافعية هذا الحديث، وبعضهم عندهم عبد المهيمن لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به.

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٦٨): «ليس في هذا الباب خبر ثابت يوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم اللَّه عليه» اهـ.

٢- قال النسائي في (الضعفاء) (٣٨٦): «عبد المُهَيْمِن بن عباس بن سهل الساعدي: متروك الحديث.» اهـ.

وقال مرة: «ليس بثقة» اهـ. من ترجمة عبد المُهَيْمن في (تهذيب الكمال) و(تذهيب التهذيب) و(تهذيب التهذيب).

وهذان اللفظان: «متروك الحديث» و«ليس بثقة» ذكرهما العراقي في المرتبة الثانية من مراتب التجريح، وهي إحدى المراتب الثلاث التي لا يحتج بحديث

أصحابها ولا يستشهد بهم ولا يعتبر بهم حتى عند ممدوح نفسه كما في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧- ٣٨).

فعبد المهيمن لا يصلح في الشواهد والمتابعات عند النسائي.

٣- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٤٨- ١٤٩): «عبد المُهَيْمن بن عبَّاس بن سهل بن سعد الساعدي: ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وَهْمه، فلما فَحُش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به.» اهـ.

٤- قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٤٣): «سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد منكر الحديث». ثمّ قال: «وعبد المهيمن هذا له قدر عشرة أحاديث أو أقل.» اهـ.

٥- قال أبو نعيم الأصفهاني: «روى عن آبائه أحاديث منكرة لا شيء» اهـ. من ترجمة عبد المهيمن في (تهذيب التهذيب).

٦- أخرجه الدارقطني في (سننه) (رقم ١٣٢٧) من حديث علي بن بحر، حدثنا عبد المهيمن بن عباس، عن أبيه، عن جده سهل... عبد المهيمن ليس بالقوي» اهـ.

٧- قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٢/ ٣٧٩): «وروى عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي... وعبد المهيمن ضعيف لا يحتج برواياته.» اهـ.

وقال أيضًا في (معرفة السنن والآثار) (٢/ ٤٢): «وروينا عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي عن أبيه، عن جده... وعبد المهيمن هذا غير قوي في الحديث.» اهـ.

٨- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٩١): «وفي هذا الباب أحاديث ليست أسانيدها مستقيمة، وحكى الأثرم عن الإمام أحمد بن حنبل ﷺ أنَّه قال: ليس في هذا حديث يثبت.» اهـ.

٩- قال النووي في (المجموع) (١/ ٣٤٣- ٣٤٤): «وصح عن أحمد فيما نقله الترمذي وغيره أنَّه قال لا أعلم في التسمية حديثًا ثابتًا... قال الترمذي وفي الباب

عن عائشة وأبي هريرة وأبي سعيد وسهل بن سعد وأنس وأسانيد هذه الأحاديث كلها ضعيفة» اهـ.

١٠- قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٤٤٩): «وروى ابن ماجه في «سننه» من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «...» وعبد المهيمن بن عباس استضعفه يحيى فيما ذكر ابن أبي حاتم، وقال البخاري: «منكر الحديث».» اهـ.

وقول البخاري: «منكر الحديث» قاله في (الضعفاء) (٢٤٣) وفي (التاريخ الكبير) (٦/ ١٣٧).

وقد سبق ذِكر أنَّ مَنْ قال فيه البخاري: «منكر الحديث» فلا تحل الرواية عنه عنده.

١١- الحديث أخرجه الحاكم في (المستدرك) (١/ ٢٦٩) وقال: «لم يخرجا هَذا الحديث على شرطهما فإنَّهما لم يخرجا عبد المهيمن». تعقبه الذهبي في (تلخيصه) فقال: «عبد المهيمن واهٍ» اهـ.

وفي ترجمة أُبي بن عباس من (الميزان) قال: «وأخوه عبدالمهيمن واهٍ». وفي ترجمة عبدالمهيمن من (الميزان) قال: «وله نحو عشرة أحاديث» اهـ.

وقال في (الكاشف): «عبد المُهَيْمن بن عباس بن سهل الساعدي، واهٍ» اهـ.

١٢- الحديث ذكره أبو محمد الغسَّاني في (الأحاديث الضِعاف من سنن الدارقطني) (رقم٣٢٥).

١٣- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٤٠٤): «وللحاكم، عن سهل بن سعد في حديث «لا صلاة لمن لم يصل على نبيه» وإسناده ضعيف.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٨):** «وقد تابعه أخوه أُبي بن عباس... قال الطبراني: حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العُتْبي، ثنا عبيد اللَّه بن محمد المُنْكدري، ثنا ابن أبي فديك، عن أُبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده ﷺ، أن

رسول اللَّه ﷺ قال: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم اللَّه عليه، ولا صلاة لمن لا يصلي على نبي اللَّه عليه السلام، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار».» اهـ.

وعن هذه المتابعة قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٦٢): «وأخشى أن يكون هذا غلطًا، فإنَّ الحديث من رواية عبد المهيمن معروف» اهـ.

ولا ننتظر من صاحب «كتاب علل» أن يبيِّن لنا تحقُّق خشية ابن دقيق العيد، فهذا البيان ضد هدفه.

أ- الحديث يدور على ابن أبي فُدَيْك، وهو: محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيك.

ب- فرواه عن ابن أبي فُدَيك، عن عبد المهيمن بن عباس به:

عبد الرحمن بن إبراهيم. عند ابن ماجه (٤٠٠) والطبراني في (المعجم الكبير) (٦/ ١٢١).

ج- ورواه عن ابن أبي فُدَيك، عن أُبي بن عباس به:

عبيد اللَّه بن محمد المنكدري. عند الطبراني في (المعجم الكبير) (٦/ ١٢١). فاختلف على ابن أبي فُدَيك.

فرواه عنه عبد الرحمن بن إبراهيم الثقة الحافظ المتقن الملقَّب دُحَيْم، عن عبد المهيمن.

ورواه عنه عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن المنكدر بن محمد بن المنكدر الثقة، عن أُبي بن عباس.

فالعهدة على ابن أبي فُدَيك، لأنَّ المُخْتَلِفَيْن عليه أحدهما ثقة حافظ متقن، والآخر ثقة، وخاصة أنَّ ابن حبان بعد أن ذكر ابن أبي فُدَيك في (الثقات) (٩/ ٤٢) قال: «ربما أخطأ». بل إنَّ ابن أبي فُدَيك هو دون دُحيم، والمنكدري عند ممدوح

نفسه هو: «صدوق» كما في (٦/ ٣١٩).

كل هذا إذا سَلِم شيخ الطبراني عبد الرحمن بن معاوية العُتْبي من أن يُحمَّل هو هذا الاختلاف، فإني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل.

ويقوِّي تحميل شيخ الطبراني هذا الاختلاف متابعة علي بن بحر لا بن أبي فُدَيك في روايته عن عبد المهيمن.

فقد أخرج الدارقطني في (سننه) (١٣٢٧) والحاكم (١/ ٢٦٩) وعنه البيهقي (٢/ ٣٧٩) متابعة علي بن بحر هذه:

أ- قال الدارقطني: حدثنا محمد بن عبد اللَّه بن إبراهيم الشافعي، حدثنا محمد بن غالب، ثنا علي بن بحر، حدثنا عبد المهيمن بن عباس، عن أبيه، عن جده سهل بن سعد: أنَّ النبي ﷺ قال: «لا صلاة لِمَن لم يُصَل علي نبيه ﷺ».

١- محمد بن عبد اللَّه بن إبراهيم الشافعي: قال فيه الدارقطني: «كان ثقة مأمونًا». وقال فيه الخطيب البغدادي: «كان ثقة ثبتًا كثير الحديث» اهـ. من (تاريخ بغداد) (٣/ ٧٥- ٧٧).

٢- محمد بن غالب، هو ابن غالب بن حَرْب، أبو جعفر الضبِّي، المعروف بالتمتام وهو معروف مشهور له ترجمة في (تاريخ بغداد) (٣/ ٣٦١- ٣٦٤) و(سير أعلام النبلاء) (١٣/ ٣٩٠- ٣٩٣).

٣- علي بن بحر، له ترجمة في (تهذيب الكمال). قال الحافظ في (التقريب): «ثقة فاضل».

فهذا سند صحيح متصل إلى عبد المهيمن بن عباس.

ب- قال الحاكم: حدثنا أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، ثنا الحسن بن علي بن بحر بن البَرِّي ثنا أبي، حدثني عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي قال سمعت أبي يحدث عن جدي أنَّ النبي ﷺ كان يقول: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اللَّهَ عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على نبي اللَّه

في صلاته».

ج- قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد اللَّه الحافظ ثنا أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه بن أحمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن بحر البري. . إلخ سند الحاكم نفسه.

١- أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه بن أحمد الأصبهاني الصَّفَّار، قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (١٥/ ٤٣٧): «الشيخ الإمام المحدِّث القدوة، أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه بن أحمد، الأصبهاني الصَّفَّار الزاهد.» اهـ.

٢- الحسن بن علي بن بحر بن البرِّي: «في أسئلة مسعود السجزي مع أسئلة البغدادين للحاكم قال في الترجمة رقم (١٦٢) وسمعته يقول: الحسن بن علي بن بحر البري، ثقة مأمون» اهـ. من (رجال الحاكم في المستدرك) (١/ ٣٠٥- ٣٠٦) لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

٣- علي بحر، قد سبق.

فهذا سند صحيح متصل إلى عبد المهيمن بن عباس.

بهذا البيان صحَّت متابعة علي بن بحر لابن أبي فُدَيك في روايته عن عبد المهيمن بن عباس، وبهذه المتابعة الصحيحة ترفع العهدة عن ابن أبي فديك في هذا الاختلاف لأنَّ الأصل أنَّ الثقة يوافق الثقة فتنحصر العهدة في هذا الاختلاف في شيخ الطبراني.

وبهذا يظهر صواب قول ابن دقيق العيد الشافعي: «وأخشى أن يكون هذا غلطًا، فإنَّ الحديث من رواية عبد المهيمن معروف» اهـ.

أمَّا ممدوح صاحب «كتاب عِلَل» فأخذ من غلط شيخ الطبراني على ابن أبي فُدَيك متابعةً لعبد المهيمن بن عباس، وذهب يقوِّي أبيَّ بن عباس ليُثْبِت ثبوت الحديث بمتابعة أُبيّ لأخيه عبد المهيمن، شاغلًا القارئ عن العلة الحقيقية في هذه المتابعة وهي: لا تبعد أن يكون وقع في هذه المتابعة قَلْبٌ فأُبْدل عبد المهيمن بأخيه أُبي فصار عبد المهيمن وأخوه أُبي رويا الحديث عن أبيهما، عن جدهما، وبهذا دفع التفرد

بوجود المتابعة.

وبما بيَّنَّاه سابقًا عادت المتابعتان إلى طريق واحد هو طريق عبد المهيمن بن عباس، عن أبيه، عن جده.

وبهذا عاد التفرد إلى رواية هذا الحديث من طريق عبد المهيمن، وعبد المهيمن ضعيف حتى عند ممدوح.

وهذا كله تحقيقًا لقول أهل الاختصاص في عبد المهيمن، وحكم الشيخ ناصر الدين على الشطر الثاني من الحديث بالنكارة.

١- قال البخاري في (الضعفاء) (٢٤٣): «عبد المُهَيْمن عن أبيه: منكر الحديث» اهـ.

أ- قال ممدوح في (٣/ ٣٠٥): «رواية المناكير ليست نصًّا في تضعيف الراوي، كما هو مقرر إلَّا إذا كثرت المناكير في مروياته فاستحق أن يوصف بأنَّه «منكر الحديث». » اهـ.

فيكون عبد المهيمن كثرت المناكير في مروياته عند إمام أهل الفن البخاري، فحُكْم الشيخ ناصر الدين بالنكارة لا يخرج عنه بل هو منه، ويؤكِّد تفرُّد عبد المهيمن.

ب- ولممدوح قول آخر أقوى فقد قال في (٤/ ٤٥٧): «ولا يلزم من قول البخاري: «عنده مناكير» التضعيف، فإنَّهم فرقوا بين قولهم: «عنده مناكير» أو «روى المناكير» وقولهم: «منكر الحديث». فمن كان «عنده مناكير» أو «روى مناكير» لا يلزم من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته ويوصف عند ذلك بأنَّه منكر الحديث، وهذا مقرر ومعروف. » اهـ.

وعبد المهيمن قال فيه البخاري: «منكر الحديث» فيلزم من ذلك ترك حديثه لكثرة المناكير فيه.

ج- ثمّ قال ممدوح ما يثبت تفرد عبد المهيمن في (٥/ ٦١): «وقد تحصل لنا أن عمر بن يزيد منكر الحديث وهذا يعني:

١- كثرة المخالفات في حديثه فقالوا عليه: منكر الحديث.

٢- أنَّه ضعيف لا يحتمل تفرده. » اهـ.

وعبد المهيمن قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، فيكون فيه الأمران. وبه يثبت تفرُّد عبد المهيمن بهذه الرواية ولا متابع ولا شاهد له؛ ولهذا حكم الشيخ ناصر الدين على الشطر الثاني بالنكارة، ويرسِّخ هذا:

٢- قول ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٤٨- ١٤٩): «ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها» اهـ.

فهذا يؤكد غلط متابعة أُبي بن عباس، وذلك من: «ينفرد...» و«بأشياء مناكير» و«لا يتابع عليها».

٣- ولهذا قال ابن دقيق العيد: «فإنَّ الحديث من رواية عبد المهيمن معروف» اهـ.

ثمّ قال ممدوح- الناصح الأمين- في (٢/ ١١٩): «وقال ابن القيم عن هذا الحديث في جلاء الأفهام (ص٢٧): «ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن». » اهـ.

هل في نَقْل ممدوح عن ابن القيم في هذا الحديث نُصْح وأمانة؟ تدَّبر ما يلي:

أ- أنقلُ قول ابن القيم من المصدر والموضع الذي نقل منه ممدوح- الناصح الأمين:

قال ابن القيم في (جلاء الأفهام) (ص٢٧): «... فأمَّا أُبي بن عباس فقد احتج به البخاري في «صحيحه» وضعفه أحمد، ويحيى بن معين وغيرهما، وأمَّا أخوه عبد المهيمن، فمتفق على تركه واطراح حديثه، فإن كان عبد المهيمن قد سرقه من أخيه، فلا يضر الحديثَ شيء، ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن، وإن كان ابن أبي فُديك أو من دونَه غَلِط من عبد المهيمن إلى أخيه أُبي- وهو الأشبه- والله أعلم، لأنَّ الحديث معروف بعبد المهيمن، فتلك علة قوية فيه. » اهـ.

فابن القيم ذكر احتمالين ومال إلى: «ابن أبي فُديك أو من دونه غَلِط من عبد المهيمن إلى أخيه أُبي». لماذا؟ «لأنَّ الحديث معروف بعبد المهيمن». وهذا هو تعليل وقول ابن دقيق العيد.

وممدوح- الناصح الأمين- أخذ الاحتمال الذي لم يرجِّحه ابن القيم. لماذا؟.

ب- وإليك ما يثبِّت أنَّ ابن القيم لم يحسِّن الحديث من قول ابن القيم نفسه وفي المصدر نفسه، قال في (جلاء الأفهام) (ص٢٩١): «ما رواه الدارقطني من حديث عبد المهيمن بن عباس... رواه الطبراني من حديث أُبيٍّ بن عباس عن أبيه عن جده، وعبد المهيمن ليس بحجة، وأُبي أخوه وإن كان ثقة احتج به البخاري فالحديث المعروف فيه إنَّما هو من رواية عبد المهيمن، ورواه الطبراني بالوجهين، ولا يثبت.» اهـ.

تأمَّل: «ورواه الطبراني بالوجهين، ولا يثبت». فهل قول: «لا يثبت» أي: حديث حسن؟.

بعد صنيع ممدوح هذا- وغيره- ما رأي من وصفه في تقديمه لـ (غاية التبجيل) (ص١٠) بالأمانة العلمية؟.

وصَدَقَ ممدوح حين قال في (٣/ ٣٧٦): «ومن هنا تظهر قيمة الرجوع للأصول والاعتماد عليها» اهـ. فشكرًا على صِدْقه معنا الذي به كَشَفْنَا...

وبقول ابن دقيق العيد وابن القيم قال ابن عبد الهادي والسخاوي:

١- قال ابن عبدالهادي في (التنقيح) (١/ ٤١٥): «قال الطبراني: ...، عن أُبي بن عباس بن سعد... وقد روي عن ابن أبي فُديك عن عبد المهيمن بن عباس وهو أشبه بالصواب.» اهـ.

٢- قال السخاوي في (القول البديع) (ص٢٥٦- ٢٥٧): «... وقد أخرجه الطبراني وأبو موسى المديني من رواية أخيه أُبَيٍّ بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده، وصححه المجدُ الشيرازي، وفي ذلك نظر، لأنَّه إنَّما يعرف من رواية

عبد المهيمن.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١١٩- ١٢٠):** «ولعبد المهيمن، وأُبي ابنا عباس بن سهل متابع آخر. ففي مسند الروياني (رقم١٠٩٨): نا ابن إسحاق، أنا محمد بن عمر، نا عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة، عن عباس بن سهل، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصلِّ على نبي الله ﷺ، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار».

محمد بن عمر هو الواقدي وفيه مقال مشهور. وعبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة ثقة» اهـ.

ممدوح- الناصح الأمين- يتعلَّق بأي شيءٍ به يحقِّق هدفَه، فما أن خرجنا من بيان متابعةٍ غلطٍ؛ إذا بممدوح يكتم حال متابعةٍ أسوأ من المتابعة الغلط.

يردُّ هذه المتابعة قول غير واحد من الحفاظ: «الحديث إنَّما يعرف من رواية عبد المهيمن».

وأكتفي بنقل ما تيسر في بيان: «محمد بن عمر الواقدي وفيه مقال مشهور»:

١- قال ابن معين: «الواقدي، ليس بشيء» اهـ. من (تاريخ الدوري) (٢/ ٥٣٢).

٢- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١/ ١٧٨): «محمد بن عمر الواقدي، سكتوا عنه، تركه أحمد وابن نمير» اهـ.

٣- وقال في (التاريخ الأوسط) (٢/ ٢٢٠): «تركوه» اهـ.

٤- وقال في (الضعفاء) (٣٣٤): «متروك الحديث» اهـ.

٥- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (٥٣١): «محمد بن عمر الواقدي، متروك الحديث» اهـ.

٦- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ٢٩٠): «... وكان يروي عن الثقات المقلوبات وعن الأثبات المعضلات حتى ربما سَبَقَ إلى القلب أنَّه كان

المتعمِّد لذلك.» اهـ.

٧- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٦/ ٢٤٣): «وهذه الأحاديث التي أمليتها للواقدي، والتي لم أذكرها كلها غير محفوظة ومن يروي عنه الواقدي من الثقات فتلك الأحاديث غير محفوظة عنهم إلاَّ من رواية الواقدي والبلاء منه، ومتون أخبار الواقدي غير محفوظة وهو بيِّن الضَّعْف.» اهـ.

٨- قال الذهبي الشافعي في (المغني): «مجمع على تركه» اهـ. وقال في (الميزان): «استقر الإجماع على وَهْن الواقدي» اهـ.

٩- قال ابن حجر الشافعي في (التقريب): «متروك مع سَعَةِ عِلمه» اهـ.

كل أقوال الأئمة التي نقلتُها تدخل في مراتب التجريح التي بها يكون الواقدي لا يحتج بحديثه ولا يُستشهد به ولا يُعتبر به. كما في المراتب الثلاث من مراتب التجريح التي ذكرها العراقي الشافعي، والتي هي كما قال ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص٣٨): «وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة عند الحفاظ.» اهـ.

**** الحديث الثاني والثلاثون:**

وهو برقم (٣٤): وهو عند أبي داود (٦٢) والترمذي (٥٩) وابن ماجه (٥١٢) من حديث عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن أبي غُطَيْف الهذلي، عن ابن عمر قال: «سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ توضَّأ على كلِّ طُهْر فله عشر حسنات». واللفظ لابن ماجه.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي دواد) (١٠) و(ضعيف الترمذي) (١١) و(ضعيف ابن ماجه) (١٤) وقال: «ضعيف». وأحال إلى: «المشكاة (٢٩٣)، ضعيف أبي داود (٩)، تمام المنة».

وبيَّن ذلك؛ فقال في التعليق على المشكاة (٢٩٣): «وصرح الترمذي بأن إسناده ضعيف، وعلته أنَّه من رواية عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف، عن

أبي غُطَيْف، وهو مجهول» اهـ. وبنحو هذا قال في (ضعيف أبي داود).

**** وقال في (تمام المنة) (ص١١١)**: «ثمّ إنَّ الحديث متفق على تضعيفه عند المحدثين» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٢٣)**: «وله شاهد يرتقي به لمرتبة الحسن، والحديث سكت عنه أبو داود.» اهـ.

ممدوح لم يقْوَ على ردّ حكم الشيخ ناصر الدين على التصريح: «إسناده ضعيف» تبعًا للترمذي.

وأزيد ممدوحًا بحكم بعض حفاظ الشافعية ليعلم حقيقة قوله: «يرتقي به لمرتبة الحسن» وكذا في هذا الحكم نقض جديد لقاعدة ممدوح في الاحتجاج بسكوت أبي داود:

١- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ١٦٢) من طريق أبي داود وقال: «عبد الرحمن بن زياد الأفريقي غير قوي.» اهـ.

٢- قال البغوي في (شرح السنة) (١/ ٤٤٩): «ورُوي عن ابن عمر عن رسول اللَّه ﷺ: «من توضَّأ على طُهر كُتِب له عشرُ حسنات» وإسناده ضعيف» اهـ.

٣- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٥٧): «وأخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: وهو إسناد ضعيف.» اهـ.

٤- قال النووي في (شرح أبي داود): «هو ضعيف في إسناده ضعيفان عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وأبو غطيف، مجهول عينًا وحالًا» اهـ. من (فيض القدير) (٦/ ١١٠).

ولذلك ذكره أيضًا في فصل الضعيف من باب جواز صلوات بوضوء واحد واستحبابه لكل صلاة من (خلاصة الأحكام) (رقم٢٢٤).

قال النووي في مقدمة (خلاصة الأحكام): «وأُفْرِدُ الضعيفَ في أواخر الأبواب

تنبيهًا على ضعْفِه لئلا يُغْتَرَّ به . » اهـ.

وممدوح غَرَّته نفسه فحسَّن الحديث .

٥- قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٩٠) : «رواه الترمذي وقال : وهو إسناد ضعيف» اهـ.

٦- قال ابن كثير في (تفسير القرآن العظيم) (المائدة الآية٦) : «وقال الترمذي : وهو إسناد ضعيف . » اهـ.

٧- قال العراقي في (تخريج الإحياء) : «من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف» اهـ.

٨- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٩٢) : «رواه أبو داود والترمذي وسنده ضعيف» اهـ.

٩- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٢١١) : «هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف . . . » اهـ.

١٠- قال السيوطي في (الحاوي) (٢/ ٦١) : «المشهور تضعيف الحديث» اهـ. لذلك رمز له بـ(ض) -أي : ضعيف- في (الجامع الصغير) له .

فممدوح خرج على المشهور . لماذا؟ الإجابة عليك .

ثمّ ذكر ممدوح شاهده الذي به يرتقي الحديث إلى مرتبة الحسن فقال في (٢/ ١٢٣) : «فقد أخرج أحمد في المسند (٢/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) . . . عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ، ومع كل وضوء سواك» .

وفي هذا الشاهد الأمر بتجديد الوضوء من غير حدث ومن غير عزيمة . » اهـ.

ممدوح لم يكمل سياق الحديث فهو عند أحمد : «لولا أن . . . سواك ، ولأخَّرْت عشاء الآخرة إلى ثلث الليل» اهـ. الظاهر لئلا يعترض عليه- بصفته شافعيًا- بعدم استحباب تأخير العشاء إلى ثلث الليل مع أنَّ الوضوء عند كل صلاة ، والسواك عند كل

وضوء ، وتأخير العشاء إلى ثلث الليل عُلِّل فيهم ترك الأمر بالمشقة ، وقالوا بالاستحباب في الوضوء والسواك فقط . والبحث ليس في هذا الآن لتعكير استحباب تجديد الوضوء من هذا الحديث .

إذا سُلِّم بثبوت هذا الحديث ففيه كما قال ممدوح : «الأمر بتجديد الوضوء . . . » . وهذا شاهد قاصر ، ففي حديث الباب تعيين ثواب مَنْ توضَّأ على طهر : «فله عشر حسنات» وهذا لا يوجد في شاهد ممدوح .

لذلك غير واحد مِمَّنْ نقلت قولهم وقفوا على شاهد ممدوح هذا ولم يصنعوا صنيعه . لماذا؟ .

ثمّ أورد ممدوح على نفسه سؤالًا : «كيف تحسنه ، والترمذي ضعفه؟» . فأجاب في (٢/ ١٢٤) : «أنَّ الترمذي قد اقتصر على تضعيف الإسناد فقط ولم يضعف الحديث ، فتدبر» اهـ.

تدبرتُ فوجدتُ ممدوحًا استجار بالنار من الرمضاء .

عندما ضعَّف الترمذيُّ الإسنادَ فقط ماذا صنع أهل الاختصاص من بعده هل تابعوه أم خالفه بعضهم كما صنع ممدوح؟ .

لهذا فليذكر ممدوح مَنْ قبله صنع صنيعه هذا؟ فإن لم يجد مَنْ يذكره ، فهذا هو ممدوح .

**** قال ممدوح في (٢/ ١٢٤) :** «ثمّ عجبت للألباني ادعى في تمام المنة اتفاق المحدثين على تضعيفه ، والحديث قد سكت عنه أبو داود ، والترمذي ضعف إسناده فقط ، فأين الاتفاق الذي ادعاه؟ . » اهـ.

اتفق المحدثون على ضعفه عجب ممدوح أو لم يعجب ، بل سيطول العجب من ممدوح إذا لم يذكر أحدًا حسَّن حديث الباب هذا كما صنع هو ، فعدم ذِكره أحدًا حسّن الحديث هو دليل الاتفاق .

ومع ذلك أذكر من سبق الشيخ ناصر الدين واعتمد عليه في قوله : «إنَّ الحديث

متفق عليه تضعيفه . . .» .

قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (١/ ٤٧٠): «واحتج الأصحاب لاصل استحباب التجديد بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يقول: «من توضَّأ على طهر كتب اللَّه له عشر حسنات» رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي وغيرهم ولكنه ضعيف متفق على ضعفه وممن ضعفه الترمذي والبيهقي» اهـ.

وقد يشاغب ممدوح على نفسه فيقول: «هذا اتفاق على ضعف الإسناد فقط». فيكون أثبت على نفسه الخروج على هؤلاء الأئمة حين حسَّن.

وإذا عاند وكابر فالشيخ ناصر الدين مثلهم وقد نقلتَ ورأيتَ بعينيك قوله في التعليق على المشكاة: «وصرح الترمذي بأن إسناده ضعيف وعلته . . .».

وقال في (ضعيف أبي داود) (١/٢٨): «وهذا إسناد ضعيف؛ . . .» اهـ.

وعن سكوت أبي داود قال ممدوح نفسه في (١/ ٦٢): «وما استظهره الحافظ من أنَّ قول أبي داود: «وما لم أقل فيه شيئًا فهو صالح» مراده صالح للعمل فيدخل فيه الضعيف، متعين الحمل لتحقق وجود أفراد في أبي داود مسكوت عليها وفيها ضعيف.» اهـ.

وحديث الباب من هذه الأفراد فلا متابع ولا شاهد تامًّا، وتتابع العلماء على عدم تحسينه فينطبق هنا: «متعين الحمل . . .».

فمن «متعين الحمل . . .» لن ينتفع ممدوح بقوله: «والحديث قد سكت عنه أبو داود».

** الحديث الثالث والثلاثون:

وهو برقم (٣٥): وهو عند أبي داود (٧٣) من حديث أبان، حدثنا قتادة، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن نبي اللَّه ﷺ قال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرَّات، السابعة بالتراب».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٣) وقال:** «صحيح؛ لكن قوله: «السابعة» شاذ، والأرجح «الأولى بالتراب».» اهـ.

**** وبيَّن ذلك في (صحيح أبي داود) (٦٦) و(الإرواء) (١/ ٦٠- ٦٢).**

وخلاصة البيان: أنَّ قتادة كان يضطرب في هذه اللفظة على ثلاث وجوه عنه: إحداها على الجادَّة الموافقة لرواية الجماعة وهي: «أولاهن بتراب».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٢٤)**: «بل محفوظ» اهـ.

وقول الشيخ ناصر الدين هذا قال به قبله حفاظ من الشافعية:

١- قال أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني في (مختصره) باب «ما يفسد الماء»: «قال الشافعي: وإذا ولغ الكلب في الإناء فقد نجس الماء وعليه أن يهريقه ويغسل منه الإناء سبع مرات أولاهن بتراب كما قال رسول اللَّه ﷺ.» اهـ.

٢- قال العراقي في (طرح التثريب) (٢/١٢٩- ١٣٠): «وقد ضعف بعض مصنفي الحنفية الرواية التي ذكر فيها التراب بهذا الاضطراب من كونها أولاهن أواخراهن أو السابعة أو الثامنة فقال إن هذا الاضطراب يقتضي طرح ذكر التراب رأسًا وكذا قال صاحب المفهم إن هذه الزيادة مضطربة وفيما قالاه نظر، فإنَّ الحديث المضطرب إنَّما تتساقط الروايات إذا تساوت وجوه الاضطراب أمَّا إذا ترجح فالحكم للرواية الراجحة فلا يقدح فيها من خالفها كما هو معروف في علوم الحديث وإذا تقرر ذلك فلا شك أن رواية أولاهن أرجح من سائر الروايات فإنَّه رواها عن محمد بن سيرين ثلاثة، هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد وأيوب السختياني وأخرجها مسلم في صحيحه من رواية هشام فتترجح بأمرين كثرة الرواة وتخريج أحد الشيخين لها وهما من وجوه الترجيح عند التعارض. . . وأمَّا رواية السابعة بالتراب فهي وإن كانت بمعناها فإنَّه تفرد بها عن محمد بن سيرين قتادة وانفرد بها أبو داود وقد اختلف فيها على قتادة فقال أبان عنه هكذا وهي رواية أبي داود وقال سعيد بن بشير عنه الأولى بالتراب فوافق الجماعة رواه كذلك الدارقطني في سننه والبيهقي من طريقه وهذا

يقتضي ترجيح رواية أولاهن لموافقته للجماعة . . .» اهـ.

٣- قال الحافظ في (الفتح) (١/ ٣٣١- الحديث ١٧٢): «. . . فيبقى النظر في الترجيح بين رواية أولاهن ورواية السابعة، ورواية أولاهن أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية ومن حيث المعنى أيضًا، لأنَّ ترتيب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسله أخرى لتنظيفه» اهـ.

٤- قال المناوي في (فيض القدير) (٤/ ٢٧٢): «فيبقي النظر في الترجيح بين أولاهن والسابعة وأولاهن أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية ومن حيث المعنى لأنَّ تترتيب الأخيرة يحتاج إلى غسلة أخرى للتنظيف» اهـ.

ومع وضوح حكم العراقي والحافظ قال ممدوح في (٢/ ١٢٦): «هذا ترجيح بحث واستطراد لا غير، فلم يحكموا على لفظة «السابعة، بالضعف أو الشذوذ» اهـ.

ولن أسوِّد الصحائف فيما هو واضح وإنَّما أنقل- فقط- قول الحافظ في (نزهة النظر): «فإن خُولف أي: الراوي بأرجح منه؛ لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجود الترجيحات؛ فالراجح يقال له: «المحفوظ، ومقابله» وهو المرجوح يقال له: الشاذ.» اهـ.

**** الحديث الرابع والثلاثون:**

وهو برقم (٣٦): وهو عند ابن ماجه (٥٣٢) من حديث إبراهيم بن إسماعيل اليَشْكُرِي، عن ابن أبي حَبيبة، عن داوُد بن الحُصين، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول اللّه إنَّا نُريد المسجدَ فنطأ الطريق النَّجِسَة، فقال رسول اللّه ﷺ: «الأرض يُطَهِّرُ بعضُها بعضًا».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٨) وقال: «ضعيف». ولم يُشِرْ فيه إلى مصدر حقَّق فيه الحكم بضعفه. وحسب منهج الشيخ ناصر الدين فحكمه بالتضعيف إنَّما هو على سند ابن ماجه فقط.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٢٦)**: «ليس كذلك، فالحديث له طريق آخر عن

أبي هريرة صححها عدد من الحفاظ، وله شواهد أخرى» اهـ.

ممدوح لم يَقْوَ على ردّ حكم الشيخ ناصر الدين بتضعيف سند ابن ماجه، ولِمَا في نفسه لم يعلن موافقته وإنَّما قال: «فالحديث له طريق. . .».

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة من (الكامل) (١/ ٢٣٦) وقال: «ولإبراهيم بن إسماعيل بن حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث ولم أجد له أوحش من هذه الأحاديث، ويكتب حديثه مع ضعفه» اهـ.

وأخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٢/ ٤٠٦) من طريق ابن عدي، وقال: «وهذا إسناد ليس بالقوي» اهـ.

وأخرجه في (معرفة السنن والآثار) (٢/ ٢٢٩) من طريق إبراهيم بن إسماعيل اليشكري به، وقال: «وهذا إسناد ضعيف» اهـ.

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم٤٣٥): «وفي ابن ماجه من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعًا: «الطرق يطهر بعضها بعضًا» وإسناده ضعيف» اهـ.

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٢٢٢): «هذا إسناد فيه ابن أبي حبيبة: واسمه إبراهيم بن إسماعيل متفق على ضعفه، والراوي عنه مجهول» اهـ. أي: إبراهيم بن إسماعيل اليشكري.

وبما أن كتاب ممدوح: «كتاب عِلَل» أقف عند: «له طريق آخر عن أبي هريرة» فقط. قال ممدوح في (٢/ ١٢٦): «وأمَّا طريق أبي هريرة فأخرجه أبو داود (٣٨٦)، والطحاوي (١/ ٥١١)، وابن خزيمة (٢٩٢)، والحاكم (١/ ١٦٦)، وابن حزم في (المحلى) (١/ ٩٣) من حديث الأوزاعي عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا وطئ الأذى بخفيه فطهورهما التراب». قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» وسلمه الذهبي» اهـ.

ممدوح عند ذكره سند ابن ماجه ذكره من عند ابن أبي حبيبة وأسقط الراوي عنه إبراهيم بن إسماعيل اليشكري وهو مجهول الحال كما في (التقريب).

وهنا في المصادر التي ذكرها الراوي عن الأوزاعي محمد بن كثير المِصِّيصي أسقطه ممدوح عامدًا متعمدًا، لماذا أسقطه؟ الإجابة ما ترى لا ما تسمع:

١- ما حال محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، الصنعاني، المِصِّيصي؟.

أ- قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٥١٠٩): «ذكر أبي محمد بن كثير المِصِّيْصي فضعَّفه جدًّا» اهـ.

ب- قال الآجري في (سؤالاته) (١٧٧٤): «سمعت أبا داود ذكر محمد بن كثير المِصِّيصي فقال: لم يكن يَفْهَم الحديث.» اهـ. أي: مُغَفَّل لا يعي وهو جرح من جهة الضبط لا من جهة العدالة.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨/ ٦٩- ٧٠): «سئل أبو زرعة عن محمد بن كثير المصِّيصي فقال: دفع إليه كتاب الأوزاعي في كل حديث كان مكتوب حدثنا محمد بن كثير فقرأه إلى آخره يقول: حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعيَ وهو محمد بن كثير» اهـ.

وصنيع محمد بن كثير هذا يفسِّر قول أبي داود: «لم يكن يَفْهَم الحديث». لذلك قال الذهبي في (الميزان): «هذا تغفيل، يسقط الراوي به» اهـ.

د- قال النسائي: «ليس بالقوي كثير الخطأ» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٥٨/ ٩١) و(إكمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

هـ- قال ابن حبان في (الثقات) (٩/ ٧٠): «يخطئ ويغرب» اهـ.

و- قال ابن عدي في (الكامل) (٦/ ٢٥٥): «ومحمد بن كثير له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة أحاديث عداد مِمَّا لا يتابعه أحد عليه» اهـ.

ز- قال صالح بن محمد: «صدوق، كثير الخطأ» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٥٨/ ٩٣) و(تهذيب الكمال).

ح- قال الساجي: «صدوق، كثير الغلط» اهـ. من (إكمال تهذيب الكمال)

و(تهذيب التهذيب).

ط- قال الحافظ في (التقريب): «صدوق كثير الغلط» اهـ.

٢- ما حال رواية محمد بن كثير المِصِّيصي عن الاوزاعي؟.

أ- قال الآجري في (سؤالاته) (١٥٩٨): «سألت أبا داود عن أصحاب الأوزاعي فقال: هِقل. سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس أحد يتقدم هِقْل بن زياد. قيل لأبي داود: بقيَّة في الأوزاعي؟ قال: لا. ثمّ قال: أصحاب الأزاعي: ابن سماعة، والوليد بن مَزْيَد، وعمر بن عبد الواحد. قيل له: محمد بن شعيب في الأوزاعي؟ قال: ثبت. قلت لأبي داود: فابن كثير، أعني المِصِّيْصي؟ قال: ابن كثير دون بَقِيَّة...» اهـ.

ب- قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٥/ ١٢٦): «محمد بن كثير المِصِّيصي ضعيف، وأضعف ما هو في الأوزاعي.» اهـ.

بهذا تبيَّن- إن شاء اللَّه- لِمَ ممدوح- الناصح الأمين- أسقط ذكر محمد بن كثير المِصِّيصي من السند.

أمَّا هل بلغ ممدوح حدَّ الغِش لقارئ كتابه؟ فإليك:

قال أبو داود في (سننه) (٣٨٥): «حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا أبو المغيرة (ح) وحدثنا عباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي (ح) وحدثنا محمود بن خالد، حدثنا عمر- يعني ابن عبد الواحد- عن الأوزاعي، المعنى، قال: أُنْبِئت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإنَّ التراب له طهور».» اهـ.

فهؤلاء الثقات رووا عن الأوزاعي في هذا الحديث قال: «أُنْبِئْتُ أن سعيد بن أبي سعيد...».

ومحمد بن كثير المِصِّيصي سمَّاه فقال: «عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد...».

ولا شكَّ في تقديم وترجيح رواية: «أُنْبِئْتُ...» وذلك لمخالفة ابن كثير المِصِّيصي لمن هم أرجح منه منفردين فكيف بمجتمعين:

أ- أبو المغيرة عبد القدوس بن الحَجَّاج الخولاني: وهو ثقة يُقَدَّم على ابن كثير المِصِّيصي.

ب- الوليد بن مَزْيَد البَيْروتي: وهو ثقة ثبت، قال النسائي: «الوليد بن مَزْيَد أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم لا يخطئ ولا يدلس». «وذكر أبو بكر محمد بن يوسف بن عيسى الطبَّاع: أنَّ الوليد بن مَزْيَد أثبت أصحاب الأوزاعي» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٦٦/ ١٩٩).

ج- عمر بن عبد الواحد السُّلَمي: وهو ثقة، وانظر قول أبي داود السابق، قال مروان بن محمد: «نظرنا في كتب أصحاب الأوزاعي فما رأيت أحدًا أصح حديثًا عن الأوزاعي من عمر بن عبد الواحد.» اهـ. من (الجرح والتعديل) (٦/ ١٢٢).

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «وسألته- يعني عبد اللَّه بن محمد بن سيار الفَرْهيناني- مَنْ أوثق أصحاب الأوزاعي؟ فقال: عمر بن عبد الواحد لا بأس به» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٤٨/ ١٨٨).

فرواية: «أُنْبِئْتُ...» راجحة لأمرين عام وخاص:

الأول: رواتها ثقات أفراد فكيف مجتمعين؟.

الآخر: رواية الوليد بن مَزْيَد وعمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي خاصة مقدَّمة على رواية ابن كثير المِصِّيصي.

فالطريق الآخر عن أبي هريرة منقطع للجهالة بحال الوساطة بين الأوزاعي وسعيد بن أبي سعيد المقبري، فأتى ابن كثير المِصِّيصي لسوء حفظه وغفلته وخالف من هم أعلى وأَوْلى منه عامة وخاصة فسمَّى الوساطة محمد بن عجلان.

وبهذا رجع الحديث إلى أنَّه عن وساطة مجهول عينها وحالها. وهي علة قوية قادحة.

ولهذا حكم ابن القطان الفاسي بضعف هذه الطريق فقال في (بيان الوهم والإيهام) (٥/ ١٢٦- ١٢٧): «فإن محمد بن كثير. الصنعاني، المِصِّيصي، يروي عن الأوزاعي وغيره، وهو ضعيف، وأضعف ما هو في الأوزاعي، فعلى هذا لا ينبغي أن يظن بهذا الحديث أنَّه صحيح من هذا الطريق» اهـ. ملخصًا.

وأعل هذا الطريق من الحفاظ الشافعية:

١- **قال البيهقي في (الخلافيات)** (١/ ١٣٧- ١٤١): «وكذلك رواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجَّاج، وعمر بن عبد الواحد، وهم أعرف بالأوزاعي من الصنعاني؛ فصار الحديث بذلك معلولًا...» اهـ.

٢- **قال النووي في (المجموع)** (١/ ٩٧): «وأمَّا حديث أبي هريرة فرواه أبو داود من طرق كلها ضعيفة» اهـ.

٣- **الذهبي ذكر الحديث في ترجمة محمد بن كثير المِصِّيصي من (الميزان).**

٤- **قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم٤٣٥)**: «... أبو داود وابن السكن والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة وهو معلول، اختلف فيه على الأوزاعي، وسنده ضعيف» اهـ.

وأختم بقول العقيلي في (الضعفاء) (٢/ ٢٥٧): «ولا يصح ابن عجلان فيه» اهـ.

والبحث طويل في إعلال هذه الطريق بل حديث أبي هريرة، وإنَّما اكتفيت بما يظهر حقيقة ممدوح للقارئ المنصف، وخاصة لِمَ أسقط ممدوح- عامدًا متعمدًا- محمد بن كثير المِصِّيصي من السند؟.

ولبيان أنَّ تعريف ممدوح هذا ليس له من «كتاب عِلَل» إلَّا الوصف من ممدوح فقط؛ أقف عند آخر حديث ذكره ممدوح في (٢/ ١٢٧- ١٢٨): «وفي الباب عن عبد اللَّه بن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وعائشة ﷺ... ٣- وأمَّا حديث السيدة عائشة ﷺ فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٨٦٩) قالت: سألت النبي ﷺ عن الرجل يطأ بِنَعْليه في الأذى؟ قال: «التراب لهما طُهُور».

وفي هذا القدر كفاية لمن كان من أهل العناية» اهـ.

حقًّا وفي طريق حديث أبي هريرة، وحديث أُمِّنَا عائشة هذا كفاية في بيان حال ممدوح وغرضه.

ممدوح- الناصح الأمين- كتم درجة حديث أمِّنا عائشة هذا، لِمَ؟ الجواب عليك.

وعليَّ أن أرجع إلى: «... أبي يعلى في مسنده (٤٨٦٩)». في مسند أبي يعلى (٨/ ٢٨٣/ رقم٤٨٦٩): قال حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا روح، عن عبد اللَّه بن سمعان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن عائشة قالت: سألت... الحديث.

وفيه عبد اللَّه بن سَمْعان، وهو عبد اللَّه بن زياد بن سُلَيْمان بن سمعان المخزومي، وما حال عبد اللَّه هذا؟.

١- قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم٢٠١٥): «حدثني أبي قال: سمعت إبراهيم بن سعد يحلف باللَّه: لقد كان ابن سمعان يَكْذِب.» اهـ.

٢- قال أحمد بن حنبل: «هو متروك الحديث» اهـ من (الجرح والتعديل) (٥/ ٦١).

٣- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٩٦): «سكتوا عنه» اهـ، وكذا قال في (الضعفاء) (١٨٥).

٤- قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (٢٤٥): «ذاهب» اهـ.

٥- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٦١- ٦٢): «سمعت أبي يقول: ابن سمعان ضعيف الحديث سبيله سبيل الترك.» اهـ.

٦- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٦٢): «امتنع أبو زرعة من أن يقرأ علينا حديث ابن سمعان وقال: هو لا شيء.» اهـ.

٧- قال الآجري في (سؤالاته) (١٩١٨): «سألت أبا داود عن عبد اللَّه بن سَمْعَان فقال: كان من الكذابين» اهـ.

٨- قال النسائي في (الضعفاء) (٣٣٩): «متروك الحديث» اهـ.

٩- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٧): «كان مِمَّن يروي عمَّن لم يَرَه ويحدِّث بما لم يسمع.» اهـ.

١٠- قال ابن عدي في (الكامل) (٤/ ١٢٧): «والضعف على حديثه ورواياته بيِّن» اهـ.

١١- قال الدارقطني في (الضعفاء) (٣٠٩) و(العلل) (٨/ ١٦٠) و(السنن) (رقم١١٧٦): «متروك الحديث» اهـ.

١٢- قال الذهبي في (الكاشف): «أحد المتروكين في الحديث كذَّبه مالك» اهـ.

١٣- قال الحافظ في (التقريب): «متروك، اتَّهمه بالكذب أبو داود وغيره.» اهـ.

مِمَّا نقلته في عبد اللَّه بن زياد هل يصح أن يُسْكَت عن بيان حاله؟.

وحديث المقبري عن أبي هريرة، رواية عبد اللَّه بن زياد بن سمعان هذه هي أشبه الروايات بالصواب عند الدارقطني في (العلل) (٨/ ١٥٩- ١٦٠) وإن كان ابن سمعان متروكًا.

**** الحديث الخامس والثلاثون:**

وهو برقم (٣٧): وهو عند ابن ماجه (٥١٩) من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أنَّ النبي ﷺ سُئِل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تَرِدُها السِّباع والكلابُ والحُمُر، وعن الطهارة منها؟ فقال: «لها ما حملت في بُطونها، ولنا ما غبَر، طهور».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٥) وقال: «ضعيف». وأحال إلى الضعيفة (١٦٠٩) والمشكاة (٤٨٨).

وفي هذَيْن المصدرين بيَّن سبب تضعيفه، فقال في التعليق على (المشكاة): «وإسناده ضعيف جدًّا، قال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال فيه الحاكم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة. . .» اهـ.

وقال في (الضعيفة): «وقال الطحاوي: «هذا الحديث لا يحتج به، لأنَّه إنَّما دار على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وحديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف». . .» اهـ.

فحديث أبي سعيد لا يحتج به بل لا يصلح في الشواهد والمتابعات بسبب ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الشديد عند الشيخ ناصر الدين.

وممدوح تغافل عن هذا فلم يُقِرِ أو يعترض، فقال في (٢/ ١٢٩): «متن الحديث حسن، والألباني قصَر كلامَه على الطريق الذي فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. . .، وغاب عنه أن في الباب عن عمر، ومرسل عكرمة، وموقوف عن عمر. . .» اهـ.

أولًا: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مع ضعفه إلَّا أنَّه اضطرب في روايته هذه:

أ- فمرة يجعلها من مسند أبي سعيد الخدري. كما عند ابن ماجه (٥١٩).

ب- ومرة يجعلها من مسند أبي هريرة. كما عند الدارقطني (رقم ٥٣) بسنده الصحيح إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

ثانيًا: متن رواية أبي سعيد: «أنَّ النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تردها السباع، والكلاب، والحُمر، وعن الطهارة منها؟ فقال: «لها ما حملت في بُطُونها، ولنا ما غَبَر طهور».» اهـ. يخالف حديث ابن عمر قال: سئل رسول اللَّه ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال ﷺ: «إذا كان الماءُ قُلّتين لم يحمل الخَبَث»» وهو عند أبي داود (٦٣) وغيره.

فالسؤال في الحديثين عن حالة واحدة، والإجابة اختلفت:

أ- ففي حديث ابن عمر قيَّد الماء الذي لا يؤثِّر فيه ذلك الورود بالقلتين.

ب- وفي رواية أبي سعيد: اطلق كل الماء طهور ولم يقيده بالقلتين.

ج- وبهذه المخالفة تثبت النكارة في حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مع اضطرابه.

فلا يبعد أن يكون الأصل في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذه هي رواية توضؤ عمر ﷺ بماءٍ لعجوز نصرانية كما عند عبد الرزاق (رقم٢٥٤) فلسوء حفظه رفعها وخلط بينها وبين رواية أبي سعيد «الماء طهور لا ينجسه شيء».

قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ٥٧): «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كان مِمَّن يَقْلِب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثُر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحقَّ الترك.» اهـ.

والظاهر تحقّق قول ابن حبان هذا في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذه.

قول ممدوح: «وقد غاب عنه أن في الباب عن عمر، . . .».

إذا رجع القارئ المنصف إلى (تمام المنة) (ص٤٨- ٤٩) فسيجد ممدوحًا- الناصح الأمين- قد غالطه.

حديث عمر: ممدوح نفسه قال في (٢/ ١٢٩): «والمحفوظ أنَّه موقوف» بل ونقل قول ابن عبد الهادي: «هذا حديث منكر. . .»

مع علم ممدوح أنَّ المحفوظ في حديث عمر الوقف إلَّا أنَّه قال: «. . . وفي الباب عن عمر، ومرسل عكرمة، وموقوف عن عمر» اهـ.

فيكون «عن عمر» هو نفسه «موقوف عن عمر» فماذا يكون في الباب عند ممدوح نفسه؟. يكون عند ممدوح نفسه: «وفي الباب مرسل عكرمة، وموقوف عن عمر».

ننظر هل «مرسل عكرمة» سيرجع ويعود إلى «موقوف عن عمر»؟.

أ- قال ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ١٥٠٧): «حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن عكرمة قال: مر رسول اللَّه ﷺ بغدير فقالوا: يا رسول اللَّه إنَّ الكلاب تلغ فيه

والسباع فقال رسول اللَّه ﷺ: «للسَّبُع ما أخذ في بطنه وللكلب ما أخذ في بطنه فاشربوا وتوضؤوا» اهـ.

ب- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٢٤٧): «عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ورد ماءً، فقيل له: إنَّ الكلاب والسباع تَلِغُ فيه، قال: قد ذهبت بما ولغت في بطونها» اهـ.

ج- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم٢٤٩): «عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ورد حوض مجنة فقيل له: يا أمير المؤمنين إنَّما ولغ فيه الكلب آنفًا، قال: إنَّما ولَغ بلسانه، فاشربوا منه وتوضؤوا منه» اهـ.

وأخرجه البيهقي في (١/ ٢٥٩) من طريق الحميدي ثنا سفيان، به.

د- قال ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم١٥٠٩): «حدثنا هشيم قال أنا حصين عن عكرمة أن عمر بن الخطاب أتى على حوض من الحياض فأراد أن يتوضَّأ ويشرب فقال أهل الحوض: إنَّه تلغ فيه الكلاب والسباع فقال عمر: إن لها ما ولغت في بطونها قال: فشرب وتوضَّأ.» اهـ.

فأيوب السَّخْتِياني وعمرو بن دينار وحُصين بن عبد الرحمن السُّلمي رووه عن عكرمة موقوفًا على عمر. وخالفهم عاصم الأحول فرواه عنه مرسلًا، ورواية الجماعة أرجح بلا شك وخاصة أن هذه القصة مشهورة عن عمر منقطعة. وهذه المخالفة الظاهر يتحمَّلها الراوي عن عاصم الأحول وهو أبو معاوية محمد بن خازم فقد تُكُلِّم في روايته عن غير الأعمش، قال الحافظ في (التقريب): «ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يَهِم في حديث غيره» اهـ.

وبهذا رجع مرسل عكرمة إلى الموقوف عن عمر.

والموقوف عن عمر روي من ثلاث طرق عنه:

الأول: طريق عكرمة عنه، وعكرمة لم يسمع من عمر.

الثانية: أخرجها مالك في الموطأ- وغيره- من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن

حاطب عنه، ولكن لفظه: «لا تخبرنا، فإنا نَرِدُ على السباع، وترد علينا» فليس فيه طهورية ما بقي من شربها، وإنَّما فيه: النهي عن السؤال فيما لا يعلمه عن ورود السباع، ولا يلزم من هذا النهي أن يكون لطهورية ما بقي من شربها.

ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يدرك عمر.

الثالثة: أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٠٨) من طريق حبيب عن ميمون بن أبي شبيب أنَّ عمر بن الخطاب مر...

وحبيب هو ابن أبي ثابت ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس وقال: «يكثر التدليس». وهنا حبيب عنعن ولم يصرح بالسماع.

وميمون بن أبي شَبيب قال الحافظ في (التقريب): «صدوق كثير الإرسال». فالظاهر روايته عن عمر منقطعة.

فكل هذه الطرق منقطعة عن عمر. فهل هذه الطرق يقوِّى بعضُها بعضًا فتثبت هذه الرواية عن عمر؟.

الجواب: هذه الطرق لا يقوِّي بعضها بعضًا لأنَّ الانقطاع وقع في طبقة واحدة فلا يبعد أن تعود هذه الطرق إلى راوٍ واحد روى هذه الواقعة عن عمر.

وبهذا نعرف قيمة قول ممدوح في (٢/ ١٣٢): «فهذه ثلاثة طرق عن عمر يثبت بها الحديث موقوفًا على عمر، لأنَّ كل طريق فيه ضعف خفيف.» اهـ.

ولا أطيل في مناقشة قول ممدوح فأكتفي بما سبق وأضيف إليه:

قال ممدوح: «متن الحديث حسن» وفي متن الحديث: «.. تردها السباع، والكلاب، والحمر، ....، ولنا ما غبر طهور».

ففيه: سؤر الكلاب طاهر ويجوز التطهر به من قوله: «... ولنا ما غَبر طهور». فما رأي شافعية دار البحوث في هذا؟.

ومرسل عكرمة- الذي رجع إلى الموقوف عن عمر- فيه أيضًا: «إنَّ الكلاب

تَلغُ . . .» .

وفي طرق من الموقوف على عمر : « . . . الكلاب . . . » .

**** الحديث السادس والثلاثون :**

وهو برقم (٣٨) : وهو عند ابن ماجه (٥٢٠) من حديث شريك ، عن طَريف بن شهاب قال : سمعت أبا نَضْرةَ ، يحدِّث عن جابر بن عبد اللَّه ، قال : انتهينا إلى غَدير ، فإذا فيه جيفةُ حمار ، قال : فكففْنَا عنه ، حتى انتهى إلينا رسول اللَّه ﷺ ، فقال : «إنَّ الماء لا يُنَجِّسُهُ شيء» . فاستقينا وأروينا وحَمَلنا .

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٦) وقال :** «صحيح ، دون قصة الجيفة» . وأحال إلى (المشكاة ٤٧٨ ، وصحيح أبي داود ٥٩ ، والإرواء ١٤) .

ومن هذه المصادر تبيَّن أنَّ قصة جيفة الحمار تفرَّد بها طريف بن شهاب أو ابن سفيان أو ابن سعد أبو سفيان السعدي . وقد اتفقوا على أنَّه ضعيف الحديث .

**** قال ممدوح في (٢/ ١٣٣) :** «ليس كذلك ، فقصة الجيفة لها ما يقويها ويرفعها إلى درجة الحسن» اهـ .

الحديث أخرجه ابن عدي في ترجمة طريف بن شهاب من (الكامل) (٤/ ١١٧) من طريق شريك ، عن طريف ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . وفيه : «فيه جيفة قال : أراها جملًا» .

وقال ابن عدي : «ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت وقد روى عنه الثقات وإنَّما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأمَّا أسانيده فهي مستقيمة» اهـ .

فطريف روى الحديث وفيه القصة على وجهين عن جابر وعن أبي سعيد ، وقد وقع بالشك : «عن جابر أو أبي سعيد» وقال البيهقي في (١/ ٢٥٨) : «وأبو سعيد كأنَّه أصح» اهـ . والقصة لم يأت بها غيره فتدخل في قول ابن عدي : «وإنَّما أنكرت عليه في متون الأحاديث» .

وقال ابن المُلقِّن في (البدر المنير) (١/ ٣٩٤) : «رواه ابن ماجه في «سننه» بإسناد على شرط الصحيح ، لولا طريف بن شهاب السعدي ، فإنَّه واهٍ متروك عندهم» اهـ .

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٣) : «وفي الباب كذلك عن جابر بلفظ : «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» وفيه قصة ، رواه ابن ماجه ، وفي إسناده أبو سفيان طريف بن شهاب وهو ضعيف متروك» اهـ .

أمَّا الشيخ أحمد الغماري فله رأي قوي في رواية طريف هذه يدمّر قول ممدوح تدميرًا ، فقد قال في (الهداية) (١/ ٢٦٤- ٢٦٥) : «والطريق الثاني ؛ رواه أبو داود الطيالسي ، والطحاوي ، وابن عدي ، والبيهقي ، من رواية طريف بن سفيان عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : «كُنَّا مع رسول اللَّه ﷺ ، فأتَيْنَا على غَدير فيه جِيفَة ، فتوضَّأ بعض القوم وأمسك بعضُ القوم حتى يجيء النبي ﷺ فجاء النبيُّ ﷺ في أُخْرَيات النَّاس فقال : تَوَضَّؤُوا واشرَبُوا فإنَّ الماء لا يُنَجِّسُهُ شيء» . قال البيهقي : طريف ليس بالقوي ، إلَّا أني أخرجته شاهدًا لما تقدم .

قلت : طريف ساقط متروك ، كما قال أهل الجرح ، والحديث بهذا السياق باطل موضوع ، فإنَّ الطرق الصحيحة ، عن أبي سعيد مصرحة بأنَّه مر على النبي ﷺ وهو يتوضَّأ من بئر بضاعة ، أو أنَّه قيل له إنَّه يستقي لك من بئر بضاعة ، وهذا ادَّعى أنَّ ذلك كان في سفر وأنَّه قيل في غدير . » اهـ .

فهذه القصة التي تفرَّد بها طريف «باطلة موضوعة» عند الشيخ أحمد الغماري - رَحِمَهُ اللَّهُ - .

وقول الغماري هذا يكفي في رد ما ذكره ممدوح من متابعة فيها رجل مبهم جعله ممدوح أبا نضرة ، وشاهدٍ فيه مبهم قال : بلغني أن أصحاب رسول اللَّه ﷺ . . . فهو بلاغ من مبهم .

**** الحديث السابع والثلاثون :**

وهو برقم (٣٩) : وهو عند ابن ماجه (٥٢١) من حديث رِشْدِين ، أَنْبَأَنا معاوية بن

صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أُمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الماء لا يُنَجِّسُه شيء، إلَّا ما غَلَب على رِيحِه وطعمِهِ ولونِهِ».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٧) وقال: «ضعيف» وأحال إلى الضعيفة (٢٦٤٤).

وبيَّن في (الضعيفة) (٦/ ١٥٢-١٥٦) أنَّ عجز الحديث: «إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه» ضعيف لعدم وجود شاهد معتبر له. ونقل قول البيهقي: «إلا أنا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافًا».

وفي (صحيح سنن أبي داود) (١/ ١١٠- ١١٥/ رقم ٥٩) صحَّح صدر الحديث: «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» ثُمَّ نَبَّه على عجزه فقال: «(تنبيه): جاء في بعض طرق الحديث زيادة في آخره:

«إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»!.

وهي زيادة ضعيفة لا تصح باتفاق المحدثين، كما قال النووي؛ وإن كان الإجماع على العمل بها» اهـ.

ولذلك حين ذكره في (ضعيف الجامع) (رقم١٧٦٥) بالاستثناء نبَّه في (الحاشية«٢») وقال: «وأمَّا الشطر الأول منه فهو قوى، فانظره في «الصحيح» (١٩٢٨). » اهـ.

فمن هذا كله الشيخ ناصر الدين صحَّح صدر الحديث، وضعَّف عجزه مع العمل به إجماعًا.

قال ممدوح في (٢/ ١٣٦): «هذا بحث ضائع فمعناه قد وقع الإجماع عليه، فلا يحتاج للنظر فيه، وعند ذلك يكون أقوى من الصحيح» اهـ.

هذا بحث ضائع عند ممدوح وأمثاله، والرائحة المنبعثة من هذا القول ليس فيها رائحة أهل الحديث.

«فمعناه قد وقع الإجماع عليه» على ماذا؟ هل على الحديث كله أم على عجزه؟.

إذا كان على الحديث كله؛ فهل وقع الإجماع على «إنَّ الماء لا ينجسه شيء»؟.

وإذا كان على عجز الحديث أي: الاستثناء فقط فممدوح يعلم ويقر أنَّ الشيخ ناصر الدين لا يضعِّف الحديث كله إنَّما يضعِّف عجزه أي: الاستثناء فقط.

وإذا كان ممدوح يعلم ويقر بهذا فهل يصح له خلقيًا وعلميًا أن يضع هذا الحديث في أوهام الشيخ ناصر الدين -الوهمية- والأئمة قاطبة يضعفون ما ضعفه الشيخ ناصر الدين؟.

«وعند ذلك يكون أقوى من الصحيح». هل هذا قول يقوله حديثيٌّ؟. قطعًا لا. وذلك من قول إمامنا الشافعي -رحمه الله- فقد أخرج البيهقي في (السنن) (١/ ٢٦٠) بسنده عن الإمام الشافعي قال: «وما قلت من أنَّه إذا تغير طعم الماء ولونه وريحه كان نجسًا يروى عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله وهو قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافًا» اهـ.

فأهل الحديث- خالفوا ممدوحًا- نظروا في الحديث، فحكموا على عجزه أي: الاستثناء بالضعف. مع إجماعهم على الفقه الذي في الاستثناء فأثبتوا مخالفة ممدوح لهم في قوله: «.. أقوى من الصحيح».

وهذا يرسِّخ ما سبق إثباته من أنَّ ممدوحًا يمشي على طريق غير طريق أهل الاختصاص في الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٣٦):** «إطلاق الضعف عليه ليس بجيد، فصدر الحديث «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» صحيح له طرق متعددة في حديث بئر بضاعة، وفي حديث القلتين، وفي غيرهما» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يطلق الضعف على الحديث كله، إنَّما ضعَّف عجزه فقط، وقد سبق قول ممدوح نفسه: «فمعناه وقع الإجماع عليه».

ثُمَّ هل صواب قول ممدوح: «فصدر الحديث «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» صحيح له

طرق متعددة في حديث بئر بضاعة، وفي حديث القلتين»؟.

ماذا يقول شافعية دار البحوث في قول ممدوح هذا؟ هل فقه حديث بئر بضاعة هو فقه حديث القلتين نفسه؟ وإذا بلغ التعصب ضد الشيخ ناصر الدين مبلغه؛ فليجيبوا على ما يلي:

وقعت نجاسة في ماء راكد ولم تغيِّر أحد أوصافه إن كان قلتين فأكثر لم يَنْجَس وإن كان دون قلتين نَجَس، ماهو الدليل على هذا أحديث بئر بضاعة أم حديث القلتين؟.

وقعت نجاسة في ماء راكد، لا ينجس كثير الماء ولا قليله إلَّا بتغيُّر أحد أوصافه، ما هو الدليل على هذا أحديث القلتين أم حديث بئر بضاعة؟.

وصدر حديث أبي أمامة الباهلي: «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» هل هو مثل حديث القلتين أم مثل حديث بئر بضاعة؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٣٦):** «الاستثناء الذي في الحديث هو محل كلام الحفاظ» اهـ.

وهو محل كلام الشيخ ناصر الدين أيضًا تبعًا للحفاظ الذين وصف بحثهم ممدوح بأنَّه: «بحث ضائع..».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٣٦):** «وقد فرق شيخنا المحقق السيد عبد اللَّه بن الصِّدِّيق الغماري- رحمه اللَّه تعالى- بين صدر وعجز الحديث في تخريج أحاديث المنهاج الأصولي (رقم٢٨) وهذا من فائق دقته، فللَّه دره.» اهـ.

ويقول المنصف سليم الصدر- وليس منهم ممدوح ومن وراءه-:

«وقد فرق الشيخ ناصر الدين- رحمه اللَّه تعالى- بين صدر الحديث وعجزه في (صحيح أبي داود) (١/ ١١٠-١١٥) وغيره، وهذا من فائق دقته، فللَّه دره رغم أنف ممدوح ومن وراءه».

ومع قول ممدوح: «هذا بحث ضائع...» فقد تكلم في بيان تضعيف الاستثناء

في (ص١٣٧- ١٣٨). فللَّه دره.

والشيخ ناصر الدين عندما حقَّق ودقَّق في (الضعيفة) إنَّما ليردَّ قول من حسَّن عجز الحديث الذي تابع الحفاظ على تضعيفه. فجزاه اللَّه خير الجزاء على بحثه ونصحه وتعليمه لمن أراد أن يتعلم.

**** الحديث الثامن والثلاثون:**

وهو برقم (٤٠): وهو عند ابن ماجه (٣٦٩) من حديث عُبَيْد اللَّه بن عبد المجيد يعني: أبا بكر الحنفي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الهِرَّةُ لا تقطع الصلاة؛ لأنَّها مِن متاع البيت».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٢) وقال: «ضعيف، أعله ابن خزيمة بالوقف». وأحال إلى الضعيفة (١٥١٢)، والتعليق على ابن خزيمة (٨٢٨، ٨٢٩).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٣٩):** «هذا حديث حسن ولابد» اهـ.

سبق الشيخ ناصر الدين بحكمه على هذا الحديث من حفاظ الشافعية:

١)- إمام الأئمة أبو بكر ابن خزيمة وهو الذي صرَّح بذكره الشيخ ناصر الدين متبعًا له، قال ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠): «باب مرور الهرِّ بين يدي المصلي إن صَحَّ الخبر مسندًا، فإن في القلب من رفعه». ثُمَّ ذكر الحديث مرفوعًا من طريق عبيد اللَّه بن عبد المجيد. ثُمَّ قال: «ناه الربيع بن سليمان، ثنا ابن وهب، عن ابن أبي الزناد بهذا الحديث موقوفًا غير مرفوع. ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد اللَّه بن عبد المجيد.» اهـ.

٢)- ابن عدي: أخرج الحديث من طريق عبيد اللَّه بن عبد المجيد أبي علي الحنفي- وهو الصواب وليس أبا بكر الحنفي- في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزِّناد من (الكامل) (٤/ ٢٧٥) وقال: «ولعبد الرحمن بن أبي الزناد من الحديث غير ما ذكرت وبعض ما يرويه لا يتابع عليه، وهو مِمَّن يكتب حديثه.» اهـ.

وهنا مرة رفع وأخرى أوقف وما أوقفه رواه عنه ابن وهب وهو أعلم بحديث أهل المدينة مِمَّن رواه عن ابن أبي الزناد مرفوعًا، فالمرفوع من «بعض ما يرويه ولا يتابع عليه».

٣)- والذهبي تبع ابن عدي فذكر الحديث في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزناد من (الميزان) وصرح بنكارة ما رفعه فقال: «ومن مناكيره: من كان له شعر فليكرمه. وحديث: الهرة من متاع البيت» اهـ.

٤)- الحافظ ابن حجر تبع ابن خزيمة فأعلَّه بالوقف في (النكت الظراف) (١٠/ ٤٦٢-٤٦٣ رقم ١٤٩٦٤): «حديث «الهرة لا تقطع الصلاة». . . إلى آخره. قلت: رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق ابن وهب، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه- موقوفًا- ورجحه على المرفوع.» اهـ.

وقد ذكر ممدوحٌ متابعة مهدي بن عيسى الواسطي لعبيد اللَّه بن عبد المجيد الحنفي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مرفوعًا.

وهذه المتابعة لا تغيِّر ما رجَّحه الأئمة من الوقف وذلك لتفرد عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه بالرفع وذلك بسبب حفظه، كما قال ذلك غير واحد:

١)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٢٥٢): «نا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل قال قلت لأبي: عبد الرحمن بن أبي الزناد؟ قال: مضطرب الحديث.» اهـ.

٢)- قال علي بن المديني: «حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب» اهـ. وقال أيضًا: «ما حدث عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح، وما حدث به ببغداد أفسده البغداديُّون» اهـ من ترجمة عبد الرحمن من (تاريخ بغداد) (١٠/ ٢٢٨).

٣) قال صالح بن محمد البغدادي: «عبد الرحمن بن أبي الزناد روى عن أبيه

أشياء لم يروها غيره» اهـ من (تاريخ بغداد) (١٠/ ٢٢٩).

٤)- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٥٦): «كان مِمَّن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطئه، فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأمَّا فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يحتج به.» اهـ.

والشيخ ناصر الدين ضعف المرفوع لتفرُّد عبد الرحمن به. قال في (الضعيفة) (٤/ ٢١): «والصواب أنَّه ليس على شرط مسلم ما دام أنَّه تفرد به عبد الرحمن. . .» اهـ.

فمن هذه الأقوال- وغيرها- تبيَّن أنَّ حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد على قسمين ما حدَّث به في المدينة، وما حدَّث به في العراق، فحديثه الأول صحيح، وحديثه الآخر فيه الخلل.

والرواية المرفوعة رواها عنه:

أ)- أبو علي عبيد اللَّه بن عبد المجيد الحنفي وهو بصري.

ب)- ومهدي بن عيسى، وهو واسطي.

والرواية الموقوفة رواها عنه: عبد اللَّه بن وهب، وهو أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد اللَّه ومن مهدي.

وبهذا تترجَّح رواية الوقف فتكون هي المحفوظة، ورواية الرفع مرجوحة منكرة كما سبق وخاصة في قول الذهبي.

ومتابعة عبيد اللَّه ومهدي أحدهما للآخر لا تنفع لأنَّ الخلل مِمَّن رويا عنه وهو عبد الرحمن بن أبي الزناد.

قال ممدوح في (٢/ ١٤٣): «نعم ابن وهب أعلم بحال أهل المدينة من عبيد اللَّه بن عبد المجيد، وعبيد اللَّه بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدِّث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها» اهـ.

الحديث يدور على عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو متكلم في حفظه كما سبق بيانه، فالعهدة لا شك عليه في اضطرابه بروايته على الوجهين، فلا يدخل هذا في زيادة الثقة بل يدخل فيمن ضُعِّف حديثه في بعض الأماكن دون بعض.

ويتم تمييز الرواية المقبولة من الأخرى بمن روى عنه. وهذا ما اعتمده مَنْ ذكرتُ من الأئمة فرجَّحوا رواية الوقف على الرفع لأنَّ الراوي عنه عبد اللَّه بن وهب أعلم بحال أهل المدينة، وعبد الرحمن بن أبي الزناد مدني.

قال ممدوح في (٢/ ١٤٣- ١٤٤): «أمَّا الطريق الثاني عن أبي هريرة فأخرجه البيهقي (١/ ٢٤٩)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٣٨٦) من حديث حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الهر متاع البيت». وهذا الإسناد وإن كان ضعيفًا فإنَّه مِمَّا يقوي رفع الحديث». اهـ.

وممدوح وقف على قول ابن عدي: «وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص بن عمر العدني والحكم بن أبان وإن كان فيه لين فإن حفصًا هذا ألين منه بكثير والبلاء من حفص لا من الحكم» اهـ.

وكذا وقف على قول ابن عدي في حفص: «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظ» اهـ.

ولا تنفع متابعة إبراهيم بن الحكم لحفص بن عمر العدني عند ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٠٣) وذلك:

أولًا: لحال إبراهيم عامة وروايته عن أبيه الحكم خاصة:

أ- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١/ ٢٨٤): «إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني عن أبيه، سكتوا عنه.» اهـ.

وهذه العبارة يقولها البخاري في مَنْ تركوا حديثه، وقد وضعها العراقي في (شرح ألفيته) في المرتبة الثانية من المراتب الثلاث التي لا يحتج بحديث أصحابها ولا يستشهد به ولا يعتبر به. «وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين،

ولكنها شائعة عند الحفاظ» كما قال ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص٣٨).

ب)- قال عباس بن عبد العظيم- في إبراهيم بن الحكم-: «كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة- يعني أحاديث أبيه عن عكرمة.» اهـ من (الكامل) (١/ ٢٤٢).

ج)- قال ابن حبان في (الثقات) (٦/ ١٨٥- ١٨٦): «الحكم بن أبان، يروي عن طاوس وعكرمة، ربما أخطأ، وإنَّما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف» اهـ.

د)- قال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢٤٣): «ولإبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه وبلاؤه مِمَّا ذكروه أنَّه يوصل المراسيل عن أبيه وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.» اهـ.

ثانيًا: رواية إبراهيم بن الحكم الأخرى الموقوفة على أبي قتادة.

أخرجها ابن خزيمة في صحيحه (رقم١٠٣) قال: «نا محمد بن يحيى، نا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة، قال: كان أبو قتادة يتوضَّأ من الإناء والهرة تشرب منه.» اهـ.

وهذا هو الصواب من طريق عكرمة الوقف:

أ)- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم٣٤٦): «عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة أنَّه رأى أبا قتادة الأنصاري يُصغي الإناءَ للهِرِّ فتشرب منه ثُمَّ يتوضَّأ بفضلها.» اهـ.

ب)- قال عبد الرزاق في في «مصنفه» (٣٤٧): «عن الثوري عن خالد الحذَّاءِ عن عكرمة مثله.» اهـ. وأخرجه البيهقي في (١/ ٢٤٦) من طريق يعلى بن عبيد ثنا سفيان به.

ج)- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (رقم٣٤٨): «عن معمر وابن جُرَيْج عن أيوب السختياني أنَّه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: قرَّب أبو قتادة إناءً إلى الهر فولغ فيه ثُمَّ توضَّأ من فضله وقال: إنَّها من متاع البيت.» اهـ. ومثله عنده برقم (٣٤٩).

ورفْعه عن أبي قتادة صحيح كما هو معلوم.

فعاد الحديث إلى حديث أبي قتادة موقوفًا أو مرفوعًا، فقلبه حفص بن عمر العدني فجعله من حديث أبي هريرة فأتى ممدوح- صاحب كتاب علل- وجعله طريقًا ثانيًا يقوي به المرفوع المنكر.

قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢٥٧): «حفص بن عمر العدني، كان مِمَّن يقلب الأسانيد قلبًا لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» اهـ.

فالحديث أو الأثر عن الحكم، عن عكرمة، عن أبي قتادة، فقلبه حفص، فجعله عن الحكم، عن عكرمة، عن أبي هريرة.

وإذا اعتمدت رواية إبراهيم بن الحكم المرفوعة في دفع العهدة عن حفص، فيتحمَّل هذا كله الحكم بن أبان نفسه لأنَّ الحديث يدور عليه وحِفْظه فيه كلام:

أ)- قال ابن المبارك: «ارم به».

ب)- قال ابن خزيمة: «تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره» اهـ من (تهذيب التهذيب).

ج)- قال ابن حبان في (الثقات) (٦/ ١٨٦): «وربما أخطأ» اهـ.

د)- قال ابن عدي في ترجمة حسين بن عيسى الحنفي من (الكامل) (٢/ ٣٥٥): «... لأنَّ الحكم بن أبان فيه ضعف...» اهـ.

لذلك قال الحافظ في (التقريب): «صدوق عابد وله أوهام» اهـ.

ممدوح ذكر الحكم بن أبان في (٦/ ٣١) فقال: «وذكره ابن المبارك ضمن جماعة ثُمَّ قال: «ارم بهم» ولم يفسر ابن المبارك جرحه، فلا بد من رده في مقابل التوثيق المتقدم عن عدد من الأئمة.» اهـ.

ممدوح هنا غلط أو غالط، وذلك لأن لفظ: «ارم به» وضعه العراقي في (شرح ألفيته) في المرتبة الثالثة من مراتب التجريح وهي التي لا يحتج بحديث أصحابها

ولا يستشهد به ولا يعتبر به، وهذه المراتب عند ممدوح نفسه: «ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة عند الحفاظ» كما في (التعقيب اللطيف) (ص٣٨).

فقول: «ارمِ به» يدل على أنَّ القائل تركه ولم يرو عنه ورمى حديثه، لماذا؟ لأنَّه ليس أهلًا للروايةِ عنه، لذلك فهو جرح شديد في الراوي، ولهذا وُضع في المرتبة التي ذكرتها آنفًا.

فقول: «ارمِ به» جرح شديد ومع ذلك هو جرح مجمل في معرفة سبب جرحه لا في مرتبته، فهل سبب جرحه أنَّه كذَّاب وضَّاع أم أنَّه مُغَفَّل فاحش الخطأ أم أنَّه فاسق مرتكب للكبيرة، أم مبتدع خبيث؟.

فعلى ممدوح أن يختار السبب الذي لأجله قال ابن المبارك: «ارمِ به».

والحافظ راعى قول ابن المبارك هذا ووضعه مع قول الأئمة الآخرين فقال: «صدوق عابد له أوهام».

و«له أوهام» يدخل فيها رواية الحكم المرفوعة هذه حيث خالف جماعة من الثقات أوقفوها كما سبق بيان ذلك.

قال ممدوح في (٢/ ١٤٤): «وأمَّا الطريق الثالث: فأخرجه ابن عدي أيضًا في «الكامل» (٥/ ٢٤٠) من حديث عيسى بن ميمون، ثنا محمد بن كعب القرظي، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الهِرُّ من متاع البيت لا يقطع الصلاة». وعيسى بن ميمون تالف.» اهـ.

وقد كفانا ممدوح بيان حال هذا الطريق بقوله: «وعيسى بن ميمون تالف». ولحنقه وغيظه لم يصرِّح بعدم صلاحيته للاعتبار.

ثُمَّ ذكر ممدوح شاهِدَيْن، ليس فيهما: «الهرة لا تقطع الصلاة». فهما شاهدان على طريقة ممدوح، ومع ذلك فالأول فيه جعفر بن عنبسة وهو مجهول الحال كما في (الوهم والإيهام) (٣/ ٣٦٩) و(ذيل الميزان) (رقم٢٥١) و(لسان الميزان) (٢/ ١٢٠)

وفيه أيضًا عمر بن حفص المكي ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/ ١٧٤)، وقال الذهبي في (الميزان): «لا يُدرى من هو»، وقبله قال ابن القطان: «مجهول الحال».

والشاهد الآخر فيه عيسى بن المسيب قال فيه ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١١٩): «كان مِمَّن يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ في الآثار ولا يَفْهم حتى خرج على حد الاحتجاج به» اهـ.

وقد صحَّح أبو زرعة وقفه في ما سمعه منه ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم٩٨) فقال: «قال أبو زرعة: لم يرفعه أبو نعيم، وهو أصح، وعيسى ليس بقويٍّ» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٤٥)**: «والعجب من الألباني أنَّه أورد جُلَّ هذه الطرق في ضعيفته ومع ذلك ضعف رفع الحديث» اهـ.

لا عجب إلَّا عند ممدوح وأمثاله، وإلا فصنيع الشيخ ناصر الدين يدل على العلم والفهم وسلوك طريق وقواعد أهل الاختصاص، فارجع وتدبر ما سطرته تجد العجب في ممدوح.

**** الحديث التاسع والثلاثون:**

وهو برقم (٤١): وهو عند أبي داود (٨٤) والترمذي (٨٨) وابن ماجه (٣٨٤) من حديث أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، عن عبد اللَّه بن مسعود، أنَّ النبي ﷺ قال له ليلة الجن: «ما في إداوَتِك؟» قال: نبيذ، قال: «ثمرةٌ طيبةٌ وماء طهور». واللفظ لأبي داود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١) و(ضعيف الترمذي) (١٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٨٤) وقال: «ضعيف».

وبين ضعفه في (ضعيف أبي داود): «أبو زيد مجهول اتفاقًا، ويعارض هذا الحديث تصريح ابن مسعود أنَّه لم يشهد ليلة الجن».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٤٦)**: «هذا حديث جيد مقبول».

**** وقال في (٢/ ١٥١)**: «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه. والحاصل أن حديث الوضوء بالنبيذ جيد مقبول» اهـ.

وإليك «بعض الحفاظ» الذين تشددوا، فأغاظوا ممدوحًا بتضعيفهم ما ضعفه الشيخ ناصر الدين.

١)- قال أبو عبيد القاسم بن سلَّام- ترجم له السبكي في الطبقة الأولى الذين جالسوا الشافعي من (الطبقات الكبرى) (٢/ ١٥٣-١٦٠) في (الطَّهُور) (ص ٣١٧/ تحقيق مشهور): «وأمَّا الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجِنِّ فإنا لا نثبته من أجل أنَّ الإسناد فيه ليس بمعروف. وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود ينكرون أن يكون حضر تلك الليلة مع النبي ﷺ، ومنهم: ابنه أبو عبيدة بن عبد اللَّه، وصاحبه علقمة بن قيس) اهـ.

٢)- قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم٩٩): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ. فقالا: هذا حديث ليس بقوي، وأبو زيد شيخ مجهول لا يُعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد اللَّه مع النبي ﷺ ليلة الجِنِّ، ولا يصح في هذا الباب شيء» اهـ ملخصًا.

٣)- قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم١٤): «سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني في الوضوء بالنبيذ.» اهـ. وبنحوه في (الجرح والتعديل) (٣/ ٤٨٥).

٤)- قال البخاري: «أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود أنَّ النبي ﷺ قال: تمرة طيبة وماء طهور. رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد اللَّه، وروى علقمة عن عبد اللَّه أنَّه قال: لم أكن ليلةَ الجنِّ مع النبي ﷺ» اهـ من ترجمة أبي زيد في (الكامل).

٥) قال الترمذي في (سننه) (١/ ١٤٧): «وأبو زيد رجلٌ مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له روايةٌ غير هذا الحديث» اهـ.

٦)- **قال ابن المنذر الشافعي في (الأوسط) (١/ ٢٥٦)**: «ودفع هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا: حديث ابن مسعود لا يثبت لأنَّ الذي رواه أبو زيد، وهو مجهول لا يعرف بصحبة عبد اللّه ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب، وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل مجهول، مع أن علقمة قد أنكر أن يكون عبد اللّه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن.» اهـ.

٧)- **قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٣/ ١٥٨)**: «أبو زيد: يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، وليس يُدرى من هو لا يعرف أبوه ولا بلده. والإنسان إذا كان بهذا النَّعت ثُمَّ لم يَرْوِ إلَّا خبرًا واحدًا خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به. روى عن ابن مسعود «أنَّ النبي ﷺ توضَّأ بالنبيذ». » اهـ.

٨)- **قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٧/ ٢٧٤٧)**: «وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، عن ابن مسعود، وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان، وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خِلاف القرآن» اهـ.

٩)- **البيهقي الشافعي ذكر الحديث من طريق أبي زيد وغيره في (السنن) (١/ ٩-١١) ونقل قول البخاري وابن عدي مقرًّا لهما ثُمَّ قال**: «ولا يصح شيء من ذلك . . . وقد أنكر ابن مسعود شهوده مع النبي ﷺ ليلة الجن في رواية علقمة عنه وأنكره ابنه وأنكره إبراهيم النخعي.» اهـ.

وقال أيضًا في (معرفة السنن) (١/ ١٤٠-١٤١): «وأمَّا حديث ابن مسعود أنَّه. . .قال: «هل معك من وضوء؟ قال: لا. معي إداوة فيها نبيذ. فقال: «تمرة طيبة، وماؤه طهور» وتوضَّأ به- فقد روي من أوجه كلها ضعيف.

وأشهرها رواية أبي زيد؛ مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود. وقد ضعفها أهل العلم بالحديث». اهـ.

١٠)- **قال ابن عبد البر**: «اتفقوا على أن أبا زيد مجهول، وحديثه منكر» اهـ من ترجمة أبي زيد في (تهذيب التهذيب).

١١)- **قال ابن حزم في (المحلى) (١/ ٢٠٣-٢٠٤)**: «. . .أمَّا الخبر المذكور فلم يصح» اهـ.

١٢) **قال البغوي الشافعي في (شرح السنة) (٢/ ٦٣-٦٤)**: «. . .وهذا حديث غير ثابت، لأنَّ أبا زيد مجهول، وقد صَحَّ عن علقمة، عن عبد اللّه بن مسعود قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول اللّه ﷺ» اهـ.

١٣)- **المنذري الشافعي في اختصار سنن أبي داود (رقم٧٧) نقل في الحديث قول الترمذي وأبي زرعة، والاختلاف في اسم فزارة العبسي وقال**: «ولو ثبت أن راوي هذا الحديث هو راشد بن كيسان كان فيما تقدم كفاية في ضعف الحديث.» اهـ.

١٤)- **قال النووي الشافعي في «المجموع» (١/ ٩٤)**: «حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين قال الترمذي وغيره لم يروه غير أبي زيد مولى ابن حريث وهو مجهول لا يعرف ولا يعرف عنه غير هذا الحديث: وقد ثبت في صحيح مسلم عن علقمة قال: «سألت ابن مسعود هل شهد أحد منكم مع رسول اللّه ﷺ ليلة الجن قال: لا . . .وفي صحيح مسلم أيضًا عن علقمة عن عبد اللّه قال: «لم أكن ليلة الجن مع رسول اللّه . . .فثبت بهذين الحديثين مع ما ذكرناه من اتفاق الحفاظ على تضعيف حديث النبيذ بطلان احتجاجهم» اهـ.

وكذا ذكره في فصل الضعيف في (خلاصة الأحكام) (رقم٢٩) وقال: «أجمعوا على ضعفه» اهـ.

١٥)- **قال الذهبي الشافعي في «الميزان»**: «أبو زيد، مولى عمرو بن حُرَيْث. لا يعرف. عن ابن مسعود، وعنه أبو فزارة. لا يصح حديثه. . .ومتن حديثه: إن نبي اللّه توضَّأ بالنبيذ. .ماله سوى حديث واحد.» اهـ.

وزاد في (التنقيح) (١/ ٤٣) فقال: «ومما يوهي الخبر أن في «الصحيح» عن ابن

مسعود ﵁: أنَّه سئل: أكنت مع رسول اللَّه ﷺ ليلة الجن؟ فقال: لا.» اهـ.

١٦)- **الحافظ ابن حجر الشافعي ذكر حديث ابن مسعود في (الفتح) (كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنَّبيذ ولا المُسكر) وقال:** «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه» اهـ.

١٧)- **قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ٢٤٦):** «قال القاري في المرقاة: قال السيد جمال: أجمع المحدثون على أن هذا الحديث ضعيف.» اهـ.

ولكي يخجل ممدوح الشافعي ومن وراءه من الشافعية عليهم أن يرجعوا إلى (شرح معاني الآثار) (١/ ٩٤-٩٦) للطحاوي الحنفي ليعلموا حكم الطحاوي الحنفي على حديث الوضوء بالنبيذ هذا، وليتفكروا أين وضعهم كرههم لشخصِ الشيخ ناصر الدين فحسَّنوا ما ضعَّفه ومعه مَنْ ذكرتُ وغيرهم من حفَّاظ الحديث وخاصة الشافعية منهم.

قال النووي في (المجموع) (١/ ٩٥): «ولقد أحسن وأنصف الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي إمام الحنفية في الحديث والمنتصر لهم حيث قال في أول كتابه إنَّما ذهب أبو حنيفة ومحمد إلى الوضوء بالنبيذ اعتمادًا على حديث ابن مسعود ولا أصل له...» اهـ.

إذا كان الطحاوي أحسن وأنصف فماذا يسمى صنيع ممدوح ومن وراءه؟.

إذا كان الطحاوي «والمنتصر لهم» فماذا يكون القائل: «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه»؟.

قال ممدوح في (٢/ ١٤٦-١٤٧): «أُعِلَّ إسناده بسبب أبي زَيْد المخزومي مولى عمرو بن حُرَيْث فإنَّه مجهول، ... وقد انجبر هذا الضعف بتعدد طرقِ الحديث وله شاهد عن ابن عباس ﵄.

وهذه طرقه عن ابن مسعود ﵁:

الطريق الأول: أخرجه أحمد (١/ ٤٥٥)، والطحاوي (١/ ٩٥)، والدارقطني

(١/ ٧٧) وابن الجوزي في (العلل) (١/ ٣٥٧) والبغوي، كلهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدْعان، عن أبي رافع، عن ابن مسعود مرفوعًا به» اهـ.

** **قال الدارقطني- بعد أن أخرجه-:** «علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

** **وقال أيضًا في (العلل) (٥/ ٣٤٦):** «ولا يثبت هذا الحديث لأنَّه ليس في كتب حماد بن سلمة المصنفات، وعلي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود» اهـ.

** **قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم٩٤):** «وسألت أبي وأبا زرعة... فقالا... وعلي بن زيد ليس بقويٍّ...» اهـ.

** **قال البيهقي في (السنن) (١/ ١٠):** «قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ: علي زيد ضعيف وليس هذا الحديث من مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

وفي (الخلافيات) (١/ ١٧٠) نقل قول الدارقطني كله الذي قاله الدارقطني في (سننه).

وقال الجورقاني في (الأباطيل والمناكير) (١/ ٣٢٧- ٣٢٨): «هذا حديث باطل، مخالف للكتاب والسنة والإجماع والقياس، لم يروه عن أبي رافع إلَّا علي بن زيد، قال يحيى بن سعيد: وهو متروك الحديث. وقال أبو حاتم الرازي: هو منكر الحديث، وأبو رافع هذا لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ١٤٧): «والظن أن ما أعل به الدارقطني هذا الإسناد فيه نظر، اللَّهم إلَّا كلامهم في علي بن زيد بن جُدْعان، وقد تقدم في «باب السواك لمن قام من الليل» أنَّ الذهبي ذكره «فيمن تُكُلِّم فيه وهو موثق» فهو حسن الحديث عنده» اهـ.

تأمَّل: «عنده»، وعند ممدوح ماذا؟.

قال ممدوح في (تنبيهه) (ص١٠٣): «وعلي بن زيد بن جُدْعان وإن كان ضعيفًا لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات» اهـ.

وقال أيضًا في (٥/ ٢٧٤): «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدْعان.» اهـ.

فعندما قال: «عنده» فهل هو النصح والأمانة أم هي المراوغة؟.

ثُمَّ إنَّ الذهبي ذكر حديث علي بن زيد بن جُدْعان هذا- وغيره- في (التنقيح) (١/ ٤٣) ثُمَّ قال: «ومما يوهي الخبر أن في «الصحيح» عن ابن مسعود ﷺ: أنَّه سئل: أكنت مع رسول اللَّه ﷺ ليلة الجن؟ فقال: لا » اهـ.

فحديث علي بن زيد هذا واهٍ عند الذهبي نفسه الذي احتمى به ممدوح هنا، ويرسخ هذا قول الجورقاني: «لم يروه عن أبي رافع إلَّا علي بن زيد.» اهـ.

وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود قاله الدارقطني وتبعه البيهقي في (الخلافيات) وغيره.

ولم يستطع ممدوح أن يُثْبِت أنَّ أبا رافع سمع من ابن مسعود، وإنَّما تمحَّك بقول ابن دقيق العيد بإمكانية إدراك أبي رافع لابن مسعود وسماعه منه وأن قول الدارقطني هو على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع، بل وقال في (٢/ ١٤٨): «ونقل ابن التركماني عن صاحب الكمال أنَّه صرح بسماع أبي رافع من ابن مسعود كذا في الجوهر النقي (١/ ٩).» اهـ.

وممدوح يعلم أنَّ صاحب الكمال قال: «وروى عن: ...وعبد اللَّه بن مسعود...». ومثله في (تذهيب تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

وأهل الحديث يفرقون بين مجرَّد الرواية وبين ثبوت السماع، فالرواية المجردة لا تدل على السماع، قال ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٥٦١): «أبو عبيدة بن عبد اللَّه بن مسعود، يروي عن أبيه ولم يسمع منه شيئًا» اهـ.

فابن حبان فرق بين مجرد الرواية وبين ثبوت السماع، لهذا قال مُغْلَطاي الحنفي

في (إكمال تهذيب الكمال) (١٢/ ٧٩): «روى عن ابن مسعود. كذا ذكره المزي، وفيه نظر لما ذكره الدارقطني في كتاب السنن: أبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود.» اهـ. أي: كان على المزي أن يقول: «وعن عبد اللَّه بن مسعود مرسل أو لم يسمع منه» ولكن هذا إذا وقف المزي أو استحضر قول الدارقطني.

ومراد الدارقطني ومن تبعه هو إعلال الحديث بإثبات الوساطة بين أبي رافع وابن مسعود، وذلك لأنَّ الراوي إذا روى عَمَّن لم يسمع منه، وكانت المعاصرة مُتحقِّقة كما في أبي رافع عن ابن مسعود، فهذا يدخل في الإرسال، والإرسال هو انقطاع، والانقطاع هو إثبات وساطة سقطت. فما هي الوساطة بين أبي رافع وابن مسعود؟.

وبإثبات الوساطة يثبت إعلال الحديث، ويضم معها علي بن زيد بن جُدْعَان فلا يبعد أن يكون قد دخل عليه حديثٌ في حديث، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١/ ١٨٠): «نا أبي نا سليمان بن حرب قال سمعت حماد بن زيد يقول: كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث ثُمَّ يحدثنا غدًا فكأنَّه ليس ذاك.» اهـ.

ووضَّح سليمان بن حرب قوله هذا في طريق آخر عنه فقال: «حدثنا علي بن زيد، وكان يقلب الأحاديث» اهـ من (الضعفاء) للعقيلي (٣/ ٢٣٠).

وقال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٠٣): «علي بن زيد...، وكان يهم في الأخبار ويخطئ في الآثار حتى كثر ذلك في أخباره، وتبيَّن فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به.» اهـ.

وقال الترمذي في (سننه) ١/ ١٤٧: «وإنَّما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد اللَّه عن النبي ﷺ.» اهـ. أي: حديث عبد اللَّه بن مسعود هذا ليس له طريق غير طريق أبي زيد. فكيف يأتي علي بن زيد بن جُدْعان الضعيف يروي حديث عبد اللَّه بن مسعود هذا من غير طريق أبي زيد إلَّا إذا كان الوساطة هو أبو زيد أو دخل عليه حديث في حديث؟.

ولهذا قال الدارقطني وغيره: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة».

قال ممدوح في (٢/١٤٨): «لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من حديثه، إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه» اهـ.

وهل قال الدارقطني وغيره: هذا الحديث ليس من حديث حماد بن سلمة أم قالوا: ليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة؟.

فلم يثبت ممدوح ومن وراءه أنَّ الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، فيكون الحديث- عند الجميع- ليس في مصنفات حماد بن سلمة.

لماذا الدارقطني وغيره قالوا: هذا الحديث ليس في مصنفات حماد بن سلمة؟ الإجابة من أبي حاتم الرازي. ليكشف ادعاء ممدوح في وصفه تعريفه بـ«كتاب علل».

١) - قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم٦٠): «وسألت أبي عن حديث: رواه ابن عيينة. عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي ﷺ في تخليل اللحية.

قال أبي: لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة.

قلت: هو صحيح؟.

قال: لو كان صحيحًا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة...» اهـ.

٢)- وقال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم٣١٣): «وسمعت أبي، وقيل له: حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين.

فقال: حدثنا الربيع بن يحيى، عن الثوري، غير أنَّه باطل عندي.

هذا خطأ لم أدخله في التصنيف. أراد: «أبا الزبير، عن جابر»، أو: «أبا الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس» والخطأ من الربيع» اهـ.

٣)- تأمَّل: «لو كان صحيحًا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة».

تأمَّل: «باطل عندي» ونتج عنه «لم أدخله في التصنيف». أي: أخطأ الراوي في حديثه فلم يدخله أبو حاتم في مصنفه.

فالحديث الخطأ لا يدخله الأئمة في مصنفاتهم وذلك لأنَّ الحديث الذي يدخله الأئمة في مصنفاتهم هو إمَّا يصلح للاحتجاج به وإمَّا يصلح للاستشهاد به، والحديث الذي أخطأ فيه الراوي لا يصلح الاستشهاد به، فضلًا عن الاحتجاج به لأنَّ الخطأ لا يقوِّي ولا يتقوَّى، والحديث الخطأ هو الذي تحقَّق فيه الشذوذ أو النكارة أو غلب على الظن فيه الشذوذ، والنكارة.

فالحديث الذي لا يدخل في مصنفات الأئمة هو دائر عندهم بين الشذوذ والنكارة، وحديث علي بن زيد بن جُدْعان هذا لم يدخله حماد بن سلمة في مصنفاته، فماذا يكون؟ وخاصة أنَّ حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث علي بن زيد بن جُدْعان.

قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٢١٨٥): «سمعت أبي قال: قال أحمد بن حنبل: أعلم الناس بحديث ثابت وعلي بن زيد وحميد حماد بن سلمة» اهـ.

حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث علي بن زيد بن جُدْعان، لم يدخل حديث علي بن زيد هذا في مصنفاته، تذكَّر قول أبي حاتم: «لو كان صحيحًا لكان في مصنفات ابن أبي عَروبة» اهـ.

تذكَّر قول أبي حاتم: «باطل عندي، هذا خطأ لم أدخله في التصنيف» اهـ.

لذلك أبو حاتم وأبو زرعة أعلَّا حديث علي بن زيد هذا بعلي بن زيد نفسه فقالا: «وعلي بن زيد ليس بقوي.. ولا يصح في هذا الباب شيء» اهـ من (علل الحديث) (رقم٩٩).

**** وقال البيهقي في (الخلافيات) (١/ ١٧٠):** «قال الحاكم أبو عبد الله: «وعلي بن زيد بن جُدْعان علَّة الطريق».» اهـ.

وبهذا ظهر فقه وعلم الإمام الدارقطني ومن تبعه في قولهم: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة». أي: حديث أخطأ فيه علي بن زيد فهو يدور بين الشذوذ والنكارة فلا يصلح الاستشهاد به.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٤٨- ١٤٩):** «الطريق الثاني»: أخرجه أحمد (١/ ٣٩٨)، وابن ماجه (٣٨٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٩٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٧٦) والدارقطني (١/ ٧٧).

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن قيس بن الحجَّاج، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس، عن عبد الله بن مسعود، أنَّه كان مع رسول الله ﷺ ليلة الجنِّ، فقال له النبي ﷺ: «يا عبد الله! أمعك ماء؟» قال: مَعي نبيذ في إداوة، فقال: «اصبب عليَّ»، فتوضَّأ. قال: فقال النبي ﷺ: «يا عبد الله بن مسعود! شراب وطهور».

وهذا الإسناد رجاله ثقات، وهو من صحيح حديث ابن لهيعة، لأنَّ يحيى بن إسحاق هو السَّيْلَحِيني من قُدماء أصحاب ابن لهيعة نصَّ على ذلك الحافظ ابن حجر في ترجمة حفص بن هاشم بن عُتبة بن أبي وقاص الزهري في تهذيب التهذيب (٢/ ٤٢٠) لكن ابن لهيعة لم يصرح بالسماع، وهو معدود في المدلِّسين.

وبعضهم قد جعله من مسند ابن عباس، والاختلاف في تعيين الصحابي لا يضر» اهـ.

مَن اعتمد عليه ممدوح وهو الحافظ ابن حجر قال في (الدراية) (١/ ٦٦- ٦٧): «قال البزار: لا يثبت، لأنَّ ابن لهيعة في أحاديثه مناكير...» اهـ.

١)- الحديث أخرجه البزار في (مسنده) (رقم١٤٣٧) وقال: «وهذا الحديث لا يثبت لابن لهيعة، لأنَّ ابن لهيعة كانت قد احترقت كتبه فكان يقرأ من كتب غيره، فصار في أحاديثه أحاديث مناكير، وهذا منها» اهـ.

فقد نصَّ البزار على أنَّ هذا الحديث من مناكير ابن لهيعة، وقول غيره من أهل الاختصاص لا يخرج عنه:

٢)- ابن عدي ذكر رواية ابن لهيعة في ترجمة أبي زيد من (الكامل) وقال: «وهو غير محفوظ أيضًا» اهـ.

وغير محفوظ أي: شاذ أو منكر فهو لا يخرج على قول البزار: «وهذا منها» أي: من أحاديثه المناكير.

٣)- قال الدارقطني في (سننه) (١/ ٥٤): «تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث» اهـ. وقال أيضًا في (العلل) (٥/ ٣٤٧): «ولا يثبت وابن لهيعة لا يحتج به» اهـ.

٤)- البيهقي في (السنن) (١/ ١٠) ذكر هذه الطريق ومعها غيرها عن ابن مسعود، وقال: «ولا يصح شيء من ذلك» اهـ.

٥)- وعن هذه الطريق قال ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (١/ ٤٣): «والمحفوظ: أنَّه قول عكرمة، غير مرفوع» اهـ.

فلا يبعد أن يكون خلَّط ابن لهيعة هو نفسه في هذا الحديث، أو مِمَّن عنعن عنه كما قال ممدوح نفسه: «لكن ابن لهيعة لم يصرح بالسماع، وهو معدود في المدلِّسين».

ومن اعتمد عليه ممدوح في وصف ابن لهيعة بالتدليس؛ وَصَفَه بأنَّه يدلِّس عن الضعفاء والمتروكين، قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٣): «فوجب التنكُّب عن رواية المتقدِّمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلَّسة عن الضعفاء

والمتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مِمَّا ليس من حديثه» اهـ.

تأمَّل: «فوجب التنكب» الذي يلتقي مع حكم من ذكرت على هذه الطريق.

ابن حبان أوجب التنكب عن رواية المتقدمين عن ابن لهيعة لأنَّه بعد الاعتبار والسبر وجد ما لا أصل له كثيرًا. قال في (المجروحين) (٢/ ١٢): «قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودًا وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرًا، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يُدلِّس عن أقوام ضَعفَى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به» اهـ.

وبعد هذا كله: تذكَّر قول الإمام الترمذي في (سننه) (١/ ١٤٧): «وإنَّما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد اللَّه عن النبي ﷺ» اهـ. أي: حديث عبد اللَّه بن مسعود هذا ليس له غير طريق أبي زيد. فكيف يأتي عبد اللَّه بن لهيعة يروي حديث عبد اللَّه بن مسعود هذا من غير طريق أبي زيد؟.

ممدوح يردُّ كل هذا بقوله: «يحيى بن إسحاق السيلحيني من قدماء أصحاب ابن لهيعة» ثُمَّ يزعم أنَّ كتابه «كتاب علل».

قال ممدوح في (٢/ ١٤٩-١٥٠): «الطريق الثالث: أخرجه الدارقطني في (سننه) (١/ ٧٨) عن معاوية بن سلام، عن أبيه، عن جده أبي سلام، عن فلان بن غيلان الثقفي أنَّه سمع عبد اللَّه بن مسعود يقول: دعاني رسول اللَّه ﷺ ليلة الجن... الحديث.

قال الدارقطني: «الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبد اللَّه بن عمرو بن غيلان».

... إن صَحَّ أنَّ الراوي عن ابن مسعود هو عمرو بن غَيْلان فالإسناد صحيح، فعمرو بن غيلان صحابي (الإصابة٣/ ١٠).» اهـ.

قول ممدوح: «أخرجه الدارقطني في سننه عن معاوية بن سلام...» هذه الصيغة حكم الشيخ أحمد الغماري على قائلها في (المداوي) (٣/ ٥١٠): «دال على جهالة بالصناعة الحديثية» اهـ. لماذا؟ لأنَّ «عن فلان» صيغة اتصال: أي: تستعمل في ما يروى عنه مباشرة، والدارقطني بينه وبين معاوية بن سلام مفاوز، قال الدارقطني في (سننه): حدثني محمد بن أحمد بن الحسن نا إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان، نا هاشم بن خالد الأزرق، ثنا الوليد نا معاوية بن سلام، عن أخيه زيد عن جده أبي سلام، عن فلان بن غيلان الثقفي أنَّه سمع عبد اللَّه بن مسعود... الحديث.

وفي الإسناد أيضًا: «معاوية بن سلام، عن أخيه زيد عن جده»، وممدوح نقل: «عن معاوية بن سلام عن أبيه عن جده».

وفي الإسناد أيضًا: «هاشم بن خالد الأزرق» والصواب: «هشام بن خالد الأزرق» كما في (تهذيب الكمال) وغيره.

فالصواب أن يقول ممدوح: «أخرجه الدارقطني في سننه من طريق معاوية بن سلام..» إذ «من طريق فلان» تستعمل في ما يروى عن الراوي بوساطة أو أكثر. فلينظر ممدوح إلى (المداوي) (٣/ ٤٦٧، ٥١٠) وله أن يقبل أو أن يرد وإن رد فلا حرج.

الحافظ الدارقطني الشافعي حكم- ونقله ممدوح الشافعي-: «الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول».

وتبع الدارقطنيَّ: البيهقيُّ في (السنن) (١/ ١٠) وفي (الخلافيات) (١/ ١٧٧) وابن الجوزي في (التحقيق) (١/ ٥٦) وغيرهما.

وقبل الدارقطني ومن تبعه حكم بذلك أبو حاتم وأبو زرعة، قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم٩٩): «قلت لهما: فإن معاوية بن سلام يحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود.

قالا: وهذا أيضًا ليس بشيء، ابن غيلان مجهول» اهـ.

ممدوح لا يبالي بهذا كله ويقول: «وإن صَحَّ أنَّ الراوي عن ابن مسعود هو عمرو بن غيلان فالإسناد صحيح. .». تأمَّل: ممدوح ونفسيته وتفكيره وغرضه ترك: «مجهول» وأخذ عمرو بن غيلان. ثُمَّ ارجع إلى (الإصابة) فإن وجدت الحافظ يعتبر عمرو بن غيلان صحابيًّا فممدوح صدق وإن وجدت الحافظ يرجِّح قول البخاري ولا يعتبره صحابيًّا فماذا يكون ممدوح؟.

وفي (التقريب): «مختلف في صحبته».

ثُمَّ إنَّ ابن جرير الطبري أخرج الحديث في تفسيره (رقم ٢٤٢٣٠) من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي أنَّه قال لابن مسعود... الحديث. بدون ذكر التوضؤ بالنبيذ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٠)**: «والطرق المذكورة يقوي بعضها البعض ويصير بها الحديث من قسم الحسن المحتج به، لاسيما وأنَّ الطريق الثالث منها يمكن أن يحكم عليه بالصحة بمفرده» اهـ.

هذا هو ممدوح مخالفة وخروج وظنون.

مخالفة لأهل الاختصاص، وخروج على حكم أهل الاختصاص، وظنون في «وأنَّ الطريق الثالث منها يمكن أن يحكم عليه بالصحة بمفرده» لماذا؟ سبق «إن صح...» رجم بالغيب المخالف لأهل الاختصاص في: «ابن غيلان مجهول».

أهل الاختصاص وقفوا على هذه الطرق كلها ولم يصنعوا صنيع ممدوح، وأكتفي بما يلي:

١)- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم٩٩): «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث: ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ.

فقالا: هذا حديث ليس بقويٍّ؛ لأنَّه لم يروه غير أبي فزارة، عن أبي زيد. وحماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن ابن مسعود، وعلي بن زيد ليس بقويٍّ، وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي

ﷺ ليلة الجنِّ، فوَدَدْتُ أنَّه كان معه.

قلت لهما: فإن معاوية بن سلام يحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود.

قالا: وهذا أيضًا ليس بشيء، ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء...» اهـ.

٢)- قال الدارقطني في (العلل) (٥/ ٣٤٥- ٣٤٧): «يرويه أبو سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن ابن مسعود. ولا يثبت هذا الحديث لأنَّه ليس في كتب حماد بن سلمة المصنفات، وعلي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود. وروى عن ابن لهيعة عن قيس بن الحجَّاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس عن ابن مسعود. ولا يثبت وابن لهيعة لا يحتج به. الصحيح ما روي عن ابن مسعود أنَّه لم يشهد مع النبي ﷺ ليلة الجن.» اهـ ملخصًا.

٣) قال البيهقي في (السنن) (١/ ١٠): «وقد روى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جُدْعان عن ابن مسعود، وعن أبي سلام عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود وعن ابن لهيعة عن قيس بن الحجَّاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود ولا يصح شيء من ذلك» اهـ ملخصًا.

**** وقال أيضًا في (معرفة السنن والآثار) (١/ ١٤٠-١٤١)**: «وأمَّا حديث ابن مسعود... فقد روي من أوجه كلها ضعيفة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥١)**: «استشكل العلماء هذا الخبر مع صحته، فإن وجود ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجن ورد من أكثر من عشرين طريقًا، وقد زادت عن حد التواتر فتعين الجمع بين النفي وإثباته.» اهـ.

«استشكل العلماء...» دعوى عريضة مخالفة للواقع.

والطرق التي فيها وجود ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجن أسانيدها ضعيفة واهية مرجوحة قال الطحاوي الحنفي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٩٦): « فهذا

الباب إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد، فهذا الحديث الذي فيه الإنكار أولى، لاستقامة طريقه ومتنه، وثبت رواته» اهـ.

فالطحاوي الحنفي يرجِّح ويقدِّم الحديث الذي فيه «أنَّ عبد اللَّه بن مسعود أنكر أن يكون مع رسول اللَّه ﷺ ليلة الجن» اهـ. ومحمود سعيد ممدوح الشافعي يراوغ ويراوغ.

وقد سبق في النقولات عن الأئمة أنَّ من أسباب ضعف حديث ابن مسعود هذا مخالفته للصحيح الثابت عن ابن مسعود من إنكاره شهوده مع النبي ﷺ ليلة الجنِّ.

وإذا سُلِّم بالجمع فعلى كل حال ذِكر التوضُّؤ بالنبيذ غير محفوظ أبدًا وهو الذي يسعى ممدوح كيدًا وعنادًا في إثباته بل قال قولًا ما أظن شافعيًّا يقوله على الأقل في هذا المقام، فقد قال في (٢/ ١٥١): «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه» اهـ.

وإذا رجعت إلى أسماء مَنْ ضَعَّف حديث ابن مسعود هذا لأيقنتَ أنَّ ممدوحًا شهد على نفسه بالتساهل والمخالفة والخروج وهو أهل لذلك وأحق. فللَّه دَرُّه ودَرُّ مَنْ وراءه.

**** الحديث الأربعون:**

وهو برقم (٤٢): وهو عند ابن ماجه (٥٠١) من حديث زَمْعَةَ بن صالح، عن ابن شهاب، عن أنس، قال: حَلَبَ رسول اللَّه ﷺ شاةً وشَرب من لَبَنِها، ثُمَّ دَعَا بماءٍ فَمَضْمَضَ فاه، وقال: «إنَّ له دَسَمًا».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١١) وقال: «ضعيف عن أنس، وثبت خلافه» وأحال إلى (صحيح أبي داود) (١٩٢).

وفي (صحيح أبي داود) (١/ ٣٥٥- ٣٥٦) رقم١٩٢): «عن أنس بن مالك: أن رسول اللَّه ﷺ شرب لبنًا؛ فلم يمضمض ولم يتوضَّأ، وصلى.

إسناده حسن، وكذا قال الحافظ، وقواه ابن شاهين» اهـ ملخصًا.

فطريق ابن ماجه هذه ضعيفة عن أنس لوجود زمعة بن صالح فيها وهو ضعيف عند الشيخ ناصر الدين كما في (الصحيحة) (٢/ ١٠٥، ٤٩٨) وغيرها.

ومع ضعف زمعة خالف من هو أولى عند الشيخ ناصر الدين ولهذا حكم على حديث أنس فقط فقال: «ضعيف عن أنس». والذي فيه إشارة إلى أنَّ الحديث ثبت من غير حديث أنس.

لذلك قال الشيخ ناصر الدين في (صحيح أبي داود) (١/ ٣٥٤- ٣٥٥ رقم ١٩١): «عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ شرب لبنًا، فدعا بماء فتمضمض ثُمَّ قال: «إنَّ له دسمًا».

إسناده على شرط الشيخين. وقد أخرجاه، وكذا ابن حبان (١١٥٥)، وأبو عوانة في «صحاحهم» وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ ملخصًا. وذكره في (مختصر صحيح الإمام البخاري) (١/ ٨٨ رقم١٢٥). وفي تحقيقه (مختصر صحيح مسلم) للمنذري (١٤٩).

فمتن الحديث صحيح ثابت عند الشيخ ناصر الدين وإنَّما هو يضعفه من حديث أنس فقط لما سبق بيانه.

قال ممدوح في (٢/ ١٥٢): «متن الحديث صحيح، فقد أخرج البخاري (٢١١)، ومسلم (٣٥٨)، وأبو داود (١٩٦)، والنسائي (رقم١٨٧)، والترمذي (٨٩) وقال: «حسن صحيح» وابن ماجه (٤٩٨) جميعهم من حديث قتيبة، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ شرب لبنًا فمضمض وقال: «إن له دسمًا»، قال الترمذي: «وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي، وأُمِّ سلمة».

وهذان الحديثان عن سهل، وأُمِّ سلمة أخرجهما ابن ماجه في نفس الباب (٤٩٩، ٥٠٠).

فقد تجاسر الألباني على السنة الصحيحة المفيدة للعلم، وأودعها في الضعيف،

وهو قوي النفس في نقد أحاديث الصحيحين، واللَّه المستعان.

نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة، فكان ماذا؟.» اهـ.

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا محمود سعيد ممدوح؟.

هل ممدوح يفتري عامدًا متعمدًا؟ ستسأل يا محمود سعيد ممدوح عن هذا يوم القيامة ومعك من رضي.

١- «متن الحديث صحيح». وهذا قد سبق بيانه: أنَّ الشيخ ناصر الدين يقول به، وممدوح على يقين منه.

٢)- «فقد أخرج البخاري... «حسن صحيح».».

أ- في (مختصر صحيح البخاري) للشيخ ناصر الدين و(مختصر صحيح مسلِم) للمنذري تحقيق الشيخ ناصر الدين ذكر حديث ابن عباس هذا.

ب- وذكره في (صحيح أبي داود) (١/ ٣٥٤- ٣٥٥) رقم (١٩١).

ج- وذكره في (صحيح النسائي) (رقم ١٨١) وعزاه إلى (ق)، وكذا ذكره في (صحيح الترمذي).

إلى هنا ما قاله ممدوح سبقه إليه الشيخ ناصر الدين وقاله. فلِمَ ينتقد ممدوح وعلى ماذا؟.

٣)- «وابن ماجه (٤٩٨) جميعهم من حديث قتيبة... عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ شرب لبنًا فمضمض وقال: «إن له دَسَمًا».

وهذا غلط من ممدوح أو مِمَّن اعتمد عليه ممدوح، وإليك ما يكشف هذا الغلط:

في(سنن ابن ماجه): «٤٩٨- حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عُبَيْدِ اللَّه بن عبد اللَّه بن عُتْبَة، عن ابن عباس أنَّ النبي ﷺ قال: «مَضْمِضُوا من اللَّبَن فإنَّ له دَسَمًا» اهـ.

هذا هو سياق حديث ابن عباس سندًا ومتنًا يكشف غلط ممدوح وتهوره.

وحديث ابن عباس هذا سندًا ومتنًا ذكره الشيخ ناصر الدين في (صحيح ابن ماجه) (رقم٤٠٣) ولم يعزه إلى (ق) ليقظته وفقهه.

٤)- «وهذان الحديثان عن سهل...».

والشيخ ناصر الدين- كشفًا لحال ممدوح- ذكر هذين الحديثين في (صحيح ابن ماجه) (رقم ٤٠٤، ٤٠٥) وأحال إلى (الصحيحة) (١٣٦١).

إلى هنا ما صَحَّ من قول ممدوح وعزوه: الشيخ ناصر الدين يقول به وسبقه إليه. فلماذا النقد؟.

٥)- «فقد تجاسر.. الصحيحين».

قول ممدوح هذا سيرجع إليه وهو أهله وبه أليق، كيف؟ من قوله: «نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة، فكان ماذا؟».

فكان تعريفك لا نصيب له من «كتاب علل».

ممدوح يقول: «الحديث من طريق أنس لا يصح»، والشيخ ناصر الدين قد سبقه، ويقول: «المتن غاية في الصحة»، والشيخ ناصر الدين قد سبقه.

فقول ممدوح هو قول الشيخ ناصر الدين نفسه وممدوح تعدى وظلم فقال: «فقد تجاسر..» فيعود قوله عليه لأنَّ الذي بسببه ظَلَمَ وتَعَدَّى هو متلبِّس به.

وزَمعة تحقَّق في روايته هذه مخالفته العامة الدالة على ضعفه، ومخالفته الخاصة بروايته عن الزهري.

فزمعة بن صالح خالف ما ثبت عن أنس، وكذا خالف أصحاب الزهري الثقات فرواه عن الزهري، عن أنس، ورواه غير واحد عن الزهري، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، عن ابن عباس وهو المحفوظ.

قال الحافظ المزي الشافعي في (تحفة الأشراف) (١/ ٣٧٨): «رواه غير واحد

عن الزهري عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة، عن ابن عباس وهو المحفوظ» اهـ.

وحكم المزي والشيخ ناصر الدين هو تطبيق لقول:

١)- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/ ٤٥١): «زَمْعَة بن صالح...، يخالف في حديثه؛ تركه ابن مهدي أخيرًا» اهـ.

٢)- قال النسائي في (الضعفاء) (٢٢٠): «زَمْعَة بن صالح: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري» اهـ.

٣)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/ ٦٢٤): «سئل أبو زرعة عن زمعة بن صالح فقال: مكي لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري- كأنَّه يقول مناكير» اهـ.

ولو أن صدر ممدوح سليمًا لما سطَّر هذه الصحائف في نقد حكمٍ هو يقوله ويُقِر به، فلا أطيل بأكثر مِمَّا سبق، مثل: هل الصواب عن أنس الرفع أم الوقف؟.

وإلى ممدوح ومن وراءه أنَّ الذي ينطبق عليه قول: «وهو قوي النفس في نقد أحاديث الصحيحين» هو:

قال الشيخ أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في خاتمة (المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير) في (ص١٣٨):

«...ومنها أحاديث الصحيحين، فإن فيها ما هو مقطوع ببطلانه، فلا تغتر بذلك، ولا تتهيب الحكم عليه بالوضع لما يذكرونه من الإجماع على صحة ما فيها، فإنَّها دعوى فارغة، لا تثبت عند البحث والتمحيص فإنَّ الإجماع على صحة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع...» اهـ.

**** الحديث الحادي والأربعون:**

وهو برقم (٤٣): وهو عند أبي داود (٩٠) والترمذي (٣٥٧) وابن ماجه (٩٢٣) من حديث يزيد بن شُرَيْحٍ، عن أبي حيٍّ المؤذن، عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه

ﷺ: «ثلاث لا يحلُّ لأحد أن يفعلهُنَّ: لا يؤمُّ رجلٌ قومًا فيخصَّ نفسه بالدعاءِ دونهم، فإن فعل فقد خانهُم، ولا ينظر في قَعْر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلي وهو حِقِنٌ حتى يتخفَّف».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٢) و(ضعيف الترمذي) (٥٥) و(ضعيف ابن ماجه) (١٩٥) وقال: «ضعيف».

وبيَّن ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/ ٣٢- ٣٨، رقم ١٢و١٣): «اضطراب يزيد بن شريح فيه، والجملة الثانية والأخيرة من الحديث صحيحتان» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يضعف جملة: «لا يؤمُّ رجلٌ قومًا فيخصُّ نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم» من الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٤):** «هذا حديث صحيح» اهـ.

إمام الأئمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة سبق الشيخ ناصر الدين إلى الحكم بضعف هذه الجملة، فقال في صحيحه (٣/ ٦٣): «باب الرخصة في خصوصية الإمام نفسه بالدعاء دون المأمومين خلاف الخبر غير الثابت المروي عن النبي ﷺ: أنَّه قد خانهم إذا خص نفسه بالدعاء دونهم» اهـ ثُمَّ أخرج حديث أبي هريرة في دعاء الاستفتاح: «اللَّهم باعد بيني وبين خطاياي...».

وكذا طعن ابن المنذر في صحة حديث ثوبان كما قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (٢/ ١٥٧).

مدار الحديث في طرقه كلِّها على يزيد بن شُرَيْح، وقد اختلف فيه عليه:

١)- عنه عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان به.

أ)- أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠) وأبو داود (٩٠) والترمذي (٣٥٧) من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن حبيب بن صالح، عن يزيد به.

ب)- أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠) وابن ماجه (٩٢٣) والبيهقي (٣/ ١٢٩) من طرق

عن بقيَّة بن الوليد، عن حبيب بن صالح، عن يزيد به.

وقد صرح بقيَّة بالتحديث عند البيهقي.

والإسناد صحيح إلى يزيد بن شُرَيح، ومن دونه كلهم ثقات.

٢)- عنه عن أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة.

أخرجه أبو داود (٩١) والبيهقي (٣/ ١٢٩) من طريقين عن ثور بن يزيد، عن يزيد به.

وسند البيهقي صحيح إلى يزيد بن شُرَيح، ومن دونه كلهم ثقات.

وسند أبي داود جيد إلى يزيد بن شُرَيح، ومن دونه أعلى درجة منه.

٣)- عنه عن أبي أمامة.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٠، ٢٦١) وابن ماجه (٦١٧)- مختصرًا- والبيهقي (٣/ ١٢٩) والطبراني (٨/ ١٠٥)، من طرق عن معاوية بن صالح، عن السَّفْر بن نُسَيْر، عن يزيد به.

والسَّفْر بن نُسَيْر قال فيه الدارقطني: «يعتبر به». وقال الحافظ في (التقريب): «ضعيف».

فالاختلاف من يزيد بن شُرَيح لأنَّ مَنْ دونه ثقات إذا أخرجنا طريق السَّفْر بن نُسَيْر، وليس كما قال ممدوح في (٢/ ١٥٥): «والاختلاف ليس منه». وحال يزيد بن شريح ليس مِمَّن تُحْمَل روايتُه على الوجهين، فتخطئته أولى من تخطئة حبيب بن صالح وثور بن يزيد ومن دونهما من الثقات.

قال ممدوح في (٢/ ١٥٥): «ويزيد بن شريح تابعي معروف من صالحي أهل الشام كما قال الفسوي (٢/ ٣٥٥)، روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: «يعتبر به» وقال الذهبي في (الميزان) (٢/ ٤٢٩): «تابعي صالح الحديث» وزاد فقال في «الكاشف» (٢/ ٣٨٤): «ثقة من الصلحاء».

وقد تقدم تحسين الترمذي لحديثه، فالرجل صدوق عنده.» اهـ.

أ- «من صالحي أهل الشام»؛ قد سبق أنَّ هذا في الديانة لا في الحفظ والضبط.

ب- قول الذهبي: «صالح الحديث» أولى من قوله «ثقة» و«صالح الحديث» لا يخرج على قول الدارقطني «يعتبر به». قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ٣٧): «وإذا قيل صالح الحديث فإنَّه يكتب حديثه للاعتبار» اهـ. أي: يكتب حديثه وينظر هل له ما يقويه من متابع أو شاهد أم لا؟ لذلك قال الحافظ في (التقريب): «يزيد بن شريح مقبول» اهـ أي: حيث يتابع فهو مقبول وإلَّا فليِّن الحديث.

وصنيع الحافظ هذا يرسخه ويثبته قول الترمذي: «حديث حسن».

ج- «وقد تقدم تحسين الترمذي لحديثه، فالرجل صدوق عنده».

وهذا من مغالطات ممدوح المتكررة أو أوهامه المتعددة. فالترمذي بعد أن أخرج الحديث في (سننه) (٢/ ١٨٩-١٩٠ رقم٢٥٧) قال: «حديث ثوبان حديث حسن» اهـ. وهذا يبطل مغالطة ممدوح: «فالرجل صدوق عنده» كيف؟.

١)- قال ممدوح في (١/ ٢٠٦): «وقال الحافظ في ترجمة عبد اللَّه بن عبيد الديلي من تعجيل المنفعة (ص١٥٣): «وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا يقتضي أنَّه عنده صدوق معروف».» اهـ.

٢)- قال ممدوح في (٣/ ٣٢٣): «ومقتضى تحسين الترمذي للرجل أنَّه صدوق عنده، نص على ذلك الحافظ في تعجيل المنفعة» اهـ.

٣)- قال ممدوح في (٤/ ٤٣): وحسَّن له الترمذي ومقتضى ذلك أنَّ الرجل صدوق عند الترمذي كما سبق التنبيه على ذلك مرارًا» اهـ.

هذا في قول الترمذي: «حسن غريب». أمَّا في حديث ثوبان هنا فقال: «حسن» فقط دون «غريب» والذي هو بمعنى حسن لغيره كما هو معلوم.

فإذا كان حسنًا لغيره فماذا يكون حال يزيد بن شريح هل صدوق أم هو في الشواهد والمتابعات؟.

وقد سبق التنبيه على نقض ممدوح لهذا من قوله في (١/ ٤٦٠): «فقول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلَّا من حديث فلان، أو لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته...» اهـ.

وإذا لم يكف هذا في بيان تناقض محمود سعيد ممدوح واضطرابه فقد قال في (٢/ ١١٦): «فإنَّ مَنْ حَسَّن له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث» اهـ.

ويزيد بن شُرَيح قد تكلَّم فيه الدارقطني بقوله: «يُعْتَبَر به» أي: في المتابعات والشواهد.

ويقوي هذا كله اضطرابه في حديثه هذا مِمَّا يدل على عدم ضبطه له وحفظه.

وقد رجَّح البخاري في (الأدب المفرد) (رقم١١٢٥) والترمذي في سننه: رواية يزيد عن أبي حيٍّ المؤذن، عن ثوبان. فقال البخاري: «أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث» اهـ.

ومعلوم أنَّ قول: «أصح...» لا يعني صحة الحديث وثبوته.

ومع اضطراب يزيد بن شُريح في حديثه، فجملة: «لا يؤم رجلٌ قومًا فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم» أريد من ممدوح أن يذكر لها شاهدًا لنسلِّم بما يدَّعيه، وعليه أن يستحضر أن هذه الجملة مخالفة لهديه ﷺ المعروف في بعض أدعيته ﷺ في صلاته ﷺ.

ولو كان حال يزيد بن شُريح أعلى مِمَّا سبق لقبلنا روايته هذه وعملنا بالجمع بينها وبين بعض أدعيته ﷺ المعروفة في صلاته ﷺ.

**** الحديث الثاني والأربعون:**

وهو برقم (٤٤): وهو عند أبي داود (٩١) من حديث ثور، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي حيٍّ المؤذن، عن أبي هريرة.

قال ممدوح في (٢/ ١٥٧): «بل صحيح كله، وتقدم الكلام عليه في الحديث

السابق رقم (٤٣).» اهـ.

وقد سبق بيان أنَّ ابن المنذر وابن خزيمة وتبعهما الشيخ ناصر الدين ضعَّفوا جملة: «لا يختص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم». وذلك لحال يزيد بن شُريح والذي أكَّده اضطرابه، ومخالفة هذه الجملة لهدي النبي ﷺ المعروف في بعض أدعيته في صلاته ﷺ.

والحديث ذكره ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٢/ ٢٠٦) من حديث ثوبان، وحديث أبي هريرة، وقال: «ومثل هذا الخبر لا تقوم به حجة عند أهل العلم بالحديث» اهـ.

قال ممدوح في (غاية التبجيل) (ص١٤٥): «الحافظ المطَّلع على مذاهب أهل العلم من السلف فمن بعدهم صاحب المصنفات الدَّالة على معرفته وتقدمه أبو عمر يوسف بن عبد البر...» اهـ.

وفي الحاشية (١) من الصحيفة نفسها قال ممدوح أيضًا: «وابن عبد البر من أفراد الأمة، ومن كبار الأعيان الذين تفردوا بالجمع بين الفقه والحديث والسير والتاريخ واللغة، وهو أعرف من أي مقلد عارضه...» اهـ.

فهل ممدوح يهدر قوله هذا ويقول كما في (٣/ ٩) من (التعريف):

«فلا تلتفت بعد لتشدد ابن عبد البر في (التمهيد) (١٤/ ٣٦٦).» اهـ.

وهذا هو محمود سعيد ممدوح في المدح والغمز.

**** الحديث الثالث والأربعون:**

وهو برقم (٤٥): وهو عند أبي داود (٩٥) قال: «حدثنا محمد الصباح البزاز، حدثنا شريك، عن عبد اللَّه بن عيسى، عن عبد اللَّه بن جَبْر، عن أنس، قال: «كان النبي ﷺ يتوضَّأ بإناء يسع رطلين، ويغتسل بالصاع..».».

وقال أبو داود: «ورواه شُعبة قال: حدثني عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن جبر: سمعت

أنسًا» إلَّا أنَّه قال: «يتوضَّأ بمكُّوك» ولم يذكر «رطلين». ».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٤) وقال: «ضعيف؛ من أجل شريك، فهو وإن كان ثقة؛ فهو سيئ الحفظ، وقد تفرد بقوله في هذا الحديث: رطلين.

والمعروف في هذا الحديث وغيره بلفظ: يتوضَّأ بِمَكُّوك. وفي رواية: بمُدٍّ؛ وهو: المكوك.» اهـ. ونحوه في (صحيح أبي داود) (١/ ١٦٠-١٦٣).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٧)**: «الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.

سنرى هل الحديث بلفظ: «رطلين» ضعيف حتى عند ممدوح نفسه؟.

أ) قال ممدوح في (٢/ ٣٠٠- حاشية): «ذكر شريك النخعي ضمن الثقات باعتبار أنَّه ثقة فيما لم يختلط فيه» اهـ.

ب) وقال أيضًا في (٢/ ٣١٨): «شريك هو ابن عبد اللَّه النخعي القاضي، فيه مقال مشهور، وحاصله- واللَّه أعلم- أن حديثه قوي قبل اختلاطه» اهـ.

ج)- وقال أيضًا في (٣/ ٧٧): «وشريك النخعي حسن الحديث، ولكنه مدلس، وكان قد اختلط، وقد صرح بالسماع» اهـ.

د)- وقال أيضًا في (٣/ ٣٩٦): «وتعليلُ الحديث بشَريك بن عبد اللَّه القاضي ليس بجيد، لأنَّ من تكلم في شَريك فغاية كلامه يرجع إلى سوء حفظه الناشئ عن تغيره بعد توليته القضاء بالكوفة، فهو ثقة كان قد اختلط، فسوء حفظه أتى من اختلاطه، فمن روى عنه قبل اختلاطه فحديثه صحيح أو حسن تَنَزُّلًا» اهـ.

هـ)- وقال أيضًا في (٣/ ٤٢٨): «وإطلاق الضعف على شريك فيه نظر، ومن تكلم فيه فبسبب اختلاطه، فينظر من روى عنه قبل الاختلاط يقبل، وإلا فيتوقف فيه كما هو مقرر في محله» اهـ.

و)- وقال أيضًا في (٣/ ٤٨٠): «وشريك بن عبد اللَّه النخعي عابوا عليه ثلاثة

أمور: التشيع، الاختلاط، التدليس...» اهـ.

ز)- وقال أيضًا في (٤/ ١٩٧): «فالحديث بهذا الاعتبار حسن أو صحيح وبإسناد ابن ماجه لأنَّ يزيد بن هارون ثقة حافظ وقد روى عن شريك القاضي قبل اختلاطه، راجع الكواكب النيرات...» اهـ.

ح)- وقال أيضًا في (٥/ ١١١): «والفضل بن دكين سمع من شريك قبل تغير شريك» اهـ.

ط)- وقال أيضًا في (٥/ ٢١٢): «شريك كان قد اختلط...» اهـ.

ي)- وقال أيضًا في (٦/ ١٢٩): «شريك القاضي صدوق، وكان قد اختلط» اهـ.

أرأيت كل هذا- وغيره- قاله ممدوح وردَّدَه وأعاده، وهنا كتمه وأسقطه لأنَّه ناصح وأمين.

فقد خالف شريكٌ روايةَ شعبة ومسعر:

أ) رواية شعبة أخرجها مسلم (٣٢٥) وغيره من طريقين عن شعبة عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن جَبْر قال: سمعت أنسًا يقول: كان رسول اللَّه ﷺ يغتسلُ بخمس مَكَاكِيك، ويتوضَّأ بمَكُّوك.

وقد أشار أبو داود في (سننه) إلى مخالفة شريك لرواية شعبة هذه.

ب) رواية مسعر أخرجها البخاري (٢٠١) وغيره من طريق مِسْعر عن ابن جبر، عن أنس؛ قال: كان النبيُّ يتوضَّأ بالمُدِّ ويغتسل بالصاع.

فرواية شعبة فيها يتوضَّأ بمكُّوك أي: بالمد كما في رواية مسعر، قال ابن خزيمة في (صحيحه) (١/ ٦١): «المكوك في هذا الخبر المد نفسه» اهـ. فخالف شريك هاتين الروايتين فقال: «يتوضَّأ برطلين».

ومع مخالفة شريك هذه فقد اضطرب في مخالفته، فقد رواها من فعل النبي ﷺ كما سبق، ورواها من قول النبي ﷺ وقد أخرجها الترمذي في (سننه) (٦٠٩) من

طريق وكيع عن شريك، عن عبد اللَّه بن عيسى، عن ابن جبر، عن أنس بن مالك أن رسول اللَّه ﷺ قال: «يُجْزِئُ في الوضوء رِطْلانِ من ماء». وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من حديث شريك على هذا اللفظ» اهـ.

**** قال ابن حبان في (الثقات) (٦/ ٤٤٤):** «شريك بن عبد اللَّه . . . وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة» اهـ.

ورواية وكيع ومحمد بن الصباح البزاز الدولابي عن شريك تدخل في سماع المتأخرين عنه فهما ليسا من محدثي أهل واسط بل وكيع كوفيٌ ومحمد بن الصباح بغدادي.

وإلى شافعية دار البحوث.

**** قال ابن المُلقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٢/ ٥٩٦- ٥٩٧):**

«لا خلاف عند أهل الحجاز- والمرجع إليهم- أنَّ المد رطل وثلث، وأنَّ الصاع خمسة أرطال وثلث، وأنَّ المد ربع الصاع، وخالف العراقيون فجعلوا الصاع ثمانية أرطال والمد رطلين، واحتجوا لذلك بما رواه الدارقطني في «سننه» عن أنس «أنَّه ﷺ كان يتوضَّأ برطلين، ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال» وفي رواية له: «يتوضَّأ بمد- رطلين- ويغتسل بالصاع- ثمانية أرطال-» وعن عائشة قالت: «جرت السنة من رسول اللَّه ﷺ في الغسل من الجنابة صاع، والوضوء رطلين، والصاع ثمانية أرطال» وأجاب الحفاظ بضعفها . . .» اهـ.

فليتأمَّل شافعية دار البحوث: «وأجاب الحفاظ بضعفها» وتخروج ممدوح عليهم.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٧):** «ورأيته ذكر حديث أنس المذكور في صحيحته (٥/ ٥٧٤) وصححه بمخالف لشريك، وهو سفيان الثوري رغم قول يحيى بن معين: «إن شريكًا ثقة إلَّا أنَّه يغلط ولا يتقن، ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة».

وأبعد فلم يعز الحديث في صحيحته (٥/ ٥٧٤) لأبي داود؟.» اهـ.

هل ممدوح غالط وغلط أم غلط وغالط؟ ننظر:

أ)- «ورأيته ذكر حديث أنس المذكور في صحيحته (٥/ ٥٧٤)». ما هو حديث أنس المذكور؟ هو: «كان النبي ﷺ يتوضَّأ بإناء يسع رطلين. . .». ارجع إلى الصحيحة (٥/ ٥٧٥) وانظر فإن وجدت حديث أنس المذكور هذا فاشكر ممدوحًا، وإن لم تجده- كما هو الواقع- فصف ممدوحًا بما يليق به.

ب) حديث أنس الذي ذكره الشيخ ناصر الدين في الصحيحة (٥/ ٥٧٥) هو بلفظ: «يجزي في الوضوء رطلان من ماء».

ج)- «وأبعد فلم يعزُ الحديث في صحيحته (٥/ ٥٧٤) لأبي داود!».

ممدوح هو الأبعد وذلك لأنَّ حديث أنس الذي في سنن أبي داود- وهو المذكور آنفًا- هو حديث فعلي، وحديث أنس الذي ذكره الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٥/ ٥٧٤) هو حديث قولي مغاير تمامًا لحديث أنس عند أبي داود.

د)- «وصححه بمخالف لشريك وهو سفيان». إليك:

١)- لفظ حديث شريك: « يجزي في الوضوء رطلان من ماء».

٢)- لفظ حديث سفيان: «يكفي من الوضوء المد. . .».

٣)- نقل الشيخ ناصر الدين من (القاموس) معنى: «المد: وهو رطلان أو رطل وثلث».

٤)- قال الشيخ ناصر الدين في (٥/ ٥٧٧): «فعلى القول الثاني في أنَّ المد رطل وثلث، يكون حديث شريك مخالفًا لحديث سفيان الذي ذكر المد ولم يذكر الرطلين، فهو أقل منهما.» اهـ.

٥)- ولهذه المخالفة ذكر الحديث في ضعيف الجامع رقم (٦٤١٤) وأحال إلى

الصحيحة (٢٤٤٧). وعلَّق في الحاشية (٢) فقال: «قد صَحَّ الحديث عنه بلفظ «مد») اهـ.

وفي الصحيحة (٢٤٤٧) أي: **(٥/ ٥٧٥-٥٧٧) فيه بيان سبب ضعف الحديث وهو مخالفة شريك لسفيان.**

٦)- وممدوح يقر بمخالفة شريك لسفيان الثوري فيكون الحديث أيضًا ضعيفًا حتى عند ممدوح نفسه لحال شريك ومخالفته.

ألم أقل: «سنرى هل الحديث بلفظ: «رطلين» ضعيف حتى عند ممدوح نفسه؟»؟.

٧)- وأخيرًا هل المُدُّ عند ممدوح الشافعي هو رِطلان عنادًا لتضعيف الشيخ ناصر الدين لرواية: «يتوضَّأ برطلين»؟.

**** الحديث الرابع والأربعون:**

وهو برقم (٤٦): وهو عند أبي داود (١٢٧) قال: «حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن ابن عقيل، بهذا الحديث يُغَيِّر بعض معاني بشر، قال فيه: «وتمضمض واستنثر ثلاثًا». » اهـ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٨) وقال: «شاذ عنها».

وبين شذوذ هذه الرواية في حديث الرُّبَيِّع بنت معوذ في (صحيح أبي داود) (١١٨) بأن: «قوله: وتمضمض واستنثر ثلاثًا؛ فقد خالف فيه سفيان بن عيينة كلًّا من بشر بن المفضل، وسفيان الثوري فهو شاذ؛ والصواب قولهما.».

قال ممدوح في (٢/ ١٥٩): «بل محْفوظ. وقد اختلف في هذا الحديث على عبد اللَّه بن محمد بن عقيل. فقال بشر بن المفضل بن لاحق الرَّقاشي وهو ثقة ثبت: «مضمض واستنشق مرة». وقال سفيان بن عيينة: «وتمضمض واستنثر ثلاثًا». والحكم على رواية ابن عيينة بالشذوذ فيه نظر للآتي: » اهـ.

ولكن تابع بشر بن المفضل على: «مضمض واستنشق مرة» كل من سفيان الثوري

ومعمر بن راشد:

أ)- متابعة سفيان الثوري:

قال أحمد في (المسند) (٦/ ٣٥٨): ثنا وكيع عن سفيان عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل قال: حدثني الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء قالت: كان رسول اللَّه ﷺ يأتينا فيكثر، فأتانا فَوَضَعْنا له المَيْضأة فتوضَّأ، فغسل كفيه ثلاثًا، ومضمض واستنشق مرةً مرةً، وغسل وَجْهَه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا . . . الحديث. وهو عند الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٦٩).

ب)- متابعة معمر بن راشد:

وهي عند إسحاق بن راهويه في مسنده (رقم ٥٤١) والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٦٦) وفيها: «فكان يغسل يديه ثُمَّ يمضمض ويستنشق، ثُمَّ يغسل وجهه ثلاثًا، ثُمَّ يغسل يديه ثلاثًا. . . » اهـ.

ولا يبعد أن يكون هذا الاختلاف من عبد اللَّه بن محمد بن عقيل نفسه ففيه كلام مشهور والذين رووا عنه كلهم ثقات.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٩):** «١- قد جاء ما يشهد لرواية سفيان من حديث عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت مُعَوِّذ. ففي مسند علي بن الجعد (رقم٢٥٠٨) بإسناده (وفي الحاشية: أي بإسناد علي بن الجعد، عن شريك القاضي، عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل) عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ قالت: . . . فغسل يديه ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا. . . الحديث. وهذا إسناد جيد وقوي في المتابعات.» اهـ.

إن سلم هذا من شريك فهو يثبِّت أنَّ الاختلاف من عبد اللَّه بن محمد بن عقيل نفسه وزاد هنا فقدَّم الاستنشاق على المضمضة وهذه مخالفة أخرى.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٥٩):** «يشهد له أيضًا ما أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١/ ٣٦٢): «حدثنا محمد بن خلف بن شعيب. ثنا زكريا بن عدي، ثنا

عبيد اللَّه بن عمرو، عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، عن ربيع بنت مُعَوِّذ قالت: . . . فغسل يديه ثلاثًا، وتمضمض ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، ومسح برأسه، ثُمَّ رجليه». » اهـ.

وفي هذه الرواية ذكر التمضمض ثلاثًا ولم يذكر الاستنشاق لا مرة ولا ثلاثًا وعبيد اللَّه بن عمرو الرقي ثقة أرفع حالًا من ابن عقيل فهذا يثبّت أنَّ الاختلاف من ابن عقيل نفسه.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦٠):** «٢- أنَّ المضمضة والاستنشاق ثلاثًا قد صَحَّ مرفوعًا عن النبي ﷺ من طرق أخرى متعددة، واستفاض ذلك عنه ﷺ» اهـ.

البحث هل ثبت في حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ التمضمض والاستنشاق ثلاثًا، وليس مطلق الثبوت؟ ومع ذلك يصف ممدوح كتابه بـ«كتاب علل»، والشيخ ناصر الدين قد ذكر ما صَحَّ مرفوعًا من المضمضة والاستنشاق ثلاثًا في (صحيح أبي داود) وغيرَه.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦٠):** «٣- أن سفيان بن عيينة ثقة حافظ متقن، ومخالفته لمن هو أوثق منه لا تعني ردَّ حديثه، فينظر هل لحديثه ما يقويه ويشهد له، فإن كان كذلك فالمصير لقبول حديثه واجب، وقد سبق ذكر استفاضة المضمضة والاستنشاق ثلاثًا» اهـ.

ممدوح يقر أنَّ سفيان بن عيينة خالف مَنْ هو أوثق منه وقَبِل حديثه هذا لاستفاضة المضمضة والاستنشاق ثلاثًا. وهذا كما سبق لا ينطبق على «كتاب علل».

ومع هذا فالترجيح هنا فيه نظر لأنَّ حديث الرُّبَيِّع بنت معوِّذ هذا مداره على عبد اللَّه بن محمد بن عقيل عنها. فمخرج الحديث هو ابن عقيل وعنده تلتقي أسانيد هذا الحديث، فالاختلاف في بعض ألفاظه من ابن عقيل نفسه حيثُ حدَّث بلفظ مرةً على وجه، ومرة أخرى على وجه آخر مخالف، وهذا يعتبرُ علةً في هذا اللفظ تفضي إلى القدح فيه، وخاصة أنَّ الرواة عن ابن عقيل ثقات وأرفع منه. لهذا فالترجيح لرواية من دونه فيه نظر؛ لأنَّ الخلاف منه لا منهم، وكل واحد من الثقات مِمَّن دونه قد روى

عنه ما حدثه به.

وإنَّما يكون الترجيح في حالتنا هذه بأن ينظر هل تابع أحدٌ من الثقات ابن عقيل على لفظ من الألفاظ التي اختلف فيها على نفسه؟ فإن وُجد ذلك؛ علمنا أنَّ هذا اللفظ هو الصواب المحفوظ، وأنَّ غيره من الألفاظ التي تفرَّد بها ولم يتابع عليها خطأ غير محفوظ.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم٨٤):** «حديث الربيع بنت معوذ: . . . وله عنها طرق وألفاظ؛ مدارها على عبد اللَّه بن محمد بن عقيل؛ وفيه مقال. » اهـ.

وبهذا لن يستطيع ممدوح أن يذكر متابعًا لابن عقيل به يرجِّح أيَّ اللفظين صواب أتمضمض واستنشق مرة أم تمضمض واستنشق ثلاثًا؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦٠- ١٦١):** «٤- أن بشر بن المفضل قد رواه بوجه قريب من رواية ابن عيينة، فقد أخرج أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (رقم١٠٦) من حديث عاصم بن علي، حدثنا بشر بن المفضَّل، قال عبد اللَّه بن محمد بن عقيل: عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء قالت: . . فوضأ وجهه ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا، واستنشق مرة. . . الحديث.

عاصم بن علي فيه كلام وأخرج له البخاري في الصحيح.

فقوله: «ومضمض ثلاثًا» موافق لحديث سفيان. » اهـ.

مضمض ثلاثًا موافق لحديث سفيان بن عيينة، وأنقل ما أشار إليه ممدوح بـ(واستنشق مرة. . . الحديث): «وتمضمض ثلاثًا واستنشق مرة مرة» وإذا وافق في التمضمض فقد خالف في الاستنشاق.

والظاهر هذا من عاصم بن علي، فقد روى مسدَّد عند أبي داود (١٢٦) ومحمد بن يحيى الرّماني عند البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٦٤) عن بشر بن المفضل: «. . ومضمض واستنشق مرة».

فتكون رواية: «مضمض واستنشق مرة» هي الراجحة المحفوظة عن بشر بن المفضل وذلك بالنظر لحفظ وعدد رواتها. ورواية: «مضمض ثلاثًا واستنشق مرة مرة» هي المرجوحة غير المحفوظة عن بشر بن المفضل، قال ابن عدي الشافعي في عاصم بن علي: «والضعف بيِّن على حديثه وابناه خير منه الحسن وعاصم لأنَّه ليس لابنيه من المناكير عشر ما له» اهـ من (الكامل) (٥/ ١٩٤).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦١)**: «٥- . . . ويمكن الجمع بينهما فيقال: إنَّ النبي ﷺ توضَّأ أمام الرُّبيع بنت مُعوِّذ أكثر من مرة» اهـ.

هذا إذا كان ابن عقيل يحتمل منه هذا الاختلاف، كيف وهو قد اختلف على نفسه؟.

وإذا سُلِّم أنَّ النبي ﷺ توضَّأ أمام الرُّبيِّع بنت معوذ أكثر من مرة؛ فعلى ممدوح أن يثبت أن ابن عقيل سمع هذا الحديث من الرُّبيِّع في أكثر من مجلس بحيث حدثته في مجلس بلفظ: «تمضمض واستنثر ثلاثًا» وحدَّثته في مجلس آخر بلفظ: «مضمض واستنشق مرة». وفي مجلس: «واستنشق ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا». وفي مجلس: «مضمض ثلاثًا، واستنشق مرة مرة».

وتعدد المجلس هذا لن يستطيع ممدوح إثباته، وعليه يكون ابن عقيل سمع الحديث من الربيع في مجلس واحد بصفة وكيفية واحدة فلم يضبطه فمرة رواه بلفظ ومرة أخرى بلفظ آخر مخالف.

وهذه أقوال بعض الحفاظ الشافعية في ابن عقيل:

١)- **قال ابن خزيمة**: «لا أحتج به لسوء حفظه» اهـ من (تهذيب الكمال).

٢)- **قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٣)**: «كان رديء الحفظ، كان يحدث على التوهم، فيجيء بالخبر على غير سَنَنِه، فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها.» اهـ.

٣) **قال الدارقطني في (العلل) (١/ ١٧٤)**: «ليس بالقوي» اهـ. وفي (٧/ ٢٠)

قال: «والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل» اهـ.

٤)- **قال الحاكم**: «عُمِّر فساء حفظه فحدث على التخمين» اهـ من (تهذيب التهذيب).

٥)- **قال البيهقي في (سننه) (١/ ٢٣٧)**: «لم يكن بالحافظ» اهـ.

٦) **ذكر الخطيب حديثًا من روايته فقال**: «الاضطراب فيه من ابن عقيل فإنَّه كان سيئ الحفظ» اهـ من (إكمال تهذيب الكمال) (٨/ ١٧٩).

وفي حديث الرُّبيِّع هذا الاضطراب في لفظ التمضمض والاستنثار تقديمًا وتأخيرًا وعددًا من جهة ابن عقيل وقد يتحمَّل شريك التقديم.

وقد ذكر العقيلي حديث الربيع من طريق سفيان بن عيينة بلفظ: «يتمضمض ويستنثر ثلاثًا» في ترجمة عبد اللّه بن محمد بن عقيل من (الضعفاء) (٢/ ٢٩٩) وقال: «وقد روى الكلام الذي في حديثه عن الربيع من غير وجه بأسانيد جياد يشتمل على الألفظ كلها» اهـ.

والظاهر أنَّ الترمذي رجَّح حديث عبد اللّه بن زيد على حديث ابن عقيل عن الرُّبيع بنت مُعَوِّذ لاضطراب ابن عقيل في روايته، قال الترمذي في (سننه) (١/ ٤٨): «وحديث عبد اللّه بن زيد أصحُّ من هذا وأجودُ إسنادًا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦١)**: «٦- من تناقض الألباني أنَّه أورد الحديث من رواية «سفيان»، عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل، عن الرُّبيِّع بنت معوِّذ بن عفراء أن رسول اللّه ﷺ توضَّأ ثلاثًا، في (صحيح ابن ماجه) (رقم٣٣٨).» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يتناقض فقد أحال في (صحيح ابن ماجه) إلى (صحيح أبي داود) (رقم١١٧) وفي (صحيح أبي داود) رواية بشر بن المفضل: «فغسل كفيه ثلاثًا، ووضأ وجهه ثلاثًا، ومضمض واستنشق مرة، ووضأ يديه ثلاثًا ثلاثًا . . .»

فيكون الحديث عند ابن ماجه مطلق أو مجمل قيَّده أو بيَّنه الحديث الذي عند أبي داود فيكون وقع التكرار ثلاثًا فيما عدا «مضمض واستنشق مرة»، فيكون الشيخ

ناصر الدين صحَّح «مضمض واستنشق مرةً» ولم يصحح «مضمض واستنشق ثلاثًا» في حديث الرُّبَيع بنت معوِّذ؛ لهذا لم يتناقض.

وهذا كما جاء في حديث عثمان من طريق حمران عنه أنَّ النبي ﷺ توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا؛ فقال البيهقي في (سننه) (١/ ٦٢): «وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على أنَّ التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء وأنَّه مسح برأسه مرة واحدة» اهـ.

وهذا إذا قلنا بحكم الشيخ ناصر الدين بثبوت: «ومضمض واستنشق مرة» في حديث الرُّبَيِّع، وقد سبق أنَّه لا يبعد أن يكون اضطرب ابن عقيل في هذه اللفظة؛ لأنَّ المختلفين عليه ثقات أرفع منه غير شريك القاضي، فتخطئة ابن عقيل أولى من تخطئتهم وخاصة سفيان بن عيينة.

**** الحديث الخامس والأربعون:**

وهو برقم(٤٧): وهو عند أبي داود (١٣٩) من حديث مُعْتَمر قال: سمعت ليثًا يذكر عن طلحة عن أبيه عن جده، قال: «دخلت- يعني على النبي ﷺ- وهو يتوضَّأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٤) وقال: «ضعيف» اهـ.

في (ضعيف أبي داود) (١/ ٤٤- ٤٦) بيَّن أنَّ سبب ضعفه: ليث بن أبي سليم ووالد طلحة وجده.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦١):** «متن الحديث حسن» اهـ.

وحُكْم الشيخ ناصر الدين قد سبقه به حفاظ من الشافعية وغيرهم:

١)- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم١٣١): «وسألت أبي عن حديث: رواه معتمر، عن ليث، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن أبيه، عن جده: دخلت على النبي ﷺ فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق. فلم يثبته» اهـ.

٢)- أخرجه البيهقي في (سننه) (١/ ٥١) من طريق أبي داود وضعَّفه، وكذا في (معرفة السنن) (١/ ١٥٨) وقال: «وكان ابن عيينة ينكر حديث طلحة بن مصرِّف هذا، وكذلك يحيى القطان» اهـ.

٣)- قال البغوي في (شرح السنة) (١/ ٤٣٦): «وروي عن طلحة بن مُصَرِّف، عن أبيه، عن جده قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يتوضَّأ، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق» اهـ.

وقد سبق أنَّ «رُوي» ونحوها -عند ممدوح- تستعمل في الحديث الضعيف عند قائلها.

٤)- قال النووي في (المجموع) (١/ ٣٥٢- ٣٥٣): «وأمَّا حديث طلحة بن مصرف فرواه أبو داود في سننه ليس بقوي فلا يحتج به» اهـ.

وقال في (١/ ٣٦٠): «فهذه أحاديث صحاح في الجمع، وأمَّا الفصل فلم يثبت فيه حديث أصلًا وإنَّما جاء فيه حديث طلحة بن مصرف وهو ضعيف كما سبق» اهـ. وبنحو هذا قال في (شرح صحيح مسلم) (٣/ ١٠٦).

ولهذا ذكره في فصل الضعيف من كتاب الوضوء من (خلاصة الأحكام) (رقم١٥٧).

٥)- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (١/ ٣٦): «... أن ابن عيينة كان ينكره ويقول: أيش هذا الحديث، طلحة عن أبيه عن جده، وكذا لم يثبت هذا الحديث أبو حاتم» اهـ.

٦)- قال ابن المُلَقِّن في (البدر المنير) (٢/ ١٠٤): «وهو حديث ضعيف» اهـ.

٧)- قال الحافظ في (الدراية) (١/ ٢٠): «وهو ضعيف» اهـ.

ولهذا قال الحافظ ابن القيم في (زاد المعاد) (١/ ١٩٢-١٩٣): «ولم يجئ الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح البتة» اهـ.

وقول هذه الكوكبة من حفاظ الشافعية خاصة يغني عن مناقشة شاهِدَيْ ممدوح اللذين بهما قال في (٢/ ١٦٢): «والحاصل أنَّ الحديث حسن» اهـ.

وتأمل قوة قول النووي: «وأمَّا الفصل فلم يثبت فيه حديث أصلًا» اهـ.

**** الحديث السادس والأربعون:**

وهو برقم (٤٨): وهو عند ابن ماجه (٦٥٩) من حديث مِسْعَر، عن عبد الجبَّار بن وائل، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ أُتِيَ بِدَلْوٍ، فمضمض منه، فمَجَّ فِيهِ مِسْكًا أو أطيب من المِسك، واستنثر خارجًا من الدَّلْوِ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٢) وقال: «ضعيف» ولم يذكر مصدرًا حقَّق فيه ضعفه، فيكون كما مَرَّ أنَّ الشيخ ناصر الدين ضعَّف الحديث لسند ابن ماجه فقط.

والظاهر أنَّ سبب الضعف في سند ابن ماجه عند الشيخ ناصر الدين هو: الانقطاع؛ لأنَّ عبد الجبار بن وائل اتفق الحفاظ على أنَّه لم يسمع من أبيه شيئًا، كما نقل ذلك في (الضعيفة) (٢/ ٣٣٠).

قال البوصيري الشافعي في (زوائد ابن ماجه) (رقم٢٥١): «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئًا قاله ابن معين والبخاري» اهـ.

ممدوح نقل قول البوصيري هذا، وقال في (٢/ ١٦٣): «وإذا كان كذلك فهذا انقطاع خفيف لا يضر عند من يحتج بالمراسيل» اهـ.

هذا هو محمود سعيد ممدوح فبدلًا من أن يصرِّح بالتضعيف لأجل الانقطاع يرجع القهقرى- لما في صدره- فيقول: «فهذا انقطاع خفيف». هل هذا خفيف أم واضح؟ ثُمَّ موجب الرَّدِّ إمَّا أن يكون لسَقْطٍ من إسنادٍ، أو طعن في راوٍ، والمنقطع هو سقط راوٍ واحد فقط من السند، فهل هو خفيف أم ردٌّ؟.

«لا يضر عند من يحتج بالمراسيل». وهل ممدوح منهم أم هو رد حكم الشيخ ناصر الدين بأي شيء؟.

فلو وُجِدَ الخُلُق لما فعل ممدوح ومن وراءه هذا حين حشره في أوهام الشيخ ناصر الدين المزعومة وهو مقر بالانقطاع فإذا كان الشيخ ناصر الدين وهم فممدوح تابعه على هذا الوهم. لأنَّه لم يَرِد هذا الانقطاع.

**** الحديث السابع والأربعون:**

وهو برقم (٤٩): وهو عند ابن ماجه (٤٤٩) من حديث مَعْمَر بن محمد بن عبيد اللَّه بن أبي رافع، حدثني أبي، عن عبيد اللَّه بن أبي رافع، عن أبيه: أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا تَوَضَّأ حَرَّك خاتَمَه.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٠٠) وقال: «ضعيف». وأحال إلى المشكاة (٤٢٩).

وفي تحقيق المشكاة بيَّن سبب الضعف فقال: «وقال الدارقطني: معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا» اهـ.

وحُكْم الشيخ ناصر الدين هذا قاله حفاظ من الشافعية، منهم:

١)- الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة معمر بن محمد من (الكامل) (٦/ ٤٥١) وقال: «معمر عن أبيه منكر الحديث ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

٢)- قال الدارقطني في (سننه) (٢٦٩): «معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا» اهـ.

٣)- أخرجه البيهقي في (سننه) (١/ ٥٧)، ونقل قول البخاري: «معمر بن محمد بن عبيد اللَّه بن أبي رافع منكر الحديث» وقال: «فالاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره.» اهـ.

قول البيهقي هذا هدم لقاعدة ممدوح- غير المنضبطة-: الحديث المرفوع الضعيف يتقوَّى بالموقوف، فالبيهقي اعتمد في هذا الباب على الموقوف ولم يقوِّ به الضعيف المرفوع، وتبع النوويُّ البيهقيَّ في هدم قاعدة ممدوح غير المنضبطة:

٤)- **فقال النووي في (المجموع) (١/ ٣٩٤):** «... لكنه ضعيف قال البيهقي والاعتماد على الأثر فيه عن علي وغيره» اهـ.

وممدوح لم يجد ما يزيل غِلَّه؛ فيرد به حكم الشيخ ناصر الدين في هذا الحديث غير قوله في (٢/ ١٦٤): «وقد أخرج أبو عبد اللَّه ابن ماجه هذا الحديث في باب تخليل الأصابع، ولم يجد في تحريك الخاتم أحسن منه أو غيره، وهو مؤيد بالآثار عن الصحابة وبقياس الأولى» اهـ.

**** وقوله في (٢/ ١٦٥):** «والحاصل أنَّه لا يلزم من ضعف الحديث المرفوع ترك العمل به» اهـ.

وكذلك يا ممدوح لا يلزم من العمل بالحديث ثبوته، هل يلتزم ممدوح بهذا؟ إذا التزم خسر.

وممدوح بقوله هذا يعارض ويضاد قول البيهقي: «فالاعتماد في هذا الباب علىَ الأثر عن علي وغيره» اهـ.

فالبيهقي اعتمد في العمل على الموقوف ولم يلتفت إلى الضعيف المرفوع. وقبل هذا كله قال ممدوح في (٢/ ١٦٣): «معمر وأبوه ضعيفان، والابن تالف، وهو أضعف من الأب» اهـ.

فقوله: «والابن تالف» به يكون هذا الحديث لا يصلح في الشواهد والمتابعات، لماذا؟ لقول ممدوح: «تالف» فقد وضعها السخاوي الشافعي في المرتبة الرابعة من مراتب التجريح في (فتح المغيث) له وقال: «والحكم في المراتب الأربع الأول أنَّه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به» اهـ.

وبيَّن قوله: «تالف» في (رفع المنارة) (ص١٩٤- ١٩٥).

وقوله: «معمر وأبوه ضعيفان». نقض لما وضعه من قاعدة لنفسه واعترض بها مطلقًا على غيره:

أ)- قال في (٣/ ٣٩١): «ولم يصب ابن القطان فالإسناد لم يثبت للحارث

الأعور حتى يكون علته» اهـ.

ب)- وقال في (٣/ ٤٤٨): «وتعليل الإسناد بالحارث الأعور- كما يفعل الألباني- خطأ، لأنَّ الإسناد لم يصح إليه حتى يعلل به» اهـ.

ج)- وقال في (٣/ ٤٧٤): «فهل صَحَّ الإسنادُ للحارث الأعور حتى يعلل الإسناد به؟) اهـ.

د)- وقال في (٤/ ١٤١): «وهل صَحَّ الإسناد لأبي عِياض حتى يكون هو علته؟» اهـ.

هـ)- وقال في (٤/ ٤٣٨): «وهل صَحَّ الإسناد إلى الحارث حتى يكون هو علته؟..» اهـ

و)- وقال في (٥/ ٢١): «بدأ الكلام على تدليس ابن جُرَيْج، وابن جُرَيْج لا مدخل له في هذا الإسناد، فلم يصح الإسناد إليه حتى يعلل به، فلا بد من قصر الكلام على مسلمة بن عُلَيّ الخشني فإنَّه متروك» اهـ.

وهنا لم يقصر ممدوح الكلام على الابن بل أعله فقال: «معمر وأبوه ضعيفان والابن تالف، وهو أضعف من الأب» اهـ.

فكيف يعلُّ ممدوح الحديث بالأب مع أنَّ الإسناد لم يصح إليه؟.

ز)- وقال في (رفع المنارة) (ص٢٨٣): «وهل صَحَّ السند إلى المِصِّيصي حتى تعلق التهمة به؟» اهـ.

ح)- ثُمَّ نقض هذا وقاعدته فقال في (رفع المنارة) (ص٣٠٣): «وهذا الإسناد شديد الضعف، فإبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة ضعيف وأبوه وجده متروكان» اهـ

فهل صَحَّ السند إلى الأب حتى يكون هو علته: «شديد الضعف»؟.

وهل صَحَّ السند إلى الجد حتى يكون هو علته: «شديد الضعف»؟.

ط)- وقبلُ قال في (رفع المنارة) (ص١٢٣): «الحسن بن قتيبة وشيخه ضعيفان» اهـ.

فإعلال الحديث تارة يكون بالراوي الأدنى، وتارة أخرى يكون بالراوي الأعلى، وذلك حسب الغرض من الكلام على الحديث، وكذا مَنْ يتحمَّل العُهْدة في الخطإِ المحقَّق أو المرجَّح في الحديث.

وقد وقع ممدوح في تناقض آخر حيث قال: «.. وأبوه ضعيفان». وقال في (رفع المنارة) (ص١٩٥): «بل له طرق أخرى لكن مدارها على أبيه محمد بن عبيد اللَّه بن أبي رافع وقد علمت قوته في الضعف»؟.

والحاصل لو وُجد الخُلُق قبل تسويد الصحائف لصرح ممدوح بموافقته على حكم الشيخ ناصر الدين ولما حشره في الأوهام المزعومة.

**** الحديث الثامن والأربعون:**

وهو برقم (٥٠): وهو عند ابن ماجه (٤٣١) من حديث يحيى بن كثير أبي النضر، صاحب البَصْري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: كان رسول اللَّه ﷺ إذا توضَّأ خَلَّل لِحْيَتَه، وفرَّج أصابعه مرتين.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٧) وقال: «صحيح- دون المرتين» وأحال إلى (الإرواء ٩٢ (صحيح أبي داود) ١٢٣).

وفي هذين المصدرين صحَّح الشيخ ناصر الدين حديث أنس من غير طريق يحيى بن كثير هذه ودون المرتين.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦٥):** «إذا كان قد صحح الحديث، فاللفظ الذي استثناه صحيح أيضًا وإليك بيان ذلك:

إسناده ابن ماجه قال عنه البوصيري في الزوائد (١/ ١٧٦): «هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن كثير وشيخه». » اهـ.

إلى هنا حُكْم الشيخ ناصر الدين صحيح لم يرده ممدوح بل نقل أنَّ سبب تضعيف: «وفرج أصابعه مرتين» إمَّا يتحمَّله يحيى بن كثير وإمَّا شيخه يزيد.

وما نقله ممدوح عن البوصيري فيه نقض لقاعدته الإعلال يكون بالأدنى فقط، فالبوصيري- ووافقه ممدوح- أعل السند بيحيى بن كثير وبشيخه يزيد. فهل صَحَّ السند إلى يزيد حتى يكون علة في السند؟.

**** ثُمَّ قال ممدوح في (٢/ ١٦٦):** «والحديث له طرق كثيرة عن يزيد الرقاشي، عن أنس، تنظر في مسند أنس، فلم ينفرد به يحيى بن كثير، بل له متابعون منهم: الرُّحيل بن معاوية بنَ حديج، فقد أخرج أحمد بن منيع في مسنده (إتحاف الخيرة المهرة) ثنا أبو بدر، عن الرُّحيل بن معاوية، عن يزيد الرَّقاشي، عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا توضَّأ يقول بيده تحت ذقنه، ويخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثًا، وأكثر ذلك مرتين... فهذا الإسناد لولا وجود يزيد الرقاشي فيه لكان حسنًا على الأقل» اهـ.

كل هذا لم يرد به ممدوح حكم الشيخ ناصر الدين بل هو يثبِّته حيث يعترف ممدوح بدون أن يصرِّح أنَّ حديث أنس بهذا اللفظ يدور على يزيد الرقاشي، وقد خالف ممدوح قاعدته فأعل السند بالأعلى وهو يزيد الرقاشي لوجود المتابع للأدنى.

ويزيد الرقاشي خالف الزهري، فقد روى الزهري عن أنس قال: رأيت النبي ﷺ توضَّأ وخلل لحيته بأصابعه من تحتها وقال: «بهذا أمرني ربي». أخرجه الحاكم في (المستدرك) (١/ ١٤٩) وصححه، وقبله صحَّحه ابن القطان كما في (التلخيص الحبير) (١/ ٨٦ رقم٨٦)، وتبعهما الشيخ ناصر الدين في (صحيح أبي داود) (١/ ٢٤٧- ٢٤٨).

وبهذا ثبتت عند الشيخ ناصر الدين مخالفة يزيد الرقاشي الضعيف للزهري الحافظ المتقن فقال يزيد: «وفرَّج أصابعه مرتين» و«يخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثًا، وأكثر ذلك مرتين».

ولتأكيد اختلاف الرقاشي على نفسه أيضًا ؛ قال ابن سعد في (الطبقات الكبرى) (١/ ٢٦١- ذكره صلاة رسول الله ﷺ): «أخبرنا عبيد اللَّه بن موسى قال: أخبرنا خلاد الصفار عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك أن رسول اللَّه ﷺ توضَّأ فخلل لحيته، وقال: «بهذا أمرني ربي» وأَدْخَل عبيد اللَّه يده اليمنى تحت ذقنه كأنَّه يرفع لحيته إلى السماء» اهـ.

فالسند ثابت إلى يزيد الرقاشي حتى عند ممدوح نفسه وخاصة عبيد اللَّه بن موسى فهو عنده من: « . .ثقات أثبات» كما في (٦/ ٢٧٤)، وكيف لا يكون عبيد اللَّه بن موسى عند ممدوح ومن وراءه بهذه المرتبة وهو الذي قال: «ما كان أحد يشك في أن عليًّا أفضل من أبي بكر وعمر». نقله الدكتور بشار عواد في الحاشية (٤) من (تهذيب الكمال) (١٩/ ١٦٨). وهذا يلتقي مع كتاب ممدوح ومن وراءه (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل) والذي يريد به بعضهم عندنا في حضرموت إحياء ما أماته العلماء وأهل الفضل من آل البيت نسبًا ومنهجًا ومن الشافعية حقًّا وفقهًا من الغمز والسب والطعن في أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم ﷺ. والفتنة نائمة لعن اللَّه من أيقظها.

فيزيد في روايته هذه يروي تخليل اللحية في الوضوء مرة موافقًا لرواية الزهري وغيره عن أنس ومخالفًا نفسه في روايته التخليل مرتين أو ثلاثًا.

وبهذا نعرف لماذا أحال الشيخ ناصر الدين إلى (صحيح أبي داود) (رقم ١٣٣) والذي فيه تصحيحه حديث أنس من طرق عنه وفيها كلها تخليل اللحية مرة، والذي به يثبت خطأ رواية يزيد الرقاشي عن أنس: «وفرج أصابعه مرتين».

فرواية يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس بتخليل اللحية في الوضوء مرتين منكرة مردودة لاختلافه على نفسه ومخالفته من هو أرفع منه حفظًا وضبطًا. وهذه الرواية تدخل في أقوال بعض الأئمة فيه:

١)- قال أبو طالب: «قلت لأحمد بن حنبل فيزيد الرقاشي لم ترك حديثه بهوى كان فيه؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث. .» اهـ من (الجرح والتعديل) لابن

أبي حاتم (٩/ ٢٥١- ٢٥٢) و(تاريخ دمشق) لابن عساكر (٦٨/ ٢٠٠).

٢)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٢٥٢): «سألت أبي عن يزيد الرقاشي فقال: كان واعظًا بكَّاءً، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة وفي حديثه صنعة» اهـ. وفي (تاريخ دمشق) وغيره: « . . . وفي حديثه ضعف». فاللَّه أعلم بالصواب.

٣)- قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٦٤٢): «يزيد بن أبان الرقاشي، متروك» اهـ.

٤)- قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ٩٨): «يزيد الرقاشي. . . ، مِمَّن غفل عن صناعة الحديث وحفظها واشتغل بالعبادة وأسبابها حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم، فلما كَثُر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلَّا على سبيل التعجب» اهـ.

٥)- اتفق الدارقطني والبرقاني وابن حَمَكان على أن من المتروكين من أصحاب الحديث: يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس، كما في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (رقم٥٩٣).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٦٦- ١٦٧):** «وعلى ذلك فلحديث أنس شاهد في تخليل اللحية.

فقد أخرج عبد الرزاق (١٢٥)، وابن أبي شيبة رقم(١١٤)، والترمذي (٣١)، وابن ماجه (رقم٤٣٠) والدارمي (رقم ٧١٠) وابن الجارود (رقم٧٢). وابن خزيمة (رقم١٥١)، وابن حبان (١٠٨١)، والحاكم (١/ ١٤٩)، والدارقطني (١/ ٨٦)، البيهقي (١/ ٥٤) وغيرهم من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، قال رأيت عثمان بن عفان ﷺ توضَّأ فخلَّل لحيته ثلاثًا، وقال هكذا رأيت رسول اللَّه ﷺ فعله.

وهذا لفظ ابن أبي شيبة، وابن حبان، وتلميذه الحاكم.

فأنت ترى أن ابن الجارود، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم صححوه، وقال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه ابن القطان السِّجِلْماسي في بيان الوهم والإيهام (٢/ ل٧٣/ ب).

وفي علل الترمذي الكبير (١/ ١١٥): قال محمد بن إسماعيل البخاري: أصحُّ شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في الحديث، فقال: «هو حسن».

وقد خالف الألباني الأئمة المذكورين وغيرهم فقال في التعليق على ابن خزيمة (رقم١٥١): «إسناده ضعيف، عامر بن شقيقٍ لين الحديث كما في (التقريب).

قلت: إذا كان البحث في الرجل بهذه الطريق، فرحمة اللَّه على كتب الرجال، والتقريب ليس وحيًا» اهـ.

أيُعقل أن يقول شافعي: «والتقريب ليس وحيًا» أم الغاية هي النيل من الشيخ ناصر الدين ولو على حساب العلم وأهله؟.

والبحث طويل الذيل، أقتصر منه على ما يلي:

أ)- لفظ الحديث الذي حسَّنه البخاري، وصحَّحه الترمذي، وابن الجارود، وابن خزيمة، هو: «أنَّ النبي ﷺ كان يخلل لحيته» بدون «ثلاثًا» ومداره على إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: رأيت عثمان به.

ب)- ويرسِّخ هذا أنَّ مَنْ صحَّحَه؛ صحَّحه لما عضده من الشواهد كحديث أنس كما بين ذلك الحافظ في (النكت على ابن الصلاح) (١/ ٤٢١-٤٢٤)، والسخاوي في (فتح المغيث) (١/ ٨٥-٨٦). وحديث أنس بدون «ثلاثًا».

ج)- والشيخ ناصر الدين ذكر الحديث بهذا اللفظ في (صحيح الترمذي) و(صحيح ابن ماجه)، وأحال إلى (صحيح أبي داود) (٩٨). فهو لم يخالف الأئمة وإنَّما ممدوح خلط عامدًا متعمِّدًا رواية «ثلاثًا» برواية بدون ثلاثًا.

د)- وعن عامر بن شقيق قال في (صحيح أبي داود) (١/ ١٨٦): «فأقل أحوال حديثه أن يكون حسنًا إذا لم يظهر فيه علة قادحة» اهـ.

هـ)- والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين قال في التعليق على ابن خزيمة (رقم ١٥١-١٥٢): «إسناده ضعيف، عامر بن شقيق لين الحديث كما في «التقريب» اهـ.

ليس لأنَّ عامر بن شقيق الأصل فيه «لين الحديث» كما في «التقريب» للحافظ بل لرواية عامر هذه والتي بها انخرم قيد: «إذا لم يظهر فيه علة قادحة» الذي نقلته في الفقرة (د) من قول الشيخ ناصر الدين:

١- اتفق الشيخان على إخراج حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ ولم يذكرا في روايتهما تخليل اللحية.

٢- حديث ابن خزيمة هذا من رواية عامر فيه تقديم وتأخير بالنسبة لحديث عثمان من طريق حُمْران ولرواية عامر نفسه، إذا اعتبرنا أن عامر بن شقيق هو الأَوْلى لتحمُّل هذا الاختلاف في روايته، لذلك فهو «لين الحديث» هنا بسبب هذا كله.

٣- وصحح الشيخ ناصر الدين رواية عامر في تخليل اللحية مرة لأمرين:

الأول: تفرد بها عامر بن شقيق وهو حسن الحديث إذا لم يظهر في حديثه علة قادحة.

الآخر: الشواهد القوية كحديث أنس لرواية عامر بن شقيق هذه.

وقد سبق ابن التركماني إلى شيء من ذلك فقال في (الجوهر النقي) (١/ ٥٤- ذيل السنن الكبرى): «في سنده عامر بن شقيق، قال ابن معين ضعيف الحديث وقال أبو حاتم: ليس بقوي وقد أخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخليل في شيء منها» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ١٦٧- ١٦٨): «والحافظ ابن حجر نفسه قال في (التهذيب) (٥/ ٦٩): «صحح الترمذي حديثه في التخليل، وقال في (العلل الكبير): قال محمد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان، قلت: إنَّهم يتكلمون في

هذا، فقال: هو حسن، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم».

وهذا مصيرٌ من الحافظ- رحمه اللَّه تعالى- إلى تصحيح أو تحسين حديث الرجل، وهذا ينبهك إلى مخالفة الحافظ - رَحِمَهُ اللَّهُ- كثيرًا لأحكامه في (التقريب)» اهـ.

تأمل التهويل: «مخالفة الحافظ- رحمه اللَّه تعالى- كثيرًا لأحكامه في (التقريب)». وهذه قيمة التقريب عند محمود سعيد ممدوح الشافعي.

وتهويله هذا بناه على: «إلى تصحيح أو تحسين حديث الرجل»، وهذا بناه على نقل الحافظ في ترجمة عامر تحسين البخاري لحديثه هذا وتصحيح غيره له. وممدوح يعلم أنَّ الحافظ قال: «لين الحديث» مع وقوفه على هذا كله.

وتصحيح أو تحسين حديث الرجل هل يلزم أن يكون ثقة أو حسن الحديث أم أنَّ التصحيح والتحسين يكون بالمتابع أو الشاهد أيضًا؟.

وحديث عامر هذا وجد له الشاهد. وعلى ممدوح أن يتأمل فيما نقله الحافظ ونقله ممدوح نفسه: «. . . قلت: إنَّهم يتكلمون في هذا . . .» ما معنى هذا؟ وقد قال ابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير) (رقم٤٤١٨): «سئل يحيى بن معين: عن حديث إسرائيل. عن عامر بن شقيق. . . فقال: ضعيف» اهـ.

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم٨٦):** «حديث عثمان: . . . من رواية عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان، قال البخاري: حديثه حسن، وقال الحاكم: لانعلم فيه طعنًا بوجه من الوجوه، وليس كما قال، فقد ضعفه يحيى بن معين، وأورد له الحاكم شواهد عن أنس وعائشة وعلي وعمار» اهـ.

على ممدوح أن يتأمَّل: «فقد ضعفه يحيى بن معين، وأورد له الحاكم شواهد. . .» هل بهذا يصحح الحديث أم يحسنه للشواهد؟.

وإذا حسَّنه للشواهد فعامر بن شقيق لين الحديث مع تحسينه لحديثه. كيف؟.

في مراتب التقريب قال الحافظ: «السادسة: من ليس له من الحديث إلَّا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول، حيث يتابع، وإلا

فليِّن الحديث» اهـ.

فلين الحديث إذا وُجد المتابع أو الشاهد لحديثه صار حديثه مقبولًا أي: يكون صحيحًا أو حسنًا حسب تعدد وصفة المتابع أو الشاهد.

وعامر بن شقيق تفرد بهذا الحديث عن أبي وائل، عن عثمان فلا متابع له في هذا الحديث عن أبي وائل ولكن له ما يعضده من الشواهد فيرتقي حديثه إلى المقبول أي: حديث حسن.

**** قال ممدوح في (٢/١٦٨):** «وثمَّ شاهد آخر بلفظ ابن ماجه المختصر، أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٨٤) من حديث تمام بن نجيح، عن الحسن، عن أبي الدرداء قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ توضَّأ فخلل لحيته مرتين، وقال، «هكذا أمرني ربي عَزَّ وَجَلَّ». اهـ.

وهذا الشاهد لا يصلح الاستشهاد به عند الشيخ ناصر الدين لحال تمام بن نَجِيح كما في (الضعيفة) (١/ ٦٩٠) وغيرها. بل قال في (٥/ ٢٦٦- ٤٠٩) «ضعيف جدًّا» وذلك لأجل حال تمام وعنعنة الحسن، وهما موجودان في هذا الشاهد.

وفي تمام بن نجيح الأسدي:

١)- **قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/ ١٥٧):** «فيه نظر» اهـ.

٢)- **قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ٤٤٥):** «سمعت أبي يقول: تمام بن نجيح منكر الحديث ذاهب.» اهـ.

٣)- **قال الآجري في (سؤالاته) (رقم١٢١٩):** «سألت أبا داود عن تمام بن نجيح، فقال: له أحاديث مناكير.» اهـ.

٤)- **قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٩٢):** «تمَّام بن نَجِيح: لا يعجبني حديثه» اهـ.

٥)- **قال العقيلي في (الضعفاء) (١/ ١٦٩):** «روى غير حديث منكر لا أصل

له.» اهـ.

٦)- قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢٠٤): «منكر الحديث جدًّا، يروي أشياء موضوعة عن الثقات كأنَّه المتعمد لها» اهـ.

٧)- قال ابن عدي في (الكامل) (٢/ ٨٤): «ولتمام غير ما ذكرت من الروايات شيء يسير وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه» اهـ. وذكر هذا الحديث في ترجمته.

ويزاد أنَّ رواية الحسن عن أبي الدرداء مرسلة، قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم١٤٨): «قال أبو زرعة: الحسن عن أبي الدرداء، مرسل.» اهـ. وكذا في (جامع التحصيل) (ص١٩٧).

هذا في بيان حكم الشيخ ناصر الدين إلَّا أنَّ الأقرب إلى الصواب هو قول من قال: لم يثبت في تخليل اللحية حديث، ومنهم:

١)- قال أبو داود: «قلت لأحمد بن حنبل: تخليل اللحية. قال: تخليل اللحيَة قد روي فيه أحاديث ليس يثبت منها حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان» اهـ. من (شرح علل ابن أبي حاتم) لابن عبد الهادي (ص٣٢٩).

٢)- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم١٠١): «وسمعت أبي يقول: لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث.» اهـ.

٣)- وحديث التخليل أخرجه العقيلي من طريق نافع مولى يوسف، عن محمد بن سيرين عن ابن عباس في ترجمة نافع من (الضعفاء) (٤/ ٢٨٥) وقال: «لا يتابع عليه بهذا الإسناد والرواية في تخليل اللحية فيها مقال» اهـ.

٤)- قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٨٥- ٣٨٦): «والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنَّه خلل لحيته قد تكلم في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان، ولو ثبت هذا لم يدل على وجوب تخليل اللحية» اهـ.

وقوله: «ولو ثبت» يرد فهم: «وأحسنها حديث عثمان» أي: حديث حسن عند ابن المنذر، ويؤكد خطأ هذا الفهم صنيع ابن المنذر نفسه حيث لم يذكر تخليل اللحية في

صفة الوضوء التي ذكرها في (الإقناع) (١/ ٦١).

٥)- قال ابن حزم في (المحلى) ٢/ ٣٣- ٣٦: «ولا معنى لتخليل اللحية في الغسل ولا في الوضوء. . . وهذا كله لا يصح منه شيء» اهـ.

٦)- قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٠/ ١٢٠): «روي عن النبي ﷺ أنَّه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة» اهـ.

٧)- قال الزيلعي في (نصب الراية) (١/ ٢٣): «روى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة. . .، وكلها مدخولة وأمثلها حديث عثمان» اهـ.

٨)- وقد اتفق الشيخان على إخراج حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ ولم يذكرافي روايتهمارواية تخليل اللحية مِمَّا يدلُّ على شذوذها أو نكارتها.

**** الحديث التاسع والأربعون:**

وهو برقم (٥١): وهو عند ابن ماجه (٤٣٢) قال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الحميد بن حبيب، ثنا الأوزاعي، حدثنا عبد الواحد بن قيس، حدثني نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول اللَّه ﷺ إذا توضَّأ عَرَكَ عَارِضَيْه بَعضَ العَرْكِ، ثُمَّ شَبك لِحْيَتَه بأصابعِه من تحتها.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٨) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (صحيح أبي داود) (١٣٣).

وبين معنى ضعفه فقال في (صحيح أبي داود) (١/ ٢٤٩): «ومنها: عن ابن عمر. . . نحوه رواه ابن ماجه (٤٣٢) بسند فيه ضعف؛ وصحح بعضهم وقفه، وأعله ابن أبي حاتم (١/ ٣١) بالإرسال.» اهـ.

تأمَّل قوله: «نحوه» لأنَّ في حديث ابن عمر هذا بيان كيفية التخليل مع زيادة عرك العارضين، وتصحيح بعضهم لوقفه، الظاهر لهذا قال: «ضعيف» أي: رفعه وكيفية التخليل لا أصل التخليل فهو صحيح عنده.

وقول الشيخ ناصر الدين: « بسند فيه ضعف» يساوي -عند الشيخ ناصر الدين- قول: « وإسناده حسن؛ لأنَّ فلانًا فيه ضعف»، أي: لا ينافي التحسين، فإنَّه لو لم يكن فيه ضعف لكان صحيحًا؛ كما بيَّن ذلك الشيخ ناصر الدين في (النصيحة) (ص١٣، ٧٤، ٩٢).

وعدل الشيخ ناصر الدين عن: «إسناده حسن» إلى «بسند فيه ضعف» الظاهر لما ذكرته آنفًا، لذلك جزم في (ضعيف ابن ماجه) فقال: «ضعيف» أي: رفعه وبيان كيفية التخليل.

**** قال ممدوح في (١/ ١٧٠):** «فهذا الإسناد من شرط الحسن حتى عند الألباني» اهـ.

وهذا ما سبق بيانه. ولكن سبب الضعف هو رفعه. وانظر نحو هذا تضعيفه زيادة رواها هشام بن عمار عن عبد الحميد عن الأوزاعي، في (الصحيحة) (٦/ ٢٠٣-٢٠٤) وقال: «وهشام وعبد الحميد فيهما ضعف» اهـ. فهو مثل حديثنا هذا صيغة وحكمًا. وانظر (الصحيحة) (٧/ ٢٤٢-٢٤٣) لحال عبد الواحد بن قيس نحو ما هنا.

فإسناده حسن لا يعارض إعلاله بالوقف لأنَّ رفعه جاء من خفة ضبطه حين خالف مَنْ هو أولى منه الذي أوقفه.

قال الدارقطني في (سننه) (١/ ٨٠رقم٣٧٠): «ورواه أبو المغيرة عن الأوزاعي موقوفًا. حدثني إسماعيل بن محمد الصفار نا إبراهيم بن هانئ نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا عبد الواحد بن قيس عن نافع: «أن ابن عمر كان إذا توضَّأ» نحو قول ابن أبي العشرين، إلَّا إنَّه لم يرفعه. وهو الصواب» اهـ.

فقد اختلف فيه على الأوزاعي، فرواه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين عنه مرفوعًا وخالفه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجَّاج فرواه عن الأوزاعي بهذا السند موقوفًا، وكذا الوليد بن مزيد عن الأوزاعي قال: حدثني عبد اللَّه بن عامر حدثني نافع أن ابن عمر كان يعرك عارضيه ويشبك لحيته بأصابعه، وهذه الرواية الموقوفة

أخرجها البيهقي في (سننه) (١/ ٥٥)..

فرواية عبد الحميد بن حبيب المرفوعة تدخل في قول:

١)- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/ ٤٥): «عبد الحميد بن حبيب...؛ ربما يخالف في حديثه.» اهـ.

٢)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ١١): «سألت أبي عن ابن أبي العشرين ثقة هو؟ قال: كان كاتب ديوان لم يكن صاحب حديث» اهـ. ومثله في (تاريخ دمشق) (٣٦/ ٤١). فيصحح ما في (تهذيب الكمال) وغيره.

٣)- قال النسائي في (الضعفاء) (رقم٣٩٨): «عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين: ليس بالقوي.» اهـ.

٤)- العقيلي في (الضعفاء) (٣/ ٤١-٤٢) نقل قول البخاري في عبد الحميد: «ربما يخالف في حديثه» وذكر حديثًا خالف فيه عبد الحميد غيرَه.

٥)- قال ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٢٣): «وعبد الحميد كما ذكره البخاري تفرد عن الأوزاعي بغير حديث لا يرويه غيره وهو مِمَّن يكتب حديثه» اهـ.

٦)- قال ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٤٠٠): «عبد الحميد بن حبيب...، ربما أخطأ.» اهـ.

**** وممدوح نفسه قال في (٢/ ١٧٢):** «ويعضدُ الوقف آثارٌ صحيحةٌ موقوفة عن ابن عمر ﵄: كان إذا توضَّأ...» اهـ.

هذا في الوقف، أمَّا في الإرسال فقد قال ابن جرير الطبري في تفسيره (رقم٨٩٢٨): «حدثنا أبو الوليد قال: ثنا الوليد، قال: ثنا أبو عمرو قال: أخبرني عبد الواحد بن قيس، عن يزيد الرقاشي وقتادة: «أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا توضَّأ عَرَكَ عارضيه وشبَّك لحيته بأصابعه». اهـ.

وقد رجَّح الإمام أبو حاتم هذه الرواية المرسلة، قال ابن أبي حاتم في (علل

الحديث) (رقم٥٨): «وسألت أبي عن حديث: رواه ابن أبي العشرين عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ كان إذا توضَّأ عَرَكَ عارِضَيْه وشبَّك بين لحْيَيْه.

قال أبي: روى هذا الحديث، عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن يزيد الرقاشي وقتادة قالا: كان النبي ﷺ. وهو أشبه» اهـ.

والظاهر أنَّ الأقرب إلى الصواب هو ترجيح الدارقطني لرواية الوقف؛ حيث اتفق عليها أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجَّاج الخولاني وهو ثقة معروف، وأبو العباس الوليد بن مَزْيد العُذْري، وهو عند ممدوح نفسه «ثقة ثبت» كما في (٢/ ١٧٢).

ويقوّي هذا قول النسائي: «الوليد بن مَزْيد أحبُّ إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، لا يخطئ ولا يدلِّس» اهـ من (تاريخ دمشق) (٦٦/ ١٩٩) و(تهذيب الكمال).

ثُمَّ سلك ممدوح طريقة الخارجين على طريقة الأئمة ومتبعيهم بإحسان فقال في (٢/ ١٧٢): «وحاصل ما تقدم أنَّه قد اختلف في الحديث بين الرفع والوقف، ومن رفع الحديث اختلف عليه أيضًا بين الوصل والإرسال، والجماهير يرجحون هنا الرفع والوصل، لذلك صحح الحديث بمفرده أبو علي بن السكن كما تقدم عنه» اهـ.

أيَّة جماهير هذه التي: «يرجحون هنا الرفع والوصل» وإمامان كبيران يرجح أحدهما الإرسال والآخر الوقف؟.

وقولَ ممدوح هذا ردَّه ابن دقيق العيد الشافعي فقال في (الإمام) (١/ ٤٩٨): «. . . فقد يأخذون ذلك من كثرة الواقفين، أو تقديم مرتبة الواقف على الرافع، ولعل هذا منه عند من قال ذلك، فإن أبا المغيرة عبد القدوس بن الحجَّاج احتج به الشيخان، وعبد الحميد. . .» اهـ.

ابن التركماني الحنفي بعد أن نقل قول ابن دقيق الشافعي في (الجوهر النقي) (١/ ٥٥) قال: «أسند البيهقي الوقف من طريق الوليد بن مزيد (حدثنا الأوزاعي أخبرني عبد اللَّه بن عامر حدثني نافع، عن ابن عمر كان يعرك عارضيه إلخ) فوجد في من وقفه

الكثرة أيضًا» اهـ.

فابن التركماني الحنفي يُثَبِّت صواب ترجيح الوقف على الرفع لكثرة ومرتبة من أوقف، ومحمود سعيد ممدوح الشافعي في وادٍ غير ذي زرع.

وبهذا تبيَّن أنَّ الشيخ ناصر الدين سلك مسلك الأئمة ومتبعيهم بإحسان، وممدوح خارج خارج.

ولم يجد ممدوح غير تصحيح ابن السكن فيعارض به قول إمامَيْن من أئمة العلل، وابن السكن متساهل في كتابه «السنن الصحاح المأثورة» كما وصفه بذلك ابن المُلَقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٣/ ٤٤٤).

وأختم بيان مخالفة ممدوح هذه بذكره طريقًا آخر عن ابن عمر مرفوعًا ليوهم التقوية للمرفوع فقال في (٢/ ١٧٠-١٧١): «أخرجه الطبراني في (الأوسط) (مجمع البحرين ٤٢٣) حدثنا أحمد، ثنا أحمد بن محمد بن أبي بزة، ثنا مؤمل بن إسماعيل ثنا عبد اللَّه بن عمر العُمري، عن نافع، عن ابن عمر أنَّه كان إذا توضَّأ خلل لحيته، وأصابع رجليه، ويزعم أنَّه رأى رسول اللَّه ﷺ يفعل ذلك.

أحمد بن محمد بن أبي بزة له ترجمة في الجرح (٢/ ت١٢٩) قال عنه أبو حاتم الرازي: «ضعيف»

ومؤمل بن إسماعيل مختلف فيه، ذكره الذهبي «فيمن تكلم فيه وهو موثق» (رقم٣٤٣). وقال الحافظ في (التقريب) (٧٠٢٩) «صدوق سيئ الحفظ».

وعبد اللَّه بن عمر العُمَري، حسنُ الحديث، وهو ثقة في نافع كما قال يحيى بن معين» اهـ.

هذه الطريق تخالف في متنها طريق عبد الواحد بن قَيْس ففيها: «خلل لحيته» بدون ذكر صفة أو كيفية التخليل، وفي طريق عبد الواحد: «عَرَكَ عارضيه بعض العَرْك، ثُمَّ شبَّك لحيته بأصابعه من تحتها». فإن كانت محفوظة مرفوعة؛ فهي تؤكد خطأ رفع متن طريق عبد الواحد بن قَيْس. وممدوح يسوقها مساق التقوية لطريق

عبد الواحد.

الطبراني بعد أن أخرج هذه الطريق في (الأوسط) (٢/ ٩٤رقم١٣٦٣). قال: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن عبد اللَّه بن عمر إلَّا مُؤَمَّل» اهـ.

ومن قول الطبراني هذا فهذه الطريق تلحق بطريق عبد الواحد في الحكم أي: الرفع فيها خطأ، وقد يتحمل هذا الخطأ عبد اللَّه بن عمر العُمري أو من دونه؛ وذلك لورودها من طريق نافع موقوفة على ابن عمر.

قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٤٩٢): «ورأيت فيما نقل من «كتاب الخلال»: أخبرنا محمد بن الحسن بن هارون، حدثني أبو الفضل جعفر بن محمد المخرمي، ثنا عفان، ثنا بشر بن منصور، عن عبد اللَّه بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ: أنَّه كان إذا توضَّأ خلل لحيته» اهـ.

فهذا موقوف على ابن عمر.

إن كان عبد اللَّه بن عمر هنا هو العمري المُكَبَّر تحرَّف من عبيد اللَّه بن عمر العمري المصَغَّر فيكون يتحمل الرواية المرفوعة مؤمل بن إسماعيل كما في قول الطبراني، لأنَّ مؤملًا خالف بِشْر بن منصور السَّليمي الثقة فرفعه وبِشْر أوقفه.

ولماذا التخوف من وقوع التحريف؟.

أ)- لأنَّ في ترجمة بِشْر بن منصور من (تهذيب الكمال) ذُكر عُبيد اللَّه بن عمر المُصَغَّر من شيوخه ولم يذكر عبد اللَّه بن عمر المُكَبَّر.

ب)- ولأنَّ الحافظ ابن حبان الشافعي ذكر الحديث من هذه الطريق في ترجمة عبد اللَّه بن عمر العمري من (المجروحين) (٢/ ٧) وكذا ذكر حديثين آخرين وقال: «فيما يُشبه هذا من المقلوبات والملزوقات التي لا ينكرها إلَّا من أمعن في العلم وطلبه من مظانه» اهـ. فهو يحمِّله العمري المُكَبَّر.

ج)- الحافظ الذهبي الشافعي تبع ابن حبان فذكر الحديث من هذه الطريق في ترجمة عبد اللَّه بن عمر العمري من (الميزان).

د)- أخرج ابن أبي شيبة في (المصنف) (١/ ٢٠/ رقم١٠٠) والطبري في تفسيره (رقم٨٩١٩) الرواية الموقوفة على ابن عمر من طريقين عن عبيد اللَّه، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّه كان يخلل لحيته إذا توضَّأ.» اهـ.

هـ)- وقد تابع ابن جُرَيْج عُبيدَ اللَّه بن عمر على رواية الوقف. وهما من أصحاب نافع بخلاف عبد اللَّه بن عمر المكبر، والأصل أنَّ الثقة يوافق الثقة، لهذا فلا يبعد أن يكون في الموقوف عند الخلال هو عبيد اللَّه المصغَّر وليس عبد اللَّه المكبر.

ومتابعة ابن جُرَيْج أخرجها الطبري في تفسيره (٨٩١١) من طرق عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني نافع أن ابن عمر فذكره موقوفًا.

فالصواب أنَّ طريق مؤمل بن إسماعيل هذه الرفع فيها خطأ إن سَلِم منه عبد اللَّه بن عمر العمري المُكَبَّر فلن يسلم منه من دونه: أحمد بن محمد بن أبي بزَّة، ومؤمل بن إسماعيل.

وأمَّا أن «عبد اللَّه بن عمر العمري، حسن الحديث» كما يشاغب ممدوح؛ فأكتفي لإثبات مشاغبته بمن يظهر ممدوح تبجيله ألا وهو الشيخ أبو الفيض أحمد الغماري - رَحِمَهُ اللَّهُ- ومن كتاب واحد فقط هو «الهداية» فقد ضعف الغماريُّ عبد اللَّه بن عمر العمري في أكثر من موضع منه كما في (١/ ٣٧٣) و(٣/ ١٦٦) و(٤/ ١١) و(٥/ ٢٤٠ ٢٨٨) وقال في (٧/ ٥١٣): «والضعف في هذا الحديث من عبد اللَّه بن عمر العمري المكبر فإنَّه الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر وحال عبد اللَّه العمري المكبر معروف.» اهـ.

الشيخ أحمد الغماري يقول: «وحال عبد اللَّه العمري المكبر معروف» أي: بالضعف، وممدوح يشاغب ويقول: «حسن الحديث».

وتأمَّل قول الغماري: «... معروف» فالقضية مُسَلَّمة عند أهل الاختصاص ومعروفة أنَّ الأمر استقر على تضعيف عبد اللَّه العمري المكبَّر وممدوح لا يبالي؛ فيشغب.

والحاصل أنَّ الشيخ ناصر الدين لم يتفرد بتضعيف حديث ابن عمر المرفوع فقد سبقه أبو حاتم والدارقطني وعبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٧٣) وابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٣/ ٣٦٤) والغماري حين قال في (الهداية) (١/ ١٢٥): «أمَّا الأحاديث التي ورد فيها ذكر التخليل وهي ضعيفة فوردت من حديث علي، وأبي أيوب، وعبد اللَّه بن أبي أوفى، وابن عباس، وابن عمر، . . .» اهـ.

وهذا يكفي أهل الإنصاف في إثبات تعدي ممدوح في نسبته الوهم إلى الشيخ ناصر الدين لتضعيفه حديث ابن عمر المرفوع.

**** الحديث الخمسون:**

وهو برقم (٥٢)، وهو عند أبي داود (١٣٢) من حديث ليث، عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ يمسح رأسه مرة واحدَة، حتى بلغ القَذَال- وهو أول القفا- . . .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٩) وقال: «ضعيف» اهـ.

وبين سبب تضعيفه ومَنْ ضعَّفه من العلماء في (ضعيف أبي داود) (١/ ٣٩- ٤١) فانظره غير مأمور.

أمَّا محمود سعيد ممدوح فقد شغَّب وسوَّد الصحائف في هذا الحديث (٢/ ١٧٢- ١٧٥) وختم ذلك فقال: «وأرجئ الحكم على الحديث لما يفتح اللَّه به» اهـ.

كيف ينتظر ممدوح الفتح من اللَّه ﷻ وهو خارج على حكم أهل الذكر ومتبع غير سبيلهم في هذا الحديث؟.

١)- قال أبو داود في (سننه): «قال مسدد: فحدثت به يحيى فأنكره» اهـ.

٢)- وقال أبو داود في (سننه): «وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة زعموا أنَّه كان ينكره ويقول: إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده؟.» اهـ.

٣)- النووي الشافعي ذكر الحديث في فصل الضعيف من باب مسح الرأس والأذنين من (خلاصة الأحكام) (رقم١٩١).

بل قال في (المجموع) (١/ ٤٦٤-٤٦٥): «وأمَّا الحديث المروي عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده أنَّه رأى رسول اللَّه ﷺ يمسح رأسه حتى يبلغ القذال وما يليه من مقدم العنق فهو حديث ضعيف بالاتفاق» اهـ.

ماذا يقول ممدوح في: «فهو حديث ضعيف بالاتفاق»؟.

٤)- قال ابن الملقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٢/ ٢٢٤-٢٢٥): «. . . حديث طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده «أنَّه رأى النبي ﷺ يمسح رأسه حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق». وهو حديث ضعيف، وقد صرح البيهقي بضعف هذا الحديث، ونقل النووي الاتفاق عليه» اهـ.

أيدري شافعية دار البحوث من خرج على هذا الاتفاق؟.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ٤١):** «ومنه تعلم أنَّ قول الشيخ علي القاري في (فتح باب العناية) (١/ ٣٨): «وسكت عنه المنذري؛ فهو حديث حسن».

غير حسن، بل هو من آثار تعصبه لمذهبه- عفا اللَّه عنا وعنه-!.

ومثله سكوت المعلق عليه أبي غدة- متجاهلًا كلام وتضعيف من ذكرنا من الأئمة- واللَّه المستعان» اهـ.

فمحمود سعيد ممدوح ماذا يكون حاله، مع زيادته نسبة الوهم إلى من اتبع سبيل أهل الاختصاص؟.

وحال الشيخ ناصر الدين قد عُرِف ووضُح فهو من الذين اتبعوا سبيل أئمتنا بإحسان، ف- رَحِمَهُ اللَّهُ- رحمة واسعة.

**** الحديث الحادي والخمسون:**

وهو برقم (٥٣) وهو عند أبي داود (١٣٣) من حديث عبَّاد بن منصور، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس « رأى رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ، فذكر الحديث كله ثلاثًا ثلاثًا، قال: ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٠) وقال: «ضعيف جدًّا» اهـ.

بين سبب قوله: «ضعيف جدًّا» في (ضعيف أبي داود) (١/ ٤١-٤٢):

أ)- علة الحديث عباد بن منصور.

ب)- لأنَّ كل ما رواه عن عكرمة؛ سمعه من إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

ج)- وابن أبي يحيى متروك، اتهمه غير واحد بالكذب.

د)- فيكون حديثه هذا ضعيف جدًّا.

هـ)- ومِمَّا يدل على ضعف هذا الحديث عن ابن عباس: أنَّ الثابت عنه في صِفة وضوء النبي ﷺ: أنَّه توضَّأ مرة مرة، كما أخرجه البخاري وغيره.

ثُمَّ قال: «الحديث صحيح من غير هذه الرواية».

فالشيخ ناصر الدين يضعف حديث ابن عباس جدًّا من هذه الطريق، أمَّا أنَّ النبي ﷺ توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة. فقد ثبت ذلك عنه، بل عند الشيخ ناصر الدين ثبت المسح على الرأس والأذنين ثلاثًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٧٥-١٧٦):** «متن الحديث صحيح . ضعفه الألباني بسبب الكلام في عباد بن منصور، لكن لا يبلغ به الضعف إلى ما ذكره الألباني» اهـ.

إذا كان يعني ممدوح بـ«متن الحديث صحيح » أي: من غير هذه الرواية؛ فالشيخ ناصر الدين صرَّح بذلك في (ضعيف أبي داود). إلَّا أنَّ ممدوحًا قال في (٢/ ١٧٧): «والحاصل أن حديث أبي داود صحيح ولا غبار عليه» اهـ.

على ماذا اعتمد الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جدًّا»؟ بسبب رواية عباد ابن منصور عن عكرمة.

١)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/ ٨٦): «سألت أبي عن عباد بن منصور قال كان ضعيف الحديث يكتب حديثه ونرى أنَّه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى، عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس» اهـ.

٢)- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم٢٤٦٣): «وسألت أبي عن حديث: رواه عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الكُحْل.

قال أبي: عباد ليس بقويِّ الحديث، ويروي عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، فأنا أخشى أن يكون ما لم يسم: إبراهيم، فإنَّما هو عنه مدلسة» اهـ.

٣)- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ١٦٥-١٦٦): «عباد بن منصور الناجي: . . . وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين فدلسها عن عكرمة. » اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود):** «فإذا كانت أحاديثه عن عكرمة مدارها كلها- بشهادة هذين الإمامين- على إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى؛ فهي أحاديث ضعيفة جدًّا؛ لأنَّ ابن أبي يحيى متروك، اتهمه غير واحد بالكذب» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين اعتمد على شهادة الإمامين أبي حاتم الرازي وأبي حاتم ابن حبان الشافعي.

وبهذا ظهر أنَّ الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جدًّا» ليس بسبب عباد بن منصور وإنَّما بسبب إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

وابن أبي يحيى لا يصلح للمتابعة والاستشهاد عند ممدوح نفسه فقد قال في (٢/ ٢١٥): «فقد تابعه إبراهيم بن أبي يحيى فيما أخرجه الشافعي في مختصر المزني (١٠)، لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة. » اهـ.

وعاد ممدوح فتناكد وتناقض وقال في (٤/ ١٧٨-١٧٩): «وهذا مرسلٌ ضعيف

الإسناد، فإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وخالد بن رباح هو الهذلي وثَّقه يحيى بن معين، والمطلب بن عبد اللَّه بن حَنْطب تابعي ثقة. فلولا ضعف إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي لكان هذا المرسل صحيحًا» اهـ.

هذا هو محمود سعيد ممدوح الذي قال في (التعقيب اللطيف) (ص٤١): «والكذاب وقوي الضعف لا يجبر حديثه» اهـ. وقبلُ حَكَم على ابن أبي يحيى بأنَّه: «قوي في الضعف».

فعبَّاد بن منصور ضعيف من قبل حفظه عند الشيخ ناصر الدين كما فصَّل ذلك في (الصحيحة) (٢/ ٢١٦-٢٢٠).

أمَّا ممدوح فقد اعتمد على (التقريب)- الذي فيه ما أهال ممدوحًا- في حال عباد فقال في (٢/ ١٧٦): «وفي (التقريب) (رقم٣١٤٢): «صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخَرَة».

وهذا معناه أنَّ الرجل صدوق، فالرمي بالابتداع وكون الراوي مدلسًا أو تغير ليس من الجرح في شيء، فكم من الثقات من كان مدلسًا أو تغير فتنبه.» اهـ.

وأكد اعتماده هذا على التقريب فقال في (٤/ ٢٤١): «أمَّا عباد بن منصور فصدوق، لكنه كان يدلس واختلط (التقريب رقم٣١٤٢)» اهـ.

وكعادته تناقض فعبَّاد: «تغيَّر» ثُمَّ «اختلط» فالقول الآخر: «اختلط» أسوأ حالًا من التغيُّر، وذلك لأنَّ التغيُّر إذا اشتد قالوا في الراوي: «اختلط». وممدوح يفرق بين التغيُّر والاختلاط كما في (٢/ ٢٩٧).

أمَّا أنَّ الرمي بالابتداع ليس من الجرح في شيء فهذا ما سطَّره الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٢/ ٢٢٠) وثبته ممدوح فقال في (رفع المنارة) (ص١٥٤): «على أنَّ الجرح بالتشيع وغيره مردود لا يلتفت إليه، فالعبرة بصدق الراوي لا بمذهبه، فكم من الرواة الشيعة والنواصب والخوارج وغيرهم قد أخرج حديثهم في الصحيحين وقد استقر الأمر على ذلك.» اهـ.

هذا الذي استقر الأمر عليه؛ أثبت عليه ممدوح أم نقضه وأهدره؟ ولماذا؟.

قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص١٥٢): و«النواصب مجروحون بقوله ﷺ لعلي عليه السلام: «لا يحبك إلَّا مؤمن ولا يبغضك إلَّا منافق.» اهـ.

فممدوح- ودار البحوث- يخرجون الرواة النواصب من: «وقد استقر الأمر على ذلك». فهم مجروحون.

من هم النواصب المجروحون عند ممدوح ودار البحوث؟.

قال ممدوح في (٤/ ٣٣٥- ٣٣٦): «وأبو أيُّوب الأنصاري رضي الله عنه شارك عليًّا- عليه السلام- في حروبه للنواصب والخوارج» اهـ.

الخوارج وعرفناهم، فمَنْ هم النواصب الذين حاربهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه؟.

هل شافعية دار البحوث يعلمون هذا وموافقون عليه؟.

قال الحافظ ابن حجر الشافعي في (تهذيب التهذيب) (٨/ ٤١١- ترجمة لِمَازَة بن زَبَّار): «وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالبًا وتوهينهم الشيعة مطلقًا ولاسيما أن عليًّا ورد في حقه لا يحبه إلَّا مؤمن ولا يبغضه إلَّا منافق. ثُمَّ ظهر لي في الجواب عن ذلك أنَّ البغض ها هنا مقيد بسبب وهو كونه نصر النبي ﷺ لأنَّ من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغض والحب بعكسه وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالبًا والخبر في حب علي وبغضه ليس على العموم فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنَّه نبي أو أنَّه إله تعالى اللَّه عن إفكهم والذي ورد في حق علي من ذلك ورد مثله في حق الأنصار وأجاب عنه العلماء إن بغضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه وبالعكس فكذا يقال في حق علي وأيضًا فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهورًا بصدق اللَّهجة والتمسك بأمور الديانة بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار والأصل فيه أنَّ الناصبة اعتقدوا أن عليًّا رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم ثُمَّ انضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه

في حروب علي.» اهـ.

هل محمود سعيد ممدوح- ومن وراءه- سيقفون عند قول الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي هذا؟.

لن يقف ممدوح عند قول الحافظ هذا بل هو لن يبالي به والدليل: (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل)، رسالة في (المفاضلة بين الصحابة ﷺ) بقلم محمود سعيد ممدوح، قدَّم له السيد علي بن السيد عبد الرحمن الهاشمي الحسني، وقرَّظ له السيد سالم بن عبد اللّه بن عمر الشاطري باعلوي، والسيد أبي بكر العدني بن علي المشهور باعلوي والسيد عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ باعلوي.

هل ممدوح ومَنْ قَدَّم وقَرَّظ يقطعون بتقديم علي على عثمان؟.

هل ممدوح ومَنْ قَدَّم وقَرَّظ يقدمون عليًا على أبي بكر وعمر؟.

ولِمَ تأليف هذا الكتاب في هذا الوقت العصيب؟.

الفتنة نائمة في حضرموت لعن اللّه من أيقظها بمثل هذه الكتابات؟.

قال ممدوح في (غاية التبجيل) (ص ٢٢٦): «تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في الفتح» (٧/ ٣٤): «الإجماع انعقد بأخرةٍ بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة».

قلت (أي: ممدوح): هذا ليس بإجماع؛ لأنَّه قول بعض الأمة، والمذاهب لا تموت بموت أربابها، فغاية ما فيه هو اختيار أحد القولين أو الأقوال، ثُمَّ إنَّ قوله: «أهل السنة» يخرجه عن كونه إجماعًا شرعيًا، فدعك من التهويلات» اهـ.

أتحس بحرارة ممدوح وحماسه في رد قول الحافظ؟ لماذا هذه الحرارة والحماسة؟.

إجماع أهل السنة ليس إجماعًا شرعيًا، هل يقول هذا سنيٌّ؟.

فممدوح ومَنْ قَدَّم وقَرَّظ ليسوا مع إجماع أهل السنة هذا، فمع مَنْ هم؟. ثمَّ

«فدعك من التهويلات» أيقول هذا أيضًا سني؟.

فهل إخوتي من الشافعية حقًّا مدركون إلى ماذا يسعى ممدوح ومَنْ قَدَّم وقَرَّظ؟ وإلى ماذا يدعون؟.

وهل هم يدركون أنَّ الأمر ليس هو ضعَّفه الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) إنَّما هو إجماع أهل السنة إجماع غير شرعي. فما هو الإجماع الشرعي عند ممدوح ومَنْ قَدَّم وقَرَّظ؟.

أسأل اللّه ﷻ أن ييسر لي أو لغيري من أهل السنة كشف عوار هذا الكتاب. آمين.

للرابط النفسي- وأمور أخرى- يتحسس ممدوح- ومن وراءه- من قول: «تشيع، شيعي، شيعة، رفض، رافضي، روافض»؛ فأدخل ممدوح- ومن وراء- الرفض في الجرح المردود في قوله السابق: «على أنَّ الجرح بالتشيع وغيره مردود لا يلتفت إليه». وغيره: منه الجرح بالرفض.

وإلى شافعية دار البحوث حقًّا ما ينقض صنيع ممدوح- ومن وراءه- من قول حافظين من حفاظ الشافعية.

**** قال الحافظ الذهبي الشافعي في (الميزان) (٤/ ٨٠- ترجمة علي بن هاشم بن البريد)**: «ولغُلُوِّه ترك البخاري إخراج حديثه؛ فإنَّه يتجنَّب الرافضة كثيرًا، كأنَّه يخاف مِنْ تدينهم بالتقية، ولا نراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية؛ فإنَّهم على بدعهم يلزمون الصدق» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر الشافعي في (تهذيب التهذيب) (١/ ٨١- ٨٢) ترجمة أبان بن تَغْلِب): «.. فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان وأن عليًّا كان مصيبًا في حروبه، وإن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما وربما اعتقد بعضهم أن عليًّا أفضل الخلق بعد رسول اللّه ﷺ وإذا كان معتقد ذلك ورعًا دينًا صادقًا مجتهدًا فلا ترد روايته بهذا لاسيما إن كان غير داعية، وأمَّا التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض فلا تقبل رواية الرافضي الغالي

ولا كرامة.» اهـ.

فشافعية دار البحوث مع من؟.

هذا في الجرح بالبدعة وتناقض ممدوح علميًّا واضطرابه نفسيًّا فدفاع مستميت عن الشيعة والروافض، ونصب عداء واضح للنواصب وكلهم أهل بدع. فلم التفريق؟.

ومن هم النواصب عند ممدوح ومن وراءه؟.

هم الذين حاربهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ من غير الخوارج؟ عرفتَ مَنْ هم؟.

أمّا كون الراوي مدلسًا ليس من الجرح في شيء، فهذا غير صواب على إطلاقه، ثُمَّ إنَّ البحث المستقيم هو: الراوي المقبول المدلس إذا لم يصرح بالسماع هل تقبل روايته أم ترد؟.

إليك من قول ممدوح نفسه:

١)- **قال في (١/ ٢٣):** «وضعف البوصيري سنده في (إتحاف الخيرة المهرة) لأنَّ الوليد بن مسلم لم يصرح بالسماع، لكنه صرح بالسماع...» اهـ.

٢)- **قال في (٢/ ٢٢٤):** «وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع.» اهـ.

٣)- **قال في (٢/ ٣٧٢):** «ومحمد بن إسحاق حديثه مقبول في الأصول إذا صرح بالسماع...» اهـ.

٤)- **قال في (٣/ ٢١):** «... وإنَّما الضعف الذي فيه من عدم تصريح الوليد بن مسلم بالسماع.» اهـ.

٥)- **قال في (٣/ ٤٥٨):** «... وعلة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع...» اهـ.

٦)- **قال في (٣/ ١٠٩):** «وابن إسحاق لم يصرح بالسماع. وقال الحافظ البوصيري (١/ ٢٦٣): هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.» اهـ.

٧)- **قال في (٤/ ١٠٠):** «.. فعلة هذا الإسناد فقط، عدم تصريح قتادة بالسماع، ومثله يصلح للمتابعة» اهـ.

٨)- **قال في (٤/ ٤٧٥):** «والحجَّاج... ثم هو مدلس لم يصرح بالسماع، فعلة هذا الإسناد عدم تصريح الحجَّاج بالسماع.» اهـ.

٩)- **قال في (٤/ ١٧٥):** «... وإذا علمت أنَّه مدلس فلم أره صرح بالسماع في أحد طرق هذا الحديث. وعليه فقد أغرب الشيخ أحمد شاكر فصحح هذا الإسناد...» اهـ.

١٠) **قال في (٥/ ٨٤):** «... أنَّ الحديث ثابت إلى حبيب بن أبي ثابت، ويكون عدم تصريحه بالسماع هو علة هذا الإسناد.» اهـ.

١١)- **قال في (٥/ ٤٢٣):** «... بل هو تدليس فقط، ولكنه غير قادح للراوي، ولا يخرجه عن حدِّ الثقة ما لم يصرح بالسماع.» اهـ.

١٢) **قال في (٦/ ١٦٩):** «... فعلة الإسناد هي عدم تصريح ابن إسحاق بالسماع.» اهـ.

١٣) **قال في (٦/ ١٨٢):** «... لأنَّ الإسناد الذي فيه مدلس لم يصرح بالسماع، يحكم عليه بالضعف لا بالشذوذ.» اهـ.

١٤) **وقال في (التعقيب اللطيف) (ص١٢٣):** «... فإنَّ الإسناد لا يوجد ما يعله إلَّا عدم تصريح ابن إسحاق بالسماع، فإذا أثبتنا السماع فالحديث حسن...» اهـ.

١٥) **وقال في (تنبية المسلم)- إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين-** (ص٢٨): «والمعتمد عند المحدثين أنَّ التدليس ليس بعيب إلَّا تدليس التسوية» اهـ.

١٦)- **وقال في (تنبية المسلم)- إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين**

(ص٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلِّس الذي لم يصرح بالسماع يكون ضعيفًا . .» اهـ.

هذا من صنيع ممدوح- الناصح الأمين- الذي راوغ روغان الثعالب فقال: «وكون الراوي مدلسًا ليس من الجرح في شيء فكم من الثقات من كان مدلسًا» . والبحث العلمي يقتضي القول: الراوي المقبول المدلس إذا لم يصرح بالسماع هل تقبل روايته أم ترد؟ .

وهو يقر ويعترف أن عبَّاد بن منصور كان يدلِّس.

وقد ذكر ابن حبان الشافعي في مقدمة كتابه (المجروحين) عشرين نوعًا من أنواع جرح الضعفاء (١/ ٦٢-٨٩) وقد جعل (النوع الثامن عشر) هو التدليس فقال: «النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس عمن لم يره . . .» .

وقد بين ابن حبان الشافعي هذا النوع من الجرح في تراجم مثل: الحسن بَن عمارة، وعلي بن غالب الفِهْرِي القرشي ويحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي.

وفي يحيى بن أبي حَيَّة قال الحافظ في (التقريب): «ضعفوه لكثرة تدليسه» اهـ.

وممدوح يقر بذلك فقد ذكر أبا جناب يحيى بن أبي حية الكلبي في (٣/ ١٧٢) وقال: «والحديث في إسناده أبو جناب الكلبي ضعيف، . . . ومنشأ كلامهم فيه يرجع لتدليسه» اهـ. ولم أجد ممدوحًا- الناصح الأمين- صرخ: «وكون الراوي مدلسًا ليس من الجرح في شيء» . هل غفل أم نسي أم إذا صرخ لن يجيبه أحدٌ؟ .

وبيَّن العلائي الشافعي قول من جعل التدليس جرحًا فقال في (جامع التحصيل) (ص١١٤): «والذي ينبغي أن ينزل قول من جعل التدليس مقتضيًا لجرح فاعله على من أكثر التدليس عن الضعفاء وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف . . .» اهـ.

وعباد بن منصور الناجي ذكره ابن حجر العسقلاني الشافعي في المرتبة الرابعة من مراتب المدلِّسين وقال: «ذكره أحمد والبخاري والنسائي والساجي وغيرهم

بالتدليس عن الضعفاء.» اهـ.

والشيخ عبد العزيز الغماري نقل قول الحافظ في (التأنيس) (ص٥٥) مقرًا له.

قال ممدوح في (٢/ ١٧٦): «وقد صرح عبَّاد بن منصور بالسماع من عكرمة في المسند (١/ ٣٧٠)» اهـ.

وتصريح عبَّاد بن منصور بسماعه من عكرمة- إن كان محفوظًا- لا يجدي عند الشيخ ناصر الدين ففي مثله قال في (الصحيحة) (٢/ ٢٢٥): «وأمَّا تصريح عباد بن منصور بسماعه لهذا الحديث عند الترمذي؛ فهو -إن كان محفوظًا عنه غير شاذ- مِمَّا لا يفرح به؛ لأنَّ تصريح المدلس بالتحديث إنَّما ينفع إذا كان حافظًا ضابطًا، وعباد ليس كذلك، فلعله وهم فيه بسبب سوء حفظه، أو تغيره في آخر أمره.» اهـ.

ولو سُلِّم لممدوح أن عبَّاد بن منصور صدوق حسن الحديث؛ فالتصريح بالسماع هنا غير محفوظ فقد رواه عنه روح بن عبادة كما عند أحمد (١/ ٣٧٠) ورواه عنه بالعنعنة يزيد بن هارون كما عند أبي داود وأحمد (١/ ٣٦٩)، ويزيد عند ممدوح هو: «ويزيد هو ابن هارون الإمام الثقة الحافظ» كما في (٣/ ٢٤٠). خالفه من هو دونه.

ولكن ممدوح- باحث أول- قال في (٥/ ٨٣): « . . . ولا يحكم للرواية التي فيها التصريح بالسماع بالشذوذ البتة . . .» اهـ.

مع أنَّ ممدوحًا نفسه قال في (٥/ ٥٠): «ولم يثبت تصريح الأوزاعي بالسماع في ذلكم الإسناد.» اهـ.

وأيضًا قال في (٥/ ٣٣٠): «فهذا الإسناد لا يعتمد عليه في إثبات السماع» اهـ.

وهنا لا يعتمد على تصريح عباد بالسماع إمَّا لتغيُّره وإمَّا لمخالفة روح ليزيد، هذا على فرض أنَّ عبَّادًا حسن الحديث كيف والصواب هو أنَّ عبَّادًا سيئ الحفظ مع تدليسه عن الضعفاء والمتروكين كما بين ذلك الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٢/ ٢١٦-٢٢٥).

هذا كله في بيان حكم الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًا». ولكن رواية عباد بن

منصور، عن عكرمة هنا لا تدخل في: «كل ما روى عن عكرمة؛ سمعه من إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى» لماذا؟.

لأنَّ عكرمة في رواية أبي داود هذه هو عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي كما أتى منسوبًا عند أحمد في (١/ ٣٧٠)، وعبَّاد إنَّما هو يدلِّس عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس وليس عن عكرمة بن خالد المخزومي.

فتبقى مخالفة عبَّاد بن منصور للثقات الذين رووا عن ابن عباس في صفة وضوء النبي ﷺ أنَّه توضأ مرة مرة. وكما قال ممدوح نفسه -في مثل هذا- في (٥/ ٣٣٩): «قد انفرد عبَّاد بن منصور بهذه الرواية ولم يتابع عليها» اهـ.

وخلاصة ما سبق:

حديث ابن عباس هذا من طريق عبَّاد بن منصور ضعيف لسوء حفظ عبَّاد وتدليسه ومخالفته.

أمَّا المتن فصحيح من غير هذه الرواية عند الشيخ ناصر الدين.

**** الحديث الثاني والخمسون:**

وهو برقم (٥٤)، وهو عند أبي داود (١٣٤) وابن ماجه (٤٤٤) من حديث سنان بن ربيعة، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي أمامة وذكر وضوء النبي ﷺ قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يمسح المَأْقَيْن. قال: وقال: «الأذنان من الرأس».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢١) بدون لفظ «الأذنان من الرأس» وقال: «ضعيف» اهـ.

وذكره في (ضعيف ابن ماجه) (٩٩) وقال: «صحيح- دون مسح المأقين-» اهـ.

وقد بين سبب ضعف: «يمسح المَأْقَيْن». في (ضعيف أبي داود) (١/ ٤٣) و(الصحيحة) (١/ ٨١) وتحقيق (المشكاة) (١/ ١٣٠) فقال: «سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب قد ضُعِّفا من قبل حفظهما، ولم أجد لحديثهما هذا ما يأخذ بعضده

ويقويه» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ١٧٧): «هذا حديث حسن» اهـ.

وقد سبق الشيخَ ناصر الدين بتضعيفه وسبب تضعيفه حفَّاظٌ من الشافعية وغيرهم.

١)- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (رقم٦٣): «سنان بن ربيعة، ليس بالقوي.» اهـ.

وقال أيضًا فيه (رقم٢٩٤): «شَهْر بن حوشب: ليس بالقوي.» اهـ.

ومن قيل فيه: «ليس بالقوي» لا يحتج بحديثه، وإنَّما يستشهد به ويعتبر به عند الحفاظ كما يقرُّ بذلك ممدوح ويسلم به في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧-٣٨).

ويرسِّخ هذا أنَّ النسائي نفسه في كتاب الطهارة من سننه بوَّب: «باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنَّهما من الرأس» وذكر فيه حديث ابن عباس وحديث عبد اللَّه الصنابحي وترك وأهمل حديث أبي أمامة هذا.

٢)- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/ ٣٦١): «شَهْر بن حَوْشب... كان مِمَّن يروي عن الثقات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات» اهـ.

٣)- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٤/ ٤٠- ترجمة شهر بن حوشب): «وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث. وهو مِمَّن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به.» اهـ.

وهنا ابن عدي يفسر قوله: «ليس بالقوي» بما سبق تفسير قول النسائي به.

٤)- الحديث أخرجه الدارقطني في (سننه) (١/ ٧٧/ رقم٣٥٣) وقال: «شهر بن حوشب ليس بالقوي» اهـ.

وفسر قوله: «ليس بالقوي» بـ«ضعيف» فقال في (العلل) (١١/ ٢٧): «وشهر ضعيف» اهـ.

وفي سنان بن ربيعة، قال الحاكم في (سؤالاته للدارقطني) (رقم٣٤٦): «قلت: فسنان أبو ربيعة؟ قال: ليس بالقوي.» اهـ.

وبيَّن الدارقطني نوع ضعف سِنَان بن ربيعة في سؤالات أبي عبد اللَّه بن بكير وغيره، فقال أبو عبد اللَّه بن بُكَيْر: (رقم١٤): «سنان بن ربيعة: سألت أبا الحسن عنه فقال: مضطرب» اهـ.

٥)- الحديث أخرجه البيهقي في (سنن) (١/ ٦٦) وقال: «وهذا الحديث يقال فيه من وجهين: أحدهما ضعف بعض الرواة...» اهـ.

ثُمَّ بَيَّن أنَّ المقصود من قوله: «ضعف بعض الرواة» هما: سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب.

٦)- قال أبو الحسن الماوردي في (الحاوي) (١/ ١٢٢): «راويه عن أبي أمامة شهر بن حوشب، وشهر ضعيف عند أصحاب الحديث لأنَّه خرف في آخر أيامه فخلط في حديثه» اهـ.

٧)- الحديث ذكره الغساني الشافعي في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ٦٥).

٨)- قال الذهبي في (التنقيح) (١/ ٩٦): «فيه سنان: ليس بحجة كشهر» اهـ.

و«ليس بحجة» شائع استعماله عند الحفاظ فيمن لا يحتج بحديثه وإنَّما يستشهد به ويعتبر كما يقر بذلك ممدوح ويسلِّم به في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧-٣٨).

فحديثهما هذا عند الذهبي يحتاج لما يأخذ بعضده ويقويه وهو ما قال الشيخ ناصر الدين..

ومن غير الشافعية:

١)- قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٢٤٠): «سمعت يحيى بن معين يقول: سنان ابن ربيعة، يحدِّث عن حماد بن زيد، ليس هو بالقوي» اهـ.

وقول ابن معين: «ليس هو بالقوي» ذكره- «شيخنا العلامة ابن العلامة الأستاذ الدكتور أحمد بن محمد نور بن سيف... مدير عام دار البحوث الإسلامية» قاله

ممدوح في (١/ ٣٦)- في المرتبة الثانية من مراتب الرواة عند يحيى بن معين في تحقيقه التاريخ (١/ ٩١) وهم: «من تقبل روايتهم على ضعف فيهم، فيكتب حديثهم، ولا يحتج به، ولكن ينظر ويعتبر»، وكما يقر بذلك -أيضًا- ممدوح ويسلِّم به في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧-٣٨).

٢)- والحديث هو في (علل الحديث) لابن أبي حاتم (رقم٤٧)، وقال: «قال أبي: وسِنان بن ربيعة- أبو ربيعة- مضطرب الحديث» اهـ. وفي (الجرح والتعديل) (٤/ ٢٥): «شيخ مضطرب الحديث» اهـ.

٣)- وضعف الحديث محدث العراق في وقته الإمام الحافظ الناقد أبو عمران موسى بن هارون، قال الدارقطني في سننه (١/ ٧٨): «حدثنا دَعْلَج بن أحمد قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء، فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف» اهـ. ونقله البيهقي من طريقه في (السنن الكبرى) (١/ ٦٦).

ودَعْلَج هو المحدث الحجة الفقيه الإمام، له ترجمة في (سير أعلام النبلاء) (١٦/ ٣٠) و(طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي (٣/ ٢٩١). فهو سند مسلسل بالحفاظ.

٤)- وقال ابن حزم في (المحلى) (٢/ ٥٥): «وأمَّا مسح الأذنين فليسا فرضًا، ولا هما من الرأس؛ لأنَّ الآثار في ذلك واهية كلها» اهـ.

٥)- والحديث ذكره أبو محمد عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٧١) وقال: «لا يصح» اهـ.

وهذا الحديث تحقَّق فيه قول أبي حاتم والدارقطني في سِنان بن ربيعة: «مضطرب الحديث» فقد اضطرب فيه سندًا ومتنًا:

١)- فقد رواه كما هنا: عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة وذكر وضوء النبي ﷺ قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يمسح المأقين قال: وقال: الأذنان من الرأس. وهو عند أبي داود (١٣٤) وغيره.

٢)- ورواه عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة قال: «توضأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثًا، ويديه ثلاثًا، ومسح برأسه، وقال: الأذنان من الرأس». وهو عند الترمذي (٣٧)، وغيره.

فلم يذكر: «يمسح المأقين».

٣)- ورواه عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة أن رسول اللَّه ﷺ توضأ فمسح أذنيه مع الرأس، وقال: الأذنان من الرأس. وهو عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٣٣).

فلم يذكر: «يمسح المأقين» وزاد: «فمسح أذنيه مع الرأس».

٤)- ورواه عن شهر، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، أو عن أبي أمامة قال: «الأذنان من الرأس» بالشك. وهو عند الدارقطني في (سننه) (١/ ٧٧/ رقم٣٥٥). شك في رفعه، ولم يذكر: «يمسح المأقين».

٥)- ورواه عن شهر، عن أبي أمامة أنَّه وصف وضوء رسول اللَّه ﷺ فقال: «كان إذا توضأ مَسَحَ ماقَيه بالماء» قال: فقال أبو أمامة: «الأذنان من الرأس». قال سليمان بن حرب: «الأذنان من الرأس» إنَّما هو من قول أبي أمامة فمن قال غير هذا فقد بدل أو كلمة قالها سليمان أي: أخطأ. وهو عند الدارقطني في (سننه) (١/ ٧٧/ رقم٣٥٧) وعنه البيهقي (١/ ٦٦).

٦)- **ورواه حماد بن سلمة عن سنان بن ربيعة، عن أنس**: «أنَّ النبي ﷺ كان إذا توضأ غسل ماقَيه بأصبعيه» ولم يذكر الأذنين. وهو عند الدارقطني مُعَلَّقًا.

ففي هذه الرواية صار الحديث من حديث أنس وليس من حديث أبي أمامة، وأيضًا لم يُذْكَر فيه الأذنان.

وعن هذا الوجه الأخير قال ممدوح في (٢/ ١٧٩): «سنان بن ربيعة عن أنس أخرجه البخاري في الأطعمة. ولا يخدش هذا في رواية سنان، عن شهر، عن أبي أمامة، ويكون «سنان» قد رواه بالوجهين» اهـ.

اضطراب ظاهر يجعله ممدوح «وجهين» مع قول الإمامين الناقدين أبي حاتم الرازي والدارقطني: «سنان مضطرب الحديث».

ولذلك بعد ذكر هذا الوجه في «العلل» قال أبو حاتم: «وسنان بن ربيعة -أبو ربيعة- مضطرب الحديث» اهـ. ونقله عقبه الدارقطني بعد قول موسى بن هارون.

أمَّا تمويه ممدوح: «سنان بن ربيعة عن أنس أخرجه البخاري في «الأطعمة» فبيَّنه الحافظ في (الفتح) حين قال: «وسنان هو ابن ربيعة وهو أبو ربيعة وافقت كنيته اسم أبيه، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو مقرون بغيره» اهـ وكذا قال ذلك في (المقدمة).

وبيَّن بدر الدين العيني الحنفي لم أخرج البخاري لسنانٍ مقرونًا؟ فقال في (عمدة القاري) (٢١/ ١١٥): «. . . وإنَّما هو سنان أبو ربيعة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو مقرون بغيره لأنَّ يحيى بن معين وأبا حاتم تكلما فيه» اهـ.

فسِنان عن أنس مقرونًا بغيره وفي حديث واحد فهل من هذا حاله يصح أن يقول فيه المنصف: «. . . ويكون «سنان» قد رواه بالوجهين»؟ أم أنَّ سِنانًا اضطرب في حديثه اضطرابًا ظاهرًا في لفظه، وفي سنده، وفي رفعه ووقفه؟.

فهذا الحديث يؤثِّر فيه هذا الاضطراب إذا كان سِنان بن ربيعة صدوقًا حسن الحديث، وفي نحو هذا قال العراقي في (ذيل ميزان الاعتدال) (ص٣٢٢): «إنَّما نشأ ضعف هذا الحديث من اضطرابه والاختلاف في رفعه ووقفه ووصله وإرساله واضطراب لفظه لا من حال عبد الحميد فقد وثقه النسائي و . . .» اهـ.

كيف وقد نصَّ الإمامان أبو حاتم والدارقطني على أن سنان بن ربيعة مضطرب الحديث؟.

ومعلوم إن شاء اللَّه أنَّ الاضطراب من أسباب ضعف الحديث، إلَّا أنَّ هذا الضعف ليس شديدًا بل هو من الضعف المنجبر.

فيعود قول الشيخ ناصر الدين السابق: «ولم أجد لحديثهما هذا ما يأخذ بعضده

ويقويه». ولوجود ما يقوِّي لفظ «الأذنان من الرأس» عنده، ذكره في (الصحيحة) (رقم٣٦)، وفي (صحيح أبي داود) (١/ ٢١٧-٢٢٢).

فيبقى لفظ: «يمسح المأقين» على ضعفه.

**** تنبيه:**

العراقي عزى حديث أبي أمامة إلى صحيح ابن حبان في (التقييد والإيضاح) (ص٥١)، فقال الحافظ في (النكت) (١/ ٤١٤-٤١٥): «وقوله: إن ابن حبان أخرجه في صحيحه من رواية شهر عن أبي أمامة -رضي الله عنه- فيه نظر، بل ليس هو في صحيح ابن حبان البتة لا من طريق أبي أمامة ولا من طريق غيره بل لم يخرج ابن حبان في صحيحه لشهر شيئًا.» اهـ.

**** الحديث الثالث والخمسون:**

وهو برقم (٥٥) وهو عند ابن ماجه (رقم٤٥٨) من حديث رَوح بن القاسم، عن عبد اللَّه بن محمد بن عَقِيل، عن الرُّبَيِّع، قالت: أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث- تعني: حديثها الذي ذكرت-: أنَّ رسول اللَّه ﷺ توضَّأ وغسل رِجْلَيْه، فقال ابن عباس: إنَّ الناس أَبَوْا إلَّا الغَسْلَ، ولا أجد في كتاب اللَّه إلَّا المسحَ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم١٠١) وقال: «حسن- دون: «فقال ابن عباس: « فإنَّه منكر». وأحال إلى (صحيح أبي داود) رقم١١٧).

وفي (صحيح أبي داود) (١/ ٢١١-٢١٣) حمل هذه الزيادة المنكرة عبد اللَّه بن محمد بن عَقيل.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٠):** «أثر ابن عباس حسن ولا نكارة فيه، وهو مشهور» اهـ.

وقد سبق الشيخَ ناصر الدين في تضعيف قول ابن عباس هذا الحافظ النووي الشافعي، فقال في (المجموع) (١/ ٤٢٠-٤٢١): «وأمَّا قول ابن عباس فجوابه من وجهين أحسنهما أنَّه ليس بصحيح ولا معروف عنه وإن كان قد رواه ابن جرير بإسناده

في كتابه اختلاف العلماء إلَّا أن إسناده ضعيف بل الصحيح الثابت عنه أنَّه كان يقرأ (وأرجلكم) بالنصب ويقول عطف على المغسول: هكذا رواه عنه الأئمة الحفاظ الأعلام» اهـ.

تأمَّل: «أحسنهما»، «ليس بصحيح ولا معروف عنه». وما الذي يقابل: «المعروف»؟ يقابله: «المنكر».

والمنفي هنا هو: «المعروف» فيكون ثبت: «المنكر» وهو الذي قاله الشيخ ناصر الدين، وبيانه:

١)- رواه عنه بِشْر بن المُفضل إلى: «توضَّأ وغَسل رِجليه» بدون زيادة: «فقال ابن عباس...» وهو عند أبي داود (رقم١٢٦)، وغيره.

٢)- ورواه عنه سفيان الثوري إلى: «توضَّأ وغسل رجليه» بدون الزيادة. وهو عند أحمد (٥/ ٣٥٨)، وغيره.

٣)- ورواه عنه عبيد اللَّه بن عمرو إلى: «ثم غسل رجليه». بدون الزيادة، وهو عند ابن المنذر في (الأوسط) ١/ ٣٦٢)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٣٦).

٤)- ورواه عنه سفيان بن عُيَيْنَة وفيه الزيادة بلفظ: «ما أجد في كتاب اللَّه إلَّا مَسْحَتَيْن وغَسْلَتَيْن». وهو عند أحمد (٦/ ٣٥٨) والدارقطني (رقم٣١٦)، والبيهقي (١/ ٧٢) وقال: «فهذا إن صح...» وهذا إشارة إلى ضعفه عنده.

وهذه الزيادة مغايرة للزيادة التي رواها روح بن القاسم عند ابن ماجه (٤٥٨) ومعمر عند عبد الرزاق (١/ ٢٢).

فهذا كله من قِبَل عبد اللَّه بن محمد بن عقيل؛ وفي نحو هذا قال أبو زرعة الرازي: «هذا من ابن عقيل، الذين رووا عن ابن عقيل كلهم ثقات» اهـ من «علل الحديث لابن أبي حاتم (رقم١٥٩٩).

وذلك لأنَّ: «ابن عقيل لا يضبط حديثه» كما قال أبو حاتم الرازي في (علل

الحديث).

ولمثل هذه الروايات جرح حفاظًا من الشافعية عبد اللَّه بن محمد بن عقيل:

١)- قال ابن خزيمة: «لا أحتج به لسوء حفظه» اهـ من (تهذيب الكمال) وغيره.

٢)- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٣): «كان رديء الحفظ، كان يُحدث على التَّوهم، فيجيء بالخبر على غير سننه، فلما كثر ذلك في أخباره وجب مُجَانبتها والاحتجاج بضدِّها.» اهـ.

٣)- قال الدارقطني في (العلل) (١/ ١٧٤): «وهو إسناد متصل حسن، إلَّا أن ابن عقيل ليس بالقوي.» اهـ. ومرة قال في (٧/ ٢٠): «والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل» اهـ.

٤)- قال الحاكم: «عُمِّر فساء حفظه فحدث على التخمين» اهـ من (تهذيب التهذيب).

٥)- قال الخطيب: «كان سيئ الحفظ» اهـ من (تهذيب التهذيب).

وحكم الشيخ ناصر الدين على زيادة عبد اللَّه بن محمد بن عقيل هذه بالنكارة؛ تدخل في وصف الإمام أحمد وابن سعد له بأنَّه منكر الحديث:

١)- قال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: «ابن عقيل منكر الحديث» اهـ من (تهذيب الكمال).

٢)- قال ابن سعد في (الطبقات) (٤/ ١٣٦): «كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ١٨٠): «ويوجد ما يشهد له ويقويه: . . .» ثُمَّ ذكر أثر ابن عباس من طريقين عنه.

وقد كان الحافظ ابن كثير ذكر في (تفسيره- الآية (٦) من المائدة) آثارًا عن طائفة من السلف توهم القول بالمسح، ومنهم ابن عباس ثُمَّ قال: «فهذه آثار غريبة

جدًا.» اهـ.

**** ممدوح يقول**: «أثر ابن عباس حسن ولا نكارة فيه، وهو مشهور.» والحافظ النووي يقول: «ليس بصحيح ولا معروف عنه». والحافظ ابن كثير يقول: «أثر غريب جدًا». فأين يذهب شافعية دار البحوث؟.

وملخص ما يثبت صواب قول الحافظين الشافعين النووي وابن كثير ومتبعهم بإحسان الشيخ ناصر الدين:

١)- قال ممدوح في (١/ ١٨٠): «أخرج عبد الرزاق في المصنف) (رقم ٥٤) عن معمر، عن قتادة، عن جابر بن يزيد أو عكرمة، عن ابن عباس قال: «افترض اللَّه غسلتين ومسحتين، ألا ترى أنَّه ذكر التيمم فجعل مكان الغسلتين مسحتين، وترك المسحتين». ورواته ثقات.» اهـ.

ممدوح يبالغ في تثبيت ما يعتمد عليه، وهذا أكتفي بـ: «رواته ثقات» وكان عليه أن يثبت أيهما روى عنه قتادة أعكرمة أم جابر بن يزيد؟

إذا كان قتادة روى عن جابر بن يزيد؛ فجابر بن يزيد الظاهر هو الجعفي، فيكون هذا الأثر ضعيفًا لأنَّ جابرًا يروي عن ابن عباس بوساطة، وهو ضعيف، قال ممدوح في (٣/ ١٤٠): «ففي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف» اهـ.

وإذا كان قتادة روى عن عكرمة؛ فعكرمة الظاهر هو مولى ابن عباس.

فأين دليل ممدوح على قوله: «رواته ثقات» مع وجود هذا الاحتمال القوي؟.

وقد عقد الخطيب البغدادي الشافعي بابًا في (الكفاية) (ص ٣٧٥- ٣٧٧) في الراوي يقول: حدثنا فلان أو فلان، وأن إن كان كل واحد من الراويين اللذين سماهما عدلًا فإنَّ الحديث ثابت والاحتجاج به جائز، والذي يوهن الحديث أن يكون شك الراوي في سماعه الحديث من زيد أو عمرو ويعينهما وأحدهما ثقة والآخر ثابت الجرح.

وهنا أحدهما ثقة وهو عكرمة مولى ابن عباس، والآخر ثابت الجرح فيه حتى عند

ممدوح نفسه وهو جابر بن يزيد الجعفي فهذا الشك يوهن الحديث كما نص على ذلك الخطيب البغدادي الشافعي.

ولا يبعد أن يكون السند: جابر عن عكرمة عن ابن عباس- كما أتى في أكثر من حديث- شك فيه أو اضطرب مَعْمَر بن راشد للكلام في روايته عن العراقيين عامة وقتادة بصري. وكذا الكلام في روايته عن قتادة خاصة، كما في (شرح علل الترمذي) للحافظ ابن رجب (٢/ ٥٠٨- ٦١٢) وقد جاء موقوفًا على عكرمة من هذه الطريق عند عبد الرزاق (رقم٥٣) وأخرى عند ابن أبي شيبة (١/ ٢٥).

٢)- قال ممدوح في (٢/ ١٨٠): «أخرج عبد الرزاق في المصنف (رقم٥٥)، عن ابن جُرَيْج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنَّه سمع عكرمة يقول: قال ابن عباس: «الوضوء مسحتان وغسلتان.» اهـ. لم يتكلم ممدوح على سنده، وقد خالف ابنُ عيينة ابنَ جُرَيْجٍ فرواه موقوفًا على عكرمة.

قال ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٦): «حدثنا ابنُ عُيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال: غسلتان ومسحتان».

وسفيان بن عيينة في عمرو بن دينار من أثبت الناس كما قال ذلك المزي الشافعي في (تهذيب الكمال) (٢٢/ ٩).

ويؤيد أنَّ هذا الأثر هو موقوف على عكرمة ما صَحَّ عن عكرمة، عن ابن عباس بخلافه:

قال ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٦): حدثنا ابن مُبارك عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أنَّه قرأ: (وَأَرْجُلَكُم) يعني: رجع الأمر إلى الغسل.» اهـ.

وابن المبارك هو الإمام المشهور، وخالد هو ابن مَهْران الحَذَّاء، وهو سند صحيح. وأخرجه غير ابن أبي شيبة من طريق خالد الحَذَّاء.

ويرسِّخ ما سبق ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٧) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٤١) من طريقين عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج عن

عطاء قال: قلت له: أدركت أحدًا منهم يمسح على القدمين؟ قال: محدث. ولفظ الطحاوي: قلت لعطاء: أبلغك عن أحد من أصحاب رسول اللَّه ﷺ أنَّه مسح القدمين؟ قال: لا.

فلو كان ما نسب إلى ابن عباس من مسح القدمين في الوضوء صحيحًا لما غاب عن عطاء بن أبي رباح.

٣)- قال ممدوح في (٢/ ١٨١): «وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٠): «وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو معمر المنقري، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس: ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، قال: هو المسح.

وهذا الإسناد فيه ضعف.» اهـ.

ممدوح لم تطب نفسه ليقول: «وهذا الإسناد ضعيف». لماذا؟

فقد قال ممدوح في (٥/ ٢٧٤): «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدْعان.» اهـ.

وقال في (٥/ ٣٢٨): «وعلي بن زيد بن جُدْعان ضعيف، ومنهم من يحسن حديثه.» اهـ.

وقال في (تنبيه المسلم)- إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين- (ص١٠٣): «وعلي بن زيد بن جُدْعان وإن كان ضعيفًا لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات.» اهـ.

فهل بهذا السند يصح للمنصف أن ينسب إلى حبر هذه الأمة قولًا يخالف فيه السنة المعلومة لمن دونه علمًا واختلاطًا بالنبي ﷺ؟.

ثُمَّ إنَّ فيه يوسف بن مِهران وهو ضعيف أيضًا عند الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٤/ ٦١٢-٦١٣).

ثُمَّ إنَّ الطحاوي أخرج أثر ابن عباس من طريق علي بن زيد هذه بلفظ مخالف لما في هذه الطريق فقال في (١/ ٤٠): «حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا يعقوب قال: ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس مثله.» اهـ.

مثله أي: مثل متن رواية خالد الحذَّاء عن عكرمة عن ابن عباس قبله: «أنَّه قرأها كذلك» أي: (وأرجلَكم) بالفتح.

فيكون علي بن زيد اضطرب في روايته هذه لسوء حفظه، فالرواية المحفوظة عنه هي ما وافق فيها الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن عباس وهي رواية غسل القدمين في الوضوء.

وبما تقدم ثبت- إن شاء اللَّه- صحة:

١)- **قول النووي**: «ليس بصحيح ولا معروف عنه بل الصحيح الثابت عنه أنَّه كان يقرأ (وأرجلكم) بالنصب».

٢)- **قول ابن كثير**: «هذه آثار غريبة جدًّا». ومنها أثر ابن عباس في مسح القدمين في الوضوء.

٣)- **قول الشيخ ناصر الدين**: «قول ابن عباس، منكر».

**** الحديث الرابع والخمسون:**

وهو برقم (٥٦). وهو عند النسائي (١١٣) من حديث شعبة قال: أخبرني أبو جعفر المدني قال: سمعتُ ابنَ عثمان بن حُنَيْف- يعني عمارة- قال حدثني القَيْسِيُّ: «أنَّه كان مع رسول اللَّه ﷺ في سفرٍ، فأُتِيَ بماءٍ فقال على يديه من الإناء فغسلهما مرة، وغسل وجهه وذِراعَيْه مَرَّةً مَرَّةً، وغسل رِجْلَيْه بيمينه كِلْتاهُما».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٤)، وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ١٨٣): «الحديث صحيح» اهـ.

الشيخ ناصر الدين ضعَّف الإسناد فقط، والذي يظهر أنَّ سبب ضعف الإسناد هو عمارة بن عثمان بن حنيف، فقد ذكروا في ترجمته: «روى عنه أبو جعفر الخطمي». ولم يذكروا فيه توثيقًا.

بل قال ممدوح في (٢/ ١٨٣): «وعمارة بن عثمان بن حُنَيْف لم يوثق، ولم يذكروا له راويًا إلا أبا جعفر الخَطْمي.» اهـ.

قال ممدوح في (١/ ٢٥٥): «قال الحافظ العلامة المتفنن صلاح الدين العلائي الشافعي في كتابه «منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة» (ص٥٣). «إنَّ من لم يرو عنه إلَّا راوٍ واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلَّا أن يكون بعضُ أئمة الحديث قد وثقه...» اهـ.

وبهذا يكون- عند ممدوح نفسه- عمارة بن عثمان بن حنيف محكوم عليه بالجهالة لماذا؟.

لم يرو عنه إلَّا واحد ولم يوثِّقه بعض أئمة الحديث.

وهذا ما حكم به الحافظ الذهبي الشافعي فقال في (الميزان): «عمارة بن عثمان بن حُنَيْف. لا يعرف، روى عنه أبو جعفر الخطمي.» اهـ.

وقد سبق بيان: أنَّ لفظ «لا يعرف» من عادة الذهبي يقولها بدلًا من لفظ «مجهول».

وقد بيَّن الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي نوع الجهالة هذه: فقال في (نزهة النظر) (ص١٣٥- تحقيق الشيخ علي الحلبي -): «فإن سُمِّي الراوي وانفرد راوٍ واحدٌ بالرواية عنه؛ فهو مجهول العين؛ كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلَّا أن يوثِّقه غير مَنْ ينفرد عنه على الأصح؛ وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهِّلًا لذلك.» اهـ.

وبهذا تبين- إن شاء اللَّه- أنَّ عُمارة بن عثمان بن حُنَيْف هو مجهول العين والظاهر بسببه قال الشيخ ناصر الدين: «ضعيف الإسناد» اهـ.

وفي مثل هذا قال ممدوح في (٤/ ٤٢٢): «لكن في إسناده «المهدي بن

عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر» لم يوثق. ولم يرو عنه إلَّا عاصم بن رجاء بن حَيْوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد» اهـ.

أمَّا هنا فَعَدَل عن هذا كله، فقال في (٢/ ١٨٣)- ناصحًا أمينًا-: «وعمارة بن عثمان بن حنيف، انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي، وقال الحافظ في (التقريب) (٤٨٥٤): «مقبول».

وهو مقبول فعلًا، فقد تابعه ثقتان.» اهـ.

وهو الذي قال في (٤/ ٤٢٥): «وأغرب الحافظ في (التقريب) (٦٦٧٩): «مقبول»، وهو مخالف لاصطلاحه.» اهـ.

وفي ترجمة عمارة لم يخالف ابن حجر اصطلاحه، لماذا؟ هكذا أراد محمود سعيد ممدوح.

والآن ننظر في متابعة الثقتين لعمارة بن عثمان بن حنيف، قال ممدوح في (٢/ ١٨٣): «فالحديث رواه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٤٤)، وأحمد (٣/ ٤٤٣، ٤/ ٣٢٧)، وعبد اللَّه بن أحمد في زوائد (٤/ ٢٢٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٠، رقم٥١)، وابن ماجه (رقم٣٣٤) جميعهم من حديث يحيى بن سعيد، عن أبي جعفر الخَطمي، قال: حدثني عمارة بن خزيمة، والحارث بن فضيل، عن عبد الرحمن بن أبي قُراد فذكره مرفوعًا، بل هذا الوجه أرجح من غيره في نظر يحيى القطان. راجع التهذيب (١٢/ ٣٥).

ووقع مطولًا بأكثر مِمَّا في النسائي، ووقع مختصرًا، وعمارة بن خزيمة بن ثابت وثقه ابن سعد، والعجلي، وفي (التقريب) (٤٨٤٤): «ثقة» والحارث بن فضيل ثقة أيضًا من رجال مسلم، فالحديث غاية في الصحة.» اهـ.

١)- **قال البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٤٤)**: «وقال يحيى بن سعيد ثنا أبو جعفر الخَطْمي قال: ثني عُمارة بن خُزيمة والحارث بن فضيل: عن عبد الرحمن بن أبي قُراد قال: خرجت مع النبي ﷺ حاجًا- فذكر وضوءه.» اهـ.

٢)- **قال أحمد في (٣/ ٤٤٣)**: «ثنا عفان ثني يحيى بن سعيد قال: حدثني أبو جعفر عمير بن يزيد قال: حدثني الحارث بن فُضَيْل وعُمارة بن خُزَيْمة بن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي قُراد قال: خرجت مع رسول اللَّه ﷺ حاجًّا، قال: فنزل منزلًا وخرج من الخلاء فاتبعته بالإداوة أو القَدَح، وكان رسول اللَّه ﷺ إذا أراد حاجة أبعد، فجلست له بالطريق حتى انصرف رسول اللَّه ﷺ فقلت له: يا رسول اللَّه الوضوء، فأقبل رسول اللَّه ﷺ إليَّ فصبَّ رسول اللَّه ﷺ على يده فغسلها، ثُمَّ أدخل يده فكفها فصب على يده واحدة، ثُمَّ مسح على رأسه، ثُمَّ قبض الماء قبضًا بيده فضرب به على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه، ثُمَّ جاء فصلى لنا الظهر.» اهـ.

وهو في (المسند) (٤/ ٢٣٧) أيضًا بهذا السياق والتمام.

٣)- رواية عبد اللَّه بن أحمد في زوائده (٤/ ٢٢٤) مختصرة بدون ذكر وضوئه.

٤)- رواية ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٠رقم٥١) مختصرة بدون ذكر وضوئه.

٥)- رواية ابن ماجه (رقم ٣٣٤) مختصرة بدون ذكر وضوئه. وهي عند النسائي. أيضًا (رقم١٦) مختصرة.

من هذه الروايات هل تابع عمارة بن عثمان بن حنيف ثقتان أم خالفاه؟ ننظر:

١)- عمارة بن عثمان جعل الحديث من حديث القيسي، والثقتان جعلاه من حديث عبد الرحمن بن أبي قُراد.

٢)- **في رواية عمارة بن عثمان**: «وغسل رجليه بيمينه كلتاهما» وعليها بوَّب ممدوح: «باب غسل الرجلين باليدين». والثقتان رويا: «ثم قبض الماء قبضًا بيده فضرب به على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه».

وأراد ممدوح أن يرفع المخالفة الأولى فقال في (٢/ ١٨٣): «والقَيْسيُّ هو عبد الرحمن بن أبي قُراد صحابي» اهـ. فجعلهما واحدًا. مع أنَّ المزي الشافعي فرَّق بينهما في (تهذيب الكمال) و(تحفة الأشراف). وتبعه الذهبيُّ الشافعي

وأبو المحاسن محمد بن علي الحسيني الشافعي في (التذكرة). بل قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب) (٨٥٠١): «القيسي، صحابي، روى عنه عمارة بن عثمان بن حنيف، ويقال: هو عبد الرحمن بن أبي قراد.» اهـ. وقد سبق أنَّ لفظة: «يقال»: هي تضعيف للقول عند ممدوح.

ولهاتين المخالفتين من عمارة في صحابي الحديث وفي مسح ظهر القدم أي: مسح على الخف، جعله غسل الرجلين. ورجَّح الحافظ أبو زرعة الرازي رواية الثقتين، وتبعه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي:

قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم١٤٧): «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل، عن عبد الرحمن بن أبي قراد، عن النبي ﷺ في الوضوء.

ورواه غندر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن عثمان بن حنيف قال: حدثني القيسي أنَّه كان مع النبي ﷺ في سفرٍ، فأتي بماء فغسل يده مرة، وغسل وجهه وذراعَيْه مرة، وغسل رجليه مرة بيديه كلتيهما.

فقال أبو زرعة: الصحيح حديث يحيى بن سعيد القطان.» اهـ.

وفي (النكت الظراف) (١١/ ١٩١- ١٩٢) نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي تصحيح أبي زرعة لرواية الثقتين مقرًّا له وموافقًا عليه.

وعن رواية يحيى بن سعيد القطان أي: رواية الثقتين قال ممدوح في (٢/ ١٨٣): «بل هذا الوجه أرجح من غيره في نظر يحيى القطان راجع التهذيب (١٢/ ٣٥١).» اهـ.

وإذا رجعت إلى التهذيب (١٢/ ٣٥١) ستجد: «قال أبو زرعة حديث يحيى القطان هو الصحيح». فقط.

وعلى قول ممدوح- «المتمكن في علمه»- يكون يحيى بن سعيد القطان وأبو زرعة رجَّحا وصحَّحا رواية الثقتين.

والآن نعود إلى احتجاج ممدوح بقول الحافظ: «مقبول» وقوله: «وهو مقبول فعلًا، فقد تابعه ثقتان».

تبيَّن أنَّ الثقتين لم يتابعا بل خالفا، والظاهر لهذه المخالفة التي وقف عليها الحافظ عَدَلَ عن قوله: «عمارة بن عثمان بن حُنَيْف، مجهول» إلى: «مقبول» لأنَّه بهذه المخالفة عُرِف شيء من ضبط عمارة بن عثمان وحفظه، وهذا لا يلتقي مع «مجهول» أي: لم يعرف شيء من ضبطه وحفظه.

فمجهول في مصطلح الحافظ في (التقريب): «من لم يَرْوِ عنه غير واحد، ولم يُوثَّق»، وهذا المصطلح ينطبق على عمارة بن عثمان بن حُنَيْف من قول ممدوح نفسه: «عمارة بن عثمان بن حنيف لم يوثق، ولم يذكروا له راويًا إلَّا أبا جعفر الخَطمي».

ومقبول في مصطلح الحافظ في (التقريب): «من ليس له من الحديث إلَّا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، فحيث يتابع فهو مقبول، وإلا فليِّن الحديث.».

فالحافظ وقف على أحاديث لعمارة بن عثمان وبعد السبر والموازنة لم يجد ما يوجب ترك حديثه بل وجده يصلح في الشواهد والمتابعات لذلك فهو: «مقبول حيث يتابع» وإذا انفرد وخالف فهو« ليِّن الحديث».

لهذا قال الحافظ: «عمارة بن عثمان بن حنيف، مقبول» مع أنَّ عمارة لم يُوثَّق ولم يذكروا له إلَّا راويًا واحدًا.

ومن هنا فماذا يكون حال حديث عمارة عند الحافظ وهو: لم يتابع بل هو خالف ثقتين؟ الجواب هو «حديث لين» إذا انفرد، فكيف وقد خالف، ورجَّح الحافظ نفسه ما رجَّحه أبو زرعة؟.

وبعد أن تُمَحِّص وتُدقِّقَ فيما سبق، ما رأيك في قول ممدوح (٢/ ١٨٣): «عمارة بن عثمان بن حنيف لم يوثق، ولم يذكروا له راويًا إلَّا أبا جعفر الخطمي، ووجدنا متابعين ثقتين لحديثه، فالرجل قد صَحَّ حديثه، فلا تنفك عن توثيقه، وتوثيق أمثاله» اهـ.

هل هذا هو الغرور والتعالي أم هي المجازفة واللَّامبالاة؟.

وقبل مجازفته هذه فقد تدهور حين قال: «انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي».
والذي كشف لنا تدهوره: تعالمُه حين قال في (١/ ٢٥٤): «إذا رأيت في ترجمة وجود راوٍ واحد عن المترجم له، فليس هذا في حقيقة الأمر الواقع، . . . أو يذكرون راويًا واحدًا ويسكتون- وهذا الأكثر- ولا يصرحون بالتفرد، ولا يحق لنا أن ندعي التفرد البتة» اهـ.

تأمَّل التعالم: «ولا يحق لنا أن ندعي التفرد البتة».

وقال أيضًا في (١/ ٢٥٦): «دعوى الحصر والوحدان لا تقبل إلَّا من كبار الأئمة كالبخاري . . . أمَّا من تأخر عنهم من الحفاظ فقبول دعوى التفرد تؤخذ بحذر» اهـ.

وبعد هذا التعالم كله يقول: «وعمارة بن عثمان بن حنيف، انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي» اهـ.

وهو القائل في (٤/ ٤٢٢): «المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر لم يوثق، ولم يرو عنه إلَّا عاصم بن رجاء بن حَيْوة» اهـ.

وهو القائل في (٥/ ٥٤٨): «وزُمَيل مولى عروة هو ابن عباس القرشي الأسدي، انفرد عنه ابن الهاد- فيما أعلم-» اهـ.

وتأمَّل التعالم: «- فيما أعلم-» ثُمَّ قال في (٥/ ٥٤٩): «ولا أجد علة لهذا الإسناد إلَّا الجهل بحال زميل بن عباس» اهـ.

وهو القائل في (٥/ ١١٣): «والحكم على الرواية بالجهالة غير مقبول من المتأخرين» اهـ. هل هذا هو الغرور والترفع؟.

فهل سيذكر لنا ممدوح- «المتمكن في علمه» - مَن مِن المتقدمين قال في زميل: «مجهول الحال»؟.

وهنا يخاطب الأغرار ومن لا يبالون بأحكام أئمتنا فيقول: «فلا تنفك عن توثيقه

وتوثيق أمثاله».

أبمثل هذه الأقوال نحفظ حديث وسنة نبينا محمد ﷺ ومنهج أئمتنا تعديلًا وتجريحًا قبولًا وردًّا؟.

ثُمَّ إنَّ في رواية عمارة بن عثمان الضعيفة: «وغسل رجليه بيمينه كلتاهما» هل فيها دلالة على صحة تبويب ممدوح «باب غسل الرجلين باليدين»؟.

**** الحديث الخامس والخمسون:**

وهو برقم (٥٧) وهو عند أبي داود (١٣٥) من حديث أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، أنَّ رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه، كيف الطهور؟، فأراه الوضوء ثلاثًا ثلاثًا إلَّا مسح الرأس والأذنين، ثُمَّ قال: «هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساءَ وظلم أو ظلم وأساءَ» اهـ، سياق الحديث مختصرًا.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٢) وقال: «حسن صحيح، دون قوله: «أو نقَص» فإنَّه شاذ.» وأحال إلى المشكاة (٤١٧).

وقال في تحقيق المشكاة (٤١٧): « . . . إلَّا أن أبا داود زاد لفظة: «أو نَقَص»، وهي زيادة منكرة أو شاذة على الأقل كما بينته في «صحيح السنن» رقم (١٢٤).» اهـ.

وفي (صحيح سنن أبي داود) (١/ ٢٢٢-٢٣١) بيَّن أنَّ: «قوله: «أو نقص»؛ شاذ ووهم من أبي عَوانة؛ وتعارض ما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام من الوضوء مرتين مرتين، والوضوء مرة مرة فكيف يكون ظلمًا وإساءة؟».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٤):** «هذه اللفظة محفوظة» اهـ.

قال المحقق أبو الحسن نور الدين السندي في حاشية النسائي (١/ ٩٦). وحاشية ابن ماجه (١/ ٢٥٣): «وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث «أو نقص» والمحققون على أنَّه وهم لجواز الوضوء مرة ومرتين مرتين.» اهـ.

فقول الشيخ ناصر الدين: «لفظة: «أو نقص» شاذ ووهم» هو الذي عليه المحققون على رغم أنف محمود سعيد ممدوح وشركائه.

قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/ ١٨١): «وأجيب عن الحديث أيضًا بأنَّ الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل أكثرهم يقتصر على قوله: فمن زاد فقط، ولذا ذهب جماعة من العلماء إلى تضعيف هذا اللفظ في قوله: «أو نقص».» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين ذهب مذهب جماعة العلماء المحققين هؤلاء حين قال: «لفظة: «أو نقص» شاذ ووهم».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٥):** «فظن بعضهم أن أبا عوانة، وهو ثقة انفرد بلفظة «أو نقص». وقال أحدهم: «إنَّه من الأوهام البينة التي لا خفاء فيها»، وقلده الألباني» اهـ.

من هو أحدهم هذا؟ قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود) (١/ ١٨١): «قال السيوطي قال ابن المواق: إن لم يكن اللفظ شكًّا من الراوي فهو من الأوهام البينة التي لا خفاء لها، إذ الوضوء مرة ومرتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحة...» اهـ.

وابن المواق هو الحافظ الفقيه المحدث الناقد البارع أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي بكر القرطبي المراكشي من أشهر تلاميذ ابن القطان الفاسي.

هذا هو أحدهم، ولكن من أين عرف ممدوح: «وقلده الألباني» أم هي سخم الصدور؟.

ومن المحققين الذين تكلموا في لفظة «أو نقص» الإمام مسلم بن الحجّاج النيسابوري، فقد ذكر الحافظ ابن عبد الهادي هذا الحديث في (المحرر في الحديث) (رقم٤١) وعزاه إلى أحمد، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة ثُمَّ قال: «وليس في رواية أحد منهم: «أو نقص» غير أبي داود. وقد تكلم فيه مسلم

وغيره.» اهـ.

ثُمَّ لرد القول بتفرد أبي عوانة بلفظة «أو نقص» قال ممدوح في (٢/ ١٨٥): «فله متابعان: أولهما: سفيان وهو الثوري، قال ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٨): «حدثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جَدِّه أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن الوضوء، فدعا بماء فتوضَّأ ثلاثًا ثُمَّ قال: «هكذا الطهور فمن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم» اهـ.

وقد خالف كلٌّ من عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي ويَعْلى بن عُبيد الطَّنافِسِيّ أبا أسامة فروياه عن سفيان بدون لفظة «أو نقص».

ورواية عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي عند ابن الجارود (رقم٧٥)، وابن خزيمة (رقم١٧٤).

ورواية يعلى بن عبيد عند أحمد (٢/ ١٨٠)، والنسائي (١٤٠)، وابن ماجه (٤٤٢)، والبيهقي (١/ ٧٩).

وعبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي هو صاحب الثوري ثقة مأمون، قال الآجري في (سؤالاته أبي داود) (رقم٣١٧): «سئل أبو داود عن أصحاب سفيان، قال: سمعت يحيى وأحمد يقولان: أصحاب سفيان: يحيى، وأحمد، وعبد الرحمن، ووكيع، وأبو نُعيم، وابن المبارك، والأشجعي.» اهـ.

قال يحيى بن معين: «ما كان بالكوفة أحد أعلم بسفيان من الأشجعي...» اهـ من (تاريخ بغداد) (١٠/ ٣١٢).

ويعلى بن عُبيد وثَّقه الجمهور مطلقًا، وانفرد ابن معين بتضعيفه في سفيان، والحكم لجمهور الأئمة لا لمن انفرد، والظاهر لذلك قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٩/ ٤٧٧): «وقيل: لم يكن يعلى بالمتقن لما حَمل عن سفيان الثوري» اهـ. فتصدير الذهبي هذا الرأي بـ: «قيل» هو تضعيفٌ لهذا الرأي على طريقة ممدوح حين قال في (٥/ ٤١٨): «ضَعَّفَ المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد

من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله «قيل» » اهـ. ويزيد رد تفرد ابن معين قوة: أنَّ الحافظ الذهبي ذكر الإمام يحيى بن معين في مقدمة (معرفة الرواة) (ص٤٩) وقال فيه: «فإنا نقبل قوله دائمًا في الجرح والتعديل ونقدمه على كثير من الحفاظ ما لم يخالف الجمهور في اجتهاده، فإذا انفرد بتوثيق من لينه الجمهور أو بتضعيف من وثَّقه الجمهور وقبلوه فالحكم لعموم أقوال الأئمة لا لمن شذ. . . » اهـ.

وبهذا يكون اتفق ثقتان عن سفيان فلم يذكرا عنه لفظة «أو نقص»، وخالفهما ثقة آخر فأثبتها عنه. وترجيح الرواية التي اتفق عليها الثقتان ظاهر وخاصة إذا ضُمَّت إليها ميزة أنَّ أحد الثقتين وهو الأشجعي من أصحاب سفيان، وأيضًا رواية الأشجعي أخرجها ابن الجارود وابن خزيمة.

وبهذا تكون رواية «أو نقص» عن سفيان مرجوحة أي: شاذة؛ لأنَّ ثقة خالف من هو أولى منه ضبطًا وعددًا.

وبعد كتابة هذا في بيان وجه حكم الشيخ ناصر الدين وقفت على كلام له في رواية أبي أسامة عن سفيان وترجيح رواية يعلى بن عبيد الطنافسي والأشجعي على رواية أبي أسامة فقال الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٦/ ١١٩٧ رقم ٢٩٨٠): «ثم وقفت بعد سنين على رواية أخرى لسفيان، فيها الزيادة المذكورة، فكان هذا من البواعث على إعادة النظر في الترجيح المذكور، والنظر فيها، فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٨-٩): حدثنا أبو أسامة عن سفيان به.

قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن له علة، وهي عنعنة أبي أسامة- وهو حماد بن أسامة- فإنَّه مع ثقته قال الحافظ فيه:

«ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره».

وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا تترجح روايته على رواية (يعلى) لحديث الترجمة، وإن كان يعلى (وهو ابن عبيد الطنافسي) تكلم فيه بعضهم في روايته عن سفيان خاصة، إلَّا أنَّه قد توبع من ثقة لا خلاف فيه؛ فقال ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٨٩/

١٧٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٥/ ٧٥): نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي: حدثنا الأشجعي عن سفيان به.

وهذا إسناد صحيح غاية. . . » اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٥):** «وثانيهما: الحكم بن بشير بن سلمان الكوفي، فيما أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (ص٧٤، رقم٨١) قال: حدثنا الحكم بن بشير بن سلمان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الوضوء ثلاث، فمن زاد أو انتقص فقد أساء وظلم، وقال الحكم: لو قال: ظلم، وأساء».

والحكم بن بشير بن سلمان النهدي الكوفي وثقه ابن حبان، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الدارقطني (تاريخ بغداد ٨/ ٢٠٤): ثقة مأمون، وقال ابن السمعاني في الأنساب (٦/ ٧١): ثقة مأمون صدوق- وتوثيق الدارقطني وابن السمعاني ليس في التهذيب- فالرجل ثقة، وبهاتين المتابعتين تثبت هذه اللفظة «أو نقص» ثبوت الجبال الرواسي.» اهـ.

في (الطهور) (رقم٩٠) بتحقيق مشهور حسن سلمان: «. . أو نقص. . »، «وقال الحكم: أو قال. . . ».

وقول الدارقطني وابن السمعاني لم أجده في مظانه فالعهدة على ممدوح.

قد سبق بيان حال المتابعة الأولى، وفي هذه المتابعة قال الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة): «وقد يخرج على هذا الترجيح، ما رواه أبو عبيد في كتابه «الطهور» عن الحكم بن بشير بن سليمان عن موسى بن أبي موسى بلفظ: «الوضوء ثلاث، فمن زاد أو نقص. . . » الحديث.

فأقول: لا، وإن سكت عنه ابن الملقن في «البدر المنير» (٣/ ٣٣٦) وما ينبغي له، فإنَّ الحكم هذا لا يقاوم الثوري في الثقة والحفظ، فإنَّه لم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: «صدوق». ثُمَّ هو إلى ذلك قد خالفه في موضع آخر كما خالف فيه أبا عوانة

أيضًا، وهو جعله وضوءه ﷺ ثلاثًا من قوله ﷺ، فدل على أنَّه لم يحفظ، فروايته مرجوحة أيضًا، فبقي حديث الترجمة هو المحفوظ دون الزيادة، وهو الذي جزم بصحته ابن القيم في «إغاثة اللَّهفان».» اهـ.

وملخص ما سبق:

لفظة: «أو نقص» اختلف فيها سفيان وأبو عوانة فأثبتها هذا ولم يذكرها سفيان، والقول قوله فهو أحفظ من أبي عوانة، وأبو عوانة تكلم في حفظه؛ على ثقته وجلالته، وأمَّا الحكم بن بشير فقد خالف سفيان فأثبت لفظة: «أو نقص» وخالف سفيان وأبا عوانة فجعل وضوءه ﷺ ثلاثًا من قوله ﷺ فروايته مرجوحة أيضًا.

ومما قوَّى ترجيح رواية عدم ذكر لفظة: «أو نقص» عند الشيخ ناصر الدين -وذكره في صحيح أبي داود- هو وجود شاهد للحديث من حديث ابن عباس كرواية سفيان:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ص٦٢/ رقم١١٠٩١) قال حدثنا: «الحسن ابن علي المعمري ثنا محمد بن هاشم البعلبكي ثنا سويد بن عبد العزيز حدثني الحجَّاج بن دينار عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن ابن عباس أن أعرابيًّا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه كيف الوضوء؟... ثم قال: «هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد تعدَّى وظلم».» اهـ.

قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٣١): «وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد ويحيى وجماعة ووثقه دحيم.» اهـ.

قال ممدوح في (٤/ ٤٩٦): «وسُويد بن عبد العزيز فيه كلام كثير لكنه صالح للاستشهاد به.» اهـ.

هذا بيان وجه حكم الشيخ ناصر الدين في لفظة: «أو نقص».

أمَّا الإمام مسلم فقد عدَّه في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب، حكاه عنه الحافظ في (الفتح) (١/ ٢٨٢).

ولا بعد في ذلك فمن دونه ثقات ووجود شاهد ابن عباس:

قال الأثرم: «سمعت أبا عبد اللَّه أحمد بن حنبل سئل عن عمرو بن شعيب فقال: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وَجَسَ في القلب منه» اهـ من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٦/ ٢٣٨).

وفي رواية الميموني بيَّن مِن ماذا وَجَسَ القلب، فقال الميموني: قال أحمد: «له مناكير» اهـ من (تهذيب الكمال) وغيره.

**** قال ممدوح في (١/ ١٥١):** «فالرجل جرحه أحمد جرحًا مفسرًا، وهو قوله: «له مناكير»» اهـ.

وقول ممدوح هذا يظهر تدهوره وتناقضه مع تعديه حين قال في (تنبيه المسلم) (ص١٤٥): «أمَّا قول الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى: «أحاديثه مناكير» فلا يعني تضعيفًا له من أحمد، ذلك أنَّ المشتغل بالحديث يعلم أن للنكارة معنى التفرد عند أحمد وكثير من المتقدمين» اهـ.

فجرْح الإمام أحمد المفسر يلتقي مع حكم الإمام مسلم على لفظة: «أو نقص» وأنَّها في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب».

وعلى الرأيين والوجهين تكون لفظة: «أو نقص» وهم للشذوذ أو النكارة.

وممدوح خرج على الوجهين والرأيين فقال: «هذه اللفظة محفوظة».

**** الحديث السادس والخمسون:**

وهو برقم (٥٨)، وهو عند الترمذي (٤٥) وابن ماجه (٤١٠) من حديث شَريك، عن ثابت بن أبي صَفِيَّة قال: قلت لأبي جعفر: حَدَّثَك جابرٌ: «أنَّ النبي ﷺ توضَّأ مرَّة مرَّة، ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا؟ قال: نعم». والسياق للترمذي.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤) و(ضعيف ابن ماجه) (٩١) وقال: «ضعيف». وأحال إلى المشكاة.

وفي تحقيق المشكاة (٤٢٢) بيَّن سبب تضعيفه، فقال: «وثابت ابن أبي صفية،

ضعيف» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ٨٦): «المتن صحيح، وفي هذا الباب أراد الترمذي أن يجمع الأبواب الثلاثة المتقدمة في باب واحد، وهذه لطيفة، فإنَّه ذكر باب الوضوء مرة مرة، ثُمَّ مرتين مرتين، ثُمَّ ثلاثًا، ثُمَّ جمع هذه الأبواب في باب واحد.» اهـ.

ممدوح يريد بقوله هذا رد حكم الشيخ ناصر الدين وإظهاره بالقصور في معرفة تبويبات الترمذي وغيره.

ممدوح أشار إلى هذه اللطيفة وغفل عن الأهم وهو: ماذا أراد الإمام الترمذي من هذه اللطيفة؟.

ورد الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا، على ثلاث أحوال في ثلاثة أوقات، ولم أقف على التوضؤ مرة مرة ، ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا على حالة واحدة ووقت واحد.

وحديث جابر هذا ظاهره أنَّ النبي ﷺ جمع في وضوئه هذه الأعداد في حالة واحدة ووقت واحد. فأفرد الترمذي له بابًا بعد الأبواب الثلاثة المتقدمة ليبين أنَّه حديث لا يثبت؛ فذكر العلل التي فيه، لذلك أعاد ذكره في كتابه (العلل). ثُمَّ ممدوح يدعي لكتابه هذا أنَّه: «ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب علل» كما في (٢/ ١٠). يتجاهل هذه اللطيفة وهو يعلمها فقد قال في (٢/ ١٨٦-١٨٧): «وفي نفس الباب أخرج حديثًا واحدًا فيه علتان شرحهما الترمذي. فقال- رحمه اللَّه تعالى- عن الأولى (١/ ٦٥): «روى وكيع هذا الحديث عن ثابت بن أبي صفيَّة، قال: قلت لأبي جعفر: حَدَّثك جابر: «أنَّ النبي ﷺ توضَّأ مرة مرة؟ قال: نعم، وحدثنا بذلك هَنَّاد وقتيبة قالا: حدثنا وكيع، عن ثابت بن أبي صفيَّة.

قال أبو عيسى: وهذا أصح من حديث شريك، لأنَّه قد روي من غير وجه، هذا عن ثابت نحو رواية وكيع، وشريك كثير الغلط».

فغرض الترمذي إثبات مخالفة شريك لوكيع في لفظ الحديث، ثُمَّ ترجيح رواية

وكيع لثقته وحفظه من ناحية، ووجود متابعين له من ناحية أخرى.» اهـ.

هذا هو غرض الترمذي من قلم ممدوح: أن شريكًا خالف وكيعًا فنسب إلى جابر الذي لم ينسبه إليه الثقات فلم يثبت بهذا أنَّ جابرًا أخبر أنَّ النبي ﷺ توضَّأ مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا، ومع هذا يأتي ويقول: «المتن صحيح» أي: من حديث جابر، أهذا صنيع أهل العلل؟.

ثُمَّ أكَّد تجاهله عن غرض الترمذي فقال في (٢/ ١٨٧): «أمَّا العلة الثانية فهي قوله: «وثابت بن أبي صفية هو أبو حمزة الثُّمالي». ولا تحتاج لبيان «فثابت بن أبي صفية» ضعيف.

والصواب في إسناد الحديث حسبما شرح الترمذيُّ هو قوله «مرة مرة».» اهـ.

إذا كان الصواب في إسناد حديث جابر هو قوله: «مرة مرة» فقط فلِمَ الاعتراض على تضعيف الشيخ ناصر الدين لـ: «ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا» وهو خطأ من شريك حين نسبه إلى حديث جابر؟.

ثُمَّ إنَّ ترجيح الترمذي وإقرار ممدوح بتصحيح رواية وكيع، عن ثابت بن أبي صفية: مرة مرة فقط لا يعني ثبوت إسناد هذه الرواية وذلك لأنَّ فيه ثابت بن أبي صفية وهو ضعيف.

لذلك اقتصر الشيخ ناصر الدين في إعلاله هذا الحديث على قوله: «ثابت بن أبي صفية، ضعيف» أي:

١)- رواية توضَّأ مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا، في حديث جابر خطأ أخطأ فيها شريك، والخطأ لا يقوِّي ولا يتقوَّى. أي: لا يصلح أن يستشهد به ولا له وذلك لأنَّ الخطأ تحقق، وبتحقق الخطأ يسقط الاحتمال فتكون رواية شريك هذه تدور بين الشذوذ والنكارة.

٢)- رواية توضَّأ مرة مرة، سندها ضعيف لوجود ثابت بن أبي صفيَّة، فهي داخلة في دائرة الاعتبار لدخولها في الاحتمال أن يكون ثابت بن أبي صفية حفظ هذه الرواية

فإذا وجد المتابع أو الشاهد المعتبر فيدفع بهما أو بأحدهما احتمال عدم حفظه.

٣)- ولوجود الشاهد ذكر الشيخ ناصر الدين اللفظة الأولى من الحديث: «مرة مرة» من رواية وكيع في صحيح الترمذي وقال: «صحيح بحديث ابن عباس المتقدم».

ماذا عمل ممدوح حيال صنيع الشيخ ناصر الدين السليم الذي يدل على فقهه بالعلل واستحضاره لها عند التقوية؟.

قال ممدوح في (٢/ ١٨٨): «وهذا من الألباني ذهول أو سهو، فإذا صحت اللفظة الأولى بشاهد، فباقي متن الحديث ينبغي أن يصحح أيضًا لوجود شواهده الصحيحة المخرجة في أصح الكتب، والأمر واحد فلماذا التفرقة..؟.» اهـ.

الأمر ليس واحدًا، والفرق واضح من قول ممدوح نفسه في (١/ ١٧٢ - حاشية): «لأنَّ الشاذ والمنكر تحقق فيهما الخطأ فسقط الاحتمال، وينبغي هنا أن نفرق بين أمرين: أولهما: تحقق الشذوذ والنكارة، وثانيهما دفع الشذوذ والنكارة، فالأول لا يتقوَّى بعكس الثاني...» اهـ.

وممدوح يقر بثبوت مخالفة شريك لوكيع في لفظ: «ومرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا» وليُسَمِّها بما شاء، شذوذًا أو نكارة، فيكون تحقق الخطأ في رواية: «مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا» من حديث جابر. وبهذا لا تتقوى هذه الرواية من حديث جابر. وهذا ما صنعه الشيخ ناصر الدين.

قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٤/ ٢٢): «ولشريك... والذي يقع في حديثه من النكرة إنَّما أتي فيه من سوء حفظه» اهـ. وهذا عين قول الترمذي - الذي نقله ممدوح -: «وشريك كثير الغلط».

وخلاصة ما سبق:

١)- **رواية**: «توضَّأ مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا» في حديث جابر لا تُقوِّي ولا تتقوَّى لسقوط احتمال الحفظ بتحقق الخطأ فيها من شريك. فلا تثبت هذه الرواية من حديث جابر.

٢)- **رواية**: «توضَّأ مرة مرة» في حديث جابر رواية ثابتة لوجود الشاهد المعتبر لأنَّ راويها ثابت بن أبي صفيَّة ضعيف يصلح في الشواهد.

وزاد ممدوح في إثبات خطئه فقال في (٢/ ١٨٧): «وقد وافق نظر محمد بن يزيد بن ماجه ترجيح الترمذي، فأخرج ابن ماجه الحديث في باب «ما جاء في الوضوء مرة مرة» (رقم ٤١٠)، عَنَى - رحمه اللَّه تعالى - تخريج الجزء الثابت منه فقط: «وهو الوضوء مرة».» اهـ.

والجزء الثابت من حديث جابر عند الشيخ ناصر الدين هو: «توضَّأ مرة مرة» وذكره في (ضعيف الترمذي) و(ضعيف ابن ماجه) لأجل الرواية التي أخطأ فيها شريك وهي: «ومرتين مرتين، وثلاثًا وثلاثًا».

فللَّه در الشيخ ناصر الدين كم أظهره المشاغبون أمثال ممدوح بما يليق أن يظهر به من اتِّباع بإحسان لأئمتنا وفقه وهضم مع التطبيق والعمل السليم لقواعدهم التي ساروا عليها. فرحم اللَّه الجميع رحمة واسعة.

**** الحديث السابع والخمسون:**

وهو برقم (٥٩)، وهو عند ابن ماجه (٤١٩) من حديث عبد الرحيم بن زيد العَمِّي، عن أبيه، عن معاوية بن قُرَّةَ، عن ابن عمر، قال: توضَّأ رسول اللَّه ﷺ واحدة واحدة، فقال: «هذا وضوء من لا يقبلُ اللَّه منه صلاةً إلَّا به، ثُمَّ توضَّأ ثِنتينِ ثِنتينِ، فقال: «هذا وضوء القدر من الوضوء» وتوضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: «هذا أسبغ الوضوء، وهو وضوئي ووضوء خليل اللَّه إبراهيم، ومن توضَّأ هكذا، ثُمَّ قال عند فَرَاغِه: أشهد أن لا إله إلا اللَّه وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فُتِح له ثمانيةُ أبواب الجنَّة يدخل من أيِّها شاء...».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٢) وقال: «ضعيف جدًّا». وأحال إلى (الضعيفة) (٤٧٣٥) وإلى (الإرواء) (٨٥).

وفي (الضعيفة) (١٠/ ٢٨٠ - ٢٨٣) بين سبب حكمه: «ضعيف جدًّا» في إسناده

عبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك، وأبوه زيد العَمِّي ضعيف، والانقطاع بين معاوية ابن قرة وابن عمر رضي الله عنهما.

وبين أيضًا أنَّ فقرة: «ثم قال عند فراغه...» زيادة تفرد بها عبد الرحيم العَمِّي دون ثلاثة اثنان شديدا الضعف والآخر ضعيف لسوء حفظه.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٩)**: «الحديث حسن، وقد صحَّح ابن السكن أحد طرقه. وهذا الإسناد ضعيف جدًّا، فإن عبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك، وأبوه زيد العمي ضعيف. وفيه انقطاع بين معاوية بن قرة وابن عمر رضي الله عنهما.» اهـ.

فممدوح حكم على هذا الإسناد بـ: «ضعيف جدًّا» لأمور لها الشيخ ناصر الدين قال: «ضعيف جدًّا».

لذلك لن أطيل في بيان أن هذا الطريق لا يصلح الاعتبار به، لأنَّه: «ضعيف جدًّا» و«ضعيف جدًّا» بحديثه لا يعتبر ليس عند حافظ معين، أو جماعة محصورين، بل شائع عند الحفاظ كما قال ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧- ٣٨).

وعبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك عند ممدوح نفسه، وممدوح نفسه قال في (رفع المنارة) (ص٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

فعلم أنَّ قول ممدوح: «الإسناد ضعيف جدًّا»؛ لأنَّ عبد الرحيم العمي: «متروك»؛ لذلك فهذا الطريق بل قال ممدوح: «حديثه» لا يقبل في المتابعات والشواهد. وهذا عين حكم الشيخ ناصر الدين.

إذا كان ذلك كذلك فلماذا قال ممدوح: «الحديث حسن»؟.

أجاب فقال في (٢/ ١٩٠): «وللحديث طرق أخرى».

أقدِّم الحكم على هذه الطرق من اثنين من حفاظ الشافعية ثُمَّ أُبَيِّن حكمها طريقًا طريقًا في محلها- إن شاء اللَّه-:

١)- البيهقي ذكر حديث ابن عمر من طريق ممدوح الأولى ثُمَّ قال في (معرفة السنن والآثار) (١/ ١٧٥-١٧٦): «وروي من أوجهٍ كلها ضعيف، وإنَّما اعتمد الشافعي - رحمه الله- في التكرار على جملة حديث حمران عن عثمان.» اهـ.

فلم يحسِّنه البيهقي مع تعدد طرقه. لماذا؟ سيأتي الجواب- إن شاء اللَّه- في محله.

٢)- قال ابن الملقِّن في (البدر المنير) (٢/ ١٣٣): «وهو حديث ضعيف بمرة لا يصح: من جميع هذه الطرق» وقال في (٢/ ١٣٧): «فتلخص أن هذا الحديث من جميع طرقه لا يصح». ثُمَّ نقل قول البيهقي والحازمي.

ومن هذه الطرق: معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب، وهو الحديث الآتي:

**** الحديث الثامن والخمسون:**

وهو برقم (٦٠) وهو عند ابن ماجه (٤٢٠) من حديث عبد اللَّه بن عَرَادَة الشيباني، عن زيد بن الحواريِّ، عن معاوية بن قرة، عن عُبيد بن عمير، عن أُبي بن كعب: أن رسول اللَّه ﷺ دعا بماء فتوضَّأ مرة مرة، فقال: «هذا وظيفة الوضوء». أو قال: «وضوءٌ من لم يتوضَّأْه لم يقبلِ اللَّهُ له صلاة» ثُمَّ توضَّأ مرَّتين مرَّتين، ثُمَّ قال: هذا وضوء من توضَّأه أعطاه اللَّهُ كِفْلَيْن من الأجر». ثُمَّ توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٣) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الضعيفة) (٤٧٣٥) وإلى (الإرواء) (٨٥).

وفي (الإرواء) (١/ ١٢٦) بين سبب تضعيفه فقال: «زيد بن الحواري ضعيف، والراوي عنه ضعيف».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٠)**: «وهذا الإسناد ضعيف بسبب عبد اللَّه بن عرادة، وزيد العمِّي بن الحواري، وباقي رجال الإسناد ثقات، فمثله يتقوَّى بغيره، وللحديث

طرق أخرى وسأقتصر على أمثلها وهي ثلاثة طرق: » اهـ.

وقبل الكلام والبيان أزيد ممدوحًا حافظًا ثالثًا من حفاظ الشافعية قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/ ٢٨١): «وأمَّا حديث أُبيِّ بن كعب أنَّ النبي ﷺ دعا بماء فتوضَّأ مرة مرة وقال: «هذا وضوء لا يقبل اللَّه الصلاة إلَّا به» ففيه بيان الفعل والقول معًا، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه، وله طرق أخرى كلها ضعيفة.» اهـ.

فالحافظ يضعِّف حديث أُبَيٍّ هذا ولا يقويه بالطرق الأخرى لماذا؟ لأنَّها لا تصلح للتقوية.

بل إنَّ الحافظ قال في (التلخيص الحبير) (١/ ٨٢ رقم٨١): «.. وعبد اللَّه بن عرادة وإن كانت روايته متصلة، فهو متروك، وقال أبو حاتم: لا يصح هذا الحديث عن رسول اللَّه ﷺ.» اهـ.

وقال ابن الملقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٢/ ١٣٧): «وهذه الطريق لا شك في اتصالها لكنها ضعيفة لوجهين:

أحدهما: زيد بن الحواري، والثاني: عبد اللَّه بن عرادة وهو واه.» اهـ. فعبد اللَّه بن عرادة رواه عن زيد بن الحواري متصلًا وجعله من مسند أبي بن كعب..

فهل الأمر كما قال الحافظ أبو محمد الغساني الشافعي - ومَنْ قبله - في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم٤٤): «ابن عرادة ضعيف ولا يثبت قوله» اهـ؛ وذلك لمخالفته غيره في الاتصال وجعله من حديث أُبي؟.

١)- الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد اللَّه بن عَرَادة- في المطبوع بن عرارة- من (الضعفاء الكبير) (٢/ ٢٨٨) وقال: «يخالف في حديثه ويهم كثيرًا». ثُمَّ ذكر الحديث من طريق عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر مرفوعًا؛ لبيان المخالفة في الاتصال وجعله من حديث أُبَي ثُمَّ قال: «وكلاهما فيه نظر» كما سبق بيانه.

٢)- وأكَّد قول العقيلي قول ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ٨): «عبد اللَّه بن عرادة...، كان مِمَّن يقلب الأخبار ويخطئ في الآثار توهمًا، لا يجوز الاحتجاج بما رواه إلَّا فيما وافق الثقات.» اهـ.

فعلى ممدوح أن يذكر مَن مِن الثقات وافق عبد اللَّه بن عرادة على روايته هذه سندًا ومتنًا.

لن يجد ثقة بل ضعيفًا وافق عبد اللَّه بن عَرَادة على روايته هذه لماذا؟

لأنَّ ممدوحًا نفسه نقل قول الدارقطني في طريق ابن عَرَادة هذا: «ولم يتابع عليه» اهـ.

٣)- وهذا هو قول ابن عدي الشافعي حين قال في (الكامل) (٤/ ١٩٩): «ولعبد اللَّه بن عرادة غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير وعامة ما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

والظاهر لهذا قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ١٦٦): «عبد اللَّه بن عرادة... منكر الحديث» اهـ.

ولهذا يكون قول ممدوح: «فمثله يتقوَّى بغيره» فيه نظر قويٌّ؛ لأنَّ عبد اللَّه بن عرادة خالف فرواه متصلًا وجعله من حديث أُبَي بن كعب، فقد رواه غير واحد عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر مرفوعًا.

ولذلك لم يقوِّه مَن ذكرت من حفاظ الشافعية وأزيد قول النووي الشافعي في (المجموع) (١/ ٤٣٠): «حديث أبي هذا ضعيف رواه ابن ماجه...، وكيف كان فالحديث ضعيف لا يحتج به كما قدمناه وإذا ثبت ضعفه تعين الاحتجاج بغيره وفي ذلك أحاديث كثيرة صحيحة منها حديث عثمان...» اهـ.

وتذكَّر قول البيهقي، فهؤلاء الشافعية الحفاظ في وادٍ سلكه الشيخ ناصر الدين وسلك ممدوح الشافعي واديًا آخر.

وأمَّا الحافظ ابن عبد البر فقال في (الاستذكار) (٢/ ١٨٠-١٨٢): «فلم يأت من

وجه ثابت، ولا له إسناد يحتج به، لأنَّه حديث يدور على زيد بن الحواري العَمِّي والد عبد الرحيم بن زيد، هو انفرد به، وهو ضعيف جدًّا عند أهل العلم بالنقل، وقد اختلف عليه فيه أيضًا، فمرة يجعله من حديث أبي بن كعب، ومرة يجعله من حديث ابن عمر. . .» اهـ.

فالظاهر أنَّ ابن عبد البر يحمِّل هذا الاختلاف زيد بن الحواري العَمِّي ولكن هذا إذا كان حال عبد اللَّه بن عَرَادة يرفعه إلى قبول رواية الجماعة الذين خالفهم- وإن كان في هذه الجماعة متروكون وضعفاء- .

وقوله: «هو انفرد به» يكون صحيحًا بمعنى لم يتابعه راو مقبول ثبتت المتابعة إليه، فقد تابعه مسعر بن كدام، عن معاوية بن قرة، عن عبد اللَّه بن عمر، مرفوعًا. كما في (البدر المنير) (٢/ ١٣٣، ١٣٦) ولكن الراوي عن مسعر هو عباد بن صهيب وهو متروك، فلم تثبت هذه المتابعة، ولو ثبتت هذه المتابعة لقطع بمخالفة عبد اللَّه بن عَرَادة.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٢):** «الأول: أخرجه الدارقطني (١/ ٨٠) والبيهقي (١/ ٨٠) كلاهما من حديث المسيب بن واضح، نا حفص بن ميسرة عن عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عمر قال: «توضَّأ رسول اللَّه ﷺ مرة مرة، وقال: «هذا وضوء من لا يقبل اللَّه منه الصلاة إلَّا به»، ثُمَّ توضَّأ مرتين مرتين وقال: «هذا وضوء من يضاعف اللَّه له الأجر مرتين مرتين» ثُمَّ توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا وقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي» تفرد به المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة. قال الدارقطني: «والمسيب ضعيف».

قلت: (أي ممدوح): المسيَّب بن واضح السُّلمي التلمَنْسي، الحمصي جيد في المتابعات والشواهد. . .» اهـ.

ممدوح ينظر في المتابعة والشاهد إلى حال الراوي ويهمل النظر في حال المروي مع أنَّه في (١/ ٣٠٩-٣١٨) تحت عنوان: «ومتى يرتقي الضعيف إلى مرتبة الحسن»؟» نقل قول الإمام الترمذي الذي فيه النظر إلى الراوي وذلك من قوله: «لا يكون في

إسناده متهم بالكذب» وفيه أيضًا النظر المروي، وذلك من قوله: «لا يكون الحديث شاذًّا».

وأزيد ممدوحًا قول بدر الدين العيني الحنفي في (عمدة القاري) (٢/ ٣٥٩): «وحديث أبي بن كعب. . . وهذا أخرجه ابن ماجه، ولكنه ضعيف وله طرق أخرى كلها ضعيفة.» اهـ.

قال الدارقطني في (سننه) (١/ ٥٧/ رقم ٢٥٧): «تفرد به المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف.» اهـ.

وقال البيهقي في (سننه) (١/ ٨٠): «وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح وليس بالقوي» اهـ.

وقال في (معرفة السنن والآثار) (١/ ١٧٥-١٧٦): «المسيب بن واضح غير محتج به، وروي من أوجه كلها ضعيف.» اهـ.

ونقل عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/ ١٨٣) قول الدارقطني، وقال: «وهذا الطريق من أحسن طرق هذا الحديث» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التلخيص الحبير) (١/ ٨٢/ رقم٨١)- بعد قول عبد الحق-: «هو كما قال لو كان المسيب حفظه، ولكن انقلب عليه إسناده، وقال ابن أبي حاتم: المسيب صدوق إلَّا أنَّه يخطئ كثيرًا، وقال البيهقي: غير محتج به، والمحفوظ رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر، وهي منقطعة، وتفرد بها عنه زيد العمي.» اهـ.

وقال في (الدراية) (١/ ٢٥): «. . .، وليس فيه إلَّا المسيب بن واضح، وهو صدوق كثير الخطأ، ولعله دخل عليه حديث في حديث.» اهـ.

فالمحفوظ- كما صرح الحافظ- في حديث ابن عمر: «رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر» كما سبق بيانه فأتى المسيب بن واضح- وهو كثير الخطأ- فرواه عن حفص بن ميسرة، عن عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عمر، فاغتنمها ممدوح وجعلها

طريقًا بها يقوّي حديث أُبَي وليس الأمر كذلك، بل هذا خطأ من المسيب بن واضح الذي رواه بطريق آخر، وأشار الدارقطني والبيهقي لهذا في قولهما: «تفرد به المسيب بن واضح» أي: من هذا الوجه كما هو صريح قول البيهقي، والمسيب ضعيف، كأنَّهما يقولان مِنْ أين أتى المسيب بن واضح بهذا الطريق؛ وخاصة هو ضعيف قد ثبت في رواياته الأخرى الخطأ والوهم بل وثبت خطؤه في الأسانيد بالذات كما في ترجمته من (الكامل).

فهذه الطريق من حديث ابن عمر غير محفوظة فهي إمَّا شاذة أو منكرة، ومن شروط التقوية كما قال الترمذي: «ولا يكون الحديث شاذًا» أي: ولا يكون الحديث منكرًا أيضًا. وبهذا يثبت أنَّ ممدوحًا ينظر إلى حال الراوي ويغفل عن حال المروي.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٢- ١٩٣)**: «الثاني: أخرجه ابن شاهين في الترغيب (٢٣) قال: ثنا عبد اللَّه بن سليمان بن الأشعث فقال: أنا محمد بن مصفى، أنا ابن أبي فُدَيْك قال: حدثني طلحة بن يحيى، عن أنس بن مالك قال: «دعا رسول اللَّه ﷺ. بوضوئه فغسل وجهه مرة، ويديه مرة، ورجليه مرة مرة، وقال: هذا وضوء لا يقبل اللَّه ﷻ الصلاة إلَّا به، ثُمَّ دعا بوضُوء فتوضَّأ مرتين مرتين، وقال: هذا وضوء من توضَّأ ضاعف له الأجر مرتين، ثُمَّ دعا بوضوء فتوضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، وقال: هكذا وضوء نبيكم ﷺ ووضوء النبيين قبله، أو قال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي».

قال العبد الضعيف: هذا الإسناد رجاله من شرط الحسن، ومحمد بن مصفى قد صرح بالسماع، وطلحة بن يحيى لم يدرك أنس بن مالك. فلولا هذا الانقطاع لكان الحديث حسنًا بهذا الإسناد» اهـ.

وأزيد ممدوحًا حافظًا شافعيًّا لم يصنع صنيع ممدوح، قال ابن الملقن في (البدر المنير) (٢/ ١٣٨): «وقال الحافظ أبو بكر الحازمي: هذا الحديث بهذا الإسناد لا يعرف إلَّا من جهة ابن الحواري وهو ضعيف الحديث. وقد روي من أوجه عن غير واحد من الصحابة وكلها ضعيفة» اهـ.

لماذا كلها ضعيفة؟ لأنَّها لا تُقوِّي غيرها ولا غيرها يقويها.

طلحة بن يحيى هنا يروي عنه ابن أبي فُدَيك وهو محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، فيكون طلحة هو ابن يحيى بن النعمان بن أبي عيَّاش الزُّرقيُّ المدني لأنَّ ابن أبي فُدَيك يروي عنه كما في ترجمتيهما.

وطلحة بن يحيى الزُّرقي هذا ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٣٢٥) في طبقة من روى عن أتباع التابعين.

وقال الحافظ في (التقريب): «من السابعة» وهي: طبقة كبار أتباع التابعين، والأولى «من الثامنة أو التاسعة».

فهذا الإسناد يدور بين الإعضال والانقطاع، وليس كما قال ممدوح: «وطلحة بن يحيى لم يدرك أنسًا» والذي يوهم أنَّه أدرك غيره من الصحابة فضلًا عن التابعين.

ثُمَّ وجدتُ قول الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (١/ ٥٢٣/ رقم ٢٦١): «. . فإن طلحة بن يحيى- وهو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقي- لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة، بل ولا عن التابعين، ولذلك ذكره ابن حبان فيمن روى عن أتباع التابعين (٨/ ٣٢٥).» اهـ.

ثُمَّ إنَّ فقرة: «ثم دعا بوضوء فتوضَّأ ثلاثًا، وقال: هكذا وضوء نبيكم ﷺ ووضوء النبيين قبله، أو قال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي» فيها وقفة وهي:

أ)- هذا وضوء نبينا ﷺ ثلاثًا ثلاثًا؛ فيكون فيه الغر والتحجيل ولابد لأنَّ أتباعه ﷺ أخذوا الغر والتحجيل من وضوئه وهذا المفترض أن يكون أكمل وأسبغ وضوء لأنَّه ثلاثًا ثلاثًا بعد مرتين مرتين وبعد مرة مرة فلا بد أن يكون فيه الغرو التحجيل.

ب)- ثلاثًا ثلاثًا بصفة وضوء نبينا ﷺ هو وضوء الأنبياء عليهم السلام قبله ﷺ، فيكون في وضوئهم عليهم السلام الغر والتحجيل، ،أتباعهم يرونهم يتوضئون الوضوء الذي فيه الغر والتحجيل ألا يقتدون بهم فيتوضئون وضوءهم عليهم السلام الذي فيه الغر والتحجيل؟. قطعًا نعم. هذا هو الأصل.

ج)- فهل هذا يلتقي مع حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إني سمعت النبي ﷺ

يقول: «إن أُمَّتي يُدْعَون يوم القيامة غُرًّا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل» أخرجه البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦/ ٣٥)؟.

بل في حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٤٧) قال: نعم. لكم سيما ليست لأحد من الأمم. تَرِدُون عليَّ مُحَجَّلين من أثر الوضوء».

وفي حديث حذيفة عند مسلم (٢٤٨) قال: «نعم تَرِدُون عليَّ غرًّا مُحَجَّلين من آثار الوضوء. ليست لأحدٍ غيركم».

فهذه الأحاديث الصحيحة فيها:

د)- أنَّ الغرة والتحجيل في الوضوء سِيما أي: علامة خاصة بأتباع نبي اللَّه محمد ﷺ يوم القيامة بها يعرفهم ﷺ يوم القيامة لأنَّها ليست لأحد غيرهم.

هـ)- وحديث أنس هذا وحديث ابن عمر وحديث أُبي فيها: أنَّ الغرة والتحجيل في وضوء الأنبياء ﷺ لماذا؟.

و)- لأنَّه أتى فيها: «ثم توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا» فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين أو النبيين قبلي».

ز)- وعليه فأتباع الأنبياء سيقتدون بأنبيائهم- قطعًا- فيتوضئون الوضوء الذي فيه الغرة والتحجيل.

وبهذا ظهرت نكارة هذه الفقرة لمخالفتها للأحاديث الصحيحة أنَّ الغرة والتحجيل في الوضوء خاص بنبينا ﷺ وأمته. والقول أنَّ الغرة والتحجيل اختص به الأنبياء دون أتباعهم هو رجم بالغيب واعتماد على هذه الأحاديث الضعيفة.

لهذا قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٠/ ٢٥٩): «وأمَّا قوله ﷺ إذا توضَّأ ثلاثًا، فقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قلبي» فحديث ضعيف، لا يجيء من وجه صحيح، ولا يحتج بمثله، فكيف أن يتعارض به مثل هذا الحديث قد روي من وجوه صحاح ثابتة من أحاديث الأئمة» اهـ. أي: حديث: «فإنَّهم يأتون يوم القيامة غرًّا محجلين من أثر الوضوء».

وقال النووي الشافعي في (شرح صحيح مسلم) (٣/ ١٣٥- ١٣٦): «وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذا الحديث على أنَّ الوضوء من خصائص هذه الأمة زادها اللَّه تعالى شرفًا وقال آخرون ليس الوضوء مختصًا وإنَّما الذي اختصت به هذه الأمة الغرة والتحجيل واحتجوا بالحديث الآخر «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»، وأجاب الأولون عن هذا بجوابين؛ أحدهما أنَّه حديث ضعيف معروف الضعف، والثاني لو صَحَّ احتمل أن يكون الأنبياء اختصت بالوضوء دون أممهم إلَّا هذه الأمة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٣):** «الثالث: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (رقم٣٦٦١) حدثنا سيف بن عمرو الغزي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا أبو هنيدة، ثنا ابن لهيعة، عن عبد اللَّه بن هُبَيْرة، عن عبد اللَّه بن بريدة، عن أبيه قال: «دعا رسول اللَّه ﷺ بوضوء، فتوضَّأ واحدة، فقال: هذا الوضوء الذي لا يقبل اللَّه الصلاة إلَّا به، ثُمَّ توضَّأ ثنتين ثنتين، فقال: هذا وضوء الأمم قبلكم، ثُمَّ توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا فقال: هذا وضوئي، ووضوء الأنبياء من قبلي».

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلَّا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن أبي السري.

**** قال الهيثمي في (المجمع) (١/ ٢٣١):** «وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف». وأبو هنيدة لم أجده.» اهـ.

وهذا فيه: «ثم توضَّأ ثنتين ثنتين، فقال: هذا وضوء الأمم قبلكم» فهذا المخالفة فيه أشد.

ولا أطيل فمحمد بن أبي السري العسقلاني وابن لهيعة حالهما معروف ومعهما أبو هنيدة الذي لم يجده ممدوح .

فقد روى علي بن قادم، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه أنَّ النبي ﷺ توضَّأ مرة مرة. وهو عند البزار (٤٣٧٢) والبيهقي (١/ ٢٧١).

وهذا يدل على المخالفة سندًا ومتنًا في الطريق الأمثل الثالث عند ممدوح .

**** قال ممدوح في (٢/ ١٨٣)** : «والحاصل أنَّ الحديث حسن بالطرق المتقدمة، فطريق ابن عمر الذي فيه المسيب بن واضح، وطريق أنس الذي فيه انقطاع إذا ضُمَّ كل منهما للآخر تقوى الحديث، ويزيد قوة شاهد بريدة ﷺ فتحسين الحديث ليس ببعيد، لاسيما وأنَّ الحافظ أبا علي ابن السكن صحح أحد طرقه كما تقدم نقلًا عن (التلخيص الحبير ١/ ٨٣) . » اهـ.

بالرجوع إلى ما سبق بيانه يتبيَّن به أنَّ الحاصل «أن تحسين الحديث بعيد بعد المشرقين والمغربين، والطريق الذي صحَّحه أبو علي ابن السكن هو الطريق الثاني الأمثل والذي حكم عليه ممدوح نفسه بقوله: «فلولا هذا الانقطاع لكان الحديث حسنًا بهذا الإسناد».

فهو أولًا : حسن بخلاف تصحيح ابن السكن، ثُمَّ هو فيه الانقطاع- وقد يكون إعضالًا. فممدوح نفسه ينقض تصحيح ابن السكن ثُمَّ يحتج به .

وهذا كله- وغيره- يدل على صواب قول ابن الملقن الشافعي في (البدر المنير) (٣/ ٤٤٤): « . . . ومثل ذلك في إدخال ابن السكن هذا الحديث في كتابه الذي سماه بـ«السنن الصحاح المأثورة» فقال إنَّه- عليه السلام- كره الصلاة في سبع مواطن أحدها: المقبرة. وهو متساهل في هذا الكتاب» اهـ.

وكتاب محمود سعيد ممدوح- إن كان كتابه لوحده وبجهده وحده- هو متساهل وخارج على أهل الاختصاص فيه .

**** الحديث التاسع والخمسون:**

وهو برقم (٦١) وهو عند أبي داود (١٣٧) من حديث هشام بن سعد، ثنا زيدٌ، عن عطاء بن يسار، قال: قال لنا ابن عباس: أتحبون أن أُريَكم كيف كان رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ، . . . ، ثُمَّ قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثُمَّ مسحها بيديه، يدٌ فوق القدم ويدٌ تحت النعل، ثُمَّ صنع باليسرى مثل ذلك .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٣) وقال: «حسن لكن مسح القدم شاذ» اهـ.

وفي (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ٢٣٢- ٢٣٧) بيَّن سبب شذوذ مسح النعلين من فوقهما ومن تحتهما وأن ذكر هذا المسح في هذه الرواية هو من أوهام هشام بن سعد فقد تابعه على هذا الحديث جمع من الثقات، فلم يذكر أحد منهم المسح على النعلين وهشام بن سعد هو حجة إذا لم يخالف .

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٤)**: «اللفظ إذا حمل على ظاهره فهو شاذ، وإليه مال الحافظ فقال في الفتح (١/ ٢٤١): «وقع عند أبي داود والحاكم «فرش على رجله اليمنى وفيها النعل، ثُمَّ مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل» فالمراد بالمسح تسييل الماء حتى يستوعب العضو، وقد صَحَّ أنَّه ﷺ كان يتوضَّأ في النعل كما سيأتي عند المصنف من حديث ابن عمر، وأمَّا قوله «تحت النعل» فإن لم يحمل على التجوز عن القدم وإلا فهي رواية شاذة، وراويها هشام بن سعد لا يحتج به بما تفرد به فكيف إذا خالف».

وعامة الشراح اعتمدوا كلام الحافظ، واللَّه أعلم بالصواب . » اهـ.

ممدوح يقر أنَّ عامة الشراح اعتمدوا كلام الحافظ والشيخ ناصر الدين تبع الحافظ . فممدوح إمَّا أن يكون اعتمد كلام الحافظ فيكون يقر ويصوِّب حكم الشيخ ناصر الدين وعليه فلماذا ذكر هذا الحديث في الأوهام المزعومة؟ .

وإمَّا أن يكون يخرج على هذا الاعتماد، فهو أحق به وأهله .

وهذا ليس كلام الحافظ فقط فقد سبقه إلى ذلك الحافظ البيهقي الشافعي فقال في سننه (١/ ٧٣): «وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدًّا فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الأثبات كيف وهم عدد وهو واحد؟» اهـ.

ثُمَّ إنَّ ممدوحًا بوَّب للحديث باب الوضوء مرتين وعند النظر في الحديث فهو في الوضوء مرة مرة .

ولا بأس هنا أن أُعرِّف بتناقض صريح وقع فيه ممدوح- «المتمكن في علمه» - في حال الراوي هشام بن سعد:

فهنا قول الحافظ: «وراويها هشام بن سعد لا يحتج بما تفرد به» ولم يعقِّب ممدوح على هذا.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٦٣):** «وهشام بن سعد فيه كلام واحتجَّ به مسلم.» اهـ. ونَقَضَ هذا وبيَّن خطأ نفسه بنفسه فقال في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٦- ١٣٧): «أمَّا قوله: «وقد احتج به مسلم كما يأتي» ، فهذا أيضًا خطأ: فإن مسلمًا- رحمه اللَّه تعالى- لم يحتج به . . . ومنه تعلم أن مسلمًا لم يحتج بهشام- وهذا واضح جلي جدًّا . . .» اهـ.

حقًّا، واضح جلي جدًّا تناقض ممدوح وتخطئة نفسه لنفسه.

**** الحديث الستون:**

وهو برقم (٦٢)، وهو عند الترمذي (٥٨) قال: حدثنا محمد بن حُمَيد الرازي حدثنا سَلَمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن حميد عن أنس: أنَّ النبي ﷺ كان يتوضَّأ لكل صلاة. . . الحديث.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٠) وقال: «ضعيف» وأحال إلى (صحيح أبي داود) تحت الحديث (رقم ١٦٣).

وفي (صحيح أبي دواد) (١/ ٣٠٥) بيَّن نوع الضعف وسببه فقال: «وسنده ضعيف، لعنعنة ابن إسحاق، ولأنَّ شيخ الترمذي فيه- محمد بن حُميد الرازي- ضعيف. فالاعتماد على الطريق الأولى.» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يضعف السند دون المتن؛ لأنَّ مَنْ فيه خالف مَنْ هم أولى منه فجعله من حديث حُميد عن أنس، ومَنْ أولى منه جعلوه من حديث عمرو بن عامر البجلي الأنصاري عن أنس وهي الطريق الأولى التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين.

أمَّا المتن فهو ثابت عن أنس عند الشيخ ناصر الدين كما بينه في (صحيح

أبي داود) (١/ ٣٠٤- ٣٠٦ رقم ١٦٣).

قال ممدوح في (٢/ ١٩٥): « كلا بل صحيح ولا بد» اهـ.

إن كان ممدوح يقصد أنَّ المتن صحيح من طريق عمرو بن عامر البجلي عن أنس فهي الطريق الأولى التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين في تثبيت هذا الحديث.

وإن كان يقصد أنَّه صحيح من طريق حميد عن أنس هذه؛ فهذا حتى ولا ممدوح نفسه يقوله.

وإن كان يقصد أنَّه صحيح بمجموع الطريقين عن أنس؛ فهذا لا يقوله أحد يزعم أن كتابه كتاب علل، فطريق حميد عن أنس مُعَلَّةٌ لا تقوِّي غيرها ولا يقويها غيرها، لأنَّها مخالفة ضعيف لمن هو أولى منه عددًا وصفة.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٥):** «والألباني ضعف هذا الإسناد بسبب محمد بن حميد الرازي، وعنعنة ابن إسحاق، وإن كان كذلك فلم يفعل شيئًا.» اهـ.

ممدوح إمَّا أنَّه يقر بضعف طريق حميد عن أنس هذه فما معنى «فلم يفعل شيئًا» وإمَّا أن هذه الطريق على الأقل حسنة لذاتها؛ فيكون عرفنا معنى «فلم يفعل شيئًا».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٥):** «فقد قال الترمذي (١/ ٨٦، ٨٧): «حديث حميد عن أنس، حديث حسن غريب من هذا الوجه» ، وقال الترمذي في موضع آخر (١/ ٨٨): «حديث حميد عن أنس، حديث جيد غريب حسن». » اهـ.

ماذا يريد ممدوح من هذا؟ فهو لم يبين مراده لغرض ما هو يعلمه، لكن هذان النقلان بهما نفسر قوله: «فلم يفعل شيئًا».

فقول الترمذي: «حديث حسن غريب من هذا الوجه» فهذا يعني: حسن لذاته عند الشيخ ناصر الدين كما في (الضعيفة) (٢/ ١٨٥) فالحديث من طريق حميد عن أنس حديث حسن لذاته لذلك لم يفعل شيئًا في تضعيف هذا الطريق.

عند الشيخ ناصر الدين إذا قال الترمذي: حسن غريب؛ فمعناه حسن لذاته أي:

في اصطلاح الترمذي، وقد يخالف الشيخ ناصر الدين حكم الإمام الترمذي- لدليل ظهر له- لطريق ما؛ فلا تكون هذه الطريق حسنة لذاتها عند الشيخ ناصر الدين. فهل في هذه الحالة يكون «فلم يفعل شيئًا»؟.

وإليك من قول ممدوح نفسه ما يجعل هذه الطريق غير حسنة لذاتها عند ممدوح نفسه:

١)- قال ممدوح في (٤/ ٣٥٩): «محمد بن حميد إن كان الرازي فهو معروف بالضعف» اهـ. فمحمد بن حميد الرازي ليس ضعيفًا فقط بل هو معروف بالضعف وهو شيخ الترمذي في هذه الطريق، فهل «فلم يفعل شيئًا» على طريقة ممدوح نفسه؟.

٢)- قال ممدوح في (٢/ ٣٧٢): «ومحمد بن إسحاق حديثه مقبول في الأصول إذا صرح بالسماع» اهـ.

ومحمد بن إسحاق في هذه الطريق لم يصرح بالسماع فهل يقبل حديثه؟.

٣)- ممدوح أجاب بإجابة صريحة واضحة فقال في (٣/ ٤٥٨): «وعلة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع...» اهـ.

علة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع، فعنعنة محمد بن إسحاق علة إسنادية تمنع من قبول حديثه.

فهل «لم يفعل شيئًا» على طريقة ممدوح نفسه؟.

٤)- عن قول الترمذي: «غريب حسن» أو «حسن غريب» قال ممدوح في (١/ ٤٦٠): «لا يلزم منه التحسين لذاته فإن هذه ألفاظ تتناول الإسناد الذي أخرجه الترمذي فقط، وقد يكون الحسن من خارج بمتابعات- تبعًا لنوعية الغرابة- أو شواهد» اهـ.

فإذا كان «حسن غريب» لا يلزم منه التحسين لذاته؛ فهل «فلم يفعل شيئًا» أم أنَّ تضعيف الشيخ ناصر الدين لهذه الطريق حميد عن أنس يلتقي مع «لا يلزم منه التحسين لذاته».

بقي شيء كتمه ممدوح وهو: الراوي الذي ينفرد بسند حديث فلم يحفظه ولم يأت به غيره ومتن حديثه وجد ما يدل على ضبطه للفظه أو ضبط معناه فيتحقق فيه وصف: «حسن غريب» فحسن كما عرفه الترمذي نفسه، وغريب راجع إلى الإسناد أي: تفرد به ولم يأت به غيره، فحسن للمتن وغريب للإسناد.

ما حال هذا الراوي الذي إذا تفرد بسند لم يأت به غيره ومتنه وجد ما يشهد له بحفظ لفظه أو حفظ معناه قال في حديثه هذا الترمذي: «حديث حسن غريب»؟.

**** قال الحافظ ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/ ٣٨٥- ٣٨٦):** «... وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط- إمَّا كثير أو غالب عليهم- فهو حسن، ولو لم يرو لفظه إلَّا من ذلك الوجه، لأنَّ المعتبر أن يُرْوَى معناه من غير وجه، لا نفس لفظه.

وعلى هذا: فلا يشكل قوله: «حديث حسن غريب»، ولا قوله: «صحيح حسن غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه»، لأنَّ مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلَّا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كان شواهده بغير لفظه» اهـ.

وإنَّما قلت: «كتمه ممدوح» لقوله في (٦/ ٢٦): «واختلفت النسخ في نقل قول الترمذي، هل قال: «حسن غريب» أم قال: «غريب» والأول أكثر وأصوب.

وعنى الترمذي بالحسن مجيئه من غير طريق على ما عرفه في العلل، ثُمَّ استغربه من طريق علي ﷺ، فالترمذي- رحمه اللَّه تعالى- حَسَّن الحديث ولم يحسن الإسناد» اهـ.

تأمَّل وتفكَّر: «حسن غريب» هو تحسين للحديث وليس تحسينًا للإسناد.

وحال هذا السند في الغالب يدور بين الشذوذ والنكارة وإن ثبت متن هذا السند من سند آخر.

وهذا ما يصدق على طريق حميد عن أنس هذا من قول الترمذي نفسه، كيف؟.

ممدوح- الناصح الأمين- نقل قول الترمذي: «حديث حميد عن أنس. حديث

حسن غريب من هذا الوجه».

وإليك قول الترمذي وحكمه- وفيه الذي كتمه ممدوح- قال الترمذي: «وحديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس.» اهـ.

ثُمَّ أخرج الحديث من طريق عمرو بن عامر، عن أنس (رقم ٦٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح، وحديث حميد عن أنس، حديث جيد غريب حسن» اهـ.

ممدوح لم ينقل- عامدًا متعمدًا-: «والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس». فقول الترمذي هذا مع قوله: «من هذا الوجه» ثُمَّ تصحيحه لحديث عمرو بن عامر الأنصاري كل هذا يؤكد خطأ هذه الطريق ونكارتها، وصحة وصواب طريق عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس وهي الطريق التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين.

لذلك قال المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ١٥٨): «تفرد به محمد بن إسحاق وهو مدلس ورواه عن حميد معنعنًا» اهـ.

وهذا إن وجد ما يرفع العهدة عمَّنْ دونه: شيخ الترمذي محمد بن حميد الرازي، وسلمة بن الفضل الأبرش الرازي.

قال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٢٩- ترتيب أبي طالب القاضي-): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما سلمة هذا. كان إسحاق يتكلم فيه، ما أروي عنه. ولم يعرف محمد هذا من حديث حميد» اهـ.

فالظاهر أنَّ الإمام البخاري يحمِّل هذه المخالفة في السند سلمة بن الفضل فقد قال في ترجمة سلمة من (التاريخ الكبير) (٤/ ٨٤): «عنده مناكير». وقال في (الضعفاء) (رقم ١٤٩): «ولكن عنده مناكير، وفيه نظر» اهـ.

ولهذا الذي عنده من المناكير قال ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٢٨٧): «سلمة بن الفضل، يخالف ويخطئ» اهـ.

وقال ابن عدي في ترجمة سلمة من (الكامل) (٣/ ٣٤١): «وعنده سوى المغازي عن ابن إسحاق وغيره إفرادات وغرائب» اهـ.

ولهذا فما جاء أن سلمة بن الفضل أثبت الناس في محمد بن إسحاق فالظاهر في روايته عنه المغازي.

وانظر (الضعيفة) (١٠/ ٤٥٥- ٤٥٦) لحكم الشيخ ناصر الدين في مخالفة سلمة بن الفضل بالنكارة.

المهم تحميل العهدة بالخطإ في هذا الإسناد مجالها واسع من محمد بن حميد إلى سلمة بن الفضل إلى محمد بن إسحاق إلى عنعنة محمد بن إسحاق، ولكن قول الإمام البخاري السابق: «لا أدري ما سلمة هذا» فهو تحميل الخطأ لسلمة أي: أخطأ في هذا السند فجعله عن حميد عن أنس وإنَّما الذي عليه الثقات هو عمرو بن عامر عن أنس. وهو الطريق الآخر الذي ذكره ممدوح في (٢/ ١٩٥- ١٩٦) ثُمَّ قال: «وعليه فالانتقاد قوي لمن ضعف هذا الحديث، لوجود طريق آخر له غاية في الصحة» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يضعف الحديث مطلقًا إنَّما ضعَّفه من طريق حميد عن أنس فقط، وإلا فالحديث ثابت عنده حين اعتمده من الطريق الأخرى كما سبق نقل ذلك. ولكنَّ ممدوحًا هو ممدوح.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٦)**: «والترمذي - رَحِمَهُ اللَّهُ- قد أخرج الطريقتين في سننه فللَّه دره.» اهـ.

للَّه درُّه لأنَّه فعل ذلك ليبيِّن خطأ طريق حميد عن أنس وصحة طريق عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس، فقد بدأ بذكر حديث حميد عن أنس من أحاديث الباب ثُمَّ ذكر حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ثُمَّ ختم أحاديث الباب بحديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس. لماذا الإمام الترمذي رتب أحاديث الباب بهذا الترتيب؟.

**** قال الحافظ ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/ ٤١١)**: «وقد اعترض على الترمذي - رَحِمَهُ اللَّهُ- بأنَّه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالبًا.

وليس ذلك بعيب، فإنَّه - رَحِمَهُ اللَّهُ - يبين ما فيها من العلل، ثُمَّ يبين الصحيح في الإسناد، وكان قصده - رَحِمَهُ اللَّهُ - ذكر العلل.» اهـ.

وهذا ما تحقق في أحاديث هذا الباب:

حديث حميد عن أنس الذي بدأ به قال فيه: «حديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه». ثُمَّ ليبيِّن أنَّ هذا السند سند غريب مُعَلٌّ قال: «والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس.

وبعد أن ثنَّى بحديث الإفريقي قال فيه: «إسناد ضعيف».

وختم بحديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس، وقال فيه: «حديث حسن صحيح».

** قال ممدوح في (٢/ ١٩٦): «ومن غرائب التناقض والذهول أنَّ الألباني ذكر هذا الحديث في الصحيح، انظر (صحيح أبي داود) (١٥٦)، و(صحيح النسائيَ) (١٢٧)، و(صحيح الترمذي) (٥٠)، و(صحيح ابن ماجه) (٤١١) من طريق عمرو بن عامر.

بينما يضعفه من طريق حميد كما تقدم، وهو حديث واحد بإسنادين» اهـ.

هذا من مشاغبات ممدوح فهو يقر ويعترف:

١)- أنَّ الشيخ ناصر الدين يضعِّف الحديث من طريق حميد عن أنس، فهو إمَّا موافق للشيخ ناصر الدين وإمَّا مخالف، وقد نقلت من قول ممدوح نفسه في محمد بن حميد الرازي وعنعنة ابن إسحاق: ما يصوِّب حكم الشيخ ناصر الدين على هذه الطريق.

٢)- وأنَّ الشيخ ناصر الدين يصحح الحديث من طريق عمرو بن عامر، وممدوح نفسه قال عن هذه الطريق: «غاية في الصحة».

فأين التناقض والذهول يا مشاغب؟.

٣)- وما أدراك يا صاحب كتاب علل أن حديث أنس هذا بإسنادين؟.

لحميد الطويل في روايته عن أنس حالتان:

الأولى: الأخذ عن أنس مباشرة، والأخرى: الأخذ عن أنس بوساطة.

فإذا صرَّح حميد عن أنس بالسماع فلا غبار أنَّه أخذ عنه مباشرة، وإذا عنعن حميد عن أنس فتَرِد الحالة الأخرى وهي الأخذ بوساطة.

وطريق حميد عن أنس أتت معنعنة فترد حالة الأخذ بوساطة وليس وساطة حميد عن أنس هو ثابت البناني فقط.

لهذا فلماذا لا تكون الوساطة في طريق حُميد هذه هو عمرو بن عامر صاحب الطريق الأخرى عن أنس أسقطه الرازي أو سلمة بن الفضل لسوء حفظهما.

فتعود طريق حماد الأولى إلى طريق عمرو بن عامر الأخرى، فيكون لحديث أنس هذا طريق واحد أو إسناد واحد فقط هو عمرو بن عامر عن أنس.

فما رأي المشاغب صاحب كتاب علل في هذا؟.

** **الحديث الحادي والستون:**

وهو برقم (٦٣)، وهو عند الترمذي (٤٧) والنسائي (٩٩) من طريقين عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد اللَّه بن زيد، أنَّ النبي ﷺ توضَّأ: فغسل وجهه ثلاثًا . . . وغسل رجليه مرتين.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥) و(ضعيف النسائي) (٣) وقال: «صحيح الإسناد، وقوله في الرجلين (مرتين) شاذ» وأحال إلى (صحيح أبي داود) (١٠٩).

وفي (صحيح أبي داود) (١/ ٢٠١- ٢٠٣) بين الشيخ ناصر الدين شذوذ قول: «وغسل رجليه مرتين» فقال: «هذه الزيادة شاذة؛ لمخالفة ابن عيينة لرواية مالك ومن وافقه من أصحاب عمرو بن يحيى المازني؛ وهم: وُهَيْب بن خالد بن عجلان،

وسليمان بن بلال، وخالد بن عبد اللَّه- عند الشيخين-، وعبد العزيز بن عبد اللَّه بن أبي سلمة الماجشون- عند أحمد (٤/ ٤٠)- ؛ فكلهم لم يذكر في الرِّجلين: مرتين.».

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٦- ١٩٧):** «بل محفوظ. الحديث رواه الجماعة مالك وغيره عن عمرو بن يحيى المازني بدون ذكر «مرتين» في الرجلين. وقال سفيان بن عيينة: «مرتين» ؛ . . . وما جاء به سفيان هي زيادة ثقة، وهي مقبولة» اهـ.

ممدوح يمشي في زيادة المقبول حسب ما يريد فتارة الزيادة مقبولة مطلقًا ولا يعتبر القرائن أبدًا كما هنا، وتارة أخرى يرجِّح باعتبار القرائن وفي الحالتين يحقِّق ممدوح غرضه، فليس له مذهب في زيادة المقبول غير غرضه.

**** قال ممدوح في (٣/ ٦٨- ٦٩):** «ورواه عن فضيل بن مرزوق موقوفًا اثنان: أبو نُعَيم الفَضْلُ بن دُكَيْن ووكيع بن الجراح، وللمحدِّثين هنا مسلكان كلاهما يقوي الرفع:

أولهما: أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة، إذ أنَّ الحكم لمن أتى بالزيادة وهو مذهب الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث.

وثانيهما: الترجيح باعتبار القرائن، والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضًا ، فإن من رفع الحديث أكثر عددًا (وهم ستة)، مِمَّن وقفه (وهما اثنان).

نعم الفضل بن دكين ووكيع إمامان ثقتان، لكن في مقابلهما يزيد بن هارون، ويحيى بن أبي بكير وهما كذلك، معهما ابن غَزْوان وهو ثقة احتج به الجماعة، وكذا سليمان بن حيان احتجَّ به الجماعة، والعِجْلي ثقة من رجال البخاري، فهؤلاء القول قولهم وهو الرفع» اهـ.

ممدوح يقر ويعترف أن هناك مسلكين في قبول زيادة المقبول فلابُدَّ أن يسلك المنصف أحدهما فقط إمَّا القبول مطلقًا وإمَّا القبول بالترجيح حسب القرائن. أمَّا أن يسلك المرء قبول الزيادة حسب الهوى والتعصب فهذا مسلك ثالث.

ممدوح نسب المسلك الأول- تغريرًا بغيره- إلى الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث، وأهمل- ناصحًا أمينًا- أسماء وأوصاف من سلك المسلك الآخر لحاجة في نفسه.

وإليك أسماء مع صفتها مِمَّن سلك مسلك الترجيح باعتبار القرائن قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (نزهة النظر) (ص ٩٦- مع النكت للشيخ علي الحلبي): «والمنقول عن أئمة الحديث المتقدِّمين- كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطَّان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم- اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاقُ قبول الزيادة.

وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك. . .» اهـ.

فهل هذه الأسماء الكبيرة والكريمة لا تذكر عند ذكر مذهبها ولو عاطفة واحترامًا لها، ونصحًا لمن يقرأ؟.

ممدوح ذكر نوعًا من أنواع الترجيح وهو الترجيح بالعدد مع الضبط، وفي حديث ابن عيينة هذا، ابن عيينة بمفرده ذكر «مرتين» في غسل الرجلين، وجماعة وهم: مالك ووهيب بن خالد، وسليمان بن بلال، وخالد بن عبد اللَّه، وعبد العزيز بن عبد اللَّه بن أبي سلمة الماجشون لم يذكروا جميعهم: «مرتين» في غسل الرجلين.

الشيخ ناصر الدين رجَّح رواية الجماعة أي: عمل بالترجيح بقرينة العدد فقبل رواية غسل الرجلين بدون ذكر «مرتين» ، ولهذا حكم على زيادة سفيان بن عيينة بالشذوذ لماذا؟ لأنَّ الشاذ: هو ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه كما في (تمام المنة) (ص ١٥- ١٦).

من هذا كله الشيخ ناصر الدين مسلكه في قبول زيادة المقبول هو مسلك أئمة الحديث المتقدمين.

وليس هذا مسلكه عمليًّا فقط فهو يصرح به في أكثر من موضع في كتبه قال الشيخ ناصر الدين في تحقيقه (بداية السول) (ص ٥٤): «. . . ، لأنَّ زيادة الثقة إنَّما تقبل إذا لم تكن مخالفة لرواية من هو أوثق منه أو أكثر عددًا، كما هو المعتمد عند المحدثين» اهـ.

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ١٧٨):** «فلا تتهيب بعد مخالفة القائل بالوقف والمرجح له، فإن قواعد الحديث التي إليها المرجع في هذا الشأن ترجح الرفع. . . والمرجع عند الخلاف هو الاحتكام لقواعد الحديث» اهـ.

التخوف من مراد محمود سعيد ممدوح بـ«قواعد الحديث» أن تكون غير قواعد أئمة الحديث المتقدمين والمَثَل أمامنا واضح وهو قبول زيادة المقبول.

وعليه فلا تلتفت إلى قبول ممدوح بزيادة ذكر «مرتين» في غسل الرجلين فهو قول مخالف وخارج على مسلك أئمة الحديث المتقدمين والذين إليهم المرجع في هذا الشأن.

ويرسِّخ هذا ويثبِّته رواية عبد اللَّه بن الزبير الحميدي صاحب ابن عُيَيْنة وروايته ورئيس أصحابه وأثبتهم فيه:

**** قال الحميدي في (مسنده) (رقم ٤١٧):** «ثنا سفيان قال: ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني، عن أبيه، عن عبد اللَّه بن زيد قال: توضَّأ رسول اللَّه ﷺ فغسل وجهه ثلاثًا وغسل يديه مرتين مرتين ومسح برأسه وغسل رجليه.» اهـ.

ففي رواية الحميدي هذه عن سفيان يتفق سفيان بن عيينة مع الإمام مالك والآخرين فيذكر غسل الرجلين بدون «مرتين».

فالظاهر أنَّ ابن عيينة رُوجع في روايته «غسل رجليه مرتين»؛ فرجع عنها فسمعها منه الحميدي على الوجه الموافق لرواية الجماعة، أو أنَّ ابن عيينة نفسه راجع نفسه بنفسه فرجع عن روايته: «غسل رجليه مرتين» إلى رواية «غسل رجليه» بدون ذكر «مرتين»

الموافقة لرواية الجماعة وحفظها عنه الحميدي وهو صاحبه وراويته فرواها عنه:

والأصل أنَّ الثقة يوافق الثقات فكيف بالإمام سفيان بن عيينة؟.

والظاهر أنَّ سفيان بن عيينة لم يضبط بعض أحرف من حديث عمرو بن يحيى هذا ضبطًا جيدًا وفي الأخير استقر على الرواية التي وافق فيها الجماعة وهي رواية الحميدي عنه:

أ)- روى عنه غير واحد: «غسل رجليه مرتين» بزيادة مرتين.

ب)- روى عنه غير واحد: «مسح برأسه مرتين» بزيادة مرتين كما عند أحمد (٤/ ٤٠) والنسائي (٩٩) والدارقطني (رقم ٢٦٣)، والبيهقي (١/ ٦٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ١٦).

ثُمَّ استقر على الرواية الموافقة للثقات بدون ذكر «مرتين» في مسح الرأس، وغسل الرجلين، والتي رواها عنه أثبت الناس عنه عبد اللَّه بن الزبير الحميدي.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/ ٣١١/ ح ١٥٨):

«. . . نعم روى النسائي من طريق سفيان بن عيينة في حديث عبد اللَّه بن زيد التثنية في اليدين والرجلين ومسح الرأس وتثليث غسل الوجه، لكن في الرواية المذكورة نظر. . .» اهـ.

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- صواب حكم الشيخ ناصر الدين بشذوذ زيادة «مرتين» في غسل الرجلين، وذلك حسب مسلك أئمة الحديث المتقدمين في قبول زيادة المقبول وردها.

وبهذا ظهر الشيخ ناصر الدين بما هو أهله ويليق به، وكشف ممدوح عن نفسه الخارجة على مسلك أئمة الحديث المتقدمين.

**** الحديث الثاني والستون:**

وهو برقم (٦٤)، وهو عند أبي داود (١٤٧)، وابن ماجه (٥٦٤) من حديث عبد العزيز بن مسلم، عن أبي مَعْقِل، عن أنس بن مالك قال: «رأيت رسول الله ﷺ يتوضَّأ، وعليه عمامة قطرية، فأدخل يده من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٥)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٢٤) وقال: «ضعيف».

وفي (ضعيف أبي داود) (١/ ٤٦- ٤٨) بين أن سبب تضعيفه هو وجود: عبد العزيز بن مسلم الأنصاري، وأبو معقل.

قال ممدوح في (٢/ ١٩٨): «هذا حديث صحيح. عبد العزيز بن مسلم قيل: هو القَسْمَلي، وإن لم يَكُنْهُ فهو أنصاري روى عنه ثقتان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥/ ١٢٣)، وأبو مَعْقِل لم يذكروا راويًا عنه إلَّا عبد العزيز بن مسلم ولم أجد موثقًا له وهو تابعي، فلعلَّ الألباني ضعف هذا الإسناد بهما أو بأحدهما.» اهـ.

ممدوح بعد هذا كله لم يبيِّن لنا رأيه في مرتبة هذين الراويين ثُمَّ مرتبة إسناد هذا الحديث.

ممدوح يتلكأ: «قيل: هو القسملي، . . .» مع أن ثلاثة من حفاظ الشافعية نصوا على أن عبد العزيز بن مسلم هذا هو الأنصاري لا القَسْمَلي وهم: المزي في (تهذيب الكمال) (٣٤/ ٣٠٨)، والذهبي في (تذهيب التهذيب) (١٠/ ٤٠٢)، وابن حجر العسقلاني في (تهذيب التهذيب) (١٢/ ٢٦٤) كلهم في ترجمة أبي مَعْقِل.

«فهو أنصاري روى عنه ثقتان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.(٥/ ١٢٣)».

ماذا بعد هذا؟ وإذا كان بهذا رفعت جهالة عينه، ولكن بقيت جهالة حاله لا تعرف، وذِكْر ابن حبان له في (الثقات) إنَّما هو على قاعدته المعروفة، وممدوح يقر ويعترف أن ابن حبان يوثِّق المجاهيل كما سبق نقل ذلك عنه فانظر (تنبيه المسلم)

(ص٧٣، ١١١، ١٤٩)، و(رفع المنارة) (ص ١١٩).

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩٩):** «إنَّ ابن حِبَّان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم.» اهـ.

ماذا يريد ممدوح بـ«ونحوهم»؟.

وعبد العزيز بن مسلم الأنصاري روى عنه مقبولان، وانفرد ابن حبان بتوثيقه فهو مستور أي: مجهول الحال من قول ممدوح نفسه.

«وأبو مَعْقِل لم يذكروا راويًا عنه إلَّا عبد العزيز بن مسلم ولم أجد موثقًا له».

فما حاله يا ممدوح؟.

قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩): «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط . . .» اهـ.

وأبو معقل: «لم أجد موثقًا له» أفلا يكون مجهولًا أي: مجهول العين عند ممدوح نفسه؟.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٢٢):** «لكن في إسناده «المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر» لم يوثق، ولم يرو عنه إلَّا عاصم بن رجاء بن حيوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد.» اهـ.

وهنا أبو معقل «لم يذكروا راويًا عنه إلَّا عبد العزيز بن مسلم، ولم أجد موثقًا له» فهو علة في الإسناد على طريقة ممدوح نفسه.

وما هي علة الإسناد هذه أجهالة حال أم جهالة عين؟.

**** قال الحافظ الذهبي الشافعي في «الميزان»:** «أبو مَعْقِل عن أنس في المسح على العمامة. لا يعرف. روى عنه عبد العزيز الأنصاري.» اهـ.

**** قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب)**: «أبو مَعْقِل: عن أنس، في المسح على العمامة: مجهول» اهـ.

**** قال أبو المحاسن الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة)**: «أبو معقل، عن أنس، وعنه عبد العزيز بن مسلم الأنصاري، مجهول.» اهـ.

وبهذا تبيَّن أنَّ أبا مَعْقِل مجهول جهالة عينية.

وعلى هذا فإسناد هذا الحديث فيه مجهول حال يروي عن مجهول عين.

**** لهذا قال الحافظ ابن كثير الشافعي في (إرشاد الفقيه) (١/ ٤٢)**: «وعن أنس: «أن رسول اللَّه ﷺ توضَّأ وعليه عِمامة قِطْرية، . . . ، رواه أبو داود، وابن ماجه بسندٍ ليس بقويٍّ.» اهـ.

**** وقال الحافظ بن الملقِّن الشافعي في (البدر المنير) (١/ ٦٧٦)**: «كل رجاله في الصحيح إلَّا عبد العزيز بن مسلم وأبا معقل، وهما مستوران لا أعلم من جرحهما ولا من وثقهما، وإن وثق الأول ابن حبان وحده.

والأصح أنَّه لا يجوز الاحتجاج بهما والحالة هذه. لا جرم، قال ابن القطان: إنَّه حديث لا يصح، قال ابن السكن: لم يثبت إسناده. قال ابن القطان: هو كما قال» اهـ.

وقول ابن القطان هذا قاله في (الوهم والإيهام) (٤/ ١١١).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٩٩)**: «وللحديث وجه آخر: فقد أخرج الشافعي في (الأم) (١/ ٢٦)، وهو في مسنده (ص ١٤)، وعبد الرزاق في المصنف (١/ ١٨٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٦) والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٦١)، وفي المعرفة (١/ ١٦٠)، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء: «أن رسول اللَّه ﷺ توضَّأ فحسر العمامة، ومسح مقدم رأسه، أو قال ناصيته بالماء».

هذا مرسل صحيح الإسناد.

وابن جُرَيْج قد صرح بالسماع في مصنف عبد الرزاق (١/ ١٨٩)، وإن لم يصرح بالسماع من عطاء- وهو ابن أبي رباح- فإنَّه قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقل سمعته.

وقد أكثر الأئمة من الاحتجاج بحديث ابن جُرَيْج عن عطاء. وإن لم يصرح بالسماع.» اهـ.

متن مرسل عطاء فيه: «فحسر العمامة، ومسح مقدم رأسه».

وفي حديث أنس: «فأدخل يده تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة».

هل معنى: «فحسر العمامة» هو معنى: «فأدخل يده تحت العمامة»؟ إذا كان المعنى مختلفًا؛ فيكون حديث أنس يحكي عن واقعة هي غير واقعة مرسل عطاء، فإذا صَحَّ فهما حديثان مستقلان في واقعتين مختلفتين وليس وجهًا آخر لحديث أنس.

وسياق رواية ابن أبي شيبة يوضح معنى (فحسر العمامة) وهو: «عن عطاء أن رسول اللَّه ﷺ توضَّأ فرفع العمامة فمسح مقدم رأسه». أي: اقتصر على مسح مقدم رأسه فقط ولم يمسح على العمامة، لذلك ذكره ابن أبي شيبة تحت باب «من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه».

لذلك شرح المحقق أبو الحسن السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه: «ولم ينقض العمامة» أي: ما رفعها من الرأس بل أبقاها عليه» وذلك تفسير لـ: «فأدخل يده من تحت العمامة».

وبعد أن أخرج الإمام الشافعي مرسل عطاء هذا بلفظ «فحسر العمامة» قال في (الأم) (١/ ٤١): «وإذا أذن اللَّه تعالى بمسح الرأس فكان رسول اللَّه ﷺ معتمًّا فحسر العمامة فقد دل على أنَّ المسح على الرأس دونها وأحب لو مسح على العمامة مع الرأس وإن ترك ذلك لم يضره وإن مسح على العمامة دون الرأس لم يجزئه ذلك» اهـ.

وهذا الذي قاله الإمام هو حالات مسح الرأس والعمامة في المذهب:

الأولى: المسح على الرأس دون العمامة حالة حسر العمامة أي: نزعها، من قوله: «معتمًّا فحسر...».

الثانية: المسح على العمامة مع الرأس. وهذا في حالة عدم حسر العمامة أي: نزعها، من قوله: «وأحب...».

الثالثة: المسح على الرأس دون العمامة في حالة عدم حسر العمامة أي: نزعها من قوله: «وإن ترك...»

الرابعة: المسح على العمامة دون الرأس، وهذا قطعًا لا يجوز الاقتصار عليه. لأنَّه مأمور بمسح الرأس. من قوله: «وإن مسح على العمامة».

من هذا يتبيَّن أنَّ «فحسر العمامة» أي: نزعها، وهو الذي يلتقي مع تبويب ابن أبي شيبة ولا يتفق مع حديث أنس: «فأدخل يده من تحت العمامة» أي: لم يرفعَها فضلًا عن أن ينزعها.

وإن رجعنا إلى سياق عبد الرزاق لهذا المرسل فهو لا يخرج على المخالفة لحديث أنس. وسياق رواية عبد الرزاق: «قال عطاء: بلغني أنَّ النبي ﷺ كان يتوضَّأ وعليه العمامة يؤخرها عن رأسه ولا يَحُلُّها، ثُمَّ مسح برأسه فأشار الماء بكف واحد على اليافوخ فقط، ثُمَّ يعيد العمامة».

والمخالفة تكمن في:

١)- **حديث أنس:** «فأدخل يده من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه».

٢)- **مرسل عطاء:** «يؤخرها عن رأسه، ثُمَّ يمسح برأسه على اليافوخ».

٣)- **حديث أنس:** «ولم ينقض العمامة».

٤)- **مرسل عطاء:** «ثم يعيد العمامة».

ففي حديث أنس: وضْع العمامة ثابت لم ينزعها ولم يؤخرها إنَّما أدخل يده تحتها

ليمسح مقدم رأسه.

مرسل عطاء: غيَّر وضْع العمامة فأخرها عن مقدم رأسه ليمسحه، وبعد أن مسحه أعاد العمامة إلى موضعها فوق مقدم رأسه.

وبهذا ظهر- إن شاء اللَّه- أنَّ حديث أنس يحكي واقعة في المسح على العمامة والرأس غير واقعة مرسل عطاء. لهذا لا يصلح أن يكون مرسل عطاء شاهدًا لحديث أنس، فضلًا أن يكون وجهًا وطريقًا آخر لحديث أنس.

وقد وقفت على من أبلغ عطاء بهذا المسح من طريق ابن جُرَيْج نفسه، قال عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٩٠): «عن ابن جُرَيْج قال: قلت لعطاء: هل بلغك من رخصة في المسح على العمامة؟ قال: لم أسمعه من أحد إلَّا من أبي سعد الأعمى، قال ابن جُرَيْج: وأنا قد سمعته من أبي سعد الأعمى حين يحدثه» اهـ. ذكره عبد الرزاق تحت باب المسح على الخفين والعمامة.

فعطاء يقول: «لم أسمعه من أحد إلَّا من أبي سعد الأعمى».

فمن قول عطاء هذا يكون تفرد أبو سعد الأعمى بهذه الرواية حيث لم يسمعها عطاء من أحد غيره فما حال أبي سعد الأعمى؟.

أبو سعد الأعمى المكي، ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/ رقم ٣١٩١/ الكنى)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٣٧٩)، والدولابي في (الكنى والأسماء).

قال البخاري: «روى عنه عطاء وابن جُرَيْج». فهو في أعلى الأحوال مجهول الحال.

**** قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب):** «أبو سعد المكي، الأعمى: مجهول» اهـ.

قال أبو المحاسن الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة): «أبو سعد. ويقال: أبو سعيد الأعمى، مكي، مجهول» اهـ.

والظاهر أنَّ حكمهما على أبي سعد الأعمى بجهالة العين باعتبار أن ابن جُرَيْج روى عنه فقط .

ولجهالة حال أبي سعد الأعمى ونحوه مِمَّن يرسل عنهم عطاء بن أبي رباح نزلت مرتبة مراسيله عن مراسيل غيره مِمَّن في منزلته إمامة وعلمًا وحفظًا :

**** قال يحيى بن سعيد القطان :** «مرسلات مجاهد أحب إليَّ من مرسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب» اهـ من (مقدمة الجرح والتعديل) (١/ ٢٤٣) .

**** قال أحمد بن حنبل :** «مرسلات سعيد بن المسيب صحاح لا يرى أصح من مرسلاته ، وأمَّا الحسن وعطاء فليس هي كذلك بل هي أضعف المرسلات ، لأنَّهما كانا يأخذان عن كلٍّ» اهـ من ترجمة عطاء في (تاريخ دمشق) (٤٣/ ٣٠، ٣١) .

**** قال الآجري في (سؤالاته) (رقم ٢٣٧) :** «قلت لأبي داود : مراسيل عطاء أو مراسيل مجاهد؟ قال : مراسيل مجاهد ، عطاء كان يحمل عن كل ضرب .» اهـ .

فهذا مرسل تفرد به مجهول حال ، هل يصح أن يستشهد به على التنزل بموافقته لحديث أنس في المعنى؟ .

بعد بيان عدم ثبوت حديث أنس وكذا مرسل عطاء وأنَّهما في واقعتين مختلفتين؛ لا بأس أن ندخل الهَمَّ والغَمَّ إلى صدر ممدوح وشركائه في مسألة عنعنة ابن جُرَيْج عن عطاء .

فهنا : « . . . وقد أكثر الأئمة من الاحتجاج بحديث ابن جُرَيْج عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع . » .

وفي موضع آخر نقض هذا كله وهدمه وخرج على احتجاج أكثر الأئمة بحديث ابن جُرَيْج عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع .

**** قال ممدوح - «المتمكن من علمه» - في (٤/ ١١٠) :** «وكأنَّ مستند ابن حبان في المبالغة في جرحه لعبد المجيد بن أبي روَّاد ما رواه في (المجروحين) (١٢/ ١٦١) من طريق عبد المجيد، عن ابن جُرَيْج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : القدرية

كفر ، والشيعة هلكة ، والحرورية بدعة ، وما نعلم الحق إلَّا في المرجئة» .

وهذا ظلم ، فلا مدخل لعبد المجيد هنا .

**** قال الدارقطني في «الأفراد» :** «تفرد به عبد المجيد» ، وزاد الحافظ في التهذيب (٦/ ٣٨٣) : «وبقيَّة رجاله ثقات» .

قلت (أي : ممدوح) : ما قاله الدارقطني والحافظ -رحمهما اللَّه تعالى- حق لا مرية فيه ، ولا يعني هذا اتهام عبد المجيد ، فالصواب فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْج به ، فإنَّه كان مدلسًا سيئ التدليس .

**** قال الدارقطني :** «تجنب تدليس ابن جُرَيْج . فإنَّه قبيح التدليس ، لا يدلس إلَّا فيما سمعه من مجروح» . » اهـ .

ممدوح- الظالم لنفسه- يرمي الحافظ ابن حبان الشافعي بالظلم؛ فوقع على أم رأسه فاتَّهم : «من دلسه ابن جُرَيْج به ، فإنَّه كان مدلسًا سيئ التدليس» .

وعمَّنْ روى ابن جُرَيْج بالعنعنة؟ روى عن عطاء بن أبي رباح كما في (المجروحين) (٢/ ١٦١)- وليس (١٢/ ١٦١)- ، ونقله ممدوح نفسه .

فهل هنا احتج ممدوح بحديث ابن جُرَيْج عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع أم أعله بعنعنة ابن جُرَيْج عن عطاء؟ .

ولا أقول : هذا هو التناقض ما به خفاء ، وإنَّما هذا هو الهوى الذي يهوي بصاحبه ، وذلك عندما تعرف لماذا ممدوح مرات ومرات يمشِّي عنعنة ابن جُرَيْج عن عطاء ، ومرات أخرى يعل بهذه العنعنة؟ .

ثُمَّ بعد هذا قال في (٤/ ٢٢٥) : «ابن جُرَيْج ، عن عطاء صحيح ، وإن لم يصرح ابن جُرَيْج بالسماع» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٠- ٢٠١) :** «وأثر ابن عمر أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ١٠٧) ، والبيهقي (١/ ٦١) ، وابن حزم (١/ ٥٣) وغيرهم من حديث نافع ، عن

ابن عمر: «أنَّه كان إذا مسح رأسه رفع القلنسوة ومسح مقدم رأسه»... وهذا كله مِمَّا يقوي الحديث المرفوع.» اهـ.

قد عرفنا بفضل اللَّه ﷻ حال مرسل عطاء وأنَّ الحديث المرفوع الضعيف لا يتقوَّى به.

وأثر ابن عمر هذا فيه: «رفع القلنسوة»، والحديث المرفوع الضعيف فيه: «فأدخل يده من تحت العمامة... ولم ينقض العمامة». أليس هما فعلين مختلفين؟.

**** الخلاصة:**

الحديث المرفوع الضعيف فيه مسح مقدم الرأس ثُمَّ مسح العمامة، ويخالفه:

أ)- مرسل عطاء الضعيف، وفيه: مسح مقدم الرأس من غير مسح على العمامة، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/ ٣٥١/ ح١٨٥): «... قد روى عنه مسح مقدم الرأس من غير مسح على العمامة ولا تعرض لسفرَ، وهو ما رواه الشافعي من حديث عطاء أن رسول اللَّه ﷺ توضَّأ فحسر العمامة عن رأسه ومسح مقدم رأسه...» اهـ.

ب)- أثر ابن عمر الثابت، وفيه: مسح مقدم الرأس بدون مسح على العمامة واحتج به ابن حزم في (المحلى) (٢/ ٥٣)- وليس (١/ ٥٣)- على عدم وجوب مسح جميع الرأس، وجعله والمسح على مقدم الرأس على عمامته فعلين متغايرين فانظر (المحلى) (٢/ ٥٤).

ويجلِّي هذا؛ ما صَحَّ عن نافع، عن ابن عمر: «أنَّه كان لا يمسح على العمامة» وهو عند ابن أبي شيبة تحت باب «من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه» -وذكر فيه مرسل عطاء، فهما بمعنى واحد- وعند ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٤٧٠).

**** الحديث الثالث والستون:**

وهو برقم (٦٥)، وهو عند ابن ماجه (٥٦٣) من حديث محمد بن زيد، عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان؛ قال: كنت مع سلمان، فرأى رجلًا ينزع خفيه للوضوء. فقال سلمان: امسح على خفيك، وعلى خمارك وبناصيتك. فإني رأيت رسول اللَّه ﷺ يمسح على الخفين والخمار.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٣) وقال: «ضعيف»، ولم يحل بيان سبب تضعيفه إلى مصدر، فيكون حسب منهجه الذي ذكره في مقدمة «صحيح ابن ماجه» و«ضعيف ابن ماجه»: ضعَّفه مقتصرًا على سند ابن ماجه فقط ولم يضعِّف الحديث.

فالشيخ ناصر الدين يضعِّف سند حديث سلمان هذا فقط على رغم أنف ممدوح وشركائه.

فإذا أثبت ممدوح أنَّ سند حديث سلمان هذا ثابت حسب قواعد أئمتنا ومتبعيهم بإحسان فسأسلم له بذلك، أمَّا أن يأتي بشواهد فليس محلها هنا، ويكون تضعيف الشيخ ناصر الدين لسند حديث سلمان هذا صحيحًا سليمًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠١- ٢٠٢):** «بل إسناده حسن، والحديث صحيح. أمَّا عن إسناد ابن ماجه ففيه ثلاثة هم: محمد بن زَيْد العَبْدي، وأبو شريح، وأبو مسلم، وهؤلاء الثلاثة قال الحافظ في ترجمة كل واحد منهم: «مقبول».

وإذا تتبعت حال هؤلاء الثلاثة وجدت أنَّهم من رواة الحسان، والثالث يحتمل الخلاف.

فمحمد بن زَيْد هو ابن علي الكندي العبدي، روى عنه جماعة، وقال أبو حاتم الرازي في (الجرح والتعديل) (٧/ ت١٤٠٤): «صالح الحديث لا بأس به»، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/ ٤٢٤).

بينما قال ابن الجوزي في ضعفائه (٢٩٩٤) عن الدارقطني: «ليس بالقوي»،

واعتمد الذهبيُّ على ابن الجوزي فيما نقل عن الدارقطني في (الميزان) (٣/ ٧٥٦٠).

بيد أنَّ الذي رأيته في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (٤٦٩) هو سكوت الدارقطني عن الرجل.

وابن الجوزي لا يعتمد عليه في النقل إذا تفرد، نبه على ذلك السيد أحمد بن الصديق الغماري، وعليه فقد أغرب الحافظ ابن حجر جدًّا بقوله في (التقريب) (٥٨٩٣): «مقبول». والرأي في الرجل ما قاله أبو حاتم الرازي الذي تقدم. » اهـ.

صرَّح ممدوح أن سند حديث سلمان هذا: «إسناده حسن»، وعليه فلننظر في:

أ)- محمد بن زيد العبدي: «الرأي فيه ما قاله أبو حاتم». قول أبي حاتم هو: «لا بأس به صالح الحديث» وليس كما نقل ممدوح- اعتمادًا على غيره-: «صالح الحديث لا بأس به».

١)- البحث في قول أبي حاتم هذا يدخل في قاعدة إنَّ اللفظ إذا تجرد عن القرائنَ عرف معناه ومرتبته، وأمَّا إذا قرن بلفظ آخر أو أكثر، أو قيل في راو مشهور، فيكون معناه ومرتبته غير معنى ومرتبة اللفظ الذي تجرد ولم يقرن بلفظ آخر.

٢)- أن لفظ: «لا بأس به» مجرد هو في المرتبة الثانية عند ابن أبي حاتم كما في (الجرح والتعديل) (١/ ٣٧)، أمَّا لفظ: «صالح الحديث» مجرَّد، فهو في المرتبة الثالثة، واختلاف وضع اللفظين مجردين في المرتبتين يدل على اختلاف مدلولهما تعديلًا وتجريحًا عند أبي حاتم.

٣)- وعندما يُقْرن أحد اللفظين بآخر فيكون لبيان المراد منه وهنا «لا بأس به صالح الحديث» فلفظ «صالح الحديث» هو تفسير وبيان لمراد أبي حاتم من قوله: «لا بأس به» قرنه لئلَّا يُظَنَّ أنَّ «لا بأس به» هو في المرتبة الثانية.

٤)- وهذا مثل قول أبي حاتم في ترجمة الحسن بن يحيى الخشني من (الجرح والتعديل) (٣/ ٤٤): «الحسن بن يحيى الخشني: صدوق سيئ الحفظ. » اهـ.

فهل سيقول ممدوح أنَّ الحسن بن يحيى الخشني صدوق عند أبي حاتم؟.

ومثل قوله في حبيب بن الزبير: «صدوق صالح الحديث» (٣/ ١٠١). وكذا قوله في حفص بن عبد الرحمن البلخي: «هو صدوق وهو مضطرب الحديث» (٣/ ١٧٦).

وماذا سيقول ممدوح في قول أبي حاتم في حكيم بن الديلم: «لا بأس به هو صالح يكتب حديثه ولا يحتج به» (٣/ ٢٠٤)؟.

فهنا لفظ «صالح الحديث» بيان وتفسير لمراده بلفظ: «لا بأس به».

وممدوح نفسه قد عمل هذا في (تنبيهه) وهنا أهمله عامدًا متعمدًا وفي الحالتين للغرض.

قال في (تنبيهه) (ص ١٣٦): «فإن قال قائل أنت تقول: إنَّ الأئمة- عدا أبي زرعة والعجلي- اتفقوا على تجريحه، فماذا تقول في قول ابن أبي شبية وابن المديني: «صالح وليس بالقوي»؟.

الجواب عليه: أنَّ المقصود بالصلاح هو صلاح الدين أي العدالة، فدرجته عندهما من حيث الضبط هي ليس بالقوي. . . » اهـ.

وممدوح- المتعالم الرجاع إلى الأصول- يقول: « . . في قول ابن أبي شيبة وابن المديني. . » ولو رجع إلى سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني لوجد أنَّ قول «صالح. . » هو قول ابن المديني نقله عنه ابن أبي شيبة، بل لو رجع إلى (تهذيب التهذيب) لوجد ذلك.

٥)- ولفظ «صالح الحديث» عند أبي حاتم هو ولفظ «لين الحديث» في مرتبة الاعتبار وإن كان أخر لفظ «لين الحديث» عن لفظ «صالح الحديث»، تأمَّل: «وإذا قيل صالح الحديث فإنَّه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو مِمَّن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارًا». أي: لا يحتج بحديثه إلَّا في المتابعات والشواهد.

٦)- وعلى هذا- وحسب اصطلاح أبي حاتم- يكون حال محمد بن زيد العبدي: يكتب حديثه للاعتبار أي: يثبت حديثه في المتابعات والشواهد.

وهذا يلتقي تمامًا مع اصطلاح الحافظ في قوله: «مقبول»، ولذلك- مع ما يأتي- قال في العبدي هذا: «مقبول».

وكيف إذا انضم إلى هذا- وبه يفهم قول أبي حاتم جيدًا- ذكر الدارقطني للعبدي هذا في (الضعفاء).

وذهب ممدوح يصرخ إنَّ الدراقطني لم يقل: «ليس بالقوي» ليشغل غيره ويبعده عن المهم الأهم وهو أن محمد بن زيد العبْدي موجود في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني، وممدوح نفسه يقر بذلك مع رَوَغان ظاهر فقال في (٢/ ٢٠٢): «بيد أنَّ الذي رأيته في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (٤٦٩) هو سكوت الدارقطني عن الرجل.» اهـ.

المراوغة غير المجدية في قوله: «هو سكوت الدارقطني عن الرجل» ما معنى هذا؟.

هل معناه إذا رأى ممدوح راويًا في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني لم يقل فيه ما يدل على ضعفه لا يكون هذا الراوي ضعيفًا عند الدارقطني؟.

أَوَما درى ممدوح أنَّ الراوي الذي يُذكر في (الضعفاء) بدون بيان لحاله هو ضعيف متروك؟.

وعليه- إن كان لا يدري أو يفيق إذا غفل- أن يقارن بين قول الأئمة الآخرين في الراوي المذكور في (الضعفاء) للدارقطني ولم يقل فيه شيئًا؛ سيجد في أغلب التراجم: «متروك الحديث» والتراجم التي يقول فيها: «متروك» قاله لأنَّ البَرْقاني وأبا منصور لم يتفقا معه أو أحدهما على تركه فصرَّح بتركه:

قال أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخَوَارِزْمي البَرْقَاني: «طالت محاورتي مع أبي منصور إبراهيم بن الحسين بن حَمَكَان لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا اللَّه عني وعنهما في المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم في هذه الورقات» اهـ من مقدمة (الضعفاء والمتروكين).

وإذا لم يرضَ ممدوح بهذا فعلى الأقل هو ضعيف وإلا لماذا أثبته الدارقطني في (الضعفاء)؟.

ممدوح المراوغ فرَّ من «ليس بالقوي»؛ فوقع بين: «متروك الحديث» أو «ضعيف الحديث» على الأقل؟.

والحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي لاحظ كل هذا فقال في محمد بن زيد العبدي: «مقبول».

و«مقبول» في مصطلحة في (التقريب) هو الراوي: الذي ليس له من الحديث إلَّا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله كما هنا قول أبي حاتم وذِكر ابن حبان له في (الثقات) جمع الحافظ بينهما وبين ترك الدارقطني له. وحُكم مَنْ هذا حاله: القبول إذا توبع، وإن تفرد فهو لين الحديث.

وخلاصة هذا كله تحقَّق قول ممدوح: «والرأي في الرجل ما قاله أبو حاتم الرازي»، ومرتبة قول أبي حاتم هي قول الحافظ: «لين الحديث».

وبانَ بهذا علم وفهم الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، ومعه تدهور حال ممدوح حين قال: «وعليه فقد أغرب الحافظ ابن حجر جدًّا بقوله...».

وبَانَ أيضًا أنَّ أول الثلاثة حاله ليس حال رواة الحسان.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٢):** «وأبو شُريح روى عنه حافظ إمام هو قتادة بن دِعامة، بالإضافة لمحمد بن زيد المتقدم، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/ ٦٦٠)، وقال عنه الذهبي في الكاشف (٦٦٧٥): «ثقة»» اهـ.

ممدوح غير مصدِّق أنَّه وجد قول الذهبي: «ثقة»؛ فتمسَّك به بأعضائه كلها.

الأمر يحتاج إلى تحرير قول الذهبي في الكاشف هل هو: «ثقة» أم هو: «وُثِّقَ»؟.

أولًا: لأنَّ الحافظ الذهبي- الغالب- في مثل هذه الترجمة يقول: «وُثِّقَ».

الآخر: في (المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه) (رقم ٧٤٩) قال الذهبي:

«وُثِّق» اهـ .

وإذا صَحَّ أنَّ الحافظ الذهبي قال القولين فالمنصف يبحث عن الصواب أو الأقرب إلى الصواب ولا يأخذ القول الذي يحقق به غرضه .

فمن أين لأبي شُريح أنَّه : «ثقة»؟ .

أولًا : انفرد ابن حبان بذكره في (الثقات) .

ثانيًا : انفرد ابن ماجه بالإخراج له ، وقد سبق إمَّا أن يكون الحديث ضعيفًا أو الراوي ضعيفًا .

ثالثًا : روى عنه اثنان هما : محمد بن زيد لين الحديث . وقتادة حافظ إمام ولكنه يدلس فلابد أن نعرف كيف وقعت له الرواية عن أبي شريح هل سمع منه مباشرة أم هو عنعن عنه فيرد احتمال أن بينه وبين أبي شريح وساطة ولا يبعد أن تعود إلى محمد بن زيد فالبخاري وابن أبي حاتم وابن حبان ذكروا في ترجمة أبي شريح : «عنه محمدَ بن زيد» .

رابعًا : إذا صَحَّ أن قتادة سمع منه مباشرة فهذا على الأكثر يرفع عنه جهالة العين ، أمَّا جهالة الحال فهي باقية قال ممدوح في (٢/ ٢٩٩) : «إن ابن حِبَّان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط وهم من لم يروِ عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين ، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم . » اهـ .

وهنا انفرد ابن حبان قد انفرد بتوثيقه ، وعنه لين وحافظ إمام مدلس . فهو على الأقل مجهول الحال .

ولولا قول الحافظ : «أبو شريح ، مقبول» لكان حاله الأقرب إلى ترجمته : «مجهول الحال أو مستور» ، وذلك لأنَّ الحافظ بقوله هذا وقف على أحاديث لأبي شريح بها عرفه فهو إذا توبع مقبول الحديث ، وإذا انفرد فهو لين الحديث .

ومعلوم- إن شاء اللَّه- أنَّ الراوي الذي علم فيه جرح لا يقال فيه مجهول بل يعمل بالجرح الذي فيه لأنَّه زيادة علم ومن علم حجة على من لم يعلم ، والحافظ هنا جرَّح ،

والقاعدة تقول : هو مجهول الحال فيقدم الجرح لما سبق ، لذلك قلت : ولولا قول الحافظ : «مقبول» لكان حاله الأقرب إلى ترجمته : «مجهول الحال أو مستور» .

ثُمَّ وقفت على أنَّ رواية قتادة عن أبي مسلم ، هي رواية وهم فيها عبد السلام بن حرب ، نصَّ على ذلك أبو زرعة الرازي كما في (علل الحديث) (رقم ١٥٧) لابن أبي حاتم .

فيبقى روى عنه محمد بن زيد العبدي فقط .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٢- ٢٠٣)** : «وأمَّا أبو مسلم العبدي مولى زيد بن صُوحان الكوفي ، فهو تابعي لم يضعفه أحد ، بل ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٥٨٤) ، وقال الذهبي في (الكاشف) (٦٨٣٦) : «وثق» وقال في (الميزان) (٤/ ١٠٦٠٥) : «لا يعرف» . » اهـ .

أبو مسلم العبدي ليس حاله بأحسن من حال أبي شريح بل هو أدنى منه :

أولًا : انفرد ابن حبان بذكره في (الثقات) .

الآخر : ذكروا عنه راويًا واحدًا وهو أبو شريح ، وهذا لم يذكره ممدوح وتغافل عنه بل قال : «لم يضعفه أحد» أي : الراوي إمَّا ثقة وإمَّا ضعيفًا ، ومجهول أين؟ :

**** قال ممدوح في (٥/ ٢١٤- ٢١٥)** : «فإن قيل : في إسناد رواية ابن ماجه «عبد اللَّه بن زياد» قال عنه الذهبي في (الميزان) : «لا يُدرى من هو» ، وقال الحافظ في (التقريب) : «مجهول» ، أجيب بأنَّ الجهالة ليست بجرح . . . » اهـ .

الجهالة ليست بجرح . هل يعلم بهذا شافعية دار البحوث؟ .

ولكن ممدوحًا كعادته تدهور ونقض قوله هذا فقال في (رفع المنارة) (ص ٢٢٢) : «فعدم وجود الجرح والتعديل لا يعني جهالتهم لأنَّ الجهالة جرح» اهـ .

إذا كانت الجهالة تضر بهوى ومشاغبة ممدوح فـ«الجهالة ليست بجرح» .

وإذا كانت الجهالة لا تضر بهوى ممدوح ومشاغبته فـ«الجهالة جرح» .

أهذا عمل يعمله من يصف عمله بحفظ السنة وبالدفاع عن السنن الأربعة؟ .

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩):** «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا راوٍ واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط. . .» اهـ.

فأبو مسلم العبدي عنه أبو شريح. وذكره ابن حبان في (الثقات) فهو مجهول العين، لذلك فالأقرب إلى حال ترجمته قول الذهبي: «لا يعرف» أي: مجهول. وكذا قول البخاري الآتي.

وبهذا تبين صواب حكم الشيخ ناصر الدين على سند حديث سلمان بالضعف، وأن ممدوحًا خالف القواعد وقول الحافظين الشافعيين الذهبي وابن حجر العسقلاني في بعض رواة السند، فقال: «بل إسناده حسن».

قال ممدوح في (٢/ ٢٠٣): «وقد صحح لهم هذا الحديث ابن حبان (الإحسان ١٣٤٤، ١٣٤٥)» اهـ.

تصحيح ابن حبان لهذا الحديث على قاعدته المعروفة في توثيق مجهولي العين والحال.

**** قال الحافظ السخاوي الشافعي في (فتح المغيث) (٤/ ٣٥٣- معرفة الثقات والضعفاء-):** «وفي (الثقات) لأبي حاتم ابن حبان وهو أحفلها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة عينه، بل ومن لم يَرو عنه إلَّا واحد، ولم يظهر فيه جرح كما سلف في الصحيح الزائد على الصحيحين، وفي مجهول العين أيضًا، وذلك غير كافٍ في التوثيق عند الجمهور» اهـ.

والذي سلف قاله في (١/ ٤٢): «ابن حبان يداني أي: يقارب الحاكم في التساهل، وذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضًا لأنَّه غير متقيد بالمعدلين، بل ربما يخرج للمجهولين» اهـ.

وقد خالف ابن حبان في تصحيحه هذا من هو أقعد وأمكن منه ألا وهو الإمام

البخاري، وأنقل ذلك من قول ممدوح نفسه، فقد قال في (٢/ ٢٠٣): «نعم في علل الترمذي الكبير (١/ ١٨٢): «سألت محمدًا عن هذا الحديث، قلت: أبو شريح ما اسمه؟ قال: لا أدري، لا أعرف اسمه، لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث».

قلت (أي: ممدوح): كلام البخاري لا يفيد جرحًا فتدبر.» اهـ.

هل لا يفيد جرحًا باعتبار أنَّ الجهالة ليست جرحًا عند ممدوح؟ .

قال الحافظ في (نخبة الفِكر): «ثم الجهالة: وسببها أنَّ الراوي قد تكثر نعوته، فيذكر بغير ما اشتهر به لِغَرض، وصنَّفوا فيها «الموضِّح»، وقد يكون مُقِلًّا، فلا يَكْثُرُ الأخذ عنه، وصَنَّفوا فيه «الوحدان». أو لا يسمى- اختصارًا- وفيه: «المبهمات». » اهـ.

ومعلوم أنَّ الجهالة هي من الطعن في الراوي كما في (نخبة الفكر) وشروحها.

قول الإمام البخاري: «لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث» ألا ينطبق فيه قول الحافظ: «وقد يكون مُقِلًّا؛ فلا يكثُرُ الأخذ عنه، وصنفوا فيه «الوحدان»؟ .

وقد شرح الحافظ قوله هذا في (نزهة النظر)، فقال: «والأمر الثاني: أنَّ الراوي قد يكون مُقِلًّا من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه، وصنفوا فيه (الوحدان)- وهو من لم يرو عنه إلَّا واحد، ولو سُمِّي» اهـ.

وأثبّت هذا مِمَّا نقله ممدوح نفسه عن العلائي الشافعي، قال ممدوح في (١/ ٢٥٥): «قال الحافظ العلامة المتفنن صلاح الدين العلائي الشافعي في كتابه «منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة» (ص ٥٣):

«إن من لم يرو عنه إلَّا راو واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلَّا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه». » اهـ.

لذلك من هذا ستتفكَّر في صنيع ممدوح في أبي مسلم العبدي بالذات:

١)- **محمد بن زيد العبدي، قال:** «روى عنه جماعة».

٢)- **أبو شريح، قال:** «روى عنه حافظ أمام هو قتادة، بالإضافة لمحمد بن زيد».

٣)- **أبو مسلم العبدي قال:** «فهو تابعي لم يضعفه أحد، بل ذكره ابن حبان في (الثقات)...» ولم يذكر شيئًا عن: «روى عنه». لماذا؟.

لأنَّ أبا مسلمٍ ذكروا أنَّه روى عنه أبو شريح- وإذا روى عنه راوٍ آخر فليذكره ممدوح مع مصدره- فيدخل في «الأمر الثاني من أسباب الجهالة: أن يكون الراوي مقلًّا من الحديث، وهو من لم يور عنه إلَّا واحد».

وكذا يدخل في قول العلائي: «إن من لم يرو عنه إلَّا راو واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلَّا أن يكون بعض الأئمة قد وثقه».

وأبو مسلم لم يذكر به ممدوح موثِّقًا غير «بل ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٥٨٤)، وهذا لا ينفع أبا مسلم ولا يرفع عنه جهالة العين، لأنَّ ابن حبان- كما سبق- يدخل في ثقاته مجهول العين ومجهول الحال.

بعد هذا كله ماذا يكون معنى قول الإمام البخاري: «ولا أعرف له غير هذا الحديث»؟.

ألا يكون أنَّ أبا مسلم مجهول لا يعرف له حديث رواه غير حديث سلمان هذا؟.

خبر هذا حاله فهل يحسن لذاته؟.

ومما يزيد في ذلك قوة:

١)- **في رواية ابن ماجه هنا:** «امسح على خفيك، وعلى خمارك، وناصيتك».

٢)- **وهي رواية أحمد (٥/ ٤٣٩، ٤٤٠).**

٣)- **وعند ابن حبان (٤/ ١٧٥/ ١٣٤٤) بدون:** «وناصيتك». فزيادة «وناصيتك» لا تستقيم مع: «إني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار».

والظاهر لذلك قال الشيخ أحمد الغماري- عن هذا الزيادة- في (الهداية) (١/ ١٥٠): «وهو وهم من راويه» اهـ.

ولقول الإمام البخاري- في أبي مسلم-: «ولا أعرف له غير هذا الحديث»، لم آخذ بقول الحافظ العسقلاني في أبي مسلم: «مقبول» أي: له قليل من الحديث. والبخاري يقول: «لا أعرف له غير هذا الحديث».

ولممدوح من عمل الحافظ ابن عدي الشافعي ما معنى: «لا أعرف له غير هذا الحديث»:

١)- **أحمد بن معدان ذكره في (الكامل) (١/ ١٧٤) وقال:** «وأحمد بن معدان هذا لا أعرف له غير هذا الحديث» وصدَّر ترجمته بقوله: «وليس بمعروف». وقد سبق بيان معنى: «ليس بمعروف».

٢)- **إبراهيم بن رستم بن مهران: قال في (١/ ٢٧١- ٢٧٢):** «ليس بمعروف ... لا أعرف له من الحديث غير هذين الحديثين» اهـ.

٣)- **إسماعيل بن إياس:** قال في (١/ ٣١٠): «ليس بالمعروف وما أظن له إلَّا حديثًا واحدًا.» اهـ.

٤)- **إسماعيل بن مختار:** قال في (١/ ٣١٢): «ليس هو بمعروف، ولا أظن أن له كبير رواية.» اهـ.

٥)- **أرقم بن أبي أرقم:** فيه قول البخاري: «لا يعرف إلَّا بهذا الحديث وهو مجهول»، وقول ابن عدي في (١/ ٤١٩): «وأرقم هذا كما قاله البخاري يعرف بهذا الحديث.» اهـ.

٦)- **سعيد بن بشير، قال في (٣/ ٣٩٠):** «ولا أعلم لسعيد بن بشير النجراني غير هذا الحديث، وإلى هذا الحديث أشار البخاري وهو شبه مجهول» اهـ.

٧)- **سعيد بن عمير، قال في (٣/ ٤١٠):** «هذا الذي قال ابن معين لا أعرفه أظن أن له حديثًا واحدًا ولم يحضرني في وقتي هذا.» اهـ.

٨)- **صالح أبو بشر السدوسي، قال في (٤/ ٦٨)**: «وهذا الذي قال يحيى إنَّه لا يعرفه لأنَّه مجهول لا يعرف ولعله إنَّما وجد له عثمان بن سعيد حديثًا أو حكاية» اهـ.

٩)- **صبيح بن عبد اللَّه أبو الجهم، قال في (٤/ ٨٦)**: «والأصح في ذكر أبي الجهم هذا أنَّه لا يعرف له اسم وهو مجهول لم يحدث عنه غير هشيم وليس له إلَّا الحديث الواحد» اهـ.

هل تجد فرقًا بين ترجمة أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان وهذه الترجمة؟.

١٠)- **عنبسة بن مهران، قال في (٥/ ٢٦٣)**: «وعنبسة بن مهران لم أعرف له غير هذا الحديث ولم يحضرني غيره، وابن معين لا يعرفه لأنَّه ليس بالمعروف. » اهـ.

١١)- **عبد الحميد بن السري، قال في (٥/ ٣٢٣)**: «وعبد الحميد بن السري هو من المجهولين . . . ولا أعرف لعبد الحميد هذا غير هذا الحديث» اهـ.

١٢)- **محمد بن زياد القرشي، قال في (٦/ ١٣٢)**: «ليس هو بمعروف، لا يعرف إلَّا بهذا الحديث الواحد. » اهـ.

١٣)- **محمد بن عبد العزيز، قال في (٦/ ٢٠٧)**: «إنَّما قال ابن معين أنَّه لا يعرفه لقلة حديثه» اهـ.

١٤)- **معروف بن أبي معروف، قال في (٦/ ٣٢٥- ٣٢٦)**: «ليس بمعروف، لا أعرف له غير هذين الحديثين» اهـ.

١٥)- **أبو سلمة مولى بني ليث، قال في (٧/ ٢٧٤٧)**: «وأبو سلمة لا يذكر إلَّا في حديث واحد فكيف يعرفه ابن معين. » اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٣)**: «وللحديث شواهد منها. . . » اهـ.

سبق بيان أنَّ الشيخ ناصر الدين ضعَّف سند حديث سلمان فقط، فلا يرد ذكر الشواهد هنا، وخاصة أنَّ الشاهدين اللذين ذكرهما هما في (صحيح ابن ماجه)

(٤٥٥، ٤٥٦).

ثُمَّ وقفت على تصحيح الشيخ ناصر الدين لحديث سلمان هذا لغيره أي: لشواهده في (صحيح موارد الظمآن) (١/ ١٥٣/رقم ١٥٣)، ولكن بدون الزيادة: «وناصيتك».

ولكن إذا صَحَّ أنَّ قول البخاري: «لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث»، فيه:

أ)- أبو مسلم هذا مجهول. كما في قول الذهبي: «لا يعرف»، وصرَّح بذلك المباركفوري في (تحفة الأحوذي) (١/ ٢٩٠).

ب)- أبو مسلم المجهول تفرَّد بحديث سلمان، فهل يصلح للاستشهاد؟.

**** قال الحافظ الدارقطني في (سننه) (٣/ ١٠٧- ١٠٨)**: «وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنَّما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان رواته عدلًا مشهورًا، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعدًا، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذ معروفًا، فأمَّا من لم يرو عنه إلَّا رجل واحد، انفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره» اهـ.

وهنا أبو مسلم لم يذكروا عنه راويًا غير أبي شريح. والشيخ ناصر الدين يقول بهذا.

وعليه فوجب التوقُّف في خبره حتى يوافقه غيره لنعلم أنَّ له أصلًا.

وهنا وجد من الصحابة من غير سلمان من روى هذا المسح عن النبي ﷺ فصح أن للحديث أصلًا.

والشيخ ناصر الدين يستشهد بمجهول العين خاصة من هو في طبقة التابعين، وأبو مسلم ذكره ابن حبان في طبقة التابعين من (الثقات) (٥/ ٥٨٤).

فيبقى بعد هذا كله أنَّ قول ممدوح على سند رواية ابن ماجه: «إسناده حسن» تبين بما سبق ما فيه أمَّا المتن فهو ثابت معروف عند الشيخ ناصر الدين.

**** الحديث الرابع والستون:**

وهو برقم (٦٦): وهو عند ابن ماجه (٥٤٨) من حديث عمر بن المثنى، عن عطاء الخراساني، عن أنس بن مالك قال: «كنت مع رسول اللَّه ﷺ في سَفَر، فقال: «هل من ماء؟» فتوضَّأ ومسح على خُفَّيه، ثُمَّ لحق بالجيش، فأمَّهم».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٩) وقال: «ضعيف». ولم يشر إلى مصدر بيَّن فيه ضعفه. فيكون- كما سبق مرارًا- حكم الشيخ ناصر الدين بالضعف إنَّما هو على السند فقط وليس على الحديث. على رغم أنف ممدوح وشركائه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٤):** «لا بل صحيح وبعضه متواتر وإسناد ابن ماجه حسن، ومتنه صحيح». اهـ.

إذا كان يقصد ممدوح بـ «وبعضه متواتر» أي: المسح على الخفين فالشيخ ناصر الدين يعلم هذا بل وسطَّره في (الثمر المستطاب) (١/ ١٣) وممدوح لم يخرج بعد إلى الحياة الدنيا.

عمر بن المثنى الرقي لم يذكر ممدوح أحدًا وثقه ولو وجد لما تركه فهو يتمسك بخيوط ضوء القمر لإثبات مشاغباته.

ممدوح نقل قول الدارقطني في عمر هذا: «لا أعرفه» وكذا قول الذهبي: «مقل» وقول الحافظ: «مستور».

ولم يتبيَّن مشاغبته في تضعيف العقيلي والأزدي لعمر هذا، وإن ابن ماجه انفرد بالإخراج له.

ولم أقف على كلام للشيخ ناصر الدين- فيما عندي من كتبه- في عمر بن المثنى.

قال ممدوح في (٢/ ٢٠٤- ٢٠٥): «أمَّا عطاء بن أبي مسلم الخُرَاساني فقد اختلف فيه، والأكثرون على توثيقه، روى له الجماعة، وذكره الذهبي في جزئه «من تكلم فيه وهو موثق» (رقم ٢٣٩) فحديثُه حَسَنٌ.». اهـ.

وعطاء بن أبي مسلم الخراساني هو ضعيف سيئ الحفظ عند الشيخ ناصر الدين كما في (الصحيحة) (٧/ ص ١١٩١) و(الضعيفة) (٧/ ص ٤٨٩) وفي غيرهما.

ومن حفاظ الشافعية الذين اتبعهم الشيخ ناصر الدين في قوله هذا في عطاء:

١)- **قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٣٠- ١٣١):** «عطاء بن أبي مسلم الخراساني، رديء الحفظ كثير الوهم يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به.» اهـ.

٢)- **الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عطاء من (الكامل) (٥/ ٣٦١) وقال:** «ولعطاء الخراساني من الحديث غير ما ذكرت وأرجو أنَّه لا باس به.» اهـ.

و«أرجو أنَّه لا بأس به» هذا تعبير يستعمله ابن عدي- غالبًا- فيمن يستشهد به ولا يحتج به.

٣)- **قال البيهقي في (السُّنن الكبرى) (٦/ ٢٦٤):** «عطاء الخراساني غير قوي» اهـ.

٤)- **قال ابن حجر العسقلاني في (التقريب):** «صدوق يَهِمُ كثيرًا» اهـ.

وقال في (الفتح) (٨/ ٦٧٨/ ح ٤٩٢٤): «عطاء ضعيف» اهـ.

هذا من حيث ضبط وحفظ عطاء الخراساني، ومن حيث اتصال السند فالشيخ ناصر الدين يرى أنَّ عطاء الخراساني لم يسمع أحدًا من الصحابة كما في (الصحيحة) (٢/ ٢٣١)، وأيضًا يرى أنَّه يرسل ويدلس كما في السلسلتين.

وقد قال قبله الحافظ في (التقريب): «صدوق يهم كثيرًا يرسل ويعنعن».

وبخصوص هذا الحديث قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (رقم ١٣٥ و٢٣٠): «هذا إسناد ضعيف لضعف الأشجعي. قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وقال

أبو زرعة: عطاء لم يسمع من أنس» اهـ.

فالبوصيري الشافعي سبق الشيخ ناصر الدين في تضعيف سند ابن ماجه.

فمن حيث اتصال السند: أبو زرعة نصَّ على أن عطاءً لم يسمع من أنس كما في (المراسيل) (٥٧٨)، وقال ابن معين: «لا أعلمه لقي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ» اهـ من (المراسيل) (٥٧٦).

وقال الحافظ النووي الشافعي في (تهذيب الأسماء) (١/ ٣٣٤): «روى عن معاذ بن جبل وكعب بن عجرة وابن عباس وأنس وعبد الله السعدي مرسلًا وسمع ابن المسيب...» اهـ.

وقال الحافظ المزي الشافعي في ترجمة عطاء من (تهذيب الكمال) (٢٠/ ١٠٧): «روى عن: أنس بن مالك مرسل، وكذلك كل من ذكر هنا من الصحابة» اهـ.

وقال الحافظ الذهبي في (الكاشف): «أرسل عن معاذ، وطائفة مَن الصحابة» اهـ.

فهؤلاء الحفاظ يصرحون أن عطاء الخراساني لم يسمع من أنس، بل هو يرسل فيروي بالعنعنة عَمَّن لم يلقه ولم يسمع منه.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢٠٥):** «لكن قال الطبراني (تهذيب التهذيب ٧/ ٢١٥): «لم يسمع من أحد من الصاحبة إلَّا أنس»، فأثبت الطبراني السماعَ لعطاء من أنس» اهـ.

الحافظ ابن حجر العسقلاني- والذي عليه اعتمد ممدوح في قول الطبراني هذا- قال في (الفتح) (٨/ ٦٧٨/ ح٤٩٢٤): «لم يثبت لقاؤه لصحابي معين» اهـ.

فهو لم يلتفت إلى قول الطبراني هذا الذي به خالف من هو أقعد وأمكن منه. لذلك الله أعلم على ماذا اعتمد الطبراني في قوله هذا المخالف لقول من ذكرت وفيهم ابن معين وأبو زرعة؟.

أورد ممدوح رواية- قد تكون هي عمدة الطبراني- فقال في (٢/ ٢٠٥): «في تاريخ الرقة (ص ٥٨) لأبي علي الحرَّاني الحافظ: «حدثنا أبو زياد عمر، وهلال بن العلاء قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمر بن المثنى الأشجعي قال: رأيت عطاء الخراساني ببيت المقدس توضَّأ فمسح على خُفيه فقلت: تفعل هذا؟ قال: وما يمنعني أن أفعله؟ وقد حدثني أنس بن مالك أنَّ رسول الله ﷺ كان يفعله».

وهذا الإسناد ضعيف بسبب أبي هلال العلاء بن هلال الباهلي الرَّقي، ترجمته تحتاج لتحرير، وقال الحافظ في (التقريب) (٥٢٥٩): «فيه لين».» اهـ.

من قول ممدوح نفسه هل بهذا الإسناد يثبت سماع عطاء الخراساني من أنس بن مالك؟.

وحال العلاء بن هلال أسوأ من: «فيه لين» فليس بروايته يثبت السماع الذي نفاه أئمة وتبعهم عليه من بعدهم.

قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/ ١٨٤- ١٨٥): «العلاء بن هلال... كان مِمَّن يقلب الأسانيد ويغير الأسماء لا يجوز الاحتجاج به بحال» اهـ.

فهل بمن يقلب الأسانيد ويغير الأسماء نثبت السماع الذي لم يعلمه ابن معين، والذي نفاه أبو زرعة وتوبع عليه؟.

قال ممدوح في (٢/ ٢٠٥): «توفي عطاء بن أبي مسلم الخراساني سنة (١٣٥)، بعد أن جاوز الثمانين، أمَّا أنس بن مالك فتوفي سنة (٩٢، أو ٩٣) فالرجل قد أدرك أربعين سنة على الأقل من عمر أنس بن مالك رضي الله عنه» اهـ.

هذا قد يكون قرينة لاحتمال السماع لكن قول أبي زرعة يبطله.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢٠٦):** «والمعاصرة مع احتمال اللقاء ونفي التدليس كافية لإثبات السماع» اهـ.

وقول ممدوح هذا يرده قول ممدوح في (٢/ ٢٨٥- ٢٨٦): «إذا تحققت المعاصرة، وانتفت شبهة التدليس. فالإسناد متصل إلَّا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم

اللقاء، وهو ما صرح به هنا عدد من الحفاظ. » اهـ.

وإذا سلم عطاء الخراساني من رميه بالتدليس فلا شك في صحة رميه بالإرسال وهنا روى عن أنس بالعنعنة فشبهة الإرسال قائمة مع قول مَنْ سبق من الأئمة في نفي السماع.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٦):** «فالحاصل مِمَّا تقدَّم أنَّ إسناد ابن ماجه حسن» اهـ.

والحاصل مِمَّا تقدَّم أنَّ إسناد ابن ماجه ضعيف كما قال البوصيري الشافعي لحال عمر بن المثنى، والانقطاع بين عطاء الخُراساني وأنس بن مالك. على رغم أنف ممدوح ومشاغباته.

ويقوِّي قول البوصيري الشافعي والشيخ ناصر الدين الرواية الصحيحة من قول أنس أنَّ المسح على الخفين لم يأخذه من رسول اللَّه ﷺ مباشرة، وإنَّما أخذه مِمَّن لا يتهم من أصحابه:

قال أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف) (١/ ١٦٦/ رقم ١٩١٣): «حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق أنَّه سمع أنس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال: امسح عليهما، فقالوا له: أسمعته من النبي ﷺ قال: لا ولكن سمعته مِمَّن لا يتهم من أصحابنا يقولون: المسح على الخفين وإن صنع كذا وكذا لا يُكَنِّي» اهـ.

وهذا سند صحيح، ابن عُلية ثقة معروف، يحيى بن أبي إسحاق ذكره ممدوح نفسه في (٦/ ٣٢- ٣٣)- في سلسلة سند: (يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد اللَّه بن عباس» - ثُمَّ قال: «ولا خلاف في ثقة رجال هذا الإسناد» . اهـ.

وإنَّما نقلت قول ممدوح نفسه في يحيى بن أبي إسحاق لئلا يركب رأسه ويقول قال الحافظ في (التقريب) (٧٥٠١): «يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي، صدوق ربما أخطأ» اهـ.

فهذه الرواية الصحيحة حتى عند ممدوح يخبر أنس بن مالك عن نفسه لبعض

التابعين أنَّ المسح على الخفين لم يأخذه من رسول اللَّه ﷺ وإنَّما أخذه مِمَّن لا يُتهم من أصحابه، فكيف بعد ذلك- يأتي عمر بن المثنى على الأقل المستور الحال وعطاء الخراساني الذي تكلم في حفظه ولم يذكرا الوساطة بينه وبين أنس- يخبران عن أنس أنَّه كان في سفر مع رسول اللَّه ﷺ ورآه يمسح على الخفين؟.

والرواية- ضعيفة الإسناد جدًّا- التي ذكرها ممدوح لإثبات سماع عطاء الخراساني من أنس هي تؤيد رواية يحيى بن أبي إسحاق، وتثبت مجددًا الخلل في بعض رواة سند ابن ماجه، كيف؟.

«.. قال: رأيت عطاء الخُراساني توضَّأ فمسح على خفيه فقلت: تفعل هذا؟ قال: وما يمنعني أن أفعله؟ وقد حدثني أنس بن مالك أن رسول اللَّه ﷺ كان يفعله».

ففي هذه الرواية- ضعيفة الإسناد جدًّا- أخبر أنس أن رسول اللَّه ﷺ كان يفعله أي: توضَّأ ومسح على الخفين، وليس فيها أن أنسًا رأى رسول اللَّه ﷺ يفعله. فليس في هذه الرواية دلالة على أنَّ أنسًا أخذ- توضَّأ ومسح على الخفين- من رسول اللَّه ﷺ والاحتمال قويٌّ جدًّا أن يكون أخذه مِمَّن لا يتهم من أصحابه من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، وأتت رواية ابن أبي شيبة لتحقِّق أنَّ أنسًا لم يأخذ المسح على الخفين من رسول اللَّه ﷺ مباشرة- فلم يرَ ولم يسمع- وإنَّما أخذه مِمَّن لا يتهم من أصاحبه. وهذا كله بخلاف رواية ابن ماجه.

وبهذا ثبت ضعف رواية ابن ماجه سندًا ومتنًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٦):** «وقد صَحَّ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ كان يمسح، فقد أخرج ابن حبان (الإحسان ١٣١٨)، من حديث أبي عوانة- واسمه الوضاح بن عبد اللَّه اليشكري- عن أبي يعفور- واسمه عبد الرحمن بن عُبَيْد بن نِسْطاس- قال: سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين فقال: «كان رسول اللَّه ﷺ يمسح عليهما».

وأخرجه البيهقي (١/ ٥٧٥) موقوفًا على أنس» اهـ.

هذه الرواية ليس فيها أن أنسًا أخذ مسح الخفين من رسول اللَّه ﷺ مباشرة فهي تثبت ضعف رواية ابن ماجه. ورواية ابن أبي شيبة توضحها.

وأبو يَعْفور ينظر هل هو وقْدان أبو يَعْفور العبدي الكبير؟.

وقد اختلف فيه على أبي يعفور فهنا روى الحديث عنه أبو عوانة اليشكري مرفوعًا، ورواه عنه سفيان بن عيينة موقوفًا على أنس عند البيهقي في (١/ ٢٧٥) -وليس (١/ ٥٧٥)-.

قال البيهقي: «وأخبرنا أبو محمد عبد اللَّه بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن أبي يعفور العبدي أنَّه رأى أنس بن مالك في دار عمرو بن حُرَيْث دعا بماء فتوضَّأ ومسح على خفيه» اهـ.

وأبو محمد عبد اللَّه بن يوسف الأصبهاني ترجم له الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (١٠/ ١٩٦) ووثَّقه.

وأبو سعيد ابن الأعرابي هو صاحب المعجم المعروف له ترجمة في (سير أعلام النبلاء) (١٥/ ٤٠٧- ٤١٢).

وسعدان بن نصر قال فيه أبو حاتم: «صدوق» كما في (الجرح والتعديل) (٤/ ٢٩٠- ٢٩١) وقال الدارقطني: «ثقة مأمون» كما في (تاريخ بغداد) (٩/ ٢٠٣). فالسند صحيح إلى سفيان بن عيينة.

وسفيان بن عيينة عند ممدوح: «ثقة حافظ متقن» كما في (٢/ ١٦٠). وفي (٢/ ٣٧٠): «إمام حافظ ثقة وفوق الثقة».

فإن لم يكن الصواب فيه الوقف، فكما سبق البيان رواية ابن حبان ليس فيها أخذ أنس من النبي ﷺ مباشرة.

ولا يبعد أن تكون رواية ابن ماجه هي رواية المغيرة بن شعبة فقلبها عمر بن المثنى أو عطاء الخراساني أو من أرسل عنه عطاء فجعلها من حديث أنس، ويحتمل عنده عن أنس موقوفًا، وخاصة أن عطاء الخراساني قد روى عن المغيرة بن شعبة- وهو لم

يدركه- كما عند أبي داود (٦١٦) وابن ماجه (١٤٢٨).

ثُمَّ وجدت الترمذي أخرج الحديث في (العلل الكبير) (رقم ٥٨) وقال: «حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يعفور، سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين، فقال: كان رسول اللَّه ﷺ يمسح عليهما».

ثُمَّ قال الترمذي: «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: أخطأ فيه قتيبة بن سعيد، والصحيح عن أنس موقوف، أبو يعفور اسمه واقد. ولقبه وقدان» اهـ.

ففي قول الإمام البخاري:

أن رفع حديث أنس هذا خطأ، وأبا يعفور هو واقد كما ظننت ذلك فللَّه الحمد والمنة.

وأيضًا قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٤٢٦- ٤٢٧): «وممن روينا عنه من أصحاب رسول اللَّه ﷺ أنَّه مسح على الخفين، وأمر بالمسح عليهما... وأنس بن مالك...» ثُمَّ قال في (١/ ٤٣١- ٤٣٢): «حدثنا علي ثنا حجَّاج ثنا أبو عوانة عن أبي يعقوب قال: سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين؟ فقال: امسح عليهما.» اهـ.

أبو يعقوب تحرف من أبي يعفور إلى أبي يعقوب.

علي شيخ ابن المنذر هو ابن عبد العزيز البغوي، وحجَّاج هو ابن المِنْهال ومن فوق سبق ذِكرهم.

فهذه طريق صحيحة موقوفة على أنس وليست مرفوعة والظاهر على هذا الطريق اعتمد البخاري في تخطئة قتيبة في روايته المرفوعة.

والأحاديث المرفوعة عن أنس التي فيها رأيت ونحوها مِمَّا يفيد الأخذ المباشر- والتي وقفت عليها- فيها كلام:

١)- حديثه عند الطبراني في (الأوسط) (رقم ٤٦٦٤): «وضَّأتُ رسول اللَّه ﷺ

قبل موته بشهر، فمسح على الخفين والعمامة».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلَّا علي بن الفضيل» اهـ.

قال الهيثمي في (المجمع) (١/ ٢٥٥): «وفيه علي بن الفضيل بن عبد العزيز ولم أجد من ذكره» اهـ.

قال الغماري في (الهداية) (١/ ١٧٦): «والذي وقع في «جزء هلال بن العلاء» في أصل عتيق عندي: علي بن المفضل بزيادة ميم في أوله.» اهـ.

٢)- عند البيهقي (١/ ٢٨٩) من طريق الحسن بن ربيع ثنا أبو شهاب الحناط عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك أن رسول اللَّه ﷺ كان يمسح على الموقين والخمار.

والحديث من هذه الطريق ذكرها ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٩٥) وقال: «قال أبي: هذا خطأ، إنَّما هو عاصم، عن راشد بن نجيح قال: رأيتُ أنسًا مسح على الخفين. فِعْلَه.» اهـ.

وأثر أنس الموقوف أخرجه البيهقي (١/ ٢٨٥) من طريق يزيد بن هارون ثنا عاصم الأحول عن راشد بن نجيح قال: «رأيت أنس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان أسفلهما جلود وأعلاهما خز فمسح عليهما».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٢٩) موقوفًا على أنس قال: «حدثنا عبدة بن سلمان عن عاصم قال: رأيت أنسًا يمسح على الخفين والعمامة»، ولذا أخرجه في (١/ ١٦٧) فقال: «حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عاصم قال: رأيت أنسًا بال ثُمَّ توضَّأ ومسح على عمامته وخفيه.».

وأخرجه عبد الرزاق في (١/ ١٨٩) عن الثوري، عن عاصم موقوفًا على أنس.

٣)- عند الحاكم (١/ ١٨١) والدارقطني (١/ ١٥٩) والبيهقي (١/ ٢٧٩) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني أنا حماد بن سلمة عن عبد اللَّه بن أبي بكر وثابت عن أنس أن رسول اللَّه ﷺ قال: إذا توضَّأ أحدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح

عليهما ثُمَّ لا يخلعهما إن شاء إلَّا من جنابة».

وقال الحاكم: «رواته عن آخرهم ثقات إلَّا أنَّه شاذ بمرة» اهـ. أي: شاذ رأي واحد.

وقال البيهقي: «وليس عند أهل البصرة عن حماد وليس بمشهور» اهـ. أي: غريب فرد مِظَنَّةِ الوهم فيه لأنَّه لم يروه أحد من ثقات أصحاب حماد بن سلمة.

٤)- **وقد وقفت- بدلالة الشيخ أحمد الغماري - رَحِمَهُ اللَّهُ--** على رواية للأعمش عن أنس مرفوعًا أخرجها أسلم بن سهل الواسطي في (تاريخ واسط) (ص ٢١٩- ترجمة علي بن يونس) قال: «ثنا علي بن يونس، قال: ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز أبي رواد قال: ثنا ياسين الزيات عن الأعمش عن أنس بن مالك، قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ بال على سباطة قوم ثُمَّ توضَّأ ومسح على الخفين.» اهـ.

وياسين هو ابن معاذ أبو خلف الزيات قال فيه ابن حبان في (المجروحين) (٣/ ١٤٢): «كان مِمَّن يروي الموضوعات عن الثقات وينفرد بالمعضلات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال» اهـ.

وقال فيه ابن عدي في (الكامل) (٧/ ٢٦٤٢): «وكل رواياته أو عامتها غير محفوظة» اهـ.

لذلك قال الغماري في (الهداية) (١/ ١٧٧): «وياسين ضعيف، وهذا معروف من حديث حذيفة» اهـ.

فياسين إمَّا عمدًا جعله من حديث أنس كما في قول ابن حبان، وإمَّا لسوء حفظه.

وأيضًا رواه عنه عبد الرزاق في (١/ ١٩٥) من حديث جرير بن عبد اللَّه، فلا يبعد أنَّ الزيات يتعمَّد ذلك.

وأخرجه البيهقي في (١/ ٢٨٥) من طريق الأعمش أظنه عن سعيد بن عبد اللَّه عن أنس موقوفًا. وقال: «ورفعه بعض الضعفاء وليس بشيء» اهـ.

٥)- وأخرج العقيلي في (الضعفاء) (١/ ٧٩- ترجمة إسماعيل بن ثابت بن مجمع) من حديث يحيى بن محمد الجاري قال: حدثنا إسماعيل بن ثابت بن مجمع عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، أنَّه مسح على الخفين، وذكر أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يمسح على الخفين».

وقال العقيلي: «إسماعيل بن ثابت بن مجمع عن يحيى بن سعيد: لا يتابع على رفع حديثه، وهذا يروى عن أنس، موقوفًا» اهـ. أي رَفْعُه عن يحيى بن سعيد تفرد به إسماعيل هذا وهو يروى عن أنس موقوفًا، فرفعه منكر من هذا الطريق.

وخلاصة ما سبق:

١)- سند ابن ماجه فيه عمر بن المثنى، والانقطاع الظاهر بين عطاء الخراساني وأنس وعلى الأقل الإرسال الخفي.

٢)- متن حديث ابن ماجه يخالف رواية الثقات عن أنس فرواية الثقات فيها أنَّ أنس بن مالك لم يأخذ المسح على الخفين من النبي ﷺ مباشرة سماعًا أو رؤيةً، بخلاف متن حديث ابن ماجه.

٣)- **الأحاديث المرفوعة الأخرى عن أنس التي سلمت من الخطإ أي**: الشذوذ والنكارة والقلب، وإدخال حديث على حديث، فهي ليست دالة على أن أنسًا أخذ المسح على الخفين رؤية أو سماعًا من رسول اللَّه ﷺ مباشرة فهي تقوي رواية الثقات وتوهن رواية ابن ماجه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٧- ٢٠٨)**: «تنبيه: حديث أنس بهذا الإسناد ذكره ابن ماجه في موضعين من سننه، الموضع الأول (رقم ٣٣٢)، والموضع الثاني هنا (رقم ٤٥٨). وهما حديث واحد بإسناد واحد.

ومن غرائب التناقض، أنَّ الألباني أودع الأول في صحيح ابن ماجه (رقم ٢٦٥)، بينما الثاني أودعه في الضعيف كما هنا، مع تواتره!» اهـ.

تنبهت لما في صدرك- يا ممدوح- على الشيخ ناصر الدين ومنهجه. فلو كان في

صدرك ذرة من خلق الإسلام لعلمت أنَّ هذا من غرائب تناقضات الشاويش- عفا اللَّه عني وعنه- التي جعلت ممدوحًا وأمثاله ينالون من علم الشيخ ناصر الدين ويقظته، وخاصة أن ممدوحًا يعلم ويقر أن للشاويش عملًا في صحيح السنن وضعيفها كما في (٢/ ٨- ١١).

ممدوح رأى ما في (صحيح ابن ماجه) (رقم ٢٦٥) فماذا وجد وسكت عليه- ظلمًا وبغيًا- ؟.

وجد مكتوبًا تحت الحديث: «صحيح». بدون أية إحالة إلى مصدر. ما معنى هذا؟ معنى هذا- وممدوح يعلمه- أنَّ الشيخ ناصر الدين حين يذكر مرتبة الحديث صحة أو ضعفًا ولم يشر إلى مصدر حقق فيه هذه المرتبة فهو يكون ذكر هذه المرتبة اقتصارًا على سند حديث ابن ماجه هذا فقط.

فللمنصف: هل الشيخ ناصر الدين سيصحح هذا السند الذي ذكره الشيخ ناصر الدين نفسه في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١١٩) وأيضًا لم يشر إلى مصدر حقق فيه تضعيفه فيكون حكمه على سند حديث ابن ماجه هذا فقط؟.

فهل هذه مصادفة أن يكون في الموضعين لا ذكر للمصدر؟.

وقد بيَّن الشيخ ناصر الدين عمل الشاويش هذا في أكثر من كتاب له.

وقد سبق في التعريف الأول بيان استغلال ممدوح لما عمله الشاويش- عفا اللَّه عني وعنه- في صحيح وضعيف السنن والتي تحمَّل تبعتها بعد ذلك علميًّا الشيخ ناصر الدين -رحمه اللَّه رحمة واسعة-.

وتأمَّل غِل ممدوح: «بينما الثاني أودعه في الضعيف كما هنا، مع تواتره!» أي: الشيخ ناصر الدين يضعف المتواتر، هل كل سياق حديث ابن ماجه متواتر؟ فلِمَ هذا التعميم المقصود: «مع تواتره» وقبل قال: «وبعضه متواتر»؟ أليس هذا تناقض وغفلة على طريقة ممدوح ومشاغباته؟.

الشيخ ناصر الدين - رَحِمَهُ اللَّهُ- يعلم وسطَّر أنَّ المسح على الخفين متواتر من قبل أن

يخرج ممدوح إلى الحياة الدنيا ولكن الجهل فنون وللغل والحقد بنون. فأسأل الله ﷻ السلامة والعافية في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون.

**** الحديث الخامس والستون:**

وهو برقم (٦٧). وهو عند أبي داود (١٥٦) من حديث بُكير بن عامر البجلي، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم، عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين، فقلت: يا رسول الله أنسيت؟ قال: «بل أنت نسيت، بهذا أمرني ربي».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٧) وقال: «ضعيف». وأحال إلى «مشكاة المصابيح» (٥٢٤).

وقال في تحقيق «المشكاة» (١/ ١٦٣): «إسناده ضعيف، وقوله: فقلت: يا رسول الله... إلخ، منكر لم يرد في شيء من طرق الحديث عن المغيرة، وقد بينت ذلك في «ضعيف سنن أبي داود» رقم (٢٠).» اهـ.

وبيَّن في (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ٤٩- ٥١ رقم ٢٠): أن إسناده ضعيف لأجل بُكَيْر بن عامر البجلي فالجمهور عل تضعيفه، وأن للحديث طرقًا كثيرة جدًّا في «الصحيحين» و«المسانيد» وغيرها لم نجد- فيما وقفنا- منها هذه الزيادة فذلك مِمَّا يوهن من شأنَّها، ويقتضي الحكم عليها بالنكارة؛ لتفرد هذا الضعيف بها. ولو أنا وجدنا له متابعًا أو شاهدًا معتبرًا؛ لأوردناه في الكتاب الآخر، ولم نجد له إلَّا حديثًا واحدًا رواه ابن ماجه من حديث جابر ولكن إسناده ضعيف جدًّا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٨- ٢٠٩):** «هو حسن أو مشبه بالحسن. وقد ضُعِّفَ إسناده لوجود بكير بن عامر البجلي، ضعفه آخرون، وتضعيفهم له بعبارات خفيفة محتملة، وهي من الجرح المبهم في نفس الوقت، الذي يرد في مقابل التعديل، فالرجل مِمَّن يحسن حديثه فالحديث حسن الإسناد» اهـ ملخصًا.

وكرر هذا في (٤/ ٣٣٤- ٣٣٥) وزاد- فتعالم- فقال: «فإذا وقفت على قول الحافظ في (التقريب) (٧٥٩): «ضعيف» فلا تسارع بتقليده، ومثله قول الذهبي نفسه

في الكاشف (٦٤٣): «ضُعِّفَ» فهذا فيه نظر حتى عند الذهبي» اهـ.

لن نسارع بتقليد الحافظ، ولكن سنقلده ببطء ما رأي ممدوح؟.

أين قول ممدوح- المتعالم- في (٢/ ٤٢): «فللَّه دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين»؟.

وأذكر من وقفت عليه من حفاظ الشافعية الذين تكلموا في بكير بن عامر:

١)- قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٨١): «ضعيف».

٢)- قال ابن عدي في (الكامل) (٢/ ٣٤): «وهو مِمَّن يكتب حديثه». وهذا القول يطلق على من يصلح حديثه للمتابعات والشواهد ولا يحتج بحديثه كما قال ذلك الشيخ أبو غده في تحقيق (الرفع والتكميل) (ص ١٦٤)، وهو قول ممدوح كما في (١/ ٣١٣- ٣١٤).

٣)- قال الذهبي في (ديوان الضعفاء) (رقم ٦٥٧): «ضعيف، وهو مقل» اهـ. وقال في (الكاشف) (٦٤٣): «ضُعِّف».

٤)- قال ابن حجر في (التقريب) (٧٥٩): «ضعيف».

والشيخ ناصر الدين اعتمد قول الحافظ في (ضعيف أبي داود) (١/ ٤٩).

وممدوح اعتمد في (٢/ ٢٠٨- ٢٠٩): «وبكير استشهد به مسلم، ووثقه ابن سعد، والحاكم، وابن حبان، وابن شاهين، وقال العجلي: «كوفي لا بأس به» ذكره الذهبي في «من تُكلِّم فيه وهو موثق».» اهـ.

استشهد به مسلم وهذا حال الضعفاء في الأصل.

وثقه ابن سعد، وقول ابن سعد في (الطبقات) (٥/ ٧٦): «ثقة إن شاء الله» وهذا أنزل من ثقة.

وثقه ابن شاهين، وأيضًا ابن شاهين ذكره في (الضعفاء) (رقم ٧١)، والغالب أن تضعيفه زيادة علم فيقدم إلَّا إذا علمنا أن توثيقه هو القول الأخير.

وقال العجلي: «كوفي لا بأس به»، وأيضًا قال: «كوفي يكتب حديثه» كما في (إكمال تهذيب الكمال) (٣/ ٢٨) و(تهذيب التهذيب).

وذكر الذهبي له في (من تكلم فيه وهو موثق)؛ أيضًا هو ضعفه في (ديوان الضعفاء). ثُمَّ إنْ سُلِّم بأنَّه حسن الحديث عند الذهبي فالذهبي اشترط في المقدمة شرطًا فقال: «... فلا ينزل من مرتبة الحسن، اللَّهم إلَّا أن يكون للرجل منهم أحاديث تستنكر عليه، وهي التي تكلم فيه من أجلها فينبغي التوقف». أي: عن تحسين حديثه الذي استنكر.

والذهبي ذكر حديث بكير بن عامر هذا في ترجمته من (الميزان)، فهل سيخالفه ممدوح في هذا؟.

فبقي ابن سعد والحاكم وابن حبان وهؤلاء لا يعارض بهم جرح الآتية أسماؤهم:

١)- قال عبد اللَّه بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٧٩٧): «سألت أبي عن بكير بن عامر، قال: كوفي ليس بذاك في الحديث ليس بالقوي في الحديث» اهـ. وهذا يقدم على قوله الآخر- لأنَّه زيادة علم إلَّا إذا علمنا أنَّه هو قوله الأخير-: (رقم ٤٨٥٠): «سمعت أبي يقول: بكير بن عامر صالح الحديث ليس به بأس» اهـ. والقول الأول قاله غير واحد عن عبد اللَّه كما في (تهذيب الكمال) (٤/ ٢٤٠).

٢)- قال يحيى بن معين: «قيل ليحيى بن سعيد القطان: ما تقول في بكير بن عامر؟ قال: كان حفص بن غياث يتركه، وحسبه إذا تركه حفص، وكان حفص يروي عن كل أحد» اهـ من (تاريخ الدوري) (٢/ ٦٣). لم يتكلم في صدق بكير ولا رمي ببدعة فتركه يكون بسبب حفظه وضبطه. قال الترمذي في (سننه- كتاب العلل) (٥/ ٦٩٩): «وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء فلم يترك الرواية عنهم أنَّه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم» اهـ.

٣)- قال الدوري في (التاريخ) (٢/ ٦٣): «قال يحيى بن معين: بكير بن عامر: ضعيف» اهـ.

وقال يحيى بن معين: «بكير بن عامر ليس بشيء» اهـ من (الكامل) (٢/ ٣٣)، و(تهذيب الكمال) (٤/ ٢٤١).

وقول ابن معين: « ليس بشيء» هو تفسير لقوله: «ضعيف» أي تركه حفص وحفص يروي عن كل أحد، وقد جاء ذلك فيما نقله عبد اللَّه بن أحمد الدَّوْرَقي قال: «قال لي يحيى بن معين: بكير بن عامر بجلي كوفي ضعيف تركه حفص بن غياث.» اهـ من (الكامل) (٢/ ٣٣)، و(تهذيب الكمال) (٤/ ٢٤١).

و«ليس بشيء» وضعه الدكتور أحمد محمد نور سيف في المرتبة الثالثة من مراتب الرواة عند يحيى بن معين وهم: «من يرد حديثهم ولا يكتب، وهؤلاء مِمَّن عرفوا بالكذب تخرصًا وعمدًا، أو توهمًا وغفلة، فيترك حديثهم».

٤)- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/ ٤٠٥): «سمعت أبا زرعة يقول: بكير بن عامر ليس بقوي في الحديث» اهـ.

٥)- قال الآجري: «سألت أبا داود عنه؟ فقال: ليس بالمتروك» اهـ من (إكمال تهذيب الكمال) (٣/ ٢٩) و(تهذيب التهذيب).

٦)- قال مُغْلطاي في (إكمال تهذيب الكمال) (٣/ ٢٨): «وفي كتاب أبي محمد بن الجارود: ضعيف» اهـ.

٧)- وقال الساجي: «ضعيف الحديث» اهـ من (إكمال تهذيب الكمال) (٣/ ٢٩)، و(تهذيب التهذيب).

والظاهر لهذا كله قال الحافظ في (التقريب): « ضعيف»، والضعيف، عنده هو: «من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يُفَسَّر».

فتوثيق- النازل عن ثقة- ابن سعد، والحاكم، وابن حبان مقابل تضعيف من ذكرت من الأئمة- متشددين ومعتدلين- يجعله توثيقًا غير معتبر.

وهذا الحديث يؤكد وهمه وغفلته فقد زاد فيه: «بهذا أمرني ربي» وهذه الزيادة لم تذكر في الطرق الكثيرة جدًّا عن المغيرة بن شعبة.

ولهذا ذكر العقيلي الحديث- بدون الزيادة- في (الضعفاء- ترجمة بكير بن عامر-) (١/ ١٥٣) وقال: «والحديث عن مغيرة بن شعبة صحيح من غير هذا الوجه» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٩)**: «أمَّا عن دعوى النكارة فيجاب عنها بالآتي: (١) حديث المغيرة بن شعبة في الوضوء والمسح على العمامة وعلى الخفين رواه عنه أكثر من عشرين راويًا، وتعددت ألفاظه، وجاء مطولًا ومختصرًا، فإذا أمعنت النظر فيه بطريقة الألباني لحكمت- ولابد- على بعض رواياته بالنكارة أو الشذوذ أو الاضطراب، والصواب هنا هو قبول رواية من يحتج بروايته، فكلٌّ روى ما وقع له، وبعض الرواة قد لا ينشط فيختصر الحديث الذي يطوله آخر، فيحكم المتسرع بما لا يوافق الصواب.» اهـ.

ممدوح يهوِّل ويشغِّب فيما لا يجدي وكأنَّ الذي زاد هذه الزيادة هو ثقة حافظ متقن، وليس هو من أخرج له أبو داود هذا الحديث ومع هذا قال فيه: «ليس بالمتروك» أي: يصلح حديثه في المتابعات والشواهد ولا يترك كما تركه يحيى بن سعيد القطان وتبعه ابن معين. قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يُقْبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

فإذا تبيَّن ضعفه وعليه رأي الشيخ ناصر الدين فقد قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص٢٤٤): «إذا تفرد الرجل بحديث لا يعد منكرًا إلَّا بشرطين:

الأول: أن يكون المنفرد ضعيفًا لا يصحح حديثه أو يحسن.

الثاني: أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد.» اهـ.

والمتابعات والشواهد إذا وجد منها ممدوح شيئًا ولو سراب متابعة وشاهد لذكره ممدوح.

وإذا نزلت إلى قول ممدوح: «حسن أو مشبه بالحسن» فجرح من ذكرت من أئمة-

معتدلين ومتشددين- يجعل زيادة بكير من عامر هذه إن لم تكن منكرة فهي شاذة.

**** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/ ١٠٥)**: «وقسم رابع: وهم أيضًا أهل صدق وحفظ، ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيرًا، لكن ليس هو الغالب عليهم. وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا: وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنَّه ترك حديث هذه الطبقة» اهـ. ويحيى بن سعيد القطان ترك حديث بكير بن عامر فهو من هذه الطبقة.

فمن الجرح الذي فيه يكون قد جُرِّب عليه الخطأ والوهم، فكيف إذا انضم إليه أنَّ رواياته ليست كثيرة بل هي قليلة التي تدل على أنَّه لم يُعرف بكثرة الطلب ولا بمجالسة العلماء؟ فمن هذين الأمرين هذه الزيادة إمَّا شاذة أو منكرة.

وذلك لأنَّ من هذه حاله لا يقبل منه التفرد بزيادة لم يذكرها «أكثر من عشرين راويًا» حسب قول ممدوح.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٠)**: «(٢) ذكر ابنُ عدي في ترجمة بكير بن عامر البجلي من الكامل (٢/ ٣٣) الحديث المذكور ثُمَّ قال: «وبكير بن عامر هذا ليس بكثير الرواية، ورواياته قليلة ولم أجد له متنًا منكرًا، وهو مِمَّن يُكْتَب حديثه».

فهذا نصٌّ من حافظ كبير هو ابن عدي على عدم نكارة أيٍّ من ألفاظ الحديث المذكور.» اهـ.

هذا هو محمود سعيد ممدوح إذا وجد قول إمام على حسب ما يريده فهو: «نصٌّ من حافظ كبير»، وإذا وجد قول إمام على غير ما يريده فيرميه بما يحلو له حسب مزاجه وقوة قول الإمام فيما يدمِّر ما يريده.

فهنا: «فهذا نصٌّ من حافظ كبير هو ابن عدي».

وقال في (رفع المنارة) (ص ٢٦٦): «فإن قيل قد قال ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢٣٩): أحاديثه مظلمة منكرة. اهـ.

قلت (أي ممدوح): هذا سرف من ابن عدي رحمه الله تعالى.» اهـ.

وإذا كان ابن عدي لم يجد لبكير بن عامر متنًا منكرًا فقد وقف عند ما عَلِم، ولا يعني خطأ الحكم على هذه الزيادة بالنكارة وإلا لماذا ذكر الحديث في ترجمة بكير؟.

قال ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢): «. . . وذاكر لكل رجل منهم مِمَّا رواه ما يضعف من أجله، أو يلحقه بروايته» اهـ.

قال ممدوح في (٤/ ٣١): وقال ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٠٧٧): «لم أرَ له حديثًا منكرًا جدًّا فأذكره. وأرجو أنَّه لا بأس به» ولم يذكر هذا الحديث في ترجمته.» اهـ.

وهذا الحديث ذكره في ترجمة بكير فهو مِمَّا رواه وضعِّف من أجله؛ وإن كان عند ابن عدي هو متن غير منكر.

كيف وقد ذكره أيضًا العقيلي في ترجمة بكير بن عامر من (الضعفاء) وبدون الزيادة؟.

**** قال الغماري في (المداوي) (٤/ ٦٣٠)**: «فالعزو إلى ابن عدي بمجرده دليل على ضعف الحديث عند أهل الحديث» اهـ.

كيف وقول ابن عدي في بُكير هو: «ورواياته قليلة، وهو مِمَّن يكتب حديثه».

فهذه الرواية فيها: «يا رسول اللَّه: أنسيت؟» أي: نسيتَ أن تخلعَ خُفَّيك فتغسل قدميك، قال رسول اللَّه ﷺ: «بل أنت نسيت» أي: إذا أدخلت قدميَّ طاهرتين في الخفين أن أمسح عليهما.

من هذا؛ فالمغيرة سبق قبل هذه السفرة أن علم مشروعية المسح على الخفين، ونسيه فذكَّره النبي ﷺ بمشروعيته.

والروايات الثابتة والمعروفة عن المغيرة فيها: «فَأَهْوَيتُ لأَنزِعَ خُفَّيهِ فقال: «دَعْهُما، فَإني أدخلْتُهُما طَاهِرتَين». ».

ففي هذه الرواية:

المغيرة مد يده لينزع خُفَّي النبي ﷺ، وفي رواية بكير قال: «أنسيت».

المغيرة لا يعلم فأعلمه النبي ﷺ بقوله: «دعهما، فإني أدخلتهما طاهرتين»، وفي رواية بكير: «بل أنت نسيت» أي: ما أعلمتك به من قبل.

كل هذا الذي نسب إلى المغيرة هو في واقعة سفر واحد هو السفر في غزوة تبوك.

فإذا قلنا: إنَّ الواقعة واحدة وهي السفر في غزوة تبوك، والمخرج واحد وهو المغيرة بن شعبة فتكون رواية بكير بن عامر هذه رواية منكرة للمخالفة.

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٨٠)**: «أمَّا عن المخالفة فهي لا تتصور إلَّا عند اتحاد الواقعة» اهـ.

وإذا قلنا: بتعدد واقعة السفر فرواية بكير بن عامر ضعيفة لحاله الذي سبق بيانه.

فعلى ممدوح أن يثبت تعدد الواقعة ليدفع النكارة فقط أمَّا الضعف فهو ثابت.

قال البدر العيني في (عمدة القاري) (٣/ ١٤٧): «وحديث المغيرة كان في غزوة تبوك» اهـ.

**** الحديث السادس والستون:**

وهو برقم (٦٨)، وهو عند النسائي (١٢٣) من حديث عيسى عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة قال: «. . . ومسح على خُفَّيه، ثُمَّ صلى بنا».

ذكره في (ضعيف النسائي) (٥) و(صحيح النسائي) (١١٩) وقال: «صحيح الإسناد، لكنَّ قوله: «بنَا» خطأ، لأنَّه ﷺ كان مقتديًا بابن عوف في هذه القصة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٠- ٢١١)**: «بل صحيح المتن أيضًا، ولا خطأ فيه، والحديث في صحيح مسلم. . . وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فينبغي السكوت أو الكلام بخير.» اهـ.

الشيخ ناصر يعلم أنَّ الحديث بهذا اللفظ «صلى بنا» في صحيح مسلم، وعزاه إليه

في (ضعيف النسائي) و(صحيح النسائي). ولكن قَلْب ممدوح فيه ما فيه.

انتقاد لفظ أو حديث في صحيح مسلم حسب قواعد أهل الحديث هذا من الكلام الخير يا ممدوح الذي يكون صاحبه دائر بين الأجر أو الأجرين.

ولكشف حال ممدوح وإثبات أن دعوى دفاعه عن صحيح مسلم هي لأمر آخر لا تعلق به بمسلم ولا بصحيحه تأمل فيما يلي:

قال مسلم في (صحيحه- كتاب الصيام- باب التخيير في الصوم والفطر في السفر- رقم ١١٢٢): «حدثنا داود بن رُشَيْد، حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه؛ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد. حتى إن أحدَنا ليضعُ يده على رأسه من شِدَّة الحر. وما فينا صائمٌ إلَّا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة.».

وقال: حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة القعنبي، حدثنا هشام بن سعد عن عثمان بنَ حيان الدمشقي، عن أم الدرداء؛ قالت: قال أبو الدرداء: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في يوم شديد الحر حتى إنَّ الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر، وما منَّا أحد صائم إلَّا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة.».

ماذا قال ممدوح المدعي الدفاع عن مسلم وصحيحه في الطريق الثانية؟.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٥):** «اعلم- علمني الله وإياك الحق وسلك بنا طريقه- أن هشام بن سعد مختلط الحديث كما قال ابن معين.» اهـ.

فمن الحق وسلوك طريق الرحمن: هشام بن سعد مختلط الحديث.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٧):** «ثم أتى بمتابعة لإسماعيل بن عبيد عن أم الدرداء، وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالمتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلَّا هذه المتابعة» اهـ.

أليس هذا تعدٍّ من ممدوح على صحيح مسلم وراوِيَيْن مِمَّن أخرج لهم مسلم في

صحيحه؟.

هل هناك تعدٍّ أسوأ من قول: «وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع»، والمتابعة في صحيح مسلم؟.

ما الذي أوقع ممدوحًا في هذا؟.

أين قول ممدوح: «إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فينبغي السكوت أو الكلام بخير»؟.

عيسى بن يونس روى عن الأعمش لفظ: «صلى بنا» وخالف أبا معاوية محمد بن خازم الذي رواه عن الأعمش بلفظ: «صلى» بدون «بنا» كما عند البخاري (٣٦٣) ومسلم (رقم ٧٧ من كتاب الطهارة) وغيرهما.

وظاهر رواية عيسى بن يونس: «صلى بنا» أنَّ النبي ﷺ أمهم، والمشهور الثابت من حديث المغيرة أنَّ عبد الرحمن بن عوف هو الذي أمهم، والنبي ﷺ أدرك الناس وهم في الركعة الثانية خلف عبد الرحمن، فجاء فصلى خلفه ركعة ثُمَّ قام فصلى ما سبق به.

فظاهر هذه الرواية تخالف المشهور الثابت، ورواية أبي معاوية ليس فيها شيء من ذلك، والمخرج متحد والواقعة واحدة فيكون عيسى بن يونس خالف أبا معاوية وكذا الآخرين الذين رووا أن عبد الرحمن بن عوف هو الذي صلى بهم. وأبو معاوية مقدم في الأعمش على عيسى بن يونس كما هو مقرر معروف.

قال ممدوح في (٢/ ٢١١): «وما استشكله الألباني ليس بجيد لأنَّ «بنا» هنا بمعنى «معنا»... فإن «الباء» من معانيها المصاحبة فتكون بمعنى «مع»...» اهـ.

على ممدوح أن يذكر أنَّ الواقعة واحدة والمخرج متحد وظاهر قول: «صلى بنا» أي: أمهم، وهذا بخلاف المعروف. وخصوصًا أنَّ ممدوحًا عندما يحتاج إلى دلالة ظاهر اللفظ يعضُّ عليه ويقول: «والألفاظ قوالب للمعاني، وحمل اللفظ على ظاهره واجب، وإلا ضاعت العربية بين احتمالات مرفوضة» اهـ المراد نقله من (٤/ ٤٤٨-

حاشية).

وهذا عين ما فعله الشيخ ناصر الدين هنا. فلمَ التعالم والمرض في قول ممدوح (٢/ ٢١١): «.. لأنَّ «بنا» هنا بمعنى «معنا» والأمر سهل، وتوجيه الألفاظ مِمَّا لا يحسنه الألباني...» اهـ؟.

** **قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٧)**: «... ولذلك قدم الإمام مسلم هذه الرواية في صحيحه، مِمَّا يدل على اعتمادها...» اهـ.

والإمام مسلم قدَّم رواية أبي معاوية على رواية عيسى بن يونس، وفي كتاب الصلاة تبويب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة التقدم. ذكر الإمام من حديث المغيرة رواية تقديم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم، ولمَّا سلم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يتم صلاته. مِمَّا يدل على أنَّه لم يعتمد رواية: «صلى بنا» وإنَّما ذكرها في سياق بيان الرواية للمسح على الخفين لذلك ذكرهاِ في باب المسح على الخفين ولم يذكرها في باب تقديم الجماعة... إلخ.

ثُمَّ وجدت الشيخ ناصر الدين ذكر الحديث برواية: «صلى بنا» في (صحيح ابن ماجه) (٣١٢) وقال: «صحيح، الإرواء ٩٧: ق.» اهـ.

إذا لم يكن هذا من عمل الشاويش فالشيخ ناصر الدين رمز بـ: «ق» أي: أخرجه البخاري ومسلم ولم يخرِج البخاري رواية: «فصلى بنا» فهل هذه إشارة إلى ضعف رواية: «فصلى بنا»؟.

وخصوصًا أنَّ الشيخ ناصر الدين لم يذكر في (الإرواء) (٩٧) رواية «فصلى بنا» و«صلى». وفي (رقم ٤٩٥) ذكر رواية مسلم في تقديم عبد الرحمن بن عوف.

فهل هذا كله إشارة من الشيخ ناصر الدين إلى ضعف رواية: «صلى بنا» التي صرَّح بخطئها في (صحيح وضعيف النسائي)؟.

** **الحديث السابع والستون:**

وهو برقم (٦٩)، وهو عند أبي داود (١٥٨) وابن ماجه (٥٥٧) من حديث

عبد الرحمن بن رَزِين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قَطَن، عن أبيّ بن عمارة مرفوعًا. وهذا سند أبي داود، وسند ابن ماجه: ... عن أيوب بن قَطَن، عن عُبادة بن نسيّ، عن أبيّ بن عمارة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٨) و(ضعيف ابن ماجه) (١٢٢).

وبيَّن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/ ٥١- ٥٣) فذكر أنَّ عبد الرحمن بن رَزِين، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن قَطَن مجهولون، وعلة أخرى وهي الاضطراب.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢١٢)**: «الحديث أخرجه أبو داود للضدية، ولم يسكت عنه» اهـ.

يا ممدوح أتعترف وتقر مجبرًا كارهًا أنَّ الشيخ ناصر الدين أصاب في تضعيفه هذا الحديث؟.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢١٢)**: «وهذا الحديث في إسناده اضطراب. فالقول فيه قول أبي داود (١/ ٢٢٤): «وقد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب».

ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/ ١٦٢) تضعيفه عن: أحمد، وأبي زرعة، والبخاري، وأبي داود، وابن حبان، والدارقطني، وغيرهم.

ونقل ابن الجوزي في العلل (١/ ٣٥٨) تضعيفه عن: أحمد، والدارقطني، وزاد النووي اتفاق الحفاظ على تضعيفه في شرح المهذب (١/ ٤٨٢).» اهـ.

ممدوح أقرَّ واعترف وهو منكسر أنَّ الشيخ ناصر الدين أصاب في تضعيفه هذا الحديث ومعه هذه الكوكبة من أهل العلم.

ولعناد ممدوح وغطرسته لم يصرح بهذا، بل لصلفه وتعاليه وغمطه للحق اعتبر حكم الشيخ ناصر الدين على هذا الحديث من أوهامه -المزعومة- فذكره في تعريفه- عفوًا- مشاغبته.

** الحديث الثامن والستون:

وهو برقم (٧٠). وهو عند أبي داود (١٦٥) والترمذي (٩٧) وابن ماجه (٥٥٠) من حديث الوليد بن مسلم أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حَيْوَةَ عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، قال: «وضَّأت النبي ﷺ في غزوة تبوك فمسح أعلى الخفين وأسفلهما».

وفي رواية ابن ماجه سُمِّي كاتب المغيرة بـ«ورَّاد».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٩)، وفي (ضعيف الترمذي) (١٤)، وفي (ضعيف ابن ماجه (١٢٠) وقال: «ضعيف» وأحال إلى (ضعيف أبي داود) وتحقيق (المشكاة) (٥٢١).

وبيَّن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/ ٥٤- ٥٧): ثور بن يزيد لم يسمع هذا الحديث من رجاء، والانقطاع بين رجاء وكاتب المغيرة، والإرسال، والمخالفة للحديث الصحيح عن المغيرة أن رسول اللَّه ﷺ كان يمسح على الخفين، وفي رواية: على ظهر الخفين.

** قال ممدوح في (٢/ ٢١٣- ٢١٤): «وهذا الحديث أعلوه بعلتين:

الأولى: الانقطاع بين ثور ورجاء بن حَيْوة. ففي العلل الإمام أحمد قال عبد الرحمن بن مهدي: عن عبد اللَّه بن المبارك، عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة به مرفوعًا، وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ١٩٥).

ويجاب على علة الانقطاع بأنَّ الدارقطني أخرجه في سننه (١/ ١٩٥) ومن طريقه البيهقي (١/ ٢٩٠) عن داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم عن ثَوْر بن يزيد، ثنا رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبة به مرفوعًا.

داود بن رشيد ثقة احتج به الجماعة، وقد صرح ثور بن يزيد هنا بالسماع من رجاء بن حيوة. » اهـ.

ممدوح بهذه الطريق يريد دفع الانقطاع بين ثور ورجاء مع وقوفه على أمرين:

الأول: الدارقطني بعد أن أخرج الحديث من طريق الوليد بن مسلم التي فيها تصريح ثور بالسماع من رجاء قال: «رواه ابن المبارك عن ثور قال: حُدِّثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي ﷺ مرسلًا، ليس فيه المغيرة» اهـ.

فالدارقطني يعل الطريق التي فيها تصريح ثور بالسماع وكذا الرواية عن المغيرة مرفوعًا متصلًا.

وبين هذا كله في «العلل» (٧/ ١٠٩- ١١١) فانظره.

الآخر: البيهقي بعد أن أخرج الحديث من هذه الطريق قال: «وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أبنأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني ثنا داود بن رشيد فذكره بمعناه وقال عن رجاء» ثُمَّ ذكر من رواه عن الوليد وقال عن رجاء، ثُمَّ ذكر رواية ابن المبارك عن ثور قال: حُدِّثت عن رجاء.

كل هذا صنعه البيهقي- وممدوح رآه- ليمنع القول بصحة التصريح بسماع ثور من رجاء في هذا الحديث.

ورسَّخ هذا كله قول الحافظ في (التلخيص الحبير) (١/ ١٦٠ رقم ٢١٨): «ووقع في سنن الدارقطني ما يوهم رفع العلة وهي: حدثنا عبد اللَّه بن محمد بن عبد العزيز، ثنا داود بن رشيد، عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة فذكره، فهذا ظاهره أن ثورًا سمعه من رجاء فتزول العلة، ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده، عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رشيد فقال عن رجاء، ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة» اهـ.

تأمَّل قول الحافظ: «فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة».

وقول الأئمة الذي تقدم هو: «لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء».

ماذا صنع ممدوح تجاه هذا كله؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٤): «فإن قيل: قد قال الحافظ في التلخيص (١/ ١٦٩): «رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده، عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رُشَيْد، فقال (أي ثور بن يزيد): عن رجاء ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله».**

قلت: «عن» تفيد السماع عند المعاصرة وانتفاء شبهة التدليس، وثور بن يزيد تعاصر مع رجاء بن حيوة ولم يكن مدلسًا. على أنَّ «عن» من المدلس لا تفيد القطع أو حتى الترجيح بعدم السماع. ولكنها تفيد احتمال عدم السماع فقط إذا كان الراوي مدلسًا، فالمحدثون توقفوا لوجود هذه الشبهة فقط.

بيد أن ثور بن يزيد قد صرح بالسماع في رواية الوليد بن مسلم، فانتفت هذه الشبهة وزال التردد وأصبح «عن» في رواية الصفار بمعنى «حدثنا».

وإذا كانت «عن» بمعنى «حدثنا» فلا اختلاف على داود، فتدبر.» اهـ.

أتدبر ماذا يا ممدوح؟ أأتدبر المخالفة والخروج على حكم أهل الاختصاص؟.

أأتدبر الغش والخداع؟.

أئمتنا لم يذكر أحد منهم أنَّ ثور بن يزيد مدلس وقد عنعن في روايته لهذا الحديث عن رجاء بن حيوة حتى يغشنا ممدوح ويلبِّس فيذكر ما ذكر بل إنَّ أئمتنا تتابعوا على أن ثور بن يزيد لم يسمع هذا الحديث من رجاء. وذلك لأمور:

الأول: الرواية الصحيحة الراجحة لهذه الطريق فيها: «عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة».

وهذا وجود الوساطة فيه بين ثور ورجاء واضح ظاهر.

الثاني: رواية الوليد بن مسلم حدثنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة. بالعنعنة بين ثور ورجاء رواها عن الوليد: موسى بن مروان الرَّقِّي، ومحمود بن خالد الدمشقي

عند أبي داود (١٦٥)، وأحمد بن عبد الرحمن بن بكار أبو الوليد الدمشقي عند الترمذي (٩٧)، وهشام بن عمار عند ابن ماجه (٥٥٠)، وعبد اللَّه بن يوسف التِّنِّيسي عند ابن الجارود (٨٤) والحكم بن موسى عند البيهقي (١/ ٢٩٠)، وأحمد في (مسنده) (٤/ ٢٥١)، والهيثم بن خارجة الخراساني عند الطبراني (٢٠/ ٣٩٦). والرواية بالعنعنة لا تثبت بها نفي الوساطة بل تثبتها.

الثالث: خالف هؤلاء جميعًا داودُ بن رُشَيْد فرواه عن الوليد بتصريح ثور بالسماع من رجاء.

الرابع: وهناك رواية أخرى عن داود بن رشيد رواها عن الوليد بالعنعنة بين ثور ورجاء.

فالرواية الموافقة لرواية مَنْ ذكرتُ قطعًا هي الصواب، لذلك هذا الاختلاف على داود- بدون النظر لمرجِّح خارجي- يمنع من القول بصحة وصله كما نصَّ على ذلك الحافظ.

وإذا تدبرت في نقل ممدوح لكلام الحافظ لوجدت أن ممدوحًا- الناصح الأمين- لم ينقل من كلام الحافظ المهم: «مع ما تقدم في كلام الأئمة» لماذا؟.

وأذكِّر ممدوحًا بقوله في (تنبيه المسلم) (ص ٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلِّس الذي لم يصرح بالسماع يكون ضعيفًا» اهـ فأين هذا مِمَّا هنا؟.

مع التذكير ليس البحث أن ثور بن يزيد مدلس وقد عنعن بل ثبت عنه الوساطة بينه وبين رجاء في هذا الحديث.

ومن قول الحافظ السابق وقبله قول أئمتنا يكون قد علمت قيمة قول ممدوح: «وإذا كانت «عن» بمعنى «حدثنا» فلا اختلاف على داود، فتدبر».

وأكتفي بإثبات خروج ممدوح على أئمتنا في دعواه الاتصال في رواية ثور بن يزيد عن رجاء بن حَيْوة بقول حافظ من حفاظ الشافعية، قال البيهقي في (المعرفة) (١/ ٣٥١): «وفيه وجه من التضعيف وهو أنَّ الحفاظ يقولون لم يسمع ثور هذا الحديث

من رجاء بن حيوة» اهـ.

وأزيد ممدوحًا بقول أعلم الغماريين- لعله يرتدع عن غيه- قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (١/ ٢٠٤): «واتفق الحفاظ على ضعفه لأنَّه معلول من جهات: أولها: أن ثورًا لم يسمعه من رجاء...» اهـ المراد نقله.

وبهذا تبيَّن أنَّ الشيخ ناصر الدين اتبع الحفاظ وأهل الاختصاص في قوله: «لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء». وممدوح مخالف خارج يستميت في رد قول أهل الاختصاص كيدًا وعنادًا لأنَّ الشيخ ناصر الدين قال ذلك.

مع أنَّ قول البيهقي: «.. أنَّ الحفاظ يقولون...» إن لم يكن إجماعًا فهو قريب منه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٥):** «الثانية: الإرسال، فقد جاء عن عبد اللَّه بن المبارك مرسلًا كما تقدم بينما رواه الوليد، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة به مرفوعًا متصلًا.

فإن قيل: إنَّ الوليد بن مسلم ثقة وزيادته مقبولة كما قال ابن التركماني في الجوهر النقي (١/ ٢٩٠)، وتبعه المحدث السهارَنْفوري في البذل (٢/ ٤٩)، والشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (١/ ١٦٤).

أجيب بأنَّ أحمد قال: وقد كان نعيم بن حماد حدثني به، عن ابن المبارك، كما حدثني الوليد بن مسلم به، عن ثور، فقلت له: إنَّما يقول هذا الوليد، وأمَّا ابن المبارك فيقول: حُدِّثت عن رجاء ولا يذكر المغيرة، فقال لي نُعَيْم: هذا حديثي الذي أسأل عنه فأخرج إليّ كتابه القديم بخط عتيق، فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم، عن المغيرة، فأوقفته عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها.
اهـ، كذا في تاريخ بغداد (٢/ ١٣٥) أيضًا، لذلك قال ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٥٤) عن أبيه وأبي زرعة: «حديث الوليد ليس بمحفوظ»، نعم لم ينفرد الوليد بن مسلم بوصله، فقد تابعه إبراهيم بن أبي يحيى فيما أخرجه الشافعي في مختصر المزني (ص

١٠)، لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة.

فيبقى التعويل في هذا الحديث على المرسل.» اهـ.

ممدوح ما أدري ما الذي دهاه وخالف وخرج على طريقه: «فلان ثقة، وزيادة الثقة مقبولة»؟.

لماذا سلَّم ممدوح بالإرسال وشاغب في الانقطاع؟.

ألم يعلم ممدوح أن دليل الحافظ في قولهم: «لم يسمع ثورٌ هذا الحديث من رجاء»، هي رواية ابن المبارك عن ثور، والتي فيها: «حدثت عن رجاء بن حيوة»، وهي الرواية نفسها التي استندوا عليها في قولهم بالإرسال؟.

وهي الرواية نفسها التي بسببها رد ممدوح زيادة الوصل من الثقة الوليد بن مسلم.

فلِمَ ممدوح فرَّق ما جمعه الحافظ من دليل واحد فشاغب في الانقطاع وسلم بالإرسال؟.

وحكاية الإمام أحمد مع نعيم بن حماد التي نقلها ممدوح وقال: «كذا في تاريخ بغداد (٢/ ١٣٥) أيضًا». وليست هي كذا في تاريخ بغداد، أراد ممدوح بذكره هذا السياق من هذه الحكاية شغل غيره بالإرسال وصرفه عن الانقطاع الذي استمات في رده ولم يفلح.

وقوله: «لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة»، نقضه عامدًا متعمدًا ليحقق غرضه فقال في (٤/ ١٧٨- ١٧٩): «وهذا مرسل ضعيف الإسناد، فإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وخالد بن رباح هو الهذلي البصري وثقه يحيى بن معين، والمُطَّلب بن عبد اللَّه بن حَنْطَب تابعي ثقة. فلولا ضعف إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي لكان هذا المرسل صحيحًا». اهـ ملخصًا.

وبهذا فشل ممدوح في رد الانقطاع بين ثور ورجاء، وسلَّم- لأمر اللَّه يعلمه- بالإرسال. وعليه فعلتان من العلل التي أعل بها الشيخ ناصر الدين الحديث سليمتان وعليهما حفاظ الحديث.

العلة الثالثة: الانقطاع بين رجاء بن حَيْوة ووَرَّاد كاتب المغيرة. وهذه العلة لم يظهرها ممدوح حين قال: «وهذا الحديث أعلوه بعلتين: الأولى: الانقطاع بين ثور ورجاء بن حيوة. الثانية: الإرسال».

ولكنه عاد وذكر العلة الثالثة على استحياء فقال في (٢/ ٢١٥): «فيبقى التعويل في هذا الحديث على المرسل، وهو أيضًا ضعيف الإسناد، فإنَّ رجاء بن حَيْوة لم يلق كاتب المغيرة، كذا قال أحمد والبخاري وأبو زرعة.» اهـ.

ثُمَّ عاد وراوغ وشكك في هذا فقال في (٢/ ١١٦): «وإن صَحَّ سماعُ رجاء من ورَّاد الثقفي فيكون هذا المرسل صالحًا للعمل به فإنَّه يتأيد بعمل ابن عمر رضي الله عنهما» اهـ.

وممدوح بقوله هذا يتغافل عن العلة الرابعة وهي: المخالفة لسائر أحاديث المغيرة وفيها المسح على الخفين أو على ظهر الخفين ولم يذكر مسح أسفل الخفين.

الإمام البخاري ذكر الحديث في ترجمة وراد كاتب المغيرة من (التاريخ الكبيَر) (٨/ ١٨٦) ثُمَّ ذكر رواية ابن المبارك، ثُمَّ ذكر رواية عروة بن الزبير، عن المغيرة قال: رأيت النبي ﷺ مسح على خفيه على ظهرهما.

وهذا منه تعليل بالمخالفة، وصرح بهذا التعليل في (التاريخ الأوسط) (١/ ٤٣٧) فبعد ذكره رواية عروة بن الزبير، عن المغيرة، قال: «وهذا أصح» اهـ.

وقال ابن أبي حاتم في (علل الأحاديث) (رقم ١٣٥): «وسمعت أبي يقول في حديث: الوليد، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حَيْوة. عن كاتب المغيرة، عن المغيرة أنَّ النبي ﷺ مسح أعلى الخفّ وأسفله.

فقال: ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح.» اهـ.

أي: أحاديث المغيرة التي فيها: مسح على الخفين، أو مسح على ظاهر الخفين بدون ذكر مسح أسفل الخفين.

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (١/ ٢٠٤- ٢٠٧)**: «واتفق الحفاظ على ضعفه لأنَّه معلول من جهات: أولها: ...ثانيها: ... ثالثها: أنَّ الحسن

وعروة بن الزبير روياه عن المغيرة، فصرح فيه بالمسح على ظاهر الخف فقط..» اهـ.

**** وقال الدارقطني في (العلل) (٧/ ١١٠)**: «وروى هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة لم يذكر فيه أسفل الخف» اهـ.

وهذه الرواية أخرجها الطبراني (٢٠/ ٣٩٠- ٣٩١) بسند حسن من طريق الحكم بن هشام الثقفي حدثني عبد الملك بن عمير، عن وراد مولى المغيرة، عن المغيرة بن شعبة به مرفوعًا وفيه: «ومسح على الخفين» ولم يذكر فيه «مسح أسفل الخفين».

فهذا يؤكد الخللَ في رواية «مسح أعلى الخفين وأسفلهما» من حديث وراد كاتب المغيرة.

وفي هذا الحديث نقضٌ لقاعدة ممدوح المطلقة: «المرفوع الضعيف يتقوَّى بالموقوف»:

فهنا حديث المغيرة المرفوع ضعيف وعمل ابن عمر، ومع ذلك لم يقوِّ أحدٌ- ومنهم ممدوح- المرفوع الضعيف بالموقوف.

بل إنَّ الإمام الشافعي لم يعتبره صالحًا للعمل به مدمرًا قول ممدوح: «... صالحًا للعمل به.».

**** قال البيهقي في (المعرفة) (١/ ٣٥١)**: «...واعتماد الشافعي في هذه المسألة على ما رواه ابن عمر.» اهـ.

قال النووي في (المجموع) (١/ ٥١٧): «... وإنَّما اعتمد الشافعي رضي الله عنه في هذا على الأثر عن ابن عمر.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٦)**: «وقد جرى عمل كثير من الأئمة على معنى الحديث وهو غسل أعلى الخف وأسفله» اهـ.

هنا سبق قلم إذا لم يكن خطأً مطبعيًا في: «وهو غسل..» ماذا سيقول ممدوح إذا

وقع مثل هذا من الشيخ ناصر الدين؟.

والأئمة الذين عملوا بمعنى الحديث هل قالوا: هو صالح للاحتجاج أم قالوا: ضعيف؟.

إذا كان حفاظ السنة وأهل الاختصاص قالوا: حديث المغيرة هذا ضعيف؛ فكيف يجوز لممدوح أن يقول في (٢/ ٢١٦): «فصار الحديث- مع ما فيه- صالحًا للاحتجاج.» اهـ؟.

ولممدوح وشافعية دار البحوث:

اختار ابن المنذر أنَّه لا يستحب مسح أسفل الخفين. فانظر (الأوسط) (١/ ٤٥٤)، و(الإقناع) (١/ ٦٣)، و(المجموع) (١/ ٥٢١).

**** وقال النووي في (المجموع) (١/ ٥١٩):** «والمعتمد في الرخص الاتباع فلا يجوز غير ما ثبت التوقيف فيه» اهـ.

وهذا الذي اختاره الشيخ ناصر الدين فقال في (الثمر المستطاب) (١/ ١٤): «وكان يمسح ظاهر الخفين» اهـ.

وبعد كتابة هذا كله وجدت الشيخ ناصر الدين بحث هذا الحديث بحثًا رائعًا فائقًا في (الضعيفة) (٥٥٥٣) فانظره.

**** الحديث التاسع والستون:**

وهو برقم (٧١)، وهو عند ابن ماجه (٦٥٧) من حديث عمرو بن خالد، عن زيد ابن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: «انكسرت إحدى زَنْدَيَّ، فسألت النبي ﷺ، فأمرني أن أمسح على الجبائر.».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤١) وقال: «ضعيف جدًّا». وأحال إلى (تمام المنة).

**** وفي (تمام المنة) (ص ١٣٣- ١٣٤) بين سبب ضعفه جدًّا لوجود عمرو بن**

خالد الواسطي.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٦- ٢١٧):** «قال الحافظ البوصيري (١/ ٢٣٥): «هذا إسناد فيه عمرو بن خالد كذَّبه أحمد، وابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث. . .، وقال الحاكم: يروي عن زيد بن علي الموضوعات».

والرجل كذَّبه أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/ ٥٦)، ويحيى بن معين كما في رواية الدوري (رقم ١٥٠٢).

وعمدة الأئمة في المسح على الجبائر ما ثبت مرفوعًا في «باب المجروح يتيمم» وسيأتي إن شاء اللَّه تعالى، وآثار صحيحة عن الصحابة ﷺ وعن غيرهم، انظرها في المصنفين والأوسط وغيرهما» اهـ.

فممدوح يقر بحال عمرو بن خالد، ومع هذا لم يعلن صواب حكم الشيخ ناصر الدين بل ذكره على أنَّه من أوهام الشيخ ناصر الدين. أهذا عمل أهل الإنصاف؟.

**** قال البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٢٢٨):** «ولا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأصح ما روي فيه حديث عطاء بن أبي رباح الذي تقدم وليس بالقوي وإنَّما فيه قول الفقهاء من التابعين فمن بعدهم مع ما روينا عن ابن عمر في المسح على العصابة» اهـ.

قارن بين قول الحافظ البيهقي الشافعي وتهور ممدوح في قوله: «وعمدة الأئمة في المسح على الجبائر. . .».

وحديث عطاء الذي قال فيه البيهقي: «وليس بالقوي» بيان لقوله: «ولا يثبت. . .» هو الذي وصفه ممدوح بـ «ما ثبت مرفوعًا في «باب المجروح يتيمم».». فذكره تحت هذا التبويب برقم (١٥٦) وقال (٢/ ٤٠٨): «حسن» اهـ.

وسيأتي- إن شاء اللَّه- بيان حال ممدوح في هذا الحديث.

** الحديث السبعون:

وهو برقم (٧٢)، وهو عند أبي داود (١٧٠) من حديث أبي عقيل، عن ابن عمه، عن عقبة بن عامر الجهني، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر أمر الرعاية، قال عند قوله: «فأحسن الوضوء» ثُمَّ رفع بصره إلى السماء فقال: وساق الحديث بمعنى حديث معاوية.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠) وقال: «ضعيف».

وبيَّن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/ ٥٧- ٥٩) فقال: «إسناده ضعيف؛ لجهالة ابن عم أبي عقيل؛ فإنَّه لم يُسَمَّ، وقد تفرد بذكر رفع النظر إلى السماء؛ فهي زيادة منكرة» اهـ.

** **وقال في (الإرواء) (١/ ١٣٥)**: «وهذه الزيادة منكرة لأنَّه تفرد بها ابن عم أبي عقيل هذا وهو مجهول، وقد وردت هذه الزيادة عند البزار في حديث ثوبان المشار إليه آنفًا كما ذكر الحافظ في «التلخيص» (ص ٣٧) وسكت عليه!» اهـ.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢١٨)**: «بل هذه اللفظة محفوظة. هكذا عزاها للبزار معتمدًا على التلخيص، ولم يرجع لمسند البزار، وهو قصور، وزاد على ذلك أنَّه حكم على إسناد البزار وعلى الحديث بالتالي بدون الرجوع للأصل، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وأنَّى له التصور؟» اهـ.

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا محمود سعيد ممدوح؟.

من أين لك أنَّ الشيخ ناصر الدين حكم على إسناد البزار والحافظ في (التلخيص) لم يذكره إلَّا من عند ثوبان؟.

عزاها إلى البزار محملًا العهدة على ذلك للحافظ، والحافظ أهلٌ لذلك، وإلا إذا لم نقف على شيء ذكره أحد أئمتنا مثل الحافظ هل نهدره حتى نقف عليه بأنفسنا؟.

الحافظ عندما ذكر في (التلخيص) أن هذا اللفظ أتى في رواية البزار من حديث ثوبان فهو بين أحد أمرين إمَّا أن يصيب وإمَّا أن يهم، ومسند البزار لا تطوله لسبب من

الأسباب فهل ترمي الحافظ بالوهم أم تصوبه أم تحمَّله العهدة بدون توهيم ولا تصويب؟.

فإحسانُ الظن بالحافظ جعل الشيخ ناصر الدين يتقبل وجود هذه اللفظة عند البزار ولكن دون أن يؤثر ذلك في حكمه السابق لأنَّ الحافظ لم يذكر سند البزار وأيضًا لم يتكلم عليه والشيخ ناصر الدين لا يطول مسند البزار حين كتب وإلا لرجع إليه على رغم أنف ممدوح.

ولو كان ممدوح يكتب للعلم لكان بحثه هو: هل حديث ثوبان بهذه الزيادة موجودة في مسند البزار، وخاصة بعد أن خرج مسند البزار من عالم المخطوطات إلى عالم المطبوعات؟.

ولكن لأنَّ ممدوحًا هو ممدوح حَرَفَ البحث، لماذا؟.

** **قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١/ ٥٩)- على سند رواية البزار-**: «فلا أدري أهي بإسناد الطبراني أم غيره؟! والأقرب الأول.» اهـ.

وما ظنه الشيخ ناصر الدين حققه ابن دقيق العيد فقال في (الإمام) (٢/ ٦٦): «وروى أبو بكر البزار من حديث شجاع بن الوليد، حدثنا أبو سعد، عند أبي سلمة، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رفع بصره إلى السماء...» اهـ.

وهو سند الطبراني كما ظن صاحب الخبرة والاشتغال الشيخ ناصر الدين.

ومع هذا تظل الشكوك تحوم حول وجود رواية البزار بهذه الزيادة من حديث ثوبان:

أولًا: قال ابن الملقن في (البدر المنير) (٢/ ٢٨٧): «رواه أبو بكر البزار في «سننه» كما أفاده الشيخ تقي الدين في «الإمام». » اهـ.

فهذا ابن الملقن لم يقف على هذه الرواية عند البزار ويحمل العهدة ابن دقيق العيد.

ثانيًا: نور الدين الهيثمي ذكر حديث ثوبان بدون الزيادة في (المجمع) (١/ ٢٣٩) وعزاه إلى الطبراني فقط.

الثالث: حديث ثوبان ذكره الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/ ٢٤٥- ٢٤٦) بسنده بدون الزيادة وعزاه إلى الطبراني ومحمد بن سنجر في مسنده فقط. ولم يذكر رواية البزار، وكذا صنع في (مختصر زوائد مسند البزار).

الرابع: حديث ثوبان لا يوجد في مسند ثوبان من مسند البزار المطبوع.

فعلى ممدوح- الرجاع للأصول- أن يذكر أين أخرج البزار حديث ثوبان بالجزء والصحيفة والرقم.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١٨)**: «وقد أعل الألباني هذا الإسناد بوجود راوٍ مبهم في إسناده، بيد أنَّ الحافظ لما أحال على طريق ثوبان عند البزَّار سكت عنه فهو من هذا الوجه، ولولا الرجل المبهم لكان على شرط البخاري، لأنَّه أخرج لجميع رواته... إلَّا المبهم ولم أقف على اسمه.

وتحسين الحافظ له وجه قوي باعتبار أنَّ المبهم تابعي، وحديث أمثاله مقبول عند كثير من المتقدمين، لاسيما والحديث في فضائل الأعمال.

بيد أنَّ الكلام هنا لا يخلو من نكتة، وهي أنَّ الألباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا تجوز، فالمبهم قد يكون ثقة أو صحابيًّا أو غير ذلك، وفرق بين المبهم والمجهول.» اهـ.

سند البزار كما أفاده ابن دقيق العيد فيه أبو سعد، وهو: سعيد بن المَرْزُبان البقال، وهو ضعيف مدلس عند الحافظ نفسه كما صرح بذلك في (التقريب)، وقال في (نتائج الأفكار) (١/ ٢٤٥): «وأبو سعد ضعيف» اهـ.

فهل سكوت الحافظ على سند فيه أبو سعد البقال هو تحسين له؟.

وإذا كابر وعاند ممدوح فهو يدور بين أمرين:

الأول: وقفنا على سند البزار بما ذكره منه ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٦٦) وفيه أبو سعد البقال الذي قال فيه ممدوح نفسه في (٢/ ٢١٩): «والأكثر على تضعيفه وهو مدلس، وهو يصلح في الشواهد» اهـ.

فيكون انكشف لممدوح نفسه أن تحسين الحافظ من سكوته يرده وجود أبي سعيد البقال.

الآخر: بما أنَّ ممدوحًا رجاع إلى الأصول فلْيذكر لنا سند رواية البزار ولْيثبت به صحة سكوت الحافظ للتحسين، وأنَّى له ذلك وإنَّما هي دعاوى الفارغين العاطلين.

والبحث هنا ليس في الراوي المبهم فقط بل وفي الزيادة أيضًا التي لم نجدها إلَّا في هذه الطريق من طرق حديث عقبة عن عمر. ولو لم تكن هذه الزيادة لقلتُ بقول الحافظ.

ولهذا لابد من التحقق من هذا الراوي المبهم وإذا لم نقف على اسمه فزيادته هذه لا تقبل، قال الحافظ في (نزهة النظر) (ص ١٣٥): «ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسمَّ؛ لأنَّ شرطَ قبول الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمُه لا تُعرف عينُه، فكيف تُعرفُ عدالتُه؟» اهـ.

وبالوقوف على اسمه تزول الجهالة، قال الحافظ السخاوي في (فتح المغيث) (٤/ ٣٠١- المبهمات): «وفائدة البحث عنه زوال الجهالة التي يرد الخبر معها حيث يكون الإبهام في أصل الإسناد...» اهـ.

ويعرف تعيين المبهم برواية أخرى مصرحة به أو بالتنصيص من حافظ، وإذا لم يُوجَد هذان الأمران فهو مجهول، لذلك قال الشيخ ناصر الدين: «وهو مجهول».

قال ممدوح: «بيد أنَّ الكلام هنا لا يخلو من نكتة، وهي أنَّ الألباني حكم على المبهم بالجاهلة، وهذا فيه تجوز».

هذه النكتة عادت على الشيخ ناصر الدين بما يليق به من فهم وفقه، وعادت على ممدوح بما يليق به من مجازفة وتهور وتعالم وضعف فقه في عمل أهل الفن، كيف

ذلك؟ اقرأ ما يلي:

١)- قال الحافظ المنذري الشافعي في (اختصار سنن أبي داود) (١/ ١٢٧/ رقم ١٦٢): «وفي لفظ لأبي داود: «فأحسن الوضوء، ثُمَّ رفع نظره إلى السماء فقال...» وفي إسناد هذا رجل مجهول.» اهـ.

٢)- قال تقي الدين ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٦٦): «وفي لفظ لأبي داود: «فأحسن وضوءه، ثُمَّ رفع طرفه إلى السماء، فقال: ..»، وفي إسناد هذا رجل مجهول.» اهـ.

٣)- قال أبو البركات في (المنتقى): «ولأحمد وأبي داود في رواية «من توضَّأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رفع نظره إلى السماء فقال..».

قال الشوكاني في (نيل الأوطار) (١/ ٢١٦): «رواية أحمد وأبي داود في إسنادها رجل مجهول.» اهـ.

٤)- قال الشيخ أحمد محمد شاكر في تحقيق المسند (١/ ١٢١/ رقم ١٢١): «إسناده ضعيف، لجهالة ابن عم أبي عقيل.» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ٢١٩): «وللحديث شاهد أخرجه البزار في مسنده والحافظ في أمالي الأذكار (١/ ٢٤٤- ٢٤٥) من حديث أبي سعد البقال، عن أبي سلمة، عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من توضَّأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رفع بصره إلى السماء... الحديث».

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ثوبان إلَّا من هذا الوجه.

وهو في المعجم الكبير للطبراني (٢/ ١٠٠ / ١٤٤١) بلفظ «من توضَّأ فقال: أشهد أن لا إله إلَّا اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، فتحت له أبواب الثمانية من الجنة يدخل من أيها يشاء».

**** قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٣٩) بعد أن عزاه للطبراني في الكبير**: «وفي إسناد الكبير أبو سعد البقال، والأكثر على تضعيفه ووثقه بعضهم».

وأبو سعد البقال مشاه بعضهم، والأكثر على تضعيفه وهو مدلس، وهو يصلح في الشواهد، ووجدت الألباني يحتج به في الشواهد والمتابعات، وبه يثبت اللفظ الذي رأى الألباني نكارته» اهـ.

ممدوح عزى حديث ثوبان من طريق أبي سعيد البقال إلى البزار في مسنده ولم يذكر الجزء والصحيفة والرقم، لماذا؟.

ممدوح يقر أنَّ في سند البزار أبا سعد البقال وقد عرفت حاله من قول ممدوح نفسه فهل سكوت الحافظ عليه للتحسين؟.

ممدوح جعل متن حديث ثوبان الذي أخرجه البزار في مسنده والحافظ في أمالي الأذكار متنًا واحدًا لا اختلاف فيهما.

والواقع أن متن حديث ثوبان الذي أخرجه الحافظ في أمالي الأذكار (١/ ٢٤٥) هو بدون الزيادة «ثم رفع بصره إلى السماء». فارجع إليه وتحقق لتتيقن غش ممدوح وتدليسه.

فإذا سلمت بوجود حديث ثوبان عند البزار وفيه زيادة: «ثم رفع بصره إلى السماء»؛ فيكون حديث ثوبان رُوي بالزيادة ورُوي بدونها والحديث يدور على أبي سعد البقال، عن أبي سلمة، عن ثوبان به مرفوعًا.

وأُبيِّن ذلك بما يلي:

١)- قال الطبراني في (المعجم الكبير) (٢/ ١٠٠- ١٤٤١): «حدثنا إدريس بن جعفر العطار ثنا شجاع بن الوليد عن أبي سعد البقال عن أبي سلمة عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من توضَّأ فقال أشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه فتحت له أبواب الثمانيةَ من الجنة يدخل من أيِّها يشاء».» اهـ.

٢)- قال ابن السني في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٣٢): «أخبرني أحمد بن الحسن بن هارون الصباحي، حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي، حدثنا أبي، حدثنا أبو سعد الأعور، عن أبي سلمة، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ:

«من توضأ فأحسن الوضوء ثُمَّ قال عند فراغه: لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، اللَّهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فتح اللَّه له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء». » اهـ.

ومن طريق أحمد بن الحسن بن هارون أخرجه الحافظ في (أمالي الأذكار) (١/ ٢٤٥).

٣)- وقال الحافظ في (أمالي الأذكار) (١/ ٢٤٥): «أخرجه أحمد بن سنجر في مسنده عن هارون بن سعيد عن سعيد بن المرزبان- وهو أبو سعد البقال الأعور-.

٤)- قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٦٦): «وروى أبو بكر البزار من حديث شجاع بن الوليد، حدثنا أبو سعد، عن أبي سلمة، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رفع بصره إلى السماء قال: أشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء». أخرجه في الثاني من الطهارة من «السنن» ورواه عن محمد بن المثنى، عن شجاع بن الوليد، عن أبي سعد، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ثوبان إلَّا من هذا الوجه.» اهـ.

فالحديث مخرجه واحد، ويدور على أبي سعد البقال، واختلاف ألفاظه من زيادة ونقصان واضحة، وزيادة «ثم رفع بصره إلى السماء». اضطرب فيها أبو سعد البقال فمرة يذكرها ويرويها عنه شجاع بن الوليد وهو صدوق عند ممدوح كما في (٢/ ١٦٦) و(٣/ ٢٩٨، ٣٠٠). ومرة لا يذكرها ويروي عنه ذلك شجاع بن الوليد أيضًا ومعه غيره.

فلا شك في تحميل أبي سعد البقال هذا الاضطراب، ولا يبعد أن يكون أبو سعد البقال زاد هذه الزيادة في حديث ثوبان لسوء حفظه، ولهذا قال أبو حاتم: «هو حديث منكر» كما في (علل الحديث) (رقم ١٠٧٨).

فقد أخرج الطبراني في (المعجم الأوسط) (٥/ ١٤٠/ رقم ٤٨٩٥) حديث ثوبان

هذا من طريق أخرى بدون الزيادة.

وعن هذه الطريق قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/ ٢٤٥- ٢٤٦): «وللحديث طريق أخرى عند الطبراني في (الأوسط) من رواية الأعمش عن سالم ابن أبي الجعد عن ثوبان... وسالم لم يسمع من ثوبان، والرواي له عن الأعمش ليس بالمشهور» اهـ.

والشيخ ناصر الدين لا يحتج- دائمًا- بأبي سعد البقال في الشواهد والمتابعات فهو لم يذهب إلى تقوية حديثه بمجموع الطريقتين في (الضعيفة) (رقم ٥٠٢٠).

وكذلك زيادته هذه في حديث ثوبان هذا هي من هذا القبيل خطأً منه لا تصلح أن تكون شاهدةً لزيادة الرجل المجهول. واللَّه أعلم بالصواب.

ورواية حديث ثوبان من طريق سالم بن أبي الجعد قد رويت من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي موقوفًا عليه من قوله. عند عبد الرزاق (رقم ٧٣١).

**** الحديث الحادي والسبعون:**

وهو برقم (٧٣) وهو عند الترمذي (٥٧)، وابن ماجة (٤٢١) من حديث خارجة بن مُصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عُتَيِّ بن ضَمْرَةَ السَّعْدي، عن أُبي بن كعب عن النبي ﷺ، قال: «إن للوضوء شيطانًا يقال له: الوَلَهَان، فاتقوا وَسْوَاس الماء».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٩) وفي «ضعيف ابن ماجة» (٩٤) وقال:** «ضعيف جدًّا» وأحال إلى المشكاة (٤١٩).

الخطيب التبريزي في «المشكاة» (٤١٩) نقل قول الترمذي في خارجة: «وهو ليس بالقوي عند أصحابنا» فقال الشيخ ناصر الدين: «بل هو ضعيف جدًّا، قال الحافظ في التقريب»: متروك، وكان يدلِّس عن الكذَّابين»، ويقال: إن ابن معين كذَّبه» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٠)**: «هذا حديث حسن، وقد صححه جمع من الحفاظ»، اهـ، وذكر ممدوح الجمع من الحفاظ في (٢/ ٢٢٢) فقال: «ولعلَّ من أخرجه مِمَّن التزم الصحة كابن خزيمة (١٢٢)، والحاكم (١/ ١٦٢)، والضياء المقدسي في المختارة (٤/ ١٧، ١٨)، فباعتبار أنَّه في باب الترهيب، أو بماله من متابع وشواهد» اهـ.

ممدوح يقول هذا وأمام عينيه قول الحاكم: «ولهذا الحديث شاهد ينفرد به خارجة بن مصعب وأنا أذكره محتسبًا لما أشاهده من كثرة وسواس الناس في صب الماء» اهـ.

وعن خارجة قال ممدوح في (٢/ ٢٢١): «والقول فيه قول أبي أحمد بن عدي: «وله حديث كثير، وأصناف فيها مسند ومقاطيع، وحدث عنه أهل العراق وأهل خراسان، وهو مِمَّن يكتب حديثه، وعندي أنَّه إذا خالف في الإسناد أو المتن، فإنه يغلط ولا يتعمد، وإذا روى حديثًا منكرًا، فيكون البلاء مِمَّن روى عنه، فيكون ضعيفًا، وليس هو مِمَّن يعتمد الكذب»؟.

فالرجل وإن لم يحتج به فهو صالح للاعتبار إذا خلا من التلقين وتدليس غياث بن إبراهيم، أما التلقين، فقد خلا منه.. وأما التدليس فعلته تنتفي بأمور منها المتابعة وستأتي إن شاء اللّه تعالى.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين اختار واعتمد أنَّ خارجة بن مصعب متروك شديد الضعف، فلا يصلح للاعتبار كما في السلسلتين المباركتين النافعتين بإذن اللّه.

وممدوح حسب منهج المشاغبة لا تنتظر منه أن يعتمد قول: «متروك»، لذلك نمشي معه على قوله: «والقول فيه قول أبي أحمد ابن عدي».

فابن عدي بيّن أنَّ خارجة بن مصعب: «إذا خالف في الإسناد أو المتن فإنه يغلط ولا يتعمد»، «وإذا روى حديثًا منكرًا فيكون البلاء مِمَّن رواه عنه فيكون ضعيفًا وليس هو مِمَّن يعتمد الكذب».

وحديثنا هذا يرويه عن خارجة أبو داود الطيالسي، ويرويه خارجة عن يونس بن عبيد، وفي مسند الطيالسي رقم (٥٤٧) تصريح خارجة بالتحديث، عن يونس، وفي مسند أحمد (٥/ ١٣٦)، والترمذي، وابن ماجة وابن عدي من طريق الطيالسي بالعنعنة.

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خارجة بن مصعب من «الكامل» (٣/ ٥٤) وقال: «وهذا يرويه عن يونس بن عبيد خارجة» اهـ. وهذه إشارة إلى تفرُّد خارجة بهذا الحديث.

وقد سبق مرارًا بيان لماذا ابن عدي يذكر الحديث في ترجمة الراوي من «الكامل»؟.

ولهذا قال الحافظ الذهبي الشافعي في ترجمة خارجة من «الميزان»: «انفرد بخبر: أن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان، وقد ساق ابن عدي في ترجمته نحوًا من عشرين حديثًا مناكير وغرائب.» اهـ.

وقد بيَّن حال حديث خارجة هذا غير مَنْ ذكرت بما يصوِّب حكم الشيخ ناصر الدين عليه.

١) قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» رقم (١٥٨): «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه أبو داود الطيالسي، عن خارجة بن مصعب، عن يونس، عن الحسن، عن عُتي، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ: «للوضوء شيطان يقال له: الولهان».

فقال أبو زرعة: هو عندي منكر.» اهـ.

٢) وبيَّن أبو حاتم وأبو زرعة هذه النكارة، فقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» رقم (١٣٠): «فقال أبي: كذا رواه خارجة، وأخطأ فيه. ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله. ورواه غير الثوري، عن يونس، عن الحسن أنَّ النبي ﷺ مرسل.

وسئل أبو زرعة: عن هذا الحديث، فقال: رفعه إلى النبي ﷺ منكر.» اهـ.

٣) قال الترمذي في «السنن» (١/ ٨٥-٨٦): «حديث أبي بن كعب حديث

غريب، وليس إسناده بالقوي والصحيح عند أهل الحديث، لأنَّا لا نعلم أحدًا أسنده غير خارجة، وقد روي هذا الحديث من غير وجهٍ عن الحسن: قوله: ولا يصح في الباب عن النبي ﷺ شيء.» اهـ.

٤) قال البيهقي الشافعي في «السنن» (١/ ١٩٧): «وهذا الحديث معلول برواية الثوري، عن بيان، عن الحسن بعضه من قوله غير مرفوع وباقيه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع . . . هكذا رواه غير خارجة بن مصعب، عن الحسن، ويونس بن عبيد وخارجة يتفرد بروايته مسندًا وليس بالقوي في الرواية» اهـ.

٥) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٤٥ رقم ٥٦٧).

٦) ذكره النووي الشافعي في فصل الضعيف من باب عدد الوضوء برقم (٢١١).

وإخراج ابن خزيمة، والحاكم والضياء للحديث يردُّه قول مَنْ ذكرت ومن لمَ أذكر، قال الحافظ ابن الملقِّن الشافعي في «البدر المنير» (٢/ ٦٠٠): «وخالف ابن خزيمة فأورده في «صحيحه» من جهة خارجة، وهو عجيب منه، فكلهم ضعَّف خارجة، ونسبه إلى الكذب يحيى، وهذا الحديث من أفراده ولا أعلم فيه أحسن من قول ابن عدي: إنه يكتب حديثه.» اهـ.

وإخراج الحاكم له لما شاهده وهذا غريب جدًّا، فهل الواقع به تثبت الأحاديث أم بالأسانيد والرواة؟.

والضياء قال ممدوح في (٢/ ٢٢٢): «وقال الضياء في المختارة (٤/ ١٨): وإنَّما ذكرناه لكون ابن خزيمة أخرجه». اهـ» اهـ.

فصنيع الضياء يتوجه عليه قول ابن الملقِّن السابق لكونه تبع ابن خزيمة.

فمن أقوال الأئمة يتبيَّن أنَّ رفعَ خارجة مصعب للحديث غير صواب بل هو خطأ منكر، وتتابعوا على أنَّ خارجة تفرَّد بروايته مسندًا.

قال ممدوح في (٢/ ٢٢٢): «والحديث في مسند الهيثم بن كُلَيْب الشاشي (رقم

١٥٠٣)، وهو يثبت لك أن خارجة بن مصعب لم ينفرد برفعه، بل تابعه محمد بن دينار الأزدي الطَّاحي، وهو وإن كان فيه ضعف لكنه حسن على الأقل في المتابعات مع كلٍّ التشدد والتزمت معًا، وتحسين حديثه لذاته متجه، والقول فيه قول ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٩٩): «ولمحمد بن دينار غير ما ذكرت، وهو مع هذا كله حسن الحديث، وعامة حديثه ينفرد به».

ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (٦/ ١٩٨-١٩٩) حديث الباب فتنبه.» اهـ.

ممدوح يَتَنَبَّه ويُنَبِّه لما يريده، ويتغافل عَمَّا لا يريده، فابن عدي ذكر حديث الباب في ترجمة خارجة بن مصعب، ولم ينبِّه على ذلك.

تتابع أئمتنا على تفرُّد خارجة بروايته هذا الحديث مسندًا يجعلنا لا نفرح بهذه المتابعة وخاصة أنَّها أتت من سيئ الحفظ، فإن سلمت هذه المتابعة من أنَّ أحدهما أخذه من الآخر ولسوء حفظهما -وخارجة أشدُّ- أسقط أحدهما الآخر وجعلاه عن يونس بن عبيد بحيث صار أحدهما متابعًا للآخر، فلن تسلم ممَّا ذكره أبو حاتم وأبو زرعة والترمذي والبيهقي وهو قولهم: «روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله». أي: موقوف على الحسن. وهذا يلتقي تمامًا مع قول ابن حبان الشافعي في «المجروحين» (٢/ ٢٧٢): «محمد بن دينار . . . فالإنصاف في أمره ترك الاحتجاج بما انفرد، والاعتبار بما لم يخالف الثقات والاحتجاج بما وافق الأثبات.» اهـ.

وهناك أيضًا متابعة أخرى، قال الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٣٨٣): «أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا أبو علي حامد بن محمد بن عبد اللَّه الهروي، حدثنا محمد بن صالح الأشج، حدثنا داود بن إبراهيم، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: إن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان.» اهـ.

وهذه أيضًا إن سلمت من محمد بن صالح وداود بن إبراهيم وسفيان بن حسين فلن تسلم من قول أبي حاتم وأبي زرعة والبيهقي والترمذي، وكذا تصريح الحفاظ بأنَّ خارجة تفرَّد به، وأين أصحاب يونس بن عبيد الثقات من هذا الحديث؟.

والقول الفصل في هذا الباب هو قول الترمذي: «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» أي: أنَّ للوضوء شيطانًا يقال له الولهان ينتج عن وسواسه الإسراف في ماء الوضوء.

وبهذا يظهر الفرق الجلي بين الترمذي والحاكم الذي ذكر حديث خارجة هذا في «المستدرك» مستدركًا به على الصحيحين لما شاهده، وهل ممَّا نشاهد نتدخل في أمور الغيب، فنخص شيطانًا باسم الوَلْهان ونجعل له وظيفة الوسواس في الوضوء؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٢):** «هذا عن المتابعة القوية، والاعتماد عليها أقوى من الاعتماد على إسناد الترمذي وابن ماجة، والحديث بهذا المتابعة يثبت، وهوما صرح به الحفاظ ابن خزيمة، والحاكم، والضياء، ثمَّ مغلطاي.» اهـ.

هذا الكلام يقوله من وصف كتابه التعريف -عفوًا- التشغيب بـ«كتاب علل».

ما سبق يردُّ هذا كلَّه وعلى الأخص: «روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسنَ قوله، فرفعه إلى النبي ﷺ منكر». والحاكم يذكره في «المستدرك» للمتابعة هذه.

وقبل هذا كله لا ننسَ أنَّ خارجة بن مصعب لا يصلح للاعتبار، وأنقل ما قاله فيه حفاظ الشافعية فقط:

١) قال النسائي في «الضعفاء» (رقم١٧٤): «خارجة بن مصعب: خراساني، متروك الحديث.» اهـ.

٢) قال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٨٨): «كان يدلس عن غياث بن إبراهيم وغيره... لا يحل الاحتجاج بخبره» اهـ.

وفي قول ابن حبان «كان يدلس عن غياث بن إبراهيم وغيره»، نقض لحصر ممدوح تدليس خارجة في غياث بن إبراهيم.

وتأمَّل: «لا يحل الاحتجاج بخبره».

٣) ذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (رقم٢٠٧)، ولم يقل فيه شيئًا،

ممَّا يدل على أنَّه والبَرْقاني وابن حَمَكان اتفقوا على أن خارجة من المتروكين عندهم.

٤) قال الذهبي في «الكاشف»: «واهٍ» اهـ.

٥) قال الحافظ في «التقريب»: «متروك وكان يدلس عن الكذابين» اهـ.

فلم يحصر تدليسه عن غياث بن إبراهيم.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٣):** «أما عن الشواهد فقال الترمذي: «وفي الباب عن عبد اللَّه بن عمرو، وعبد اللَّه بن مغفل»، وذلك بأنَّ الحديث فيه نهي عن الإسراف في ماء الوضوء.» اهـ.

الإمام الترمذي ذكر حديث أُبي وبَوَّب عليه «باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء»، ثمَّ قال: «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء».

فعلى ممدوح أن يختار:

أولًا: أنَّ أحاديث الباب حديث أُبي، وحديث عبد اللَّه بن عمرو، وحديث عبد اللَّه بن مغفل، لا تقوِّي بعضُها بعضًا، فقال: «ولا يصح في هذا الباب...».

ثانيًا: «ولا يصح في هذا لباب..» أي: أن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان ينتج عن وسواسه الإسراف في ماء الوضوء.

وعلى الإختيارين حديث عبد اللَّه بن عمرو، وحديث عبد اللَّه بن مغفل لا يشهدان لحديث أُبي.

وإذا تأمَّلت متن حديثي ابن عمرو وابن مغفل ستجد لا ذِكر فيه لا لشيطان ولا لولهان.

فتبويب الترمذي يلتقي مع قوله: «لا يصح في هذا الباب...»، وقوله: «وفي الباب عن...» وذلك:

لأنَّ حديث أُبي من وسواس الشيطان الولهان يكون الإسراف في ماء الوضوء، فالإسراف في ماء الوضوء من عمل الشيطان، «ولا يصح في هذا الباب...»، أي:

حديث في الإسراف في ماء الوضوء بسبب شيطان يقال له الولهان ولكن في الإسراف قال: «وفي الباب عن عبد اللَّه . . »، وكما هو مُبَيَّن في موضعه أنَّ قول الترمذي: «وفي الباب . . . » لا يعني المطابقة والمماثلة لحديث الباب كما في حالتنا هذه.

فحديث أُبي لا يصلح أن يستشهد له لحال خارجة، ثمَّ رَفْعه الحديث إلى النبي ﷺ خطأ، وحديث ابن عمرو وابن مغفل لا ذِكر فيهما لا لشيطان ولا لولهان وممدوح على طريقته جعلهما شاهدين لحديث أُبي.

**** الحديث الثاني والسبعون:**

وهو برقم (٧٤)، وهو عند ابن ماجه (٤٢٥) من حديث قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن حُيَيِّ بن عبد اللَّه المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِيّ، عن عبد اللَّه بن عمرو، أن رسول اللَّه ﷺ مر بسعد، وهو يتوضأ، فقال: «ما هذا السَّرَفَ؟ فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: نعم، وإن كنت على نَهَرٍ جارٍ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٩٦)، وقال:** «ضعيف».

وأحال إلى «الإرواء» (١٤٠)، و«المشكاة» (٤٢٧)، و«الضعيفة» (٤٧٨٢).

بيَّن سبب ضعفه في «الإرواء» (١/ ١٧١)، فقال: «وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيئ الحفظ» اهـ. وبنحوه قال في تحقيق «المشكاة».

وقال في «الضعيفة» (١٠/ ٣٢٤/ رقم٤٧٨٢): «وهذا إسناد ضعيف، لسوء حفظ ابن لهيعة، ونحوه حيي بن عبد اللَّه المعافري؛ قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهم». وبهما أعله البوصيري في «الزوائد» أيضًا.

ثُمَّ تبين لي ضعف هذا الإعلال، وأنَّ الحديث حسن الإسناد، في تحقيق أودعته في الكتاب الآخر: «الصحيحة»، المجلد السابع منه رقم (٣٢٩٢). » اهـ.

وفي «الصحيحة» (٧/ ٨٦٠-٨٦١/ رقم٣٢٩٢) ذكر حديث ابن عمرو وهذا وعزاه إلى أحمد (٢/ ٢٢١)، وابن ماجه (٤٢٥)، من حديث قتيبة بن سعيد، حدثنا

ابن لهيعة عن حُيي به، وقال: «وهذا إسناد حسن؛ . . . ثمَّ بدا لي ما غيَّر وجهة نظري في رواية قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة وأن روايته عنه ملحقة في الصحة برواية العبادلة عنه . . . وبناءً على أن هذا الحديث من رواية قتيبة، عن ابن لهيعة، فقد رجعت عن تضعيف الحديث به إلى تحسينه، راجيًا من اللَّه أن يغفر لي خطئي وعمدي، وكل ذلك عندي، وأن يزيدني علمًا وهدى . . . » اهـ.

اللَّهم اغفر خطأ وعمد عبدك محمدًا الألباني.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٣-٢٢٤):** «هذا من صحيح حديث ابن لهيعة؛ لأنَّ الراوي عنه هو قتيبة بن سعيد، ففي «تهذيب الكمال» (٥/ ٤٩٤): قال أبو داود: سمعت قتيبة يقول: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلَّا من كُتُب ابن أخيه أو كُتُب ابن وهب إلَّا ما كان من حديث الأعرج.

وقال جعفر بن محمد الفريابي: سمعت بعض أصحابنا يذكر أنَّه سمع قتيبة يقول: قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح. قال: قلت: لأنا كنا نكتب من كتاب عبد اللَّه بن وهب، ثمَّ نسمعه من ابن لهيعة.

وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع. » اهـ.

ما نقل من قول الإمام أحمد لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح»، فيه نظر:

١) لم يسم الفريابي من سمع من قتيبة.

٢) **قال قتيبة:** «انحدرت إلى العراق، أول خروجي سنة اثنتين وسبعين ومائة، وكنت يومئذٍ ابن ثلاث وعشرين سنة». اهـ من «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٦٢).

فأول خروج قتيبة في طلب العلم كان إلى العراق في سنة (١٧٢هـ).

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٤): «وارتحل قتيبة في طلب العلم، وكتب ما لا يوصف كثرة، وذلك في سنة ثنتين وسبعين ومائة» اهـ.

٣) واحتراق كتب ابن لهيعة سنة (١٦٩هـ) أو سنة (١٧٠هـ) أي: قبل أن يخرج قتيبة

لطلب العلم.

٤) **قال قتيبة**: «حضرت موت ابن لهيعة»، اهـ من «المجروحين» (٢/ ١٢).

٥) **قال الأثرم**: «سمعت أبا عبد اللَّه أحمد بن حنبل وذكر قتيبة بن سعيد فأثنى عليه، وقال هو من آخر من سمع من ابن لهيعة». اهـ من «الجرح والتعديل» (٧/ ١٤٠).

٦) **قال حنبل بن إسحاق**: «سمعت أبا عبد اللَّه يقول: ما حديث ابن لهيعة بحُجَّةٍ، وإني لأكتب مِمَّا أكتب أعتبر به وهو يُقوي بعضه ببعض». اهـ من «تهذيب الكمال» (١٥/ ٤٩٣).

٧) **قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٥٨٤)**: «ويلتحق بهؤلاء من احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم كما قال غير واحد في ابن لهيعة، وكان أحمد يضعف حديث المتأخرين عنه. وقال: «قتيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري آخر من سمع منه». نقله عنه الأثرم.» اهـ.

فمن هذا كله يظهر أنَّ قول الإمام أحمد - إن صح- لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» أي: بعد الاعتبار وجد ما يقوِّي حديثه، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢١): «وروى الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل، قال: من كتب عن ابن لهيعة قديمًا فسماعُه صحيح.

قلت: لأنَّه لم يكن بعد تساهل، وكان أمره مضبوطًا، فأفسد نفسه» اهـ.

ووجود العاضد يصلح ما أفسده ابن لهيعة بإقراره ما قرئ عليه مِمَّا ليس من حديثه فأدخل في مرويَّاته عن مشايخه الذي لم يسمعه منهم، وكذا ما حدَّث به اعتمادًا على حفظه.

٨) **قال ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٦)**: «ولابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر نسخة يحدث بذلك ابن بكير وقتيبة وغيرهما من المتأخرين» اهـ.

وبهذا ظهر - إن شاء اللَّه- أنَّ قتيبة بن سعيد هو من المتأخرين، وفي رواية

المتأخرين عن ابن لهيعة قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٣): «وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة وذاك أنَّه كان لا يُبالي ما دفع إليه قراءة سواء كان من حديثه أو غير حديثه . . . ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مِمَّا ليس من حديثه.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٤٩٤)**: «وشيخ الفريابي المبهم هو أبو داود السجستاني، فإنه ذكر هذا القول عن قتيبة في سؤالاته، ونقله المزي في تهذيبه (١٥/ ٤٩٤).

فاستفدنا مِمَّا سبق تصحيح أحمد لحديث قتيبة، عن ابن لهيعة.

وسبب ذلك أن قتيبة كان يكتبه من كتاب ابن وهب، وابن وهب سمع وكتب من ابن لهيعة قبل اختلاطه، ثمَّ كان قتيبة يقوي الوجادة بالسماع من ابن لهيعة. فهي وجادة غاية في الصحة.» اهـ.

قد سبق تنصيص الإمام أحمد وابن عدي على أن قتيبة من المتأخرين في الرواية عن ابن لهيعة.

وأزيد ممدوحًا قال حرب بن إسماعيل الكرماني فيما كتب إلى ابن أبي حاتم: «سألت أحمد بن حنبل، عن ابن لهيعة فضعفه.» اهـ. من «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٧).

وأنَّ ابن عدي أخرج قرابة ثمانية أحاديث مناكير وغير محفوظة من رواية قتيبة عن ابن لهيعة كما في ترجمة ابن لهيعة من «الكامل» (٤/ ١٤٧-١٥٣).

ثمَّ من أين لممدوح أنَّ شيخ الفريابي المبهم هو أبو داود السجستاني؟.

مع هذا إنَّ ما سمعه أبو داود من قتيبة ليس فيه ذِكر للإمام أحمد فضلًا عن قوله: «أحاديثك صحاح»، وليس فيه قول قتيبة: «كنا نكتب من كتاب عبد اللَّه بن وهب، ثمَّ نسمعه من ابن لهيعة»، وإنَّما فيه الكتابة فقط من كتب ابن أخي ابن لهيعة او كتب ابن وهب.

فرواية أبي داود، عن قتيبة شيء، ورواية الفريابي عن بعض أصحابه شيء آخر تمامًا.

وعلى هذا فرواية قتيبة لهذا الحديث هي ممَّا سمعه من ابن لهيعة ولم يكتبه من كتب ابن وهب وذلك لقوله: «حدثنا عبد اللَّه بن لهيعة».

وفي جميع الأحوال رواية قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة ضعيفة؛ إمَّا لسوء حفظ ابن لهيعة، وإمَّا لأنَّ قتيبة بن سعيد من المتأخرين الذين رووا عن ابن لهيعة بعد احتراق كتبه.

وكان أحمد يضعِّف حديث المتأخرين عنه كما سبق من قول ابن رجب.

وإن سلم الإسناد من رواية قتيبة عن ابن لهيعة؛ فلن يسلم مِمَّا اعترف به ممدوح فقال: «وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع».

وممدوح إذا أراد التغافل والتعمية يصحِّح أو يحسِّن الإسناد وفيه عنعنة ابن لهيعة كما في (٢/ ٥٩-٦٠، ١١٢-١١٣، ٣٠٥-٣٠٦).

والذي ظهر أنَّ ممدوحًا إذا ظنَّ وجود ما يدفع به ضرر العنعنة على رأيه ومشاغبته ذكر العنعنة -كما هنا- وإذا أيقن من ضرر العنعنة تغافل عنها وتعامى لأنَّه ناصح أمين.

لذلك هنا قال في (٢/ ٢٢٤): «ولكن يشهد له ما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (رقم٧٢١) قال: حدثنا ابن فُضَيل، عن حصين، عن هلال بن يسَّاف قال: «كان يقال في الوضوء إسراف، ولو كنت على شاطئ نهر».

ابن فُضَيل هو محمد بن فُضَيل بن غزوان احتج به الجماعة وجاوز القنطرة، وفي «التقريب» (٦٢٢٧): «صدوق» والأولى توثيقه. وحصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمي احتج به الجماعة، وتغيره لا يضر هنا، وهلال بن يسَّاف تابعي ثقة.

فهذا الإسناد مرسل جيد وبه يثبت حديث ابن عمرو.» اهـ.

ممدوح يذكر هذا الشاهد مع أنَّ الذي اعتمد عليه في رمي ابن لهيعة بالتدليس

يوجب التنكب، عن رواياته هذه. قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٣): «فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلَّسة عن الضعفاء والمتروكين...» اهـ.

ومع هذا ننظر في شاهد ممدوح ونسأل أيَّة محكمة ستقبل شاهد ممدوح هذا؟.

هلال بن يَسَاف تابعي قال: «كان يقال...». ماذا قال ممدوح؟.

قال: «فهذا الإسناد مرسل جيد وبه يثبت حديث ابن عمرو».

وما معنى: «مرسل» أي: مرفوع ولذلك ذكره شاهدًا لحديث مرفوع.

وإليك من قول ممدوح نفسه في (٣/ ٢٠٨): «... فالمرسل هو الحديث الذي يرفعه التابعي إلى النبي ﷺ.» اهـ.

وأوضح وأصرح من هذا قوله في (٣/ ٢٠٩): «فلم تُرفع أصلًا حتى تُعد مرسلة، بل هذا سؤال من خالد الحذَّاء لأبي قلابة عبد اللَّه بن زيد الجَرْمي التابعي فإجابه، فهو موقوف.» اهـ.

فممدوح يفرِّق بين المرسل والموقوف والفرق هو الرفع فإذا رفعه التابعي فهو مرسل وليس موقوفًا.

وقال في (٥/ ٧٨): «... أما الموقوف على التابعي فلا يحكم له بالرفع سواء كان للرأي فيه مجال أو لم يكن.» اهـ.

فالموقوف على التابعي - عند ممدوح- لا يحكم له بالرفع في جميع الأحوال.

وهنا قول التابعي هلال بن يسَاف: «كان يقال...» قال: «مرسل» أي: مرفوع.

فهل قول التابعي: «كان يقال...» نحكم له بالرفع؟.

ممدوح كفانا الإجابة من عمله في (٥/ ٤٨٧-٤٨٩/ رقم٨٢٢) قال: «أثر مَعْن، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف قال: يقال: الصيام في السفر كالإفطار في الحضر» اهـ.

عبد الرحمن بن عوف من أعلام الصحابة، ماذا قال؟ قال: «يقال: . . .».

ماذا قال ممدوح في قول الصحابي عبد الرحمن بن عوف: «يقال. . .»؟.

قال ممدوح: «هذا أثر صحيح موقوف» اهـ.

تابعي يقول: «كان يقال: . . .» قوله مرفوع.

صحابي يقول: «يقال: . . .» قوله موقوف.

هل قول ممدوح هذا على قواعد حديثية جديدة لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي؟.

فلنذهب لأهل العلم والاختصاص ونترك أهل المشاغبة والشقاق:

قال البخاري في «صحيحه»: «كتاب الوضوء، باب ما جاء في الوضوء»: «وكره أهل العلم الإسراف فيه. . .».

قال الحافظ في «الفتح»: «يشير بذلك إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق هلال بن يساف، أحد التابعين قال: كان يقال «من الوضوء إسراف ولو كنت على شاطئ نهر». وأخرج نحوه عن أبي الدرداء، وابن مسعود، وروي في معناه حديث مرفوع أخرجه أحمد وابن ماجة بإسناد لين من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص. . . .» اهـ.

فالحافظ اعتبر قول التابعي: «كان يقال. . .» هو قول أهل العلم، فليس هو مرفوع أبدًا، بل فرق بينه وبين حديث ابن عمرو الذي قال فيه: «وروي في معناه حديث مرفوع».

«كان يقال. . .» قول أهل العلم جعله ممدوح شاهدًا للمرفوع من حديث ابن عمرو.

وممدوح ومن وراءه لم يتلاعبوا في هذا فقط، فقد تلاعبوا أيضًا في قول التابعي: «ومن السنة كذا. . .».

فقد قال ممدوح في (٣/ ١٥٠): «وقول التابعي من السنة كذا ونحوه مرسل مرفوع بلا خلاف.» اهـ.

ثمَّ أتى وقال في (٤/ ١٩٣): «قول التابعي: «من السنة» ليس بمرفوع. . .» اهـ.

فتأمَّل الهوى والتلاعب من «مرفوع بلا خلاف» إلى «ليس بمرفوع».

عاملهم اللَّه بما يستحقونه.

وبهذا يتبيَّن - إن شاء اللَّه- أنَّ قول هلال بن يِسَاف هو حكاية لقول أهل العلم في زمانه فلا يصلح أن يكون شاهدًا لحديث ابن عمرو.

ولا يبعد أن تكون رواية هلال بن يِسَاف هذه أخذها خارجة وزاد فيها الشيطان الولهان، وسمعها ابن لهيعة فخلَّط فيها، قال البيهقي في «السنن» (١/ ١٩٧): «. . . وعن سفيان، عن يونس قال: كان يقال: إن للماء وسواسًا، فاتقوا وسواس الماء، وعن سفيان، عن حصين، عن هلال بن يِسَاف قال: كان يقال: في كل شيء إسراف حتى الطهر وإن كان على شاطئ النهر، هكذا رواه غير خارجة بن مصعب. . .» اهـ.

ولهذا ضعَّف حفاظ من الشافعية حديث عبد اللَّه بن عمرو هذا، منهم:

فقد ذكره النووي في فصل الضعيف من باب عدد الوضوء برقم (٢١٢).

وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/ ١٤٤/ رقم١٩٤): «وإسناده ضعيف» اهـ.

قال البوصيري في زوائد ابن ماجة (رقم١٧٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف حُيَيّ بن عبد اللَّه، وعبد اللَّه بن لهيعة. . .» اهـ.

تنبيه: الشيخ ناصر الدين يقبل رواية العبادلة وغيرهم ممَّن سمعوا من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه إذا لم يظهر ما يوجب ردَّ هذه الرواية:

** قال الشيخ ناصر الدين في «الضعيفة» (٢/ ٢٣٦): «ولا يقال: لعل الاضطراب من الرواة عن ابن لهيعة، لا منه. لأننا نقول: هذا مردود لأنَّهم جميعًا ثقات، وفيهم عبد اللَّه بن وهب وعبد اللَّه بن المبارك، وهما مِمَّن سمعا من ابن لهيعة

قبل احتراق كتبه، فذلك يدل على أنَّ الاضطراب منه، وأنَّه قديم لم يعرض له بعد احتراق الكتب، واللَّه أعلم.» اهـ.

وقال في «الصحيحة» (٧/ ٩٦٢/ رقم٣٣٢٤): «وابن لهيعة -واسمه عبد اللَّه- إنَّما يتقى من حديثه ما كان من غير رواية العبادلة عنه - على الغالب-؛ فإنهم رووا عنه قبل احتراق كتبه» اهـ.

وخلاصة ما سبق:

حديث عبد اللَّه بن عمرو فيه قتيبة بن سعيد، عن عبد اللَّه بن لهيعة، وقتيبة سمع من ابن لهيعة متأخرًا بعد أن كثر الوهم في حديثه، ولا يوجد ما يدل على أن قتيبة أخذه من كتاب عبد اللَّه بن وهب.

قول أحمد لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» ذكرت ما فيها وما يخالفها عن الإمام أحمد نفسه ومَن عنده أحسن مِمَّا قلتُ قبلته -إن شاء اللَّه-.

وبعض الإخوة ذكر أنَّ الذهبي في ترجمة ابن لهيعة قال: «حديث قتيبة عن ابن لهيعة صحيح»، ولم أجد ذلك إلَّا نقله قول أحمد لقتيبة. والذهبي نفسه قال في ترجمة ابن لهيعة من «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٣٨-٢٣٩): «ولم يكن على سعة علمه بالمتقن، حدث عنه ابن المبارك وابن وهب وأبو عبد الرحمن المقرئ وطائفة قبل أن يكثر الوهم في حديثه وقبل احتراق كتبه فحديث هؤلاء عنه أقوى وبعضهم يصححه ولا يرتقي إلى هذا». وقد يظنُّ بعضهم أنَّ الذهبي يحسِّن حديث ابن لهيعة من رواية العبادلة من قوله: «ولا يرتقي إلى هذا» أي: إلى الصحة.

الذهبي نفسه يدفع هذا الظن ويدفعه بقوله - الذي ختم به ترجمة ابن لهيعة- وهو: «يروى حديثه في المتابعات ولا يحتج به.» اهـ.

ثمَّ فيه عنعنة ابن لهيعة حسب منهج ممدوح نفسه ومن تبع قول ابن حبان في ذلك.

وشاهد هلال بن يِسَاف هو حكاية قول أهل العلم، فليس هو مرسل مرفوع.

ولهذا: الصواب هو صنيع الحافظ النووي ومن تبعه حيث ضعفوا حديث ابن عمرو هذا.

وأما حديث عبد اللَّه بن مغفل فيدور على حماد بن سلمة:

١) فقد رواه عنه: سليمان بن حرب عند أحمد (٤/ ٨٧)، وعبد الصمد وعفان بن مسلم عند أحمد (٥/ ٥٥)، وموسى بن إسماعيل عند أبي داود (٩٦) والحاكم (١/ ١٦٢)، والبيهقي (١/ ١٩٦-١٩٧)، وكامل بن طلحة عند ابن حبان (٦٧٦٤)، وأبو الوليد الطيالسي عند الحاكم والبغوي في «شرح السنة» (٢/ ٥٣): كلهم عن حماد بن سلمة، ثنا سعيد الجُريري، عن أبي نَعامة، أن عبد اللَّه بن مغفل سمع ابنه يقول: اللَّهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بنيَّ، سل الجنة، وتعوَّذ به من النار، فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء».

٢) ورواه ابن أبي شيبة (٢٩٤٠٢)، وعنه ابن ماجه (٣٨٦٤)، عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة به مرفوعًا بالدعاء فقط.

٣) وأخرجه ابن حبان (٦٧٦٣) فقال: «أخبرنا الفضل بن حُباب قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجُريري، عن أبي العلاء، قال سمع عبد اللَّه بن مغفل ابنًا له... إلخ.

٤) **قال أحمد في (٤/ ٨٦)**: ثنا يزيد بن هارون قال: أنا حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة أن عبد اللَّه بن مغفل سمع ابنًا له... الحديث.

فحماد بن سلمة اضطرب في سند هذا الحديث:

١) فرواه عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نعامة، أن عبد اللَّه بن مغفل.

٢) ورواه عن سعيد بن إياس الجُريري، عن أبي العلاء، قال: سمع عبد اللَّه بن مغفل له.

٣) ورواه عن يزيد الرقاشي، عن أبي نَعامة أن عبد اللَّه بن مغفل.

وهذا الاضطراب من حماد بن سلمة.

قال الإمام مسلم في «التمييز» (ص٢١٧-٢١٨): «والدليل على ما بيّنا من هذا اجتماع أهل الحديث، ومن علمائهم، على أن أثبت الناس في ثابت البناني، حماد بن سلمة. كذلك قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل وغيرهم من أهل المعرفة.

وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه، عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار وأشباههم فإنه يخطئ في حديثهم كثيرًا.

وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم...» اهـ.

وعندما أخرج مسلم في «صحيحه» لحماد بن سلمة، عن أيوب، وقتادة، وداود ابن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، فإنَّما أخرج حديثه عن هؤلاءَ فيما تابعه عليه غيره من الثقات، ووافقوه عليه، لم يخرج له عن أحدٍ منهم شيئًا تفرَّد به عنه، قاله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٢٣).

قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (١/ ١٢٨) -في رواية حماد بن سلمة-: «وفصل القول في رواياته أنَّه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كثابت البناني وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما» اهـ.

وهنا يروي عن غير ثابت فاضطرب.

قال ابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ١٦٧): «سمع هذا الخبر الجُريري، عن يزيد ابن عبد اللَّه بن الشِّخِّير وأبي نَعامة، فالطريقان جميعًا محفوظان» اهـ.

قول ابن حبان هذا أولى لولا:

أولًا: الحديث يدور على حماد بن سلمة.

ثانيًا: رواية حماد عن الجُريري فيها خطأ كثيرٌ عند أهل الحديث كما سبق في قول الإمام مسلم.

ثالثًا: الطريق الثالثة حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نَعامة، أن عبد اللَّه بن مغفل.

رابعًا: الرواية الأخرى بدون التعدي في الطهور إذا لم تكن اختصارًا فهي تؤكِّد الاضطراب.

والتعدي في الدعاء فقط روى من حديث سعد بن أبي وقاص مع ابنه من طرق عن شعبة:

عن شعبة، عن زياد بن مِخْراق، عن أبي نَعامة، عن ابن لسعدٍ أنَّه قال: عن أبي داود (١٤٨٠).

وعن شعبة، عن زياد بن مِخْراق، عن أبي عباية، عن مولى لسعدٍ، عن ابن لسعد أنَّه كان. عند أحمد (١/ ١٧٢)، وأبو يعلى (٢/ ٧١).

وعن شعبة، عن زياد بن مخراق، عن قيس بن عباية، عن مولى لسعدٍ، عن ابن لسعد أنَّه كان، عند أحمد (١/ ١٨٣).

وفي «تعجيل المنفعة» (ص٤٩٧): «أبو عباية عن مولى لسعدٍ بن أبي وقاص هو قيس بن عباية وهو من رجال التهذيب».

وفي «تهذيب التهذيب»: «قيس بن عباية أبو نَعامة الحنفي».

فهو يدور على زياد بن مِخْراق، عن أبي نَعامة واضطرب فيه؛ فمرة عن ابن لسعد وأخرى عن مولى لسعد، وأخرى عن أبي نعامة أن سعدًا عند أبي داود الطيالسي (رقم٢٠٠)، وشك فيها أبو داود.

ونقل الأثرم عن الإمام أحمد في هذا الحديث قوله: «لم يقم إسناده». اهـ من ترجمة زياد من «تهذيب الكمال» (٩/ ٥١٠).

فهل هما واقعتان أم هي واقعة واحدة جُعلت واقعتان ولم يُقِم إسنادها؟ .

**** الحديث الثالث والسبعون :**

وهو برقم (٧٥)، وهو عند ابن ماجه (٤٢٤) من حديث بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر، قال: رأى رسول اللَّه ﷺ رجلًا يتوضَّأ فقال: «لا تُسرف. لا تسرف».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٩٥) وقال:** «موضوع». وأحال إلى «الضعيفة» (٤٧٨٢).

وقال في «الضعيفة» (١٠/ ٣٢٣-٣٢٤): «وهو موضوع؛ آفته محمد بن الفضل - وهو ابن عطية- كذاب، وأبوه ضعيف، وبقية مدلس؛ وقد عنعنه.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٥-٢٢٦):** «هذا الإسناد فيه محمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد العبسي كذّاب مشهور، . . . ولا يغيب عن حديثي أنَّ الحديث الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع، ويشترط تفرد الكذاب به، أو قد سرقه من كذَّاب، أو متهم بالكذب أو نحوهما، فتعدد الطرق عند ذلك لا يفيد فيتهم به الذي سرقه وركب له إسنادًا آخر، أو رواه بنفس الإسناد، فتعدد الطرق لا يخرجه عند ذلك عن كونه موضوعًا، وهذا مقرر ومعروف.» اهـ.

ممدوح يقر ويعترف أن محمد بن الفضل بن عطية كذاب مشهور ومع هذا يجادل في حكم الشيخ ناصر الدين على روايته هذه بالوضع، مع أنَّ الحافظ ابن حبان الشافعي قد قال في محمد بن الفضل في «المجروحين» (٢/ ٢٧٨): «كان مِمَّن يروي الموضوعات على الأثبات» اهـ.

وقال ابن عدي الشافعي في «الكامل» (٦/ ١٦٥): «وعامة حديثه ما لا يتابعه الثقات عليه» اهـ.

وبقول ابن عدي هذا يتحقق: «ويشترط تفرد الكذاب به».

وزاد ممدوح في جداله وأوهم أنَّ الحديث الموضوع هو الذي يتحقق فيه تعمد الوضع فقال: «هو الكذب المختلق المصنوع».

وأنقضُ ما أوهم به من صنيع الشيخ أحمد الغُماري فقد ذكر: «ومن كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» في «المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» (ص١٢٧)، وقال: «هذا من عجيب حال المؤلف، فإنه مِمَّن نقل اتفاق الحفاظ على وضعه، ومثلوا به في كتب الاصطلاح للموضوع غير المقصود.» اهـ.

فهو موضوع وإن كان غير مقصود ومتعمد وضعه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٦):** «ومن المقرر المعروف أيضًا وجود أحاديث صحيحة بل متواترة ولكنها جاءت من طريق فيه كذاب أو متهم بالكذب، وهذا لا يقدح في صحة المتن، بل يقدح في الطريق الذي جاء به الكذاب أو المتهم بالكذب.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين يحسن حديث عبد اللَّه بن عمرو السابق برقم (٧٢).

فيكون عنده متن ثابت من حديث ابن عمرو موضوع من حديث ابن عمر من طريق محمد بن الفضل بن عطية.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٦):** «فإذا رأيت في إسنادٍ رجلًا كذَّابًا أو وضَّاعًا فلا تسارع بالحكمِ على الحديث بالوضع» اهـ.

ولو أنَّ الشيخ ناصر الدين سارع بالحكم في الوضع لما سكت ممدوح، فسكوته ضد غرضه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٦):** «والحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه في إسناده راوٍ كذَّاب، والصواب التوقف في الحكم عليه للآتي:

١- في «كنز العمال» (رقم٢٧٠٢٧): «عن الزهري قال: مرَّ رسول اللَّه ﷺ برجل يتوضَّأ يغرف الماء في وضوئه فقال: يا عبد اللَّه، ألا تسرف، فقال: يا نبي اللَّه وفي الوضوء إسراف؟ قال: «نعم»، وعزاه لسعيد بن منصور . . .

٢- إنك إذا أمعنت النظر في مرسل الزهري تجده هو حديث عبد اللّه بن عمرو: «أن رسول اللّه ﷺ مرَّ بسعد وهو يتوضَّأ فقال: . . .» أخرجه ابن ماجه (٤٢٥)، بإسناد حسن. . .

والفرق بين مرسل الزهري، وحديث ابن عمرو أنَّ الراوي المبهم في المرسل عرف في المتصل أنَّه سعد بن أبي وقاص. . .» اهـ.

لِمَ المجادلة بالباطل يا ممدوح؟ راوٍ كذاب مشهور أي: يكذب في الرواية إمَّا بالسرقة أو بالتركيب أو الوضع تتوقف في الحكم على حديثه هذا، لماذا؟ لمرسل الزهري الذي وجده ممدوح هو حديث عبد اللّه بن عمرو.

فبدل أن يعل حديث ابن عمر بمرسل الزهري بسببهما جعل الصواب التوقف في الحكم على حديث كذاب مشهور وهو الذي قال قبلُ: «بل يقدح في الطريق الذي جاء به الكذَّاب أو المتهم بالكذب».

فهل يجتمع القدح والتوقف في الحكم؟.

والذي يمعن النظر في مرسل الزهري سيجده غير حديث عبد اللّه بن عمرو بل هو أقرب لحديث ابن عمر، وراوغ ممدوح هذه المراوغة ليصرف النظر عن:

ولا يبعد السرقة أو التركيب أو الوضع عن حديث الكذاب المشهور محمد بن الفضل أنَّ الزهري الذي هو من أثبت أصحاب سالم، رواه مرسلًا، فأتى محمد بن الفضل فوصله عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ مختصر من لفظ مرسل الزهري.

ولا يبعد أن يكون أصل حديث محمد بن الفضل هو ما حكاه هلال بن يساف عن أهل العلم فجعل له سندًا متصلًا ورفعه إلى النبي ﷺ.

ويقوِّي هذا ما أخرجه ابن عدي في ترجمة محمد بن الفضل من «الكامل» (٦/ ١٦٥) قال: «حدثنا عبد اللّه بن محمد بن يوسف القلْزُمي، ثنا محمد بن مصفَّى، ثنا بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

قال: «كان يتعوَّذُ باللّه من وسوسة الوضوء». » اهـ.

فخالف في الإسناد والمتن، وقد سبق من الوسواس الإسراف في ماء الوضوء.

وحديث ابن ماجه هو عن محمد بن مصفَّى، ثنا بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر.

فيلتقي ابن ماجه وابن عدي في محمد بن مصفَّى، ثنا بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، واختلفا في بقية السند والمتن.

فهل هذا اضطرابٌ أم تركيب أم سرقة أم وضع من الكذاب المشهور محمد بن الفضل؟.

**** الحديث الرابع والسبعون:**

وهو برقم (٧٦)، وهو عند ابن ماجه (٣٩٠) من حديث شريك، عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل، عن الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ قالت: «أتيت النبي ﷺ بميضأة فقال: «اسكبي» فسكبت، فغسل وجهه وذراعيه، وأخذ ماءً جديدًا فمسح به على رأسه مقدمه ومؤخره، وغسل قدميه ثلاثًا».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «صحيح ابن ماجه» (٣١٣)، وفي «ضعيف ابن ماجه» (٨٦)**، وقال: «حسن -دون الماء الجديد-» وأحال إلى صحيح أبي داود (١١٧، ١٢٢).

والظاهر أنَّ حكم الشيخ ناصر الدين على «الماء الجديد» من حديث الرُّبَيِّع بنت معوذ فقط، وهو ثابت في حديث غيرها: فقد ذكر حديث الربيع بنت معوذ في «صحيح أبي داود» (رقم١١٧ و١١٨ و١١٩ و١٢٠ و١٢١)، بدون «وأخذ ماء جديدًا فمسح به رأسه»، بل في (رقم١٢١) بلفظ: «مسح برأسه من فضل ماء كان في يده». وهذا اللفظ المخالفة فيه واضحة لأخذ الماء الجديد.

وفي (رقم١١١) ذكر حديث عبد اللّه بن زيد بن عاصم المزني وفيه: «ومسح رأسه

بماءٍ غير فضل يديه» .

لهذا قلت : والظاهر أنَّ حكم الشيخ ناصر الدين على «الماء الجديد» ، من حديث الربيع بنت معوذ فقط .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٨)** : «فيه نظر فهذا اللفظ «ماءً جديدًا» حسن أيضًا ، وله شواهد صحيحة» اهـ.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (رقم٨٤): «حديث الربيع بنت معوذ . . . ، وله عنها طرق وألفاظ ؛ مدارها على عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ؛ وفيه مقال . » اهـ.

وننظر هنا إلى فقرة مسح الرأس بماء جديد :

١) فشريك بن عبد اللَّه رواها عنه هنا بلفظ : «وأخذ ماء جديدًا فمسح به رأسه . . . » .

٢) وتابعه قيس بن الربيع ، عند أبي داود الطيالسي (رقم١٦٢٤) قال : حدثنا قيس بن الربيع قال : حدثنا عبد اللَّه بن محمد بن عقيل قال : أرسلني علي بن الحسين إلى الربيع بنت معوذ اسألها أن رسول اللَّه ﷺ كان كثيرًا ما يتوضَّأ عندهم فأتيتها فسألتها فقالت : رأيت رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ فأخذ لرأسه ماءً جديدًا . وهو عند الطبراني (٢٤/ ٢٧٣) .

٣) وخالفهما سفيان فرواها عنه بلفظ : «ومسح رأسه بما بقي من وضوئه في يديه» . وهو عند أحمد (٦/ ٣٥٨) ، والطبراني (٢٤/ ٦٩) ، وعند أبي داود (١٣٠) ، ومن طريقه البيهقي (١/ ٢٣٧) بلفظ : «مسح برأسه من فضل ماء كان في يده» .

٤) ورواها عنه غير واحد بلفظ : «ومسح برأسه» و«فمسح رأسه كله» بدون التصريح بماء جديد ولا بما بقي من وضوئه في يديه .

٥) ثمَّ إنَّ شريكًا نفسه رواها عنه بلفظ : «ثم مسح برأسه» عند علي بن الجعد في مسنده (رقم٢١٤٦) .

وبهذا تبقى رواية قيس بن الربيع مخالفة لرواية سفيان الثوري والآخرين .

فإن سلم قيس بن الربيع من عهدة هذه الرواية فلن يسلم منها عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، والظاهر لهذا قال البيهقي في «السنن» (١/ ٢٣٧) -بعد ذكره روايات ممَّا سبق- : «وعبد اللَّه بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته . » اهـ.

وكذا قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (١/ ١١٧) : «لكن في سنده ابن عقيل ، وفيه مقال مشهور كما عرفت ، وفي متنه اضطراب» اهـ.

فالريبة قائمة أن لا يكون لفظ : «وأخذ ماءً جديدًا فمسح به رأسه» سمعه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل من الرُّبَيِّع بنت معوِّذ ، وزاده في حديثه عنها فهو لم يكن بالحافظ .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٩)** : «إنَّ الاختلاف في ألفاظ الحديث محمول على التعدد» اهـ.

رسول اللَّه ﷺ كان كثيرًا ما يتوضَّأ عند الرُّبَيِّع بنت معوِّذ ، وهذا يفيد أنَّ رسول اللَّه ﷺ توضَّأ عند الرُّبَيِّع بنت معوِّذ مرات ، ولكن هذا لا يدل على أنَّ صفة وضوء رسول اللَّه ﷺ عند الربيع اختلفت لتعدُّد المرات ، ويؤكِّد ذلك أنَّ ابن عقيل سأل الرُّبَيِّع عن صفة وضوء رسول اللَّه ﷺ التي وعتها وحفظتها لكثرة وضوئه ﷺ عندها ولم يسألها عن اختلاف وضوئه لتعدُّد مرَّات وضوئه عندها ، وأجابت في بيان صفة وضوئه ﷺ بصفة محدودة ولم تذكر أنَّه مرَّة توضَّأ كذا ومرة توضَّأ كذا ، بيان لاختلاف وضوئه لتعدُّد مرَّات وضوئه ، فالحديث هو بيان لصفة وضوئه ﷺ ، الذي توضَّأه ﷺ مرَّات عند الرُّبَيِّع ، فتعدَّدت مرَّات الوضوء ولكن صفته واحدة في هذه المرات .

وممدوح نفسه يقر أن صفة الوضوء التي نقلتها الربيع هو ليس لعدد المرَّات إنَّما صفة الوضوء في هذه المرَّات فصار بهذا واقعة واحدة وأخذها عنها ابن عقيل في مجلس واحد .

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٨٠):** «أمَّا عن المخالفة فهي لا تتصور إلَّا عند اتحاد الواقعة» اهـ.

وهنا قال: «إنَّ الاختلاف في. . .» فهو يقرُّ بالمخالفة بل وصرَّح بها قبل فقال في (٢/ ٢٢٩): «فقال الثوري في حديثه: «ومسح رأسه بما بقي من وضوئه في يديه» فخالف شريكًا وقيسًا» اهـ.

وممدوح يقرُّ أنَّ اختلاف الألفاظ لا تدلُّ على تعدُّد الواقعة فقد قال في (٤/ ٢٥٩): «. . . فالواقعة واحدة، وإنَّما اختلفت ألفاظ الروايات فقط.» اهـ.

وقال ممدوح في (٥/ ٣٣٩): «والمخالفة لا تكون إلَّا عند اتحاد المجلس» اهـ.

وابن عقيل أخذ صفة الوضوء هذه من الرُّبيِّع في مجلس واحد. فهو بلفظ وسياقٍ واحد.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٤٠):** «لأنَّ التضاد والتنافي يكون حاصلًا إذا كان المخرج واحدًا لواقعة واحدة فقط، لا تحتمل التعدد، عند ذلك ولا بد أن تصح رواية واحدة، والأخرى إذا تنافت ينبغي أن يحكم عليها بالشذوذ أو النكارة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٢٩):** «. . . لأنَّ المخالفة تكون إذا اتفق المخرج، أما إذا تعددت المخارج، فكيف تحدث المخالفة؟» اهـ.

وحديث الرُّبيِّع هذا ينطبق فيه كل ما سبق نقله عن ممدوح. فتكون دعوى ممدوح في «محمول على التعدد» نقضها ممدوح نفسه.

**** الحديث الخامس والسبعون:**

وهو برقم (٧٧)، وهو عند ابن ماجه (٣٩١) من حديث الوليد بن عقبة، حدثني حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي، عن صفوان بن عسال قال: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر، في الوضوء.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف ابن ماجه» (٨٧)،** وقال:

«ضعيف». ولم يحل إلى مصدر حقَّق فيه القول بالتضعيف، فيكون تضعيفه حديث صفوان لسند ابن ماجه فقط.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٢):** «صب الماء في السفر والحضر ثابت مرفوعًا» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يضعف مطلقًا أنَّ صبَّ الماء للوضوء في السفر والحضر غير ثابت مرفوعًا، فقد ذكر حديث المغيرة في صبِّه الماء في السفر في «صحيح ابن ماجه» (٣١٢)، وحديث الرُّبيِّع بنت مُعَوِّذ في الحضر.

فقول ممدوح بعيد كل البعد في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين فإذا أراد إثبات الوهم -الوهمي- فعليه أن يثبت أنَّ صبَّ الماء للوضوء في السفر والحضر أخرجه ابن ماجه بسند ثابت من حديث صفوان بن عسال.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٢):** «أما الوليد بن عقبة فهو ابن نزار العنسي المكفوف، لم أجده في ثقات ابن حبان في النسخة المطبوعة فلعله في نسخة وقعت للحافظ علاء الدين مغلطاوي رحمه اللَّه تعالى.

قال الذهبي في «الكاشف» (٦٠٨٢): «مجهول»، وقال الحافظ في «التهذيب» (١١/ ١٤٤): «هو مجهول الحال.» اهـ.

ممدوح على منهجه نقل قول الحافظ من «تهذيب التهذيب»، وأهمل -عامدًا متعمدًا- قول الحافظ في «التقريب»: «مجهول» اهـ.

ثُمَّ حسب منهجه أيضًا ترك الأهم المهم، هل الوليد بن عقبة مجهول الحال أم هو مجهول العين؟.

والصواب أنَّ الوليد بن عقبة مجهول العين، قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف تفرد عنه زيد بن الحُبَاب.» اهـ.

**** قال ممدوح في «تنبيهه» (ص١٤٩):** «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد

فقط...» اهـ.

فمجهول العين عند ممدوح هو الراوي الذي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط.

وهنا قال الذهبي: «تفرد عنه زيد بن حباب»، وعلى ممدوح إثبات غير هذا.

وممدوح في (١/ ٢٥٥) نقل قول الحافظ - مقرًّا محتجًّا به-: «فإن سمي الراوي وانفرد راوٍ واحدٍ بالرواية عنه فهو مجهول العين كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلَّا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من انفرد عنه إذا كان متأهلًا لذلك.» اهـ.

فعلى ممدوح أن يثبت أنَّ الوليد بن عقبة وثَّقه متأهِّل.

وقد قال ممدوح في (١/ ٢٥٦): «دعوى الحصر والوحدان لا تقبل إلَّا من كبار الأئمة كالبخاري، وابن المديني، وابن معين، ومسلم، والنسائي، وأمثالهم فهم وحدهم الذين يقبل قولهم: إن فلانًا لم يرو عنه إلَّا واحد».

أما من تأخر عنهم من الحفاظ فقبول دعوى التفرد تؤخذ بحذر...» اهـ.

ثمَّ ركب ممدوح رأسه بغرور وتعالم ووضع نفسه في مقام عالٍ، فقال في (٢/ ١٨٣): «وعمارة بن عثمان بن حُنَيف، انفرد بالرواية عنه أو جعفر الخَطمي» اهـ.

وتعالم فقال في (٣/ ٤٥٩): «...ولم أجد من روى عنه سوى شريك القاضي...» اهـ.

وزاد في غيِّه فقال في (٤/ ٤٢٢): «لكن في إسناده «المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر»، لم يوثق، ولم يرو عنه إلَّا عاصم بن رجاء بن حيوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد» اهـ.

واستمر في تعاليه فقال في (٥/ ٥٤٨): «وزُمَيل مولى عروة هو ابن عباس القرشي الأسدي، انفرد عنه ابن الهاد -فيما أعلم-.» اهـ.

فالوليد بن عقبة حاله مثل حال المهدي بن عبد الرحمن، فهو لم يوثِّقه أحد، وتفرَّد عنه زيد بن الحباب، فعلى ممدوح -الناصح الأمين- أن يقول: «فالوليد بن

عقبة هذا هو علة في هذا الإسناد».

** **قال ممدوح في (٢/ ٢٣٢):** «أما حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي فهو أحسن حالًا منه، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ١٨٢) وقال: يروي عن صَفْوان بن عَسَّال، روى عنه أهل الكوفة». وقال الحافظ في «التقريب» (١١٥٥): «مقبول» اهـ.

لم نعرف حال الوليد بن عقبة عند ممدوح حتى نفهم أن حذيفة هو أحسن حالًا من الوليد.

وفوق الوليد بن عقبة وحذيفة بن أبي حذيفة زِدْ أن ابن ماجه انفرد بالإخراج لهما ولم يخرِّج لهما إلَّا هذا الحديث فقط.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٩٦): «حدثنا بشر بن آدم قال: حدثنا ابن حُبَاب قال: حدثنا الوليد بن عقبة القيسي قال: حدثنا حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي عن صفوان بن عسال المرادي: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر فمسح على الخفين، ولم يذكر حذيفة سماعًا من صفوان.» اهـ.

ظاهر قول الإمام البخاري هو الإعلال بالانقطاع بين حذيفة وصفوان، ولكن عند التأمُّل في أغلب الأحاديث التي يقول فيها البخاري: «ولا يعرف له سماع من فلان»، و«لا أعرف لفلان سماعًا من فلان»، و«لم يذكر فلان سماعًا من فلان»، و«لا أعرف لفلان عن فلان شيئًا»، نجد أنَّه لا يعني: الإعلال بالانقطاع إنَّما هو إعلال السند أو إعلال السند والمتن.

وفي حديثنا هذا روى الوليد بن عقبة المجهول عن قريب منه -في الجهالة- عن صفوان غير المشهور والمعروف عن صفوان وهو توقيت المسح على الخفين في السفر، والذي قال فيه البخاري: «أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال»، فأتى المجهول عقبة بسند غريب وبمتن مخالف فيه صبَّ الماء في السفر والحضر في الوضوء بدلًا من توقيت المسح على الخفين في السفر.

ومثله الحديث الذي أخرجه البخاري في ترجمة صفوان من «التاريخ الكبير» (٤/

٣٠٤-٣٠٥) وأعلَّه فقال: «حدثنا عبد اللّه بن يزيد، نا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني عبد الرحمن بن مرزوق، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال المرادي: سمعت النبي ﷺ [يقول]: فتح اللّه ﷻ بابًا للتوبة في المغرب عرضه [مسيرة] سبعون عامًا، لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه، قال أبو عبد اللّه: لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر.» اهـ.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» (٤/ ٢١٢/ رقم٥٢٨٦) من طريق شيخ البخاري، وقال: «عبد الرحمن بن مرزوق الدمشقي، تفرد بالرواية عنه سعيد بن أبي أيوب» اهـ.

فالحديث مطولًا ومختصرًا معروف برواية عاصم بن بَهْدلة، عن زر بن حُبَيْش، عن صفوان بن عسَّال، وبلفظ الباب عند أحمد (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠)، والترمذي (٣٥٣٥، ٣٥٣٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي في «الكبرى» (رقم١١١١٤)، وابن ماجه (٤٠٧٠) وغيرهم.

فقول البخاري: «لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر»، هو إعلال بتفرُّد عبد الرحمن بهذا السند، وتخطئة له لمخالفته الجمع من الرواة الذين رووه عن عاصم بن زر.

أما المتن فهو ثابت.

وحديثنا مثله أتى الوليد بن عقبة وجعل له سندًا ومتنًا آخر غير السند والمتن المعروفين عن صفوان.

فقول البخاري: «ولم يذكر حذيفة سماعًا من صفوان»، وقوله: «لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر»، ليس هما لبيان الانقطاع فيرِدَ بعضهم على هذين القولين ونحوهما بتحقيق المعاصرة، وإمكانية السماع، ولم يرم بالتدليس ولا بالإرسال، بل هو إعلال بالتفرد والمخالفة سندًا ومتنًا كحديثنا، وسندًا فقط كحديث عبد الرحمن بن مرزوق عن زر.

ثمَّ ذكر ممدوح في (٢/ ٢٣٢-٢٣٤) شواهد للصبِّ في الوضوء من حديث المغيرة، والرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ، وأسامة بن زيد، وأبي الدرداء.

وليس في شيء منها أبدًا أن صفوان بن عسال صب الماء للوضوء فضلًا عن صب الماء للضوء في السفر والحضر.

وأمَّا أنَّ صبَّ الماء في السفر والحضر ثابت مرفوعًا، فهو من غير حديث صفوان بن عسال.

**** الحديث السادس والسبعون:**

وهو برقم (٧٨)، وهو عند ابن ماجه (٣٩٢) من حديث عبد الكريم بن رَوْح، حدثني أبي رَوْح بن عَنْبَسة بن سعيد بن أبي عَيَّاش مولى عثمان بن عفان، عن أبيه عنبسة بن سعيد، عن جَدَّته أم أبيه أمِّ عَيَّاش، وكانت أَمَةً لرُقية بنت رسول اللّه ﷺ قالت: كنتُ أُوَضِّئ رسول اللّه ﷺ وأنا قائمة وهو قاعد.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف ابن ماجه» (٨٨) وقال:** «ضعيف»، ولم يشر إلى مصدر حقَّق فيه الحكم بالتضعيف، فيكون هذا الحكم على ما يقتضيه النظر العلمي في إسناد هذا الحديث فحسب.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف لوجود عبد الكريم بن رَوْح، وأبيه روح بن عَنْبَسة وجَدِّه عَنْبَسة بن سعيد بن أبي عيَّاش، فالابن ضعيف، والأب والجَدُّ؛ مجهولان، كما في «الضعيفة» (٩/ ٤٣٦/ رقم٤٤٤٥).

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٤):** «ضعفه وشرح علِله الحافظ علاء الدين مُغلطاي في شرح سنن ابن ماجه، وقال الحافظ البوصيري في الزوائد (١/ ١٦٣): «هذا إسناد مجهول، وعبد الكريم مختلف فيه». » اهـ.

ممدوح لِمَا يحمله في صدره على الشيخ ناصر الدين لم يقر ويعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين، وإنَّما نقل تضعيف مُغْلطاي والبوصيري، ثمَّ بعد هذا كلِّه وضعه في تعريفه بأوهام الشيخ ناصر الدين الوهمية.

ونقل قول البوصيري وأجمل قول مغلطاي ليرد حكم الشيخ ناصر الدين ولو في جزء منه، وهو عبد الكريم بن رَوْح مختلف فيه، وليس ضعيفًا، وعبد الكريم قال فيه الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

وبنقل ممدوح لقول البوصيري: «إسناد مجهول» -الظاهر أنَّ رَوْح بن عَنْبَسة، وعَنْبَسة بن سعيد هما المرادان بقول: «هذا إسناد مجهول» وقد قال فيهما الحافظ في «التقريب»: «مجهول»- يثبِّت ممدوح على نفسه التهور لقوله في (١/ ٣٦٣): «فإثبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلَّا عن تصور، وهو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه بعشرة قرون» اهـ.

وأردُّ إلى ممدوح قوله في (٤/ ٥٠٢): «فإذا وقفت بعد على قول الحافظ المتقن شهاب الدين البوصيري في «الزوائد» (١/ ٤٣٦): «هذا إسناد حسن...»، فلا تسارع بالإنكار بل وافق واتبع وتعلم» اهـ.

وعندما لم يجد ممدوح ما يردُّ به حكم الشيخ ناصر الدين هجم على ابن ماجه هجوم أهل الأدب المدافعين عن السنن فقال في (٢/ ٢٣٥): «كان يكفي ابن ماجه تخريج الأحاديث الثلاثة التي في الباب، وقد دفعه الشرة وحب الإكثار إلى تخريج هذا الحديث لعزته وغرابته» اهـ.

ثمَّ عاد وقال: «فكأنَّه أراد أن يخرجه لتنبيه العارف فقط». والعارف قطعًا هو محمود سعيد ممدوح لا غير.

من قول ممدوح هذا -وغيره- على صنيع ابن ماجه في سننه وقع في نفسي أنَّ ممدوحًا هو ابن ماجه صاحب السنن.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/ ٩٨/ رقم١٠٩): «وعن أم عياش، قالت: كنت أوضئ رسول اللَّه ﷺ وأنا قائمة وهو قاعد، رواه ابن ماجه أيضًا وإسناده ضعيف.» اهـ.

** الحديث السابع والسبعون:

وهو برقم (٧٩) وهو عند ابن ماجه (٣٦٢) من حديث مُطَهَّر بن الهيثم، ثنا علقمة بن أبي جَمْرة الضُّبَعي، عن أبيه أبي جَمْرة الضُّبَعي، عن ابن عباس قال: كان رسول اللَّه ﷺ لا يكل طهوره إلى أحد، ولا صدقته التي يتصدق بها، يكون هو الذي يتولَّاها بنفسِهِ.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٨١) وقال**: «ضعيف جدًّا». وأحال إلى «الضعيفة» (٤٢٥٠).

وفي «الضعيفة» (٩/ ٢٥٢) قال: «وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ آفته ابن الهيثم هذا؛ قال الحافظ: «متروك». وعلقمة بن أبي جمرة الضُّبعي، مجهول.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٦)**: «ليس كذلك فللحديث شواهد» اهـ.

فممدوح يقرُّ ويعترف أنَّ إسناد الحديث لا يصلح أن يُصَحَّح ولا أن يُحَسَّن بدليل: «فللحديث شواهد».

ولكن هل هو إسناد ضعيف أم ضعيف جدًّا؟ هذا راوغ فيه وقال في (٢/ ٢٣٨): «فليس في إسناده كذاب أو متهم بالكذب» اهـ.

وممدوح يقرُّ ويعترف أنَّ الكذَّاب والمتهم بالكذب ونوعًا ثالثًا لا يصلح حديثهم في باب المتابعات والشواهد، قال ممدوح في «التعقيب اللطيف» (ص٣٧): «... فالكذَّاب والمتهم لا يصلحان للاعتبار، وقد أدخلوا نوعًا ثالثًا لا يصلح حديثه للاعتبار، وهو المتروك الذي في معنى المتهم بالكذب.» اهـ.

وقال في «رفع المنارة» (ص٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

وهذا المتروك إذا ذكر في إسناد فبماذا يحكم عليه ممدوح؟.

**** قال ممدوح في «رفع المنارة» (ص٩٤)**: «وعمارة بن جوين شديد الضعف».

وقال عنه الحافظ في «التقريب»: متروك.» اهـ.

وجاء محمد بن عبيد اللَّه العرزمي في سند فقال في (٥/ ٢٧٠-٢٧١): «في إسناده محمد بن عبيد اللَّه العَرْزَمي وهو متروك؛ فإن إسناده شديد الضعف» اهـ ملخصًا.

والشيخ ناصر الدين حكم على إسناد هذا الحديث بـ«ضعيف جدًّا» لأجل قول الحافظ في مُطَهَّر بن الهيثم: «متروك» فيكون حكم الشيخ ناصر الدين يتوافق مع المتروك الذي لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد عند ممدوح نفسه لذلك لم ينف عنه ممدوح غير الكذب والتهمة بالكذب ولو وجد قولًا يرفع مطهرًا هذا من «متروك» لجادل وشاغب به.

قال الحافظ ابن كثير الشافعي في «إرشاد الفقيه» (١/ ٤١): «عن ابن عباس: «كان رسول اللَّه ﷺ لا يَكِلُ طهوره إلى أحد»، رواه ابن ماجه من حديث مُطَهَّر بن الهيثم ضعيف جدًّا.» اهـ.

وقول ابن كثير: «ضعيف جدًّا» هو لفظ شائع عند الحفاظ، وليس خاصًّا بحافظ معيَّن أو جماعة محصورين، ومن قيل فيه ذلك فهو لا يصلح حديثه في المتابعات والشواهد كما في «التعقيب اللطيف» (ص٣٧-٣٨).

وبهذا إذا ثبت متن هذا الحديث من طريق أخرى عن ابن عباس أو عن صحابي آخر تبقى هذه الطريق عن ابن عباس لا تصلح في المتابعات والشواهد لوجود متروك وآخر مجهول تغافل عنه ممدوح.

قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٢٦) -في مُطَهَّر بن الهيثم-: «يأتي عن موسى بن علي ما لا يتابع عليه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات.» اهـ.

فالمُطَّهر يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لوهمه وسوء حفظه، روى ما لا يتابع عليه فكيف وهنا يروي عن علقمة بن أبي جَمْرة مجهول لم يذكروا راويًا عنه غير مطهر بن الهيثم هذا؟.

وقد أتى في أكثر من حديث ثابت بخلاف ما رواه مطهر من «لا يكل طهوره إلى أحد».

وصرَّح بهذه المخالفة الحافظ البوصيري الشافعي فقال في زوائد ابن ماجه (١/ ١٠٤-١٠٥): «هذا ضعيف علقمة بن أبي جمرة مجهول ومطهر بن الهيثم ضعيف. وقد رواه النسائي في الصغرى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعًا قال: سكبت على رسول اللَّه ﷺ حين توضَّأ في غزوة تبوك. الحديث فهذا مخالف لحديث ابن عباس.» اهـ.

شواهد ممدوح:

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٦-٢٣٧):** «أما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم٢٣١)، والبزار «كشف الأستار رقم٢٦٠) كلاهما من حديث النضر يعني ابن منصور، حدثنا أبو الجنوب، قال: «رأيت عليًّا يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: مه يا أبا الجنوب، فإني رأيت عمر يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: مه يا أبا الحسن، فإني رأيت رسول اللَّه ﷺ يستقي ماء لوضوئه، فبادرته استقي له فقال: «مه يا عمر فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد».

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٣٧): «رواه أبو يعلى والبزار، وأبو الجنوب ضعيف».

قلت: وشيخه النضر بن منصور الذهلي الكوفي ضعيف أيضًا، وضعفه الحافظ ابن كثير -بهما- في مسند عمر (١/ ١١٤).

وأغرب الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى- فقال في المجموع (١/ ٣٨٢): «باطل لا أصل له»، ولم يوافقه ابن الملقن فقال في خلاصة «البدر المنير» (رقم١٠٦): «في ذلك نظر».» اهـ.

قول الإمام النووي في «المجموع» (١/ ٣٣٩): «باطل لا أصل له» سيأتي -إن

شاء اللَّه- بيان صوابه عند النظر في متن حديث عمر هذا، ثمَّ إنَّ ابن الملقِّن وافقه في «البدر المنير» (٢/ ٢٤٥)، وكذا ابن حجر العسقلاني في «التلخيص الحبير» (١/ ٩٧).

والعهدة على ممدوح فيما نسبه إلى ابن الملقِّن فإني لا أطيل «خلاصة البدر المنير».

ومن قول ابن الملقِّن أبدأ بإثبات أنَّ هذا الحديث لا يصلح في الشواهد، قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٢/ ٢٤٤): «والنضر بن منصور ضعيف جدًّا، قال البخاري فيه: إنه منكر الحديث. . .» اهـ.

وقول البخاري في النضر قاله في «التاريخ الكبير» (٨/ ٩١).

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن النضر في «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٧٩) فقال: «شيخ مجهول يروي أحاديث منكرة» اهـ.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥٣٤) وقال: «يخطئ» ثمَّ في «المجروحين» (٣/ ٥٠)، وقال: «منكر الحديث جدًّا، لا يجوز الاعتبار بحديثه ولا الاحتجاج به لما فيه من غلبة المناكير.» اهـ.

تأمَّل يا ممدوح: «لا يجوز الاعتبار بحديثه ولا الاحتجاج به» وقبل أن يرمي ممدوح ابن حبان بالتشدُّد هل هناك اختلاف بين قول ابن حبان هذا وقول البخاري: «منكر الحديث»؟. لا اختلاف؛ لغلبة المناكير في حديثه.

ذكر ابن عدي في ترجمة النضر من «الكامل» (٧/ ٢٤٨٩-٢٤٩٠) ثلاثة أحاديث منها حديث عمر هذا، وقال: «والنضر بن منصور هذا يعرف بهذه الأحاديث التي أمليتها في الوضوء وفي طلحة والزبير وفي ذكر عثمان فلا يأتي بها غيره عن أبي الجنوب.» اهـ.

وبقول ابن عدي قال البزار -ولم ينقله ممدوح-: «لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلَّا عن عمر بهذا الإسناد».

فالنضر بن منصور تفرَّد بهذا السند والمتن عن عمر، وحاله قد عُرِف فماذا يكون حديثه هذا؟.

يكون حديثه منكرًا، أو واهٍ، أو ضعيفًا جدًّا، كما في «المداوي» (٢/ ١٨٨) للشيخ أحمد الغُماري.

وتفرُّد الضعيف عند ممدوح نفسه هو منكر فقد قال في «رفع المنارة» (ص٢٩٨): «والحاصل أنَّ هذه اللفظة: مسجد الخيف منكرة تفرد بها خثيم وهو ضعيف.» اهـ.

فهذا الحديث منكر من حيث إسناده، ومن حيث متنه «فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد»، أي: يحضر لي ماء لطهوري، وهذا يخالف إحضار ابن مسعود وأنس وابن عباس، ماء لطهوره ﷺ فكيف يكون هذا «فإني أكره. .»؟ فهل هؤلاء -وفيهم من هم من خدَّامه ﷺ- يفعلون ما يكره ﷺ- حاشاهم ﵃- أم أنَّ كراهته ﷺ لذلك إنَّما هي في مخيلة منكر الحديث النضر بن منصور؟.

أمَّا صبُّ الماء للوضوء، فحديث المغيرة وأسامة بن زيد والرُّبيِّع بنت معوِّذ يبطل رواية كراهة ذلك.

وبعد كتابة هذا وقفت على حكم الشيخ ناصر الدين على شاهد ممدوح هذا في بحث فائق رائع ممتع بيَّن فيه نكارة هذا الحديث، وصدره بقوله: «منكر جدًّا» فانظر ذلك في «الضعيفة» (١٣/ ٩٣٣-٩٣٥/ رقم٦٤١٧).

وبهذا تبيَّن -إن شاء اللَّه- قيمة قول ممدوح: «وأغرب الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى فقال في «المجموع» (١/ ٣٢٨): «باطل لا أصل له». أي: باطل متنًا ولا أصل له صحيح سندًا، يقر ابن مسعود وأنسًا ويدعو لابن عباس ﵁، ثمَّ يمنع عمر لأنَّه «أكره أن يشركني في طهوري أحد».

وحُقَّ لممدوح أن يقول: «وأغرب . . .» لأنَّه من الغرباء عن هذا العلم وأهله، ثمَّ يقول: «كتاب علل». هزلت يا محمود سعيد ممدوح.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٧):** «وأما حديث عائشة فأخرجه أحمد بن منيع

«إتحاف المهرة»: ثنا أبو العلاء، عن معاوية بن صالح، أنَّ أبا حمزة حدثه، عن عائشة قالت: «ما انتقم رسول اللَّه ﷺ لنفسه من أحد قط، إلَّا أن يُؤذَى في اللَّه ﷻ فينتقم، ولا رأيت رسول اللَّه ﷺ يكل صدقته إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يضعها في يد السائل، ولا رأيت رسول اللَّه ﷺ يَكِلُ وضوءه إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يهيِّئ وضوءه لنفسه حتى يقوم من الليل».

أبو العلاء هو الحسن بن سَوَّار البغوي البغدادي قال الحافظ في التقريب (١٢٤٧): «صدوق»، وإن قلت: هو ثقة لما تكن قد أبعدت، ومعاوية بن صالح حسن الحديث. وأبو حمزة هو عيسى بن سُلَيم الحمصي، قال ابن منده في «فتح الباب في الكنى والألقاب» (رقم٢٢٤٥): «روى عنه معاوية بن صالح»، وهو من رجال مسلم، ولكنه لم يدرك عائشة ﵂.

فهذا الإسناد لولا الانقطاع الذي فيه لكان حسنًا، لكنه شاهد قوي.» اهـ.

لا يبعد أن تكون فقرة الصدقة وفقرة الوضوء من الأفراد التي تفرد بها معاوية بن صالح، وبسبب هذه الأفراد نزلت مرتبة معاوية بن صالح وجرح بسببها.

فحديث عائشة مروي في الصحيحين وغيرهما بدون هاتين الفقرتين.

ثمَّ إنَّ حديث عائشة فيه حكاية أمِّنا عائشة لحال رسول اللَّه ﷺ في بيته حين يقوم من الليل فهو في مكان خاص وهو البيت وفي وقت خاص حين يقوم من الليل ومن خلقه ﷺ يهيئ وضوءه لنفسه بدون أن يوقظ خادمه في ذلك الوقت فيزعجه، فهي تحكي وقوع ذلك في مكان خاص ووقت خاص بخلاف حديث ابن عباس فهو غير مخصوص، بمكان وزمان، فظهر الفارق بين الشاهد والمشهود له.

وفي حديث عمر كراهية ذلك لذلك خالف حديث ابن عباس وحديث عمر ما ثبت عن ابن مسعود، وأنس، وابن عباس بخلاف ظاهر حديث أمنا عائشة، فهو خاص لا يعارض به حديث ابن مسعود وأنس.

وبهذا ظهر أنَّ حديث عائشة شاهد قاصر لا يتقوَّى به معنى حديث ابن عباس

الضعيف جدًّا.

**** قال ممدوح في (٢/٢٣٨)**: «وأما المرسل فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥٩): حدثن وكيع، عن موسى بن عُبَيْدة، عن العباس بن عبد الرحمن المدني، قال: خصلتان لم يكن رسول اللَّه ﷺ يكلهما إلى أحد من أهله، كان يتناول بيده، ويضع الطهور من الليل ويخمره».

هذا المرسل ضعيف الإسناد بسبب موسى بن عُبَيْدة الرَّبَذي، لكن يستشهد به.» اهـ.

ممدوح ذكر موسى بن عُبَيْدة، وسكت على العباس بن عبد الرحمن المدني فلتنظر مرتبته وطبقته.

ومع هذا فهذه الرواية -المرسلة حسب قول ممدوح حتى يتبين العباس- لا تخرج على حديث عائشة: بل هو أصرح ففيه «. . . من أهله»، فلا يصلح أن يكون شاهدًا لحديث ابن عباس -الضعيف جدًّا- من حيث المعنى.

وبهذا عرفنا أنَّ حديث ابن عباس ضعيف جدًّا لأجل مُطَهَّر بن الهَيْثم المتروك، الذي لا يصلح في المتابعات والشواهد، وحديث عمر -شاهد ممدوح الأول- عرفنا أنَّه منكر لا يصلح للاعتبار، وحديث أمنا عائشة -شاهد ممدوح الثاني- لا يصلح شاهدًا لمعنى حديث ابن عباس ومثله الشاهد الثالث.

**** الحديث الثامن والسبعون:**

وهو برقم (٨٠) وهو عند الترمذي (٥٣) من حديث زيد بن حُباب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «كان لرسول اللَّه ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف الترمذي» (٧)، وقال**: «ضعيف الإسناد» اهـ.

فحكم الشيخ ناصر الدين صريح على الإسناد فقط، وليس على الإسناد والمتن.

وبيَّن في «الصحيحة» (٥/ ١٣٣-١٣٤): أنَّ سبب ضعف الإسناد هو أبو معاذ سليمان بن أرقم.

**** الحديث التاسع والسبعون:**

وهو برقم (٨١): وهو عند الترمذي (٥٤) من حديث رشدين بن سعد، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عتبة بن حميد، عن عُبَادة بن نُسَيّ، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ إذا توضَّأ مسح وجهه بطرف ثوبه».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٨) وقال:** «ضعيف الإسناد.» اهـ.

فحكم الشيخ ناصر الدين صريح على الإسناد فقط، وليس على الإسناد والمتن.

وبيَّن في «الصحيحة» (٥/ ١٣٥) أنَّ سبب ضعف الإسناد هما رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٩-٢٤٠):** هذا الحديث ثابت. الحديث الأول في إسناده أبو معاذ هو سليمان بن أرقم ضعيف عند أهل الحديث، والحديث الثاني فيه: رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ضعيفان.

هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمندل، وليس كذلك؛ لأنَّ للحديث شواهد والباب فيه الثابت» اهـ ملخصًا.

ممدوح يقر ويعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين على إسناد الحديثين.

ممدوح يعترض على قول الترمذي في التَّمَنْدُلِ بعد الوضوء، ويصف من اتبعه بـ«فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمندل».

الإمام الترمذي ذكر حديث عائشة وحديث معاذ بن جبل تحت باب «ما جاء في التَّمَنْدُلِ بعد الوضوء»، وقال: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء».

وهنا أثبت مخالفة ممدوح لحفاظ من الشافعية.

١) حديث عائشة ذكره ابن عدي في ترجمة سليمان بن أرقم من «الكامل» (٣/ ٢٥١)، وقال: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه.» اهـ.

٢) وأخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ١٨٣رقم ٣٨٢)، وقال: «أبو معاذ هو سليمان بن أرقم وهو متروك». اهـ وانظر «العلل» (٩/ ١٠٩).

وقول الدارقطني: «متروك» بيان وتفسير لقول ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه».

وقال النسائي في «سننه» (٤٨٦٩): «وسليمان بن أرقم متروك الحديث.» اهـ.

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٢٨): «سليمان بن أرقم أبو معاذ... كان مِمَّن يقلب الأخبار ويروي عن الثقات الموضوعات» اهـ.

٣) وأخرجه البيهقي في «سننه» (١/ ١٨٥) وقال: «أبو معاذ هذا هو سليمان بن أرقم متروك.» اهـ.

٤) ذكره أبو محمد الغساني في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (رقم٧٧) ونقل قول الدارقطني في سليمان بن أرقم.

٥) وقال الذهبي في «الكاشف» (٢٠٦٨): «سليمان أرقم... متروك» اهـ.

من أقوال مَنْ ذكرت من حفاظ الشافعية يكون سليمان بن أرقم لا يصلح في المتابعات والشواهد عندهم.

والشيخ ناصر الدين كان يرى سليمان بن أرقم ضعيفًا فقط ثمَّ مال إلى أنَّه متروك الحديث؛ فضعيف حديثه جدًّا في أكثر من موضع في «الضعيفة» (٤/ ٣٣ و٣٥) و(٦/ ٤١ و٣١٢)، و(٧/ ١٩)، وغيره، بل في «الضعيفة» (١٢/ ٩٩٣-٩٩٤/ رقم٥٩٩٨)، رد قول الحافظ في «التقريب»: «ضعيف»، وأخذ بقول الذهبي في «المغني»: «واهي الحديث»، وفي «الكاشف»: «متروك».

ولهذا قال الإمام أحمد عن حديث عائشة هذا: «منكر، منكر». اهـ من «المغني» لابن قدامة (١/ ١٤٢).

هذا عن حال الحديث الأول حديث عائشة، وأنَّه لا يصلح في المتابعات والشواهد.

والحديث الثاني حديث معاذ بن جبل إن سلم من رشدين بن سعد فلن يسلم من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم فقد قال فيه ابن عدي الشافعي في «الكامل» (٤/ ٢٨١): «وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

وروايته هذه لم يتابع عليها، بل وليس لها ما يشهد لها وتشهد له فيما ذكره ممدوح لإثبات قوله.

فحديث عائشة فيه: كانت له خِرْقةٍ للتنشيف أي: معدة له بعد وضوئه، وحديث معاذ: مسح وجهه بطرف ثوبه. وقطعًا طرف ثوبه غير الخِرْقة.

وإذا فهمنا -كما هو ظاهر الحديثين- «كان رسول الله...» «رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ...»، الفعل المستمر؛ فيكون الحديثان مختلفين متعارضين في بيان ووصف ما يتنشف به النبي ﷺ بعد الوضوء، فأبو معاذ سليمان بن أرقم يقول: «خرقة»، ورشدين أو الأفريقي عبد الرحمن بن زياد بن أنعم يقول أحدهما: «بطرف ثوبه»، وكلهم حالهم معروف.

لذلك قال الترمذي - بعد ذكره هذين الحديثين-: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» أي: لا يصح عن النبي ﷺ أنَّ من هديه التمندل بعد الوضوء، وإنَّما قد يفعل ذلك لحاجة.

فحديث معاذ لا يصلح أن يشهد لحديث عائشة والعكس أيضًا؛ لأنَّهما في واقعتين مختلفتين، وهل يؤخذ منهما التمندل بعد الوضوء وإن أتيا في واقعتين مختلفتين؟.

لا يؤخذ مهما ذلك: حديث عائشة فيه أبو معاذ سليمان بن أرقم متروك الحديث،

وحديث معاذ فيه رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهما ضعيفان والأخير منهما: «عامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه»، وأيضًا قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٥٠): «وكان يُدلس على محمد بن سعيد بن أبي قَيْس المصلوب.» اهـ.

وقد أخرج الطبراني في الكبير (٢٠/ ٦٨-٦٩) حديث معاذ هذا من طريق محمد بن سعيد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على وجهه بطرف ثوبه في الوضوء.

وقد ذكر الحافظ العسقلاني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم في المرتبة الخامسة من مراتب المدلِّسين وقال: «ذكر ابن حبان في الضعفاء: أنَّه كان مدلسًا، وكذا وصفه به الدارقطني.» اهـ.

والبغوي الشافعي ذكر حديث عائشة، وحديث معاذ هذين في «شرح السنة» (٢/ ١٥)، وضعَّف سندهما ولم يقوِّ أحدهما بالآخر.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٠-٢٤١):** (١- فقد أخرج النسائي في الكنى «عمدة القارئ» (٣/ ١٩٥)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١١٠)، والبيهقي (١/ ١٨٥)، شاهدًا صحيحًا له.

قال الدولابي: حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سهل بن حماد قال: حدثنا أبو عمرو بن العلاء، قال: أخبرني إياس بن جعفر بن الصلت أبو مريم الحنفي قال: «أنبأ فلان أنَّ النبي ﷺ كان له منديل أو خرقة يمسح بها وجهه إذا توضَّأ».

شيخ الدولابي: هو الجوزجاني، ثقة حافظ معروف، وسهل بن حماد: ثقة من رجال مسلم، وأبو عمرو بن العلاء: ثقة أيضًا، وإياس بن جعفر هو أبو مريم الحنفي، وقيل: ابن ضُبَيْح، بالضاد المعجمة، وقيل: بغير المعجمة، وقيل: إياس بن جعفر، والاختلاف في اسم الشخص لا يضر، وثقه ابن حبان (٤/ ٣٤)، وقال الدراقطني في سؤالات البرقاني (٣٨): «بصري تابعي ثقة»، وأخباره مبسوطة في «أخبار القضاة» لوكيع (١/ ٢٦٩)، و«فلان» شيخ أبي مريم صحابي، انظر عمدة القاري (٣/ ١٩٥)،

وصحح إسناده البدرُ العيني في عمدة القاري، والصواب حليفه كما ترى.» اهـ.

ما هو الشيء الذي يريده محمود سعيد ممدوح ولا يكون الصواب حليفة؟.

وإياس بن جعفر قال عنه ممدوح: «والاختلاف في اسم الشخص لا يضر»، ننظر في إياس هذا هل هو شخصٌ واحد أم شخصان؟ وإذا كانا شخصين فمن منهما روى هذا الحديث؟.

قول البخاري:

١) قال في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٣٥-٤٣٦): «إياس بن جعفر -مرسل- عن النبي ﷺ روى عنه أبو عمرو بن العلاء البصري.» اهـ.

٢) وقال في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٣٩): «إياس بن ضُبيح أبو مريم، قال محمد: حدثنا عبد الأعلى قال: ثنا هشام، عن محمد، عن أبي مريم إياس بن ضبيح الحنفي قال: كنت عند عمر...» اهـ.

فهما اثنان عند البخاري، والخطيب البغدادي لم يتعقبه في «موضح أوهام الجمع والتفريق» بأن عدَّ الواحد اثنين.

قول أبي حاتم وأبي زرعة:

١) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٧٧): «إياس بن جعفر، مرسل عن النبي ﷺ روى عنه أبو عمرو بن العلاء: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك» اهـ.

٢) وقال أيضًا في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٨٠): «إياس بن صبيح أبو مريم الحنفي روى عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان روى عنه محمد بن سيرين وابنه عبد الله بن إياس يعد في البصريين، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك.» اهـ.

قول ابن حبان:

١) قال في «الثقات» (٤/ ٣٣): «إياس بن جعفر، يروي عن أنس بن مالك إن كان سمع منه، روى عنه أبو عمرو بن العلاء.» اهـ.

٢) وقال في «الثقات» (٤/ ٣٤): «إياس بن صبيح الحنفي، أبو مريم، يروي عن عمر وعثمان، روى عنه ابنه عبد الله بن إياس، ومحمد بن سيرين، وهو إياس بن ضبيح...» اهـ.

٣) وقال في «الثقات» (٦/ ٦٥): «إياس بن جعفر، شيخ يروي المراسيل، روى عنه أبو عمرو بن العلاء.» اهـ.

ابن حبان ذكر إياس بن جعفر في طبقتين حسب ما وقع له من الرواية.

من أقوال هؤلاء الأئمة تبيَّن أنَّ إياس بن جعفر هو راوٍ آخر غير إياس بن ضُبَيْح أو صُبَيح أبو مريم الحنفي، والذي أتى في سند الحديث هو إياس بن جعفر، وليس إياس بن ضُبيح أو صُبيح، جعلهما ممدوح راويًا مستغلًّا ما وقع في سند الدولابي «أبو مريم الحنفي» وهو إن لم يكن توافقًا في هذا فهو اجتهاد مِمَّن دون إياس بن جعفر، وهو مردود بأقوال من ذكرت من الأئمة.

وإيغالًا في التمويه قال: «وإياس بن جعفر هو أبو مريم الحنفي، وقيل: ابن ضُبيح بالضاد المعجمة، وقيل: بغير المعجمة، وقيل: إياس بن جعفر».

هل يستطيع ممدوح أن يذكر لنا المصدر الذي تُرجم فيه لإياس بن جعفر وفيه حُكي ما قاله ممدوح؟.

ثمَّ تماديًا في الغشِّ نقل التوثيق الذي في إياس بن ضبيح أبو صُبيح وجعله في إياس بن جعفر راوي هذا الحديث.

وإياس بن جعفر ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكروا راويًا عنه غير أبي عمرو بن العلاء، وعليه فإن لم يكن مجهول العين فهو مجهول الحال.

وبمجازفة وتهوُّر قال ممدوح: «وفلان»، شيخ أبي مريم صحابي.

وقول البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة وابن أبي حاتم: «إياس بن جعفر مرسل عن النبي ﷺ»، أي: منقطع لوجود: «فلان» المبهم.

وإلى ممدوح المشاغب من صنيع ابن دقيق العيد، فقد ذكر في «الإمام» (٣/ ٧٢): حديثًا من طريق محمد بن إسماعيل الحسّاني، عن رجل، عن أبي معشر، وقال: «فيه انقطاع من جهة إبهام الرجل الراوي، عن أبي معشر...» اهـ.

وإذا أخذنا بظاهر قول ابن حبان: «يروي المراسيل»، فالمبهم غير صحابي قطعًا.

ومع هذا الانقطاع بسبب الراوي المبهم فهو مجهول أيضًا كما سبق بيان الحكم بالجهالة على الراوي المبهم.

وبهذا كله تبين - إن شاء الله- وزن قول ممدوح: «وصحح إسناده البدر العيني في عمدة القاري: والصواب حليفة كما ترى»، وانكشف غشُّه لمن يثق به فيا حسرة على محمود سعيد ممدوح.

ثمَّ إنَّ متن هذا الحديث فيه: «له منديل أو خرقة، يمسح بها وجهه»، لا يشهد بل يخالف متن حديث معاذ: «مسح وجهه بطرف ثوبه»، وممدوح يقول: «شاهدًا صحيحًا له»، أي: لحديث معاذ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤١):** «٢- وأخرج ابن ماجة (٤٦٨، ٣٥٦٤)، والطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ١٢) كلاهما من طريق مروان بن محمد، حدثنا يزيد بن السِّمْط، حدثني الوَضِين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان الفارسي: «أنَّ رسول الله ﷺ توضَّأ فقلب جُبَّة صُوفٍ كانت عليه، فمسح بها وجهَه».

قال الحافظ البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١/ ١٨٦): «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وفي سماع محفوظ من سلمان نظر».

وجاء في «معجم الطبراني الصغير»(١/ ١٢): الوَضِين، عن يزيد بن مرثد، عن محفوظ بن علقمة...، فيكون الوضين بن عطاء كان يرويه عن يزيد بن مرثد، عن محفوظ بن علقمة، وأحيانًا عن محفوظ بدون واسطة.

والحاصل: أنَّ حديث سليمان شاهد قوي للتمندل.» اهـ.

ممدوح -كعادته- كتم قول الحافظ البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢/ ٢٢٩): «هذا إسناد فيه مقال محفوظ بن علقمة، عن سليمان يقال مرسل، قاله في التهذيب، وباقي رجال الإسناد ثقات» اهـ.

فيكون البوصيري رجع عن قوله: «هذا إسناد صحيح»، لجزمه بقوله: «وفي سماع محفوظ من سلمان نظر».

وقد ذكر ابن حبان محفوظ بن علقمة في طبقة أتباع التابعين الذين رووا عن التابعين (٧/ ٥٢٠)، ووضعه الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة وهم الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

ولم يكتف ممدوح بكتم هذا بل قال: «فيكون الوَضين بن عطاء كان يرويه، عن يزيد بن مرثد، عن محفوظ بن علقمة، وأحيانًا عن محفوظ بدون واسطة».

وكأنَّ الوَضين بن عطاء من الحفاظ الأثبات ولم يتكلم في حفظه.

فحديث سلمان فيه انقطاع بين الوضين بن عطاء ويزيد بن مرثد، وبين محفوظ بن علقمة وسلمان.

أما متنه فلا يشهد لشيء ممَّا ذكر، ففيه: «مسح بجُبَّة صوف وجهه»، فهي واقعة مخالفة لكلٍّ ما سبق.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤١):** «٣- وأخرج البيهقي (١/ ١٨٥) حديثين آخرين أحدهما عن أبي بكر الصديق، وهو حديث الصحابي المبهم، وثانيهما عن أنس وأعله» اهـ.

تأمَّل قول ممدوح: «وهو حديث الصحابي المبهم» أي شاهد ممدوح الأول.

وحديث أبي بكر أخرجه البيهقي من طريق أبي زيد النحوي، ثنا أبو عمرو بن العلاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق: أنَّ النبي ﷺ كانت له خرقة ينشف

بها بعد الوضوء.

ثمَّ أخرجه من طريق عبد الوراث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر أنَّ رجلًا حدثه أنَّ النبي ﷺ كانت له خرقة أو منديل فكان إذا توضَّأ مسح بها وجهه ويديه، وقال: «هذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث» اهـ.

فقد تابع عبد الوارث على هذا سهل بن حماد عند الدولابي في الكنى كما سبق.

وأبو زيد النحوي: هو سعيد بن أوس قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٢٤): «لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار ولا الاعتبار إلَّا بما وافق الثقات من الآثار.» اهـ.

فعاد حديث أبي بكر الصديق إلى شاهد ممدوح الأول المجهول عن المجهول، جعلهما ممدوح -الناصح الأمين- حديثين مستقلين كل منهما يشهد للآخر.

حديث أنس أعله البيهقي كما يقر بذلك ممدوح وأيضًا أعله قبل البيهقي أبو حاتم الرازي، قال ابن أبي حاتم في «العلل» (رقم٥١): «فقال أبي: رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنَّه كان لأنس بن مالك خرقة.

وموقوفٌ أشبه، ولا يحتمل أن يكون مسندًا.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٢):** (٤- وأخرج تمام في فوائده «ترتيبه ١٨٢»، وابن عساكر في «التاريخ» (١٧/ ٢٤٦/ ٢)، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من توضَّأ فمسح بثوبٍ نظيف فلا بأس... الحديث».

في إسناده ناشب بن عمرو قال البخاري: منكر الحديث.» اهـ.

شاهد ممدوح هذا كشف عن خُلق ممدوح وعدم استحيائه من الناس، ليس لأنَّ الشاهد حديث قولي فقط، بل وأيضًا من الكلام الذي حذفه -عامدًا متعمدًا ناصحًا أمينًا- من الشاهد وأشار إليه بالنقاط: «فلا بأس... الحديث».

لِمَ وصفت ممدوحًا بهذه الأوصاف؟ وصفته بهذه الأوصاف بعد أن وقفت على

الحديث في «الفوائد» لتمام (رقم٦٨٨)، وفي «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٨/ ٢٨٦)، ترجمة ناشب بن عمرو، وهما المصدران اللذان عزا إليهما ممدوح الحديث.

ولفظ الحديث هو: «من توضَّأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به، ومن لم يفعل فهو أفضل لأنَّ الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال».

فالذي حذفه ممدوح -عامدًا متعمدًا ناصحًا أمينًا-: «ومن لم يفعل فهو أفضل»، والذي به ينقلب شاهد ممدوح شاهدًا عليه.

وهذا الحديث أصله موقوف على سعيد بن المسيب عند ابن أبي شيبة (١/ ١٣٩/ رقم١٥٩٩)، بسند صحيح، فرفعه ناشب بن عمرو، وهو منكر الحديث عند البخاري كما نقله ممدوح نفسه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٢):** «ومما سبق يعلم أنَّ باب التمندل فيه الثابت».

وبما سبق عرفنا مشاغبة ممدوح لأهل الاختصاص، وعرفنا صواب قول الترمذي -ومن اتبعه-: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء».

قال الحافظ النووي الشافعي في «شرح صحيح مسلم» (٣/ ٢٣٢): «وأما فعل التنشيف فقد رواه جماعة من الصحابة رضي الله عنهم من أوجه لكن أسانيدها ضعيفة قال الترمذي لا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء.» اهـ.

فالحافظ النووي وقف على هذه الأحاديث وحكم عليها ثمَّ نقل قول الترمذي تأييدًا لحكمه، فخالفه ممدوح في كلِّ هذا بل وبخسه حقَّه -وحقَّ غيره- فقال: «هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمندل.».

وقال الحافظ ابن القيم في «المنار المنيف» (ص١١٣): «وكل حديث في التنشيف بعد الوضوء، فإنه لا يصح.» اهـ.

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال فيه ممدوح هنا (٢/ ٢٤٠): «ففيه رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيفان» اهـ.

ثمَّ نقض هذا -لغرضه- فقال في (٣/ ٢٢٤): «والإسناد المتقدم علته عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي عند كثيرين، والرجل حسن الحديث كما تقدم بيانه في «باب من أذن فهو يقيم».» اهـ.

**** الحديث الثمانون:**

وهو برقم (٨٢)، وهو عند ابن ماجه (٤٦٦، ٣٦٠٤)، من حديث ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرَارة، عن محمد بن شُرحبيل، عن قيس بن سعد قال: أتانا النبي ﷺ فوضعنا له ماءً فاغتسل، ثمَّ أتيناه بِمِلْحَفَةٍ وَرْسِيَّةٍ فاشتمل بها، فكأنِّي أنظر إلى أثر الوَرْس على عُكَنِهِ.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٤، ٧٩٠)، وقال:** «ضعيف».

ولم يشر إلى مصدر حقَّق فيه حكمه بالتضعيف، فيكون -كما تقدَّم- حكم الشيخ ناصر الدين على السند وليس على الحديث.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين حكم على هذا الإسناد بالضعف لوجود ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سيئ الحفظ كما في السلسلتين المباركتين النافعتين، -بإذن اللَّه- ومحمد بن شُرحبيل قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف».

وقال الحافظ في «التقريب»: «مجهول».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٢-٢٤٣):** «ليس كذلك، والحديث له إسناد صحيح. أما إسناد ابن ماجه ففيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو صدوق في نفسه لكنه سيئ الحفظ، ومحمد بن شرحبيل، وقيل: عمرو بن شرحبيل، وقيل: محمد بن عمرو بن شُرحبيل، وهذا الاضطراب من ابن شرحبيل، قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف».» اهـ.

ممدوح يعلم علم اليقين أنَّ الشيخ ناصر الدين يحكم على إسناد ابن ماجه، ثمَّ

يأتي ويقول -ظلمًا وبغيًا-: «ليس كذلك» ثمَّ يقول: «أما إسناد ابن ماجه . . .».

وظلمه وبغيه أوقعاه في قوله: «وهذا الاضطراب من ابن شرحبيل».

وأمام عينيه مَنْ وقع الاضطراب في اسمه هو ابن شرحبيل نفسه فكيف يكون الاضطراب منه؟.

وأمانته ونصحه جعلاه ينقل قول الذهبي: «لا يعرف»، ويكتم قول الحافظ: «مجهول»، وسبق أنَّ قول الذهبي: «لا يعرف» هو وقول: «مجهول» سواء. ولكنَّ ممدوحًا لا يبالي.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٣-٢٤٥):** «لكن للحديث طريقًا آخر إسناده صحيح، فقد أخرجه أحمد (٣/ ٤٢١)، وأبو داود (٥١٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٥٣، ٣٥٤/ ٩٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٨٦)، وابن حزم في «المحلى» (٢/ ٤٧)، جميعهم من حديث الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول اللَّه ﷺ . . .، فأمر له سعد بغسل، فاغتسل، ثمَّ ناوله ملحفة مصبوغة بزغفران، أوورْس، فاشتمل بها . . .».

هذا لفظ أبي داود، وقد صرح الوليد بن مسلم، ويحيى بن أبي كثير بالسماع . . . وأغرب الإمام النووي رحمه اللَّه فقال في «المجموع» (١/ ٤٨٤): «وإسناده مختلف، فهو ضعيف».

والاختلاف الذي صرح به الإمام النووي رحمه اللَّه اختلاف بين الوصل والإرسال . . . والوصل زيادة ثقة ينبغي قبولها، لا سيما وأن مدار الحديث على حافظ كبير هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي . . .» اهـ

حصر ممدوح الكلام في الحديث على الوصل والإرسال وتغافل عن الانقطاع.

ففي هذا الإسناد انقطاع بين محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة وقيس بن

سعد، فقد ذكر ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٣٦٢) محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة في طبقة أتباع التابعين الذين يروون عن التابعين.

وفي ترجمة قيس بن سعد من «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب»: «روى عنه: . . . . .، ومحمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة والصحيح أنَّ بينهما رجلًا».

ولذلك وضعه الحافظ في «التقريب»، في الطبقة السادسة، وهم: الذين لم يثبت لهم لقاء أحدٍ من الصحابة.

فإذا كان الراوي بين محمد بن عبد الرحمن وقيس بن سعد هو محمد بن شرحبيل المجهول، فتعود هذه الطريق إلى ابن ماجه وقد عرفنا حالها لوجود محمد بن شرحبيل.

وإذا لم تعد هذه الطريق إلى طريق ابن ماجه؛ فيبقى الانقطاع الذي به ينقض قول ممدوح: «إسناده صحيح»، ومع الانقطاع يضاف الاختلاف على الأوزاعي:

١) الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة، عن قيس بن سعد، وقد سبق ذكر من أخرجه.

٢) شعيب بن إسحاق قال: حدثنا الأوزاعي قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال: زار رسول الله ﷺ سعد بن عبادة . . . الحديث، وهو عند النسائي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٣٠/ رقم١٠٠٨٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم٣٢٦).

٣) حِبَّان بن موسى قال: أخبرنا عبد الله، عن الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: أنَّ رسول الله ﷺ أتى سعد بن عبادة زائرًا . . . الحديث. وهو عند النسائي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٣٠/ رقم١٠٠٨٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم٣٢٧).

فمرة جعله عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة، عن قيس بن سعد. وهو

منقطع.

ومرَّة لم يذكر قيسًا وجعله عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة. وروايته عن التابعين؛ فهو معضل.

وأخرى لم يذكر قيسًا وبدل من محمد بن عبد الرحمن بن أسعد جعله، عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان. وهو مرسل.

هذا بيان الاختلاف في هذا الحديث على الأوزاعي والظاهر أنَّ هذا الاضطراب يتحمَّله الأوزاعي نفسه فقد تكلَّم الإمام أحمد في حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة، وقال: «لم يكن يحفظه جيدًا فيخطئ فيه». اهـ من «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٦٤٥-٦٤٦).

ولهذا لم يغرب الإمام النووي الشافعي حين قال في «المجموع» (١/ ٤٥٩): «وإسناده مختلف فهو ضعيف» اهـ.

وبقوله: «ضعيف» منع الطريق على ممدوح أن يقول: «وهذا اختلاف لا يؤثر.».

وحكم الإمام النووي الشافعي ضربة قوية لقول ممدوح: «والوصل زيادة ثقة ينبغي قبولها».

ولذلك وضع النووي حديث قيس هذا في فصل الضعيف من باب استحباب ترك التنشيف من ماء الوضوء والغسل في كتابه «خلاصة الأحكام».

ومن صنيع الحافظ النووي هذا، وقوله في «شرح صحيح مسلم» (٣/ ١٠٦): «. . . فيؤخذ بما زاد الثقة كما تقرر من قبول زيادة الثقة الضابط»؛ يحرَّر ما ينسب إليه من أنَّ النووي يقول بقبول زيادة الثقة مطلقًا.

وتأمَّل قول النووي: «كما تقرر من قبول زيادة الثقة الضابط»، وليس كل ثقة. وتأمَّل قول الإمام الترمذي في «كتاب العلل آخر السنن» (٥/ ٧١٢): «. . . وإنَّما تصح إذا كانت الزيادة مِمَّن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس . . .» اهـ.

وقال في «المجموع» (٤/ ٢٤٦): «. . . بل ثبت في صحيح مسلم في رواية أنَّه استأنف الصلاة ولفظ روايته قال: «افتتح معاذ بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثمَّ صلى وحده وانصرف»، وهذا لفظه بحروفه، وفيه تصريح بأنَّه لم يبن، بل قطع الصلاة ثمَّ استأنفها فلا يحصل منه دلالة للمفارقة والبناء، وقد أشار البيهقي إلى الجواب عن هذا الإشكال فقال: لا أدري هل حفظت هذه الزيادة في مسلم لكثرة من روى هذا الحديث عن سفيان دون هذه الزيادة وإنَّما انفرد بها محمد بن عباد، عن سفيان وهذا الجواب فيه نظر لأنَّه تقرر وعلم أنَّ المذهب الصحيح الذي عليه الجمهور من أصحاب الحديث والفقه والأصول قبول زيادة الثقة، لكن يعتضد قول البيهقي بما قررناه في علوم الحديث أنَّ أكثر المحدثين يجعلون مثل هذه الزيادة شاذًا ضعيفًا مردودًا، فالشاذ عندهم أن يرووا ما لا يرويه سائر الثقات سواء خالفهم أم لا، ومذهب الشافعي وطائفة من علماء الحجاز أنَّ الشاذ ما يخالف الثقات أما ما لا يخالفهم فليس بشاذ، بل يحتج به وهذا هو الصحيح، وقول المحققين فعلى قول أكثر المحدثين هذه اللفظة شاذة لا يحتج بها، كما أشار إليه البيهقي. . .» اهـ.

وبهذا ظهر صواب قول الترمذي: «لا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء».

وصواب من اتبعه ومنهم الحافظ النووي الشافعي الذين بخسهم ممدوح حقَّهم فقال: «فاعتمد عليه من اعتمد من نفي ثبوت ما جاء في التمندل».

وإذا كان هؤلاء الحفاظ اعتمدوا قول الإمام الترمذي فهل يليق بباحث أول محمود سعيد ممدوح أن يخرج عليهم ويعتمد ما لا يعتمدون؟.

**** الحديث الحادي والثمانون:**

وهو برقم (٨٣)، وهو عند ابن ماجه (٤٦٢) من حديث حسَّان بن عبد اللَّه، ثنا ابن لهيعة، عن عُقيل، عن الزهري، عن عروة قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «علمني جِبْرَائِيلُ الوضوء، وأمرني أن أنضِحَ تحت ثوبي، لما يخرج من البول بعد الوضوء».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٢) وفي «صحيح ابن ماجه» (٣٧٥) وقال**: «حسن، دون الأمر». وأحال إلى تحقيق «المشكاة» (٣٦٦)، و«الضعيفة» (١٣١٢)، و«الصحيحة» (٨٤١)، و«صحيح أبي داود» (١٥٩).

وقد بيَّن الشيخ ناصر الدين أنَّ الحديث حسن دون الأمر لمتابعة رشدين بن سعد لابن لهيعة على متنه دون الأمر.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٦)**: «بل الأمر بالنضح حسن أيضًا، وقد جاء الحديث من وجه آخر. قال الحافظ العلامة علاء الدين مُغْلطاي في «الإعلام بسنته ﷺ» «ل١٠٨»: «وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق جيدة ذكرها أبو القاسم في معجمه الأوسط من حديث سعيد بن شرحبيل، أنا الليث بن سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه. . . الحديث، قال: لم يروه عن الليث إلَّا سعيد بن شرحبيل، والمشهور من حديث ابن لهيعة». » اهـ.

ممدوح لم يتكلَّم على سند ابن ماجه بشيء، وعدل عن ذلك إلى ذكر وجه آخر للحديث، ننظر إلى متن هذا الوجه هل فيه الأمر بالنضح أم هو وجه آخر يؤكِّد تخليط ابن لهيعة في ذكره الأمر بالنضح؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٦-٢٤٧)**: «هذا الإسناد رجاله رجال البخاري في الصحيح، والحديث في «معجم الطبراني الأوسط» (رقم٣٩٠١) ولفظه: «أنَّ جبريل نزل على النبي ﷺ في أول ما أوحي إليه فعلمه الوضوء، فلما فرغ النبي ﷺ أخذه بيده، فانتضح فرجه». » اهـ.

فهذا المتن يختلف عن متن حديث ابن لهيعة.

١) في حديث ابن لهيعة تعليم جبريل، من قول النبي ﷺ، وفي هذا المتن: أنَّ تعليم جبريل من قول الصحابي.

٢) في حديث ابن لهيعة أمر جبريل النبي ﷺ بالنضح، وفي هذا المتن: النضح من فعل النبي ﷺ.

٣) **قال الطبراني**: «لم يرو هذا الحديث عن الليث إلَّا سعيد بن شرحبيل، والمشهور: من حديث ابن لهيعة». اهـ أي: عن عُقيل، فهذا الوجه غريب. وإليك مَنْ رواه، -ووقفت عليهم- عن ابن لهيعة:

أ) فقد قال أحمد في «المسند» (٤/ ١٦١): «ثنا حسن، ثنا ابن لَهيعة، عن عُقيل ابن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة، عن النبي ﷺ أنَّ جبريل عليه السلام أتاه في أول ما أوحي إليه فعلّمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفةً من ماء فنضح بها فرجه.» اهـ.

ب) قال البزار في «المسند» (٤/ ١٦٧/ رقم١٣٣٢): «حدثنا إبراهيم بن زياد قال: نا الحجاج بن محمد قال: نا عبد اللَّه بن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة: أنَّ النبي ﷺ في أول ما أوحي إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء فلما فرغ أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه» اهـ.

ج) قال الدارقطني في «السنن» (٣٨٤): «حدثنا عبد اللَّه بن محمد بن عبد العزيز البغوي قراءة عليه وأنا أسمع، حدثكم كامل بن طلحة أبو يحيى الجحدري، نا ابن لهيعة، نا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة، عن النبي ﷺ: «أن جبرئيل عليه السلام أتاه في أول ما أوحي إليه، فأراه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ حفنَة من الماء فنضح بها فرجه».» اهـ.

د) قال الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ٨٥): «حدثنا بكر بن سهل، ثنا عبد اللَّه بن يوسف، ثنا ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، عن أبيه: أنَّ جبريل عليه السلام نزل على النبي ﷺ في أول ما أوحي إليه فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ أخذ النبي ﷺ بيده ماء فنضح به فرجه.» اهـ. وهو عند البيهقي (١/ ١٦١-١٦٢).

هـ) ومعهم حسان بن عبد اللَّه عند ابن ماجه.

ومن سياق هذه الروايات تبيَّن أنَّ ابن لهيعة ذكر الأمر بالنضح في رواية حسان بن

عبد اللَّه عنه، ولم يذكره في رواية الآخرين عنه.

وإذا قبلنا رواية الليث بن سعد، عن عقيل واعتبرناها غريبة محفوظة؛ فبها ترجح رواية ابن لهيعة التي بدون ذكر الأمر بالنضح، ويضاف إليها أيضًا رواية رشدين بن سعد، عند أحمد في (٥/ ٢٠٣)، وابنه عبد اللَّه، والدارقطني (٣٨٥)، وخالف رشدين فجعله من مسند أسامة بن زيد، وليس من مسند أبيه، وقرن قرة بعقيل عند الدارقطني.

فإذا قلنا بتقوية رواية ابن لهيعة برواية رشدين بن سعد فهي تقوي الحديث الفعلي فقط، أما الأمر بالنضح فهو ضعيف من تخاليط ابن لهيعة.

وإنَّما تحفظت في التقوية لقول ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (رقم١٠٤): «وقد كان أبو زرعة أخرج هذا الحديث في كتاب «المختصر» عن ابن أبي شيبة، عن الأشيب، عن ابن لهيعة، فظننت أنَّه أخرجه قديمًا للمعرفة.» اهـ.

للمعرفة: أي لم يخرجه للاحتجاج ولا للاعتبار؛ فلا يصلح في المتابعات والشواهد.

** **قال ممدوح في (٢/ ٢٤٧)**: «فلم يفرق الحافظ العلامة علاء الدين مُغْلَطاي بين الفعل والأمر، وهو الصواب؛ لأنَّ تعليم جبريل عليه السلام الوضوء لسيدنا رسول اللَّه ﷺ يلزم منه الأمر به شرعًا، والأمر يلزم منه الفعل كذلك، وإذا قام التلازم بينهما فكل منهما يشهد للآخر، فتدبر.» اهـ.

تدبرت يا محمود سعيد ممدوح فوجدت:

١) أنك يا ممدوح لم تنقل حكم الحافظ العلامة علاء الدين مُغْلَطاوي على رواية الأمر بالنضح من شرحه لسنن ابن ماجه المسمَّى «الإعلام بسنته عليه السلام».

٢) شرح سنن ابن ماجه لا أطوله، فكيف عرفتُ أنَّ ممدوحًا -الناصح الأمين- كتم حكم مُغْلَطاي على رواية الأمر بالنضح؛ فلم ينقله؟.

٣) الإجابة من الحافظ عبد الرءوف المناوي الشافعي قال في «فيض القدير» (٤/

٣٢٧): «قال مغلطاي في شرح ابن ماجه حديث إسناده ضعيف ولما سئل عنه أبو حاتم قال: هذا حديث كذب باطل.» اهـ.

فمُغْلَطاي قال -في حديث الأمر بالنضح عند ابن ماجه-: «حديث إسناده ضعيف...). وأقرَّ ووافق قول أبي حاتم.

٤) وبهذا التضعيف يكون مغلطاي فرَّق بين رواية الأمر ورواية الفعل فهو حكم على طريق رواية الفعل بـ«جيدة» والعهدة على ممدوح، وحكم على طريق رواية الأمر بـ«ضعيف».

٥) وبهذا عرفنا لِمَ عدل ممدوح عن قوله قال مُغْلَطاي في شرح سنن ابن ماجه كما في (٢/ ١٠٩، ١٨٤، ٢٢٢، ٢٣٤)، إلى قوله في (٢/ ٢٤٦): «قال مغلطاي في «الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام» (لـ١٠٨)؟.

فهل هذا عمل أهل الحديث أم هو عمل أهل الغرض؟.

أمَّا قول ممدوح: «لأن تعليم جبريل عليه السلام الوضوءَ لسيدنا رسول الله ﷺ يلزم منه الأمر به شرعًا، والأمر يلزم منه الفعل كذلك». فأتركه لشافعية دار البحوث.

وهل شافعية دار البحوث عندهم: «لا فرق بين الفعل والأمر، هو صواب»؟.

وهل شافعية دار البحوث يقولون بوجوب النضح بعد الوضوء؛ لأنَّه أمر -عند ممدوح- والأمر الأصل فيه الوجوب وعمل به ولا يوجد ما يصرفه عن الوجوب؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٧-٢٤٨):** «بَيْد أنَّ الأمر له شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الترمذي رقم (٥٠)، وابن ماجه (٤٦٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٣٥)، والعقيلي (١/ ٢٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٣٢١)، جميعهم من حديث الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ قال: «جاءني جبريل فقال: يا محمد! إذا توضَّأت فانتضح». هذا لفظ الترمذي وقد ذكره الألباني في «ضعيف الترمذي» (٤/ ٦)، وفي ضعيف ابن ماجه (٣٧/ ١٠٣)، وقال في «ضعيفته» (٣/ ٤٧٧): «منكر».

قلتُ: هذا الحديث حسن، والنكارة تعني -غالبًا- تفرد الضعيف ومخالفته للثقة، وهنا لا تفرد ولا مخالفة، فالإسناد ضعيف فقط بسبب الحسن بن علي النوفلي الهاشمي، وهو ليس بكذاب ولم يتهم بالكذب، فمثله يستشهد به، وإن قال بعضهم عليه: «منكر الحديث»، ومنكر الحديث يستشهد به، بل قال ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٣٢١): «وحديثه قليل، وهو إلى الضعف أقرب إلى الصدق». وقال النسائي في «الضعفاء» رقم(١٥١): «ضعيف»، وضعفه خفيف عند النسائي فإنه قال في موضع آخر: «ليس بالقوي».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٣٤): «يروي المناكير عن المشاهير، فلا يحتج به، إلَّا بما وافق الثقات».

إذن الرجل يحتج به في المتابعات والشواهد، وقال عنه الحافظ في التقريب (١٢٦٣): «ضعيف»، فقط.

فهذا الشاهد إذا ضم لحديث زيد بن حارثة رضي الله عنه تقوى الأمر في كليهما وثبت.» اهـ.

أولًا: قد تبيَّن أنَّ ابن لهيعة روى عنه جماعة بدون ذكر الأمر بالنضح، وروى عنه حسان بن عبد الله الأمر بالنضح.

ثانيًا: غير ابن لهيعة رواه بدون الأمر بالنضح.

ثالثًا: فتكون رواية ابن لهيعة بذكر الأمر بالنضح من تخاليطه فلا تصلح للاعتبار.

رابعًا: أورد ممدوح للأمر بالنضح شاهدًا من حديث أبي هريرة، وشغلنا براوي هذا الشاهد الحسن بن علي الهاشمي وتغافل عن حال هذا الشاهد هل يصلح للاستشهاد ولا يدخل في «ألا يكون شاذًا.» أم لا.؟.

خامسًا: ممدوح أختار للنكارة -هنا- معنى ظنه يدفع النكارة عن شاهده هذا! فقال: «والنكارة تعني -غالبًا- تفرد الضعيف، ومخالفته للثقة» وهي محقَّقة فيه من قول أهل الاختصاص.

**** قال ممدوح في «رفع منارته» (ص٢٤٤):** «إذا تفرد الرجل بحديث لا يعد

ذلك منكرًا إلَّا بشرطين:

الأول: أن يكون المنفرد ضعيفًا لا يصحح حديثه أو يحسن.

الثاني: أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد.» اهـ.

وهنا الحسن بن علي الهاشمي يقر ممدوح بضعفه، ولم يذكر له متابعًا ولو وجد أي شيء لذكره، ورواية ابن لهيعة الشاهد لها والشاهدة له من تخاليط ابن لهيعة، ألا يكون هذا منكر على شرطَيْ ممدوح نفسه؟.

سادسًا: أقوال أهل الاختصاص في شاهد ممدوح هذا:

١) بعد أن أخرجه الترمذي قال: «هذا حديث غريب، وسمعت محمدًا يقول: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث.» اهـ.

فقول الترمذي هذا فيه: أنَّ حديث أبي هريرة هذا غريب مطلقًا سندًا ومتنًا من حديث أبي هريرة، تفرَّد به الحسن بن علي الهاشمي وهو منكر الحديث.

** قال ممدوح في (٥/ ٦١): «وقد تحصل لنا أنَّ عمر بن يزيد منكر الحديث وهذا يعني:

١- كثرة المخالفات في حديثه. ٢- أنَّه ضعيف لا يحتمل تفرده.» اهـ.

٢) العقيلي في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «الضعفاء» (١/ ٢٣٤) نقل فيه قول البخاري: منكر الحديث، وذكر حديثه هذا في ترجمته وقال: «لا يتابع عليه من هذا الوجه» اهـ.

وقول العقيلي هو تأكيد لقول الترمذي.

٣) والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «المجروحين» (١/ ٢٣٥) وقال: «يروي المناكير عن المشاهير، فلا يحتج به، إلَّا بما يوافق الثقات.» اهـ.

وقول ابن حبان يؤكِّد قول الترمذي والعقيلي، «فلا يحتج به» أي: في المتابعات

والشواهد إلَّا بما يوافق الثقات، فَلِدَفع النكارة عن حديث الهاشمي فليذكر ممدوح من تابعه أو شهد له من الثقات، ولن يجد.

٤) والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «الكامل» (٢/ ٣٢١)، وقال: «وحديثه قليل وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.» اهـ.

وقول ابن عدي هذا يؤكِّد قول الترمذي والعقيلي وابن حبان. وأنقل من قول ابن عدي ما يفسِّر قوله هذا:

قال في ترجمة بشار بن قيراط النيسابوري من «الكامل» (٢/ ٢٣): «وبشار بن قيراط هذا الذي روى أحاديث غير محفوظة وله أحاديث مناكير عمن يحدث عنه، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.» اهـ.

وقال في ترجمة سعيد بن واصل الجرشي من «الكامل» (٣/ ٤٠٥): «ولسعيد أحاديث عن شعبة وغيره، وأحاديثه عنهم عامته لا يتابعونه عليه وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.» اهـ.

وقال في ترجمة سيف بن عمر الضبي من «الكامل» (٣/ ٤٣٦): «ولسيف بن عمر أحاديث...، وعامتها منكرة لم يتابع عليها وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.» اهـ.

وقال في ترجمة سهل مولى المغيرة أبو حريز من «الكامل» (٣/ ٤٤٥): «ولأبي حريز غير ما ذكرت من الحديث قليل وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.» اهـ.

فالحسن بن علي الهاشمي قليل الحديث وعامتها لا يتابعه عليها أحد ومنها حديث أبي هريرة هذا!.

٥) ابن أبي حاتم ترجم للحسن بن علي الهاشمي في «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٠)، وقال: «سمعت أبي يقول: ليس بقوي منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير.» اهـ.

وقول أبي حاتم يؤكِّد قول مَنْ سبق من الأئمة.

٦) **قال الدارقطني**: «روى عن الأعرج مناكير، وهو ضعيف واه...» اهـ من ترجمة الحسن بن علي الهاشمي في «تهذيب التهذيب».

ولذلك عندما ذكره في «الضعفاء» (رقم١٨٨) لم يتكلَّم عليه بشيء فيكون الحسن ابن علي عنده: متروك الحديث كما سبق بيانه.

وقول الدارقطني هذا كتمه ممدوح؛ فلم يذكره.

٧) وهذا الحديث أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٥٥) من طريق الترمذي.

٨) والحديث ذكره الذهبي في ترجمة الحسن بن علي من «الميزان».

وبهذا تبيَّن - إن شاء اللَّه- أنَّ حديث الحسن بن علي الهاشمي هذا حديث منكر- لا يصلح للاعتبار بل حكم عليه ابن حبان بالبطلان.

كلُّ هذا أراد ممدوح أن يصرفنا عنه ويشغلنا عنه بأنَّ الحسن بن علي الهاشمي يحتج به في المتابعات والشواهد وهذا إنَّما إنْ وجد له حديث غير محفوظ فحديثه هذا تابع أهل الاختصاص على نكارته، والمنكر لا يقوِّي ولا يقوَّى كما سبق بيانه.

وقول ممدوح: «وإن قال بعضهم عليه: «منكر الحديث»، ومنكر الحديث يستشهد به»، على إطلاقه فيه نظر:

١) فقول أبي حاتم: «منكر الحديث» بيَّنه بقوله: «روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير». وهو قليل الحديث كما سبق في قول ابن عدي.

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٠٥)**: «رواية المناكير ليست نصًا في تضعيف الراوي، كما هو مقرر إلَّا إذا كثرت المناكير في مروياته فاستحق أن يوصف بأنَّه منكر الحديث».» اهـ.

وقال ممدوح في (٤/ ٤٥٧): «فمن كان «عنده مناكير» أو «روى مناكير» لا يلزم

من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته ويوصف عند ذلك بأنَّه منكر الحديث. وهذا مقرر معروف» اهـ.

والحسن بن علي الهاشمي كذلك روى ثلاثة أو أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير- ولا يبعد أن تكون كلُّ حديثه- فوصفه أبو حاتم لذلك بـ«منكر الحديث».

وعليه فمن هذا حاله وحال مرويَّاته ينطبق عليه قول ممدوح: «لا يلزم من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته» وبهذا فمنكر الحديث هنا لا يستشهد به.

٢) قول البخاري: «منكر الحديث»، إذا أطلقه على الراوي فهو مِمَّن لا تحل الرواية عنه: في ترجمة أبان بن جبلة وسليمان بن داود اليمامي من «الميزان» نقل الذهبي عن البخاري قوله: «كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه» اهـ.

وقال ابن حجر العسقلاني في ترجمة أبان بن جبلة من «لسان الميزان»: «وهذا القول مروي بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف عن البخاري» اهـ.

وعليه فمنكر الحديث هنا لا يستشهد به، بل لا تحل الرواية عنه.

وبهذا تبيَّن -إن شاء اللَّه- قيمة قول ممدوح: «فهذا الشاهد إذا ضم لحديث زيد بن حارثة ﷺ تقوَّى الأمر في كليهما وثبت.» اهـ.

ثمَّ ذكر ممدوح أثرين موقوفين على ابن عباس وابن عمر في (٢/ ٢٤٨-٢٤٩) يؤيد بهما الأمر بالنضح، بل وجعل لهما حكم الرفع، ثمَّ تراجع وقال: «هب أنَّه موقوف، ولا يرقى للرفع حكمًا، فالموقوف يقوي المرفوع، وهي طريقة الإمام الترمذي...» اهـ.

كلُّ من تأمل هذين الأثرين سيعرف أنَّ ذكر الشيطان فيهما ليس أمر غيبي له حكم الرفع إنَّما هو المعرفة بخطوات الشيطان وسعيه لإفساد عبادة المسلمين بإدخال الشكوك والوساوس عليهم.

وأمَّا أنَّ الموقوف يقوى المرفوع على الإطلاق وأنَّها طريقة الترمذي فالترمذي لم يفعل شيئًا مَنْ ذلك هنا وكذا من ذكرت من أهل العلم إلَّا إذا كان هؤلاء جميعًا لم يقفوا

على هذين الأثرين وغيرهما، ووقف عليهما باحث أول. هزلت.

ثمَّ إنَّ الترمذي في باب ما جاء في التَّمَنْدل بعد الوضوء -وقد سبق بيانه- قال: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.» ثمَّ قال: «وقد رخَّص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في التَّمَنْدل بعد الوضوء.» اهـ.

فأين «فالموقوف يقوي المرفوع، وهي طريقة الترمذي»؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٩):** «والحاصل أنَّ الحديث جيد كما قال الحافظ علاء الدين مغلطاي» اهـ.

سبق - وممدوح نقله ويعلمه- أنَّ الطريق الجيدة عند مُغْلَطاي ليس فيها الأمر بالنضح، وأنَّ طريق الأمر بالنضح نقل المناوي عن مُغْلَطاي تضعيفها.

فلماذا ينسب ممدوح إلى مُغْلَطاي -وهو يعلم- الذي لم يقله؟.

**** الحديث الثاني والثمانون:**

وهو برقم (٨٤)، وهو عند الترمذي (٥٠) وابن ماجه (٤٦٣) من حديث الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن بن الأعرج، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «جاءني جبريل، فقال: يا محمد إذا توضَّأت فانتضح». واللفظ للترمذي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٦) وفي «ضعيف ابن ماجه» (١٠٣)، وقال:** «ضعيف».

وبيَّن نوع الضعف فقال في «الضعيفة» (٣/ ٤٧٧-٤٧٨): «منكر» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٠):** «النضح والأمر به ثابتان، وانظر الحديث المتقدم. وصرح الترمذي بضعفه، وتضعيف الترمذي لحديث في باب لا يعني ضعف ما في الباب.» اهـ.

قد سبق في الحديث المتقدِّم بيان حال هذا الحديث وتتابع أهل الاختصاص على ردِّه، بل ومنهم من حكم ببطلانه.

فالنضح يثبته الشيخ ناصر الدين بطريقي ابن لهيعة ورشدين بن سعد، أمَّا الأمر به فهو منكر.

وألا يكفي ممدوحًا في إثبات هذه النكارة أن يتفرَّد به الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، فأين أصحاب أبي هريرة من هذا الحديث مِمَّن هو أعلى من الأعرج كابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي صالح السَّمَّان وابن سيرين؟.

ثمَّ أين صرَّح الترمذي بضعفه؟ فالترمذي قال: «حديث غريب» وممدوح نفسه يشاغب مرارًا في أنَّ قول الترمذي: «غريب» ليس حكمًا بالضعف؛ فالغريب يجامع الصحيح وغيره، فكيف يكون هنا قول الترمذي: «غريب»، هو تصريح بالتضعيف؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٠):** «ولحديث أبي هريرة طريق آخر أخرجه البزار (١/ ١٣٨ زوائده)، وأبو يعلى (٦٥٨٩)، عن أبي معشر نجيح السندي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة في صفة وضوء النبي ﷺ، وفيه: «ثم نضح تحت ثوبه». وأبو معشر ضعيف.» اهـ.

البحث في الأمر بالنضح وليس فعل النضح، وهذه الطريق فيها فعل النضح ولا ذكر فيها لجبريل عليه السلام، فهذا يؤكِّد نكارة طريق الحسن بن علي الهاشمي. ومع هذا فحال هذه الطريق قريبة من حال طريق الحسن بن علي الهاشمي.

وقد جزم ممدوح أنَّ شيخ أبي معشر في هذا الحديث هو سعيد بن أبي سعيد المقبري، وفي «زوائد البزار»، و«مسند أبي يعلى»، عن سعيد، عن أبي هريرة مهملًا غير منسوب.

أولًا: رواية أبي معشر السندي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري خاصة:

أ) قال ابن أبي شيبة في «سؤلاته لابن المديني» (رقم١٠٦): «وسألت عليّ بن المديني، عن أبي معشر المديني فقال: كان شيخًا ضعيفًا ضعيفًا...، وكان يحدث عن المُقْبري- وعن نافع بأحاديث منكرة.» اهـ. وهو في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٣٢-٤٣٣).

ب) وقال عمرو بن علي: «وأبو معشر ضعيف، . . . وما روى عن المقبري، وهشام بن عروة، ونافع، وابن المنكدر؛ فهي رديئة لا تكتب». اهـ من «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٣٣)، و«تهذيب الكمال».

ج) قال يحيى بن سعيد: «وما روى هو عن أبي هريرة، أضعفهم عنه -يعني عن المقبري- حديثًا أبو معشر» اهـ من «العلل ومعرفة الرجال» (رقم٦٠٢) و«شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٤٧٨).

ثانيًا: ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان أبو معشر تعرف وتُنْكر». اهـ من «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٩٤).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ١١٤): «نجيح أبو معشر... منكر الحديث». وقاله أيضًا في «الضعفاء» (رقم٣٨٠).

وقال أبو داود: «له أحاديث مناكير» اهـ من «تهذيب التهذيب».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٣٠): «نَجيح السِّندي...، وكان مِمَّن اختلط في آخر عمره، وبقي قبل أن يموت سنتين في تغيُّر شديد لا يَدري ما يُحدِّث به، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به» اهـ.

ويؤكِّد هذا كلَّه: أين أصح الناس حديثًا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري: الليث ابن سعدٍ، وعبيد اللَّه بن عمر، وابن أبي ذئب من حديث سعيد هذا ويأتي أضعفهم حديثًا عن المقبري، فيرويه للناس؟ أيقبل هذا للاعتبار؟.

فهو حديث منكر؛ لتفرُّد نجيح السِّندي به دون أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري الثقات، ولا يعتبر منه مثل هذا التفرُّد.

قال الحافظ في «لسان الميزان» (٢/ ٤٠٣): «وتعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة صحيحه منطبق عليه فإنَّ القعنبي من المكثرين حديثًا وتلامذةً وقد انفرد هذا من بينهم بهذا» اهـ.

وتعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة صحيحه لا يبالي به ممدوح وخاصة

في التعريف بمشاغبته.

وبهذا تبيَّن - إن شاء اللَّه- أنَّ حديث أبي هريرة هذا من الطريقين اللذين ذكرهما ممدوح منكر، حيث انفرد الحسن بن علي الهاشمي بالأمر بالنضح، وانفرد أبو معشر نجيح السندي بالنضح تحت الثوب، وهما مِمَّن لا يعتبر بمثل هذا التفرد منهما.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٠)**: «وللحديث شواهد عن: أبي الحكم بن سفيان، وابن عباس، وزيد بن حارثة ﷺ.» اهـ.

ثمَّ ذكر حديث أبي الحكم بن سفيان في (٢/ ٢٥١) بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا بال يتوضَّأ وينتضح» وقال: «وله ألفاظ أخرى، واختلف في اسم شيخ مجاهد، وهو اختلاف لا يضر؛ لأنَّه اختلاف في تعيين اسم الثقة...، فالحديث صحيح الإسناد.» اهـ.

أولًا: هذا الشاهد الذي ذكره ممدوح ليس فيه الأمر بالنضح، وإنَّما النضح فقط فهو ليس بشاهد.

ثانيًا: اختلف على مجاهد فيه على عشرة أقوال، ذكرها المزي في ترجمة الحكم ابن سفيان أو سفيان بن الحكم من «تهذيب الكمال».

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٢٩-٣٣٠) غير الأقوال العشرة التي ذكرها المزي.

ثالثًا: لهذا حكم بعض الأئمة على هذا الحديث بالاضطراب:

١) قال الترمذي في «سننه» (١/ ٧٢): «وفي الباب عن أبي الحكم بن سفيان، ... وقال بعضهم: سفيان بن الحكم، أو الحكم بن سفيان، واضطربوا في هذا الحديث.» اهـ.

٢) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: «له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد»، اهـ هامش «الإصابة» (١/ ٣١٩).

٣) قال ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» (٥/ ١٣٠-١٣١): «والحديث المذكور قد عدم الصحة من وجوه:

أحدها: ما أعرض عنه بعد الإشارة إليه من الاضطراب...» اهـ.

٤) المنذري نقل قول الترمذي، وقول ابن عبد البر -مقرًا لهما- في اختصار سنن أبي داود (١/ ١٢٦).

٥) قال الذهبي في «الكاشف» (رقم١١٧٦): «حديثه مضطرب، فيه أقوال.».

وقال في «الميزان»: «الحكم بن سفيان... وقد اضطرب فيه منصور، عن مجاهد ألوانًا، فروى عنه شعبة فاضطرب أيضًا فيه شعبة.» اهـ.

٦) قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (رقم٢٩١): «وهو مُضطرب كما قال الترمذي وابن عبد البر.» اهـ.

٧) قال الحافظ في ترجمة الحكم بن سفيان من «تهذيب التهذيب»: «وفيه اضطراب كثير» اهـ. وقال في التقريب (١٤٤٢)، «الحكم بن سفيان، وقيل: سفيان ابن الحكم: قيل: له صحبة لكن في حديثه اضطراب.» اهـ.

٨) السيوطي ذكر هذا الحديث في «تدريب الراوي» مثالًا صحيحًا للحديث المضطرب الذي ضُعِّف بسبب الاضطراب فيه وليس لسبب آخر.

٩) قال الشيخ ناصر الدين في «صحيح سنن أبي داود» (١/ ٢٩٥-٢٩٦): «وقد اضطربوا في هذا الحديث اضطرابًا كثيرًا على نحو عشرة وجوه، لخصها الحافظ في تهذيب التهذيب»، وذكر المصنف بعضها، ويتبين من ذلك أنَّ اضطرابه شديد محير، لا يمكن ترجيح وجه منها على آخر.» اهـ.

وقال الشيخ ناصر الدين في «تمام المنة» (ص٦٦): «هذا الحديث لا يصح متنه، لأنَّ فيه اضطرابًا كثيرًا على نحو عشرة وجوه لخصها الحافظ في «التهذيب».» اهـ.

وقوله: «لا يصح متنه» واضح جدًّا أنَّه سبق قلم فالصحيح: «لا يصح سنده»،

بدليل «لأن فيه...». وهذا على السند لا على المتن.

ممدوح تغافل عن هذا كلِّه، وقال: «وهو اختلاف لا يضر؛ لأنَّه اختلاف في تعيين اسم الثقة.

رابعًا: ننظر هل هو اختلاف في تعيين اسم الثقة؟.

الاضطراب والتردُّد الذي وقع في الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم هل هو اضطراب وتردُّد بين مسمَّيين أم اسمين؟.

والجواب: هو أنَّه اضطراب وتردُّد بين اسمين، وممدوح يقول بذلك حين قال: «فالحكم بن سفيان الثقفي، صحابي وأبوه كذلك».

وقد صحح ابن المديني رواية من زاد فيه: «عن أبيه» كما في «الإصابة» (رقم١٧٧٨)، و«تهذيب التهذيب».

وكذا البخاري كما في «علل الترمذي الكبير» (رقم٢٧). وكذا أبو حاتم كما في «علل الحديث» (رقم١٠٣).

فالصحيح عند هؤلاء الأئمة الكبار رواية: الحكم بن سفيان عن أبيه.

والظاهر أنَّ هؤلاء الأئمة صححوا رواية من زاد فيه: «عن أبيه» لأنَّها زيادة ثقة حفظها؛ فتقبل.

خامسًا: وإذا حكمنا لزيادة: «عن أبيه»، رجع الحكم من مرتبة الصحبة على مرتبة التابعين، فيتعيَّن النظر في حال التابعي ومعرفة عدالته.

أ) قال أحمد في «المسند» (٣/ ٤١٠، ٤/ ٢١٢، ٥/ ٤٠٨): «ثنا أسود بن عامر قال شريك: سألت أهل الحكم بن سفيان فذكروا أنَّه لم يدرك النبي ﷺ» اهـ.

ب) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٣٠): «وقال بعض ولد الحكم بن سفيان: لم يدرك الحكم النبي ﷺ» اهـ.

ج) قال الخلال عن ابن عيينة: «الحكم ليست له صحبة» اهـ من «تهذيب

التهذيب».

فهؤلاء الأئمة اعتمدوا نفي الصحبة عن الحكم بن سفيان على أهله، وقوّى هذا النفي روايته عن أبيه، فهو يروي عن النبي ﷺ بوساطة أبيه، ولهذا قال الحافظ في «التقريب»: «قيل له صحبة، لكن حديثه فيه اضطراب» اهـ.

سادسًا: والحكم بن سفيان الثقفي لم يذكروا في ترجمته راويًا غير مجاهد؛ فهو على الأكثر مجهول الحال كما نصَّ على ذلك ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ١٣١).

وبهذا فالوجه الآخر الذي هو بدون أبيه يكون عن الحكم بن سفيان مرسلًا كما في «فيض القدير» (٥/ ١١٤)، و«التيسير» (٥/ ١٤١) للمناوي، والحكم بن سفيان مجهول الحال.

ومَنْ قال بصحبة الحكم بن سفيان، فما جوابه عن قول أهل الحكم بن سفيان: «لم يدرك النبي ﷺ»؟.

قال الحافظ ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ١٣٠-٣١):

«والحديث المذكور قد عدم الصحة من وجوه:

أحدها: ما أعرض عنه بعد الإشارة إليه من الاضطراب.

والثاني: الجهل بحال الحكم بن سفيان، فإنه غير معروفها، . . .» اهـ.

ومع هذا كلِّه فمتن الحديث ليس فيه ما يشهد للأمر بالنضح وهو محلُّ البحث.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٢)**: «٢- وأما حديث ابن العباس، فأخرجه الدارمي (٧١١)، والبيهقي (١/ ١٦٢)، وقال الدرامي: أخبرنا قبيصة، أنبأ سفيان، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: «أنَّ النبي ﷺ توضَّأ مرة مرة، ونضح فرجه».

قال الإمام أحمد: قوله «ونضح» تفرد به قبيصة عن سفيان، ورواه جماعة عن

سفيان بدون هذه الزيادة. اهـ.

قلت: هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل.» اهـ.

قول «الإمام أحمد» على الإطلاق يراد به الإمام أحمد بن حنبل، والذي قال: «ونضح تفرد به قبيصة عن سفيان. . .» هو الحافظ البيهقي، ولا يبعد أن يكون غلط ممدوح حين وجد في «سنن البيهقي»: «قال الإمام أحمد» فجعله «الإمام أحمد بن حنبل».

وقول البيهقي هذا إشارة إلى رد هذه اللفظة التي تفرد بها قبيصة، وزادها دون الآخرين، مع الكلام في رواية قبيصة عن سفيان خاصة، وممدوح يقول: «فهي كالحديث المستقل».

كيف ومن الجماعة الذين رووه عن سفيان بدون هذه الزيادة، وكيع عند الترمذي (٤٢)، ويحيى بن سعيد القطان، عند أصحاب السنن وهما من أثبت أصحاب سفيان الثوري؟.

كيف وقد تابع داود بن قيس الثقة سفيان على هذا الحديث بدون هذه الزيادة عند عبد الرزاق (١٢٧)، وأحمد (١/ ٣٣٢)، والحاكم (١/ ١٥٠-١٥١)؟.

وأيضًا تابعه معمر بن راشد عند عبد الرزاق (١٢٦)، وأحمد (١/ ٣٣٦).

فهذا كلُّه يدل على أنَّ قبيصة بن عقبة السوائي وهم على سفيان الثوري فزاد «ونضح فرجه».

وفي نحو هذا قال الشيخ ناصر الدين في «الضعيفة» (١٢/ ٩٠١): «ومما لا شك فيه أنَّ ما رواه الجماعة أولى بالقبول من رواية قبيصة، وبخاصة أنَّه قد تكلم في روايته عن سفيان» اهـ.

ولو ثبتت هذه الزيادة فهي لا تشهد للأمر بالنضح لأنَّها فعل وليست أمرًا.

وممدوح يقرُّ بما قلته فقد قال في «رفع منارته» (ص١١٠-١١١): «فأنت ترى أنَّ

الزيادة هي أن يروي جماعة حديثًا واحدًا بإسنادٍ واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة. كذا لابن رجب في «شرح علل الترمذي» (ص٣١٠).

وقال الحافظ في نكته على ابن الصلاح (٢/ ٦٩٢): «وإنَّما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حين يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه كمالك عن نافع، عن ابن عمر ﵄ إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها». اهـ.» اهـ.

وهذا كلُّه تحقَّق في زيادة قبيصة «ونضح فرجه»، وأزيد ممَّا هنا أنْ تابع ثقتان سفيان الثوري على رواية الحديث بدون هذه الزيادة، لذلك قلت: إن قبيصة وهم على سفيان فزاد في حديث هذا: «ونضح فرجه».

فهي زيادة شاذة لا يصلح الاعتبار بها، وممدوح يقول: «هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل». وهو نفسه الذي قال في «رفع منارته» (ص٣٠٢): «فرواية الأزرقي شاذة لمخالفتها لجمع من الثقات.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٢):** (٣- وأما حديث زيد بن حارثة فأخرجه... من طرق عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن أسامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنَّ جبريل ﵇ أتاه في أول ما أوحي إليه، فأراه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ حفنة من الماء فنضح بها فرجه».

في إسناده ابن لهيعة، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق رقم (٨٣)...» اهـ.

لماذا ممدوح ذكر حديث زيد بن حارثة بهذا المتن هنا ولم يذكره في الحديث رقم (٨٣)؟؛ لأنَّه ناصح أمين.

ورواية ابن لهيعة هذه تؤكِّد أنَّ رواية الأمر بالنضح هي من تخاليط ابن لهيعة نفسه كما سبق بيان ذلك.

وحديث ابن لهيعة هذا سأل ابن أبي حاتم أباه عنه في «علل الحديث» رقم (١٠٤)

فقال أبو حاتم: «هذا حديث كذب باطل» اهـ.

وقول أبي حاتم هذا يفسِّره قول ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٣): «وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة، وذاك أنَّه لا يبالي ما دُفع إليه قراءة سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه... ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه» اهـ.

وقول ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٠٥): «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه غير ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري.» اهـ.

فحديث ابن لهيعة هذا «باطل» أي: منكر، تفرَّد به من أصحاب الزهري الثقات عقيل بن خالد، ورواه عنه ابن لهيعة ورشدين مع اختلاف بينهما في اللفظ وتعيين صحابيِّه، لهذا تقوية الحديث الفعلي لمتابعة ابن لهيعة ورشدين أحدهما للآخر؛ فيه نظر.

وبهذا تبيَّن -إن شاء اللَّه- أنَّ النضح والأمر به لم يثبت فيهما شيء ممَّا ذكره ممدوح.

**** الحديث الثالث والثمانون:**

وهو برقم (٨٥)، وهو عند أبي داود (١٨٠)، من حديث عبد الرحمن بن مغراء، حدثنا الأعمش، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث.

ذكر في «ضعيف أبي داود» (٣٢)، وقال الشاويش في الحاشية (ص١٦): «سكت الشيخ ناصر الدين عن هذا المقطع ولم أذكر منه شيئًا في الصحيح» اهـ.

وفي «ضعيف سنن أبي داود»، طبعة مكتبة المعارف لا ذكر لهذا الحديث.

واستغلَّ ممدوح عمل الشاويش، فذكره في الأوهام الوهمية وقال في (٢/ ٢٥٣-٢٥٤): هكذا ذكر في ضعيف أبي داود (١٦/ ٣٢)، ولم يتكلم عليه بشيء. ولعله انتقال ذهن أو سهو، فالحديث ذكره في صحيح أبي داود (١٦/ ١٦٤، ١٦٥)، وفي صحيح الترمذي (٧٥)، وصحيح ابن ماجه (٤٠٦).» اهـ.

تأمَّل قول ممدوح: «هكذا ذُكر في ضعيف أبي داود»، و«فالحديث ذكره في صحيح أبي داود. . .».

فممدوح يفرِّق فيقول: «ذُكر»، و«ذكره»، ثمَّ يظهر غِلَّه وحقده، فيقول: «ولعله انتقال ذهن أو سهو».

بل وبدون وازع خلقي يذكره في الأوهام المزعومة ويضع له رقمًا دون حياء. إن لم تستح فاصنع ما شئت.

**** الحديث الرابع والثمانون:**

وهو برقم (٨٦)، وهو عند ابن ماجه (٥٠٣) من حديث محمد بن فُضَيل، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السَّهْمِيَّة، عن عائشة: أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يتوضَّأ، ثمَّ يُقَبِّلُ ويصلي ولا يتوضَّأ، ورُبَّما فَعَله بي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٢) وقال:** «ضعيف». ولم يشر فيه إلى المصدر الذي حقَّق فيه ضعفه. فيكون حكمه كما سبق مرارًا على سند ابن ماجه فحسب.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين ضعَّف هذا السند؛ لعنعنة الحجاج بن أرطأة فهو مدلس، وزينب السَّهْمِيَّة لا يعرف حالها كما في «التقريب».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٤-٢٥٥):** «الحديث صحيح، حتى عند الألباني كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى. أما عن الإسناد المذكور فيمكن أن يُعلل بأمرين:

١- حجاج هو ابن أرطأة، وفيه مقال، ومع ذلك فهو مدلس لم يصرح بالسماع.

٢- زينب السهمية قال عنها الدارقطني في السنن (١/ ١٤٢): «زينب هذه مجهولة لا تقوم بها حجة».» اهـ.

الشيخ ناصر الدين يضعف الحديث من هذه الطريق فقط، أما المتن فهو صحيح عنده كما في «صحيح سنن أبي داود» (٣١٦-٣٢٧). فممدوح يغالط نفسه حين

يقول: «الحديث صحيح، حتى عند الألباني»، ويتجاهل -عُلُوًّا واستكبارًا- منهج الشيخ ناصر الدين حين يقول: «ضعيف»، ولا يذكر مصدرًا حقَّق فيه هذا الضعف.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٥):** «أما عن الحجاج بن أرطأة فلم ينفرد به، بل تابعه الأوزاعي فيما أخرجه الدارقطني (١/ ١٤٢)، من حديث هشام بن عمار، نا عبد الحميد بن أبي العشرين، ثنا الأوزاعي، نا عمرو بن شعيب، عن زينب أنَّها سألت عائشة عن الرجل يُقَبِّل امرأته ويلمسها، أيجب عليه الوضوء؟ فقالت: لربما توضَّأ النبي ﷺ فقبلني، ثمَّ يمضي فيصلي ولا يتوضَّأ. .» اهـ.

هل الأوزاعي تابع حجاج بن أرطأة؟.

١- قال الدارقطني في «سننه» (٣/ ١٠٨/ رقم٣٣٣٣): «والحجاج رجل مشهور بالتدليس وبأنَّه يحدث عمن لم يلقه ومن لم يسمع منه. اهـ.

٢- وبيَّن نوع مَنْ يدلس عنهم: أبو حاتم، وأبو زرعة، فقالا: «الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء» اهـ من «علل الحديث» (رقم١٠٩).

٣- ونصَّ غير واحد من الأئمة على أنَّ الحجاج في روايته عن عمرو بن شعيب يدلس فيسقط محمد بن عبيد اللَّه العَرزمي:

أ) عبد اللَّه بن المبارك: قال: «كان الحجاج يُدَلِّس، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مِمَّا يحدثه العَرْزَمي، والعَرْزَمي متروك لا نقر به». اهـ من «تهذيب الكمال» (٥/ ٤٢٥).

ب) أبو نعيم الفضل بن دكين: قال: «لم يسمع الحجاج من عمرو بن شعيب إلَّا أربعة أحاديث؛ والباقي عن محمد بن عبيد اللَّه العَرْزَمي». اهـ من «المراسيل» لابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل» للعلائي.

ج) يحيى بن معين: قال: «الحجاج بن أرطأة كوفي صدوق ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد اللَّه العَرْزَمي، عن عمرو بن شعيب.» اهـ من «الجرح والتعديل» (٣/ ١٥٦).

٤) وقد روى هذا الحديث العَرْزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال البيهقي في «الخلافيات» (٢/ ١٧٧): «أخبرناه أبو عبد اللَّه الحافظ أنبأ أبو أحمد بكر ابن محمد بن حمدان، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا شداد بن حكيم، ثنا زفر ابن الهذيل، عن العَرْزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يقبِّل ثمَّ يصلي ولا يحدث وضوءًا. . . .». » اهـ.

٥) ولهذا كلِّه نعرف لِمَ الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة أعلَّا الحديث بالحجاج بن أرطأة: قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (رقم١٠٩): «وسمعت أبي وأبا زرعة في حديث حجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن رسول اللَّه ﷺ أنَّه كان يتوضَّأ، ويقبل ويصلي ولا يتوضَّأ.

فقالا: الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه.» اهـ.

فللَّه درُّهما من إمامَيْن خبيرَيْن.

فالعَرْزمي في رواية زفر عنه سلك الجادة فجعله عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وفي رواية حجاج عنه جعله عن عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة وهو أشبه، وعند الطبراني (٧٦١٤)، عن زينب مرسلًا.

وعلى هذا فهل الأوزاعي تابع حجاج بن أرطأة أم محمد بن عبيد اللَّه العرزمي؟.

وما حال العَرْزمي عند ممدوح؟.

١) **قال ممدوح في (٥/ ٢٧٠):** «في إسناده محمد بن عبيد اللَّه العَرْزمي وهو متروك.» اهـ.

٢) **وقال في (٥/ ٣٤٥):** «وفي إسناده محمد بن عبيد اللَّه العَرْزمي قوي في الضعف.» اهـ.

ومن قولَيْ ممدوح هذَيْن: «قوي في الضعف»، أي: «هو متروك».

وقد سبق -مرارًا- أنَّ المتروك عند ممدوح نفسه لا تُقبل حديثه في المتابعات

والشواهد.

وقال ممدوح في «رفع منارته» (ص١٩٤): «ولولا قوة فضالة جبير في الضعف لجاز الاستشهاد به» اهـ.

وقد رُوي حديث عائشة بسند نظيف من العَرْزمي وعنعنة الحجاج:

فقد أخرج عبد الرزاق في المصنف (رقم٥٠٩)، عن الأوزاعي قال: أخبرني عمرو بن شعيب، عن امرأة سماها أنَّها سمعت عائشة تقول: كان رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ وكان يخرج إلى الصلاة فيقبلني، ثمَّ يصلي فما يحدث وضوءًا.

وأخرج الدارقطني في سننه (رقم٤٩٨) من طريق عبد الحميد، ثنا الأوزاعي، نا عمرو بن شعيب، عن زينب أنَّها سألت عائشة: عن الرجل يقبل امرأته ويلمسها، أيجب عليه الوضوء؟ فقالت: لربما توضَّأ النبي ﷺ فقبلني، ثمَّ يمضي فيصلي ولا يتوضَّأ.

ولكن في هذا السند الأمر الثاني ممَّا أُعِلَّ به الحديث وهو: زينب السهمية.

فكيف صنع ممدوح لردِّ هذا الإعلال؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٥):** «وأما عن زينب السهمية، فهي زينب بنت محمد ابن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، ذكرها ابن حبان في الثقات كما قال الحافظ في «التهذيب» (١٢/ ٤٢٢)، وقال الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٧٣): «سنده جيد»، وهذا مصير منه إلى قبول حديثها، وأحسن منه قول الحافظ مغلطاي في «شرح السنن» (٢/ ٥٠٢): «لم يبق إلَّا النظر في حال زينب فقط، هل كما قيل مجهولة أم لا؟ فنظرنا فإذا أبو حاتم البستي ذكرها في كتاب الثقات، فزال عنها بحمد اللَّه اسم الجهالة، وصحَّ حديثها».

فإن كنت معرضًا عن قواعد أهل الحديث فزينب تابعية مستورة الحال، حديثها مقبول كما في المقدمة، وتذكر كلمة الذهبي في «الميزان» (٤/ ٦٠٤): «وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها». » اهـ.

أيُعقل أن تكون روح ونَفَس مَنْ قال هذا شافعي المذهب والمشرب والمأكل؟.

ممدوح لينال من الشيخ ناصر الدين اعتصم بالزيلعي ومُغْلَطاي الحنفيَّيْن -وما نقله عن مغلطاي العهدة عليه-.

بل ووصم مَنْ أعلَّ هذا الحديث وردَّه بزينب السهمية بـ: «معرضًا عن قواعد أهل الحديث».

فإليك من الذين أعرضوا عن قواعد أهل الحديث حسب بذاءة لسان ممدوح وقلة حيائه:

١) **قال الدارقطني الشافعي في «سننه» (١/ ١٠٧/ رقم٤٩٨)**: «زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة» اهـ.

٢) **قال البيهقي الشافعي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢١٧)**: «وزينب هذه مجهولة قاله الدارقطني وغيره» اهـ.

٣) والظاهر أنَّ المراد بـ«وغيره» هو الحاكم أبو عبد اللَّه الشافعي: فقد قال البيهقي في «الخلافيات» (٢/ ١٧٦): «قال الحاكم أبو عبد اللَّه: «هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ فإن حجاج بن أرطأة على جلالة قدره غير مذكور في الصحيح، وزينب السهمية ليس لها ذكر في حديث آخر».» اهـ.

ومَنْ ليس له ذكر في حديث آخر فهذه صفة المجاهيل.

٤) **قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٥٣)**: «وهذه المرأة التي روى عمرو بن شعيب عنها هذا الحديث مجهولة. هي زينب السهمية، ولا تُعرف أيضًا.» اهـ.

٥) **قال ابن الجوزي في «التحقيق» (١/ ١٧٥)**: «أما الطريق الثاني والثالث: ففيهما زينب قال الدارقطني: زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة.» اهـ.

٦) النووي الشافعي ذكر حديث عائشة في فصل الضعيف، من باب ما ينقض الوضوء من «خلاصة الأحكام» (رقم٢٨٥ و٢٨٦).

٧) أبو محمد الغساني الشافعي ذكر حديث زينب هذا في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (رقم١٠٣) وقال: «زينب هذه لا تقوم بها حجة» اهـ.

٨) الذهبي الشافعي ذكر حديث زينب هذا في «التنقيح» (١/ ١١٠-١١١) وقال: «زينب لا تعرف» اهـ.

٩) قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التقريب» (٨٥٩٧): «لا يُعرف حالها» اهـ.

١٠) **قال البوصيري الشافعي في زوائد ابن ماجه (٢٠٨)**: «هذا إسناد ضعيف، حجاج هو ابن أرطأة كان يدلس، وقد رواه بالعنعنة، وزينب قال فيها الدارقطني لا يقوم لها حجة» اهـ.

كلُّ هؤلاء وغيرهم تركهم ممدوح وقواعد أهل الحديث معهم واستنجد -لأجل الردِّ على الشيخ ناصر الدين- بالزيلعي الذي تعقبه أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في «التعليق المغني على سنن الدارقطني» (١/ ١٤٣) وقال: «والعجب من الحافظ جمال الدين الزيلعي أنَّه كيف قال: هذا سند جيد.» اهـ.

واستنجد بمُغْلَطاي الذي اعتمد على ذكر ابن حبان لزينب في «الثقات» وأعرض عن قول الحافظ في ترجمة زينب من «تهذيب التهذيب»: «وذكرها ابن حبان في الثقات، ولكن قال الدارقطني: زينب السهمية هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة» اهـ.

وممدوح هو القائل في (٢/ ٢٩٩): «إنَّ ابن حبَّان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ.

وبيَّن ممدوح نوع التكلُّم في توثيق ابن حبان بـ«رميه بالتساهل»، ونوع الرواة الذين يوثِّقهم:

١) **فقال في «تنبيه المسلم» (ص١١١)**: «ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنَّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤).» اهـ.

٢) **وقال فيه أيضًا في (ص١٤٩)**: «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤-١٥).» اهـ.

٣) **وقال فيه أيضًا في (ص٧٣)**: «فقوله: «يغرب» يدل على معرفته به وأنَّه ليس من المجاهيل الذين يوثقهم، فلا يقال -هنا- أن ابن حبان متساهل.» اهـ.

وزينب السهمية هذه ينطبق عليها كلُّ هذا:

١) انفرد ابن حبان بتوثيقها.

٢) لم يُذْكر في ترجمتها روى عنها غير عمرو بن شعيب، بل قال الذهبي في «الميزان»: «تفرد عنها عمرو في القبلة ثمَّ يصلي.» اهـ.

٣) وعلى ممدوح أن يتذكر قول العلائي الشافعي -الذي نقله في (١/ ٦٣)-: «إن من لم يرو عنه إلَّا راوٍ واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلَّا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه» اهـ.

وتوثيق ابن حبان مردود من قول ممدوح السابق، وبقول مَنْ ذكرت من الأئمة خاصة الشافعية منهم.

قد يتمسك ممدوح بإعلال أبي حاتم وأبي زرعة الحديث بالحجاج بن أرطأة فيقول: فهما أعلَّاه بالحجاج ولم يعلَّاه بزينب السهمية فيكون أبو حاتم وأبو زرعة مشَّيَا حال زينب بهذا.

فإذا قال ممدوح هذا؛ فسيقع في مخالفة لطريقته في الإعلال بالأدنى دائمًا:

١) **قال ممدوح في (٣/ ٣٩١)**: «والتعليل بالانقطاع فقد صرح به عبد الحق الأشبيلي في «الأحكام» (١/ ٢٣٩)، وتعقبه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (رقم٦٥٢) بالطعن في الحارث الأعور الهمداني، ولم يصب ابن القطان فالإسناد لم يثبت للحارث الأعور حتى يكون علته.» اهـ.

٢) **وقال في (٣/ ٤٤٨)**: «وتعليل الإسناد بالحارث الأعور كما يفعل الألباني - خطأ؛ لأنَّ الإسناد لم يصح إليه حتى يعلل به.» اهـ.

٣) **وقال في (٣/ ٤٧٤)**: «هب أنَّ الحارث الأعور ترجح ضعفه عنده، فتضعيف هذا الإسناد بالحارث فيه نظر، فإنَّ الراوي عنه أبو إسحاق السبيعي ثقة حافظ ولم يسمع من الحارث إلَّا أربعة أحاديث ليس هذا الحديث منها.

فهل صَحَّ الإسناد للحارث الأعور حتى يعلل الإسناد به؟» اهـ.

٤) **وقال في (٤/ ١٤١)**: «وهل صَحَّ الإسناد لأبي عِياض حتى يكون هو علته؟» اهـ.

٥) **وقال في (٤/ ٤٣٨)**: وهل صَحَّ الإسناد إلى الحارث حتى يكون هو علته؟» اهـ.

٦) **وقال في (٥/ ٢١)**: «بدأ الكلام على تدليس ابن جُرَيْج، وابن جُرَيْج لا مدخل له في هذا الإسناد، فلم يصح الإسناد إليه حتى يعلل به فلا بد من قصر الكلام على مسلمة بن عُليِّ الخشني فإنه متروك» اهـ.

وقصر الإعلال بمسلمة بن علي لا يعني أنَّ تدليس ابن جُرَيْج ليس بجرح وكذلك قصر الإعلال بعنعنة الحجاج لا يعني تمشية حال زينب السهمية.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٥-٢٥٦)**: «بَيْد أنَّ للحديث طرقًا أخرى عن عائشة، ذكر الألباني نفسه بعضها في صحيح السنن...» اهـ.

وعلى هذا اعتمد ممدوح حين قال: «الحديث صحيح، حتى عند الألباني كما سيأتي إن شاء اللَّه تعالى».

وهذا من استكبار ممدوح وغطرسته. فالشيخ ناصر الدين ضعَّف هذه الطريق فقط أما المتن فهو صحيح عنده من طرق أخرى كما هو منهج الشيخ ناصر الدين بيَّنه في «صحيح ابن ماجه» وفي «ضعيف ابن ماجه» حين يقول: «ضعيف» ولا يذكر مصدرًا حقَّق فيه هذا الضعف.

تنبيهان:

الأول: هذا في بيان رفع ظلم وتعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين، وأمَّا حديث عائشة فلا يثبت مع تعدُّد طرقه:

أ) بوَّب الترمذي في «سننه»: «ما جاء في ترك الوضوء من القبلة» وقال: «وليس يصحُّ عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» اهـ.

ب) وقال البيهقي الشافعي في «السنن الكبرى» (١/ ١٢٧): «وقد روينا سائر ما روى في هذا الباب وبينا ضعفها في الخلافيات والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها ولو صَحَّ إسناده لقلنا به إن شاء اللَّه تعالى.» اهـ.

ج) وقال البغوي الشافعي في «شرح السنة» (١/ ٣٤٦): «ولا يصحُّ في هذا الباب شيء» اهـ.

د) المنذري الشافعي نقل قول الترمذي -مقرًّا موافقًا- في اختصار سنن أبي داود (١/ ١٣١).

هـ) النووي الشافعي نقل قول البيهقي مقرًا موافقًا، في «المجموع» (٢/ ٣٣).

فهؤلاء أعرضوا عن قواعد أهل الحديث عند ممدوح.

الآخر: ممدوح يستميت في تثبيت حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة كيدًا وعنادًا بل ويستنجد بالزيلعي ومُغْلَطاي الحنفيَّيْن، ويعرض عن قول أئمة من أهل الحديث وحفاظ الشافعية.

وعليه فبما أنَّ الحديث عند ممدوح صحيح فهو يقول بفقهه من أن لا وَضوء من القبلة. فماذا يقول شافعية دار البحوث؟.

وإذا كان عندهم خلق التسامح فهل تطيب نفوسهم بمخالفتهم في هذا وغيره، أم أنَّ الهدف هنا هو النيل من ناصر الدين الألباني ولو بالباطل، فلممدوح أن يفعل

ويقول ما يشاء ما دام أنَّ الهدف هو التَّشكِيك في ناصر الدين الألباني؟.

**** الحديث الخامس والثمانون:**

وهو برقم (٨٧) وهوعند ابن ماجه (٤٦٩)، من حديث زيد العمِّي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «من توضَّأ فأحسن الوضوء، ثمَّ قال ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلَّا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة، من أيها شاء دخل».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٥) وقال:** «ضعيف».

وأحال إلى «الضعيفة» (٤٥٧٨).

وفي «الضعيفة» بيَّن الضعف وسببه فقال في (١٠/ ٨٦): «ضعيف بهذا السياق من أجل زيد العمي، والحديث صحيح دون قوله: «ثلاث مرات»؛ فقد رواه كذلك عمر ابن الخطاب، وعقبة بن عامر.» اهـ ملخصًا.

فالشيخ ناصر الدين يضعف ذكر «ثلاث مرات» في الحديث فقط.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٦-٢٥٧):** «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث في صحيح مسلم وغيره بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات». فقد أخرج... من حديث عقبة بن عامر... ثمَّ يقول: أشهد أن لا إله إلَّا اللَّه، وأن محمدًا عبده ورسوله... هذا لفظ مسلم، ومنه يعلم أنَّ إطلاق الضعف عليه خطأ.» اهـ.

ظلم واستكبار ممدوح واضح وجليٌّ، ثمَّ إنَّ قوله: «فالحديث في صحيح مسلم وغيره بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات».» ففي حديث أنس: «وحده لا شريك له»، وحديث عقبة بن عامر عند مسلم الذي نقله ممدوح بدون: «وحده لا شريك له». فكيف يكون بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات»؟.

الحديث السادس والثمانون:

وهو برقم (٨٨). وهو عند ابن ماجه (٤٨٧) من حديث خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس بن مالك قال: كان يضع يديه على أذنيه ويقول: صُمَّتا إن لم أكن سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «توضئوا مِمَّا مست النار».

ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٨)، وقال: «ضعيف».

ولم يشر إلى مصدر حَقَّق فيه التضعيف.

وكما سبق -مِرارًا- يكون الشيخ ناصر الدين يضعف السند فقط.

والشيخ ناصر الدين ضعَّف السند لأجل خالد بن يزيد بن أبي مالك فقد ضعَّفه جدًّا في أكثر من موضع في «الضعيفة»؛ فمثلًا قال في «الضعيفة» (١١/ ٤٨): «ليس فيهم من لا يعرف، بل كلهم ثقات، سوى واحد، فهو معروف بالضعف، بل الضعف الشديد، وهو خالد هذا -وهو الدمشقي- قال الحافظ: «ضعيف -مع كونه كان فقيهًا- وقد اتهمه ابن معين». » اهـ.

ولم يعتمد في «الصحيحة» (٥/ ٤٩) متابعة بسبب خالد بن يزيد بن أبي مالك. فالظاهر من حقِّه أن يكون قول الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًّا».

إلا إذا قلنا: «ضعيف جدًّا» يدخل في «ضعيف».

قال ممدوح في (٢/ ٢٥٨): «هذا حديث متواتر، ولا وجه لتضعيفه. وفي إسناد ابن ماجه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، وقد ينسب إلى جد أبيه، قال الحافظ في التقريب (١٦٨٨): «ضعيف مع كونه فقيهًا، وقد اتهمه ابن معين». » اهـ.

ممدوح لم يبيِّن رأيه في سند ابن ماجه هل هو سند صحيح أم سند ضعيف فيه خالد ابن يزيد؟.

ممدوح إذا ضعَّف السند صراحة سيرجع كلامه عليه؛ لأنَّ الشيخ ناصر الدين -على رغم أنف ممدوح- يضعِّف السند فقط، أمَّا المتن فصححه في صحاح السنن، وممدوح

يعلم ذلك كما في (٢/ ٢٥٩).

قال ممدوح في (٢/ ٥٨): «ووجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط -وهو ضعيف جدًّا- في هذا الإسناد لا يضر متن الحديث، فكم من حديث صحيح، بل متواتر، وله طريق بل طرق ضعيفة» اهـ.

وقال في «التعقيب اللطيف» (ص١١١): «...فكم من حديث صحيح، بل متواتر وله طرق ضعيفة أو شديدة الضعف.» اهـ.

وسند ابن ماجه هذا ألا يدخل في قول ممدوح هذا؟.

حديث أنس من هذه الطريق أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٧٢٠)، وقال: «لم يَروِ هذا الحديث عن يزيد بن أبي مالك إلَّا ابنه خالد بن يزيد.» اهـ.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٤٩): «رواه الطبراني في الأوسط وفيه خالد ابن يزيد بن أبي مالك وهو كذاب» اهـ.

وقول الهيثمي هنا يتحقق فيه قول ممدوح في (٢/ ٢٢٦): «ومن المقرر والمعروف أيضًا وجود أحاديث صحيحة، بل متواترة ولكنها جاءت من طريق فيه كذَّاب أو متهم بالكذب، وهذا لا يقدح في صحة المتن، بل يقدح في الطريق الذي جاء به الكذاب أو المتهم بالكذب.» اهـ.

والهيثمي الذي وصف خالد بن يزيد بن أبي مالك بـ«الكذاب» هو عند ممدوح في (٤/ ٣٠٠): «العلامة الحافظ المتقن نور الدين الهيثمي...»، وفي (٦/ ٢٣٨): «الهيثمي الحافظ العارف...».

وعندما قال الهيثمي قولًا لا يرضي ممدوحًا غمزه بـ«لأنَّه يعتمد الميزان»، كما في (٣/ ٨٦).

قال ممدوح في (٢/ ٢٥٨-٢٥٩): «للحديث وجه آخر عن أنس أخرجه البزار في مسنده «كشف الأستار» رقم (٢٨٩): حدثنا عبد اللَّه بن الصباح العطار، ثنا حجاج بن نصير، ثنا مبارك بن فَضَالة، عن الحسن، عن أنس، أنَّ النبي ﷺ قال:

«توضئوا مِمَّا غيرتِ النار».

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٤٨): «رواه البزَّار وفيه حجاج بن نُصَيْر ضعفه أبو حاتم وغيره، ووثقه ابن معين وابن حبان». » اهـ.

ممدوح قفز إلى قول الهيثمي وتغافل فكتم قول البزار: «هكذا رواه مبارك، عن الحسن، عن أنس، وقال مُطرِّف، عن الحسن، عن أنس، عن أبي طلحة، وقال أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة» اهـ.

وقد روي عن أنس موقوفًا عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٥٥، ٥٥٧).

فالظاهر أنَّ الصواب عن أنس موقوفًا عليه، والصواب عن أبي طلحة، وعن أبي هريرة المرفوع.

والظاهر لهذا لم يذكر الترمذي في «سننه» وابن المنذر في «الأوسط» والحازمي في «الاعتبار» حديث أنس المرفوع من أحاديث الباب في الوضوء مِمَّا غيرت النار، بل ذكر ابن المنذر والحازمي الموقوف على أنس.

وبهذا كلِّه تبيَّن إن شاء اللَّه أنَّ حديث أنس الصواب فيه الوقف.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٥٩)**: «وقد أساء الألباني بذكر هذا الحديث المتواتر المفيد للعلم في الضعيف» اهـ.

وقد أساء وتعدى واستكبر محمود سعيد ممدوح؛ فنسب إلى الشيخ ناصر الدين الذي لم يقله من تضعيف متن الحديث، وكتم ما يعلمه أنَّ الشيخ ناصر الدين يضعِّف السند فقط؛ فعامله اللَّه بما يستحقه.

والبحث يطول في هذا الحديث.

** الحديث السابع والثمانون:

وهو برقم (٨٩)، وهو عند ابن ماجه (٤٩٦) من حديث حَجَّاج، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه، مولى هاشم -وكان ثقة، وكان الحكم يأخذ عنه- ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حُضَير، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا تَوضئوا من ألبان الغَنَم، وتوضَّئوا من ألبان الإبل».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٩) وقال**: «ضعيف»، وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٧٧).

وفي «صحيح أبي داود» (١/ ٣٣٨) بيَّن الشيخ ناصر الدين سبب تضعيفه وهو: مخالفة حجاج بن أرطأة للأعمش فجعله من مسند أُسَيْد بن حُضَيْر وفي المتن جعله: «لا توضئوا من ألبان الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل»، ورواية الأعمش في: الوضوء من لحم الإبل، وهو قول الترمذي.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٠-٢٦٢)**: «الحديث بهذا اللفظ حسن فله شواهد... والحاصل أنَّ الحديث صحيح، لكن بلفظ: «لحوم الإبل»، و«لحوم الغنم»، وحديث أسيد بن حُضَير، و«ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، ولكن الحديث بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، له شواهد منها:» اهـ.

حديث «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، جُعل من حديث أُسَيْد بن حضير خطأ، وممدوح يحسِّنه لشواهده.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٣٨): «سألت أبي عن حديث: رواه عبيدة الضبي، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة الطائي، عن النبي ﷺ في الوضوء من لحم الإبل قال: «توضئوا».

ورواه جابرٌ الجعفي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن سليك الغطفاني، عن النبي ﷺ.

وحدثنا سعدويه قال: حدثنا عباد العوام، عن الحجاج بن أرطأة، عن عبد اللَّه،

عن ابن أبي ليلى، عن أُسَيْد بن حضير، عن النبي ﷺ.

قلت لأبي: فأيها الصحيح؟.

قال: ما رواه الأعمش، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، والأعمش أحفظ.» اهـ.

فما صحَّحه الإمام أبو حاتم هو عين ما قاله الشيخ ناصر الدين.

والإمام الترمذي في «سننه» (١/ ١٢٢-١٢٤) ذكر الحديث من رواية عبيدة الضبي، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغُرَّة الجهني، ومن رواية الحجاج بن أرطأة، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حُضَيْر، ومن رواية الأعمش، عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ وقال: «والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب» اهـ.

فالرواية الصحيحة هي: عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب بلفظ: «لحوم الإبل» و«لحوم الغنم»، ورواية عبد اللَّه بن عبد اللَّه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أُسَيْد بن حضير، بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل» خطأ؛ لأنَّ الأعمش أوثق وأحفظ من حجاج بن أرطأة.

فقد أخطأ حجاج بن أرطأة في روايته هذه سندًا ومتنًا:

أ) ففي السند جعله من مسند أسيد بن حُضَير، والصحيح المحفوظ من مسند البراء بن عازب.

ب) وفي المتن جعله في الوضوء من «ألبان الإبل» والصحيح المحفوظ الوضوء من لحوم الإبل.

فرواية الحجاج بن أرطأة هذه منكرة سندًا ومتنًا، والمنكر لا يقوِّي ولا يتقوَّى؛ لأنَّه خطأ.

وقد أخرج البيهقي حديث البراء بن عازب في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢٥٥) وقال: «وهذا حديث قد أقام الأعمش إسناده عن عبد اللَّه بن عبد اللَّه الرازي، وأفسده الحجاج بن أرطأة: فرواه عنه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير. وأفسده عُبَيدة الضَّبِّي: فرواه عنه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغُرَّة، والحجاج بن أرطأة، وعبيدة الضبي ضعيفان، والصحيح حديث الأعمش، قاله أبو عيسى وغيره من الحفاظ.» اهـ ونحوه في «السنن» (١/ ١٥٩).

ولعلَّ ممدوحًا يقنع بقول من يُظْهِر تبجيله واحترامه: قال الشيخ أحمد الغُماري في «الهداية» (١/ ٤١٤-٤١٥): «...لكنه قال في متنه: «سئل عن ألبان الإبل قال: توضئوا من ألبانها، وسئل عن ألبان الغنم، فقال: «لا توضئوا من ألبانها» وهذا اللفظ وهم بلا شك.» اهـ.

هل تأملت يا ممدوح: «وهذا اللفظ وهم بلا شك». أهذا يستشهد له أو به؟.

ومشى ممدوح على طريقته غير مبال ولا عابه بحكم أهل الاختصاص: أبو حاتم، والترمذي، والبيهقي، ومتبعهم بإحسان الشيخ ناصر الدين الألباني فقال في (٢/ ٢٦٣): «ولكن الحديث بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، له شواهد منها:

ما رواه ابن ماجه (رقم٤٩٧) من طريق بقية بن الوليد، عن خالد بن يزيد بن عميرة ابن هُبَيْرة الفزاري، عن عطاء بن السائب قال: سمعت محارب بن دثار يقول: سمعت عبد اللَّه بن عمر قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «توضئوا من لحوم الإبل، ولا تتوضَّئوا من لحوم الغنم، وتوضَّئوا من ألبان الإبل، ولا تتوضَّئوا من ألبان الغنم، وصلوا في مراحِ الغنم، ولا تُصَلُّوا في معاطنِ الإبل».

وإن كان إسناده ضعيفًا فبمفرده ينجبر بحديث الباب.» اهـ.

لم يبيِّن ممدوح سبب ضعف الإسناد، لماذا؟ لما سيأتي.

قال البوصيري الشافعي في «زوائد ابن ماجه» (٢٠٤): «هذا إسناد فيه بقية بن

الوليد، وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة وشيخه خالد مجهول الحال» اهـ.

أ) قال أحمد: «بقية إذا حدث عن المعروفين مثل بحير بن سعد وغيره «أي: أقبلوه»، وإذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه» اهـ من «معرفة العلل والرجال» (٢/ ٤٧٩، ٣/ ٥٣).

وقال أيضًا: «ما روى بقية عن بحير وصفوان والثقات يكتب، وما روى عن المجهولين لا يكتب» اهـ من «الكامل» (٢/ ٧٣).

ب) قال ابن معين: «بقية إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره فاقبلوه أما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا.» اهـ من «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٣٥).

ج) قال يعقوب بن شيبة: «بقية بن الوليد صدوق ثقة، ويتقي حديثه عن مشيخته الذين لا يعرفون، وله أحاديث مناكير جدًّا.». اهـ من «تاريخ بغداد».

د) قال العجلي في «الثقات» (١٦٠): «بقية ثقة ما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء» اهـ.

هـ) قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ١٢٦): «بقية في حديثه مناكير، إلَّا أنَّ أكثرها عن المجاهيل. وكان صدوقًا.» اهـ.

وبقية في حديثه هذا عنعن، وشيخه فيه مجهول الحال لا يعرف إلَّا برواية بقية عنه، فيتحقق قول الأئمة فيه في حديثه هذا.

ولهذا أنكر أبو حاتم حديث بقية هذا، وقال: «أشبه موقوف»، كما في «علل الحديث» (رقم٤٨).

وتبعه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فقال في «التلخيص الحبير» (١/ ١١٦): «وذكر ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أنَّه منكر، وأن له أصلًا من هذا الوجه عن ابن عمر، لكنه موقوف.» اهـ.

وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (١/ ١٧٦): «وقد روي هذا الحديث موقوفًا

على ابن عمر وهو أشبه.» اهـ.

وقال مُغْلَطاي: «قال أبو حاتم كنت أنكر هذا الحديث فوجدت له أصلًا لكنه موقوف أصح» اهـ من «فيض القدير» (٣/ ٢٧٥).

وقال المناوي في «التيسير» (٣/ ١٧٥): «والأصح وقفه» اهـ.

والأثر الموقوف على ابن عمر لا ذكر فيه، لـ«ألبان الإبل» محلُّ الشاهد ومحلُّ البحث.

قال ابن المنذر في «الأوسط» (١/ ١٣٩): «حدثنا محمد بن نصر، ثنا عبيد اللَّه بن سعد، ثنا عمر، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني عطاء بن السائب الثقفي: أنَّ محارب بن دثار المحاربي حدثه أنَّه سمع ابن عمر يقول: توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم» اهـ.

وبهذا لا يشك منصف في نكارة لفظ: «توضئوا من ألبان الإبل».

وتبين -إن شاء اللَّه - أنَّ ممدوحًا يجبر المنكر بالمنكر، وكذا مجازفة الغماري في «الهداية» (١/ ٤١٦) في ردِّه حكم أبي حاتم.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٢-٢٦٣)**: (٢- روى الطبراني في الكبير (٧/ ٢٧٠/ ٧١٠٦)، عن جابر بن سمرة، عن أبيه سمرة السوائي قال: سألت رسول اللَّه ﷺ فقلت: إنا أهل بادية وماشية فهل نتوضَّأ من لحوم الإبل وألبانها؟ قال: «نعم»، قلت: فهل نتوضَّأ من لحوم الغنم وألبانها؟ قال: «لا».

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٥٠): «وإسناده حسن إن شاء اللَّه».

لكن في إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، قال عنه ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «ضعيف».

والرجل مع ضعفه ليس بكذَّاب، ولم يتهم بالكذب، فالاستشهاد بحديثه متجه.» اهـ.

الشكر لممدوح في عدم استغلاله قول الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٥٠)، وليس

(١/ ٣٥٠): «وإسناده حسن إن شاء اللَّه».

ولكن -كعادته- يريد أن يشغلنا بالراوي دون روايته، ومع هذا فقد رماه بالكذب الأئمة: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وصالح بن محمد جَزَرة كما في «الجرح والتعديل» (٤/ ١١٥)، وفي «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٦).

والحديث محفوظ من حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٣٦٠) وغيره بلفظ: «أتوضَّأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم، فتوضَّأ من لحوم الإبل».

فأتى الشاذكوني الواهي فجعله من مسند سمرة السوائي والد جابر وزاد السؤال عن ألبان الإبل، وألبان الغنم.

فلا يفرح بهذا الشاهد غير ممدوح ومن على شاكلته.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٣)**: (٣- أخرج أبو يعلى (رقم٦٣٢)، وإسحاق بن راهويه كما في إتحاف الخيرة المهرة، عن مولى لموسى بن طلحة، أو عن ابن لموسى ابن طلحة، عن أبيه، عن جده قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يتوضَّأ من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مرابضها».

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٥٠): «رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسمَّ»، وفيه أيضًا لَيْث بن أبي سُلَيْم.» اهـ.

والشكر لممدوح موصول حيث نبَّه على وجود ليث بن أبي سليم، إلَّا أنَّه لم يبيِّن حال ليث عنده؛ لأنَّ معرفة حال ليث ستُخسِّر ممدوحًا شاهده هذا.

فقد اضطرب ليث بن أبي سُلَيم في سند هذا الحديث ومتنه كما في «المطالب العالية» و«إتحاف الخيرة المهرة»، وللأسف سكت ممدوح على ذلك فلا شكر له، فمن حيث الإسناد:

أ) مرة يرويه عن مولى لموسى بن طلحة أو عن ابن لموسى بن طلحة، عن أبيه، عن جده طلحة.

ب) ومرة: عن ابن موسى بن طلحة، عن أبيه موسى بن طلحة، عن جده طلحة.

ج) ومرة: عن مولى لموسى بن طلحة أو ابنٍ لموسى بن طلحة، عن جده، عن النبي ﷺ.

د» ومرة: عن موسى، عن أبيه، عن جده.

ومن حيث المتن:

أ) مرة يرويه بلفظ: «أن رسول اللَّه ﷺ قال: لا يصلي في أعطاف الإبل».

ب) ومرة بلفظ: «أن رسول اللَّه ﷺ قال: أتوضَّأ من لحوم الإبل، ولا أصلي في أعطانها».

ج) ومرة بلفظ: «عن النبي ﷺ: أنَّه كان يتوضَّأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها».

د) ومرة بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ يتوضَّأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها، ولا يتوضَّأ من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مرابضها».

كلُّ هذا يدور على ليث بن أبي سُلَيم، قال البوصيري في «اتحاف الخيرة المهرة» (١/ ٤٧٧): «مدار طرق هذه الأسانيد على ليث بن أبي سُلَيْم وهوضعيف» اهـ.

ولمثل رواية ليث بن أبي سُلَيْم هذه تكلَّم فيه الأئمة:

١) **قال عبد اللَّه بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٣٧٩)**: «سمعت أبي يقول: ليث ابن أبي سُليم مضطرب الحديث» اهـ.

٢) **قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/ ١٧٩)**: «سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث» اهـ.

٣) **قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣١)**: «وكان من العباد ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدِّث به، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم» اهـ.

ولخَّص الحافظ ابن حجر العسقلاني -قول الأئمة فيه- فقال في «التقريب»: «صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك» اهـ.

وبهذا لا يصلح أن يكون حديث ليث بن أبي سُلَيم هذا شاهدًا للاضطراب سندًا ومتنًا وللمخالفة للحديثين الصحيحين في الباب حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سَمُرة.

وبهذا تبيَّن -إن شاء اللَّه- أنَّ شواهد ممدوح لا يصلح الاستشهاد بها.

**** الحديث الثامن والثمانون:**

وهو برقم (٩٠)، وهو عند ابن ماجه (٤٩٧) من حديث بقية، عن خالد بن يزيد بن عمر بن هُبَيْرة الفزاري، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت مُحارِب بن دثار يقول: سمعت عبد اللَّه بن عمر قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل، ولا توضئوا من ألبان الغنم، وصلوا في مراح الغنم، ولا تصلوا في معاطن الإبل».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٠) وقال:** «ضعيف». وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٧٧).

وفي «صحيح أبي داود» صحَّح حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة بلفظ: «لحوم الإبل» ثمَّ قال في (١/ ٣٣٨): «وروى من حديث ابن عمر؛ وفيه الأمر بالوضوء من ألبان الإبل. أخرجه ابن ماجه (٤٩٧)، بسند ضعيف.» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يصحح حديث الأمر بالوضوء من لحوم الإبل، ويضعف حديث الأمر بالوضوء من ألبان الإبل.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٤):** «بل حسن بلفظ: «ألبان»، وصحيح بدونه، ويشهد للفظ «ألبان» الحديث السابق، وتقدم الكلام عليه.

وإطلاق الضعف عليه غاية في الخطأ، فالحديث صحيح من حديث جابر بن

سمرة بدون لفظ: «ألبان».» اهـ.

بل تحسين الحديث بلفظ: «ألبان» غاية في الخطأ والخروج على حكم أهل الاختصاص الذين لم يقبلوا في هذا الباب غير حديث البراء بن عازب وحديث جابر ابن سَمُرة، وهما بدون لفظ: «ألبان».

قال الترمذي في «سننه» (١/ ١٢٥): «قال إسحاق: صَحَّ في هذا الباب حديثان عن رسول اللَّه ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة» اهـ.

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢٥٥): «وكان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم الحَنظلي يقولان: قد صَحَّ في هذا الباب حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سَمُرة.» اهـ.

ثمَّ إنَّ ممدوحًا -عنادًا- لأجل إثبات وهم الشيخ ناصر الدين -المزعوم- حسَّن الحديث بلفظ: «ألبان»؛ فهو إمَّا أن يقول بوجوب الوضوء من شرب ألبان الإبل، أو يقول باستحبابه، وإذا قال باستحبابه فالأمر يقتضي الوجوب، وأتى مع الأمر بالوضوء من أكل لحوم الإبل، وهو للوجوب على المختار، فأين الصارف إلى الاستحباب؟.

وفي حال القول بالوجوب أو الاستحباب ما رأي شافعية دار البحوث؟.

ولماذا يعاند ممدوح فيحسن بـ«ألبان»؟.

وقد سبق بيان حال حديث ابن عمر هذا وأنَّ رفعه منكر، وذكرت حال بقية وخالد ابن يزيد فقط.

وهنا أزيد فأذكر حال عطاء بن السائب:

قال ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٦٥): «وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره فمن سمع منه قديمًا مثل الثوري وشعبة فحديثه مستقيم، ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة.» اهـ.

ومن مجموع كلام الأئمة في عطاء بن السائب تحصل على: أنَّ سماع الثوري وشعبة وزهير وزائدة وحماد بن زيد وأيوب، ويلحق بهم الأعمش من عطاء صحيح قبل اختلاطه، ومن عداهم يتوقف فيه إلَّا حماد بن سلمة، فيُحرَّر سماعه منه.

والراوي عنه هنا هو خالد بن يزيد بن عمر بن هُبيرة الفزاري لم يذكر فيمن رووا عن عطاء قبل اختلاطه.

فرواية خالد بن يزيد، عن عطاء تدخل في قول ابن عدي: «من سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة»، والذي يتوافق مع إنكار أبي حاتم لهذا الحديث وأنَّ الصواب وقفه.

ولهذا كلِّه ذكر النووي الشافعي الحديث بلفظ: «توضئوا من ألبان الإبل»، في فصل الضعيف من باب ما ينقض الوضوء من «خلاصة الأحكام» (٢٨٠). وممدوح غارق في عناده.

**** الحديث التاسع والثمانون:**

وهو برقم (٩١) وهو عند أبي داود (١٩٣) من حديث عبيد بن ثُمَامة المرادي، عن عبد اللَّه بن الحارث بن جَزْء، قال: «لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول اللَّه ﷺ في دار رجل؛ فمرَّ بلال فنادى بالصلاة، فخرجنا فمررنا برجل وبُرْمَتُه على النار، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «أطابت بُرْمَتُك؟»، قال: نعم، بأبي أنت وأمي فتناول منها بَضْعَة فلم يزل يَعْلُكُها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر إليه.».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣١)، وقال:** «ضعيف». وبيَّن سبب تضعيفه.

فقال في «ضعيف سنن أبي داود» (١/ ٦٠): «إسناده ضعيف، وعلته عُبيد هذا - ويقال: عتبة- لم يوثقه أحد، فهو مجهول. ولعبد اللَّه بن الحارث حديث آخر في الباب، سقناه عقب هذا في الكتاب الآخر «صحيح سنن أبي داود» (رقم٨٨٨).» اهـ.

وقال في «صحيح سنن أبي داود» (١/ ٣٥٠): «وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير

عبيد بن ثمامة المرادي -ويقال: عتبة-؛ لم يرو عنه غير ابن أبي كريمة هذا -كما في «الميزان»- ولم يوثقه أحد فهو مجهول.

وإنَّما يصح من حديثه بلفظ: قال: كنا يومًا عند رسول اللَّه ﷺ في الصُّفَّةِ، فوضِعَ لنا طعام؛ فأكلنا، فأقيمت الصلاة، فصلينا ولم نتوضَّأ. أخرجه أحمد بسند صحيح.» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يعلُّ الحديث لجهالة عُبيد بن ثُمامة ومخالفته في المتن لمن هو أولى منه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٥):** «الحديث صحيح، وعُبَيد بن ثُمامة أو عتبة بن ثمامة قيل: لم يرو عنه إلَّا عبد الملك بن أبي السرح وهو ثقة، فالرجل تابعي مستور فهو على شرط ابن حبان في ثقاته، ولكن لم أجده فيه.» اهـ.

عُبَيد بن ثُمامة أو عتبة بن ثمامة لم يذكروا في ترجمته راويًا غير عبد الملك بن أبي كريمة، لذلك قال الذهبي في «الميزان»: «وعنه عبد الملك بن أبي كريمة المغربي فقط.» اهـ.

ولهذا قال الذهبي في «الكاشف»: «لا يعرف». أي: مجهول كما قال الشيخ ناصر الدين.

وحكم الذهبي هذا يتوافق مع ما نقله ممدوح في (١/ ٢٥٥)، عن العلائي: «إنَّ من لم يرو عنه إلَّا راوٍ واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلَّا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه» اهـ.

وعبيد أو عتبة هذا لم يوثِّقه أحدٌ، ولو وُجِد لنقله ممدوح.

قال الحافظ في «نزهة النظر» (ص١٣٥): «فإن سُمِّي الراوي وانفرد راوٍ واحدٌ بالرواية عنه؛ فهو مجهول العين» اهـ.

فقول ممدوح: «مستور» حسب ذوقه ولو قدر على قول «ثقة» لقال ولا يبالي.

ولو سلَّمنا لممدوح قوله: «مستور» فقد قال هو نفسه في (١/ ١٧١): «وقد أحسن الحافظ ابن حجر التعبير على رواية المستور، فقال في «شرح النخبة» (ص٢٧٤):

«والتحقيق أنَّ رواية المستور ونحوه مِمَّا فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله». » اهـ.

فعلى ممدوح أن يذكر المتابع أو الشاهد الذي به يستبان حال عُبيد أو عتبة بن ثمامة.

وممدوح يردُّ قول الذهبي ويضعِّفه حين قال: «قيل: لم يرو عنه إلَّا عبد الملك بن أبي السرح». وذلك من قوله: «قيل» فقد قال ممدوح نفسه في (٥/ ٤١٨): «ضعَّف المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل». » اهـ.

فهل غفل ممدوح أو نسي استعماله: «قيل» أم عنده راوٍ آخر روى عن عُبيد أو عتبة ابن ثمامة؟ والأول هو الصواب.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٥-٢٦٦)**: «وتصنيف هذا الحديث في الضعيف خطأ لأمرين:

أولهما: إنَّ ترك الوضوء ممَّا مست النار قد تواتر عن النبي ﷺ من حديث نحو خمسين صحابيًّا.

ثانيهما: لم ينفرد عُبيد بن ثمامة بهذا الحديث عن عبد اللَّه بن الحارث بن جزءٍ الزبيدي، فقد وجدت له ثلاث متابعات: » اهـ.

هذان الأمران يدلَّان دلالة واضحة على أنَّ وصف ممدوح لكتابه هذا بقوله في (٢/ ١٠): «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عِلل». وصف بعيد جدًّا عن الواقع والحقيقة وما عليك إلَّا تأمَّل ما وجده من «ثلاث متابعات».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٦)**: «الأولى: عن سليمان بن زياد الحَضْرَمي، وهو ثقة. أخرجها . . .، وألفاظه: «أكلنا مع رسول اللَّه ﷺ طعامًا في المسجد لحمًا قد

شوي، فمسحنا بأيدينا الحصباء، ثمَّ قمنا نصلي ولم نتوضَّأ». وفي رواية: «كنَّا نأكل على عهد رسول اللَّه ﷺ في المسجد، الخبز واللحم، ثمَّ نصلي ولا نتوضَّأ». وهذا لفظ ابن ماجه، وقد ذكره الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٣٠/ ٢٦٦٩).» اهـ.

وبأدنى تأمُّل تظهر المخالفة:

١) في رواية عبيد بن ثمامة: «في دار رجل»، وفي رواية سليمان بن زياد الحضرمي «في المسجد».

٢) في رواية عبيد: «فمرَّ بلال فناداه بالصلاة، فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار».

وهذا غير مذكور في رواية سليمان.

٣) في رواية عبيد: «فتناول منها بضعة»، وفي رواية سليمان: «أكلنا مع رسول اللَّه . . .»، و«كنا نأكل على عهد رسول اللَّه».

٤) وفي روية عبيد: «بضعة». وفي رواية سليمان: «لحمًا قد شوي»، و«الخبز واللحم».

٥) وفي رواية عبيد: «فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة»، وفي رواية سليمان: «ثم قمنا نصلي»، و«ثم نصلي».

فمخالفة عبيد أو عتبة بن ثمامة للروايتين واضحة بدون البحث في أي الروايتين صواب؟.

ففي الرواية الأولى: «لحمًا قد شوي، فمسحنا بأيدينا الحصباء»، وهذا لم يذكر في الرواية الأخرى، وفي الرواية الأولى عبد اللَّه بن لهيعة، ولهذا ذكره الشيخ ناصر الدين في «صحيح ابن ماجه» (٢٦٧٦)، وفي «ضعيف ابن ماجه» وقال: «صحيح - دون مسح الأيدي-.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٦)**: «والثانية: عن عُقبة بن مسلم، وهو ثقة،

والإسناد إليه صحيح، أخرجها . . . ولفظه عند أحمد: «كنَّا يومًا عند رسول اللَّه ﷺ في الصُّفة فوضع لنا طعام فأكلنا فأقيمت الصلاة فصلينا ولم نتوضَّأ». » اهـ.

ومخالفة رواية عبيد أو عتبة بن ثمامة لهذه الرواية واضحة جليلة.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٧)**: «والثالثة عن خالد بن أبي عمران، أخرجها في المسند (٤/ ١٩١)، ولفظة: «أكلنا مع رسول اللَّه ﷺ شواء في المسجد، ثمَّ أقيمت الصلاة فضربنا أيدينا في الحصى، ثمَّ قمنا فصلينا ولم نتوضَّأ». » اهـ.

المتابعة الثالثة هذه هي نفسها المتابعة الأولى من رواية ابن لهيعة الأولى، فهي عند أحمد (٤/ ١٩٠)، هكذا: «ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، وسليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد اللَّه بن الحارث به».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٧)**: «وسليمان، وعقبة، وخالد ثلاثتهم مصريون، فيكون عبد اللَّه بن الحارث، قد حدَّث به المصريين، وهو أو بعض الرواة يذكره بالمعنى. » اهـ.

ممدوح بجرأة قبيحة يقول: «وهو (أي: الصحابي عبد اللَّه بن الحارث) أو بعض الرواة كان يذكره بالمعنى». وهو يعلم أنَّ الراوي عن سليمان بن زياد، وخالد بن أبي عمران هو عبد اللَّه بن لهيعة، وحاله معروف عند ممدوح نفسه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٧)**: «وحاصله يخبرك أنَّ عُبيد بن ثمامة قد جوَّد الحديث، والحديث صحيح. » اهـ.

وحاصله قد تبيَّن -إن شاء اللَّه- أنَّ عُبيد أو عتبة بن ثمامة خالف الثقتين سليمان بن زياد الحضرمي، وعقبة بن مسلم، بل وخالف حتى رواية ابن لهيعة، فهو على طريقة ممدوح فقط ومشاغباته: «جَوَّد الحديث، والحديث صحيح» اهـ.

**** الحديث التسعون:**

وهو برقم (٩٢)، وهو عند أبي داود (٢٠٢) والترمذي (٧٧) من حديث أبي خالد

الدَّالاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس أنَّ رسول اللَّه ﷺ: «كان يسجُد وينام وينفُخ ثمَّ يقوم فيصلي ولا يتوضَّأ» قال: فقلت له: صليت ولم تتوضَّأ وقد نمت؟ فقال: «إنَّما الوضوء على من نام مضطجعًا، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣٢) وفي «ضعيف الترمذي» (١٢). قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق «المشكاة» (٣١٨)**: «والدالاني هذا ضعيف، وقد أخطأ في متن الحديث كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود». » اهـ.

وبيَّن سبب ضعفه في «ضعيف سنن أبي داود» (١/ ٦١-٦٦) وأجمله في: قتادة وأبي العالية، والوقف، وقوله: «الوضوء على من نام مضطجعًا» منكر، لم يروه إلَّا يزيد أبو خالد الدالاني، عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئًا من هذا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٨)**: «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث له صدر وعجز:

١- فصدرُ الحديث: «أن رسول اللَّه ﷺ كان يسجدُ وينام وينفخ ثمَّ يقوم يصلي ولا يتوضَّأ» أخرجه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣). » اهـ.

الشيخ ناصر الدين لا يضعِّف صدر الحديث، وإنَّما هو يضعف عجز الحديث، وممدوح يعلم ذلك، ولكنه الاستكبار.

صدر الحديث عند ممدوح صحيح، فيكون عجز الحديث ضعيفًا عنده وذلك من قوله: «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث له صدر وعجز».

فهل ممدوح يضعِّف عجز الحديث؟.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٩)**: (٢- وأما عجز الحديث وهو قوله: «الوضوء على من نام مضطجعًا» فحكم عليه أبو داود وغيره بالنكارة، وأيد قوله بنقلين عن شعبة وأحمد، وقد دفع البدر العيني دعوى النكارة في تحقيق مطول من خلال شرحه على سنن أبي داود (١/ ٤٦٥، ٤٦٦)، لينظره مريده.

والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء لوجود الشواهد المعنوية له من الموقوف وغيره.» اهـ.

تأمَّل: «دعوى النكارة». وهذا هو محمود سعيد ممدوح.

تأمَّل: «في تحقيق مطول». وهذا هو محمود سعيد ممدوح.

فهل ممدوح يضعِّف عجز الحديث أم أنَّ القول بنكارته دعوى دفعها البدر العيني في تحقيق مطوَّل؟.

والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء، هذا هو محمود سعيد ممدوح ليس على طريقة أهل الحديث، والدليل:

١) قال أبو داود: «قوله: الوضوء على من نام مضطجعًا»: هو حديث منكر، لم يروه إلَّا يزيد أبو خالد الدالاني، عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس... لم يذكروا شيئًا من هذا.» اهـ.

٢) قال أبو داود: «وقال شعبة: إنَّما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث: «القضاء ثلاثة»، وحديث ابن عباس: حدثني رجال مرضيون، منهم عمر، وارضاهم عندي عمر.» اهـ.

وزاد البيهقي في «السنن» (١/ ١٢١) أحاديث أخر. وليس هذا الحديث مِمَّا سمعه قتادة من أبي العالية.

٣) قال أبو داود: «وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتَهرني استعظامًا له، فقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث.» اهـ.

وتذكَّر تعريف مسلم للمنكر فهو يتحقَّق على رواية الدالاني هذه.

٤) قال الترمذي في «العلل الكبير» (رقم٤٣): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء. رواه أبو سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية. ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعًا من قتادة.» اهـ.

وقول البخاري: «ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعًا من قتادة» هو إعلال بالنكارة وليس بعدم السماع مطلقًا، فهو مثل قول أحمد: «ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة».

٥) قال ابن المنذر الشافعي في «الأوسط» (١/ ١٤٩): «واحتج بعضهم بحديث روي عن ابن عباس، لا يثبت، من حديث أبي خالد الدالاني وقد ذكرته وعللَّه في الكتاب الآخر الذي اختصرت منه هذا الكتاب.» اهـ.

٦) والحديث أخرجه ابن عدي الشافعي في ترجمة أبي خالد الدالاني من «الكامل» (٧/ ٢٧٣١) وقال: «وهذا بهذا الإسناد عن قتادة لا أعلم يرويه عنه غير أبي خالد، وعن أبي خالد عبد السلام». ثمَّ قال: «وأبو خالد في حديثه لين».

وهذا مثل قول أحمد والبخاري وتصريح أبي داود بـ«منكر».

٧) وأخرجه الدارقطني الشافعي في «سننه» (رقم٥٨٦) وقال: «تفرد به أبو خالد عن قتادة، ولا يصح.» اهـ.

٨) وأخرجه البيهقي الشافعي في «الخلافيات» (٢/ ١٣٦-١٣٧) وقال: تفرَّد بآخر هذا الحديث أبو خالد يزيد بن عبد الرحمن الدلائي عن قتادة وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث.» اهـ.

على دار البحوث التأمُّل في: «وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث».

٩) قال إبراهيم الحربي: «هو حديث منكر» اهـ من «المجموع» (٢/ ٢٠) و«البدر المنير» (٢/ ٤٣٨).

١٠) قال أبو الحسن الماوردي الشافعي في «الحاوي الكبير» (١/ ١٨٠): «فأما الجواب عن الحديث المروي عن ابن عباس فهو أنَّه معلول أنكره أبو داود في سننه وأحمد بن حنبل...، وإذا كان هذا الحديث عند أئمة أصحاب الحديث بهذه المثابة كان مُطَّرَحًا» اهـ.

والحديث المطروح هو: «ما انحطَّ عن رتبة الضعيف». كما في «الموقظة» للذهبي.

١١) وذكره ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ٧١-٧٢) وقال: «وهو عند أهل الحديث منكر لم يروه مرفوعا عن النبي ﷺ غير أبي خالد الدَّالاني عن قتادة بإسناده.» اهـ.

وقال في «التمهيد» (١٨/ ٢٤٣): «وهو عندهم حديث منكر، لم يروه أحد من أصحاب قتادة الثقات، وإنَّما انفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكروه عليه، وليس بحجة فيما نقل.» اهـ.

١٢) قال أبو المحاسن الرّوياني الشافعي في «بحر المذهب» (١/ ١٦٩): «هذا لا يصح...» اهـ.

١٣) قال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١/ ١٤٦): «قوله: -«الوضوءُ مَنْ نام مضطجعًا»، هو حديث منكر، وليس بمتصل الإسناد.» اهـ.

١٤) قال المنذري الشافعي في «اختصار سنن أبي داود» (١/ ١٤٥): «ولو فرض استقامة حال الدالاني، كان فيما تقدم من الانقطاع في إسناده والاضطراب ومخالفة الثقات ما يعضد قول من ضعفه من الأئمة رضي اللَّه عنهم أجمعين.» اهـ.

١٥) قال النووي الشافعي في «المجموع» (٢/ ٢٠): «وأما حديث الدالاني فجوابه أنَّه حديث ضعيف باتفاق أهل الحديث... ونقل إمام الحرمين في كتابه الأساليب إجماع أهل الحديث على ضعفه وهو كما قال والضعف عليه بيِّن» اهـ.

فجواب النووي الشافعي جواب على محمود سعيد ممدوح الشافعي. فما رأي شافعية دار البحوث؟.

١٦) قال الذهبي الشافعي في «التنقيح» (١/ ١٠٨): «يزيد: ضُعِّف، وقد رواه ابن أبي عروبة، عن قتادة موقوفًا» ولهذا ذكره في ترجمة الدالاني من «الميزان».

١٧) قال ابن كثير الشافعي في «إرشاد الفقيه» (١/ ٤٩): «وهو حديث معلول

يرويه أبو خالد الدالاني...» اهـ.

١٨) قال العراقي الشافعي في «طرح التثريب» (١/ ٥٠): «وهو ضعيف تفرد برفعه أبو خالد الدالاني...» اهـ.

١٩) ابن الملقِّن الشافعي نقل عن إمام الحرمين والرافعي والنووي في «البدر المنير» (٢/ ٤٣٦) قولهم: «ضعفه أئمة الحديث» ثمَّ قال: «وهو كما قالوا» اهـ.

وقال في «خلاصة البدر المنير» (رقم١٥٧): «ضعيف باتفاقهم، وأما ابن السكن فذكره في «صحاحه».» اهـ.

٢٠) ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التلخيص الحبير» (١٦٢)، نقل قول البيهقي «تفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكره عليه جميع أئمة الحديث»، وقوله: «أنكره عليه جميع الحفاظ».

وفي هذا القدر كفاية للمنصف في إثبات عناد واستكبار ممدوح عن طريق أهل الاختصاص، أوقعه في ذلك غرضه وسعيه الحثيث للنيل من فهم وفقه وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني -رحمه اللَّه رحمةً واسعة-.

**** الحديث الحادي والتسعون:**

وهو برقم (٩٣)، وهو ابن ماجه (٤٧٦)، من حديث حُريث بن أبي مطر، عن يحيى بن عَبَّاد أبي هُبَيْرَة الأنصاري، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباسٍ، قال: كان نومُه ذلك وهو جالس -يعني النبي ﷺ-.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٦) وقال**: «منكر»، وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٢٢٩).

وبيَّن سبب نكارته فقال في «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ١٠١): (... وحُريث هذا ضعيف كما في «التقريب». وزيادته هذه منكرة؛ لتفرده بها ومخالفته لكل الذين رووا القصة، وصرحوا أنَّه اضطجع.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٢):** «ليس كذلك، وهذا اللفظ معروف. قال الحافظ البوصيري في «الزوائد» (١/ ١٨٩): «وهذا إسناد ضعيف فيه حريث بن أبي مطر، وهو ضعيف».

فهو علة الإسناد. ولكن لم ينفرد به حريث بن أبي مطر الفزاري.» اهـ.

ممدوح كعادته -ناصحًا أمينًا- لم يسق قول الحافظ البوصيري بتمامه، قال البوصيري: «هذا إسناد فيه حريث بن أبي مطر، وهو ضعيف، رواه أبو داود والترمذي من وجه آخر عن ابن عباس بغير هذا السياق» اهـ.

فما كتمه ممدوح؛ فلم ينقله فيه إشارة تقوي حكم الشيخ ناصر الدين ولذلك لم ينقله ممدوح.

وإليك مجملًا من خالفهم حُريث:

١) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس:

محمد بن قيس الأسدي، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بلفظ: «فاضطجع». عند أبي داود (١٣٥٦) وغيره.

٢) من طريق كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس بلفظ: «ثم اضطجع فنام حتى نفخ» عند البخاري (١٣٨) وغيره.

٣) بل قال أبو داود في «سننه» (١٣٥٨): «حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبد المجيد، عن يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير، أنَّ ابن عباس حدثه في هذه القصة... الحديث».

القصة: أي: مبيت عبد اللَّه بن عباس عند خالته ميمونة، وقبله-في الحديث (١٣٥٦) من طريق الحكم بن عتبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «بت.... فاضطجع».

فيكون في القصة التي حدَّث بها ابن عباس سعيد بن جبير: «فاضطجع»، لتحقُّق

النكارة بوضوح حيث روى حُرَيث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد بلفظ: «وهو جالس»، وروى عبد المجيد بن سهيل الزهري الثقة، عن يحيى بن عباد بلفظ: «فاضطجع».

وممدوح نفسه يعترف بهذه المخالفة حيث قال في (٢/ ٢٧٣): «فإن قيل: قد صَحَّ من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما في حديث مبيت عبد اللَّه بن عباس عند خالته ميمونة: «ثم اضطجع....».» اهـ.

فمخالفة حُرَيث بن أبي مطر للثقة الذي يلتقي معه في شيخيهما في هذا الحديث، ثمَّ مخالفته لطريق الحَكم بن عتبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ثمَّ مخالفته لطريق كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ تتحقَّق بها النكارة.

لذلك جرح بعضُ الأئمة حُريث بن أبي مطر هذا جرحًا شديدًا:

١) **قال ابن طهمان (رقم١١١):** «سمعت يحيى بن معين يقول: حُريث بن أبي مطر، ليس بشيء» اهـ. وفي «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٦٤).

٢) **قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٧١):** «حريث بن أبي مطر الكوفي الحناط، فيه نظر» اهـ.

٣) **قال النسائي في «الضعفاء» (١٢٠):** «حريث بن أبي مطر، متروك الحديث...» اهـ.

٤) **قال الدولابي:** «متروك الحديث» اهـ من «تهذيب الكمال».

٥) **قال علي بن الجنيد:** «متروك» اهـ من «إكمال تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

وروايته هذه ينطبق عليها قول الساجي: «ضعيف الحديث عنده مناكير» اهـ من «إكمال تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٢-٢٧٣):** «ولكن لم ينفرد به حريث بن أبي مطر

الفزاري، فقد تابعه أشعث بن سوَّار الكندي . . .رواه أبو يعلى، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا حفص، عن أشعث، عن أبي هُبَيْرة، عن سعيد، عن ابن عباس: «أنَّ النبي ﷺ نام، وهو جالس، ثمَّ نفخ، ثمَّ جاء بلال . . .». شيخ أبي يعلى قال عنه الحافظ في التقريب: «صدوق»، وهو شيعي ثقة، وحفص بن غياث حافظ صدوق. وأشعث هو ابن سوَّار فيه مقال وبهذه المتابعة يثبت الحديث.» اهـ.

شيخ أبي يعلى عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال ممدوح: «وهو شيعي ثقة».

عبد الرحمن هذا سمع منه أبو القاسم البغوي قوله: «أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر». اهـ من «تهذيب التهذيب».

هل ممدوح يعتقد ويدين بهذه الأفضلية التي قطع بها: «شيعي ثقة»؟.

هل يعتقد ويدين بهذه الأفضلية من قرَّظ وقدَّم لكتاب ممدوح -إن كان من جهده وحده- «غاية التبجيل وترك القطع في التفصيل»؟.

إذا كان الشيعي عبد الرحمن بن صالح الأزدي قطع بأفضلية أبي بكر وعمر على علي ﷺ؛ فماذا يكون وصف مَنْ كتب وقرَّظ وقدَّم لترك القطع في التفصيل، ثمَّ يكون علي ﷺ هو أفضل من أبي بكر وعمر؟.

وأسأل اللّٰه تعالى أن ييسر لي أو لغيري من يقف وقفه قوية مع كتاب «غاية التجبيل وترك القطع في التفضيل».

وأشعث بن سوَّار لا يحتمل منه هذا بل وخالف رواية أثبت أصحاب سعيد بن جبير: عمرو بن دينار، وأبو بشر جعفر بن أبي وَحْشِيَّة فلا يبعد أن يكون هذا من تخاليطه سندًا أو متنًا أو هما معًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٣)**: «ولنوم النبي ﷺ جالسًا شاهد صحيح أخرجه الإمام مسلم بن الحجاج في صحيحه (رقم٧٦٣/ ١٨٥): حدثنا محمد بن رافع، حدثنا بن أبي فُدَيك، أخبرنا الضحاك، عن مَخْرَمة بن سليمان، عن كُرَيب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال: «بتُّ ليلة عند خالتي ميمونة بن الحارث. . . فصلى

إحدى عشرة ركعة، ثمَّ احْتَبَى حتى إني لأسمع نَفَسه راقدًا. . .».» اهـ.

١) قد جاء من هذه الطريق ما يخالف لفظ: «ثم احْتَبَى. . .»:

رواه مالك، عن مَخْرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس بلفظ: «ثم اضطجع. . .».

وهذه الرواية عند البخاري (١٨٣، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٧١، ٤٥٧٢)، ومسلم (رقم٧٦٣/ ١٨٢)، وغيرهما.

٢) قد جاء من وجه آخر عن كريب ما يخالف لفظ: «ثم احتبى. . .»:

أ) رواه سَلَمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس قال: «بتُّ ليلة . . . ثمَّ اضطجع. . .»، وهذه الرواية عند البخاري (٦٣١٦)، ومسلم (رقم٧٦٣/ ١٨١)، وغيرهما.

ب) ورواه عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس أنَّه بات عند خالته. . . ثمَّ اضطجع. .».

وهذه الرواية عند البخاري (١٣٨، ٧٢٦، ٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣/ ١٨٦)، وغيرهما.

فهذه الروايات وما سبق دليل على وهم لفظ: «ثم احْتَبى».

ولمثل هذا قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «فتح الباري» (٢/ ٥٦٢/ ح٩٩٢): «والحاصل أنَّ قصة مبيت ابن عباس يغلب على الظن عدم تعددها، فلهذا ينبغي الاعتناء بالجمع بين مختلف الروايات فيها، ولا شك أنَّ الأخذ بما اتفق عليه الأكثر والأحفظ أولى مِمَّا خالفهم فيه مِمَّن دونهم» اهـ.

فلفظ: «ثم احتبى» وهم يتحمله الضحاك بن عثمان الحِزَامي لمخالفته لمن هم أكثر وأحفظ منه، فقد تكلم فيه بعض الأئمة؛ لذلك قال فيه الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهم»، ولذلك لم يخرج البخاري هذه الرواية في صحيحه، بل لم يخرج

للضحاك بن عثمان الحِزَامي في صحيحه.

وفي مثل هذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ١٢٤): «لم يذكر المقدم غير الضحاك بن عثمان، وليس بحجة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٣):** «فإن قيل: قد صَحَّ من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما في حديث مبيت حديث عبد اللَّه بن عباس، عند خالته ميمونة: «ثم اضطجع فنام حتى نفخ» وهو يعارض ما تقدم من أنَّ نومه ﷺ عند ميمونة ﵂: «وهو جالس»، أجيب بأنَّ الأولى أن يجمع بينهما فيحمل على التعدد، أو كان مضطجعًا فجلس ﷺ أو العكس جمعًا بين الأحاديث.» اهـ.

قد تبيَّن -إن شاء اللَّه- نكارة حديث حُريث بن أبي مطر، ووهم الضحاك بن عثمان الحِزامي في قوله: «ثم احتبى».

وقصة مبيت ابن عباس عند خالته ميمونة يغلب على الظن عدم تعددها كما سبق نقله عن الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فلا يكون قول ممدوح هذا -هنا- وإنَّما هو الأخذ بالرواية التي يتفق عليها الأكثر والأحفظ؛ ولأنَّ الجمع يشترط له تساوي الرواة عددًا وصفة.

وممدوح نفسه لا يجوِّز الجمع في الواقعة الواحدة كما في (٤/ ٢٥٩)، بل قال في (٤/ ٣٤٠): «لأنَّ التضاد والتنافي يكون حاصلًا إذا كان المخرج واحدًا فقط تحتمل التعدد، عند ذلك لا بد وأن تصح رواية واحدة، والأخرى إذا تنافت ينبغي أن يحكم عليها بالشذوذ أو النكارة» اهـ.

والجلوس ينافي الاضطجاع، لذلك تحقق فيها النكارة والشذوذ على قول ممدوح نفسه.

**** الحديث الثاني والتسعون:**

وهو برقم (٩٤)، وهو عند ابن ماجه (٥٠٧)، من حديث مُصْعب بن شيبة، عن أبي حبيب بن يعلى بن مُنْيَه، عن ابن عباس: أنَّه أتى أُبيَّ بن كعبٍ ومعه عُمر: فخرج

عليهما، فقال: إني وجدت مَذْيًا، فغسلت ذكري وتوضَّأت، فقال عمر: أو يُجزئ ذلك؟ قال: نعم، قال: أسمِعْتَه من رسول اللَّه ﷺ؟ قال: نعم.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٣) وقال:** «ضعيف». ولم يشر إلى مصدّر فصَّل فيه القول بضعفه.

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين يضعف الإسناد فقط -كما سبق مرارًا- وممدوح يستكبر مرارًا.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٤):** «فيه نظر، فالحديث صحيح جزمًا.» اهـ.

ممدوح يستكبر ويقول هذا مع علمه، بمنهج الشيخ ناصر الدين والذي به متن الحديث صحيح عنده. فاللَّه حسيبه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٤):** «وهذا الإسناد يمكن أن يُعل بمُصْعب بن شَيْبة بن جبير الحَجْبي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (رقم٦٦٩١): «لين الحديث». وبأبي حبيب بن يعلى بن مُنية التميمي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (٨٠٣٨): «مجهول»، وأجاب العلامة الحافظ علاء الدين مغلطاي في «شرح السنن» (٢/ ٥١٤) فقال: «وأبو حبيب ذكره أبو حاتم في كتاب «الثقات»، فصح على هذا إسناده ولهذا ساغ للشيخ ضياء الدين تخريجه في المختارة».

فللَّه در ساداتنا أهل العلم، وحفظنا اللَّه تعالى من غارات أهل التصفية والتربية.» اهـ.

حفظنا اللَّه تعالى من أهل التعدي والظلم والاستكبار الذين لا صفاء عندهم ولا تربية.

وأطلب من كل مَنْ عنده شرح مُغلطاي أن يرجع وينظر فيما نسبه ممدوح إليه.

وهل مُغْلَطاي لا يعل الإسناد بمصعب بن شيبة؟.

ثمَّ أبو حبيب بن يعلى لم يذكروا في ترجمته راويًا غير مصعب بن شيبة هذا؛ لهذا قال الذهبي في «الميزان»: «تفرد عنه مصعب بن شيبة»، ولهذا قال الحافظ:

«مجهول».

وميل ممدوح إلى ما نقله -والعهدة عليه- عن مُغْلَطاي من العناد والصلف كيف ذلك؟:

أ) مصعب بن شيبة «لين الحديث»، كما نقله ممدوح عن الحافظ ولم يرده ولم يصرح بثبوت السند.

ب) مصعب تفرد بالرواية عن أبي حبيب.

ج) قال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٢٧-٣٢٨): «والشيخ إذا لم يرو عنه ثقة فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنَّ رواية الضعيف لا تخرج من ليس بعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل العدالة) اهـ.

فأبو حبيب بن يعلى بن مُنْيه مجهول كما قال الحافظ.

وتذكَّر ما سبق نقله من قول الحافظ أبي الحجاج المزي: «كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف»، وفهم تلميذه محمد بن علي الحسيني، وفهم الحافظ ابن حجر، وقول الحافظ في مصعب وأبي حبيب يجعل هذا الحديث ينطبق عليه فهم الحسيني حتى عند الحافظ نفسه.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٤)**: «لكن تعليل الإسناد عبث لا طائل من روائه، وبحث وضائع، لأنَّ الحديث في الصحيحين.» اهـ.

أهذا كلام يقوله شخص يصف كتابه بـ«كتاب علل»؟.

يا صاحب «كتاب علل» ألا يكون الحديث معلًّا أو ضعيفًا من طريق، وصحيحًا من طريق أخرى، أو من طُرق أخرى؟.

يا صاحب «كتاب علل» ألا يوجد حديث في «مجمع الزوائد» بسند ضعيف، وهو في الصحيحين عن صحابي آخر؟.

يا صاحب «كتاب علل» هل كتب علل الحديث وكتب الزوائد عبث لا طائل من

ورائه، وبحث ضائع»؛ لأنَّهم يعلُّون الإسناد؟.

ثمَّ قول ممدوح: «لأنَّ الحديث في الصحيحين». أي: في الصحيحين من حديث أبي بن كعب، وهذا غير صحيح، وإذا كان عند ممدوح معنى غير هذا فليبينه.

فمتن الحديث صحيح عند الشيخ ناصر الدين، ولكن سند حديث أبي هذا ضعيف لوجود مصعب وأبي حبيب.

ويقوِّي هذا التضعيف أنَّ سليمان بن يسار رواه عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول اللَّه ﷺ، فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعلُ به؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «توضَّأ وانْضِح فَرْجَك».

وهو عند مسلم (رقم٣٠٣/ ١٩)، وأبي عوانة (٧٦٣)، والنسائي (٤٣٧)، والبيهقي (١/ ١١٥)، وغيرهم.

**** الحديث الثالث والتسعون:**

وهو برقم (٩٥) وهو عند النسائي (١٥٤) من حديث سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش بن أنس: أنَّ عليًّا قال: كنتُ رجلًا مذَّاءً، فأمرت عمار بن ياسر، يسأل رسول اللَّه ﷺ -من أجل ابنته عندي- فقال: «يكفي من ذلك الوضوء».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف النسائي» (٦)، وقال**: «منكر بذكر عمَّار».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٦)**: محفوظ صحيح جدًّا... والنكارة التي ادعاها الألباني تقتضي أمرين: الضعف والمخالفة.

أما الضعف فرجال النسائي ثقات، وعائش بن أنس تابعي، وقد روى عنه تابعي جليل وهو عطاء بن أبي رباح، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٢٨٥)، وصحح حديثه الخطيب في الأسماء المبهمة (ص٣٩٠)، فإن لم تقبل توثيق ابن حبان له، وتصحيح الخطيب، فالرجل من مستوري التابعين، وحديثهم مقبول كما تقدم مرارًا» اهـ.

رواية أمر المقداد بالسؤال في الصحيحين وغيرهما:

أ) من طريق محمد بن الحنفية، عن علي. عند البخاري (١٣٢، ١٧٨)، ومسلم (٣٠٣/ ١٧).

ب) من طريق سليمان بن يسار، عن ابن عباس قال: قال عليُّ بن أبي طالب. عند مسلم (٣٠٣/ ١٩).

ج) من طريق عَبيدة السلماني، عن علي، عند أبي عوانة (٧٦٥).

هذه الطرق صريح فيها ذكر أنَّ عليًّا أمر المقداد بالسؤال، وهي كافية لإثبات نكارة رواية عائش بن أنس بأنَّ عليًّا أمر عمار بن ياسر، وذلك لأنَّهم أكثر عددًا وكل واحد منهم أعلى بمراتب في الضبط والحفظ من عائش.

لذلك جزم الحافظ أبو القاسم ابن بِشْكُوَال في كتاب «غوامض الأسماء المبهمة» (ص٥١٣-٥١٥) بأنَّ الرجل الذي أمره علي أن يسأل رسول الله ﷺ هو: المقداد بن الأسود، فقال: «الرجل هو المقداد بن الأسود، وقيل: هو عمار بن ياسر» اهـ.

وقد سبق -مرارًا- أنَّ لفظ: «قيل» عند ممدوح هو تضعيف للقول، وابن بشكوال قال: «وقيل: هو عمار بن ياسر».

فعلى طريقة ممدوح ابن بِشْكُوَال يصحِّح رواية: «أمرت المقداد» ويضعِّف رواية: «أمرت عمار ين ياسر».

وقد سبق في التعريف الرابع أنَّ إطلاق النكارة على الرواية لا يلزم أن يكون راويها ضعيفًا.

وعائش بن أنس الذي خالف من ذكرت من الحفاظ الأثبات فلم يضبط اسم الرجل الذي أمره عليٌّ بالسؤال، لم يذكروا في ترجمته راويًا غير عطاء بن أبي رباح، وممدوح يقر بذلك وإلا فلو وجد غيره روى عن عائش -ولو خيط القمر- لذكره. فهمُّه وغرضه وعمله الصالح هو ردُّ حكم الشيخ ناصر الدين بأي شيء.

ولهذا قال الذهبي في «الميزان»: «وعنه عطاء بن أبي رباح فقط». ونقل فيه قول ابن خِرَاش: «مجهول». وعليه ذكره في «المغني في الضعفاء».

وقول الحافظ فيه في «التقريب»: «مقبول» أي: إذا توبع وإلا فليِّن الحديث، وهنا خالف الثقات الأثبات فهو ليِّن الحديث وهو أولى من مجهول وذلك لأنَّنا قد عرفنا حفظه وضبطه من مخالفته هذه.

ولا ينفع عائش أن ذكره ابن حبان في «الثقات» فممدوح نفسه يوافق المنتقدين لابن حبان حين يذكر في ثقاته راويًا روى عنه واحد أو اثنان فقط، كما سبق مرارًا.

وقد حاول ممدوح أن يردَّ هذه المخالفة فقال في (٢/ ٢٧٦): «أما المخالفة، فللحديث طريق آخر فيه أنَّ المأمور بالسؤال هو عمار بن ياسر رضي الله عنه» اهـ.

وهذا الطريق الآخر هو الحديث التالي:

**** الحديث الرابع والتسعون:**

وهو برقم (٩٦)، وهو عند النسائي (١٥٥) من حديث ابن أبي نُجَيْح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خَدِيج: أنَّ عليًّا أمر عمارًا: أن يسأل رسول الله ﷺ عن المذي فقال: «يغسل مَذَاكِيرَه ويتوضَّأ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف النسائي» (٧) وقال**: «منكر والمحفوظ أنَّ المأمور المقداد.» اهـ.

ننظر يا صاحب «كتاب علل» حال هذا الطريق عند إمام من الأئمة العارفين بالعلل:

فقد سئل الحافظ الدارقطني الشافعي عن حديث عائش بن أنس، عن علي، فقال في «العلل» (٤/ ٨١-٨٣/ ٤٤١): «هو حديث رواه عطاء بن أبي رباح، واختلف فيه:

فرواه عمرو بن دينار وابن جُرَيْج، وابن أبي نجيح ومعقل بن عبيد الله، وعمر بن

قيس، وطلحة بن عمرو.

فرواه عن عمرو بن دينار، سفيان بن عيينة، ومعمر فاتفقا أنَّه عن عمرو، عن عطاء، عن عائش.

ورواه ورقاء، عن عمرو، عن عائش، لم يذكر بينهما عطاء.

ورواه ابن جُرَيْج، وعمر بن قيس، عن عطاء، عن عائش، كقول ابن عيينة ومعمر.

وأما ابن أبي نجيح فقال فيه: عن عطاء، عن إياس بن خليفة البكري، عن رافع بن خديج: أنَّ عليًّا أمر عمارًا . . .

وأما طلحة بن عمرو فأرسله، عن عطاء، عن علي.

والصواب ما قال عمرو بن دينار، وابن جُرَيْج، عن عطاء.» اهـ.

فالصواب عند الإمام الدارقطني الشافعي هو الطريق: عن عطاء، عن عائش، عن علي، والطريق الآخر وهم وغلط، وهو الطريق: عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج أنَّ عليًّا أمر عمارًا.

فالطريق الآخر الذي أراد به ممدوح دفع المخالفة طريق وهم وغلط على عطاء بن أبي رباح.

وبقول الدارقطني الشافعي قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣٣-٣٥ ترجمة إياس بن خليفة»، والذهبي الشافعي في «الميزان».

فتعدد الطرق والوجوه لا يعني ثبوت الحديث، عند من سلك اللَّه به سبيل الهدى بالأخذ من أهل العلم الراسخين وأتباعهم.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٨)**: «ثم إنَّ الاختلاف في تعيين السائل ليس بعلة قادحة، إذ أنَّه صحابي والاختلاف في تعيين الثقة لا يضر، فكيف إذا كان صحابيًّا؟.» اهـ.

هل هذا قول يقوله قائل في كتاب له يصفه بـ«كتاب علل»؟.

ثمَّ راو أحسن ما فيه أنَّه مجهول الحال خالف محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية والذي قال فيه إبراهيم بن الجنيد: «لا نعلم أحدًا أسند عن علي ولا أصح مِمَّا أسند محمد» اهـ من «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

وخالف سليمان بن يسار الهلالي الثقة الفاضل أحد الفقهاء السبعة، وخالف عبيدة بن عمرو السَّلْماني التابعي الكبير الفقيه الثبت، نجعل لمخالفته هذا الاعتبار ونساويه بهؤلاء مجتمعين؟.

ثمَّ إنَّ عائش شكَّ في تعيين السائل، فقال: «فسأل أحد الرجلين عمار أو المقداد» كما في مصنف عبد الرزاق (٥٩٧)، ومن طريقه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣٤-٣٥).

بل إنَّ عبد الرزاق روى في مصنفه (٦٠١) عن معمر، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائش بن أنس، قال: قال علي للمقداد، سَلْ لي رسول اللَّه ﷺ . . . الحديث. واعتمد هذه الرواية العقيلي في «الضعفاء».

فهذا كله يدل على وهم ذكر عمار.

فرحم اللَّه الشيخ ناصر الدين الألباني، ما أفقهه لقواعد أهل الاختصاص حين قال: «منكر». فللَّه دَرُّه.

وقد رُوي أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو الذي سأل بنفسه:

أ) من طريق أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي، عن علي بن أبي طالب قال: كنت رجلًا مذَّاءً، فسألت النبي ﷺ . . . الحديث، عند ابن حبان (١١٠٤) وغيره.

ب) من طريق الرُّكين بن الربيع، عن حُصين بن قَبيصة، عن علي رضي الله عنه قال: كنت رجلًا مذَّاء، فسألت النبي ﷺ . . . الحديث. عند أحمد (١/ ١٢٥) وغيره.

وقد جمع الحافظ ابن حبان بين هذه الروايات في «صحيحه» فمِمَّا قاله (٣/ ٣٩٠): «لأنَّه يحتمل أن يكون علي بن أبي طالب أمر عمارًا أن يسأل النبي ﷺ،

فسأله، ثمَّ أمر المقداد أن يسأله، فسأله، ثمَّ سأل بنفسه رسول اللَّه ﷺ . . . » اهـ.

وفرح ممدوح بهذا في (٢/ ٢٧٨-٢٧٩) أيّما فرح وعض عليه فهو يحقِّق به هدفه وغرضه ووصف ابن حبان بـ«الحافظ الفقيه المتقن ابن حبان».

وهو الذي غمزه وغمزه بل في (٤/ ١١٠)، وصف ابن حبان بالظلم لجرحه عبد المجيد بن أبي روَّاد؛ لذلك أوقعه اللَّه ﷻ في شر تناقضاته في هذا الموضع كما سيأتي -إن شاء اللَّه- بيان ذلك في محله.

وقال في (٢/ ٣٣١): «تصرف ابن حبان في كلام النقاد». فابن حبان لا يفهم ولا يفقه ألفاظ النقاد؛ فتصرف.

جمع الحافظ ابن حبان قام على أنَّ عائش بن أنس ثقة حسب قاعدته، وثبوت الطريقين «أ، ب».

ومن عنده عائش غير ثقة، -كما تبيَّن قبل- والطريقان «أ، ب» جاء فيهما ما يوافق رواية الثقات، فلن يجمع جمع ابن حبان هذا، لأنَّ من شرط الجمع أن يكون المختلفان من الرواة المقبولين أي: ثقة أو حسن الحديث.

قد سبق أنَّ الرواية المحفوظة المعروفة هي رواية أنَّ عليًّا ﵁ أمر المقداد بالسؤال؛ ورواية أمره عمارًا منكرة.

ورواية سؤال علي بنفسه أيضًا غير صواب:

١) طريق أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن، عن علي:

أ) رواها أبو الوليد قال: حدثنا زائدة، عن أبي حَصين، عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال: كنت رجلًا مذَّاءً فأمرت رجلًا أن يسأل النبي ﷺ . . . الحديث. عنه البخاري (٢٦٩).

ب) ورواها عبد اللَّه بن رجاء، عن زائدة به وفيها: فأرسلت إلى رسول اللَّه ﷺ. عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٤٦).

ج) ورواها أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٤) قال: حدثنا زائدة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي قال: كنت رجلًا مذَّاء وكان عندي بنت رسول اللَّه ﷺ فأمرت رجلًا فسأله عن المذي. . . الحديث.

د) ورواها أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن قال: قال عليٌّ: «كنت رجلًا مذَّاءً، وكانت ابنة النبي ﷺ تحتي فاسْتَحْيَيْتُ أن أسأله، فقلت لرجل جالس إلى جنبي: سَله، فسأله فقال: فيه الوضوء».

وهي عند ابن خزيمة (١٨)، وابن الجارود (٦) والنسائي (١٥٢)، واللفظ له.

فاتفق زائدة بن قدامة وأبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن، عن علي أنَّه أمر رجلًا أن يسأل رسول اللَّه ﷺ وفي رواية أبي بكر بن عياش الرجل جالس جنب علي، فلم يسأل هو بنفسه.

واتفق أبو الوليد وأبو داود الطيالسان وعبد اللَّه بن رجاء، عن زائدة بن قدامة به.

هـ) وقال ابن حبان في صحيحه (٣/ ٣٨٨): «أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عثمان العجلي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: كنت رجلًا مذَّاءً، فسألت النبي ﷺ . . . الحديث.».

فهذه الرواية تخالف ما سبق ورواه أبو الوليد وأبو داود الطيالسيان، وعبد اللَّه بن رجاء، عن زائدة بن قدامة، وكذا متابعة أبي بكر بن عياش لزائدة، عن أبي جصين، والحديث من الطرق الأخرى يشهد لرواية هؤلاء جميعًا.

وبهذا يظهر أنَّ رواية ابن حبان هذه وقع فيها اختصار أو وهم بأن جاء فيه أنَّ عليًّا هو السائل نفسه، والظاهر أنَّ الاختصار أو الوهم يتحمَّله من دون زائدة بن قدامة. فلا يعارض به ما رواه الثقات.

و» ويقوِّي هذا أنَّ الطرق المتعدِّدة الصحيحة فيها: أنَّ عليًّا لم يسأل بنفسه بسبب: «إن عندي ابنته وأنا اسْتَحْيي أن أسأله». فهل ارتفع هذا السبب، فيرتفع عنه

الاستحياء؛ فيسأل بنفسه؟.

٢) طريق الرُّكين بن الربيع، عن حصين بن قبيصة، عن علي:

أ) رواه عَبيدة بن حُميد، عن الرُّكين بن الربيع، عن حُصين بن قَبيصة، عن علي ﵁ قال: «كنت رجلًا مذَّاءً، فقال لي رسول الله ﷺ: إذا رأيت المذي... الحديث». عند النسائي (١٩٣).

ب) رواه زائدة عن الرُّكين بن الربيع، عن حُصين بن قَبيصة، عن علي ﵁ قال: «كنت رجلًا مذَّاءً، فسألت النبي ﷺ ...» الحديث. عند النسائي (١٩٤)، وأحمد (١/ ١٢٥)، وابن حبان (١١٠٣).

ج) ورواه زائدة، عن الركين بن الربيع، عن حصين، عن علي بلفظ: «كنت رجلًا مذَّاءً... فأمرت رجلًا فسأله... الحديث. عند ابن أبي شيبة (٩٨٥).

د) ورواه عَبيدة بن حميد، عن الركين بن الربيع، عن حصين، عن عليَ بلفظ: «كنت رجلًا مذاء... فذكرت ذلك للنبي ﷺ أو ذُكر ذلك له...» الحديث.

عند أبي داود (٢٠٦)، وابن خزيمة (٢٠)، وابن حبان (١١٠٧).

فالاضطراب في تعين السائل واضح.

هـ) قال أحمد في (١/ ١٤٥): «ثنا يزيد أنبأنا شريك، عن الركين بن الربيع، عن حُصين بن قبيصة، عن علي قال: كنت رجلًا مذاءً، فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ من أجل ابنته، فأمرت المقداد فسأل رسول الله ﷺ ... الحديث.

وتعيين السائل في هذا الوجه يوافق رواية الثقات.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» (٧/ ٣٦٧): «قال أبو أحمد الحاكم: لا أعلم أحدًا حدَّث به غير الركين بن الربيع» اهـ.

ويقوي هذا أنَّ عليًّا ﵁ استحيى عن السؤال بنفسه رسول الله ﷺ لأجل فاطمة ﵂، وهو سبب لم يزل فكيف بعد ذلك يسأل عليٌّ رسول الله ﷺ؟.

وبهذا تبيَّن -إن شاء الله- أنَّ سؤال علي ﵁ رسول الله ﷺ اختصارٌ أو وهم.

وأمَّا احتمال أن يكون علي ﵁ أمر المقداد ﵁: أن يسأل النبي ﷺ فسأله، ثمَّ أمر عمارًا أن يسأل؛ فقد تبيَّن -إن شاء الله- أنَّ هذا الجمع على رأي ابن حبان في الرواة أمَّا بعد معرفة حال عائش فالجمع وهذه الحالة مخالف لشرط من شروط الجمع وهو أن يكون الرواة من المقبولين وهذا غير موجود في عائش.

ثمَّ قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٤٥٢ ح٢٦٩): «والظاهر أنَّ عليًّا كان حاضر السؤال، فقد أطبق أصحاب المسانيد والأطراف على إيراد هذا الحديث في مسند علي، ولو حملوه على أنَّه لم يحضر لأوردوه في مسند المقداد.

ويؤيده ما في رواية النسائي من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، في هذا الحديث عن علي قال: «فقلت لرجل جالس إلى جنبي سله فسأله».» اهـ.

فقوله: «لرجل جالس جنبي» أي: مجلسه ﷺ فهذا يدل على حضوره مجلس الجواب: «سله، فسأله فقال: فيه الوضوء».

وعليه إذا كان عليٌّ سمع الجواب من النبي ﷺ فهل سيأمر آخر بسؤال النبي ﷺ وهو قد علم الإجابة؟.

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل أنَّ الحديث صحيح محفوظ بذكر المقداد منكر بذكر عمار.

** الحديث الخامس والتسعون:

وهو برقم (٩٧)، وهو عند أبي داود (٢٠٥، ١٠٠٥)، من حديث جرير بن عبد الحميد، وعند الترمذي (١١٦٤) من حديث أبي معاوية كلاهما عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سَلَّام، عن علي بن طلْق قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليوضأ وليُعد الصلاة». هذا لفظ أبي داود.

ولفظ الترمذي: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ، ولا تأتوا النساء في أعجازِهِن، فإنَّ اللَّه لا يَستحيي من الحق».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣٥، ٢١٤)، وفي «ضعيف الترمذي» (٢٠١)، وقال: «ضعيف».**

وبيَّن في «ضعيف أبي داود» (١/ ٦٦-٧٢): «مدار الحديث على مسلم بن سلام الحنفي؛ وهو مجهول الحال على أقل الأحوال، ولفظ: «وليعد الصلاة» لم يقلها إلَّا جرير بن عبد الحميد.».

والشطر الثاني من الحديث عند الترمذي، صحيح لغيره عند الشيخ ناصر الدين.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٠):** «هذا حديث حسن أو صحيح، وقد حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان» اهـ.

لفظ الترمذي: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ، ولا تأتوا النساء... الحديث» هذا اللفظ الذي حسَّنه الترمذي.

ثمَّ إنَّ تحسين الترمذي يؤكِّد صحة قول الشيخ ناصر الدين في مسلم بن سلام الحنفي، لماذا؟.

لأنَّ قول الترمذي: «حديث حسن» فقط. أي: حسن لغيره، والإسناد ليس فيه انقطاع ولا إرسال، فبقي الضعف في الرواة.

وتصحيح ابن حبان للحديث الذي هو سند الترمذي نفسه ولفظه في (٩/ رقم٤١٩٩، ٤٢٠١)، وذلك لتوثيقه مسلم بن سلام الحنفي على قاعدته المعروفة.

وتحسين الترمذي وتصحيح ابن حبان لهذا اللفظ يقول به الشيخ ناصر الدين لشواهده كما في تحقيق «المشكاة» (٣١٤) الذي وقف عليه ممدوح وكتمه لأنَّه ناصح أمين؛ ولذلك أورده في «صحيح موارد الظمآن» (١/ ٥٢١/ رقم١٠٨٤) وقال: «في بعض الروايات زيادة بلفظ: «فلينصرف فليتوضَّأ، وليعد الصلاة»؛ وهي منكرة. ولذلك أوردته في «ضعيف أبي داود».» اهـ.

وممدوح لم يَصْدُقْ مع مَنْ كتب لهم فقد كتم عليهم أنَّ ابن حبان أخرج الحديث في صحيحه (٦/ ٨/ ٢٢٣٧) من طريق جرير بإسناد أبي داود ولفظه: «إذا فسا أحدكم في الصلاة، فلينصرف...»، ثمَّ قال: «لم يقل: وليُعِدْ صلاته» إلَّا جرير.» اهـ.

وهذا من ابن حبان إعلال بالمخالفة، وهو عين قول الشيخ ناصر الدين.

فقول ممدوح: «وقد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان» أي: حديث: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليتوضَّأ وليعد الصلاة» مغالطة مكشوفة يترفَّع عنها مَنْ يزعم الدفاع عن السنة.

فالترمذي يحسن لغيره حديث: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ».

وابن حبان يصحِّح -على قاعدته- حديث: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضَّأ». ويعلُّ زيادة: «فليعد الصلاة».

وأجمل بيان إعلال هذه الزيادة:

١) رواها جرير بن عبد الحميد، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سَلَّام، عن علي بن طلق مرفوعًا: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضَّأ، وليعد الصلاة). وهي عند الدراقطني (٥٥٤)، والبيهقي (٢/ ٢٥٥) أيضًا.

٢) لم يذكر هذه الزيادة:

أ) أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سلَّام، عن علي بن طَلْق، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ»، وهو عندالترمذي (١١٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٩٧٦)، وابن حبان (٤١٩٩، ٤٢٠١).

ب) معمر، عن عاصم، عند عبد الرزاق (١١/ ٤٤٢)، بلفظ: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ.».

٣) وتابع عبد الملك بن مسلم بن سلَّام عاصمًا الأحول، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا فسا أحدكم

فليتوضَّأ . » .

وهي عند النسائي في «الكبرى» (٨٩٧٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٩٨).

فمن هذين الأمرين :

الأول : رواية أبي معاوية ومعمر، عن عاصم .

والآخر : متابعة عبد الملك بن مسلم بن سلَّام لعاصم بن سليمان الأحول .

فهذان الأمران يقويان قول الشيخ ناصر الدين : «في بعض الروايات زيادة بلفظ : «فلينصرف فليتوضَّأ، فليعد الصلاة»؛ وهي منكرة» .

وقد أشار الإمام النسائي لهذه النكارة فقد رواه عن أبي معاوية مقرونًا مع جرير بن عبد الحميد، وساق لفظه برواية أبي معاوية، فقال في «السنن الكبرى» (٨٩٧٧): «أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير وأبو معاوية، عن عاصم، عن عيسى ابن حِطَّان، عن مسلم بن سلَّام، عن علي بن طلْق، عن النبي ﷺ قال: «إذا فسا أحدكم فليتوضَّأ . . .» الحديث .

قال الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (١/ ٧١): «فكأنَّه حمل حديث جرير على حديث أبي معاوية؛ إشارة منه إلى نكارة الزيادة . » اهـ .

وقد رواه عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول بلفظ يحتمل الإعادة، ويحتمل البناء، قال الدارمي في «سننه» (١١٤١): «أخبرنا عبد اللَّه بن يحيى، ثنا عبد الواحد ابن زياد، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام الحنفي، عن علي بن طلق، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضَّأ، ثمَّ يصلي . » اهـ .

فلفظ: «ثم يصلي» غير صريح بالإعادة، بخلاف لفظ: «وليعد الصلاة» فهو صريح بإعادة الصلاة .

ولا يبعد هذا أن يكون من مسلم بن سلَّام الحنفي الذي قال فيه ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» (٥/ ١٩١): «ومسلم بن سلام الحنفي، أبو عبد الملك مجهول الحال» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨١)**: «أما مسلم بن سلام الحنفي فقد وثقه ابن حبان (٥/ ٣٩٥)، وابن شاهين (رقم١٣٢٩)، فقال: «مسلم الحنفي الذي حدَّث عنه سفيان، قال أبو نُعيم: كان مسلم أحد الثقات المأمونين» . وحسن حديثه الترمذي فهو صدوق عنده، فقول ابن القطان «نصب الراية ٢/ ٦٢»: «هذا حديث لا يصح، فإن مسلم بن سلام الحنفي أبا عبد الملك مجهول الحال» فيه نظر لما علمت من توثيق مسلم الحنفي، عن غير واحد من الحفاظ، وابن القطان متشدد في هذا النوع من الرجال، وله فيه مذهب خاص ذكرته في المقدمة . » اهـ .

أ) ذكر ابن حبان لمسلم بن سلام في ثقاته على قاعدته، فمسلم هذا ذكر بعضهم أنَّه روى عنه: ابنه عبد الملك وعيسى بن حِطَّان، وآخرون ذكروا أنَّه روى عنه عيسى بن حِطّان فقط وهذا صحَّحه المزي الشافعي في «تهذيب الكمال»، وابن حجر العسقلاني الشافعي في «تهذيب التهذيب»، فقالا: «روى عنه: ابنه عبد الملك بن مسلم، وعيسى بن حِطَّان والصحيح: عن عبد الملك، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سلام . » اهـ .

وسبب الاختلاف في عدد من روى عن مسلم بن سلام هو سند هذا الحديث :

١) فقد ورد: عن وكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، عن علي، عند الترمذي (١١٦٦) وغيره .

٢) وورد عن عبد الملك بن مسلم، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق .

فمَنْ رأى أنَّ السندَيْن صحيحان، أو صحيحان إلى مسلم ابن سلَّام، قال: روى عنه ابنه عبد الملك، وعيسى بن حِطَّان، ومَنْ رجَّح رجَّح سند: عيسى بن حِطَّان، عن

مسلم بن سلام، فقال: روى عنه عيسى بن حطان.

قال الخطيب البغدادي الشافعي في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٩٨): «هكذا روى الحديث وكيع بن الجراح، عن عبد الملك بن مسلم عن أبيه، ولم يسمعه عبد الملك من أبيه، وإنَّما رواه عن عيسى بن حِطَّان، عن أبيه مسلم بن سلام كما سقناه عن شبابة عنه، وقد وافق شبابة عُبَيْد اللَّه بن موسى، وأبو نعيم، وأبو قتيبة سلم بن قتيبة، وأحمد ابن خالد الوهبي، وعلي بن نصر الجهضمي، فرووه كلهم عن عبد الملك، عن عيسى ابن حطان، عن مسلم بن سلام.» اهـ.

وذهب ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (١/ ١٥٣) إلى اضطراب السند، ولا حاجة لبيان ذلك.

وفي الحالتين: «مسلم بن سلام الحنفي؛ هو مجهول الحال على أقل الأحوال» كما قال الشيخ ناصر الدين.

وممدوح نفسه قال في (٢/ ٢٩٩): «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم، إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ.

وقد وصف ممدوح نفسه توثيق ابن حبان لهذا النوع من الرواة بالتساهل كما سبق نقله من «رفع المنارة» (ص١١٩).

ومع هذا فإنَّ ابن حبان أشار إلى نكارة -اللفظ محل البحث- فقال: «لم يقل: وليعد صلاته» إلَّا جرير» اهـ.

وقد بيَّن هذا ابن التركماني فقال في «الجوهر النقي» (٢/ ٢٥٤-٢٥٥، ذيل سنن البيهقي): «ذكر ابن حبان في صحيحه هذا الحديث ثمَّ قال: لم يقل وليعد صلاته إلَّا جرير، وقال البيهقي في باب إقرار الوارث بوارث نسب جرير بن عبد الحميد إلى سوء الحفظ في آخر عمره، وفي الميزان للذهبي ذكر البيهقي ذلك في سننه في ثلاثين حديثًا لجرير، وقال ابن حنبل لم يكن بالذكي في الحديث اختلط عليه حديث أشعث،

وعاصم الأحول حتى قدم عليه بهز فعرفه.» اهـ.

وقال ابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٥٩): «وكذلك لا أقبل عن صاحب حديث حافظٍ متقنٍ أتى بزيادة لفظةٍ في الخبر؛ لأنَّ الغالب عليه إحكام الإسناد، وحفظ الأسامي...» اهـ.

وعليه فهذه اللفظة: «وليعد صلاته» لا يجوز الاحتجاج بها عند ابن حبان نفسه، وإن كان الراوي مسلم بن سلام، ومن دونه ثقاتٍ عنده، ولهذا تعلم لِمَ ممدوح كتم قول ابن حبان هذا ولم ينقله لمن يكتب له؟.

ب) قول ابن شاهين: «مسلم الحنفي الذي حدث عنه سفيان...».

الظاهر أنَّه آخر فمَنْ ترجم لمسلم بن سلام، إمَّا ذكروا: «روى عنه: ابنه عبد الملك بن مسلم، وعيسى بن حِطَّان». وإمَّا ذكروا: «روى عنه عيسى بن حِطَّان».

فلو كان سفيان الثوري روى وحدث عن مسلم بن سلام لَمَا أُهمِل وذكِر مَنْ دونه.

وعلى الأقل من المعروف أنَّ الحافظ في «تهذيب التهذيب»، ينقل من كتاب ثقات ابن شاهين، فلِمَ لم ينقل قول ابن شاهين هذا في ترجمة مسلم بن سلام الحنفي من «تهذيب التهذيب»؟ غير أنَّ قول ابن شاهين في راوٍ آخر.

ثمَّ إنَّ قول ابن القطان الفاسي: «مسلم بن سلام مجهول الحال».

نقله الزيلعي في «نصب الراية» (٢/ ٦٢) مقرًّا له، وكذا أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في «التعليق المغني على الدارقطني» (١/ ١٥٣).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التلخيص الحبير» (رقم٤٢٩): «وابن حبان وقال: لم يقل فيه وليعد صلاته إلَّا جرير بن عبد الحميد، وأعله ابن القطان بأن مسلم بن سلام الحنفي لا يعرف.» اهـ.

ج) «وحسَّن حديثه الترمذي فهو صدوق عنده»:

وهذه مغالطة متكرِّرة من ممدوح قد سبق كشفها فقول الترمذي هو: «حديث

حسن»، أي: لغيره، وقول: «حديث حسن غريب» هو صدوق عنده كما نقله ممدوح عن الحافظ في (١/ ٢٠٦).

وقد سبق بيان تعالم ممدوح ومخالفته لما نقله عن الحافظ حيث قال في (١/ ٤٦٠): «فقول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلَّا من حديث فلان، أو لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته...» اهـ.

وعندما يحتاج إلى «حسن غريب» أي: صدوق؛ يدوس على قوله هذا ليحقِّق غرضه، ويبلغ السعي لتحقيق الهدف مبلغه فيجعل قول: «حديث حسن» فقط أي: صدوق، فاللَّه حسيبه.

ولردِّ قول ابن القطان الفاسي قال ممدوح في (٢/ ٢٨١): «وابن القطان متشدد في هذا النوع من الرجال، وله فيه مذهب خاص ذكرته في المقدمة.» اهـ.

وقال في المقدمة (١/ ٢٩٤): «لأبي الحسن بن القطان مذهب خاص في الراوي المجهول، فهو لا يشترط أن يروي عنه جماعة، فالمجهول مجهول وإن روى عنه مائة، بل يشترط توثيق معاصر لذلك الراوي أو لمن رآه فحكم بناء على ذلك بالجهالة على كثير من المتقدمين وغيرهم.» اهـ.

وأنقل لممدوح -وغيره- قول ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٤/ ١٣٩): «أبو عمر في هذا كأبي محمد، إن لم يأتِ في توثيقه إياه بقول معاصر، أو قول من يظن به الأخذ عن معاصر له، فإنه لا يقبل منه، إلَّا أن يكون ذلك منه في رجل معروف، قد انتشر له من الحديث ما تعرف به حاله، وهذا ليس كذلك فاعلمه.» اهـ.

وقوله هذا يرد به توثيق أبي عمر بن عبد البر لعاصم بن حميد السكوني لأصلين:

الأول: لم يأت بتوثيقه عاصم بن حميد السكوني بقول معاصر له عرف حاله وخبره، أو بقول من يظن به الأخذ عن ذلك المعاصر.

الآخر: أن يكون عاصم بن حميد السكوني رجلًا معروفًا قد انتشر له من الحديث

ما تعرف به حاله أي: بسبر حديثه وموازنته بأحاديث الثقات؛ فيحكم له أو عليه الناقد المتأخر غير المعاصر والآخذ من المعاصر.

وعاصم بن حميد السكوني عند ابن القطان: «وهذا ليس كذلك فاعلمه» أي:

أ) لم يوثقه معاصر له أو آخذ من ذلك المعاصر.

ب) وعاصم بن حميد ليس له من الحديث الذي انتشر عنه ما تعرف به حاله من موافقة الثقات، أو مخالفته أو تفرده، وهذه الحالة لا ينظر فيها لعدد الرواة عنه.

ج) وهذا وافق فيه ابن القطان البزار، فقد قال البزار: «ولم يكن له من الحديث ما يعتبر به حديثه» اهـ من «تهذيب التهذيب» ترجمة عاصم بن حميد السكوني.».

وعلى هذا قال: «مجهول الحال»، أي: عرفت عينه لعدد من روى عنه، وحاله: أي ضبطه وحفظه لم يعرف لأنَّ مقدار ما رواه لم يتبيَّن به ثقته أو ضعفه؛ فهو مجهول الحال.

هذا هو مذهب ابن القطان الفاسي في التجهيل، فهل هو مذهب خاص أم هو مذهب الجمهور الذين يخالفهم ممدوح؟.

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٣٨١-٣٨٢): «فأما ما اعتمده أبو محمد في تضعيفه: من كون ميمون بن جابان لا يحتج به، فهو شيء سببه أنَّه رآه في المواضع التي يفزع إليها فيه وفي أمثاله، مذكورًا برواية حماد بن سلمة عنه فقط، مهملًا من الجرح والتعديل، فاعتقده مجهولًا، كفعله فيمن لا يروي عنه أكثر من واحد.

وقد بينا عليه فيما قبل، أنَّ من هؤلاء من يكون ثقة، وقد قبل هو جماعة منهم لما وثقوا، وإن لم يرو عن أحدهم إلَّا واحد.

وميمون هذا، قد قال فيه الكوفي: إنه بصري ثقة، ذكره في كتابه؛ فاعلمه.» اهـ.

فابن القطان يوثِّق مَنْ لا يروي عنه أكثر من واحد إذا وثَّقه إمام؛ فهو لم ينظر لعدد

الرواة عن ميمون بن جابان. لماذا؟.

لأنَ توثيق ميمون لم يخرج على الأصلين السابقين:

الأول: وثَّقه معاصر له أو من أخذ عن معاصره. فإن لم يوجد فيكون:

الآخر: وثَّقه متأخر بأن جمع حديث ميمون المنتشر، وقارن بينه وبين أحاديث الثقات المعروفين، فعرف حاله لموافقته لأحاديث الثقات، فوثَّقه.

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٣٩٤-٣٩٥): «. . . بل الحديث صحيح؛ فإن سعد بن إسحاق ثقة، وممن وثقه النسائي، وزينب كذلك ثقة.

وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها وتوثيق سعد بن إسحاق، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه إلَّا واحد.» اهـ.

فابن القطان يعتمد التوثيق الضمني لمن لا يروي عنه إلَّا واحد ويوثقه.

والنسائي والترمذي غير معاصرين لسعيد بن إسحاق، وزينب فلمَ قَبِل توثيقهما إذا كان لا يقبل إلَّا توثيق المعاصر؟.

قَبِلَهما لما سبق بيانه من الأصلين.

بقي التنبيه على أمر هو:

الراوي وثَّقه غير المعاصر له، أو روى عنه جمع من الثقات، ولكن حديثه لم ينتشر بحديث يعرف به ضبطه وحفظه، هذا النوع من الرواة عند ابن القطان من المجاهيل؛ لأنَّ غير المعاصر الموثِّق من أين عرف ضبطه وحفظه، وهو ليس له حديث منتشر؟.

ورواية الجمع من الثقات ينتفع بها في رفع جهالة عينه أمَّا ضبطه فلم نجد المعاصر الموثِّق وحديثه ليس بالمنتشر بحيث به تعرف حاله؛ فكيف نعرف ضبطه، فنوثقه؟.

وبهذا التفصيل يتبيَّن -إن شاء اللَّه- أنَّ نقد الذهبي لابن القطان فيه نظر، وأبعد من نقد الذهبي القول بترك الاعتداد بتجهيل ابن القطان للرواة.

ولو سلَّمت بقول ممدوح -على علته- فحكم ابن القطان بجهالة حال مسلم بن سلام موافق للقواعد وأقرَّه عليه مَنْ نقله عنه.

وعلى طريقة ممدوح فالحاصل مِمَّا سبق أنَّ الحديث بلفظ: «إذا فسا أحكم في الصلاة فليتوضَّأ»، حديث حسن كما قال الترمذي وتبعه الشيخ ناصر الدين.

وزيادة: «وليُعِد الصلاة» غير ثابتة، وكتم ممدوح قول ابن حبان فيها. ليكشف ابن حبان عن انصافه وتقواه، وعن تعصُّب ممدوح وتعديه لأجل النيل من الشيخ ناصر الدين؛ فما رأي السادة الحنفية بدار البحوث بعمل ممدوح هذا أم أنَّ الهدف هو الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ-؟.

**** الحديث السادس والتسعون:**

وهو برقم (٩٨)، وهو عند ابن ماجه (٤٨٤) من حديث جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: سئل رسول اللَّه ﷺ عن مس الذكر فقال: «إنَّما هو حِذْيةٌ منك».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٧) وقال:** «ضعيف جدًّا». ولم يشر إلى مصدر حقَّق فيه التضعيف.

فحسب منهج الشيخ ناصر الدين -الذي يعلمه ممدوح ويستكبر عنه- فهو يضعِّف السند فقط لا المتن فهو ثابت عنده بلفظ آخر أورده في «صحيح أبي داود» (١٧٦)، و«صحيح ابن ماجه» (٣٩٢)، من حديث طَلْق بن علي.

والشيخ ناصر الدين ضعف هذا السند أو الحديث عن أبي أمامة لوجود جعفر بن الزبير.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨١-٢٨٢):** «ينبغي تقييد الضعف بالإسناد فقط، فالمتن صحيح، فالحديث رواه جعفر بن الزبير -وهو تالف- بالمعنى. . . ، فجعفر بن الزبير أخطأ في الإسناد، فجعله من مسند أبي أمامة ﷺ، وهو لم يروه إلَّا بالمعنى، فمعنى الحديث صحيح، ولهذا قال البوصيري: «وله شاهد من حديث قيس

بن طلق، عن أبيه. . .». » اهـ.

لماذا هذا العناد والاستكبار يا محمود سعيد ممدوح؟ لن تنفعك دار البحوث - وغيرها - إذا دخلت قبرك وحدك.

ممدوح لم يقوَ على رد حكم الشيخ ناصر الدين، بل أقر ووافق وبيَّن فقال: «رواه جعفر بن الزبير -وهو تالف- بالمعنى»، بل وقال: «فجعفر أخطأ في الإسناد، فجعله من مسند أبي أمامة ﷺ».

وعليه هل هناك حديث حدَّث به أبو أمامة بهذا اللفظ إلَّا في لسان جعفر بن الزبير التالف عند ممدوح؟.

ولحال جعفر وقول ممدوح: «بالمعنى» أكتفي بقول حافظين من الشافعية من أهل الاستقراء عند ممدوح نفسه:

١) قال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢١٢): «وكان جعفر صاحبَ غزو وعبادة وفضل، يروي عن القاسم مولى معاوية وغيره أشياء كأنَّها موضوعة، وكان مِمَّن غلب عليه التقشف حتى صار وهمه شبيهًا بالوضع، . . . ، وروى جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث. . .» اهـ.

تأمَّل: «حتى صار وهمه شبيهًا بالوضع». وممدوح يقول: «رواه جعفر بن الزبير -وهو تالف- بالمعنى» كيدًا وعنادًا لحكم الشيخ ناصر الدين.

٢) ابن عدي ذكر هذا الحديث وأحاديث أخر من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة في ترجمة جعفر من «الكامل» (٢/ ١٣٥-١٣٦) وقال: «ولجعفر بن الزبير هذا أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم وعامتها لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين.» اهـ.

وقوله: «وعامتها لا يتابع عليه» يدل على أنَّ جعفرًا هذا ساقط هالك بمرة؛ لذلك قال الذهبي الشافعي في «الكاشف»: «عابد ساقط الحديث».

وأزيد ممدوحًا: قال الشيخ أحمد الغماري في «الهداية» (٢/ ١٣٩): «وجعفر

متهم بوضع الحديث» اهـ.

ثمَّ إنَّ جعفر بن الزبير عندما جعله من حديث أبي أمامة هل ننسب روايته هذه إلى الخطإ أم ننسبها إلى الكذب؟.

أجاب ممدوح فقال في (٢/ ٢٧١): «وأخرج الطبراني. . . قال الهيثمي (١/ ٢٤٨): «وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب». وإنَّما ذكرته للتنبيه فقط.» اهـ.

فممدوح يقر ويوافق ويعتمد: «وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب».

**** قال ممدوح في «التعقيب اللطيف» (ص٣٧):** «. . . فالكذاب والمتهم لا يصلحان للاعتبار.» اهـ.

ثمَّ هو يقول: «قال البوصيري: «وله شاهد من حديث قيس بن طلق، عن أبيه. . .».

لن أطيل الجواب وإنَّما أكتفي بسؤالٍ: ممَّا سبق هل يوجد حديث لأبي أمامة بحيث نقول: «وله شاهد. . .»؟.

إذا كابر ممدوح وعاند وقال: «يوجد حديث لأبي أمامة» فما معنى قوله: «فجعفر ابن الزبير أخطأ في الإسناد. . .» وإقراره وموافقته واعتماده «جعفر بن الزبير كذاب»؟.

**** الحديث السابع والتسعون:**

وهو برقم (٩٩)، وهو عند الترمذي (١١٢) من حديث شَرِيك، عن أبي الجَحَّاف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إنَّما الماءُ مِن الماءِ في الاحتلام».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (١٦) وقال:** «ضعيف الإسناد موقوف، وهو صحيح دون قوله: «في الاحتلام».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٣):** «موضوع السنن -ومنها جامع الترمذي- الأحاديث المرفوعة، والآثار ليست من موضوع الكتاب، فهذا الأثر الموقوف

كالمعلقات في صحيح البخاري.» اهـ.

معلَّقات صحيح البخاري ألَّف فيها ابن حجر العسقلاني أربعة مجلدات، فالشيخ ناصر الدين عندما تكلم على سند هذا الأثر لأنَّه كالمعلقات في صحيح البخاري.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٣):** «وهذا الأثر فيه رأي ابن عباس في معنى حديث «إنَّما الماء من الماء»، وفي إسناده شريك القاضي، وهم يتساهلون في الشرح والتفسير.» اهـ.

ولأنَّ قول ابن عباس هو شرح وتفسير في معنى حديث: «إنَّما الماء من الماء»؛ بيَّن الشيخ ناصر الدين مرتبته فشكرًا له.

وفي إسناد الأثر شريك القاضي سبب ضعف الأثر بهذا السياق فلماذا يا ممدوح لا تعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين؟.

والحافظ الترمذي بعد أن أخرج قول ابن عباس هذا قال: «سمعت الجارود يقول: سمعت وكيعًا يقول: لم نَجِدْ هذا الحديث إلَّا عند شريك». أهذا تساهل أم اهتمام؟.

ممدوح بيَّن ذلك فقال في (٢/ ٢٨٤): «فابن عباس رضي الله عنهما حمل الحديث على صورة مخصوصة، وهي ما يقع ليلًا من رؤية الجماع وعدم الإنزال، فإنه لا يجب الغسل في الاحتلام، إلَّا بالإنزال لا بما يرى، فيكون عموم حديث: «إنَّما الماء من الماء»، منسوخًا، لكن بقي الحكم في الاحتلام.

ومع ذلك بين الترمذي تفرد شريك بذكر الاحتلام، فقال الترمذي: سمعت الجارود يقول: «سمعت وكيعًا يقول: لم نجد هذا الحديث إلَّا عند شريك».

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٩٦٣)، وعبد الرزاق (٩٦٧، ٩٦٩) بإسنادين قويين بدون ذكر الاحتلام.» اهـ.

أرأيتم هذا كلُّه ومع ذلك يعترض على كلام الشيخ ناصر الدين على قول ابن عباس؟ إنَّه العناد بسبب عدم القدرة على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين على أثر ابن

عباس، ولو قدر ممدوح لوجدنا كلامًا غير هذا.

ولن أناقش ممدوحًا في شرحه لقول ابن عباس هذا وإنَّما أنقل له قول النووي الشافعي في «شرح صحيح مسلم» (٤/ ٣٦): «وذهب ابن عباس رضي الله عنهما وغيره إلى أنَّه ليس منسوخًا، بل المراد نفي وجوب الغسل بالرؤية في النوم إذا لم ينزل وهذا الحكم باقٍ بلا شك» اهـ.

وقال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التلخيص الحبير» (١/ ١٣٤-١٣٥):
«ذهب الجمهور إلى نسخ حديث: «إنَّما الماء من الماء» وأوله ابن عباس، فقال: إنَّما قال النبي ﷺ: «إنَّما الماء من الماء في الاحتلام»، أخرجه الطبراني وأصله في الترمذي، ولم يذكر النبي ﷺ، وفي إسناده لين؛ لأنَّه من رواية شريك عن أبي الجحاف» اهـ.

فهذان الإمامان الشافعيان يقولولان: «حديث: «إنَّما الماء من الماء»، ليس منسوخًا عند ابن عباس، وإنَّما هو يتأوله» وممدوح -باحث أول يقول-: «فيكون عموم حديث: «إنَّما الماء من الماء» منسوخًا».

ثمَّ قال ممدوح: «ومع ذلك بين الترمذي تفرد شريك بذكر الاحتلام...».

لِمَ يا ممدوح بيَّن ذلك الترمذي؟ هل لأجل قولك: «وهم يتساهلون في الشرح والتفسير»؟ ثمَّ كيف يكون ذلك كذلك وأنت تقول في (١/ ٥٥): «... أهمية الجمع بين المرفوع والموقوف في صعيد واحد، لأنَّ الموقوف كالتتمة للمرفوع».

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل أنَّ الصواب عن ابن عباس هو قوله: «إنَّما الماء من الماء»، خلَّط شريك القاضي لسبب ما فزاد: «في الاحتلام».

وقول ابن عباس الصحيح: «إنَّما الماء من الماء» مذهب عليه جماعة من كبار فقهاء الصحابة، ثمَّ رجعوا بعد وقوفهم على بيان رسول اللَّه ﷺ.

وابن عباس كذلك مثلهم كان يرى: «إنَّما الماء من الماء»، ثمَّ رجع عنه كما في تبويب ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٨٤) وعبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٢٤٥): «من

قال: إذا التقى الختان فقد وجب الغسل» واللفظ لابن أبي شيبة.

فقد أخرج ابن أبي شيبة (٩٥٠)، وعبد الرزاق (٩٤٩)، عن ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: سمعت ابن عباس يقول: «أما أنا فإذا خالطت أهلي اغتسلت».

وأخرج ابن أبي شيبة (٩٤٢)، عن ابن علية، عن أيوب، عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول: «يوجب القتل والرجم ولا يوجب إناء من ماء» أي: التقاء الختانين».

**** الحديث الثامن والتسعون:**

وهو برقم (١٠٠)، وهو عند أبي داود (٢٢٥)، والترمذي (٦١٣)، من حديث حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يَعْمَر، عن عمار بن ياسر: «أنَّ النبي ﷺ رخَّص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضَّأ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٢٩)، وفي «ضعيف الترمذي» (٩١)، وقال:** «ضعيف». وأحال إلى «ضعيف أبي داود».

وبيَّن سبب تضعيفه في «ضعيف أبي داود» (١/ ٧٤-٧٦) وهو: «بين يحيى بن يعمر، وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل» فهو إمَّا حديث منقطع، أو موصول من طريق مجهول، والحديث مداره على عطاء الخراساني؛ وفيه كلام».

فالشيخ ناصر الدين يعلُّ السند فقط، أمَّا الحديث فهو حسن لغيره، فقد قال في «ضعيف الترغيب والترهيب» (رقم١٣٠): وروى الترمذي منه قول: «رخص للجنب...» وقال: «حديث حسن صحيح»، وإسناده ضعيف، وبيانه في «ضعيف أبي داود».» اهـ لهذا ذكره في «صحيح أبي داود» (٣٥١٩) وقال: «حسن» أي: لغيره.

ومثل صنيع الشيخ ناصر الدين صنع المنذري الشافعي فقال في «اختصار سنن أبي داود» (٤٠١٣): «في إسناده مجهول». وهوعين قول الشيخ ناصر الدين: «أو موصول من طريق مجهول».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٥-٢٨٦):** «أما الترمذي فقال: حسن صحيح، وهو الصواب، وعلة هذا الإسناد هي الانقطاع بين يحيى بن يعمر، وعمار بن ياسر... إذا علم ذلك، فلعلَّ الصواب أن يقال: إن من صحَّحَه أو حسنه فلطرقه الأخرى وشواهده» اهـ.

والشيخ ناصر الدين حسنه للشواهد على رغم أنف محمود سعيد ممدوح صاحب «كتاب علل».

**** الحديث التاسع والتسعون:**

وهو برقم (٦) وهو عند أبي داود (٤) من حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعًا بلفظ: «اللَّهم إني أعوذ بك»، وبلفظ: «أعوذ باللَّه».

ومن حديث وُهيب، عن عبد العزيز، عن أنس مرفوعًا بلفظ، «فليتعوذ باللَّه». ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود»، (٢)، وقال: شاذ.

وبيَّن هذا الشذوذ في «صحيح أبي داود» (١/ ٢٣-٢٦).

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٧):** «بل محفوظ».

أجمل بيان حكم الشيخ ناصر الدين بالشذوذ:

فالحديث يدور على عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعًا، وقد اختلف عليه أصحابه في ألفاظه:

١) رواه إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عنه به بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث»، وهو عند مسلم (٣٧٥/ ١٢٢)، وابن ماجه (٢٩٨)، وأحمد (٣/ ١٠١).

وعند النسائي (١٩) بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللَّهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث».».

٢) رواه حماد بن زيد، عنه به بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل الخلاء قال:

«اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». ».

وهو عند مسلم (٣٧٥/ ١٢٢)، وأبي داود (٤)، والترمذي (٦)، والدارمي (٦٦٩) وغيرهم.

٣) رواه حماد بن سلمة عنه به بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». ».

علَّقه البخاري ووصله البيهقي (١/ ٩٥) وغيره.

٤) رواه سعيد بن زيد عنه به بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء قال: «اللَّهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث». ».

علقه البخاري ووصله في الأدب المفرد (٧١٣).

٥) رواه شعبة، عنه به بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

وهو عند البخاري (١٤٢، ٦٣٢٢)، وأبي داود (٥)، والترمذي (٥)، وأبي عوانة (٥٧٦)، وابن الجارود (٢٨)، ومسند ابن الجعد (١٤٢٦).

٦) رواه شعبة عنه به بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث». ».

وهو عند أبي داود (٥)، والترمذي (٥)، وأحمد (٣/ ٢٨٢).

٧) رواه عبد الوارث بن سعيد، عنه به بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث». ».

وهو عند أبي داود (٤) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤)، والبيهقي (١/ ٩٥).

٨) رواه هُشَيم بن بشير، عنه به بلفظ: «أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا دخل الكنيف قال: «اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». ».

وهو عند مسلم (٣٧٥/ ١٢٢)، وأحمد (٣/ ٩٩)، وأبي يعلى (٣٩٠٢).

٩) ورواه هُشيم بن بشير، عنه بلفظ: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث».

عنه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١)، وأبو يعلى (٣٩١٤)، بلفظ: «أعوذ بك».

١٠) ورواه وهيب بن خالد، عنه به بلفظ: «إذا دخل أحدكم الخلاء فليتعوَّذ باللَّه».

علقه أبو داود (٤).

قال الشيخ ناصر الدين في «صحيح أبي داود» (١/ ٣)، حاشية (١): «وروايته هذه لم أقف عليها موصولة.» اهـ.

١١) ورواه زكريا بن يحيى بن عمارة، عنه به بلفظ: «كان إذا دخل الخلاء قال: «اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

وهو عند أبي يعلى (٣٩٣١).

فقد اختلف في متن حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس على وجهين:

الأول: حديث فعلي فيه الإخبار عن قول النبي ﷺ عند دخول الخلاء.

الآخر: حديث قولي فيه حكاية لأمره ﷺ بالقول لمن دخل الخلاء.

وروى الحديث الفعلي عن عبد العزيز كل من: إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وسعيد بن زيد، وشعبة بن الحجاج، وعبد الوارث بن سعيد، وهشيم بن بشير، وزكريا بن يحيى بن عمارة.

وروى الحديث القولي وُهَيب بن خالد الباهلي البصري وحده.

فلا شك في شذوذ رواية وُهَيب بن خالد لأمرين:

الأول: تغيّر وُهَيب، فقد قال الآجري في «سؤالاته» (٧٥٨، ١٤٦٠): «سمعت

أبا داود يقول: ذهب بصره وتغير وُهَيب بن خالد.» اهـ.

واعتمده الحافظ فقال في «التقريب»: «ثقة ثبتٌ لكنه تغير قليلًا بأَخَره.» اهـ.

الآخر: مخالفة وهيب لمن هو أولى منه:

أ) قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان ابن علية أثبت في الحديث من وُهَيب». اهـ من «الجرح والتعديل»(٢/ ١٥٣).

ب) قال يحيى القطان: «إسماعيل بن علية أثبت من وُهيب». اهـ من «الجرح والتعديل».

ج) «قيل لحماد بن سلمة: قد خولفت فيه، فقال: من؟ قالوا: حماد بن زيد، فلم يلتفت وقالوا: وُهيب، فلم يلتفت...» اهـ.

كيف إذا ضم إلى ابن علية حماد بن زيد، وشعبة، وعبد الوارث، وهشيم؟.

فالمخالفة هنا لمن هو أولى عددًا وصفة.

ولا ننسَ أنَّ رواية وُهَيب هذه قال فيها الشيخ ناصر الدين: «لم أقف عليها موصولة».

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٧)**: «فحديث وهيب قولي، وفيه الأمر بالاستعاذة، وليس بشاذ، فوهيب هو ابن خالد بن عجلان حافظ متفق...، فما انفرد به يعد من باب زيادة الثقة المقبولة.» اهـ.

ممدوح هنا يقر باتحاد مخرج الحديث، وزيادة وُهَيب التي لا ندري ما مرتبة ثبوتها عند ممدوح؟.

**** قال ممدوح في «رفع المنارة» (ص١١٠)**: «الزيادة هي أن يروي جماعة حديثًا واحدًا بإسنادٍ واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، كذا لابن رجب في شرح علل الترمذي (ص٣١٠).» اهـ.

وإذا ثبت اتحاد المخرج ووُجد التفرُّد عن الجماعة؛ وجدت المخالفة وليست

زيادة الثقة، فضلًا عن المقبولة.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٥٠)**: «فإذا صَحَّ الإسنادُ وانفرد أحد الرواة بلفظة فلا يحكم عليها بالشذوذ إلَّا مع وجود المخالفة» اهـ.

وهل رواية وُهَيب صَحَّ سندها يا ممدوح؟ فمن أخرجها موصلة؟.

وكيف نتحقَّق من وجود المخالفة يا ممدوح؟، أجاب ممدوح:

١) قال في (٤/ ٢٢٩): «... فلا مخالفة بين عبد الملك وهشام؛ لأنَّ المخالفة تكون إذا اتفق المخرج، أما إذا تعددت المخارج، فكيف تحدث المخالفة؟.» اهـ.

٢) قال في (٦/ ١٢١): «لا أراه خالف أحدًا، فليس للحديث مخرج واحدٌ، حتى نحكم عليه بالمخالفة لغيره» اهـ.

٣) قال في «رفع المنارة» (ص١١١): «وإذا لم يتحد المخرج فدعوى المخالفة غير صحيحة» اهـ.

حديثنا هنا مخرجه واحد بإقرار ممدوح، وعليه فدعوى المخالفة صحيحة حسب قول ممدوح نفسه، فالحكم بالشذوذ صحيح من قول ممدوح -السابق-:

«فلا يحكم عليه بالشذوذ إلَّا مع وجود المخالفة».

ممدوح خرج على هذا كلِّه فقال في (٢/ ٣٨): «فإن قيل: قد اتحد المخرج فيحكم على المخالف بالشذوذ؟ أجيب بأنَّ الحفاظ الثقات قد اختلفوا على الثقة عبد العزيز بن صهيب، فرجع الاختلاف إليه فتفاوت الألفاظ منه، والجميع صواب» اهـ.

لماذا هذا التهويل يا ممدوح: «فتفاوت الألفاظ»؟.

ولماذا هنا نسيت أو تناسيت «رواه بالمعنى»؟.

هل يتحمَّل الثقة عبد العزيز بن صهيب اللفظ الذي اتفق في روايته عنه: إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم الأسدي المعروف بابن عُلَيَّة الثقة الحافظ، وحماد بن زيد بن درهم الأزدي، الثقة الثبت، وحماد بن سلمة الثقة، وشعبة بن الحجاج بن الورد أبو

بسطام، الثقة الحافظ المتقن أمير المؤمنين في الحديث، وعبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العَنْبري الثقة الثبت، وهُشيم بن بشير أبو معاوية السُّلمي الثقة الثبت، وغيرهم، فرووه عنه، عن أنس، عن رسول اللَّه ﷺ من فعله الاستعاذة؟.

وخالفهم جميعًا وهيب بن خالد فرواه عنه، عن أنس، عن رسول اللَّه ﷺ من قوله آمرًا بالاستعاذة.

هل عاقل يقول: إنَّ عبد العزيز بن صهيب يتحمَّل هذا أو أنَّ الجميع صواب؟.

يا ممدوح لو كانت زيادة وهيب محفوظة عن عبد العزيز بن صهيب لما غفل عنها من ذكرت من الحفاظ الثقات، ولذلك أهملها أصحاب الصحاح.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٦٩٢): «وإنَّما الزيادةُ التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه كمالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما إذا روىَ الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها.

فتفرد واحد عنه بها دونهم، مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التوقف عنها.» اهـ.

وعلى ممدوح قبل هذا أن يبيِّن لنا مَنْ أخرج رواية وُهَيْب موصولة، هل أبو داود؟ ثمَّ ما مرتبتها؟.

ثمَّ وقفت على قول أبي القاسم البغوي في «الجعديات»: «حدثنا عبيد اللَّه بن عمر القواريري، نا حماد بن زيد، وحدثنا شجاع بن مخلد، نا هُشَيْم، وحدثنا جدي وأبو خيثمة قالا: نا إسماعيل بن عُلَيَة، وحدثنا العباس بن الوليد النرسي، نا زكريا بن يحيى بن عمارة، وحدثنا أحمد بن المقداد، نا حماد بن واقد، كلهم عن عبد العزيز بن صُهَيْب، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».» اهـ.

وهذه الرواية مخالفة لرواية حماد بن زيد، وهشيم بن بشير، وإسماعيل بن عُلَيَة، وزكريا بن يحيى بن عمارة المذكورة آنفًا من فعله ﷺ:

١) فرواه عن حماد بن زيد، من فعله ﷺ: يحيى بن يحيى، ومسدد، وأحمد بن عبدة الضبي، وأبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم، ومحمد بن الفضل «هو أثبت أصحاب حماد بن زيد بعد عبد الرحمن بن مهدي» كما في «الجرح والتعديل» (٨/ ٥٨).

٢) ورواه عن هُشَيم بن بشير من فعله ﷺ: يحيى بن يحيى النيسابوري، والإمام أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزكريا بن يحيى الواسطي، وعلي بن الجعد شيخ البغوي، وإبراهيم بن الحجاج.

٣) ورواه عن إسماعيل بن علية من فعله ﷺ: أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وعمرو بن الفرات البجلي، والإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه.

وهنا البغوي عن أبي خيثمة زهير بن حرب.

٤) ورواه عن زكريا بن يحيى بن عمارة من فعله ﷺ: عبد الأعلى بن حماد.

من هذا فالظاهر أنَّ أبا القاسم البغوي أدخل لفظ راوٍ في لفظ راوٍ آخر وساقهم بلفظ واحد لا تفاقهم كلهم في الشيخ، والظاهر أنَّ اللفظ الذي ساقه هو لفظ رواية أحمد بن المقدام، نا حماد بن واقد؛ لأنَّ الآخرين رووه بالسند الصحيح والحسن عنهم من فعله ﷺ.

وهذه الرواية تليق بحال حماد بن واقد أبي عمر الصفَّار حقًّا وذلك لما يلي:

١) **قال أبو حفص عمرو بن علي**: «أبو عمر حماد بن واقد كثير الخطأ والوهم ليس مِمَّن يروى عنه» اهـ من «الجرح والتعديل».

٢) **قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٨)**: «حماد بن واقد أبو عمر الصفار، . . . منكر الحديث.» اهـ.

٣) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ١٥٠): «سمعت أبي يقول: حماد بن واقد ليس بقوي، لين الحديث يكتب حديثه على الاعتبار وهو بابه عثمان بن مطر، ويوسف بن عطية.» اهـ.

٤) قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣١٢): «حماد بن واقد الصفار، بَصْري يخالف في حديثه.» اهـ.

٥) قال ابن حبان الشافعي في «المجروحين» (١/ ٢٥٣): «حماد بن واقد الصفار كنيته أبو عمر... كثير الخطأ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٨)**: «بَيْد أنَّ وهيبًا لم ينفرد بالأمر بالتعوذ عن عبد العزيز بن صهيب، فقد جاء الأمر بالاستعاذة من نفس الوجه، فقال الحافظ في «الفتح» (١/ ٢٩٤): «وقد روى العُمَري «المعمري» من طريق عبد العزيز بن المختار، عن عبد العزيز بن صهيب بلفظ الأمر، قال: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث»، إسناده على شرط مسلم».» اهـ.

ممدوح لم يكمل قول الحافظ: فقد قال الحافظ: «... وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية» اهـ.

فالحافظ لم ير زيادة الأمر بالتسمية في رواية عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، إلَّا في رواية عبد العزيز بن المختار هذه.

فما معنى قول الحافظ هذا الذي لم ينقله ممدوح؟.

معناه: أنَّ عبد العزيز بن المختار خالف جميع روايات الثقات -المذكورة آنفًا- عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، فلم يذكروا: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: باسم الله»؛ فتكون رواية عبد العزيز بن المختار هذه رواية شاذة.

وقول الحافظ: «إسناده على شرط مسلم» بيّنه في «نتائج الأفكار» (١/ ١٩٦)، فقال: «والمعمري في كتاب اليوم والليلة بسند آخر رواته موثون» اهـ.

وإذا أخرجنا الرواية الشاذة: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله»،

عاد الحديث إلى رواية الثقات من فعله ﷺ. فيكون عبد العزيز المختار، وهم في روايته للحديث من قوله ﷺ، وأكد وهمه؛ فزاد الأمر بالتسمية قبل الاستعاذة.

ورواية عبد العزيز بن المختار هذه يتحقَّق فيها قول ابن حبان الشافعي في «الثقات» (٧/ ١١٥): «عبد العزيز بن المختار... كان يخطئ» اهـ.

فوصف ابن حبان عبد العزيز بـ«كان يخطئ» لوقوفه على رواية أو روايات أخطأ فيها عبد العزيز، ولا يبعد أن تكون هذه الرواية منها، فقد أخرج في «صحيحه» (١٤٠٧) حديث أنس هذا من رواية شعبة، وحماد بن سلمة، وهُشيم، عن عبد العزيز بن صهيب عنه من فعله ﷺ.

وقد رويت هذه الزيادة من وجهٍ آخر عن أنس -لم يذكره ممدوح فذكرته لئلا يشغِّب به- من طريق قطن بن نُسير، ثنا عدي بن أبي عمارة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الحُشوش مختضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء، فليقل: باسم الله، اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

أخرجه الطبراني في الدعاء، وابن السني باختصار، والدارقطني في الأفراد، وقال الدراقطني: «تفرد به عدي عن قتادة». اهـ من «نتائج الأفكار» (١/ ١٩٥).

وهذا الحديث من أغلاط عدي بن أبي عمارة، فهو منكر عن أنس، ولا أطيل في بيان ذلك إنَّما أجمل:

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ١٩٥): «هذا حديث غريب من هذا الوجه». اهـ وبيان قول الحافظ هذا بما يلي:

١) حديث عدي هذا ذكره العقيلي في ترجمة عدي من «الضعفاء» (٣/ ٣٧٠-٣٧١) وقال: «في حديثه اضطراب» اهـ.

٢) الذهبي الشافعي ذكر عدي بن أبي عمارة في «الميزان» ونقل قول العقيلي فيه.

٣) ابن حجر العسقلاني الشافعي زاد في «لسان الميزان» (٤/ ١٦٠-١٦١) فقال: «وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه القاسم بن عيسى الطائي والبصريون.

قلت: ومن أغلاطه أنَّه روى عن قتادة، عن أنس في القول عند دخول الخلاء، وإنَّما رواه قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقيل عن النضر بن أنس، عن أبيه والأول أصح.» اهـ.

فقد اضطرب في حديث قتادة هذا سندًا ومتنًا ومنهم مَنْ رجَّح فقال: «الأصح والصواب أنَّه من مسند زيد بن أرقم.»، ومنهم من حكم باضطرابه وهو الأقرب إلى الصواب كما قال العقيلي وغيره.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٨-٣٩):** «وعبد العزيز بن صُهَيْب لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك، فللأمر بالاستعاذة وجه آخر من حديث زيد بن أرقم ﷺ أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه (رقم٥٠٩٩)، من حديث عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إنَّ هذه الحشوش مختضرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل: أعوذ باللَّه من الرجس النجس الشيطان الرجيم».

وهذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ولا يضرّ عدم تصريح قتادة بالسماع؛ لأنَّه من حديث شعبة عنه.» اهـ.

هل هذا قول يستقيم: «وعبد العزيز بن صهيب... وجه آخر من حديث زيد بن أرقم»؟.

وتأمَّل قول ممدوح: «وعبد العزيز بن صُهيب لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك».

يا ممدوح، عبد العزيز بن صهيب لم يرو الأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك وليس «لم ينفرد...». وأنت نفسك قبل أسطر قلتَ: «فحديث وهيب قولي، وفيه الأمر بالاستعاذة، وليس بشاذ، ... فما انفرد به...» اهـ.

فالذي انفرد وخالف فروى الأمر بالاستعاذة هو وهيب وبينت شذوذه.

بل أنت نفسك قلت: «بيد أنَّ وهيبًا لم ينفرد بالأمر بالتعوذ عن عبد العزيز بن

صهيب».

ثمَّ تقول: «وعبد العزيز بن صهيب، لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس».

والظاهر أنَّ ممدوحًا أراد أن يذكر رواية قتادة عن أنس السابقة، فكتب هو أو آخر حديث زيد بن أرقم.

وعلى جميع الأحوال لم يرو عبد العزيز بن صهيب، عن أنس الأمر بالاستعاذة لدخول الخلاء.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٩):** «وللأمر بالاستعاذة شاهد صحيح أخرجه أبو داود في نفس الباب، وأرى -واللَّه أعلم- أنَّ أبا داود ذكره تأكيدًا لرواية وهيب -الثقة الحافظ- التي فيها الأمر بالتعوذ.

قال أبو داود: حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ باللَّه من الخبث والخبائث».» اهـ.

أليس حديث زيد بن أرقم، قد ذكره ممدوح قبل أسطر؟ فلِمَ هذا؟.

هنا ذكره شاهدًا وقبل ذكره لماذا؟.

ذكره شاهدًا لماذا؟ لرواية وُهَيب، على ممدوح أن يدلنا مَنْ أخرج رواية وُهَيب هذه؟.

وتأمَّل أوصاف ممدوح لوُهَيب فقبل: «حافظ ثقة متقن»، وهنا: «الثقة الحافظ»، لِمَ هذا التهويل؟.

وقد بيَّنت قبل أنَّ وهيبًا خالف من هم أولى منه صفةً وعددًا، ولكنَّ ممدوحًا هو ممدوح لا يبالي.

ولو سلَّمت بثبوت حديث زيد بن أرقم هذا فحسب كتاب ممدوح أي «كتاب علل» لا تصح رواية الأمر بالاستعاذة من حديث أنس لشذوذها الواضح، وثبتت من حديث

زيد بن أرقم.

وهذا عين ما صنعه الشيخ ناصر الدين في «صحيح أبي داود» (رقم٣)، حكم بالشذوذ على رواية وهيب في الأمر بالاستعاذة، وصحح حديث زيد بن أرقم فيه برقم (٤) وفي «الصحيحة» (١٠٧٠)، في «تمام المنة» (ص٥٧).

وفي نحو هذا قال ممدوح في (٢/ ١٥٢): «نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة» اهـ.

وقد سبق أن بيَّنت أنَّ الأقرب إلى الصواب هو أنَّ حديث قتادة هذا حديث مضطرب الإسناد والمتن وذكرت من قال بذلك من أئمة النقد في الحديث رقم (٥).

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٣): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه:

فأما سعيد بن أبي عروبة فإنه يقول: عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زَيد، عن النبي ﷺ.

وشعبة يقول: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ.

وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أشبه عندي.» اهـ.

أي: الأشبه بالصواب هو أنَّ الاستعاذة لدخول الخلاء هي من فعله ﷺ كما في حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل أنَّ لفظ وُهَيْب بن خالد في الأمر بالاستعاذة شاذ غير محفوظ بإقرار ممدوح نفسه كما سبق بيانه.

وعلى ممدوح إثبات ما يلي:

هل رواية وُهَيب بن خالد في الأمر بالاستعاذة أخرجها أبو داود موصولة أم معلَّقة؟.

إذا كانت رواية وُهَيب بن خالد في الأمر بالاستعاذة أخرجها أبو داود معلقة؛ فهل

وقف ممدوح على من وَصَلَها؟.

إذا كانت رواية وُهَيب بن خالد في الأمر بالاستعاذة معلَّقة؛ فقد قال الشيخ أحمد الغماري في «المداوي» (٦/ ٢٤٤): (... وذكر الحديث معلقًا بدون إسناد كالعدم» اهـ.

وكفانا اللَّه ﷻ مشاغبة ممدوح.

وقد رُويت التسمية من فعله ﷺ من وجه آخر عن أنس.

قال ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم٥): «حدثنا هشيم، عن أبي معشر هو نَجِيح، عن عبد اللَّه بن أبي طلحة، عن أنس، أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل الكنيف قال: «بسم اللَّه، اللَّهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (رقم١٦٧) عن أبيه، عن محمد بن بكار قال: حدثنا أبو معشر، عن حفص بن عمر بن عبد اللَّه بن أبي طلحة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

ولا يبعد أن يكون الاضطراب في اسم الراوي، عن أنس من أبي معشر فقد قال فيه الإمام أحمد: «حديثه مضطرب لا يقيم الإسناد» اهـ من ترجمة أبي معشر نجيح من «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٣٣).

وأبو معشر نجيح خالف في روايته هذه الرواية الصحيحة عن أنس، عن النبي ﷺ من فعله ﷺ فزاد: «قال بسم اللَّه».

ولهذه المخالفة -وغيرها- وصفه بعض الأئمة بما يلي:

١) **قال عبد الرحمن بن مهدي**: «كان أبو معشر تعرف وتنكر». اهـ من «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٩٤).

٢) **قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ١١٤)**: «نجيح أبو معشر السندي... منكر الحديث». اهـ ومثله قال في «الضعفاء» (رقم٣٨٠).

وبيَّن سبب وصفه بـ«منكر الحديث» فقال في «التاريخ الأوسط» (٢/ ١٤٩):

«نجيح، أبو معشر، . . . يخالف في حديثه». اهـ.

كما هنا خالف في حديثه هذا.

٣) قال النسائي في «سننه» (٢٢٤٢): «وأبو معشر المدني اسمه نَجِيح وهو ضعيف، ومع ضعفه أيضًا كان قد اختلط، عنده أحاديث مناكير. . .) اهـ.

٤) قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٦٠): «نجيح السندي أبو معشر. . . وكان مِمَّن اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير شديد لا يدري ما يحدث به، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به» اهـ.

٥) ولهذا ذكر ابن عدي هذا الحديث من طريق هشيم في ترجمة أبي معشر نجيح السندي من «الكامل» (٧/ ٢٥١٩).

فهذه الزيادة منكرة خالف فيها أبو معشر نَجيح مَنْ هو أولى منه.

**** الحديث المائة:**

وهو برقم (١٥)، وهو عند أبي داود معلَّقًا تحت الحديث رقم (٢٢)، قال أبو داود: «وقال عاصم، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «جسد أحدهم». ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٦) وقال:** «منكر».

وبيَّن سبب النكارة في «ضعيف أبي داود» (١/ ١٦-١٧) فقال: «عاصم بن بهدلة، وإن كان ثقة حسن الحديث، فقد تكلموا فيه من قبل حفظه، فإذا روى ما يخالف فيه الثقات، لم يُحْتَجَّ به، كما صنع هذا الحديث، فقد رواه منصور عن أبي وائل فقال: «ثوب أحدهم»، وفي رواية عنه: «جلد أحدهم». » اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٢):** «بل معروف، وهذا التعليق الذي ذكره أبو داود الغرض منه بيان الاختلاف الذي في ألفاظ حديث أبي موسى الأشعري، والاختلاف في اللفظ لا يلزم منه شذوذ ولا نكارة، إذا كان غير متنافر. » اهـ.

ممدوح يصرِّح بأنَّ هذه الرواية معلَّقة، فهل وقف على مَنْ وصلها؟.

ثمَّ هل معنى: «الجسد»، و«الجلد» واحد؟.

ثمَّ إذا قُرن إصابة البول والقرض بالجسد والجلد، فهل يكون معناهما واحد؟.

وإذا قُرن إصابة البول والقرض بالثوب فما هو المعنى الذي يلتقي مع قرض الثوب أقرض الجسد أم قرض الجلد؟.

ألفاظ الروايات هي: «جلد أحدهم»، «جسد أحدهم»، «ثوب أحدهم».

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٢):** «والصواب أنَّه لا تنافي بين الروايات للآتي:

١- أنَّ من قال: «جسد أحدهم» وهو عاصم بن أبي النجود، تؤيده رواية مسلم في صحيحه، وهي التي ذكرها أبو داود (رقم٢٢) من حديث منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى: «جلد أحدهم».

٢- ولا تنافي بين الروايات لأنَّهم كانوا يقطعون ما أصابته النجاسة من ثوب أو جسد، وبه صرح العلامة البدر العيني في عمدة القاري (٣/ ١٣٨)، ومال إليه الحافظ في الفتح (١/ ٤٣٦). » اهـ.

أولًا: رواية عاصم بن أبي النجود معلَّقة مرفوعة، قال أبو داود وقال عاصم، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «جسَد أحدهم».

أمَّا رواية منصور فهي عند مسلم (٢٧٣/ ٧٤)، موصولة موقوفة، قال مسلم: «حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا جرير، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ؛ قال: كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بولٌ قَرَضَه بالمقاريض» اهـ.

وتغافل ممدوح عن رواية البخاري في صحيحه (٢٢٦):

قال البخاري: «حدثنا محمد بن عَرْعَرَة قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل قال: كان أبو موسى الأشعري يشدِّد في البول ويقول: إن بني إسرائيل كان

إذا أصاب ثوب أحدهم قرضَه . » اهـ.

فأحدهم رواه عن منصور بالمعنى، إمَّا جرير بن عبد الحميد وإمَّا شعبة، والأقرب هو جرير بن عبد الحميد، فقد قال الدراقطني في «العلل» (١١/ ٣١٤): «وكان شعبة رحمه اللَّه يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن» اهـ.

والظاهر لهذا أخرج البخاري في صحيحه رواية شعبة، عن منصور بن المعتمر دون رواية جرير بن عبد الحميد.

ولا يبعد أن تكون الرواية بالمعنى من منصور بن المعتمر نفسه، فقد اتفق جرير وشعبة عنه على لفظ: (. . . إذا أصاب أحدهم البول» كما في مسند أحمد (٥/ ٢٨٢، ٤٠٢).

ففي هذه الرواية أطلق ولم يقيِّد المكان الذي أصابه البول فهي تشمل: «جلد أحدهم»، و«ثوب أحدهم» فلا تعارض، ولا تنافر بين الألفاظ.

ومع هذا فرواية جرير الأولى هي الأقرب إلى الرواية بالمعنى، لماذا؟.

١) **قال حماد بن زيد**: «إذا خالفني شعبة في شيء تركته لأنَّه كان يكرر، ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة لأنَّ شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة، يعاود صاحبه مرارًا، ونحن كنا إذا سمعناه مرة اجتزينا به» اهـ من «الجرح والتعديل» (١/ ١٦١، ١٦٨).

٢) اشتغال شعبة بحفظ المتن.

٣) اتفق شعبة وجرير، عن منصور على لفظ: «إذا أصاب أحدهم البول»، فيكون حدثهما منصور هكذا.

٤) حدَّث به منصور مرة أخرى، فحفظ شعبة لفظه، لما في (١ و٢)، ورواه جرير بالمعنى والأثر مخرجه واحد: منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى، ولا تنافر أو تخالف بين اللفظين فيكون أحدهم -والأقرب هنا هو جرير بن عبد الحميد لما سبق ذكره- رواه بالمعنى.

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٨٥)**: «والحديث مخرجه واحد، إلَّا أنَّ بعض الرواة رواه بالمعنى، وقد علمت أن لا تخالف بين اللفظين» اهـ.

ويبقى بيان أن لا تخالف بين اللفظين:

اللفظ الأول: وهو الأقرب أنَّه لفظ الرواية: «إذا أصاب ثوب أحدهم». والثَّوْب معروف أي: اللباس وهو مفرد الثِّياب والأثْواب.

قال العلامة أحمد بن محمد الفيومي الشافعي في «المصباح المنير»: «الثَّوْب مذكر وجمعه أثواب وثياب، وهي: ما يلبسه الناس من كتان وحرير وخزٍّ وصوفٍ وفروٍ ونحو ذلك» اهـ.

اللفظ الآخر: وهو الأقرب أنَّه الرواية بالمعنى: «إذا أصاب جلد أحدهم».

فالجلد هنا ليس هو جلد الإنسان أي: بشرته لماذا؟ لأنَّه لفظ رواه بمعنى الثوب، والثوب ما يلبسه الناس وليس من بشرتهم.

والجِلْد: هو مفرد الجلود وهي مِمَّا يلبسه الناس وهو الفَرو الذي ليس عليه صوف، كما فرق الفيومي بينهما فقال: «. . . وصوف وفروٍ. . .».

قال أبو البقاء الكفوي في «الكليات» (ص٦٩٨): «الفَرْو: لا يقال فرو إلَّا إذا كان عليه صوف، وإلا فهو جلد» اهـ.

وبهذا ظهر -إن شاء اللَّه- أن لا تخالف بين اللفظين، فتكون رواية: «ثوب أحدهم»، مفسِّره ومبنية لرواية: «جلد أحدهم» فتكون كلا الروايتين: إذا أصاب البول ما يلبسون على أجسادهم قطعوا الموضع الذي أصابه البول.

ثانيًا: رواية: «جسد أحدهم»، تنافر وتخالف رواية: «ثوب أحدهم»، والتي بمعناها: «جلد أحدهم».

فالجَسَد هو: جسم الإنسان وبدنه، وقطعًا هو غير ما يلبسه الناس على أجسادهم الذي هو الثواب ومنه الجلد. فالتنافر والتخالف واضح.

ويؤكِّد المخالفة شاهد ممدوح الثالث الذي ذكره في (٢/ ٢٦-٢٧)، وأكَّده بقوة فقال في «التعقيب اللطيف» (ص٧٦-٧٧): «الشاهد الثالث: رواه الطبراني في الكبير، وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٩): «وعن أبي موسى قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ . . . فقال: إن صاحب بني إسرائيل كان أشدَّ الناس على البول منكم، كان معه مِقْراض، فإذا أصاب ثوبه شيء من البول قَصَّة.

وفي إسناده علي بن عاصم الواسطي، وكان كثير الخطأ والغلط، ولم يكن كذَّابًا أو متهمًا، وبدون أدنى تفكير تجد صاحب «براءة» يرد حديث علي بن عاصم ولا يستشهد به» اهـ.

قد سبق أن بيَّنتُ غلط علي بن عاصم في هذا الحديث، إلَّا ولأنَّ علي بن عاصم يستشهد به وممدوح معنا:

١) فعلي بن عاصم رواه مرفوعًا فهو يوافق رواية عاصم بن أبي النجود في الرفع، ويوافقهما أيضًا رواية شعبة، عن أبي التياح، عن رجل، عن ابن عباس، عن أبي موسى مرفوعًا عند الحاكم (٣/ ٤٦٥-٤٦٦)، والبيهقي (١/ ٩٣)، وأحمد (٤/ ٣٩٦، ٣٩٩، ٤١٤)، وغيرهم، وقد سبق بيان حالها في الحديث الأول.

٢) علي بن عاصم ذكر في روايته «أصاب ثوبه» فهو شاهد في هذه اللفظة وإن قلب الحديث لرواية: «ثوب أحدهم» والتي بمعناها: «جلد أحدهم».

ثالثًا: حال عاصم بن أبي النجود لا يرقى إلى حال منصور بن المعتمر على العموم والخصوص في هذه الرواية:

١) فعلى العموم عاصم بن أبي النجود حسن الحديث، ومنصور بن المعتمر ثقة ثبت.

٢) وعلى الخصوص عاصم بن أبي النجود لم يضبط روايته عن أبي وائل وهنا يروي عن أبي وائل.

قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٣٠): «عاصم بن أبي النجود الكوفي

القارئ، كان حفظه سيئًا، وحديثه خاصة عن زر، وأبي وائل مضطرب . . . قال العجلي: «عاصم ثقة في الحديث، لكن يختلف عليه في حديث زر وأبي وائل». » اهـ.

ولهذا كلِّه يتحقَّق في رواية عاصم هذه: «جسد أحدهم» قول ابن خراش: «عاصم في حديثه نكرة» اهـ «تاريخ دمشق» (٢٧/ ١٦٨).

ويصحُّ قول الشيخ ناصر الدين: «منكر»، ويبطل قول ممدوح: «معروف».

وبعد:

فبفضل اللَّه ﷻ ورحمته انتهيت من المائة الحديث المتيسرة للجزء الأول، ويتلوه إن شاء اللَّه ﷻ الجزء الثاني وفيه أربعمائة حديث أولها رقم (١٠١).

فأسأل اللَّه ﷻ أن ييسر لي أمري، ويقوِّي عزمي وبدني، ويعينني على التمام في أحسن حال إنَّه كريم منان حليم ستار، آمين.

* * *

التعريف السابع

**** قال ممدوح في (١/ ١٨١):** «لمَّا كانت جهات الصحة والضعف متعددة ومتباينة، فقد اختلفت أنظار العلماء في الحكم على الأحاديث، ولا يلزم من صحة الحديث عند إمام صحته عند الآخرين، وكذا الضعف، وأهل الفقه يختلفون عن أهل الحديث في النظر للقوادح، والتباين بين آراء كلٍّ واضح، فالفقهاء يختلفون فيما بينهم وكذلك المحدثون.» اهـ.

هذا هو الأصل الذي قام عليه كتاب (التعريف) في التعريف بالأوهام- المزعومة- للشيخ ناصر الدين.

ممدوح- ودار البحوث بدبي- بدلًا من أن يُرْجِع قوانين كلَّ فنٍّ إلى أهله، وعمِل أهله- وكتابه «كتاب علل» وقد ذكرتُ مَن المرجع في «العلل»- بدلًا من هذين الأمرين؛ عمد إلى الأمور المختلف فيها في الحكم على الأحاديث بين أهل الحديث أنفسهم كمثل زيادة المقبول جنح فيها إلى رأي الحاكم وغيره، معرضًا بذلك عن رأي أئمة فنّ العلل.

وعمد إلى الأمور المختلف فيها بين أهل الحديث والفقهاء كمثل التقوية بالمعنى الواسع وجنح إليه ممدوح.

وعمد إلى الأمور المختلف فيها بين الفقهاء أنفسهم، ويجنح- غالبًا- إلى طريقة السادة الحنفية.

وعمد إلى اختلاف حكم أئمة الفن في الحديث الواحد، وجَنَحَ- غالبًا- إلى مَنْ حَكَم بالثبوت.

وعمد إلى اختلاف أئمة الجرح والتعديل في الرواي، وجنح- غالبًا- إلى رأي مَن وثَّق.

وعمد إلى هذه الأمور المختلف فيها، وأخذ منها- إلَّا القليل النادر- ما به يُثْبِت وهم الشيخ ناصر الدين.

لذلك اضطر -كثيرًا- إلى ردّ حكم أبي داود والترمذي والنسائي وهو يزعم- ومعه دار البحوث بدبي- أن عمله هذا دفاع عن منهج أصحاب السنن.

فيكون الأصل الذي قام عليه كتاب (التعريف) أصلٌ جَمَعَ وجهات نظر متعددة متباينة متنافرة في التصحيح والتضعيف، والتعديل والتجريح، والقبول والرد.

لماذا سلك ممدوح هذا المسلك؟.

سلك هذا المسلك ليوسّع دائرة القبول للراوي والمروي.

لماذا يوسّع دائرة القبول للراوي والمروي؟.

لأنَّ ممدوحًا في كتابه هذا ناقش- على هذه الطريقة الملفّقة- أحاديث الأحكام التي حكم الشيخ ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- عليها بالضعف في السنن الأربعة، والتضعيف ردٌّ، وضدّ الردّ القبول فكيف إذا كانت دائرة القبول واسعة؟.

هل فهمتَ؟ فهمتُ.

ولم يكتفِ ممدوح بهذا بل أراد من قارئ كتابه أن يسلك هذه الطريقة الملفَّقة، فقال في (١/ ١٩٠): «وإذا علمت التباين بين الأئمة في مباحث القبول والردَّ وأسبابهما، فمذاهب الأئمة وتنوع اتجاهاتهم تمثل ثروة عظيمة، فقصرُ رأي فردٍ أو جماعةٍ أو اتجاهٍ منهم بدون عدل أو روية أو نزاهة أو حجة منصفة وإهمال مدارك الآخرين قوة وضعفًا يمثل إسقاطًا لجزءٍ عظيم من الثروة العلمية الهائلة التي ورثناها من أئمة الحديث والفقه والأصول رحمهم اللَّه تعالى.» اهـ.

هل هذا قول شافعيٍّ فضلًا عن حديثيٍّ فضلًا عن صاحب «كتاب علل»؟.

وأستبعد أن يقول هذا حنفي متعصب لطريقته.

بل هذا قول مَنْ أراد منَّا أن نمشي على طريقة ملفَّقة مضطربة هشَّة متناقضة.

يا ممدوح أين: «الرجوع في كل فن وعلم إلى أهله لا إلى أهل فن وعلم آخر»؟.

يا ممدوح أليس ما تقوله فيه غمز ولمز لطريقة أهل الحديث وأئمة العلل؟.

يا ممدوح ألم تقل في (٥/ ٤٤١): «ولا تكثر من الاعتراض على الحفاظ، بل اتهم نفسك بعدم المعرفة.» اهـ؟.

أين هذا من جمعك طريق الحفاظ وطريق المعترضين عليها كثيرًا وجعلهما طريقة واحدة؟.

يا ممدوح ليس: «ولا تكثر من الاعتراض». إنَّما «ولا تعترض».

يا ممدوح قلتَ: «اتهم نفسك بعدم المعرفة». ما هي الطريق التي تجعلني على معرفة؟.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٨٥):** «وطريق معرفة الحديث ليس التدرب في كتب الأئمة بل هو القراءة على الشيوخ وإدمان البحث والتحقيق، ومتابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط القوم.» اهـ.

هل أقام ممدوح كتابه (التعريف) على: «متابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط المتقدمين».؟.

ما سبق- من زيادة المقبول والتقوية بالمنكر، وردِّه حكم أهل العلل- يدل على القراءة على الشيوخ فقط.

وأزيد هذه المخالفات مخالفات أخرى خالف فيها متَّبعي أهل الفن بإحسان؛ فأذكر القواعد والفروع التي اعتمد عليها ممدوح في كتابه (التعريف) والتي بها صحَّح وحسَّن، ووثَّق وعدَّل.

وحسب النشاط قد أقف عندها كلها أو أغلبها أو بعضها، وقد تطول الوقفة، وقد تقصر.

وعليك تأمل هذه القواعد والفروع؛ هل كلها أو أغلبها لا يعتمدها الشيخ

ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ- في قبول الحديث، وتعديل الرواة؟.

إذا وجدتَ أنَّ الشيخ ناصر الدين لا يعتمدها كلها أو أغلبها؛ فهل انتبهتَ لم ممدوح ودار البحوث بدبي حشدوا هذه القواعد والفروع وجمعوها فجعلوها أصل كتابهم (التعريف)؟ فكِّر ثُمَّ تفكَّر.

وإذا فكَّرتَ ثُمَّ تفكَّرتَ؛ فهل كتاب (التعريف) كتاب علمي مفيد أم كتاب شخصي يضر كاتبه فقط؟.

وأبدأ- إن شاء اللَّه- بذكر القواعد والفروع التي قام عليها عمل ممدوح- إن كان عمله بمفرده-:

**** قال ممدوح في (١/ ٤٦٦- حاشية):** «واللَّه أعلم هل قام الأستاذ الشيخ شعيب الأرناؤوط بهذه الأعمال بمفرده أو بالتعاون مع المشتغلين بمكاتب التحقيق.» اهـ.

(١) سكوت أبي داود عن الحديث في (سننه):

**** قال ممدوح في (٢/ ١٢٤):** «ثم عجبت للألباني الذى ادعى في تمام المنة (ص١١١) اتفاق المحدثين على تضعيفه، والحديث قد سكت عنه أبو داود، والترمذي ضعف إسناده فقط، فأين الاتفاق الذي ادعاه؟.» اهـ.

في هذا النقل أمران:

١) الشيخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ- ضعَّف الحديث الذي سكت عنه أبو داود فهو لا يعتمد سكوت أبي داود.

٢) ممدوح اعتمد سكوت أبي داود عن الحديث وتعقب به الاتفاق على تضعيفه. فهو على الأقل حسن عنده.

فممدوح يعتمد سكوت أبي داود في ثبوت الحديث، وفي تعديل الراوي.

**** قال في (٣/ ٣٩٣):** «وسكوت أبي داود عنه تحسين لإسناده» اهـ.

**** وله في أكثر من موضع بنحو هذا، بل قال في (٢/ ٣١٤)**: «والحديث سكت عنه أبو داود، وهو صحيح عنده كما سيأتي.» اهـ.

وقبلُ قال: «تحسين لإسناده»، وهنا: «صحيح عنده»، فهل هذا تناقض؟.

**** وفي تعديل الرواة، قال في (٤/ ٣٦٥)**: «ومن سكت عنه أبو داود ولم يجرح فهو جائز الحديث.» اهـ.

**** وقال في (٥/ ٤٨٤)**: «أن من أخرج له أبو داود ولم يوثق فهو جائز الحديث» اهـ.

في قوله الأخير قيد: «ولم يوثق»، وفي الذي قبله: «ولم يجرح». والمقام ليس مقام نقاشه في هذا.

وكم قوَّى ممدوح من الأحاديث والرواة اعتمادًا على مجرد سكوت أبي داود عن الحديث في سننه.

وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني عليه جماعة من المحققين عند ممدوح نفسه:

١) قال الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) (١/ ١١): «وأنبه على كثير مِمَّا حضرني حال الإملاء مِمَّا تساهل أبو داود- رحمه اللَّه تعالى- في السكوت عن تضعيفه، أو الترمذي في تحسينه أو ابن حبان والحاكم في تصحيحه، وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود ولا ينزل عن درجة الحسن» اهـ.

فالمنذري لم يعتمد سكوت أبي داود عن الحديث في سننه.

**** قال ممدوح في (٤/ ١٤١)**: «وعليه فطريقة الحافظ المنذري هي طريقة الأئمة الراسخين فللَّه دره.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٨٤)**: «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين المنذري الصعيدي في الترغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة عارف فاهم متمكن في الفن، فللَّه دره.» اهـ.

٢) قال الحافظ ابن حجر في (النكت على ابن الصلاح) (١/ ٤٤٣): «فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنَّه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس، إن ثبت ذلك عنه.» اهـ.

٣) قال الحافظ السخاوي في (فتح المغيث) (١/ ٩٢) - في سكوت أبي داود-: «والتحقيق التمييز لمن له أهلية النظر، ورد المسكوت عليه إلى ما يليق بحاله من صحة وحسن وغيرهما كما هو المعتمد.» اهـ.

٤) قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٧/ ٥٩): «والحديث حسنه النووي في الأذكار اغترارًا بسكوت أبي داود» اهـ.

**** قال الشيخ ناصر الدين الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ **في** (ضعيف سنن أبي داود) (١/ ١٢): «وبما سبق تعلم أنَّ قول النووي في المجموع (٢/ ٨٠): «إسناده جيد»! غير جيد، وإنَّما غرَّه أبو داود بسكوته» اهـ.

(٢) تقوية الضعيف المرفوع بالموقوف على الإطلاق.

اعتمد هذه التقوية، واعتبرها طريقة الإمام الشافعي والإمام الترمذي. كما في (١/ ٦٥-٦٦).

وكرَّر ذلك في أكثر من موضع:

**** قال في(٢/ ١٣٢)**: «والضعيف يتقوَّى بالموقوف وهي طريقة الترمذي وغيره، وراجع المقدمة،» اهـ.

**** وفي (المقدمة) قال (١/ ٦٥)**: «فقول الترمذي: «يُروَى من غير وجه» ظاهر كلام الترمذي أنَّه يدخل فيه المرفوع والموقوف، وكم من حديث مرفوع تقوى بموقوف.» اهـ.

**** وفي (١/ ٦٦) نقل قول الحافظ ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/ ٦٠٧)**: «وقول الترمذي - رَحِمَهُ اللَّهُ- يروى من غير وجه نحو ذلك- لم يقل عن النبي ﷺ، فيحتمل أن يكون مراده عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره،

وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه، ولو موقوفًا، ليستدل بذلك على أنَّ المرفوع له أصل يعتضد به.» اهـ.

فابن رجب ذكر احتمالين، أخذ ممدوح منهما احتمالًا دون أن يذكر دليلًا قوليًّا أو عمليًّا عن الترمذي.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٩)**: «فالموقوف يقوي المرفوع، وهي طريقة الإمام الترمذي كما نصَّ عليها في العلل، وشرحها ابن رجب، وتقدمت في المقدمة.» اهـ.

انظر تزيُّد ممدوح: «نَصَّ عليها في العلل، وشرحها ابن رجب».

ممدوح نفسه قال: «ظاهر كلام الترمذي».

ممدوح نفسه نقل احتمالين عن ابن رجب. فأين نصُّ الترمذي؟.

أنقل شيئًا من صنيع وعمل الترمذي في (سننه) يبعد الاحتمال الذي جعله ممدوح نصًا بعد أن كان ظاهرًا:

١) في باب (ما جاء في التَّمَنْدُل بعد الوضوء):

قال الترمذي: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.» اهـ.

وقال: «وقد رخَّص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في التمندل بعد الوضوء.» اهـ.

هل قوَّى الترمذيُّ الضعيفَ المرفوعَ بالموقوف؟.

الشيخ ناصر الدين الألباني وغيره اتبعوا الترمذي، فغمزهم ممدوح- جميعًا- فقال في (٢/ ٢٤٠): «هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمندل، وليس كذلك.» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٢٤٢)**: «ومما سبق يعلم أن باب التمندل فيه الثابت.» اهـ.

فليهنئك هذا العلم يا ممدوح، وعرفنا طريقتك التي قد يكون القائمون على دار البحوث عنها غافلين.

٢) في باب (ما جاء في المسح على الخفين: أعلاه وأسفله):

ذكر فيه الترمذي حديث المغيرة بن شعبة، وقال فيه: «وهذا حديث معلول» اهـ.

وقال: «وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين...» اهـ.

هل قوَّى الترمذيُّ الحديثَ المعلول المرفوع بالموقوف؟.

وممدوح نقض قوله حين ذكر حديث المغيرة برقم (٧٠) وأقرَّ بضعفه، ولم يُقوِّه بالموقوف. فلِمَ؟.

٣) في باب (ما جاء في استقبال الإمام إذا خطب):

قال الترمذي: «ولا يصحُّ في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» اهـ.

وقال: «والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يستحبون استقبال الإمام إذا خطب.» اهـ.

هل قوَّى الترمذيُّ الضعيف المرفوع بالموقوف؟.

ومع هذا كله لم يضبط ممدوح الموقوف الذي يقوي به:

أ) فهناك أقوال وأفعال صدرت من الصحابة ﷺ ليس للرأي فيها مجال، ويسميها العلماء «المرفوع حكمًا». كما في (التعريف) (١/ ٤٥).

ب) وهناك أقوال وأفعال صدرت لم تأخذ حكم المرفوع لأنَّ للرأي فيها مجال كما في (التعريف) (١/ ٤٦).

هل يقوِّي بهما أم بأحدهما ؟.

ج) إذا كان يقوِّي بما للرأي فيه مجال؛ كيف يعرف ممدوح أنَّه يقوِّي أي: أَخَذَه من النبي ﷺ؟. ألا يرد أن يكون اجتهادًا صرفًا فوافق فيه الضعيف المرفوع ؟.

د) وإذا كان للرأي فيه مجال ووافق حديثًا ضعيفًا، وخالفه صحابي آخر ماذا يفعل ممدوح ؟.

في (التعقيب اللطيف) (ص ٢٣-٢٧) أكد تقوية المرفوع بالموقوف، وقال في (ص٢٣): «أصل هذه المسألة قائم على النظر لمذهب الصحابي» اهـ.

هل أفهم أنَّ الذي يرى حُجيَّة مذهب الصحابي هو الذي يقوِّي المرفوع بالموقوف؟.

إذا كان هذا لا يُفهم فما معنى قول ممدوح هذا ؟.

وإذا كان يُفهم من قول ممدوح ما قلتُه، فقد قال أبو إسحاق الشيرازي في (اللمع) (ص٩٤)- في قول الصحابي-: «فيه قولان، في القديم هو حجة، وقال في الجديد: ليس بحجة. وهو الصحيح.» اهـ.

وقال النووي في (المجموع) (١/ ٥٨) - في قول الصحابي-: «فيه قولان للشافعي الصحيح الجديد أنَّه ليس بحجة» اهـ.

على ما فهمتُ؛ هل ستكون طريقة الإمام الشافعي تقوية المرفوع بالموقوف ؟.

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (١/ ٨٠):** «واقتصرت فيه على الأحاديث المرفوعة ولم أتعرض لتخريج الآثار الموقوفة إذ لا نرى حجة في موقوف» اهـ.

على ما فهمتُ؛ هل الشيخ الغماري سيقوِّي المرفوع بالموقوف ؟.

**** قال ممدوح في (٥/ ١٢٤):** «فعل بعض الصحابة المجرد لا يفيد شيئًا، ثُمَّ الحكاية عن بعض الصحابة لا تفيد شيئًا.» اهـ.

هل ممدوح يحتج بمذهب بعض الصحابة وليس الصحابي؟.

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠) - في النهي عن البول قائمًا-: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي.» اهـ.

وفي باب (ما جاء في النهي عن البول قائمًا) من (سنن الترمذي) قول عمر ﵁: «ما بلت قائمًا منذ أسلمت». وقول عمر ﵁ أخذ منه ممدوح في (٢/ ٢٩) «النهي عن البول قائمًا وله حكم الرفع».

مع وجود قول عمر ﵁ قال الحافظ: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء..» اهـ.

فهل الحافظ ابن حجر خالف طريقة ممدوح في تقوية المرفوع بالموقوف ؟.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٦٨):** «وتقوية المرفوع بالموقوف طريقة معروفة ومقررة عند كثير من الأئمة لاسيما الشافعي والترمذي، وراجع المقدمة.» اهـ.

خيرٌ من الكلام السكوت.

(٣) قول الترمذي: «وفي الباب عن فلان وفلان». هي شواهد لتقوية الحديث الضعيف الذي ذكره في الباب.

في (المقدمة) (١/ ٦٦-٦٧) ذكر عنوان: «أهمية تصريح الترمذي بما في «الباب»». وقال: «امتاز الترمذي رحمه اللَّه تعالى بالإشارة إلى الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب بقوله: «وفي الباب».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ١٤٠):** «وهو- مع إمامته- لا يخفى عليه الصحيح من الضعيف في الباب.

ولكنه اعتاد أن يذكر الحديث الضعيف لينبه على ضعفه، ثُمَّ يذكر ما يشهد له في الجملة بقوله: وفي الباب عن فلان. وفلان.» اهـ.

وصنيع ممدوح هذا يلتقي مع طريقته بالتقوية بمطلق المعنى في الشاهد. وهذه طريقة الفقهاء.

**** قال الحافظ العراقي في (التقييد والإيضاح) (ص ٨٤-٨٥، معرفة الشاذ):** «وقد تتبعت كلام ابن منده المذكور فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنَّما لهم أحاديث أخرى في مطلق النية كحديث «يبعثون على نياتهم» وكحديث «ليس له من غزاته إلَّا ما نوى» ونحو ذلك وهكذا يفعل الترمذي في الجامع حيث

يقول: وفي الباب عن فلان وفلان فأنَّه لا يريد ذلك الحديث المعين وإنَّما يريد أحاديث أُخر تصح أن تكتب في ذلك الباب وإن كان حديثًا آخر غير الذي يرويه في أول الباب وهو عمل صحيح. إلَّا أن كثيرًا من الناس يفهمون من ذلك أن من سمَّى من الصحابة يروون ذلك الحديث بعينه الذي رواه في أول الباب بعينه وليس الأمر على ما فهموه بل قد يكون كذلك وقد يكون حديثًا آخر يصح إيراده في ذلك الباب.» اهـ.

قول الحافظ العراقي واضح أن: «وفي الباب عن فلان وفلان»لا يريد به الترمذي- دائمًا- لفظ الحديث المعين الذي ذكره في الباب.

وعلى هذا لا يكون: «وفي الباب عن فلان وفلان»شاهدًا- دائمًا- لحديث الباب بعينه، فضلًا أن يكون تقوية لحديث الباب بتمامه.

الشواهد تقوِّي المتن لا الإسناد، والشاهد يكون لإثبات رواية الراوي لا إثبات المعنى الموجود في الرواية؛ لذلك يلاحظ في الشاهد أن يطابق حديث الباب في المعنى، فلا يكون قاصرًا عن الشهادة له، ولا يشهد الشاهد لحديث الباب إلَّا فيما وافقه فيه من المعنى فحسب، ويبقى المعنى الذي لا شاهد له إمَّا منكر وإمَّا شاذ، ولا ينفعه في الثبوت وجود المعنى في عموم الأدلة.

وهذا كله لا يراعيه ممدوح في الشاهد والمشهود له، وإنَّما يكتفي بمطلق المعنى، وليس هذا في (التعريف) فقط بل وفي كتابه (تنبيه المسلم) إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين.

أذكر مثالًا واحدًا فقط من (تنبيهه) لإثبات أن هذه طريقة يمشي عليها في كتبه؛ بها يتأكَّد خروجه على أهل الحديث في التقوية بالشاهد والذي قسموه إلى: شاهد تام، وشاهد ناقص.

الشيخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللَّهُ- في تحقيق (مختصر صحيح مسلم للمنذري) (ص ٢٧٧) اعتبر: «ذكر الحفر لرجم ما عز بن مالك في الحديث شاذًّا».

تعدَّى ممدوح على حكم الشيخ ناصر الدين في (تنبيهه) (ص ١٦٨-١٧٤) وبعد

أن تعدَّى أثبت ذلك على نفسه فقال في (ص ١٧٤):

«والحق يقال إنَّ الألباني مسبوق بحكمه المذكور على الحفر الذي ورد في هذا الحديث.» اهـ.

ثبَّت ممدوح على نفسه التعدي- أيضًا- بأن ذكر خمسة أحاديث شواهد لرد حكم الشيخ ناصر الدين في (ص١٧٢-١٧٣):

١- **الشاهد الأول فيه:** حفر حفرة لرجل في سفر.

٢- **الشاهد الثاني فيه:** حفر حفرة لشاب.

٣- **الشاهد الثالث فيه:** حفر حفرة لامرأة.

٤- **الشاهد الرابع فيه:** حفر حفرة لامرأة.

٥- **الشاهد الخامس فيه:** حفر حفرة لامرأة.

وختم ذلك فقال: «فحصل لنا مِمَّا سبق الاطمئنان إلى أن للحفر أصلًا في السنة للرجل أو المرأة، فلم ينفرد بشر بن المهاجر بحكاية الحفر، ولا يعد ذلك من غرائبه.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين حكم بالشذوذ في حفرٍ خاصٍّ لماعز بن مالك، ولم يحكم بأنَّ الحفر ليس له أصل في السنة للرجل أو المرأة.

فالشواهد التي ذكرها ممدوح ليس في شيء منها ذكر الحفر لماعز بن مالك. فأين الشاهد فيها؟.

أمَّا (التعريف) فحدِّث ولا حرج فهو يستشهد للمعنى بما هو أغرب. وقد تقدَّم شيءٌ من ذلك في المناقشة التفصيلية. وسيأتي -إن شاء اللَّه- أكثر.

(٤) عمل الإمام يقوي المرفوع:

**** قال ممدوح في (١/ ١٨٩):** «عمل الإمام يقوي المرفوع. وإن لم يكن قويًّا يعني يصيره صالحًا للاحتجاج به.» اهـ.

وقد أكثر من ذلك في (التعريف) فمِمَّا قاله في (٤/ ٢٥): «وفي هذا العمل تقوية من أهل العلم للحديث المرفوع، كما لا يخفى.» اهـ.

ممدوح أطلق ولم يقيد العمل بما لا مجال للرأي فيه، ولا يدخله القياس.

وأيضًا أطلق صفة الإمام ولم يقيدها بالمجتهد الناقد المميز لصحيح الحديث من ضعيفه بحيث قد يدخل ممدوح أئمة السادة الحنفية وغيرهم مِمَّن لا يميز بين صحيح الحديث وضعيفه.

وأيضًا لم يقيد أن ينص أهل النقد أو بعضهم على ضعف ما عُمِل به.

ثُمَّ إنْ سُلِّم بهذه التقوية فهي فقط عند من عمل به ولا يحتج به على رأي غيره.

(٥) إذا صحَّح أو حسَّن إمام حافظ إسنادًا فتصحيحه يقتضي اتصال إسناده وسلامته من الشذوذ والعلة. وينظر في رواته:

أ) إذا كان قد تُكلِّم في أحدهم فهذا معناه أنَّ الحافظ رأى أنَّ الطعن الذي في الراوي غير مؤثِّر.

ب) إذا لم يوثق الراوي نصًّا فتصحيح حديثه من قبل الحافظ كالنصِّ على توثيقه؛ لأنَّ مقتضى التصحيح اتصال السند وثقة الرواة.

قاله ممدوح- ويعتمده- في (١/ ١٩٨).

لماذا ممدوح اقتصر على التصحيح والتحسين ولم يعرج إلى التضعيف؟. أليس لتحقيق الهدف؟.

وإذا قلبنا هذا كُلَّه وجعلناه: إذا ضعَّف..؟ هل سيوافق ممدوح؟.

ممدوح هل هو يتكلَّم على الإسناد فقط أم على الإسناد والمتن؟ لماذا؟.

فهو يقول: «إذا صحَّح أو حسَّن إمام حافظ إسنادًا...». فهذا على الإسناد فقط.

ثُمَّ يقول: «إذا لم يوثق الراوي نصًّا فتصحيح حديثه..» فهذا على الإسناد والمتن.

**** وقال في (١/ ٢٠٩)**: «تقدم بجلاء أن تصحيح أو تحسين حديث الراوي..» اهـ.

فالذي تقدَّم تصحيح أو تحسين الحديث، وليس السند.

فهل ممدوح يضطرب في عبارته أم يراوغ ليوسِّع تحقيق هدفه؟ كيف؟.

١) تصحيح أو تحسين السند يقتضي سلامة المتن من الشذوذ والعلة؛ بحيث إذا حكم الشيخ ناصر الدين بصحة السند وشذوذ المتن وهذا لا يتعارض مع الحكم بصحة السند فقط، ولكن بتوسيع مراوغة ممدوح يجعل حكم الشيخ ناصر الدين يعارض حكم الإمام بصحة السند، لماذا؟.

لأنَّ صحة السند تقتضي سلامة متنه من الشذوذ والعلة، والشيخ ناصر الدين يحكم بالشذوذ على المتن وهنا يكمن التعارض.

٢) أيُّ راوٍ صُحِّح له وإن لم يُوَثَّقْ نصًّا فيجعل التصحيح توثيقًا وبه يرد حكم الشيخ ناصر الدين على الراوي.

لهذا كلِّه- وغيره- لم يلتفت إلى تضعيف السند وجعل مقتضاه مثل مقتضى التصحيح لأنَّ هذا يدمِّر هدف كتاب (التعريف) بإشراف دار البحوث بدبي.

أستمر في بيان اضطراب ممدوح:

**** قال ممدوح في (١/ ٢٠٩)**: «تقدم بجلاء أن تصحيح أو تحسين حديث الراوي الذي لم يأت فيه جرح أو تعديل بمنزلة تعديل للراوي ونصٍّ على أنَّه ثقة أو صدوق.» اهـ.

هنا: «حديث الراوي». والذي سبق: «إسنادًا».

هنا: «لم يأت فيه جرح». والذي سبق: «أنَّ الطعن لا يؤثر».

هنا: «نص على...». والذي سبق: «كالنص...».

**** قال ممدوح في (تنبيهه) (ص ٧٣)**: «أنَّ الراوي إذا لم يكن فيه توثيق من أحد

وجرحه واحد جرحًا مبهمًا اعتبر جرحه وقبل منه . أمَّا إذا وثقه أحد الأئمة فلا يقبل فيه الجرح مبهمًا ، بل لابد من كونه مفسرًا ببيان السبب . » اهـ.

ماذا يصنع ممدوح حين يوجد الجرح المُفَسَّر في راوٍ أتى في إسناد صحَّحه أو حسَّنه إمام حافظ؟ .

من قول ممدوح في (تنبيهه) : يقبل الجرح المفسر .

هل ممدوح عمل بما في (تنبيهه) في (تعريفه) أم الغاية هي معارضة حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف بمن صحَّح أو حسَّن ؟ .

الجواب تجده- إن شاء اللَّه- مبثوثًا في تعريفي بتعريف ممدوح .

ثُمَّ مَنْ هو الإمام الحافظ ؟ .

هل تصحيح الحاكم يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام البخاري؟ .

هل تصحيح ابن حبان يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام أحمد؟ .

هل تصحيح ابن خزيمة يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام أبي حاتم ؟ .

وممدوح ملأ كتابه (التعريف) بهذه المعارضات .

(٦) إذا احتجَّ إمام مجتهد بالحديث وبدون ضميمة أخرى أمام معارض قوي ؛ فاحتجاجه بالحديث عند ذلك تصحيح له ، ويقتضي توثيق رجاله واتصال سنده .

قاله ممدوح- ويعتمده في معارضة حكم الشيخ ناصر الدين- في (١/ ١٩٩) .

من هو الإمام المجتهد ؟ .

هل كالشافعيِّ وأحمد والبخاري وغيرهم من أئمة النقد الذين يمشون في القبول والردِّ على طريقة أهل الحديث ومتَّبعيهم ؟ .

هل أراد ممدوح أن يعارض حكم الشيخ ناصر الدين بمن يحتج بالمنقطع

بأنواعه ، أو باحتجاج أئمة السادة الحنفية الذين يسلكون طريقًا غير طريق أهل الاختصاص ومتبعيهم ؟ .

ثُمَّ ما هو المعارض القوي؟ .

فالمرسل- مثلًا- هو قوي بخلاف الذي استقر عليه رأي جماهير حُفَّاظ الحديث ونُقَّادِه .

**** قال ممدوح في (٣/ ٣٣٨) :** «ومهما يكن من أمر فالمرسل في هذا الباب حجة ، فلا يوجد ما يعارضه أو يدفعه» اهـ.

وهذا يكفي في بيان نوعيَّة ما يعتمده ممدوح في الاحتجاج .

**** قال ممدوح في (١/ ٨٠) :** «قال القاضي : قول أحمد : «ضعيف» أي على طريقة أصحاب الحديث ، لأنَّهم يضعفون بما لا يوجب تضعيفه عند الفقهاء : كالإرسال والتدليس والتفرد بزيادة في الحديث ، وقوله : «والعمل عليه» معناه على طريقة الفقهاء . » اهـ.

هل ممدوح يفرِّق بين الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام والعمل به ؟ .

**** قال في(١/ ٩٠) :** «بأنَّ الفقهاء يحتجون في الأحكام بالأحاديث الضعيفة ، وهذا أمر لم ينفك عنه أحد حتى الأئمة المجتهدين . » اهـ.

**** قال في (التعقيب اللطيف) (ص٢٨) :** «لا يخلو مذهب ولا يوجد إمام مجتهد انفك عن العمل بالحديث الضعيف . » اهـ.

فممدوح من قولَيْه هذين هو لا يفرِّق بين الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام والعمل به .

**** قال في (١/ ٨١) :** «تقرر في قواعد الحديث أن احتجاج المجتهد بحديث يكون صالحًا للحجة عنده ، ولكن لا يكون هذا الاحتجاج كافيًا لتصحيحه ؛ لأنَّهم يحتجون بالضعيف» اهـ.

هل بالذي تقرَّر سينقض ممدوح قوله السابق ؟ .

في الذي تقرَّر : «الاحتجاج ليس تصحيحًا» .

وفي القول السابق : «الاحتجاج تصحيح» .

سيقول ممدوح : هناك فرق :

في القول السابق وضع قيد: «أمام معارض قوي». فمن هنا أتى التصحيح؛ بحيث إذا رفع هذا القيد؛ عاد الأمر إلى أنَّ الاحتجاج غير كافٍ للتصحيح . لماذا ؟ لأنَّهم يحتجون بالضعيف .

إذا سُلِّم بهذا كُلِّه؛ فإليك من قول ممدوح نفسه ما ينقض قوله السابق :

**** قال في (١/ ٨٦)**: «فعلم منه أنَّ الضعيف يعمل به في الأحكام عند الأئمة باختلاف مذاهبهم استقلالًا عند عدم المعارض، بل وعند وجود المعارض .» اهـ.

قد سبق أنَّ العمل والاحتجاج بالضعيف واحد، وعليه يكون :

يحتجُّ الأئمة بالحديث الضعيف في الأحكام فضلًا عَمَّا دونها عند عدم المعارض وعند وجوده .

فكيف يكون في القول السابق : الاحتجاج بالحديث عند وجود المعارض فذلك تصحيح له؟ .

وفي القول الأخير : يحتج الأئمة بالحديث الضعيف مع وجود المعارض؟ .

فإذا سَلَّم ممدوح بهذا كله؛ فلكي يَسْلم له قوله الأول فعليه أن يضع قيد : «أن لا يكون الإمام المجتهد يحتج بالحديث الضعيف في الأحكام» .

وإذا استجاب ممدوح فوضع هذا القيد، فأكون قد نجحت في سلب ممدوح سلاحًا من أسلحته التي بها يعارض حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف؟ كيف ذلك ؟ .

أولًا : يزعم ممدوح أنَّ الأئمة باختلاف مذاهبهم يحتجون بالحديث الضعيف في

الأحكام . وعليه فلن يستطيع ممدوح أن يضع القيد على قوله السابق .

ثانيًا : إذا ضعَّف الشيخ ناصر الدين الألباني حديثًا ، وعارضه ممدوح باحتجاج أحد الأئمة به ، فيكون :

ثالثًا : لا تعارض بين حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف واحتجاج الإمام به ، لماذا؟ .

رابعًا : لأنَّ الإمام يحتج بالحديث الضعيف .

فيكون في هذا تمام التوافق وليس التعارض . وهذا الذي لا يريده ممدوح أبدًا .

(٧) الراوي المسكوت عنه مقبول بشرط : عدم جرحه ، ولا يأت بمناكير .

قاله ممدوح- واعتمده في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف- في (١/ ٢٤٠-٢٤١) .

مقبول : أي : يدور بين الصحة والحسن ، وإن كان عند ممدوح قبولًا غير الصحة والحسن فليذكره أو ليصمت .

إذا كان ذلك كذلك فما هو الضابط أن هذا المسكوت عنه صحيح الرواية ثقة ، وذاك حسنها صدوقًا ؟ .

إذا لم يأت بما يُنْكَر . هل كلُّ مَنْ لم يأت بما يُنْكَر يكون صحيح الرواية أو حسنها أي : يكون ثقة أو صدوقًا ؟ .

ممدوح يعترف وينقل ما ينقض سلاحه في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف :

أ) قال ممدوح في (٣/ ٧٦) : «أمَّا ابن التركماني فقد أعلَّه في الجوهر النقي (٢/ ٤٤٠-٤٤١) : بأن أبا الوليد مجهول لم يرو عنه إلَّا عمر ، وعمر لم يصرح بالسماع من أبي الوليد .

قلت : ما ذكره ابن التركماني- رحمه اللَّه تعالى- مخالف لأصول مذهبه ، فرواية

المستورين من التابعين بل وتابعيهم مقبولة عند السادة الأحناف، وارجع لقواعد في علوم الحديث للتهانوي» اهـ.

وأبو الوليد سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما كما في (٣/ ٧٥).

فممدوح استنجد بأصول السادة الأحناف لردِّ قول ابن التركماني الحنفي ومنه نعرف على أي طريق يمشي ممدوح.

وفي رمية من غير رامٍ ممدوح يعترف أنَّ كتاب (قواعد علوم الحديث) للتهانوي هو كتاب قواعد علوم الحديث عند السادة الأحناف.

ب) قال ممدوح في (٢/ ٢٣): «وطلحة بن أبي قَنان ذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٨٨)، وسكت عنه البخاري في الكبير (٤/ ٣٠٨٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٢٠٨٩).

وقال عنه الحافظ في التقريب (٣٠٣٢): «مجهول». » اهـ.

ممدوح ينقل عن الحافظ ما يعطِّل سلاحه في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني.

ج) قال في (٢/ ٢٩١): «وأبوه هو نجيٌّ الحضرمي الكوفي سكت عنه البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ووثقه ابن حبان (٥/ ٤٨٠). وقال العجلي (ص٤٤٨): «كوفي تابعي ثقة»، وصحح له ابن خزيمة فهو ثقة عنده.

ومع ذلك قال الحافظ: «مقبول».

وأغرب منه قول الذهبي في (الميزان) (٤/ ٢٤٨): «لا يدرى من هو ؟». » اهـ.

كم من سلاح لممدوح عطَّله الذهبي والحافظ ؟.

د) قال في (٣/ ٢٦٢): «مولى يزيد بن نمران، ذكره ابن حبان في الثقات، وسكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٥١٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٣٠).

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٤٣٠): «مجهول». » اهـ.

تدمير الحافظ ابن حجر واضح.

(٨) كُلُّ مَنْ ليس في التهذيب وفروعه، والميزان ولسانه إمَّا ثقة أو مستور.

قاله ممدوح- واعتمده- في (١/ ٢٤٢- ٢٤٣) و(٢/ ١١٨) و(٥/ ١٣٧).

ثُمَّ اشترط أن يخلو الراوي من الجرح والتعديل، ولا يجيء بما يُنْكر كما في (١/ ٢٤٥).

(٩) شيوخ الطبراني الذين ليسوا في الميزان ولسانه؛ ثقات.

قاله ممدوح- واعتمده- في (١/ ٢٤٣).

ثُمَّ اشترط الشرطين السابقين في (١/ ٢٤٥).

(١٠) كُلُّ مَنْ لم يُذكر في كتب الضعفاء فهو ثقة.

قاله ممدوح- واعتمده- في (١/ ٢٤٣-٢٤٤).

ثُمَّ اشترط الشرطين السابقين في (١/ ٢٤٥).

(١١) مجهول الحال وهو المستور يقبل حديثه بشرطين:

١- إذا لم يأتِ بما يُنْكر إسنادًا أو متنًا.

٢- إذا روى عنه ثقة مشهور.

قاله ممدوح- واعتمده- في (١/ ٢٨١-٢٩٤).

قاعدة ممدوح في المستور تتداخل مع قاعدته في المسكوت عنه.

**** قال ممدوح في (١/ ٢٧٩)**: «إذا روى ثقة مشهور عن راوٍ كانت روايته عنه كافية لرفع جهالة العين، ويصبح الرجل مجهول الحال أي مستورًا عند الجمهور» اهـ.

تأمَّل: رواية الثقة المشهور عن الراوي ترفع جهالة عينه، فيصبح مجهول الحال

أو مستورًا .

**** قال ممدوح في (١/ ٢٨١)** : «ينظر إذا كان الراوي عنه ثقة مشهورًا أو لا يروي إلَّا عن ثقة فيكتفى به لرفع جهالة العين ويصير الراوي مستورًا وقد يوثق .» اهـ .

تأمَّل : زاد هنا : «أو لا يروي إلَّا عن ثقة» .

وزاد : «وقد يوثق» .

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٨٣)** : «أمَّا مَعْقِل الخَثْعَمي فقد زالت جهالة عينه برواية ثقة عنه فهو مستور» اهـ .

تأمَّل : «زالت جهالة عينه برواية ثقة عنه» .

أين : «ثقة مشهورًا»؟ .

هذا هو ممدوح همُّه وغايته السعي للتقوية لردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف .

وما يسعى إليه ممدوح نقل ممدوح نفسه ما يبطله :

قال في (٣/ ٢٦٢) : «مولى يزيد بن نمران ، روى عنه سعيد بن عبد العزيز وهو ثقة حافظ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٥١٧) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٣٠) .

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٤٣٠) : «مجهول» .» اهـ .

فقول الحافظ ابن حجر : «مجهول» . إبطال لأكثر من سلاح لممدوح ومنها : «روى عنه ثقة حافظ فهو مستور» .

وأكتفي في بيان حال ممدوح في المستور بما يلي :

أ) قال في (وصول التهاني) (ص٧٠) : «أم يونس روى عنها أيضًا غير ابنها ، المعلى بن الأعلم كما في الجرح والتعديل (٨/ ٣٣٣) ، والتاريخ الكبير (٩/ ٤٤) ، ولم يذكروا فيها جرحًا ولا تعديلًا ، فهي مستورة لارتفاع جهالة العين برواية اثنين

فتبقى جهالة الحال .

وحديث المستور من الرواة الذين تقادم العهد بهم مقبول .» اهـ .

تأمَّل : «برواية اثنين ارتفعت جهالة العين» .

ولم يكشف عن صفة الراويين هل هما ثقتان؟ .

تأمَّل : «المستور الذي تقادم عهده» .

وفي قاعدته هنا أطلق : «المستور يقبل حديثه» .

ب) قال ممدوح في (١/ ١٧١) : «وقد أحسن الحافظ ابن حجرالتعبير على رواية المستور فقال في شرح النخبة (ص٢٧٤) : «والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مِمَّا فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله» .» اهـ .

ما أحسن قول الحافظ ابن حجر وهو ينقض ويهدم قاعدة ممدوح في المستور! .

ج) قال ممدوح في (١/ ٢٩٤) : «والحاصل أن حديث المستور مقبول بقرائن فتنظر كل حالة بحسبها .» اهـ .

هل هذا ينقض القاعدة ؟ .

هذا وغيره من الاضطرابات في المسألة الواحدة ، في الراوي الواحد جعلني أسأل : هل كتاب (التعريف) هو عمل ممدوح وحده ؟ .

فقول ممدوح الأخير جعل المستور يدخل في دائرة أهل الاعتبار . كيف ؟ .

**** قال ممدوح في (١/ ١٧٢)** : «وهكذا الشأن في رواة أهل الاعتبار ردُّ حديثهم معناه التوقف لحين استبانة حالهم بالحصول على أمارة تجوز القبول أو مقابله .» اهـ .

(١٢) توثيق العجلي .

يعتمد توثيقه مطلقًا ، ويرى شأن العجلي شأنَ الأئمة الكبار المتقدمين .

**** قال في (١/ ٣٥٧)** : «شأنه كشأنِ الأئمة الكبار المتقدمين : ابن المديني ،

وابن معين، وابن حنبل، وأضرابهم.» اهـ.

**** وقال في (١/ ٣٥٨):** «والعجلي أحد أئمة الشأن فيلزم من توثيقه أمران:

الأول: أنَّه لا يوثق أحدًا إلَّا بعد السبر والاعتبار.

الثاني: لا يقبل جرحٌ في الراوي المُوثَّق إلَّا مفسرًا.» اهـ.

(١٣) توثيق ابن حبان.

يعتمد توثيقه مطلقًا لردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف.

وقد عقد ممدوح فصلًا من فصول مقدمته في «تثبيت توثيق ابن حبان» في (١/ ٣٨٥-٤٣٩).

**** قال في (١/ ٣٩٠):** «فاحتاط ابن حبان احتياطًا بالغًا لا يوجد عند بعض النقاد» اهـ.

مَنْ بعض النقاد هؤلاء؟ ولماذا «بعض» وليس كل؟.

تفكَّر في مدح وثناء ورِضى ممدوح: «فاحتاط ابن حبان احتياطًا بالغًا لا يوجد».

تفكَّر في غمز ولمز وسخط ممدوح: «والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد. ورد الزائد إلى الناقص» قاله في (٣/ ٢٧٨).

ابن حبان بالغ في الاحتياط، والمحدثون كذلك، فلم رضي ممدوح عن مبالغة ابن حبان فقط؟.

مبالغة ابن حبان دعوى عريضة في تثبيت توثيق ابن حبان مطلقًا، وبتوثيق ابن حبان مطلقًا؛ يردُّ ممدوح حكمَ الشيخ ناصر الدين، وبردِّ حكم الشيخ ناصر الدين يثبت الوهم عليه، وكتاب التعريف هو: «التعريف بأوهام..» فهل عُرف رضى ممدوح لِمَ؟.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٩٥):** «مسألتي العدالة ورفع الجهالة تقدم بحثهما، وفيهما تصويب لمنهج ابن حبان.» اهـ.

فممدوح- قطعًا- هو في هاتين المسألتين على منهج ابن حبان وإلَّا هو يحكم على منهجه بالخطإ إذا خالف منهج ابن حبان.

فهل الشافعية الذين في دار البحوث بدبي يعلمون هذا، وإذا علموا وسكتوا هل لأنَّ الغاية تسوِّغ الوسيلة؟.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٩٧):** «ولم يتساهل ابن حبان في التوثيق، فقد احتاط وبالغ بشروطه الخمسة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (١/ ٣٨٨):** «أن من اختُلِف فيه، واختار ابن حبان توثيقه. يكون توثيقه له كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف.» اهـ.

وإليك من قول ممدوح نفسه ما يثبت اضطرابه وتناقضه وتدهوره:

أ) قال ممدوح في (٢/ ٢٩٩): «إنَّ ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معيّن من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلَّا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم. أمّا الراوي المعروف الذي جاء فيه جرح وتعديل، فردّ توثيق ابن حبان له خطأ فتنبه.» اهـ.

تنبهتُ يا ممدوح إلى:

١) تكلُّم أهل الاختصاص في توثيق ابن حبان لنوع مُعَيَّن من الرواة.

٢) وهو مَنْ لم يرو عنه إلَّا الواحد أو الاثنين، وانفرد ابن حبان بتوثيقه.

أسأل ممدوحًا: هؤلاء الذين تكلَّموا أَلَا يعلمون شروط ابن حبان الخمسة؟.

قطعًا يعلمون. ومع ذلك تكلموا. لنعلم قيمة قول ممدوح في مجال البحث العلمي النزيه.

ب) بيَّن ممدوح- مشكورًا- النوع المعيّن من الرواة الذين وثقهم ابن حبان، وانتقده في توثيقهم أهل الاختصاص.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم)- إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني- (ص١١١)**: «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنَّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤). » اهـ.

ممدوح ينصُّ على أن ابن حبان يُوثِّق مجهول الحال، وهو المطلوب في إثبات اضطرابه وتناقضه.

وزاد- مشكورًا- أنَّ ابن حبان تساهل في توثيق الراوي مجهول الحال. وهو المطلوب في إثبات تدهوره وتهوره.

ج) وزاد- مشكورًا- فعلَّل وبيَّن تدهوره وتهوره:

**** فقال في (تنبيه المسلم)- إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني- (ص١٤٩- ١٥٠)**: «ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين في التوثيق، فمن قال ذلك فقد أبعد النجعة وأتى بما يدل على عدم فهمه. إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلَّا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١/ ١٤-١٥). أمَّا غير ذلك فابن حبان إمام كغيره وقوله لا يقل عن قولهم. » اهـ.

شكرًا جزيلًا لممدوح، وهل دار البحوث بدبي على علم بهذا وخاصة الشافعية منهم؟.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص١٧٠)**: «هَبْ أن ابن حبان قد تفرد بتوثيقه، فهو أيضًا مقبول الحديث. » اهـ.

أرأيت صلفَ وعِنادَ ممدوح ؟.

د) لماذا صلف وعِنادَ ممدوح؟.

لأنَّ ممدوحًا نفسه قد أعلن تناقضه من فوق منارته التي رفعها ليكون اضطرابه على الملأ:

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص١١٩)**: «فتوثيق ابن حبان على قسمين نصَّ عليهما في مقدمة ثقاته (١/ ١٣):

فالأول: من اختلف فيه علماء الجرح والتعديل، فإذا صَحَّ عنده أنَّه ثقة أدخله في ثقاته وإلا فأودعه كتابه الآخر.

الثاني: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كلّ من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو ثقة عنده، ولم ينفرد ابن حبان بذلك المذهب، لكن هذا النوع من الرواة عند الجمهور يكون مجهول الحال.

وأمَّا نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط، فإهدار توثيق ابن حبان مطلقًا خطأ، ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقًا، إنَّما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو الثاني، أمَّا النوع الأول فتوثيقه لا يقل عن توثيق غيره من الأئمة. » اهـ.

تأمَّل ما رفعه ممدوح من منارته:

١- «وأمَّا نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط» اهـ.

٢- «ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقًا، إنَّما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو الثاني» اهـ.

٣- ابن حبان تساهل في توثيق نوع معيَّن من الرواة وهو مجهول الحال.

٤- مجهول الحال الذي يتفرد بتوثيقه ابن حبان، هل يقبل حديثه؟.

هـ) قال ممدوح في (وصول التهاني) (ص٣٦): «بقي لنا توثيق ابن حبان وتضعيف أبي حاتم، فيكون الراوي فيه لين أو ضعف قريب، ولذلك أرى أن أعدل الأقوال فيه قول الحافظ الذهبي في الكاشف (٣/ ٢١٧): ضُعِّف.

فيكون سند حديث صفية رضي اللَّه تعالى عنها فيه ضعف من هذا الوجه فقط. ولكن المتن حسن نظرًا لماله من متابع بل وشاهد. » اهـ.

حقًّا أعدل الأقوال فيه قول الذهبي، والذي به- مع ما فيه- يَهْدِم ممدوح قوله

السابق.

١- أبو حاتم ضعَّف، وابن حبان وثَّق؛ فيكون اختُلِفَ في الراوي، واختار ابن حبان توثيقه:

٢- توثيقه له كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف.

٣- ممدوح ترك القول العدل، وعدل عن القول الفصل في الراوي، فقال:

٤- «فيه لين أو ضعف قريب». وحسَّن حديثه للمتابع والشاهد.

٥- ثُمَّ أضاف إلى اضطرابه وتناقضه هذا تناقضًا جديدًا فجزم بتضعيف هذا الراوي فرمى بكلِّ ما طنطن به- لردِّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف- فقال في (٥/ ٤٤٨): «وفيه من لم أجده، وراوٍ ضعيف هو هاشم بن سعيد الكوفي.» اهـ.

٥- وهاشم هو الراوي الذي ضعَّفه أبو حاتم، ووثَّقه ابن حبان في قول ممدوح السابق.

وإلى دار البحوث بدبي فقط ما يلي:

أ) أبو عمرو عتبة بن يقظان:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/ ٢٧١). ماذا قال فيه ممدوح؟.

قال في (٢/ ٩٨): «وعتبة ضعيف فقط» اهـ. ونحوه في (٣/ ٩٦).

تأمَّل: «فقط» أي: ليس ضعيفًا جدًّا بل: «ضعيف فقط».

ونقض ممدوحٌ قوله هذا في (٥/ ١٥٥) حين نقل قول الشيخ أحمد الغماري في «عتبة»: «ضعيف متروك» اهـ.

ولم يَرُدّ قول الغماري ليثبت تناقضه وتشغيبه.

ب) أيوب بن خالد الحرَّاني:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/ ١٢٥) وقال: «يخطئ» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ١٢٩): «وإسناده ضعيف، فيه أيوب بن خالد الحراني، قال الحافظ في التقريب (رقم ٦١١): «ضعيف».» اهـ.

وهذا يكفي في إثبات تشغيب ممدوح.

ج) عمر بن حفص أبو حفص المكي:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/ ١٧٤).

** قال ممدوح في (٢/ ١٤٥): «وهذا الإسناد رجاله ثقات، ما خلا عمر بن حفص المكي وهو صالح في الشواهد.» اهـ.

د) المسيِّب بن واضح:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٩/ ٢٠٤).

** قال ممدوح في (٢/ ١٥٠): «وفي إسناده المسيِّب بن واضح ضعيف.» اهـ.

وأختم إثبات تشغيب ممدوح:

هـ) الصقر بن عبد الرحمن بن مِغْول:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/ ٣٢٢). أيدري القائمون على دار البحوث ماذا قال فيه ممدوح؟.

** قال ممدوح في (٢/ ٩٨): «في إسناده الصقر بن عبد الرحمن بن مِغْول كذَّاب، راجع ترجمته المظلمة في تاريخ بغداد (٩/ ٣٣٩، ٣٤١).» اهـ.

ممدوح له موقف خصومة من كتاب (تقريب التهذيب) أحد أعظم كتب الحافظ الفقيه ابن حجر الشافعي.

** قال ممدوح في (١/ ٣٥٢): «ان في التقريب مواضع- ليست قليلة- مشكلة، وأخرى متعارضة، وثالثة يبدو فيها التشدد أو التساهل، ورابعة لا تتفق مع تصرف الحافظ نفسه في تخريجاته، وخامسة اختصرت فجانبت الواقع.

وكنت قد بدأت منذ أكثر من عشر سنوات في نقل أحكام الحافظ في التقريب على نسختي من التهذيب من أجل المقارنة والاستفادة، فرأيت الهول وأحجمت عن إتمام العمل.» اهـ.

للَّه دَرُّك يا ممدوح أرأيت الهول في عمل عظيم للحافظ؟ عاملك اللَّه بما تستحقه.

ليس للحافظ ذنب سوى أن (التقريب) يقف حجر عثرة في تحقيق هدف ممدوح، فعمل الحافظ في (التقريب) يطيح بقواعد عِدَّة لممدوح مثل: الراوي المسكوت عنه، وذكر ابن حبان لمجهولي العين والحال في كتابه (الثقات).

الذي يقول ما سبق في حق (التقريب): «رأيت الهول» هل هو شافعي حنفي الهوى؟.

مع التنبُّه إلى الفرق بين ذكر ابن حبان للراوي في (الثقات) وإخراجه له في صحيحه، والراوي الذي ذكره ولم يخرِّج له في صحيح.

(١٤) عنعنة المدلِّس محمولة على السماع في صحيحي ابن خزيمة وابن حبان:

قاله ممدوح- واعتمده- في أكثر من موضع كما في (٢/ ٧٠، ٧٥-٧٦) و(٣/ ١٧٣، ٢١٨- ٢١٩) و(٤/ ٣٠٣) و(٥/ ٣٥٣) و(٦/ ٢١٧).

**** قال ممدوح في (٢/ ٧٧)**: «وابن خزيمة مذهبه كمذهب تلميذه ابن حبان في أن حديث المدلس إذا أودعه صحيحه كان كالتصريح بالسماع وإن لم يصرح في كتابه.» اهـ.

**** وبلغ غلوُّ ممدوح مبلغه- ليحقِّق هدفه- فقال في (٤/ ٣٠٤)**: «فمن ضعف- بعد- حديثًا في ابن حبان وأعله بوجود مدلس لم يصرح بالسماع فيكون قد كاد السنة بدون أن يدري.» اهـ.

تأمَّل غلوَّ ممدوح ومجازفته: «قد كاد السنة». أوقعه في هذا السعي للنيل من الشيخ ناصر الدين.

أنقل- إن شاء اللَّه- ما يثبت غلوَّ ممدوح وتهوره في قوله وعمله هذا، من عمل الحافظ ابن حجر فقط.

وقبل ذلك أذكِّر ممدوحًا ودار البحوث بدبي:

أ- قال ممدوح في (١/ ٢٠٣): «فللّه دَرُّ الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه تعالى ما أفهمه وأرعاه.» اهـ.

ب- قال ممدوح في (٢/ ٤٢): «فللّه دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين.» اهـ.

ج- قال ممدوح في (٣/ ٨٦): «وتحسين الحافظ للحديث يدل على إمامته ومعرفته» اهـ.

د- قال ممدوح في (٥/ ٢٨٦): «فللّه در شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر.

إذا قالت حذام فصدقوها فإنَّ القول ما قالت حذام.» اهـ.

هـ- قال ممدوح في (٦/ ٣٤- حاشية(١) -): «وكلمات الحافظ الفقيه ابن حجر العسقلاني الشافعي- رحمه اللَّه تعالى- يغتبط بها أهل الفهم كل الاغتباط» اهـ.

والآن إلى ممدوح ما يلي:

أ- قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص الحبير) (٢/ ١١٣رقم ٧٥٣): «ورواه النسائي أيضًا وابن حبان في صحيحه والحاكم من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووهم لأنَّ أبا الزبير ليس من شرط البخاري وقد عنعن فهو علة هذا الخبر إن كان محفوظًا عن سفيان الثوري» اهـ.

١) الحافظ عزى الحديث إلى ابن حبان في صحيحه، وهو في (صحيح ابن حبان) (١٣/ ص ٣٩٢/ ٦٠٣٢): من طريق الثوري عن أبي الزبير عن جابر.

٢) الحافظ أعل الحديث بعنعنة أبي الزبير.

فهل الحافظ: «يكون قد كاد السنة بدون أن يدري» أم أن ممدوحًا يأتي بقواعد من كيسه؟ وإن كيس ممدوح لواسع.

ب) قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٢/ ١٢٢/ ٧٦٩): «حديث: «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء» أبو داود وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة، وفيه ابن إسحاق وقد عنعن، لكن أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عنه مصرحًا بالسماع.» اهـ.

١) ابن حبان أخرج حديث أبي هريرة من طريق ابن إسحاق، فأعله الحافظ بعنعنة ابن إسحاق.

٢) عنعنة ابن إسحاق لم يحملها على السماع إلَّا بعد أن صرّح بالسماع عند ابن حبان من طريق أخرى عنه.

ج) قال الحافظ في (النكت على ابن الصلاح) (٢/ ٦٧٨): «وقد مال إلى ذلك ابن حبان فصححهما جميعًا، ولا علة له عندى إلَّا تدليس ابن جُرَيْج فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي» اهـ.

١) الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/ ٢٦٠/ ١٤١٣) من طريق ابن جُرَيْج معنعنًا.

٢) ومع هذا أعلَّ الحافظ الحديث بعنعنة ابن جُرَيْج.

٣) إن وُجد تصريح ابن جُرَيْج بالسماع فلا مانع من الحكم بصحة الحديث في نقد الحافظ.

بعد الذي ذكرتُه هل سيرجع ممدوح عن غلوِّه ومجازفته أم سيقلب للحافظ

ظهر المجن؟.

فكِّر وتفكَّر فيما يلي:

١) قال ممدوح في (٢/ ٢٩٦): «وشعبة شعبة، إذا تكلم شعبة سكت غيره.» اهـ.

٢) قال ممدوح في (٤/ ٢٢٨): «فكلام شعبة فيه غير مقبول» اهـ.

(١٥) من اختلف في صحبته فهو ثقة:

قاله ممدوح واعتمده في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف والجهالة.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٠٧)**: «ومن اختلف في صحبته فهو ثقة، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/ ٧٤) عند الكلام على حديث «لا وضوء لمن لم يذكر اسم اللَّه عليه» قال عند الكلام على أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو ما نصُّه: «وأمَّا حالها فقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عن حالها». اهـ.» اهـ.

هذه القاعدة والاستناد في صحتها على قول الحافظ سبق ممدوح إليها جملة وتفصيلًا الشيخ محمد عوامة، فمِمَّا قاله عوامة في (دراسته للتقريب) (ص٤٠): «فقوله: «فمثلها» أي: ممن اختلف في صحبته» اهـ.

عوامة أتى بتراجم معدودة وأخذ منها قاعدةً الحافظُ ابن حجر نفسه ينقض هذا الفهم الذي جعله عوامة وممدوح قاعدة.

في الحديث رقم (٣٦) من (التلخيص الحبير) حديث: «الهرة ليست بنجسة» قال: «وأعله ابن منده بأن حميدة وخالتها كبشة محلهما محل الجهالة ولا يعرف لهما إلَّا هذا الحديث». ثُمَّ قال الحافظ: «وأمَّا حالهما فحميدة روى عنها مع إسحاق ابنه يحيى، وهو ثقة عند ابن معين، وأمَّا كبشة فقيل: إنَّها صحابية، فإن ثبت فلا يضر الجهل بحالها واللَّه أعلم، وقال ابن دقيق العيد لعل من صحَّحه اعتمد على تخريج مالك، وإن كل من خرج له فهو ثقة عند ابن معين، وأمَّا كما صَحَّ عنه فإن سلكت هذه الطريقة في تصحيحه، أعني تخريج مالك، وإلَّا فالقول ما قال ابن منده.» اهـ.

قول الحافظ: «فإن ثبت فلا يضر الجهل بحالها» أي: إن ثبتت لها الصحبة فلا يضر الجهل بحالها؛ لأنَّ الصحابة عدول.

فالحافظ علّق وربط عدم ضرر الجهل بحال كبشة بأن تثبت لها الصحبة.

فهل من هذه الترجمة نأخذ: «من اختلف في صحبته فهو ثقة»؟.

والحافظ- أيضًا- أقرَّ قول ابن دقيق العيد: أنَّ مَنْ لم يعتمد تخريج مالك لكبشة فيكون القول في كبشة هو قول ابن منده، وقول ابن منده فيها هو: «محل الجهالة». أي: مجهولة الحال، وهو الذي يضر- عند الحافظ- إن لم تثبت صحبتها.

وهنا أسأل: لِمَ لَمْ يقل الحافظ- مع استحضاره ذكر كبشة في الصحابة-: «وأمَّا حالها فقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عن حالها». والذي قاله في أسماء بنت سعيد؟.

وسأذكر- إن شاء اللَّه- تراجم لنساء فقط بها تُنْقض هذه القاعدة من عمل الحافظ نفسه:

١) **«بُهيسة الفزارية»:** في (تهذيب التهذيب): «قال ابن حبان: لها صحبة، وقال ابن القطان: قال عبد الحق: مجهولة، وهي كذلك.» اهـ.

وذكرها في (الإصابة) في (القسم الأول) ووقع فيه اسمها: «بهية الفزارية».

** قال الحافظ في (التقريب): «بُهيسة الفزارية، لا تعرف، ويقال: إن لها صحبة» اهـ.

وقول الحافظ: «لا يعرف» يريد: لا تعرف عينه، أي: مجهول العين. كما هو قول عوامة نفسه في (الدراسة) (ص ٣٩).

** قال ممدوح في (٥/ ٣٢٧): «والمبهمة التي في الحديث هي بُهَيْسة، وقد علمتَ صحبتها، فإن لم تقنع بصحبتها، فهي تابعية من الثقات» اهـ.

٢) **«جَسْرة بنت دِجاجة العامرية»:**

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها أبو نعيم في الصحابة».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الثالث) وقال: «وذكرها ابن منده في الصحابة».

** قال الحافظ في (التقريب): «جَسْرة بنت دجاجة العامرية، مقبولة» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٣٠٧): «جَسْرة بنت دِجاجة ذكرها أبونعيم في معرفة الصحابة، ورجح الحافظ في الإصابة أن لها إدراكًا، ومن اختلف في صحبته فهو ثقة.» اهـ.

٣) **«دِفْرة بنت غالب الراسبية»:**

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها ابن عبد البر في الاستيعاب».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الرابع) باسم: «دِقْرة»: «ذكرها الطبراني وقال: يقال لها صحبة». وضبطها ابن ماكولا: «دقرة» بالقاف في (الإكمال) (٣/ ٣٢٨).

** قال الحافظ في (التقريب): «دفرة بنت غالب الراسبية، مقبولة، وقال الطبراني: يقال لها صحبة» اهـ.

٤) **«زينب بنت كعب بن عُجرة»:**

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها ابن الأثير، وابن فتحون في الصحابة».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الأول)، وقال نحو قوله في (تهذيب التهذيب).

** قال الحافظ في (التقريب): «زينب بنت كعب بن عجرة، مقبولة ويقال: لها صحبة.» اهـ.

اعترض عوامة في تعليقه على (الكاشف) على قول الحافظ هذا في «زينب»، فقال: «وزينب مختلف في صحبتها- فهي ثقة- إن لم تكن صحابية- لا كما قال في

«التقريب»: «مقبولة، ويقال: لها صحبة» اهـ.

واعتراض عوامة هذا دليل صريح على نقض الحافظ لما نسبه إليه عوامة نفسه.

(١٦) الراوي الذي يذكره الذهبي في (معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد) لا ينزل عن مرتبة الحسن عند ممدوح، وبه ردَّ حكم الشيخ ناصر الدين- مرارًا- بالتضعيف.

وممدوح مرات ينسبه إلى نفسه، ومرات أخرى إلى الذهبي، وفي الحالتين يعتمد حسن حديثه حسب الغاية من (التعريف).

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٣)**: «وذكره الذهبي في جزئه المفيد «ذكر من تُكلِّم فيه وهو موثق»، فهو حسن عنده على الأقل.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ١٤٧)**: «أنَّ الذهبي ذكره «فيمن تُكلِّم فيه وهو موثق» فهو حسن الحديث عنده». » اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٠٥)**: «وذكره الذهبي في جزئه «من تُكلِّم فيه وهو موثق» فحديثُه حسنٌ. » اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٢٩)**: «وقد ذكره الذهبي في جزء من تُكلِّم فيه وهو موثق» فالحديث به حسن الإسناد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٤٠)**: «وذكره الذهبي في جزء من تُكلِّم فيه وهو موثق، فالرجل حسن الحديث على الأقل.» اهـ.

مع هذا فقد نقض ممدوح نفسُه قاعدتَه؛ فضعَّف غير واحد من الذين ذكرهم الذهبي في جزئِه.

١) زَمْعَة بن صالح الجَندي:

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٣٥)، وممدوح نفسه قد وقف على ذلك كما في (٢/ ٤٣و١٥٢) و(٥/ ٤٣٣).

**** قال ممدوح في (٢/ ١٠٤)**: «زَمْعَةُ بن صالح وهو ضعيف» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٣٠٤)**: «وفي إسناده أيضًا زَمْعَة بنُ صالح وهو ضعيف» اهـ.

٢) شريك بن عبد اللَّه النخعي القاضي:

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٥٦).

**** قال ممدوح في (٢/ ٣١٨)**: «شريك هو ابن عبد اللَّه النخعي القاضي. فيه مقال مشهور، وحاصله- واللَّه أعلم- أن حديثه قوي قبل اختلاطه.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣/ ٤٢٨)**: «وإطلاق الضعف على شريك فيه نظر، ومن تكلم فيه فبسبب اختلاطه، فينظر مَنْ روى عنه قبل الاختلاط يقبل، وإلَّا فيتوقف فيه كما هو مقرر في محله.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٦/ ١٢٩)**: «. . ويمكن أن يُعلَّ بأحد أمرين:

١- شَريك القاضي صدوق، وكان قد اختلط.

٢- أبو إسحاق السبيعي ثقة، ولكنه كان قد اختلط . . . .» اهـ.

وممدوح يتلاعب في ترجمة شَريك:

أ- فحديثه قوي قبل اختلاطه كما نقلتُ عنه قبل أسطر من (٢/ ٣١٨).

ب- وهو ثقة فيما لم يختلط فيه. كما في (٢/ ٣٠٠) و(٣/ ٣٩٦).

ج- وهو حسن الحديث، مدلس، وكان قد اختلط. كما في (٣/ ٧٧).

د- حديثه صحيح قبل اختلاطه. كما في (٣/ ٣٩٦).

٣) سعيد بن بشير صاحب قتادة.

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٤٤).

**** قال ممدوح في (٤/ ٩٩)**: «وأمَّا سعيد بن بشير ففي التقريب (رقم ٢٢٧٦): «ضعيف».» اهـ.

**** وفي (٣/ ٤٨٨) نقل ممدوحٌ قولَ الشيخ ناصر الدين:** «وسنده ضعيف، فيه سعيد بن بشير، وهو ضعيف كما في التقريب.».

ومع تشغيب ممدوح للتشغيب إلَّا أنَّه قال: «سعيد بن بشير له متابعتان صحيحتان في سنن ابن ماجه» اهـ.

وذلك لينقض قاعدته التي غزلها لنفسه.

وعلى المنصف أن يُفَكِّر لِمَ ممدوح يُحسِّن حديث الراوي الذي يذكره الحافظ الذهبي في جزئه، وحين يُضَعِّف الذهبي الراوي أو يجهله نجد صنيع ممدوح يختلف تمامًا، وفي الحالتين المُعَدَّل والمُجَرِّح هو الذهبي؟.

(١٧) ممدوح ومعه دار البحوث وضعوا قاعدة ليحفظوا قواعدهم أن تُرَد وتُنقَض من عمل وقول أهل الاختصاص، وهذه القاعدة هي: «الحكم على الرواة بالجهالة غير مقبول من المتأخرين». كما في (٥/ ١١٣).

**** قال ممدوح في (١/ ٣٦٣):** «فإثبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلَّا عن تصور، هو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه بعشرة قرون.» اهـ.

**** وكعادته تأرجح فقال في (٥/ ٢١٥):** «والحكم من المتأخر بالجهالة على الرواة في قبوله نظر كبير.» اهـ.

**** وتأرجح أكثر فقال في (٥/ ٥٠٧):** «والحكم عليه بالجهالة من متأخر فيه نظر.» اهـ.

وتشغيبه أي: (التعريف) مشى فيه على الردِّ بل والغمز- أحيانًا- حسب حالته الذهنية والنفسية.

ولم يقف عند هذا بل ردَّ الحكم بالجهالة من أحد كبار الأئمة المتقدمين وهو يعلم، ففي (٥/ ٤٧١-٤٧٢): نقل قول البخاري: «وأبو يزيد لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول». وردَّه فقال عقبه: «وحديث ميمونة- وفيه راوٍ لا يعرف-.» اهـ.

وممدوح نفسه يبيّن لنا كيف هو ردَّ حكم إمام أهل الفن:

**** قال في (٢/ ٥٢):** «وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل بل قال: «ليس معروفًا» وفرق بين قولهم: «ليس معروفًا» و«ومجهول».» اهـ.

**** وقال في (٢/ ٨٧):** «فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.» اهـ.

تأمَّل: «الجهالة حكم» فهو يردُّ حكم إمام أهل الفن أو يجعله مساوٍ لـ: «عدم المعرفة»، وكلا الأمرين سوء.

وبمثل ما تعامل مع إمام أهل الفن تعامل مع إمامين من أئمة الفن المتأخرين، فقال في (٢/ ٣٤٠): «وأمَّا عن الإسناد ففيه شريك بن عبد اللَّه القاضي، وفيه مقال مشهور، ورجل من بني سُوَاءة لا يعرف، وقال الحافظ المنذري في مختصر السنن (٢٤٩): «رجل من بني سواءة مجهول». وقال الحافظ في التقريب (٨٥١٧): «مجهول».» اهـ.

تأمَّل حكم الحافِظَيْن: «مجهول». وتفكَّر في تشغيب ممدوح: «لا يعرف»وقد علمت الفرق بينهما عنده.

**** وأَزِيد:** قال في (٣/ ٢٣٤): «فاقتصر الذهبي في الميزان (٤/ ٦١٢) على قوله: «لا يعرف»، وبون كبير بين الجهالة وعدم معرفة الناقد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٢١٤-٢١٥):** «فإن قيل: في إسناد رواية ابن ماجه «عبد اللَّه بن زياد» قال عنه الذهبي في الميزان: «لا يدرى من هو»، وقال الحافظ في التقريب: «مجهول»، أجيب بأنَّ الجهالة ليست بجرح، والحكم من المتأخر بالجهالة على الرواة في قبوله نظر كبير. وقول الذهبي «لا يدرى من هو»أليق بالقواعد.» اهـ.

تأمَّل: «أليق بالقواعد» هذا قول ممدوح. فهو يعتمد على قواعد.

وإذا قال الحافظ: «مجهول» فهو: «غير أليق بالقواعد».

قول: «حكم المتأخر بالجهالة على الراوي مردود»، على قواعد مَنْ قام هذا القول؟.

واللبيب يفهم لِمَ ممدوح قعَّد هذه القاعدة لرد حكم أهل الاختصاص من المتأخرين وخاصة الحافظين الذهبي وابن حجر العسقلاني ؟.

فحكمهم على الراوي بالجهالة سيدمِّر قواعد ممدوح في الراوي المسكوت عنه، وفي قبول كل توثيق لابن حبان، وفي قبول كل تصحيح لابن خزيمة وابن حبان والحاكم، فضلًا عن تصحيح السادة الحنفية.

ويكفي في ردِّ قاعدة ممدوح هذه وإبطالها عمل أئمتنا المتأخرين حيث تتابعوا على الحكم بالجهالة على الراوي دون نكير، فهل ممدوح خالف سبيل أهل الاختصاص في هذا ؟.

(١٨) وضع ممدوح لنفسه قاعدة في تشغيبه (التعريف) فَرَّق فيها- دائمًا- بين قول: «لا يعرف» ونحوه، وقول: «مجهول»، كلُّ ذلك حفاظًا على أن تُدَمَّر قواعد خاصة له سيعرفها اللبيب.

**** قال ممدوح في (٢/ ٥٠):** «أمَّا الحكم على الرجل بالجهالة كما فعل الألباني متابعة منه لابن حزم ففيه نظر.

وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل كما ادعى الألباني عليه، بل قال أحمد: «ليس معروفًا)، وفرق بين قولهم «ليس معروفًا»، «ومجهول».

وقوة نفس ابن حزم في الجرح جعلته يحكم عليه بالجهالة، ولم يسبقه إليها أحد من النقاد.

ولعل ابن حزم أخذ كلمة أحمد: «ليس معروفًا» وتسرع وحكم على الرجل بالجهالة،» اهـ. ونحوه في (١/ ٤٣٠).

غمزٌ ولمزٌ في قول ابن حزم ومتبعه الشيخ ناصر الدين لأنَّهما لم يُفَرِّقا بين «ليس معروفًا» و«مجهول».

**** قال ممدوح في (٢/ ٨٦-٨٧):** «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني بل قال في الميزان (١/رقم ٢١٠٥): «حُصين الحُبراني لا يعرف». فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة إلَّا في فهم وعلم الألباني، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

وقد التزم الذهبي في الميزان التفرقة بين الألفاظ، ولا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» مع أنَّه من أهل الاستقراء التام، .... إذا علم ذلك فقول الذهبي: لا يعرف، أو لا أعرفه أو نحو ذلك من الألفاظ لا تعني أنَّه: «مجهول»والألباني يغلط هنا كثيرًا فلزم التنبيه.» اهـ.

لقد نَبَّهتَ على غلطك الكثير هنا يا ممدوح.

**** قال ممدوح في (٥/ ١١٢):** «وقال الذهبي في الميزان (١/ت١٦٠٢): «غمزه ابن القطان بالجهالة». وقال الحافظ في التهذيب (٢/ ١٣١): «وقال ابن القطان الفاسي: لم يرو عنه غير هشام بن سعد فهو مجهول» وقال في التقريب (١٠٠٠): «مجهول».

فانظر إلى التصرف في عبارة ابن القطان الذي أدى إلى الحكم على الرجل «بالجهالة»، وأصلها كما تقدم هو «لا يعرف، ....» وعبارة ابن القطان أقعد، فإنَّهم يتحاشون الحكم على الراوي بالجهالة ويقولون: «لا يعرف».» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ١١٨):** «أمَّا عن الأولى وهي دعوى جهالة نُوح بن حكيم الثقفي فلم أرَ أحدًا سبق الحافظ ابن حجر في الحكم على الرجل بالجهالة، وعبارة الذهبي في الميزان (٤ /ت ٩١٣٢): «لا يعرف تفرد عنه ابن إسحاق»، وعبارة الذهبي أقعد» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/ ٥٠٣):** «وقول ابن معين: «لا أعرفه» نفيٌ عن معرفة ابن معين فقط للرجل، فلم يقل «لا يُعرف»، أو نحو ذلك، وهذا من كمال عناية وورع إمام الجرح والتعديل، أمَّا من يحاول أن يساوي بين «لا أعرفه»و «مجهول» فقد جانب

الصواب، وهيهات.. فبينهما بون كبير.» اهـ. ونحوه في (١/ ٤٣٤).

من قول ممدوح هذا أدخل في بيان مخالفته لأهل الاختصاص وتعدّيه عليهم.

إذا قال أحد الأئمة النُّقَّاد في راوٍ: «لا أعرفه»، «لا يُعرف»، «لا يُدْرَى مَنْ هو»؛ دلَّ ذلك على جهالة الراوي إلَّا أن تقوم قرينة تدل على أنَّ الراوي لا يعرفه كمعرفة غيره من الثقات، ففي هذه الحالة لا يحكم عليه بأنَّه «مجهول» وإنَّما يحكم عليه، بما يستحق.

قال ابن عدي في (الكامل) (٤/ ٢٩٨- ترجمة عبد الرحمن بن آدم): «إذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

ما قول ممدوح في هذا النصِّ من «حافظ كبير هو ابن عدي» كما في (٢/ ٢١٠) من (التعريف)؟.

قول إمام الجرح والتعديل: «لا أعرفه» ولم يقل: «لا يُعرف».

فسَّره وبيَّنه ابن عدي- بما يثبت تعدِّيك- فقال: «فهو مجهول غير معروف».

** قال ممدوح في (٣/ ٤٥١): «وابن عدي من أهل الاستقراء التام» اهـ.

وأثبِّت تنصيص ابن عدي في قول: «لا أعرفه» فقط، وبه أثبِّت مجازفة وتهوُّرَ ممدوح بما يلي:

** ففي ترجمة عمر بن عثمان بن عمر التيمي من (الجرح والتعديل) (٦/ ١٢٤) نقل ابن أبي حاتم قول ابن معين فيه: «ما أعرفه»، وقال: «يعني أنَّه مجهول» اهـ.

** وفي ترجمة عنبسة الحداد من (الجرح) (٦/ ٤٠٢) نقل قول ابن معين فيه: «لا أعرفه»وقال: «لأنَّه مجهول» اهـ.

** وفي ترجمة قدامة بن كلثوم من (الجرح) (٧/ ١٢٩) نقل قول ابن معين فيه: «ما أعرفه»، وقال: «لم يعرفه لأنَّه كان مجهولًا.» اهـ.

** وفي ترجمة قرة بن أبي الصهباء من (الجرح) (٧/ ١٣٠) نقل قول ابن معين

فيه: «ما أعرفه»، وقال: «يقول ما أعرفه أنَّه مجهول.» اهـ.

** وفي ترجمة معاوية بن معبد بن كعب من (الجرح) (٨/ ٣٧٨) نقل قول ابن معين فيه: «لا أعرفه»، وقال: «يعني لأنَّه مجهول.» اهـ.

** وعن قول الحافظ الذهبي: «لا يُعرف»؛ أكتفي بقول «المحقق الشيخ محمد عوامة»كما في (٣/ ٤٦).

** قال الشيخ محمد عوامة في (تحقيقه الكاشف): «عادته يقولها بدلًا من كلمة «مجهول» التي اصطلح على أنَّه إذا أطلقها فهي من قول أبي حاتم فهو يقول: «لا يعرف» فيمن تفرد عنه راو واحد.» اهـ.

بقول عوامة هذا ثبت تعدِّي ممدوح على ذي الفهم الثاقب والعلم الراسخ الشيخ ناصر الدين، وكذا مخالفته حتى لمن يُظْهر تبجيله.

(١٩) وضع ممدوح لنفسه قاعدة مشى عليها في تشغيبه (التعريف) وهي: السند الذي فيه راوٍ مبهم لم يُسَمّ: لا يصح الحكم على هذا الراوي بالجهالة.

** قال ممدوح في (٢/ ٢١٨): «الألباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا فيه تجوز» اهـ.

** في (٣/ ١٦٦) نقل حكم الشيخ ناصر الدين: «بإسناد فيه مجهول»ثم قال: «بل حسن و«شيخ من أهل الكوفة»مبهم وليس بمجهول، وبون شاسع بينهما.» اهـ.

** قال في (٤/ ٣٠٠): «تقدم قول الألباني: «إسناده ضعيف لجهالة ابن عبد اللَّه ابن أُنيس». وهذا خطأ، فالرجل ليس بمجهول بل «لم يسم»، والصواب أن يقال: «مبهم»، هذا ما اعتاده المحدِّثون في مثل هذا.» اهـ. نحوه في (٥/ ١٢٩).

وكلُّ ما قاله ممدوح في حقِّ الشيخ ناصر الدين فقد أصاب به نفسه لتناقضه وغفلته، كيف؟.

** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١٥٤): «الثاني: أن هناك شواهد كثيرة،

ونقول تأدبًا مع صحيح مسلم: تتقوى بحديث مسلم ولا يقوى بها.

- منها: ما رواه أبو داود (٢١٧٤)، والترمذي وحسنه (تحفة ٨/ ٧١)، و . . . و . . . و . . . ، وغيرهم عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: تثويت أبا هريرة بالمدينة وفيه فقال رسول اللَّه ﷺ: «هل . . .» الحديث.

ولولا جهالة الطفاوي لكان الحديث صحيحًا.» اهـ.

ففي السند: «شيخ من طفاوة» مبهم لم يُسَمَّ، قال فيه ممدوح: «جهالة الطفاوي» اهـ.

وأيضًا الحديث سكت عنه أبو داود وهذا نقضٌ آخر، حيث نقض «فهو صالح للاحتجاج»، ولم يصحِّح أو يحسِّن الحديث.

وأكتفي في إثبات مخالفة ومجازفة وتدهور ممدوح بصنيع حافظين اثنين فقط لم أقف- إلى الآن- على غمز ممدوح لهما، وهما:

الحافظ زكي الدين المنذري، والحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد.

**** قال ممدوح في (٣/ ٨٤):** «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين المنذري الصعيدي في الترغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة عارف فاهم متمكن في الفن، فللّه دره.» اهـ.

هذه شهادة ممدوح للحافظ المنذري: «عارف فاهم متمكن في الفن» وأمَّا شهادته للحافظ ابن دقيق العيد فعدَّدَها:

١) قال ممدوح في (١/ ١٨١): «وسيأتي تصريح الإمام المجدد المجتهد ابن دقيق العيد . . . .» اهـ.

٢) وقال في (١/ ١٨٦-١٨٧): «وكلام الإمام المجتهد ابن دقيق العيد يَبِينُ عليه المعرفة التامة، والمخبرةُ الطويلة، والممارسة العملية لأحاديث الأحكام وأصول وقواعد الأئمة في الأخذ والردِّ، وهو مشهود له بالبراعة في جمع وشرح أحاديث

الأحكام، فمثله يتلقى الناس كلامه بالقبول.» اهـ.

٣) وقال في (٢/ ٥٥): «وما تقدم استفدته من كلام الإمام المحقق المتقن تقي الدين ابن دقيق العيد . . .» اهـ.

فيا ترى هل سيستفيد ممدوح من صنيع الحافظ ابن دقيق العيد ويشطب ما قاله، ويصنع مثل ما صنع الشيخ ناصر الدين أم سيقلب لابن دقيق العيد ظهر المجن كما فعل مع غيره كما سيأتي التعريف به؟.

**** صنيع الحافظ المنذري:**

١) أخرج أبو داود في (سننه) (٣) من حديث حماد بن سلمة، أخبرنا أبو التَّياح حدثني شيخ قال: لما قدم عبد اللَّه بن عباس البصرة، فكان يحدِّث عن أبي موسى، . . . . الحديث.

فيه الشيخ الذي حدَّث أبا التَّيَّاح لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره الحافظ المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣) وقال: «فيه مجهول» اهـ.

٢) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٢) من حديث عبد اللَّه بن أبي مليكة، عن أمه، عن عائشة قالت: بال رسولُ اللَّه ﷺ . . . الحديث.

فيه أم عبد اللَّه بن أبي مليكة لم تُسَمَّ؛ فهي مبهمة.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٨) وقال: «التي روته عن عائشة مجهولة.» اهـ.

٣) أخرج أبو داود في (سننه) (١٧٠) من حديث حَيْوَة بن شريح عن أبي عقيل، عن ابن عمِّه، عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ نحوه.

فيه ابن عمِّ أبي عقيل لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٦٢) وقال: «وفي إسناد هذا: رجل مجهول.» اهـ.

٤) **قال أبو داود في (سننه) (٢٥٦)**: «حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، ثنا شريك عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة بن عامر، عن عائشة، عن النبي ﷺ . . . الحديث.

فيه رجلٌ من بني سواءة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٤٩) وقال: «رجل من بني سُواءة: مجهول.» اهـ.

٥) **قال أبو داود في (سننه) (٢٥٧)**: «حدثنا محمد بن رافع، ثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة بن عامر، عن عائشة. . . الحديث.

فيه رجلٌ من بني سواءة لم يُسَمَّ؛ فهومبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٥٠) وقال: «وفيه أيضًا رجل مجهول.» اهـ.

٦) أخرج أبو داود في (سننه) (٣٢٨) من حديث قتادة قال: حدثني محدث، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر أنَّ الرسول ﷺقال: «إلى المرفقين».

فيه الذي حَدَّث قتادة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٠٩) وقال: «في إسناد هذه الرواية: رجل مجهول.» اهـ.

٧) أخرج أبو داود في (سننه) (٣٨٣) من حديث محمد بن إبراهيم، عن أم ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنَّها سألت أمَّ سلمة زوج النبي ﷺ. . الحديث.

فيه أم ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لم تُسَمَّ؛ فهي مبهمة.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٥٩) ونقل قول الخطابي: «في

إسناده أم ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمن، وهي مجهولة، لا يعرف حالها في الثقة والعدالة، والمجهول لا تقوم به الحجة في الحديث». ووافقه وأقره فقال: «ما قاله ظاهر» اهـ.

٨) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٦٨) من حديث عامر بن عبد اللَّه بن الزبير، عن رجل من بني زُرَيْق، عن أبي قتادة عن النبي ﷺ، بنحوه.

فيه رجل من بني زُرَيْق لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٣٩) وقال: «رجل من بني زُرَيق: مجهول.» اهـ.

٩) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٨٨) من حديث الزهري، ثنا رجل من مُزَيْنَة، ونحن عند سعيدبن المسيب، عن أبي هريرة. . . الحديث.

فيه رجل من مُزَيْنة لم يُسم؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٥٩) وقال: «رجل من مزينة مجهول.» اهـ.

١٠) أخرج أبو داود في (سننه) (٥٢٨) من حديث محمد بن ثابت، حدثني رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ . . . الحديث.

فيه رجل من أهل الشام لم يُسَم؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٩٦) وقال: «في إسناده رجل مجهول.» اهـ.

هذا ما نقلته، وغيره كثير من صنيع الحافظ المنذري به ثبتت مخالفة ومجازفة ممدوح وتدهوره.

**** صنيع الحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد:**

١) أخرج أبو داود في (سننه) (٩٨) من حديث حماد بن سلمة، أخبرني صاحب لي عن هشام بن عروة أن عائشة قالت: . . . الحديث.

فيه صاحب لحمَّاد لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٢٩٤)**: «منقطعة وفيها مجهول.» اهـ.

٢) أخرج أبو داود في (سننه) (٩٩) من حديث حماد بن سلمة عن رجل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ بنحوه.

فيه رجل لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٢٩٤)**: «متصلة فيها مجهول.» اهـ.

٣) - أخرج أبو داود في (سننه) (٣٥٦) من حديث ابن جُرَيْج، قال: أُخْبِرْتُ عن عُثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده أنَّه جاء إلى النبي ﷺ . . . الحديث.

لم يُسَمِّ ابنُ جُرَيْج الذي أخبره؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٤١٧)**: «في إسناده مجهول، وهو الذي أخبر ابن جُرَيْج.» اهـ.

٤) أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (٨/ ٣٢٤) من حديث عبيد اللَّه بن عمر قال: حدثني رجل من أهل الكوفة، عن عبد الملك بن عمير، عن الضحاك بن قيس قال: كان بالمدينة امرأة يقال لها: أم عطية تخفض الجواري . . . الحديث.

فيه رجل من أهل الكوفة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (١/ ٤١٨)**: «وهذا الذي من أهل الكوفة مجهول.» اهـ.

٥) أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٩٦) من حديث ربيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل من بني مدلج، عن أبيه قال: قدم علينا سُراقة بن جُعْشُم . . . الحديث.

فيه رجل من بني مدلج وأبوه لم يُسمّيا؛ فهما مبهمان.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٥٠٦)**: «وهذا في حكم المنقطع لجهالة الرجل من بني مدلج وجهالة أبيه.» اهـ.

٦) أخرج مالك في (الموطأ) (١/ ١٩٣) عن نافع، عن رجُلٍ من الأنصار؛ أن رسول اللَّه ﷺ . . . الحديث.

ذكره ابن دقيق العيد برواية أبي مصعب وفيها: عن نافع، عن رجل مِن الأنصار، عن أبيه رضي الله عنه: أنَّه سمع رسول اللَّه ﷺ . . . . الحديث.

فيه رجل من الأنصار غير مُسَمَّى؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٥١٣)**: «وفيه رجل مجهول» اهـ.

من صنيع الحافِظَيْن المنذري وابن دقيق العيد تبيَّن أنَّ الشيخ ناصر الدين يسيرعلى هدى سنن أهل الاختصاص، ومنه تبيَّن تحقُّقُ مخالفة ممدوح وخروجه على هدى سنن أهل الاختصاص.

(٢٠) وضع ممدوح لنفسه قاعدة ليحقق هدفه من تشغيبه (التعريف) وهي: قول الإمام الترمذي: «حديث غريب» لا يعني ضعف الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/ ٣٩٠)**: «وقول الترمذي غريب لا يعني ضعفه، والغرابة تجامع الصحة وغيرها.» اهـ.

**** وفي (٥/ ٧٥) نقل ممدوح قول الترمذي**: «حديث غريب». وقال: «وهذا لا يعني ضعف الحديث» اهـ.

**** قال ممدوح في (١/ ٤٥٨)**: «قول الترمذي «غريب» لا يعني الضعف- كما يدعي الألباني أحيانًا- .» اهـ.

ولِوَصْف ممدوح صنيع الشيخ ناصر الدين بـ «كما يدعي»؛ أنقل له عمن يُظهر تبجيلهم واحترامهم من أبرز المشايخ الغماريين وهما أحمد الغماري وعبد اللَّه

الغماري.

١) الشيخ أحمد الغماري:

أ) في (المداوي) (٤/ ١٣٦) نقل قول الشارح المناوي: «وهو غريب»؛ فتعقبه بقوله: «لا معنى لذكر الغرابة هنا أصلًا بل ذكرها غريب... والشارح قد ذكر في الكبير من في سنده من الضعفاء، وإن أخطأ في ذكر محمد بن عجلان ونقل عن السخاوي أنَّه لا يثبت فكان حقه أن يقول ضعيف أو واهٍ لا غريب، وكأنَّه أراد أن يقلد الترمذي في اصطلاحه الخاص به، وهو خطأ.» اهـ.

من قول الغماري هذا: قول «غريب» بمعنى ضعيف اصطلاح خاص بالترمذي.

ب) وفي (المداوي) (٤/ ١٧٤) نقل قول الشارح: «وقال الترمذي: غريب أي: وضعيف»؛ فتعقبه بقوله: «أن قوله: أي وضعيف هذه «الواو» التي زادها باطلة لأنَّها تقتضي المغايرة والغريب في اصطلاح الترمذي هو الضعيف لا الغريبَ الإسناد.» اهـ.

قولٌ أصرح وأوضح: «الغريب في اصطلاح الترمذي هو الضعيف».

ج) - وعمل بهذا الاصطلاح فقال في (المداوي) (٤/ ٢٣٦): «ثم قال الترمذي: هذا حديث غريب أي: ضعيف.» اهـ.

٢) - الشيخ عبد اللَّه الغماري:

الحافظ السخاوي في (المقاصد الحسنة) (رقم٤٩) ذكر حديث: «إذا آخى الرجل الرجل...» وعزاه إلى الترمذي ونقل قوله: «غريب» اهـ.

**** قال عبد اللَّه الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة) - معلقًا على:** «غريب»-: «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمَّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب، فمراده التفرد لا الضعف.» اهـ.

قولٌ واضح وصريح: قول الترمذي: غريب. يعني: ضعيف لا فرد.

فهل يمحو ممدوح ما سطَّره، ويكسر قلمه، ويمسك لسانه؟.

(٢١) سلك ممدوح في تشغيبه طريقًا غلط فيها وغالط؛ حيث جعل لمراسيل التابعين جميعًا حكمًا واحدًا وذلك للتسوية في الاسم؛ فالمرسل: ما أضافه التابعي- صغيرًا أو وسطًا أو كبيرًا- إلى النبي ﷺ. فأتى ممدوح فجعل مراسيل التابعين جميعًا من حيث الاحتجاج والحكم سواء فلم يفرِّق بين التسمية والحكم.

**** فقد استشهد ممدوح بمرسل للزهري ولكي يحمي استشهاده؛ غالط فقال في (٤/ ٥١٣):** «ولا يقال: إنَّ الزهري تابعي صغير فما يرسله يكون معضلًا، لا يقال ذلك، لأنَّ المشهور التسوية في المرسل بين التابعين سواء كان كبيرًا أو غيره كما هو مقرر في كتب الاصطلاح» اهـ.

**** بل جازف وتهوَّر فقال في (٤/ ٤٣٠):** «وقد تقرر أيضًا أنَّ المرسل- عند الإمام الشافعي رضي الله عنه- يتقوَّى بفعل الصحابي وبفتوى أكثر أهل العلم كما في جامع التحصيل (ص٣٩)، ولو كان المرسل من أواسط أو صغار التابعين.» اهـ. ونحوه في (٣/ ٤٤٠).

وقال في (٤/ ١٤٣): «لأنَّه كما هو معروف في علوم الحديث أنَّ المرسل يتقوَّى بأمور منها، بمرسل مثله بشرط عدم اتحاد المخرج، ...» اهـ.

تأمَّل: «بمرسل مثله» لا فرق بين تابعي كبير ولا تابعي دونه.

**** ولهذا تدهور أكثر فقال في (٣/ ١٥٠):** «وقول التابعي من السنة كذا ونحوه مرسل مرفوع بلا خلاف» اهـ.

**** ثُمَّ تناقض وفعل ما هو أهله فقال في (٤/ ١٩٣):** «قول التابعي «من السنة» ليس بمرفوع لاحتمال إرادة سنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، أو سنة بلد معينة، بخلاف قول الصحابي «من السنة» فإن له حكم المرفوع» اهـ.

غرض ممدوح أوقعه في: «مرفوع بلا خلاف» إلى «ليس بمرفوع».

وإلى شافعية دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، وليس محمود سعيد ممدوح فقط.

**** قال الحافظ النووي في (المجموع) (١/ ٦١)**: «قال الشافعي - رحمه الله - وأحتج بمرسل كبار التابعين إذا أسند من جهة أخرى أو أرسله من أخذ، عن غير رجال الأول مِمَّن يقبل عنه العلم أو وافق قول بعض الصحابة أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه قال ولا أقبل مرسل غير كبار التابعين ولا مرسلهم إلاّ بالشرط الذي وصفته هذا نص الشافعي في الرسالة وغيرها وكذا نقله عنه الأئمة المحققون من أصحابنا الفقهاء والمحدثين كالبيهقي والخطيب البغدادي وآخرين: ولا فرق في هذا عنده بين مرسل سعيد بن المسيب وغيره هذا هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون.» اهـ. ونحوه في (٢/ ٣٠٦).

تأمَّل: «وأحتج بمرسل كبار التابعين». فقيَّد الاحتجاج والحكم بـ«كبار التابعين» فخرج به: أواسط التابعين وصغارهم فلا يحتج بمرسلهم. ولكن الكلَّ إرسالهم يُسَمَّى مرسلًا.

وقد بيَّن الإمام الشافعي سبب رَدِّه مرسل مَنْ بعد كبار التابعين في (الرسالة) (ص٤٦١-٤٧١) ومِمَّا قاله في (٤٦٧): (ومَنْ نَظَرَ في العلم بِخِبْرَةٍ، وقِلَّةِ غفلةٍ استَوْحَش من مرسَلِ كلِّ مَنْ دون كبار التابعين، بدلائل ظاهرة فيها.» اهـ.

وقول الإمام يتجلَّى فيه التتبع والاستقراء والسبر، وكفى بتتبع وسبر الإمام تتبعًا واستقراءً وسبرًا.

والواقع أثبت صحة تخوّف وتحرّز الإمام من مراسيل مَنْ دون كبار التابعين.

**** قال الحافظ البيهقي في (دلائل النبوة) (١/ ٣٩-٤٠)**: «كل حديث أرسله واحدٌ من التابعين أو الأتباع، فرواه عن النبي ﷺ. ولم يذكر من حمله عنه، فهو على ضربين:

(أحدهما): أن يكون الذين أرسله من كبارالتابعين الذين إذا ذكروا من سمعوا منه ذكروا قومًا عدولًا يوثق بخبرهم.

فهذا إذا أرسل حديثًا نظر في مرسله، فإن انضم إليه ما يؤكده من مرسل غيره، أو قول واحدٍ من الصحابة، أو إليه ذهب عوام من أهل العلم فإنّا نقبل مرسله في الأحكام.

(والآخر): أن يكون الذي أرسله من متأخري التابعين الذين يعرفون بالأخذ عن كل أحد، وظهر لأهل العلم بالحديث ضَعْفُ مخارج ما أرسلوه فهذا النوع من المراسيل لا يقبل في الأحكام، ويقبل فيما لا يتعلق به حكم من الدعوات وفضائل الأعمال والمغازي وما أشبهها.» اهـ.

إذا تأمَّل شافعية دار البحوث في قول البيهقي هذا سيجدون إن شاء اللَّه:

١- أنَّ البيهقيَّ سمَّى ما أرسله التابعون كبارهم ومتأخروهم مرسلًا؛ فلم يُفَرِّق بينهم في التسمية.

٢- مع تسويته في الاسم فقد فَرَّق في الحكم بالقبول بين مراسيل كبارهم ومن دونهم.

وقد بيَّن كُلَّ هذا بيانًا شافيًا الحافظ الذهبي في (الموقظة)، ومِمَّا قاله: «ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحميد الطويل، من صغار التابعين.

وغالب المحققين يعُدُّون مراسيل هؤلاء مُعْضَلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، فالظن بمُرْسِلِهِ أنَّه أسقط من إسناده اثنين.» اهـ.

وقد صرَّح الحافظ ابن حجر أنَّ مذهب الإمام الشافعي التسوية بين التابعين في تسمية ما أضافوه إلى النبي ﷺ مرسلًا، والتفريق في الحكم والاحتجاج. وذلك عند ذكره مذاهب العلماء في حَدِّ وتعريف المرسل من (النكت) (٢/ ٥٤٣) ومِمَّا قاله:

«والثاني: هو ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ من غير تقييد بالكبير. وهذا الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أر تقييده بالكبير صريحًا عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم، بخلاف ما يوهمه كلام المصنف. نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل إذا اعتضد بأن يكون من رواية التابعي الكبير. ولا يلزم من ذلك أنَّه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلًا.

والشافعي مصرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة وذلك في قوله: «ومن نظر في العلم بخبرةٍ وقلةِ غفلةٍ استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة».» اهـ. ونحو في (٢/ ٥٥١).

وهذا القدر يكفي لإثبات أنَّ ممدوحًا لا يبالي بما يقوله ويكتبه ما دام فيه تحقيق غرضه.

(٢٢) ممدوح استغل في تعريفه قاعدة وضعها بعض أهل العلم فدندن بها كثيرًا وهي: «ما ذكره الحافظ من الأحاديث في (فتح الباري) وسكت عنها فهي صحيحة أو حسنة عند الحافظ».

ونسبة هذه القاعدة بإطلاق إلى الحافظ تحتاج إلى تحرير.

**** قال ممدوح في (٣/ ٢١٤):** «والحديث ذكره الحافظ في (الفتح) (٤/ ٥٢٦) وسكت عنه، فهو حسن عنده كما هو اصطلاحه.» اهـ.

**** وقال في (٣/ ٢٩٩):** «وسكت عن إسناده الحافظ في الفتح (٣/ ٨٧) فهو حسنٌ عنده» اهـ.

**** وقال في (٣/ ٣٢٣):** «لذا فقد ذكر هذا الحديث الحافظ في الفتح (٩/ ١٦٤) وسكت عليه، وهو يعني أنَّ الحديث حسنٌ عنده على الأقل.» اهـ.

**** وقال في (٣/ ٣٥٣):** «والحديث قد ذكره الحافظ في الفتح (٢/ ٢٨٦) وسكت عنه، فهو حسنٌ عنده على الأقل كما صرح بذلك في مقدمة الفتح.» اهـ.

من قول ممدوح الأخير أدخل إلى ما يحتاج إلى تحرير:

الحافظ يذكر الحديث في شرحه لصحيح البخاري على قسمين:

الأول: زيادة في سند أو متن حديث الباب الذي أورده البخاري في صحيحه.

الآخر: الحديث الذي يستدل به لمذاهب أهل العلم الفقهية وغيرها.

فما هو القسم الذي إذا ذكره في شرحه وسكت عنه فهو حسن على الأقل عنده؟.

**** قال الحافظ في (هدي الساري) (ص ٤-٥):** «فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول افتتحت شرح الكتاب مستعينًا بالفتاح الوهاب فأسوق إن شاء اللَّه الباب وحديثه **أولًا** ثُمَّ أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية ثُمَّ أستخرج **ثانيًا** ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك. منتزعًا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك.

ثالثًا: أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنتظم شوارد الفوائد.

ورابعًا: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافًا مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك.

وخامسًا: أورد ما استفدته من كلام الأئمة مِمَّا استنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتصرًا على الراجح من ذلك متحريًا للواضح دون المستغلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره، والتنصيص على المنسوخ بناسخه والعام بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه والظاهر بمؤوله، والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من المقاصد المهمة، وأراعي هذا الأسلوب إن شاء اللَّه تعالى

في كل باب . . . » اهـ.

من بيان الحافظ لأسلوب شرحه يظهر أن شرطه للصحة أو الحسن هو فيما يتعلق بحديث الباب فقط.

تأمَّل : «ثم استخرج ثانيًا ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث . » اهـ.

ما هو ذلك الحديث ؟.

بيَّنه قبلُ فقال : «فأسوق إن شاء اللَّه الباب وحديثه أولًا» اهـ.

إذا صَحَّ هذا الفهم فأكمل التأمُّل في: «في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية من تتمات وزيادات» اهـ.

تتمات وزيادات لماذا ؟. قطعًا لحديث الباب.

نكمل: « . . . . وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك» اهـ.

كشف غامض، وتصريح مدلس، ومتابعة سامع قبل الاختلاط لماذا؟. قطعًا لحديث الباب.

من أين يأخذ كل هذا؟: «منتزعًا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد».

هذه الأمور المتعلقة بسند ومتن حديث الباب ماذا اشترط فيها ؟.

قال : «بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك» اهـ.

تأمَّل : «فيما أورده من ذلك» وغير ذلك ماذا يكون ؟.

من هذا يظهر إن شاء اللَّه أنَّ شرط الحافظ للصحة أو الحسن ليس في كل حديث يذكره في شرحه إنَّما هو مُقَيَّد فيما يورده من فوائد متنية وإسنادية من تتمات وزيادات على حديث الباب.

الفهرست

التعريف السابع ٨٠٠-٨٥٥

* * *